مبارق الازهار في شرح مشارق الانوار، تاليف ابن ملك، عبد اللطيف بن عبد العزيز - ٨٠١هـ. بخط حمزة فقيه بن ايمان - ٨٥٤هـ.

٢٠٧ ق ٣١ س ٢٦ر٥×١٨سم

نسخة حسنة، خطها معتاد، طبع.

قوله ١ : ١٤٧، معجم المطبوعات ١: ٢٥٣

١- الاحاديث السنية الاخرى أ- المؤلف ب- الناسخ ج- تاريخ النسخ د- شرح مشارق الانوار النبوية للصاغاني.

لما يعتبر من جهة رسول الله صلعم هو الوعد بالثواب ومن جهة الآخر التزام طاعته
نقل من مشارق

ولد المصطفى في الـ
الـ ... ربيع الاول
... الربيع ... الخميس
... ... والف
وقت الصبح في العـ
والشمس في البرج

عشية وهو من زوال الشمس الى الصباح
مشارق كبير ملك

قيصر الروم
روم پادشاهی
کسری
عجم پادشاهی
خاقانی
ترك پادشاهی
نجاشي
عرب پادشاهی

القرن ثمانون سنة وقيل اهل زمان واحد

تمت

جوامع الكلم وهي ما يكون الفاظه قليلة ومعانيه جزيلة
اي كثيرة

ابن ملك شرح مشارق دكزلى على افندى مرحومك فرقاجه
... الانوار شرح مشارق الانوار
سليمان افندى درسخانه سنه وقفيدر

١٢٤١

الحمد لله على هداية الهداية والاسلام ٥ وعطية الدراية والاعلام خصوصاً من بيان حديث خير الانام
محمد المختص بمقام اعلى المقام ٥ عليه احاسن التحيات واكامل السلام ٥ ما ضحكت قرطاس سحابة الاقلام
ونهكت افراس بخراء الاقدام ٥ وعلى آله واصحابه الكرام ٥ غيوث الاطعام ليوث الاقدام ٥ وبعد فيقول
الضعيف العويز ٥ عبد اللطيف بن عبد العزيز ٥ المعروف بابن الملك ٥ والمحفوف بحيف الفلك ٥ غفر الله له و
لوالديه ٥ واجازهم برحمته من لديه ٥ لما وضح وجوه المقال ٥ وصح النظر في المآل ٥ صدوف العلم اعلاها منارة و
منالا ٥ واجلاها مزية وجمالا ٥ اذ ما من محمدة الا وهو السبيل اليها ٥ ومنقبة الا وهو الدليل عليها ٥ وما عداه
اليه عند من كان له النقد شبيه شبه الى عين وشبت الى زبرجد ومن تحلى به فقد غنى وعلا ٥ وان عد حقيرا فقيرا
لا يبالي ٥ ومن تخلى عنه فقد ذل وان قيل غنيا رفيعا متعالي ٥ ومن افضله علم الاحاديث والاولى واجرله جزيا
لمرحمة المولى ٥ فطوبى لمن صرف في فكره ايامه ولياليه ٥ ونظم في عقد تحصيله درره ولآليه ٥ واخر العلوم لتصحيح الاعمال
وقصر اماله قنيعا بكل الحال ٥ ومما صنف فيه من الكتب الفاخرة والزبر الوافرة كتاب مشارق الانوار في صحاح
الاخبار ٥ فانه مرتب بالتراتيب البديعة ٥ ومنسكب في الاساليب البديعة ٥ ومقصور على محض الفوايد ٥ ومحذوف عنه ما هو
كالزوايد ٥ ولهذا قد صار في الاشتهار كالشمس في رابعة من النهار ٥ وكانت له شروح بعضها بسيط بصر المنشود ٥
وبعضها وسيط مخل المقصود ٥ فصرت ادير في نفسي واستخير الله يوما وامسي ٥ ان اشرحه شرحا يخرج عن خبايا نكت
عباراته ٥ ويظهر خفايا نكت اعتباراته ٥ سالكا في تحرير الفوايد مسلك الوسط ٥ وما سكا في تجريد الغرايد عن الوكس
والشطط ٥ تاركا تعرض ما في الشروح الا قليلا ٥ خوفا من ان يفضي الى ان يكون طويلا ٥ ثم استشعاف بعض
الاحبة من الطلاب الالبة ٥ بما خطر في نفسي في مجالس درسي ٥ وقد يحثني الى شروع ذلك ٥ وان كنت بعيدا من
هنالك ٥ لوفور قصوري في بضاعة الفنون ٥ وتوزع روعي من نكبات المنون ٥ فقلت الله تحصل اوابد الاماني ٥
وتحلل على معاقد المعاني ٥ ويعذرني في سهوي من الناظر الراسي ٥ لان اول الناس في ذلك اول الناس ٥ وسميته مبارق
الازهار ٥ في شرح مشارق الانوار ٥ اسأل الله تعالى ان يجعله سببا للحسنى ما في لديه ٥ ويجعل افئدة من
الناس تهوى اليه ٥ فلما تم الكتاب اليه مالوا ٥ وباجماع ارائهم قالوا ٥ لو كان هذا الشرح طريقة الحل لصار المتن
بلا مهل الحل ٥ فاجبت ملتمسهم رجاء ان يذكروني في بعض الاوقات ٥ بصالح الدعوات ٥ قال الشيخ المؤلف
اسكنه الله في جنبات جنانه ٥ وعمره بجلابيب جنانه الحمد لله تقول الثناء على شيء فعل يشعر بتعظيم المثني عليه مطلقا
واقسامه بحسب الاستقراء ثلثة مدح وحمد وشكر فالمدح هو الثناء باللسان على الوصف الجميل والحمد على ما اصطلحه
الاكثرون هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري قصدا والشكر ثناء ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعما للكل
وهو يكون باللسان وبالجوارح والجنان كذا قاله بعض العلماء وقال بعضهم الثناء مختص باللسان فلا يكون بعض الشكر ثناء
لكن الحمد في افادة الثناء على الله تعالى اولى من المدح لان الحمد مشعر بان الله تعالى مختار في فعله لا موجب بذاته كما
قاله الفلاسفة ومن الشكر ايضا لان الشكر موذن بان الله تعالى مستحق للتعظيم بسبب انعامه وكذا قوله الحمد لله اولى
من قوله احمد الله لان الجملتين ان استعيرتا للانشاء فمثل هذا المقام كما ذهب اليه بعض الشارحين ليكون

قائله

قائله حامدا لا مخبرا عن الحمد اذ لا يقال للمخبر عن ثبوت الضرب لزيد انه ضاربه فالاستعارة بجملة لا يجري فيها
التكذيب عند الاخبار بها اولى الا يرى ان احدا لو قال احمد الله مخبرا عن حمده اذا غفل عن معنى اجلال الله تعالى
يقال له كذبت بخلاف قوله الحمد لله وان استعملتا للاخبار فكذلك لان التعظيم في الاخبار بان الله تعالى محمود بجنس
الحمد الشامل على جميع افراده اكثر من التعظيم في اخباره بكونه محمودا بحمده وما روى عن النبي عم اذا اعطى
الله عبدا نعمة فقال الحمد لله يقول الله تعالى انظروا الى عبدي اعطيته ما لا قدر له واعطاني ما لا قدر له يؤذن بانه خبر
لان افشاء جميع الحمد ليس في وسعه بل الاخبار عنه على ان الاخبار بثبوت المحامد لله عين الحمد كما يقال لمن قال
الله واحد انه موحد ذكر الشيخ الشارح ان اللام في لله للاختصاص لا التخصيص والفرق بينهما ان التخصيص شروط
برد الخطاء لتوهم مشاركة الغير في الحكم او استقلاله به الى الصواب والاختصاص ليس كذلك فان قيل التخصيص ابلغ
فلم لم يقل لله الحمد قلنا لان احدا لا يتوهم شركة الغير لله في الحمد المطلق او استقلاله به ليرده عن خطائه الى الصواب
الى هنا كلامه لكنه ضعيف لان التخصيص حاصل فيه بدون تقديم الخبر لان تعريف المبتدأ بلام الجنس يفيد قصره
على الخبر كما قرر في علم المعاني وعدم توهم شركة الغير مم اذ لا يبعد صدوره عن الجهلة المعاندين بل الوجه ان يقال
تقديم الحمد لمزيد الاهتمام لا لعدم صلاحية التخصيص فيه تحيي وهو اسم فاعل من احيى اذا اوجد الحيوة
الرمم وهو جمع الرمة بكسر الراء وهي العظم البالي فمعناه موجد الحيوة في العظام البالية كذا قاله الشراح لكن
هذا التفسير غير موافق لمذهب امامنا ابي حنيفة وهو ان عظام الميتة طاهرة بل موافق لما ذهب اليه
الشافعي من انها نجسة بيانه ان العظام البالية محياة كما قال الله تعالى من يحيي العظام وهي رميم قبل
يحييها الذي انشاها اول مرة واذا كان معنى احيائها ايجاد الحيوة فيها يكون الحيوة حالة فيها فيكون
فيها قبل الموت اذ لا قائل بالفصل وما تحله الحيوة فالموت مؤثر فيها فيتنجس والموافق لمذهبنا ان يقال
المراد باحياء العظام البالية ردها الى ما كانت عليه غضة رطبة في بدن حي حساس وهذه الصفة وما بعدها
من صفات الله خبر مبتدأ محذوف او بدل من الله او صفة له موفية لكون اضافتها حقيقية لارادة معنى المضي
او الاستمرار فيها باعتبار ان جميع صفاته تعالى ازلية قديمة والتقيد بالزمان تعلقاتها كما ذهب اليه
اهل السنة ويجري القلم ان اريد به القلم الذي يكتب به في اللوح المحفوظ ما هو كاين وما سيكون فاللوح
والقلم واجراؤه فيه مما يجب الايمان به وتفويض علم كيفيته الى الله تعالى قيل خلق الله تعالى اولا ملكا يسمى
العقل لوفور عقله وهو صاحب القلم ويجريه فاسناد الاجراء الى الله تعالى للتشريف وان اريد بالقلم ما
يكتب به العباد فله وجه فنسبته الى الله تعالى باعتبار ان اجراء العبيد كاين بتكوينه وتيسير القلم له فيكون
تنبيها على فضل الكتابة اذ لولاها لما دونت العلوم ولا ضبطت اخبار الاولين ولا استقامت امور
الدنيا والدين وذاري بالهمزة والذال المعجمة بمعنى الخالق الامم جمع امة وهي الجماعة يقال لكل نوع
من الحيوان امة وفي الحديث لولا الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها وباري بالهمزة فاعل من
براء بمعنى خلق ومنه البرية بتشديد الباء واصلها الهمزة بمعنى المخلوقة وقد تقلب همزة الباري
ياء تخفيفا او تحذف فيتبع حركة ما قبلها او بدون الهمزة فاعل من البري وهو في الصحاح براه الله يبروه
بروا اي خلقه فعلى هذا ياء البرية اصلها واو فان قيل ما الفرق بين الذاري والباري قلنا
الباري هو الذي خلق الخلق بريئا من التفاوت والتنافر مميزا بعضها عن بعض بالاشكال

المتلاغة قيل هذه اللفظة قلّما تستعمل في غير الحيوان قال الله تعالى وتوبوا الى بارئكم ولا يقال برأ السموات
والارض النسم جمع نسمة وهي النفس الانسانية وذكرها بعد دخولها في الانام لشرفها وانما قدم احياء
الرحم في الذكر مع تاخره في الوجود عما بعده اهتماما بذكره ورد اعلى منكريه اذ هو مناط مجازاة المطيعين
والعاصين ومصداق ما ذكر من الوعد والوعيد في كتابه المبين ليعبدوه ولا يشركوا به اعلم ان المص
وشح خطبة هذه بعبارات فائقة واعتبارات رائقة ولما كان بيان استعاراتها موقوفا الى التصريع
اقتصرت على بعض ما فيها من صنايع البديع قلت بين المحي والمجري والقلم والنسم سجع متوازن وهو
ان يتفق الكلمتان في الوزن وحرف السجع وبين الرحم والانام سجع مطرف وهو ان يتفق الكلمتان في حرف
السجع لا في الوزن وبين الفارئ والبارئ تجنيس مضارع وهو ان لا يختلف الكلمتان الا في حرف متقارب
وقوله ليعبدوه ولا يشركوا به وما بعده من قوله في حنادس الحشر وعكوبه الى قوله ما افاض تهتان سيوله
صنعة تسميط وهو ان توفي بعض الكلمات المنثورة او الابيات المشطورة قافية اخرى مرعية الى الآخر
كقول ابن دريد لما بدا من المشيب صونه وبان من عصر الشباب بونه قلت لها والدمع هام جونه
اما ترى رأسي حاكى لونه طرة صبح تحت اذيال الدجى هكذا الى آخر القصيدة قال الشارح قد يذكر
العبادة ويراد بها المعرفة كما في قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قال ابن عباس
اي ليعرفون ولعلها مراده ههنا لانه جعلها مسببة عن جميع ما ذكر واحياء الرحم لا يصلح ان يكون
سببا للعبادة لانه في الآخرة ولا عبادة فيها اقول ان اراد ان كل واحدة من الصفات سبب للمعرفة
دون العبادة فغير مسلم اذ بعيد ان يقال بجري القلم ليعرفوه وبارئ الانام ليعرفوه وان اراد ان
مجموعها من حيث هي مجموعة سبب لها فكونه تعسفا لا يتم التقريب اذ لا يلزم من كون المجموع سببا
كون كل من اجزائه سببا فلا يصح استدلاله بعدم صلاحية الاحياء ان يكون سببا للعبادة على عدم
كون المجموع سببا لها فان قلت سلمنا ذلك ولكن التسبب يلزمه ان يكون لجزئه دخل في السببية لعل
الشارح الفاضل اراد ذلك قلت مع بعد تلك الارادة لا يستقيم نفي الصلاحية عنه لان المنفي
في الآخرة تكليف العبادة لا نفسها اذ يجوز لاهل الجنة ان يعبدوا الله تلذذا بلا تكليف بل لا كلام
والاحياء مما له دخل في سببية تلك العبادة وان الغرض في احياء الرحم المجازاة كما قال الله تعالى
يبدأ الخلق ثم يعيده ليجزي الذين آمنوا الآية لا المعرفة لانها حاصلة للارواح بلا تعلق البدن
فالاولى ان يجعل ليعبدوه سببية الصفة الاخيرة مناسبا لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس
الا ليعبدون لكن يبقى البحث في توجيه تعليل افعال الله تعالى والاشاعرة انكروا صحته معنى
وان كان واقعا لفظا تمسكا بان الله تعالى مستغن عن المنافع فلا يكون فعله لمنفعة راجعة اليه
ولا الى غيره لانه تعالى قادر على ايصال تلك المنفعة من غير توسط العمل فلا يصلح ان يكون غرضا فعندهم لام التعليل
تكون استعارة تبعية تشبيها عبادة العباد بما يغرض علة لخلقه في الترتب عليه واكثر الفقهاء والمعتزلة قالوا
بصحته لمنفعة عائدة الى العباد تمسكا بان الفعل الخالي عن الغرض عبث والعبث عن الحكيم محال فان قلت كيف
يكون العبادة علة للخلق ولم تحصل تلك في اكثر النفوس قلت يجوز ان يراد من النفوس نفوس المؤمنين بقراءة
ابن عباس رضه وما خلقت الجن والانس من المؤمنين الا ليعبدون وان يراد مطلقها بان يكون المراد بالعبادة

بالعبادة

بالعبادة قابلية تكليفها كما قال عم ما من مولود يولد الا على الفطرة واما ان اريد منها المعرفة فلا اشكال
لانها حاصلة للكفرة ايضا كما قال الله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله
فارج اي كاشف الاتراح جمع ترح بفتحتين وهو الحزن وفالق من الفلق بالسكون وهو الشق الاصباح
بكسر الهمزة مصدر سمي به الصبح يعني كاشف ظلمة الاصباح وهي الظلمة التي تلي الصبح وخالق الارواح جمع روح وفيه
اقاويل اقويها ان يقال علمه موكل الى الله تعالى وباعث من البعث وهو النشر الاشباح جمع شبح وهو الشخص قال الشيخ
الشارح فيه اشارة الى ان الحشر للاجساد لا للارواح فقط كما هو مذهب الحكماء وعند اهل السنة والجماعة
الحشر لهما جميعا فالاكتفاء بالاشباح متسامح فيه على ان قوله محيي الرحم كان مغنيا عن ذكره ولا جامع بين هذه
الاشياء سوى كون آخرها حاء واقول من ذهب الى حشرهما اراد بحشر الارواح جمعها متعلقة بابدانها كما
كانت في الدنيا لا انها كانت فانية عند فناء ابدانها فاعيدت اذ هو قول لم ينقله احد من المحققين فعلى هذا معنى
حشر الاشباح احياؤها وهو لا يكون بدون الارواح ففي ذكر الاشباح غنية عن ذكر الارواح واما قوله محيي الرحم
كان مغنيا عن ذكره فممنوع لان مجرد احياء الرحم لا يدل على بعث الاشباح كما هي ولئن سلم فذكره لضم معنى آخر
اليه وهو كونه في الحنادس واما اتيان الواوات في خلال الصفات بلا جامع فنقول انه صنعة يقال لها في البديع تنسيق
الصفات وهي ذكر الشيء بصفات متتالية مدحا كان او ذما وان لم يكن عن روية في تعلق بعضها عن بعض وقد
يؤتى الواو اشعارا باستقلال كل منها في افادة ما هو المقصود من اتيانها كما قال ابن الحاجب في الامالي يجوز اتيان
الواو بين الصفات المتعاقبة اشعارا باستقلالها وفيما نحن فيه الواو مفيدة بان كل فقرة مستقلة في دلالتها على
عظم موصوفها تعالى وتقدس في حنادس جمع حندس بكسر الحاء والدال المهملتين وهو شدة الظلمة الحشر اي الجمع و
عكوبه وهو بفتح العين هو الغبار وبضمها الازدحام ولا يخفى عليك ان بين الاتراح والاشباح والارواح سجعا
متوازيا وبين الاصباح واخواته سجعا مطرفا وبين الفارج والباعث سجع متوازن وهو ان يراعى في الكلمتين
الوزن فقط نحو ونمارق مصفوفة وزرابي مبثوثة وبين الفالق والخالق تجنيسا مضارعا مريح اي موجب هبوب
الرياح بكسر الراء جمع ريح باؤه مقلوبة من الواو لانه يجمع على ارواح مفيح من افاح دمه اي اراقه الرياح بفتح
الراء الخمر يعني الآمر باراق الخمر واسرار تقويمها مبيح المباح يعني مبين اباحة المباح وهو ما استوى طرفاه مريح الجناح
اي مبعد اصحاب الاثم عن جنته او معناه آمر بازاحة الجناح ليجتنبوا اي ليجتنبوا عن الاثم وينتهوا عن ركوبه الظاهر
ان التعليل متعلق بالصفة الاخيرة وما قاله الشارح من انه متعلق بما قبله فمعناه الصفات الدالة على عظمته
وارادة اليسر لعباده باباحة المباح وازاحة الجناح اي محوه سبب للاجتناب عن الاثم فلا يخفى عن تعسف فبين المفيح و
المبيح تجنيس التصريف وهو اختلاف الكلمتين بابدال حرف من حرف اما من مخرجه او قريب منه كقوله تعالى وهم
ينهون عنه وينأون عنه وبين الرياح والرياح تجنيس التحريف وهو ان يكون الاختلاف في الهيئة كبرد وبرد
وبين مزيح ومريح تجنيس التصحيف وهو ان يكون الفارق بينهما النقطة كالنقي والتقي واعتبار الصنايع المذكورة في
باقي الالفاظ المنثورة سهل لمن اتم له بين لمن تأمله مدني للسحيق اي مقرب البعيد مفوق المضيق اي جاعل
الفقير غنيا مزجي اي السابق الغدق بالغين المعجمة هو الماء الكثير يعني سابق سبب الغريق هو السحب وقيل معناه
سابق المياه الكثيرة الى مجاريها لان الله تعالى هو الذي اعطاها قوة الجريان فكانه سائقها صحح بعض الشارحين
الغدق بالعين المهملة فمعناه الكبائب ومعنى ازجائه املاؤه ومنجي الغريق لشكره في السادة وهو بعد

تجنيس التصريف
تجنيس التحريف
تجنيس التصحيف
تنسيق الصفات

الهمزة بعد السين مصدر معناه السير بالليل وسروبه وهو بضم السين السير بالنهار يعني كي يشكر الا من نجي من الزل
في جميع اوقاته لعموم نزعه حلقة حيوته جزيل الثواب وهو جزاء الطاعة يعني واهب العطايا الجليلة عوضا عن البر
القليلة كريم المآب يعني متجاوز عن ذنوب عباده عند رجوعهم اليه سريع الحساب وهو مصدر حسب
حد نصر معناه العد والمراد به هنا عد اعمال عباده في الآخرة للمجازاة روى انه تعالى يحاسب الخلق قدر حلب
شاة وفي رواية مقدار لمحة وقيل معناه انه تعالى يوشك ان يقيم القيمة ويحاسب العباد فعلى هذا يكون التريب
بمعنى القريب والتوحيد الاول اوفى لتشديد العقاب ليزدجر اي يمتنع المجرم عن حوبه وهو بضم الحاء الاثم واشهد ان
لا اله الا الله وحده لا شريك له غافر الذنوب يعني تارك المؤاخذة عليها وساتر العيوب وهي الخصال الذميمة وكاشف الكروب
جمع كرب بسكون الراء وهو غم شديد ومصرف القلوب اي مغيرها من حال الى حال بالتصرف فيها بابطال ما ادعاه من
علم الغيب واتيان خلافه ليكف اي يمتنع من انتحل اي ادعى علم غيوبه يعني ليعلم من ادعى علم غيوبه ان علمه باطل و
يمتنع عنه واشهد ان محمدا عبده ورسوله فصيح اللسان اي فصيح لسانه اضافة الفصاحة الى اللسان باعتبار
كونها آلة لظهورها والغرض منه توصيف ذاته عم او كلامه بالفصاحة وبيان نفاذ وتمييز اقسامها موضوع علم
المعاني صحيح البيان يعني انه عم كان يبين مقصوده بحسن الترتيب وسلامة التركيب بحيث يفهمه كل لبيب جرئ الجنان بر
الجيم اي قوي القلب سديد اي مستقيم الطعان وفي صحاح الجوهري طعنه بالرمح يطعن بالضم طعنا وطعانا الى من حز
اي اوقد نيران جمع نار حروبه جمع حرب صلى الله عليه وعلى اسرته اي على عشيرته واهل بيته الذين يتقوى بهم الطاهرين
جمع طهر بالطاء المهملة وهو جمع طاهر كانصار جمع نصر وهو جمع ناصر وصحابته وهو بالفتح مصدر مستعمل بمعنى الاصحاب
يقال صحبه بالكسر صحبة وصحابة الآن الصحابة لغلبة استعماله كان كالعلم لهم فلا يستعمل في غيرهم ولهذا جاز النسبة
اليهما بان يقال صحابي كما يقال بصري لتعين المنسوب اليه وهو البصرة اختلفوا في تفسير الصحابي بناء على ان الصاحب له
معنيان احدهما عرفي وهو من يكون كثير الصحبة كما يقال خادمه لمن كان كثير الخدمة لا لمن يخدم يوما والثاني لغوي
وهو من يكون صاحبا ولو كان ساعة وسعيد بن المسيب اعتبر الاول ولم يعد من الصحابي الا من اقام مع النبي عم
سنة والباقون اعتبروا الثاني حتى عدوا من رآه من المسلمين والحق ان من رآه ولم يخالطه اغا عنهم الحاق
بهم لا انه صحابي كذا قاله النووي الكرام جمع كريم وهو من يوصل النفع بلا عوض الابرار يقال بر من باب علم
فهو بار وبر وجمع البار البررة وجمع البر الابرار ما طلع الشرق ما بمعنى المدة يعني صلى الله مدة طلوع الشمس وطلع اي
اضاء البرق ورقع على بناء المجهول يقال رقعت الثوب اذا اصلحته في مواضع تخالطه ثوب آخر معه الخرق بفتح الخاء
المعجمة بمعنى المخروق وجمع الخرق بكسر الخاء المعجمة بمعنى السخي ومفعوله وهو الشا محذوف للمبالغة ما افاض اي صب
تهتان وهو مصدر يقال هتنت السماء اذا تتابع مطرها وههنا المصدر بمعنى الفاعل سيوبه جمع سيب وهو العطاء
المعنى مدة صب الله عطاياه المتتابعة على عباده والاشبه ان يكون التهتان اسما قال النضر التهتان مطر ساعة
ثم يفتر ثم يعود كذا في الصحاح فعلى هذا يكون التهتان سيوبه من قبيل لجين الماء فتشبيه العطايا بالتهتان من جهة
ان التهتان لا يصل الارض على نسق واحد بل يتفاوت وصوله فكذا العطايا متفاوتة الوصول الى العباد فعلى
هذا يكون ما فاض بدلا من ما طلع بدل الاشتمال ويجوز ان يكون ما موصولة على انه مفعول جمع بتقدير المضاف
والعائد اليها محذوف وتهتان بدل من افاض والضمير فيه وفي سيوبه للخرق المعنى وجمع الخرق ثواب ما صبه من
عطاياه وقيل يجوز ان يكون التهتان مرفوعا مسندا اليه افاض اسنادا مجازيا المعنى جمع الخرق ما افاض

تهتان

الطعان

الصحابي

تهتان سيوبه من الثناء قال الملتجي الى حرم الله وهي مكة شرفها الله والحرم والحرام بمعنى واحد عبر عنها بالحريم لكون القتال
والاصطياد والدخول فيها بغير احرام محرما ومعنى التجائه الى حرم الله تعالى رجاؤه ان ينال مزيد فضل الله بسبب سكناه في
تلك البقعة الشريفة التي هي افضل بقاع الارض لما روي انه عم قال لمكة انك لخير ارض الله واحب ارض الله الى الله ولولا
اني اخرجت منك لما خرجت الحسن بن محمد بن الحسن الصغاني الصغان بفتح الصاد المهملة وبالغين المعجمة بلدة من بلاد
ما وراء النهر نبهه الله للخطر العظيم وهو الاشراف على الهلاك والمراد به الموت ومعنى تنبيهه له استعداده للمنايا وذلك
بعده باشتغال اعمال صالحة تنفعه عند وقوعه فيها لانا قبلنا لو ارديد من الخطر العظيم تلك المخاوف لكان انسب قبل
ان يضعضع اي يهدم الموت اركانه جمع ركن وهو الجانب القوي وحداه اي حمله الله على ان يهجر ربع بالباء الموحدة
الموحدة هو المنزل الورع وهو الاجتناب عما فيه شبهة وهو ما لم يتعين كونه حراما او حلالا والمشيد بتشديد الياء
اي المطول ويجوز فيه كسر الشين من اشاده يشيده اذا جصصه ومنه قوله تعالى وقصر مشيد لكن الرواية على الاول
بنيانه اي حائطه واباحه اي انزله باحة اي ساحة لسبوحه وهي بفتح السين وتخفيف الباء مكة واتاح
بالتاء المثناة فوق اي قدر لها اي في مكة صبوحه وهي الشرب في الغداة وغبوقه وهي الشرب في العشي اراد
توطينه فيها واماته بها اي في مكة حميدا وهو حال من مفعول امات اي مثنيا عليه في السن الناس وهي مرتبة
وعابها النفس فاقبره اي جعله ذا قبر يدفن فيه ثم اذا شاء منها اي من مكة انشره فان قلت لم صرح به
ولم يدفن اذا وجد بمكة بكون النشر منها قلت لشدة اهتمامه به وكان شيخ والدي نور الله مضجعه يقول حاكيا عن مشايخي
ان من دفن بمكة ولم يكن لا يقا بها تنقله الملائكة الى موضع آخر فيكون هذا في الحقيقة دعاء لنفسه بان يكون جديرا
لذلك الموضع الشريف فتقديم منها يكون للتخصيص ولكن لم اجد فيه رواية حكي ان المؤلف رح كان اماما دينا و
عالما متفننا اقام بمكة مدة مجاورا ثم عاد الى العراق وتوفي ببغداد في شهور سنة خمسين وستمائة وكان
اوصى الى اولاده ان يحملوه الى مكة ويدفنوه بها ففعلوا ذلك اما بعد اي بعد حمد الله والصلوة على رسوله فلما
مذ تدرجت اي صعدت بتدريج ومذ ظرف مضاف اليه والعامل عطوت اي مدة تدرجي مراقي جمع مرقاة وهي آلة
الصعود الشرف اي العلو وتحرجت اي اجتنبت وهو مأخوذ من الحرج وهو الاثم او الضيق وهما عما يجتنب منه
شرعا وعادة من مساقي جمع مسقاة بفتح الميم وهو موضع الشرب السرف بالسين المهملة اي مجاوزة الحد بالفعل
عطوت اي تناولت وهو جزائي ومفعوله محذوف اي عطوت ما عطوت بشناتر جمع شنترة وهي بضم الشين
المعجمة والتاء المثناة من فوق بعد نون ساكنة اصبع الورم وهو القصد مع القطع على اعراق الجد حال اي متعليا
على اعالي الجد قال الشيخ الشارح يجوز ان يكون على اسما بمعنى فوق ويكون مفعول عطوت تقديره تناولت بالجميع
فوق اعراق الجد ولعل المعنى عليه اقول لو ثبت استعمال على اسما بغير دخول حرف الجر عليه لصح ما قاله لكن المذكور
في كتب النحو ان على يدخل من يكون اسما وكذا ذكره الجوهري في صحاحه براجها بالزاء والجيم بعد الباء المفتوحة
اي بكلها وهو بدل من الشناتر بدل الكل بتكرير العامل وضميره للشناتر وطرت من الطيران استعير للاسراع
يعني اسرعت بعقاب بضم العين المهملة بمعنى الكل الحزم بالحاء المهملة اي الضبط في خوف وهو الفوص في الله
متعلق بطرت بجار الحديث وركوب نجها بالثاء المثلثة في ذلة اي وسطها العلمي وهو متعلق بعطوت
ان من تسنم اي علا قنن جمع قنة وهي اعلى الجبل المعالي جمع المعلى وهو الرفعة استرذل اي استحقر من
لاذ اي التجا بحضيضها وهو اسفل الجبل والضمير فيه للقنن ومن اعتلا وهو عطف على قوله من تسنم

ذرى المناقب اي اعالي المراتب وهو جمع ذروة وهي في الاصل اعلى السنام السنية اي المرفوعة اذعنت
بالذال المعجمة اي انقادت له الانام قضها وهو الحصى الكبير بقضيضها وهو الحصى الصغير والمراد بهما ههنا كبار
الانام وهذان اللفظان مستعملان بمعنى الكل يقال جاء القوم قضهم بقضيضهم اي كلهم وهو بالرفع تاكيد
الانام وبالنصب حال وهو لكونه معرفة مؤول بالنكرة اي مجتمعين ومن افتتح قلاع بالكسر جمع قلعة وهي
على الجبل كذا في الصحاح الجوهري قال الشراح القلاع جمع قلعة وهي صخرة عظيمة تنقلع عن الجبل بصعوبة
مرامها اقول تتبعت ما عندي من كتب اللغة كالصحاح والغريبين والمغرب وما وجدت القلعة في
المعنى بل القلاعة على ان المناسب بمعنى الفتح ما ذكرناه صحاح الحديث الصحيح ما سلم لفظه من ركاكة
ومعناه من مخالفة آية او خبر متواتر او اجماع وكان راويه عدلا وفي مقابلته السقيم وحصونها جمع حصن
وهو معروف وضميرها للصحاح وذكر الحصون بعد القلاع يكون تتميما بعد التخصيص دانت بالدال المهملة
والنون المعجمة اي ذلت له شواردها جمع شارد وهو البعير الذي نفر والمراد بها الاحاديث التي تنفر عن
الضبط ومن عادى اي جمع في الحفظ وهو ماخوذ من العداء بالكسر والمد وهو الموالاة بين الصيدين
بان يصرع احدهما على اثر الآخر في طلق واحد بين ثوابت الخبر وهو ما صدر عن النبي عم والمراد بثوابته
صحاحه والاثر وهو ما صدر عن الصحابة عداء مصدر عادى تقيدت له اي صارت ذا قيد غير نافرة
اوابدها جمع الآبد وهي المتوحشة من الانس اراد بها ما يعسر حفظه من الخبر والاثر والضمير فيه للثوابت
ومن حرد اي قلل شربه بالكسر وهو الحظ من الماء اراد به حظه من الدنيا وشرد بالتشديد اي طرد
فادخربه اي ملك زمام طائفته وساد قومه من ساد يسود سيادة وهذه رباع الحديث محلة اسهم فا
من امحلت اي صارت ذات محل وهو يبس الكلاء بانقطاع المطر ذكر في الصحاح الجوهري قال ابن
يقال امحل البلد فهو ماحل ولم يقولوا ممحل وربما جاء في الشعر وهو نصب على الحال من الرباع والعامل فيه
الفعل في اسم الاشارة بمعنى اشير الى رباع الحديث حال كونها خربة الحديث معطلة اي خالية عن اهلها ومن
اضحى اي صار ضاميته فهي له بهذا اللفظ الحديث انظر كيف اقتبسه المصنف من غير اشعار بانه حديث واشار به الى سبب
تاليفه هذا الكتاب ليكون رباع الحديث منسوبة اليه ويوجر بوجهه الى النبي عم عليه وكاني اذا جعلتها اي رباع
الحديث طريقي اذ هذه للظرفية والعامل فيها علاني وعزرت بالعين المهملة وبالزائين المعجمتين اي غلبت على
المصاحبة اليها رفيقي على ههنا بمعنى في اي في الملازمة والتوجه الى الرباع ووجدت مرادها اي مواضع
طلب الحديث معاد الزيارة العادية وهي فاعلة من العدوان وصحاحها جمع صحيح بالصادين والحائين المهملة
وهو المكان المستوي اماكن جمع امكنة وهو جمع مكان متعادية اي متفاوتة غير مستوية وهي صفة اماكن
لعله اراد باستواء ربع الحديث استواء من كان فيها من اسلاف المحدثين واستقرارهم على تقرير الحق واليقين
وبتفاوت اماكن من شاهده الشيخ من الاخلاف عدم استقرارهم عليه لفقدهم الاستبصار وهذا اشبههم بالرياح
الجاذبة من غير اعتبار تتجاوب اي تتجاوز وهي صفة ثانية لاماكن او حال عنها الاصداء جمع الصدى وهو
الصوت المسموع مثل صوتك من الجبال وغيرها في ارجائها جمع الرجاء بالقصر وهي الناحية اغا شبه اقوال
متواطن الرباع بالاصداء لصدورها بلا معرفة وتتناوب من النوبة اي تتعاقب العوافي جمع العافية
وهي التي ترد الماء الى ماثمها اي ماء رباع الحديث وتخطب على منابرها الابوام جمع بوم وهو طائر يسكن

وصغارهم

والمو

في المواضع الخربة بعد ما هدرت بها اي صوتت في منابرها شقاشق جمع شقشقة بكسر الشينين المعجمتين وهي
الجلدة الحمراء التي يخرجها الجمل من شدقه منفوخا فيها الاقوام جمع القوم والمراد بهم الفصحاء اذ للخطيب الفصيح
يقال ذو شقشقة تشبيها له بالجمل الفحل قد الحمت وهي صفة ثالثة للاماكن او حال عنها يقال الحم الناسج الثوب اذا
جعل فيه اللحمة وهي خلاف السدى الجنائب جمع الجنوب وهي الريح التي تهب من القبلة ما اسدت اي جعلت
ذات سدى بها الشمائل جمع الشمال بفتح الشين وهو ما يقابل الجنوب ضمير بها راجع الى ما والباء فيه زائدة
والموصول مفعول الحمت قال الشراح ما عبارة عن اللحمة اقول الوجه لي ان يجعل ما عبارة عن الاماكن فمعناه
جعل الجنائب ذات لحمة تلك الاماكن التي جعلها الشمائل ذات سدى فح تستغني عن تقرير ضمير يعود الى
الموصول كما احتاجوا اليه على توجيههم قيل فيه اشارة الى ان اماكن الرباع ما اندرست بالكلية لان الر
الريحين اذا اختلفتا على ربع يكشف احديهما ما غطت الاخرى بسفي التراب عليه بخلاف ما اذا هبت ريح
واحدة وامتدت لها ايدي جمع يد الاسحار جمع السحر بفتحتين والاصائل جمع الاصيل وهو ما بعد العصر الى
الغروب وامتداد ايدي الاسحار والاصائل اليها عبارة عن كثرة مرور الازمان والآجال عليها علاني
البكاء اي غلبني وهو خبر كاني وعراني اي غشيني النحيب وهو بالحاء المهملة رفع الصوت بالبكاء اذ ليس بها
داع ولا مجيب يعني لم يكن في تلك الاماكن من يدعو الى اشتغال الحديث ولا من يجيبه اعلم ان الشيخ اورد
هذين البيتين من القصيدة المعروفة لامرئ القيس من جملة القصائد السبع على وفق مقصوده ويسمى
هذا في البديع استعانة وهو ان ياتي القائل ببيت غيره ليستعين على تمام مراده وكان حقه ان ينبه
عليه لئلا يتوهم انه سرقه لكن تركه ههنا لشهرتهما وما قبلهما قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل
بسقط اللوى بين الدخول فحومل ذكرى مصدر بمعنى الذكر سقط اللوى بكسر السين والدخول بفتح الدال المهملة
وبالطاء المعجمة وحومل بالحاء المهملة اسماء الامكنة الفاء في فحومل بمعنى الواو والبيتان قوله وقوفا نصب
على المصدر بها اي في سقط اللوى الباء فيه بمعنى في صحبي وهو فاعل وقوفا بمعنى قفا مثل وقوف صحبي
في ذلك المكان على مطيهم جمع مطية وهي الناقة التي يمتطى بها في السير قيل انه منصوب بفعل وقوفا لكن
الوجه ان ينصب بنزع الخافض لان وقوف اللازم يشهد عليه ما ذكر في الصحاح الجوهري يقال وقفت الدابة
وقوفا ووقفتها انا وقفا قال الروزني الوقوف جمع واقف كقعود جمع قاعد وانتصابه على انه حال فعلى ما
قاله يجوز ان يكون وقوفا ماخوذا من الوقوف وينصب مطيهم بلا نزع الخافض يقولون حال عن صحبي
او استيناف لا تهلك اسى وهو الحزن نصب على التمييز او حال بمعنى الفاعل او المفعول له وتجمل اي اجمل
الصبر قيل تعلقه بما قبله بتقدير منشدا بمعنى علاني البكاء منشدا او وقوفا وان شفائي عطف على يقولون
بتقدير اقول او حال بمعنى مفعول محذوف اي يقولون لي والحال ان شفائي عبرة بفتح العين اي دمعة
مهراقة اي مصبوبة فهل عند رسم دارس الفاء فيه للتعليل والاستفهام للانكار من معول بفتح الواو
والتشديد وهو ما يستعان به والشاعر لما ذكر كون شفائه العبرة المهراقة علله بان لا شيء
يستعان به على الصبر ويجوز ان يكون الاستفهام للتقرير والمعول موضع العويل وهو البكاء و اللام
فيه للابتداء والعمر بفتح العين وضمها البقاء وهو مبتدا خبره محذوف اي لعمري قسمي لعل هذا وامثاله
مما يحمل على جريانه بحسب العادة من غير قصد اليمين او يقدر فيه المضاف اي ولواهب عمري والآفاق هم

حلبو كاني

بغير الله منهي لا يتركبه مؤمن تقي ان هذه وهو جواب القسم اي ان الاشياء المذكورة في اصول رباع الحد
لمخايل اي لمظان جمع مخيلة وهي المظنة انقضاض السقوط جدرانه جمع جدر وهو جمع جدار والضمير
راجع الى الرباع بتاويل المنزل او الى ربع في ضمنها والانقضاض يقال انقاض اذا انشق من غير سقوط
جمع حايط قال الجوهري الجدار الحايط فعلى هذا يكون في كلامه تسامح لاضافته الى السقوط وعن
الا ان يجعل الجدار للدور والحايط للكرم والبستان وانطماس اي اندراس هذا الاثر وهو رسم
الحديث الدال على العين اي على ذات الرباع وانبعاج اي انشقاق كظايم جمع كاظمة وهي بئر جنبها بئر
بينهما مجرى سخن بضم السين وفتح الخاء المعجمة جمع سخنة وهي الدمع الحارة يقال سخنت العين بالكسر
بكت وسخن الماء بالضم والفتح اذا صار حارا العين اراد بانبعاج الكظايم هنا انشقاق محال الدموع
الحارة للعين الباصرة وتواتر جريانها من البكاء يقال لبكاء السرور دمعة باردة ولبكاء الحزن دموع
حارة ولهذا يقال للمدعو له اقر الله عينه اي برد دمعه وللمدعو عليه اسخن الله عينه حاصل معنى مكمن
من شاهده اهله في رباع الحديث كان اكثرهم غير لايق بها وقد بقي في بعضها من هو جدير بها وهو
برسم الدار وما لون على الاسلاف الاخيار وفي تشبيههم بالجدران القريبة الى السقوط والحيطان الراجعة
الى الهبوط اشارة الى ضعف حالهم وقرب زوالهم حتى اذا حصل لهم الممات صار كاندراس الرسم
الدال على الذات وكان وهي مخففة كان واسمها ضمير الشان قد استناح اي يطلب النائحة وهي البراكي
بعرصتها اي في عرصة رباع الحديث العرصة قطعة واسعة بين الدور وليس فيها بناء ولا منيخ
فاعل من اناخ وخبر لا محذوف اي فيها ونشر اي برفع الصوت بعقوتها اي في ساحة الرباع وما
ولا مصيخ بالخاء المعجمة اي لا مستمع عفت الديار اي اندرست محلها بدل منها وهو بفتح الميم
ميمي من حل بمعنى نزل اراد به الذين ينزلون فيها فمقامها بضم الميم مصدر من اقام بمعنى ادام اراد به
الذين طال مكثهم فيها هذا مصراع من بيت هو مطلع قصيدة لبيد بن ربيعة من القصايد السبع ضمنه المؤلف
في كلامه من غير اشعار بصاحبه لكونه معروفا عند الارباب ويسمى هذا في البديع ايداعا ومصراعه الثاني
بمنى تابد غولها فرجامها ومنى هذه غير منى مكة شرفها الله التابد التوحش الغول بالغين
المعجمة والرجام بكسر الراء المهملة وبالجيم موضعات اللهم الا اقوامها جمع قامة بضم القاف وهي الكل
وهامها جمع هامة بتخفيف الميم وهي نوع من طيور الليل هذا من كلام المؤلف استثناء من قوله عفت الديار
كان الواجب فيه النصب الا انه جاء على البدلية اجراء على اللغة القليلة وذكر اللهم مع اشعاره بان المستثنى
غير متحقق عنده وان وجد كان نادرا فمعناه اللهم لا تواخذني في هذا الاستثناء فان قلت اتصال
الاستثناء واجب فكيف فصل بالاجنبي وهو قوله اللهم قلت هذا مختلف فيه فعند من يجوز الفصل
فلا اشكال وعند من لم يجوز يقدر الاستثناء قبل اللهم وما بعده يفسره وان عمر ناعينا اسم الا
صفة عمر والله المستعان عليه والمشتكى من ابتلاه اليه اي من اهل العصر الى الله تحليلهم في الحديث اي
عالمهم المتيقن وهذا مع خبره جزان من حفظ كتاب القضاعي وهو كتاب الشهاب مؤلفه
كان منسوبا الى قضاعة وهو اسم ابي حي من اليمن او كتبه ونقابهم بكسر النون وتخفيف القاف اي
علامتهم من اختصر النجم اي كتاب النجم او انتخبه اي اخرج منه ما اختاره فان انضم اليهما الخطبا

الاربعون

الاربعون التي زيفها اي نسبها الى الضعف وسبب ضعف الحديث ان لا يكون بعض رواته عدلا او لا يعرف
بما يحدث به او يروي عمن لم يره او يضطرب اسناده بان يروي عن شيخ ثم يرويه عمن دونه وغير ذلك
من وجوه الضعف المبينة في كتب الاسناد النقاد اي الذين ينقدون ويميزون بين الاحاديث اجمعون
فذاك اشارة الى من ضم اليها الخطب الاربعون امثلهم اي اشرفهم طريقة عندنا اي مذهبا واعلمهم في الحقيقة
فان اشرأبت بعضه اي امتدت من اشرأب الرجل اشريئابا اذا امتد عنقه لينظر الى خطبة الوداع وهو بالفتح
اسم نايب مناب التوديع وبالكسر مصدر وادع وهي الخطب التي خطبها رسول الله صلعم يعني في حجة الوداع قال المص
في كتاب آخر ان من الكتب الموضوعة خطبة الوداع المنسوبة الى النبي دم تستهي بفتح التاء بالواعظ الناصح و
تلقب بفتح التاء بالراعي الواع اصله الواعي اي الحافظ قد خبطوا الجملة حال من ضميره تلقب الراجع الى من
انما افرد الضمير فيه نظرا الى لفظ من وجمع في خبطوا نظرا الى معناه او استيناف جواب لمن قال ما فعل
بحدثوا عمرك خبط عشواء وهي الناقة لا تبصر ما امامها فتخبط اذا مشت بيدها وخبط بالنصب مفعول
مطلق كضرب الامير وهو في الاصل ضرب البعير بيده الارض والمراد به شروعهم في الكلام من غير بصيرة و
حملوا على بناء المجهول على يابس النساء بكسر السين وهو منتظم فقار الظهر اصله على النساء اليابس كقولهم
هذه قطيفة وانما شبههم براكبي الظهر النحيف لان من ركبه لا يستقر في مكانه ولا يستريح فكذا هم لا يثبتون
في كلامهم لصدوره عنهم من غير روية ولولا التخلي الغاب جمع غابة وهي موضع تسكن فيه الوحوش وتستتر
باشجاره من اسامة وهو علم جنس الاسد لما الشبلين الشبل ابن الاسد لما ضبح به اي صوت في الغاب
وهو بالحاء المهملة ثعالة وهو علم جنس الثعلب ابو الحصين وهو كنية الثعلب سمي به لانه تحصين نفسه
ظليلة ارتدى برداء الردى اي لبس رداء الردى بفتح الراء وهو الهلاك هذا استيناف جواب عمن قال ما
لاهل العصر بقوا على هذه الصفة من كان ينضح بالضاد المعجمة والحاء المهملة اي يرفع عن حمى الحديث الحمى موضع
يحفظ ان يرعى فيه كل احد المراد به هنا ربع الحديث الذي يحفظ عمن لا يليق به قال الشارح حذف مفعول
ينضح لان الغرض بيان حال الفاعل كقولك فلان يعطي ولم تبين ما اعطاه لكون غرضك بيان كونه معطيا
لا لبيان كون معطياته احوال الظاهر ان الغرض بيان حال المفعول وهو ان من شاهده الشيخ في عصره من
متوطن ربع الحديث كان السلف يمنعون مثلهم لا لبيان وجود الرفع كابنا من كان فالاولى ان يجعل
الحذف للاختصار وذكر الحمى قرينة على ان المدفوع غير المستحق للربع لا الكل وابتلي بصيغة المجهول اي امتحن
ببلاء البلى بكسر الباء مع القصر مصدر بلي الثوب من كان يغيث بالفتح من غاث الغيث الارض اي
اصابها اهله اي اهل الحديث او يغيث بالضم من الاغاثة وهي الاغاثة رمت عظام من كان ينفعهم
وتحسن اليهم او يغيثهم عند الشدايد جرت الرياح على مكان ديارهم فكانهم كانوا على ميعاد وهذا من جملة
الابيات للاسود بن يعفر روي ان عليا رض لما قدم المداين وراى منازل كسرى تمثل بعض اصحابه بهذا البيت
فقال علي رض هلا قلت كم تركوا من جنات وعيون وزروع ومقام كريم ونعمة كانوا فيها فاكهين وهذه
اشارة الى الحكايات السابقة بثه وهي مرة من البث وهو الحزن الذي لا يصبر صاحبه عليه فيبثه الى
الناس ويغشيه مصدور وهو الذي اصابه الصدر ونفثة وهي اقل من النفل قال صاحب الصحاح اوله البزاق
ثم الاقل منه النفل ثم النفث ثم النفخ مصدور وهو الذي يشكي صدره ولما توجني الله بتشديد الواو

اى البنى التاج وودجنى وهو بمعنى توجنى بتاج مصباح الدجى وهو كتاب الفه الشيخ محذوف الاسانيد من صحاح حديث المصطفى وودواج بضم الدال وتشديد الواو بمعنى التاج الشمس المنيرة و
هو ايضا للشيخ من الصحاح المأثورة اى المنقولة يقال حديث مأثور اى ينقله خلف عن سلف
كذا فى الصحاح واثال النفس اى مال الى الاشتغال بها جدا وهو المبالغة فى الاجتهاد والانتصاب
على انه صفة لمحذوف انثيالا جدا بمعنى ذا جد او حال بمعنى كونهم جادين لا هوادة فيه اى فى لا تكون
فى ذلك الميل ولا فتور تاكيد لما قبله واستيضاح كل حديث منهما واستكشاف معانيه فيها رايت ان اتباع الحسنة
الحسنة واجرار حصان وهو الجيد من فحول الخيل الجزر سنة منصوب بالاجرار يقال اجررت فلانا رسنه اذا
تركته يصنع ما شاء يعنى به اطالة حبل حصان الجز ليتمكن الجمع به من اخذه فى العمر الذى سنة وهو واحد
من السنين منه سنة وهو بكسر السين ما تقدم النوم من الفتور احصن بالدفع خبران اى احكم ما انفرقت
البراعة جمع عنان الرهيم جمع بهمة الشوارع جمع الشارعة وهى الخايضة العوالى جمع العالية من العلو و
احسن ما الحرفت اليه لمة جمع سنان الرمح وهى حديدة فى راسه الصيم جمع الصمة بكسر الصاد وهى الصلب
من الرماح الشوارع وهى الرماح الطوال ورفعها على انها بدل من اسنة والعوالى جمع العالية وهى راس الرمح
فرحت اى خلطت البحرين اراد بهما الكتابين المذكور بلتقيان وغصت على ما فيهما من الدرر جمع الدر وهو
اللؤلؤ الكبير يقال غاص فى البحر على اللؤلؤ والعقيان وهو حفار اللؤلؤ وضممت الى ما فيهما ما صح من كتابى الشهاب
والنجم لتجمع الصحاح فى كتاب خفيف المحمل فان قلت فلم لم يجعل لما ضم اليه منهما علامة اخرى قلت يجوز ان يكون
ما صح من الشهاب والنجم ماخوذا من الصحيحين فلم يحتج الى علامة سوى علامة الصحيحين وهذا الكتاب حجة بينى
وبين الله تعالى فى الصحة والرصانة مصدر رصن بالضم اذا ثبت والاتقان اى الاحكام والمتانة اى الصلابة
يعنى يكون هذا الكتاب شاهدا لى فى الآخرة على انى بذلت جهدى فى تصحيحه وما قصرت فى تنقيحه وهو انيس منه حيوتى
فى الدنيا وشفيع المشفع اى مقبول الشفاعة ان شاء الله العفو وكفى بالله الباء فيه زايدة الذى هو عاضد اى معين من وضع
لتعالى جده اى لاجل علو عظمة الله صحيفة خده اى بشرة وجهه وعاضد اى قاطع من وضع اى اسرع لتعس بسكون العين
بمعنى الهلاك جده بالفتح اى بخته وحظه وقيل بالكسر اجتهاده فى تعدى حده اى فى تجاوز قدره وضمير راجع الى من ويجوز ان يرجع
الى الله اى اسرع فى تعدى حدود الله وهوا فقال الله تعالى ومن يتعد حدود الله الآية عالما تمييز اى كفى الله من حيث العالمية او حال
مؤكدة كما يقال جاء زيد رجلا صالحا بما عانيت اى تعبت وما فيه مصدرية فى تاليفه وترتيبه وقاسيت بمعنى عانيت فى تصنيفه و
تهذيبه وسميته مشارق الانوار النبوية من صحاح الاخبار المصطفوية كذا صودف فى النسخ المصححة وفى بعضها المصطفية ولا
هو الصواب لان الالف اذا وقعت خامسة تعين حذفها فى النسبة فقول العامة مصطفوى خطاء والصواب مصطفى كذا فى شرح
الشافية فعلامة الميم لكتاب ابى الحسين مسلم بن الحجاج النيسابورى طيب الله مضجعه موضع الهجوع وهو النوم وعلامة الكاف
العاف لما اتفقا عليه واستبقا فى التصحيح اليه ولكن تعرف ان ائمة الحديث المشاهير الذين جمعوه فى الكتب والدفاتر ستة
اقدمهم مالك بن انس بن مالك هو صاحب الموطا والشيخان اللذان ذكرهما المصنف وابو داود سليمان بن الاشعث السجستانى
وابو عيسى محمد بن سورة الترمذى وابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائى لكن الشيخين منهم بلغا فى تصحيح الاسناد
وبالغا غاية التنقيح والانتقاد حتى قوى همتاهما من البين على تسمية كتابيهما بالصحيحين اتفق العلماء على ان اصح
الكتب بعد القران العزيز الصحيحان ثم اختلفوا فى ان ايهما اصح من الآخر قال بعض صحيح مسلم اصح وما عليه الاكثر و ان

ان الصحيح البخارى اصح اعلم ان التزمت ان ابين فى كل حديث انه مما انفرد به احد الشيخين او اتفقا عليه لانى وجدت
نسخ المشارق مختلفة فى العلامات ولم يكن معلومة اى الاصح وانبه على ما وقع من المصنف فى بعض المواضع علامات غير مطابقة
للواقع بان نسب الحديث الى الصحيحين ولم يكن الا فى احدهما او اخرجه غيرهما او لم يوافق اسم الراوى لما فيهما وما ذكر من
احوال راوى الحديث واقتصره على ذلك مرة متبعا فى ذلك الكتب السابقة والشيوخ الغابقة وما يعقل شرف هذا
الكتاب وقدره اى مرتبة الا ذو بصارة اى علم كثير وبصيرة اى حجة ومنه قوله تعالى بل الانسان على نفسه بصيرة من العالمين
بكسر اللام والحمد الكثير الطيب المبارك لله رب العالمين بفتح اللام جمع العالم وهو ما سوى الله والصلوة الزاكية اى الطاهرة
النامية على سيد الانبياء والمرسلين وعلى صحابته الثقات جمع الثقة وهو الامين والاسرته الاثبات جمع الثبت
بفتح الباء وهو ثابت القلب عند الحرب او الحجة يقال حكمت بثبت اى بحجة الطاهر بن رتب الشيخ هذا الكتاب
بترتيب انيق وانتخبه بتهذيب زليق واريد ان اذكر كيفية ترتيبه وفصول الابواب تيسيرا لطالبيه صونا
عن الاتعاب الباب الاول مرتب على فصلين الاول ابتداؤه بمن الموصولة او الشرطية والثانى ابتداؤه
بمن الاستفهامية الباب الثانى رتبه على عشرة فصول الاول فيما جاء اوله كلمة ان كلمة انى كلمة انا كلمة انه
كلمة انهم كلمة انما كلمة انك كلمة انكم كلمة انكن انما الباب الثالث فيما جاء اوله حرف لا الباب الرابع رتبه على
فصلين الاول فيما جاء اوله كلمة اذ كلمة اذا الباب الخامس رتبه على فصلين الفصل الاول مرتب على خمسة انواع
الاول فيما جاء اوله كلمة ما النافية ما الاستفهامية ما الشرطية ما الخبرية ما بين الفصل الثانى مرتب على
اربعة انواع الاول فيما جاء اوله حرف ياء والمنادى كنى الذكور او اسماؤهم حرف ياء والمنادى مضاف الى القبيلة
اجناس شتى حرف ياء والمنادى كنى الاناث او اسماؤهن الباب السادس رتبه على اثنى عشر فصلا
الاول فيما جاء اوله ليس نعم وبئس بينا وبينما قوله لعن الله كلمة لو كلمة لولا كلمة ان الشرطية كلمة خير فعل
التفضيل كلمة كل كلمة قد كلمة لقد الباب السابع رتبه على سبعة عشر فصلا الاول فيما جاء اوله مبتدا موف
باللام كلمة ايما كلمة ايكم كلمة اى مضاف الى مظهر همزة الاستفهام كلمة الا كلمة الم كلمة افلا كلمة الست
واو بفتح الواو كلمة اما المخففة كلمة مثل بفتح الثاء كلمة اياكم كلمة انا المخففة للمتكلم اسم الفعل كلمة لك كلمة لم
الجازمة كلمة اما المشددة الباب الثامن رتبه على ستة فصول الاول فيما جاء اوله العدد واو القسم التى
بعدها الذى قسم بعدها الا الفعل المستقبل المضارع للمعلوم المضارع المجهول الباب التاسع رتبه على خمسة فصول
الاول فيما جاء اوله الفعل الماضى المعلوم الثانى الماضى المجهول الثالث المتكلم الماضى كلمة هل فعل الامر الباب
العاشر رتبه على فصلين الاول فيما جاء اوله بلام الابتداء فى انواع شتى الباب الحادى عشر فى الكلمات القدسية
الباب الثانى عشر فى جوامع الادعية وترتيبه فى جميع الابواب ان الحديثين اذا اشتركا فى الكلمة التى يبتداء بها فلفظ
يكون اوله حروف كلمة بعدها فى الحديث الثانى مما يجى موخرا فى حروف التهجى من اول حرف كلمة بعدها فى الحديث السابق
كقوله من بنى وقوله من بات وان اشتركا فى الحرف الاول يراعى الترتيب فى الحرف الثانى من الكلمة كقوله من تعار
وقوله من توضا وان اشترك فى الحرفين يراعى فى الثالث كقوله من تردى وقوله من ترك وعلى هذا وان اشتركا فى
كلمتين تراعى بعدهما كقوله من جهز جيش العسرة وقوله من جهز غازيا وكذا ان اشتركا فى الكلمات كقوله من
رانى فى المنام فسيرانى وقوله من رانى فى المنام فقد رانى وهذا الترتيب دليل على رسوخ الشيخ فى هذا الفن و
وتوسعه فى سير السنن وخليق له ان يحيى رباعه وفى جميع الجنان يعمر باعه شكر الله مساعيه وجعل الفردوس مراعيه

الباب الاول ح ابو هريرة رضه اخرج البخاري منه قيل كان اسمه في الجاهلية عبد الشمس وفي الاسلام عبد الرحمن كني بابي
هريرة لانه عم رأى في ثوبه شيئا يحمله فقال ما هذا يا عبد الرحمن قال هرة فقال عم انت ابو هريرة فاشتهر
بهذه الكنية وكان يحب ان يدعوه الناس بهذه الكنية لتبركه بلفظ رسول الله عم روى عن النبي عم خمسة الآف
ثلثمائة واربعة وسبعين حديثا اخرج له في الصحيحين ستمائة وتسعة احاديث انفرد البخاري منها بثلثة
وتسعين ومسلم بمائة وتسعين من آمن بالله ... وهو في الشرع تصديق وجود الواجب
واتصافه بما يليق به وبرسوله الايمان به تصديقه بكل ما جزم انه جاء به فدخل فيه تصديق جملة كتب
الله ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره لانها مما جاء به وانما ذكر الايمان بالله مع دخوله في الايمان
بالرسول لانه هو الاصل ثم الاقرار باللسان ليس جزءا من الايمان ولا شرطا له عند بعض علمائنا بل هو
شرط لاجراء احكام المسلمين على المصدق لان الايمان عمل القلب وهو لا يحتاج الى الاقرار وقال بعضهم انه
جزء منه لولا ان ظواهر النصوص عليه الا ان الاقرار لما كان جزءا له شائبة العرضية والتبعية اعتبر في حالة الاختيار
جهة الجزئية حتى لا يكون تاركه مع تمكنه منه مؤمنا عند الله وان فرض انه مصدق وفي حالة الاضطرار جهة ال...
فيسقط وهذا معنى قولهم الاقرار ركن زائد اذ لا معنى لزيادته الا انه يحتمل السقوط عند الاكراه على كلمة الكفر
فان قيل ما الحكمة في جعل عمل خارجي جزءا من الايمان ولم يعتبر به عمل اللسان دون اعمال ساير الاركان
قلنا لما اتصف الانسان بالايمان وكان التصديق عملا باطنا جعل علما من ظاهره داخلا فيه تحقيقا لكمال الاتصاف
وتعين له فعل اللسان لانه مجبول للبيان نعم يحكم على الاسلام كافر بصلوته بجماعة وان لم يشاهد اقراره لان الصلوة المسنونة للخ...
عنه واقام الصلوة اي اداها عبر عن الاداء بالاقامة اشارة الى ان الصلوة عماد الدين او لان اقام يجي بمعنى ادام وفيه اشارة الى
مواظبة لها ومنه قوله تعالى ويقيمون الصلوة كذا قاله الجوهري او لانه كني بها عن تعديل اركانها وحفظ سننها وادابها ماخوذ من اقامة
العود اذا قوم وهذا الوجه اقوى لانه عم قال اعدلوا في الصفوف فان تسوية الصف من اقامة الصلوة وافيه تضمنه رعاية باطن المصلي كظاهره
لان الخشوع في الصلوة من آدابها وصام رمضان انتصابه على انه مفعول فيه قال اكثر اصحاب الشافعي رح ذكر رمضان بدون ذكر شهر ...
مكروه كما يقال جاء رمضان وان كان ... فيه كما يقال صمنا رمضان فغير مكروه وذهب اصحاب مالك الى انه مكروه مطلقا وفي الحديث
احتجاج عليهم خص الصلوة والصوم بالذكر من بين العبادات تنبيها على عظم شانهما لعموم وجوبهما على الاغنياء والفقراء والمريض ...
لصعوبة وقوعهما على الطباع اما الصلوة فلتكررها في كل يوم وليلة واما الصوم فلثبوت فطام النفس عن المالوف خصوصا مما هو قوام
البدن ومن ذلك يجامع كونهما اشق لا يترك غيرهما غالبا ونظيره ما جاء في حديث آخر من صلى البردين دخل الجنة يعني بهما الفجر والعصر ...
شارح خصهما بالذكر لكون الزكوة والحج غير مفروضين وقت صدور هذا الحديث فضعيف لان ابا هريرة متأخر الاسلام لانه اسلم عام خيبر سنة
من الهجرة بالاتفاق وكانت الزكاة واكثر الواجبات مفروضة فيه وكذا الحج على قول من قال فرض سنة خمس او ستة وهو الارجح من قول من قال
سنة تسعة كذا في شرح صحيح مسلم للنووي كان حقا على الله اي حقيقا بان يجي وعد الواجب وبمعنى الجدير والا فالمراد هنا اذ لا يجب على الله شيء خلافا للمعتزلة
عنه بلوغ الحق تعالى بان يدخله الله الموصوف على تحديد الجنة كالواجب عليه نظرا الى صدق وعده ان يدخله الجنة ... المراد به الادخال ...
رفع الى رتبة او ... الايمان ... في سبيل الله في بعض نسخ البخاري جاهد مكان هاجر الهجرة اسم من ...
الوصل ثم غلب على الخروج من ارض الى ارض وترك الاولى للثانية او جلس في ارضه التي ولد فيها وهذا يدل على ان الحديث صدر بعد فتح مكة لان الهجرة قبل كانت فرض ...
لكل مؤمن في الابتداء ليجتمعوا عند النبي عم وينصروا دينه فلما قوي الاسلام بفتح مكة سقط فرضيتها ولهذا خير بين الهجرة والجلوس فيكون ...
جوابا عما يقال ان هذا الثواب حاصل في حق من هاجر زيد بن خالد الجهني رض عنه وهو بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهي قبيلة اتفقا على الرواية
عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثون حديثا اخرج له في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليها ...

من ا

منها خمسة وبابها المسلم

والمتعرى اشهر وبه جاء القرآن العزيز قال الله تعالى
... بالجنس او في حالة الضيعة وقصرها ان ضم اليه وكل منها يجيء لازما ومتعديا لكن القصر في اللازم
... اذا اويناه الى الضيع وقال واويناهما الى ربوة ضالة وهي ما ضل من البهيمة واللقطة تعم لكن اكثر استعمالها في غير الحيوان فهو
... بيان لحكم الآخرة اي الاثم وقيل بيان لحكم الدنيا اي ضامن ان هلكت الضالة عبر عنه بلفظ الضال للمبالغة ولا يخفى ان
الوجه هو الاول ما لم يعرفها ومعنى التعريف التشهير وطلب صاحبها لما قال عم في حديث آخر حين سئل عن اللقطة عرفها سنة قال شمس
الائمة الحلواني ادنى التعريف ان يشهد عند الاخذ ويقول اخذتها لاردها فان فعل ذلك ولم يعرفها بعد كفى قال الشراح المراد من الضالة
في الحديث الضالة من الابل والبقر مما يحمي نفسه بخلاف الغنم اقول ليت شعري ما دعاهم الى هذا التقييد واخراج الغنم من حكم الحديث نعم فرق
رسول الله صلعم في حديث آخر بين ضالتيهما حاصله ان الابل اقوى واصبر على الظماء فالاولى ان لا يؤخذ حتى يجد صاحبه والغنم
ضعيف فينبغي ان يؤخذ لئلا يضيع ولا يفهم منه ان لا يجب التعريف في الغنم ولا يأثم بتركه ف ابن عباس رض اتفقا على الرواية
عن عبد الله بن عباس قيل كان حبر هذه الامة دعا له النبي عم بالفقه والحكمة ما رواه عن النبي عم الف وستمائة وستون حديثا له
في الصحيحين مائتان واربعة وثلثون حديثا انفرد البخاري بمائة وعشرين ومسلم بتسعة واربعين من ابتاع طعاما وهو
ما يؤكل فلا يبعه حتى يستوفيه اي يقبضه قيد الطعام اتفاقي لان بيع ما لم يقبض منهي منقولا كان او عقارا عند الشافعي و
محمد ومنهي في المنقول فقط عند ابي ح وابي يوسف وقال مالك واحمد يجوز فيما سوى الطعام فعلى هذا يكون قيد الطعام للاحتراز
ابن عمر رض روى مسلم عن عبد الله بن عمر بن الخطاب قيل اسلم مع ابيه بمكة وهو صغير وكان من اهل العلم والورع حتى اعتق
العبيد ما رواه عن النبي عم الفان وستمائة وثلثون حديثا له في الصحيحين مائتان وثمانون حديثا انفرد مسلم باحد وثلثين و
البخاري باحدى وثمانين من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر التأبير ان يشق وعاء نخل الانثى فيجعل فيه شيء من طلع نخل
ذكر واذا فعل ذلك بالنخل صار اصلاحا ما لثمر باذن الله فثمرها للذي باعها الا ان يشترطها المبتاع اي المشتري بان يقول اشتريت
النخلة بثمرها منه والحكم اذا قيد بقيد يكون دليلا على عدمه عند عدم ذلك القيد ويسمى هذا مفهوم المخالفة عند الاصوليين وهذا حجة عند الشافعي
ومالك فيقولون من قوله بعد ان تؤبر ان النخلة اذا بيعت قبل ان تؤبر فثمرتها تكون للمشتري الا ان يشترطها البائع لنفسه واصحابنا لما انكروا
حجية المفهوم الحقوا غير المؤبرة بالمؤبرة لان الثمر لما ظهر تعين حكمه فلا يدخل في البيع من غير شرط فصار كالزرع ولو كان بعض
النخيل مؤبرا دون بعضه لاثنين واصل جعل كتابير كله ومن ابتاع عبدا فماله اي مال ذلك العبد للذي باعه الا ان يشترطه المبتاع
بان يقول اشتريت العبد مع ماله وكذلك الحكم في الجارية استدل به مالك على ان العبد يملك المال لانه اضاف المال الى العبد والاصل في الاضافة التمليك
لكنه اذا بيع يكون ماله للبائع وقال ابو ح العبد لا يملك المال لقوله عم العبد لا يملك الا الطلاق فيحمل الاضافة في الحديث على الاختصاص
كما في جل الفرس ويدل عليه قوله فماله للذي باعه لانه اضاف المال اليهما في حالة واحدة ويمتنع ان يكون شيء واحد في حالة واحدة ملكا
لاثنين فيكون اضافته الى العبد مجازا ومن هذا قالوا العبد اذا بيع لا يدخل ثوبه الذي عليه في البيع الا ان يشترطه المبتاع وقال بعضهم يدخل
ساتر عورته فقط والاصح انه لا يدخل لظاهر الحديث ف عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قيل ما روته عن النبي عم الفان
ومائتان وعشرة احاديث لها في الصحيحين مائتان وسبعة وتسعون حديثا انفرد البخاري باربعة وخمسين ومسلم بتسعة
وستين قالت دخلت على سائلة ومعها ابنتان لها فلم يكن عندي غير تمرة فاعطيتها فقسمتها بين ابنتيها ولم تأكل واخبرت رسول الله عم
فقال من ابتلي الابتلاء هو الامتحان لكن اكثر استعمال الابتلاء في المحن والبنات مما تعد منها لان الغالب هو التلذذ في الذكور دون البنات
بشيء ومن بيانية بمجرورها حال عن شيء فاحسن اليهن فسره في حديث آخر الاحسان اليهن التزويج بالكفؤ لكن الاوجه ان يعم الاحسان
كن له سترا من النار لان احسانهن اليه كان اكثر حال الصغر والكبر فحق سترهن بالاحسان ليجازى بالستر من النيران ابو هريرة
رض روى مسلم عنه من ابطأ به عمله يعني من اخره في الآخرة عمل الشر وتفريطه في العمل الصالح وفي الصحاح يقال بطأ بك وابطأت عنه واحد

نافع وأما الانقاع فيأتي بقال
المراد من النسب

المسرع به نسبه اي لم ينفعه شرف نسبه ولم يجبر نقيصته به اقول لا حاصل منها اشتباه ثم اندفاعه اما الاول فهو ان الحديث يرى مخالفا
والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذريتهم وما التناهم من عملهم من شيء لان المفسرين فسروه بان ذريات المؤمنين
كانوا او كبارا يلحقون بآبائهم في المراتب من غير ان ينقص من مراتبهم شيء ولا شك انها متفاوتة فذريته من كان اصلح يكون
مرتبة ممن دونه في الصلاحية فعلم منه ان شرف النسب في الحديث شرف النسب من جهة الدنيا او نقال المذكور في الآية يكون
الحديث محمولا على الصراط وفي لفظ الابطاء والاسراع اشارة اليه يؤيده ما روي ان النبي عم قال يكون رجل هو آخر من يجوز على
الصراط فيلتفت فلا يراه واحدا فيقول يا رب ابطأت بي فيقال لي يا عبدي عملك ابطأ بك انس رض روى مسلم عنه قيل
عن النبي عم الفان ومايتان وعشرة احاديث له في الصحيحين ثلثمائة وثمانية عشر حديثا انفرد البخاري بثمانين ومسلم بسبعين
قال كان النبي عم مع اصحابه فمر عليهم بجنازة فشهدوا لها خيرا فقال عم وجبت ثم مر عليهم باخرى فشهدوا لها شرا فقال
وجبت فاستفسروا عما قاله فقال من اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن اثنيتم عليه شرا وجبت له النار ذكر الثناء مقابلا
للمشاكلة فان قيل كيف اثنوا شرا على تلك الجنازة مع ثبوت النهي عن سب الاموات قلنا يحتمل ان يكون الحديث قبل ورود
النهي عنه وان يكون النهي في شان غير الكفرة والمنافقين والمظاهرين بفسق وبدعة واما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم بالشر بعد موتهم تحذيرا
من طرايقهم والتخلق باخلاقهم قال الشيخ المظهر معنى الحديث من اثنيتم عليه خيرا وكان ثناؤكم مطابقا للافعال وليس معناه ان
ثناؤكم مطلقا موجب لانا مستحق الجنة لا يكون من اهل النار [illegible] وكذا عكسه وقال النووي في شرح صحيح مسلم
انه على اطلاقه وان كل مؤمن مات فالهم الله الناس الثناء عليه كان ذلك دليلا على انه من اهل الجنة وان الله شاء مغفرته
لم يكن للثناء فائدة وقد اثبتها له رسول الله عم يؤيده ما روي انه عم قال حين اثنوا على جنازة جاء جبرئيل عم وقال ان صاحبكم
ليس كما يقولون انه كان يعلن كذا ويسر كذا ولكن الله صدقهم فيما يقولون وغفر له ما لا يعلمون واما قولهم وجبت
الثناء السيئ فمحمول على التهديد لان الله تع يحتمل ان يتجاوز عن معاصي المؤمن انتم شهداء الله في الارض انتم شهداء الله
في الارض انتم شهداء الله في الارض ذكر هذا الكلام ثلث مرات للتاكيد واضاف الشهداء الى الله للتشريف
بانهم عند الله بمنزلة في قبول شهاداتهم لانه تع عدلهم بقوله وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس والوسط
العدل كذا قاله الشيخ الكلاباذي انس رض اتفقا على الرواية عنه من احب ان يسال عن شيء فليسال فلا تسالوني
هذا النهي محمول على امور لا فرع بقرينة ما روي انه عم قاله في اثناء خطبته بعد ما صلى الظهر فذكر الساعة وذكر ما فيها من الامور
ثم قال عرضت علي الجنة والنار آنفا في عرض هذا الحائط فلم ار كاليوم في الخير والشر واكثر الناس البكاء واكثر عم ان يقول
سلوا ويجوز ان يكون المراد به المغيبات التي علمها الله مستثناة منها الا اخبرتكم ما دمت اي مدة كوني ثابتا في مقامي
اراد به مقام الحسي وهو المنبر لحصول مزيد المكاشفة له عم فيه وما قاله شارح يجوز ان يراد منه مقامه المعنوي وهو مقام النبوة
فضعيف لان قرينة الحال لا تدل عليه ولانه موهم لامكان زوال النبوة عنه وهو ممنوع سهل بن سعد رض روى البخاري
قيل ما رواه النبي عم مائة وثمانية وثمانون حديثا المتفق عليه منها ثمانية وعشرون وباقيها للبخاري من احب ان ينظر الى رجل من
اهل النار فلينظر الى هذا يعني تعجبه بقوله هذا وهو من كلام الراوي او المصنف رجلا كان يقاتل المشركين وقتل في
لاخيرته قاله في غزوة خيبر وكان ذلك الرجل يدعي الاسلام فعرف النبي عم بنور النبوة ما سبق فيه من الشقاوة والمقرون فاخبر
انه من اهل النار وقيل [illegible] فلما كان كما قال ظهر معجزة له عم ابو موسى وعاينة رويا مسلم عنهما قيل كان ممن
هاجر الى الحبشة ثم الى المدينة ما رواه عن النبي عم ثلثمائة وستون حديثا له في الصحيحين ثمانية وستون انفرد البخاري
باربعة والمسلم بخمسة عشر من احب لقاء الله اي المصير الى دار الآخرة ومعنى محبته ان المؤمن اذا كان عند النزع في حالة لا يقبل الايمان فيها بشر

وجنته فيكون موته احب اليه من حيوته احب الله لقاءه اي افاض عليه فضله واكثر العطايا له واغافر نابه لان المحبة على ما فسر وابتلاء
القلب لا يليق الى الله فيحمل على منتهاه ومن كره لقاء الله ومعنى كراهته ان الكافر حين يرى ما اعد له من العقوبة في تلك الحالة يكره الممات
كره الله لقاءه ومعنى كراهته تبعيده عن رحمته وارادة نقمته لا الكراهة التي هي النفرة لانها لا يليق اسنادها الى الله قال النووي ليس
معنى الحديث ان سبب كراهتهم لقاء الله سبب كراهة الله لقاءهم ولا ان كراهتهم سبب لكراهته بل الغرض بيان وصفهم بانهم يحبون لقاء الله حين احب الله
لقاءهم اي هذا كلامه توضيحه ان المحبة صفة لله تع ومحبة العبد رتبة تابعة لها ومنعكسة منها كظهور الشمس على الجدار يؤيده ما
روي انه عم قال اذا احب الله عبدا عشقه عليه وفي تقديم محبتهم على يحبونه في القرآن اشارة اليه فمعنى الحديث من احب لقاء الله فهو بسبب الاخبار
بان الله يحب لقاءه اذ اقبل الله بخلوص محبته واقبل بمزيد عنايته ابو هريرة رض روى البخاري عنه من احتبس فرسا الاحتباس
ضد التخلية اي متعديا ولازما وهي بمعنى الوقف في سبيل الله وهو في الحقيقة طرف سبيل يطلب فيه رضاء الله لكنه عند الاطلاق يحمل على
سبيل الجهاد لانه المتعارف وقيل يحمل على سبيل الحج لما روي ان رجلا جعل بعيرا له في سبيل الله فامر النبي عم ان يحمل عليه
الحاج ايمانا بالله وتصديقا بوعده اي اثابة الطاعات فان شبعه بكسر الشين وسكون الباء الموحدة ما شبعه وريه
بكسر الراء وتشديد الياء ما يرويه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيمة يعني يجعل في ميزان صاحبه ثواب بعدد هذه الاشياء
معمر بن عبد الله بن نافع رض روى مسلم عن معمر بتنقيح الميمين قيل ما رواه عن النبي عم خمسة احاديث انفرد مسلم منها
بحديثين من احتكر اي ادخر ما يشتريه وقت الغلاء ليبيعه وقت زيادة الغلاء فهو خاطئ اي آثم وفي رواية فهو ملعون اي مطرود
عن درجة الابرار لا عن رحمة الغفار استدل المالكي بعموم الحديث على ان الاحتكار حرام في المطعوم وغيره وقال اصحابنا والشافعي
الاحتكار يحرم في الاقوات خاصة وحملوا الحديث عليها لما روي ان الراوي كان يحتكر الزيت ونحمل الحديث على احتكار القوت عند
الغلاء وكفى ذكره دليلا لان الصحابي اعرف بمراد النبي عم كذا قالوا ولكن فيه تامل لان فعل الراوي لا يخصص عموم الحديث وكذا
قوله هذا العام خص بذكره لا يكون حجة عند المحققين حتى ينقله عن النبي عم لاحتمال ان يقول باجتهاد فان قلت روى ابو امامة ان النبي عم قال
لا يحتكر الا الاقوات الحديث مذكور في جامع الاصول لعل اصحابنا حملوا المطلق على المقيد لكونهما في حادثة واحدة قلت كلهم
اذا كانا في حكم واحد كما حملوا في صوم كفارة اليمين قوله تع فصيام ثلثة ايام متتابعات وفيما نحن فيه المطلق والمقيد وردا في سبب لا يحملون
فيه بل يعملون بهما لانعدام المزاحمة في الاسباب كما عملوا في وجوب صدقة الفطر بقوله عم ادوا عن كل حر وعبد وبقوله ادوا عن كل حر وعبد مسلم
بل الوجه ان يقال في دفع التامل ما ذكرت كان في حديث غير مخصص وحديث المتن مخصص خص منه الصبي والمجنون قيل الحكمة
الحكمة في تحريم الاحتكار دفع الضرر عن العامة حتى لو كان عند الانسان طعام محصل من زرعه واضطر الناس اليه اجبر على بيعه دفعا
للضرر عنهم عائشة رض اتفقا على الرواية عنها من احدث اي ابدع في امرنا هذا اي في ديننا عبر عن الدين بشانها على ان الدين
هو امرنا الذي نشتغل به ما ليس فيه اي شيء لم يكن له سند ظاهر او خفي من الكتاب والسنة فهو رد اي الذي احدثه مردود باطل ابن مسعود رض
اتفقا على الرواية عنه قيل اسلم قديما بمكة وهاجر الهجرتين وصلى الى القبلتين ما رواه عن النبي عم ثمانمائة وثمانية واربعون حديثا في الصحيحين
مائة وعشرون انفرد البخاري منها باحد وعشرين ومسلم بخمسة ولمن من احسن في الاسلام اي صار خالصا فيه وقيل معناه ثبت
على الاسلام اي ان مات فلا يواخذ على ما عمل في الجاهلية يعني بما عمل في زمان الكفر قبيل بعثة النبي عم من جناية على النفس غير او غصب مال او
[illegible] لمن ساءه انو اخذ بما عمل في الجاهلية ومن اساء في الاسلام اي لم يخلص او ارتد بعد اسلامه اخذ بالاول والآخر فان قلت
الحديث مخالف لقوله عم فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قلت معنى من يستحق الشر والعقوبة
احسن في اسلامه ومن احسن في اسلامه يغفر له ما كان يستحق من العذاب ابو هريرة رض روى البخاري عنه من اخذ اموال الناس
وهذا الاخذ اعم من ان يكون بحق او بغير حق والتزام بقيده بقوله ظالما يريد اداءها الجملة حال من المستكن في اخذ ادى الله عنه وهي جملة
خبرية لفظا ومعنى اي يسر الله اداءها باعانته وتوسيع رزقه ويجوز ان يكون انشاء معنى اي تخرج مخرج الدعاء لم تم ان قصد بها الاخبار

باعانته

عن المبتدأ مع كونها انشاء معنى يحتاج الى تاويلها بقوله فسحقا لان يقال في حقه ذلك وان لم يقصد بها الاخبار لم يحتج الى التاويل فيكون المبتدأ
انشاء معنى وانما السحق مرير الاداء بهذا الدعاء لانه جعل فيه اسقاط الواجب عليه معارضة لا فنى وذا دليل على خوفه ومن اخذ اي اموال
يريد اتلافها اتلفه الله يعني اتلف امواله او اعاقه اي اتلفه لان اتلاف المال كاتلاف النفس او لزيادة زجره والكلام فيه كالكلام في اذا ما
سعد بن زيد انتفاع الرواية عنه قيل مارواه كان اكثر العشرة المبشرة شهد المشاهد كلها غير بدر مارواه عن النبي عم اربعة احاديث
الصحيحين ثلثة احدها للبخاري والباقي متفق عليه من اخذ شبرا من الارض ظلما وهو ومنع اليتيم في غير موضع نصبه على انه مفعول له او حال او
طوقه الضمير المستتر فيه قايم مقام الفاعل عائد الى من والبارز الى الشبر وهو انا يعني دعاء عليه او اخبار ومعنى التطويق تكليف الظالم
ذلك طوقا يوم القيمة ورد شارح هذا الوجه بان يوم القيمة ليس زمان التكليف قول المراد منه تكليف تعجيز لا ابتلاء والا تكليف ابتلاء
واقع كما قال عم في حديث ان المصورين يكلفون على نفخ الارواح فيما صوروه يوم القيمة او معناه ان يجعل له كالطوق في عنقه حقيقة كما
سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة وقيل معناه بطوق اثم ذلك ويلزمه كلزوم الطوق الى سبع ارضين ومن قال اراد منها سبعة اقاليم
اخطأ اذ لا وجه لتخصيص شبر لم يأخذه ظلما بخلاف طباق الارض فانها تابعة لهذا الشبر ملكا وغصبا استدل الشافعي ومحمد بالحديث على
ومو ان الغصب يجري في العقار لان اخذ الارض ظلما غصب وقال ابو ح وابو س لا غصب في العقار لان الغصب في الشرع عبارة عن ازالة اليد
المحقة واثبات اليد المبطلة وازالة يد المالك انما يكون بالنقل ولا يتصور ذلك في العقار والجواب عن الحديث ان الظلم اعم من الغصب لان الظلم
قد يكون بمجرد اثبات اليد ولا يلزم من تحقق الاثم تحقق الاخص خ ابن عمر رض روى البخاري عنه من اخذ من الارض شبرا بغير حقه خسف به
الباء المتعدية فيه الجملة اخبار ويجوز ان يكون انشاء مع والخسف غموض ظاهر الارض يوم القيمة الى سبع ارضين وفيه اشعار بان الارض
في الارض ايضا سبع طباق ق ابو هريرة رض انتفاع الرواية عنه من ادرك ركعة من الصلوة فقد ادرك الصلوة هذا محتاج الى
التاويل لان مدرك ركعة لا يكون مدركا لكل الصلوة اجماعا ففيه اضمار تقديره فقد وجب الصلوة يعني من لم يكن اهلا للصلوة
ثم صار اهلا للصلوة وقد بقي من وقت الصلوة قدر ركعة لزمته تلك الصلوة وكذا لو ادرك قدر تحريمة فتنبيه بالركعة يكون على ان ما
لان ما دونها لا يعرف قدره وقيل تقديره فقد ادرك فضيلة الصلوة يعني من كان مسبوقا فادرك ركعة مع الامام فقد
ادرك فضيلة الجماعة فعلى هذا قيد ركعة يكون لاخراج ما دونها وقيل معنى الركعة هنا الركوع ومعنى الصلوة الصلوة اطلاقا للكل على الجزء يعني من ادرك الركوع فقد ادرك تلك الركعة ق ابو هريرة رض انتفاع الرواية عنه من ادرك ماله
بعينه اي بذاته بان يكون بغيرها لكونه حادثا ومعنى بالتصرفات الشرعية مثل الهبة والموقف وغيرهما عند رجل افلس اي صار
ذا فلوس بعد ان كان ذا دراهم والفقير اعم منه او انسان قد افلس هذا شك من الراوي فهو راجع الى من احق به اي
عالمها غيره قال اصحاب الشافعي البائع اذا وجد ماله عند المشتري المفلس فله ان يفسخ العقد ويأخذ المبيع وكذا اذا وجد
المقرض ماله عند المستقرض المفلس وقال ائمتنا ليس له الفسخ والاخذ بل هو كسائر الغرماء فحملوا الحديث على العقد
بالخيار يعني اذا كان الخيار للبائع وظهر له عدم ان المشتري مفلس فالاحسن له الفسخ وهذا ارشاد للبائع على الارفق
وبعضهم اضافة المال الى البائع لان الاصل في الاضافة التمليك والمبيع لا يخرج عن ملك البائع واذا كان الخيار له يكون
اضافته اليه وعلى قولهم تكون مجازا لان الاضافة تكون باعتبار كون المال ملكا له في الاصل وجانب الحقيقة احق بالاعتبار
ق سعد بن ابي وقاص رض انتفاع الرواية عنه قيل انه كان ثالثا في الاسلام اسلم على يد ابي بكر وكان اول من رمى بسهم
في سبيل الله وكان مشهورا باستجابة الدعوة لدعائه عم بقوله اللهم سدد سهمه واجب دعوته وهو اخر المبشرة موتا مارواه
عن النبي عم مائتان واحد وسبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية وثلثون انفرد البخاري بخمسة ومسلم بثمانية عشر
من ادعى الى غير ابيه عدى الادعاء بالى لتضمنه معنى الانتساب وهو يعلم انه غير ابيه الواو فيه للحال فالجنة عليه حرام فاعله ممنوع
عن دخولها عبر عنه بهذه العبارة تشديدا في الزجر عنه لانه موجد الفساد الكبير وكان هذا الفعل معهودا في الجاهلية وقيل انهم
يزعمون حرام المنع عن الابد قال بعضهم وقد ثبت بالدلائل

ان المؤمن

من الفائزين
ان المؤمن لا يكفر بالمعصية ولا يمنع عن الجنة ابدا احتجنا الى تاويله فقال بعض هو محمول على المستحل وقال النووي معناه لا يكفر
الداخلين اولا ثم انه يجازى بعد وقد لا يجازى ويعفى عنه ق ابو هريرة رض انتفاع الرواية عنه من اراد اهل المدينة بسوء اذابه الله
اي اهلكه الله بالكلية عبر عنه بالذوب تهويلا في ايلامه لان الم الهلاك بالتدريج اشد مما يكون بغتة كما يذوب الملح في الماء وفيه اشارة الى
ان اهل المدينة لوفور علمهم وصفاء قريحتهم مشبهون بالماء ومن يريد كيدهم يوصف بكناية كيدهم اليه كما ان الملح يريد افساد الماء
فيفسد وقيل قوم هو مختص بمدة حيوته عم وقوم اخرون هو عام وهذا اصح الا ترى ان مسلم بن عقبة لما حارب المدينة ايام بني امية
هلك في منصرفه عنها ويزيد بن معاوية هلك ايضا بعد الرجوع وغيرهما ممن صنع صنيعهما فان قلت ما ذكرت يدل على انه اذا به يكون في الدنيا
قد جاء في حديث اخر مذكور في مسلم لا يريد اهل المدينة بسوء الا اذابه الله في النار ذوب الرصاص قلنا في النار متعلق بالمصدر اي ذوبا كالرصاص
في النار قيل هذا في حق من قصدها على غفلة دون من اتاها جهارا كامراء استباحوها فانه قبل الان لا يواخذ بما في قلبه فلم او خفي ملك
الصورة فلنا يجوز ان يكون المراد بالارادة الارادة المقارنة بالفعل او بالاضرار فان من قصد سيئة فان عليه يواخذ به سيما به في
شرح حديث ان الله تجاوز عن امتي وفي رواية مما كان من اراد فعل هذا الاشكال ق عدي بن حاتم رض انتفاع الرواية عنه
قيل مارواه عن النبي عم ستة وستون حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث المتفق عليه منها ثلثة والاخران لمسلم من استطاع منكم ان يستتر من
النار اي يتخذ حجابا منها ولو بشق تمرة بكسر الشين اي جانبها يعني وان كانت الصدقة قليلة فليفعل مفعوله محذوف اي ذلك الاستتار
او معنى ليفعل ليستتر او ليتصدق ذكر الاعم وارادة الاخص بقرينة ما قبله م جابر رض روى مسلم عنه قيل انه كان من مشاهير الصحابة
وقال كنت مع النبي عم في تسع عشرة غزوة غير بدر واحد مارواه عن النبي عم الف وخمسمائة واربعون حديثا له في الصحيحين
مائتان وعشرة احاديث انفرد البخاري بستة وعشرين ومسلم بمائة وستة وعشرين من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل
وهذا في معنى الحديث الاول لكنه اعم اقول كان ينبغي ان يقول المص جابر بن عمرو ليمتاز عن جابر بن سمرة لانه من الرواة ايضا ولعل تركه
لكونه من مشاهير الصحابة ومعروفا عند الاطلاق م عدي بن عميرة رض وهو بفتح العين والراء المهملتين وكسر الميم قبل الياء قيل
مارواه عن النبي عم عشرة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سواه روى مسلم عنه من استعملناه اي جعلناه عاملا منكم حطاب للمسلمين
وفيه اشارة الى ان استعمال الكافر غير جائز على عمل فكتمنا بفتح الميم اي اخفى عنا مخيطا فما فوقه معطوف على مخيطا اي شيئا يكون فوق
الابرة في الصغر كان غلولا الضمير فيه راجع الى مصدر كتمنا غلولا قال ابو عبيد هو الخيانة في الغنيمة خاصة فاطلاق الغلول
على الكتم يكون للتشديد بسبب تشبيهه بالخيانة في المغنم في الاثم وقال غيره هو الخيانة في كل شيء فالاول هو الظاهر يأتي به اي بما غل يوم القيمة
تفضيحا له وتعذيبا عليه وفي الحديث تحريض للعمال على الامانة وتحذيرهم عن الخيانة وان كانت في شيء قليل خ ابن عباس رض روى
البخاري عنه من استمع الى حديث قوم عدى الاستماع بالى لتضمنه معنى الاصغاء وهم له كارهون الجملة حال من القوم او من ضمير
استمع يعني حال كونهم يكرهونه لاجل استماعه او صفة قوم والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف كما قال صاحب الكشاف في قوله تع
وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم الجملة الاسمية صفة قرية محذوفة اي الا قرية ولها كتاب معلوم والواو لتاكيد لصوقها
بالموصوف او يفرون منه شك من الراوي صب في اذنيه الانك وهو الكسب وقيل هو الرصاص الابيض قال الجوهري
افعل بضم العين من ابنية الجمع ولم يجئ عليه الواحد الا الانك يوم القيمة الجملة اخبار او دعاء عليه لعل هذا الوعيد في حق
من استمع لاجل النميمة واما من استمع حديث قوم ليمنعهم عن الفساد او ليحترز من شرهم فلا يدخل تحته بل يكون واجبا او مندوبا
بحسب المواطن ق عايشة رض انتفاع الرواية عنها من اسلم اي عقد عقد السلم وهو عقد على موصوف في ذمة ببدل يعطى
عاجلا وفي رواية اسلف مكان اسلم معناهما واحد تمر بالتاء المثلثة في اكثر النسخ وفي بعضها بالمثناة من فوق فليسلم
في كيل وهو مصدر بمعنى اريد به هنا ما يكال به معلوم ووزن معلوم الواو فيه بمعنى او والا يلزم الجمع في السلم الواحد
بين الكيل والوزن وليس كذلك بالاجماع

الى اجل معلوم وهو المدة المضروبة لايفاء شي السلم المؤجل جائز بالاجماع واما الحال فجوزه الشافعي لمجيء في الحديث
انه عم رخص في السلم وهو باطلاقه يشمل كلاهما ومنعه ابو حنيفة مستدلا بهذا الحديث لان الاجل المعلوم مذكور فيه ولو لم
يكن شرطا لما ذكر فان قلت لو فهم من ذكره شرطيته للزم ان يكون الكيل والوزن شرطا في السلم وليس كذلك لجواز السلم
في العدديات المتقاربة بالعد فيجمع الحديث ان اسلم في مكيل فليكن بكيل معلوم وان اسلم في موزون فليكن بوزن معلوم وان
اسلم باجل فليكن الى اجل معلوم قلت الكيل والوزن ليس مما لابد منه في معرفة مقدار المبيع وهي كما يكون بهما يكون بالذرع
والعد فلهذا احتيج فيهما الى التقدير المذكور واما في الاجل فلا احتياج لان الاجل مما لابد منه في السلم اذ السلم بيع
معدوم فكان ينبغي ان لا يجوز وانما شرع ضرورة دفع حاجة الفقير حتى يملك الثمن في الحال ويقدر اكتساب المبيع في الاجل
واذا كان السلم حالا لا يعجز عن تسليم المسلم فيه فلا ضرورة الى شرعية السلم في حقه لقدرته ان يحصل الثمن بالبيع الحال
خ ابو هريرة رضـ روى البخاري عنه من اشار الى اخيه اي اخ المسلم والذمي في حكمه بحديدة اي عامود آلة القتل لانه جاء في
رواية بسلاح مكان حديدة فان الملائكة تلعنه يعني تدعو عليه بالبعد عن الجنة اول الامر لانه خوف مسلما
وهو حرام لقوله عم لا يحل لمسلم ان يروع مسلما او لانه قد يسبقه السلاح فيقتله كما صرح في رواية مسلم لا يشير احدكم الى
اخيه فانه لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده وان كان اخاه اي المشير الى المشار اليه لابيه وامه يعني وان كان
هازلا ولم يقصد ضربه كنى به عنه لان الاخ الشفيق لا يقصد قتل اخيه غالبا م ابو هريرة رضـ روى مسلم عنه من اشترى طعاما
يعني مكايلة فلا يبيعه حتى يكتاله وهكذا الحكم ثابت في الموزونات وفي المذروعات لان الذرع كالوصف فلا يلزم المشتري
واما المعدودات فكالموزونات عند ابي حـ وكالمذروعات عندهما انما نهى عن البيع قبل الكيل لان الكيل فيما بيع مكايلة من
تمام قبضه لانه انما يتعين به فكما ان بيع المبيع قبل القبض كان منهيا صار قبل اتمامه منهيا ايضا فعلم منه ان قيد الطعام والنهي
اتفاقي اعلم انه يفهم من قيد الاشتراء انه لو ملك المكيل بهبة او ميراث او غيرهما جاز له ان يبيعه قبل الكيل ومن قوله فلا يبيعه
انه لو وهبه جاز وهو قول محمد وانما قيدنا الشراء بالمكايلة لانه لو كان مجازفة لا يشترط الكيل واستدل بعض بهذا الحديث
على ان البائع لو كاله بحضرة المشتري لا يكتفي به بل لابد للمشتري كيل آخر بعد قبضه لكن الاصح انه يكتفي به لان كيل البائع بحضرة
المشتري ككيله فان قلت ما ذكرت يخالف لما روى نهى النبي عم عن بيع الطعام حتى يجري فيه الصاعان صاع البائع وصاع المشتري
قلنا الحديث محمول على اجتماع الصفقتين في باب السلم وهو اذا اشترى المسلم اليه من رجل كذا كيلا وامر رب السلم بقبضه
فانه لا يصح الا بصاعين لاجتماع الصفقتين بشرط الكيل احديهما شراء المسلم اليه وثانيهما قبض رب السلم وهو كالبيع الجديد
ق ابن مسعود رضـ اتفقا على الرواية عنه من اشترى محفلة بتشديد الفاء وهي حلوبة لا تحلب اياما حتى يعظم ضرعها فيظن
المشتري انها لبونة فردها وفيه اشارة الى ان كونها محفلة عيب فيها وللمشتري ان يردها ثم فليرد معها صاعا يعني اذا
ردها بعد ان حلبها فليرد معها صاعا عوضا من لبنها لان بعض اللبن حدث في ملك المشتري وبعضه كان مبيعا فلعدم تميزه
امتنع رده ورد قيمته فاوجب الشارع صاعا قطعا للخصومة من غير نظر الى قلة اللبن وكثرته كما جعل دية النفس مائة من الابل
مع تفاوت الانفس قال قوم المردود من تمر لما ثبت ان النبي عم قال صاعا من تمر وقال الآخرون المعتبر في ذلك غالب قوت البلد وتخصيص التمر
بالذكر لكونه غالب قوتهم والمحفلة وان وردت مطلقا لكن لا يرد للبن ما لا يؤكل لحمها لنجاسته وكذا اللبن الجارية لان لبن الآدمي
لا يعوض عنه عادة كذا في شرح احكام الاحكام عمل الشافعي بالحديث واثبت الخيار في المحفلة وقال ابو حـ لا خيار فيها وهو الخبر
متروك العمل به لانه مخالف للاصل المستفاد من قوله تع فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وهو ايجاب المثل او القيمة عند فوات العين
او يقال انه كان قبل تحريم الربا بان جوز في المعاملات امثال ذلك ثم نسخ كذا في المبتدء م ابو هريرة رضـ روى مسلم عنه من اطاعني
فقد اطاع الله ومن عصاني فقد
عصى الله

لانه عم لا يامر ولا ينهى الا بما امر الله تع ونهى ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني لان اميري موافق لي م ابو هريرة رضـ
روى مسلم عنه من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم المراد به ان ينظر في بيت من ثقب باب او كوة وكان الباب غير مفتوح فقد حل لهم ان يفقؤا عينه
عمل بالحديث الشافعي واسقط عنه ضمان العين قيل هذا عنده اذا فقاها بعد ان زجره ولم ينزجر واصح قوليه الا ضمان مطلقا لا
طلاق الحديث وقال ابو حـ عليه الضمان لان النظر ليس فوق الدخول فمن دخل بيت غيره بغير اذنه لا يستحق فقاء عينه فبالنظر
اولى فالحديث محمول على المبالغة في الزجر ق ابو هريرة رضـ اتفقا على الرواية عنه من اعتق رقبة مؤمنة الرقبة في الاصل
العنق وهي مما يعبر به عن كل الذات اعتق الله تع اي انجاه انما ذكر بلفظ الاعتاق للمشاكلة بكل ارب منها اربا منه من النار
الارب بكسر الهمزة وسكون الراء العضو وفي الحديث استحباب اعتاق كامل الاعضاء انما للمقابلة ومن هذا قال بعض ينبغي
ان يعتق الذكر الذكر والانثى الانثى وتقييد الرقبة بالمؤمنة يدل على ان اعتاق الكافر ليس بهذه المرتبة وان كان فيه فضل بالاطلاق
ق ابو هريرة رضـ اتفقا على الرواية عنه من اعتق شقصا بكسر الشين النصيب وفي بعض النسخ شقيصا على وزن فعيل وهو
ايضا النصيب من مملوك وهو اعم من ان يكون تاما او ناقصا فعليه خلاصه في ماله اي على المعتق ان يخلص ذلك المملوك باداء قيمة نصيب
الآخر من ماله وفيه حجة على ابي حـ حيث لم يلزم عليه خلاصه بل جوز سعاية العبد لكون مالية نصيب الآخر محتبسة عنده وان لم يكن له
فيه اختيار كثوب اذا القاه الريح في صبغ غيره فعلى صاحب الثوب ان يضمن قيمة ما نقص من صبغه وفيه ايضا دفع لقول من يرى ان
باقي العبد يعتق من بيت المال ولقول من يقول يبقى نصيب الآخر على ملكه اعلم ان صيغة يقتضي الاختيار فيفهم منه انه لو اعتق واحدا
لو ورث بعض قريبه فعتق عليه لا يلزم عليه خلاصه لانعدام اختياره في ذلك العتق فان لم يكن له مال ظاهره نفي لمطلق المال
لكن المراد منه نفي ما يساوي قيمة نصيب الآخر سوى حوائجه الاصلية قوم المملوك قيمة عدل اي لا ينقص من قيمة الوسط ولا يزاد
عليها ثم استسعي على بناء المجهول اي طولب العبد سعاية قيمة نصيب الآخر غير مشقوق عليه اي حال كون العبد لا يشق عليه بالزيادة
مما قومه عدل وانما لم يقل فيما سبق قوم المملوك مع ان التقويم لابد منه في صورة يسار المعتق لكونه متفهما من صورة اعسار لان
التقويم في هذه الصورة كان لدفع ضرر المملوك فيثبت في يساره لدفع ضرر المالك ق ابن عمر رضـ اتفقا على الرواية عنه من اعتق عبدا
بينه وبين آخر عبدا مشتركا فيه قوم عليه اي العبد على من اعتقه في ماله قيمة عدل لا وكس ولا شطط اي لا ينقص ولا يزاد من قيمته
الثابتة له الجملة صفة لقيمة عدل بيان لها او حال منكر عنها والضمير العايد اليها مقدر وهو فيها ثم اعتق عليه ان كان موسرا
الضمير في عليه وفي كان عايد لمن فان قلت لفظة ثم يقتضي تاخر عتق العبد عن تقويمه والحال انه حاصل بنفس الاعتاق لا بعد
قلت معنى اعتق عليه يحكم بعتق العبد مع الزام المال على الشريك ولفظة عليه تدل عليه ولا شك ان الحكم متأخر عن التقويم ق جابر رضـ
اتفقا على الرواية عنه من اعمر رجلا عمرى وهو مفعول مطلق لاعمر معناه تمليك منافع العمر له ولعقبه بكسر القاف وسكونها اي لولده
وولد ولده الضميران المجروران لمن صورته ان يقول اعمرتك هذه الدار فاذا مت عادت الي او الى ورثتي فقد قطع قوله حقه
هذا ان الضمير الا لمن عمرها اي في التي اعمرها وهي لمن اعمر على بناء المجهول اي يكون ملكا لمن وهب له ولعقبه قال مالك العمرى تمليك
لمنافع الدار ورقبتها والحديث حجة عليه خ ابو عبس رضـ بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة عبد الرحمن بن جبر
وهو بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة روى البخاري عنه قيل ما روى سوى هذا الحديث من اغبرت قدماه اي صارتا ذاتي غبار
اراد به المشي في سبيل الله في طريق يطلب فيه رضاء الله فيتناول سبيل طلب العلم وحضور صلوة الجماعة وغيرها حرمه الله
على النار م ابو هريرة رضـ روى مسلم عنه من اغتسل ثم اتى الجمعة فصلى ما قدر له من النوافل ثم انصت حتى يفرغ اي الخطيب
وهو مذكور حكما بذكر الجمعة والخطبة من خطبته ثم يصلي معه غفر له ما بينه اي الذنوب الكائنة بين الوقت الذي يصلي فيه الجمعة وبين
الجمعة الاخرى
بقرينته م

وفضل ثلاثة ايام وهو بالرفع عطف على ما بينه بتقدير المضاف فيه بعض ودنوب ثلاثة ايام زايدة عليهما اعلم ان المغفور هو الصغاير
ان وجدت وان لم توجد يكون الصلوة الخمس ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن رجونا ان يغفر من الكباير لعموم قوله
ان الحسنات يذهبن السيئات ولقوله تع ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء يجوز ان يكون مصيع الجمعة
كما ذكر في الحديث محا لمن يشاء الله وان لم يصادف صغيرة ولا كبيرة كتبت الحسنات في الحديث لا دلالة على ان اجزاء المذكور شرط على الزيادة
المذكورة فلا يحصل اذا نقص منها شيء وعلى ان الغسل مسنون للصلوة لعطف اتيان الجمعة عليه ق ابو هريرة رض انتقال
الرواية عنه من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة اي كغسل الجنابة وقيل المراد به غسل الجنابة حقيقة وفيه اشارة الى استحباب
مواقعة زوجته ليلة الجمعة ليكون اغض على البصر والوجه الاول اولى ثم راح اي مشى الى الجمعة فدخلها فكانما قرب بتشديد
الراء اي تصدق بدنة اراد منها الابل لوقوعها في مقابلة البقرة ومن راح في الساعة الثانية فكانما قرب بقرة ومن راح في
الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا اقرن اي عظيم قرنا وصفه به لان قرنه ينتفع به ومن راح في الساعة الرابعة
فكانما قرب دجاجة وهي بفتح الدال وكسرها معروفة ومن راح في الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة قال مالك الرواح
هو ما لكل الرواح هو المشي بعد الزوال فيكون الساعة المذكورة في الحديث محمولة على الساعات اللطيفة وقال الشافعي التبكير
الى الجمعة افضل فيحمل الرواح في الحديث على المسير قبل الزوال وما قاله شارح فعلى هذا يكون المراد من الساعات في
الحديث الساعات النجومية فمردود لانه لو كان كذلك لكان الخطبة بعد الساعة السادسة لانها يكون بعد نصف اليوم
في السادسة كما يشعر به لفظ الحديث بل الوجه ان يقال يجوز ان يقدر الشارع من الفجر ذلك اليوم الى وقت الخطبة
خمسة اقسام ويسمى كل قسم ساعة على وجه التقريب فان قلت اذا كان السابق الى الجمعة اولى كان ينبغي ان يكون من
اتى اول الساعة الاولى افضل ممن اتى في اخرها مع انهما متساويان في البدنة قلت يجوز ان يكون بدنة من جاء في اولها
اكمل من بدنة من جاء في آخرها وان اشتركا في اصل البدنة فاذا خرج الامام حضرت الملائكة المراد بهم كتبة من يحضر الجمعة
هم غير الحفظة واللام فيه للعهد يستمعون الذكر اي الخطبة فلا يكتبون اجر من جاء في ذلك الوقت المراد منه اجر مجرد مجيئه وقيل لا
يكتبونه اصلا وقيل يكتبونه بعد الاستماع 2 سلمان رض روى البخاري عنه قيل كان سلمان الفارسي عبدا اسلم لما قدم النبي عم
الى المدينة فاشتراه فاعتقه ما رواه عن النبي عم ستون حديثا اخرج البخاري منها اربعة ومسلم ثلثة من اغتسل يوم
الجمعة فتطهر بما استطاع من طهر اي بالغ في ازالة الدنس عنه ثم ادهن او مس من طيب لئلا يتأذى جار براحته
ومن فيه للتبعيض او زايدة عند من يجوز ذلك في الموجب ثم راح ولم يفرق بين اثنين اي لم يوقع المجالسة بينهما بالتمييز
وقيل هو كناية عن التبكير الى الجمعة اي لم يجلس بين اثنين متقاربين او معناه لم يتخط رقابهما بالعبور بينهما فقيل قبح
التخطي اذا لم يتعلق به غرض صحيح اما اذا تعلق كالتقدم الى مواضع الصفوف المتقدمة الخالية لاحراز زيادة الثواب
ولكن جر من تقدم في المجيء ولم يتقدم تلك المواضع فلا قبح فصلى ما كتب له اي ما قدر له من النوافل والكتابة كناية عن التقدير
كما جاء بمعنى الفرض والحكم كذا قاله الجوهري ثم اذا خرج الامام وفيه ايذان بان الامام ينبغي ان يتخذ مكانا خاليا قبل صعود
المنبر تعظيما لشأنه كذا وجدناه في دمشق المحروسة اراد به سكوته لاستماع الخطبة لا مطلق السكوت فلا صحة فيه غفر له ما بينه
وبين الجمعة الاخرى ينبغي ان يقدر في هذا الحديث وفضل ثلثة ايام ليكون موافقا لحديث ابي هريرة الذي قريبا لان حديث
ابي هريرة ناطق وهذا الحديث ساكت يحمل على الناطق اذا كانا في واقعة واحدة ويقال حديث ابي هريرة متأخر عن حديث سلمان اذ يجوز ان يكون الجزاء اولا الى سبعة ايام ثم زاد الشارع تفضلا منه او يقال الحديث بالنسبة

الا من تاخر حديث ابي هريرة بالنسبة الى من بكر ق وابن جرير رض وابل بالياء المثناة من تحت وجرير بضم الجيم الحاء المهملة ولسكون الجيم وبالراء المهملة عن النبي عم اربعون حديثا
انفرد مسلم منها بسبعة من اقتطع اي اخذ ارضا ظالما لقي الله وهو عليه غضبان اي معرض عنه ومعذبه واغاثه بنا غضب الله بكذا الا ان الغضب كيفية نفسانية
وهي مستحيلة على الله فيحمل على مناسبها وكذا الكلام اطلق على الله من الكيفيات النفسانية كالفرح والرحمة والغيرة وغيرها باول غاياتها
مما يجوز اتصافه تع به خص الغضب بالذكر بهذا العاصي مع انه تع غضبان على كل عاص لان الظالم لم يرض بقسمة الله تع فغضب عليه حتى طمع في قسمة غيره
فجوزي بالمثل ق ابو امامة اياس بن ثعلبة الحارثي رض امامة بضم الهمزة واياس بكسرها ثم ياء مثناة من تحت وثعلبة بفتح
الثاء المثلثة وسكون العين المهملة قيل ما رواه عن النبي عم حديثان روى مسلم وحده عنه هذا الحديث وهو من اقتطع حق
امرء وهذا بعمومه متناول لما ليس بمال كحد القذف ونصيب الزوجة وغيرهما مسلم قال القاضي عياض تقييده به لان المخاطبين
بالشريعة هم المسلمون لا للاحتراز عن الكافر اذ الحكم فيه كما في المسلم وقيل بل حق الكافر اوجب رعاية لانه يمكن ان يرضى المسلم
المظلوم بفضل درجاته فيعفو عن ظالمه والكافر لا يصلح لذلك فيحتاج الى ان يحمل عليه من ذنوب المظلوم فيكون الامر صعبا
بيمينه اي بحلفه الكاذب فقد اوجب الله له النار وحرم عليه الجنة وفيه اشارة الى تعظيم هذه الجريمة وتهويل لمرتكبها وان ما اولا
تاويله عرف فيما سبق من حديث من ادعى الى غير ابيه فقال له رجل وان كان اي حقه شيئا يسيرا يا رسول الله قال وان
كان قضيبا وهو قطعة غصن من اراك وهي بالفتح شجر المسواك ق سفيان بن ابي زهير رض وهو بضم الزاء المعجمة على صيغة التصغير
قيل ما رواه عن النبي عم خمسة احاديث اخرج له الصحيحان حديثا لان انتفاع الرواية عنه من اقتنى اي امسك كلبا لا يغني عنه اي لا ينفعه
والضمير عنه عائد الى من زرعا ولا ضرعا تمييز اي من جهة حفظ زرعه ولا ضرعا اي لا ينفعه من جهة حراسة ذات ضرعه ومواشيه نقص
وهو يجيء لازما ومتعديا وههنا لازم من عمله اي من اجر عمله الماضي فيكون الحديث على التهديد لان حبط الحسنة بالسيئة ليس
من مذهب اهل السنة بل هو مذهب المعتزلة وقيل من اجر عمله المستقبل حين يوجد وهذا اقرب لان الله اذا نقص من مزيد فضله
في ثواب عمله ولا يكتب كاملا لا يكون حبطا كل يوم قيراط وهو في الاصل نصف دانق والمراد به ههنا مقدار معلوم عند الله فان قيل جاء
في بعض روايات هذا الحديث نقص من عمله كل يوم قيراطان فما التوفيق بينهما قلنا يجوز ان يكون اختلاف الروايتين باعتبار
نوعين احدهما اشد اذى من الآخر او باختلاف او باختلاف المواضع فيكون القيراطان في مدينة ومكة لفضلهما والقيراط في غيرهما
او يقال انه باعتبار الزمانين بان الشارع عم اي علم اجتنابهم عن الكلاب بنقص قيراط لكن في الفتهم بها حتى حكي انهم كانوا يأكلون معها
معها غلظ عليهم بنقص قيراطين ق جابر رض روى مسلم عنه من اكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن بفتح الراء مسجدنا اي
من مسجدنا وفي صحاح الجوهري يقال قربته بكسر الراء يقربه بفتحها قربانا اذا دنوت منه فعلى هذا يكون متعديا فلا يحتاج الى تقدير
من المراد به النهي عن حضور المسجد انما نهي عن قربه مبالغة قيل هذا النهي خاص بمسجد النبي عم بقرينة هذه الاضافة فعند الجمهور انه عام
لقوله عم في حديث آخر فلا يقربن المساجد فيكون الاضافة للبيان او التقدير مسجد اهل ملتنا ولان العلة وهي فان الملائكة
تتاذى مما يتاذى منه بنو آدم عامة توجد في ساير المساجد فيعم الحكم المراد بالملائكة الحاضرون مواضع العبادات لا الملازمون للانسان
في جميع الاوقات ومعنى تاذيهم من نتن الروائح وانه مخصوص بها او عام لكل الروائح الخبيثة مما يفوض علمه الى الشارع وهذا التعليل
يدل على انه لا يدخل المسجد وان كان خاليا عن الانسان لانه محل الملائكة لكن المفهوم مما روى ان عم قال من اكل من هذه الشجرة فلا يقربن
مسجدنا ولا يؤذينا بريح الثوم ان علة المنع تاذي بني آدم فيجوز دخوله اذا كان خاليا ويمكن ان يقال لا تنافي بين العلتين اذ يمكن
ان يكون كل منهما علة مستقلة والله اعلم او يقال حضور الملائكة يكفي لتاذي الناس منها وفي قوله مما يتاذى منه بني آدم دون ان يقول منها
مع كونه اخصر اشارة اليه لان الحكم المتعلق بالشيء الموصوف يكون وصفه سببا له كما اذا قيل اكرم الحكماء يجب اكرام الحكماء واجتنبت السفهاء فعلى هذا
يجوز دخول المسجد اذا كان خاليا لانتفاء تاذي الملائكة بانتفاء تاذي الناس قاس قوم على المساجد ساير مجامع الناس وعلى آكل الثوم من معه
رائحة كريهة كالبخر وغيره

ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا هذا شك من الراوي وليقعد في بيته
تاكيد لما قبله على وجه المبالغة م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه من اكل سبع تمرات مما بين لابتيها من عالية المدينة لان اللابة
ارض ذات حجارة سود والمدينة وقعت بين لابتين حين يصبح لم يضره سم حتى يمسي لوصول دعاء النبي عم الى عالية المدينة بالبركة
واما تخصيص السبع والسم فمما يفوض علمه الى الشارع ق انس رض وابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنهما من اكل من
هذه الشجرة اى الثوم والشجر في العرف ما له ساق واغصان وفي اللغة ما يبقى اصله في الارض ويخلو اذا قطع وينبت في الصيف ويهلك
في الشتاء وعلى كلا القولين اطلاق الشجر على الثوم مجاز فلا يقربن مسجدنا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه من امسك كلبا فانه ينقص من عمله قيراط الا كلب حرث او ماشية فلا ينقص اجره بامساكه لاجلهما وكذا كلب صيد لانه جاء
في رواية اخرى الا كلب صيد واما امساكه لحفظ الدور فلم يجوزه بعض لانه ليس مما استثنى والاصح انه يجوز قياسا على هذه الثلثة بعلة الحاجة
واختلفوا في اقتناء الجرو وتربيته للزرع وغيره والاصح جوازه كذا قاله النووي م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من انظر معسرا
اى امهل مديونا فقيرا او وضع له اى حط عن دينه اظله الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله ضمير راجع الى الله او الى العرش قيل
المراد به ظل الجنة واضافته الى الله اضافة ملك والاقوى منه ان يقال المراد منه الكرامة والحماية من مكاره الموقف كما يقال فلان في ظل
فلان اى في كنفه وحمايته وكذا المعنى على تقدير ان يرجع الضمير الى العرش فاضافته الى العرش لانه مكان التقريب والكرامة او
لظهور علامة منه كما قيل شاء من العرش نور كالعمود ويشمل بين اهله المحشر من يريد الله حمايته وهذا هو المعنى من نعت الغفران
كذا سمعت من بعض اساتذي غفره الله بغفرانه ق ابو هريرة رضي الله اتفقا على الرواية عنه من انفق زوجين اى صنفين
عطاء درهم ودينار او فرس او فرس وثوب كما فسر الزوج به في قوله تعالى وكنتم ازواجا ثلثة قال ابن عرفة الزوج يطلق على
الاثنين وعلى واحد منهما لانه زوج مع آخر وهذا هو المراد ههنا لما روى انه قيل يا رسول الله ما الزوجان قال فرسان او عبدان
قال شارح المشكوة يحتمل ان يراد منه كثرة الانفاق والتعود به نحو قوله تعالى ارجع البصر كرتين في سبيل الله اى في وجوه الخير
دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب بالرفع بدل من خزنة الجنة بدل الكل وتنوين باب للتكثير فدعوتهم من كل باب تعظيم له وترغيب
لانه ثبت في الصحيح ان للمتصدقين بابا يدعون منه الى الجنة وكذا الكل صنف من اصحاب الاعمال باب اى فل اى حرف نداء او فلان
بضم اللام ترخيم فلان بخلاف القياس على احد المذهبين فيه وقيل فل لغة في فلان في باب النداء بدون الترخيم وهو اسم
جي متعديا كما في قوله تعالى هلم شهداءكم ولا زما كما في الحديث معناه تعال فقال ابو بكر يا رسول الله ذاك وهو اشارة الى من
الذي لا توى عليه اى لا هلاك قال رسول الله عم اني لارجو ان تكون منهم اى ممن دعاه خزنة الجنة هذا من باب اسلوب الحكيم
فان قلت ما معنى ارجو وابو بكر كان ممن انفق زوجين قلت اشار بذكره الى ان ابواب الاعمال ينبغي ان لا يجزم به بل يرجى اذا وصل اليه
لخفاء مقبوليتها ح ابن عباس رض روى البخاري عنه من بدل دينه فاقتلوه احتج به الشافعي على ان المرتد تقتل وعلى ان النصراني
اذا تهود واليهودي اذا تنصر يقتل ان لم يعد على ما كان عليه وقال ائمتنا المرتدة لا تقتل لان النبي عم نهى عن قتل النساء بل تحبس الى ان
تتوب وكذا عند المسلم اذا ارتد لا يجبر على العود ولا يقتل بناء على ان الكفر ملة واحدة على ان الحديث ليس بجاري على عمومه لان
الكافر اذا اسلم لا يقتل بالاجماع ع عثمان رض اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم مائة وستة واربعون حديثا له في
الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد البخاري بثمانية ومسلم بخمسة من بنى لله مسجدا اى معبدا اضيفا او معبدا الكرخ
كما قال عم لعن الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد فعلى هذا يكون لله لاخراج ما بنى معبدا لغير الله يبتغي به وجه
الله وهذا لاخراج ما بنى رياء ويجوز ان يراد من المسجد هو المتعارف من معابد المسلمين فيكون لله لاخراج وقوله يبتغي به وجه
حال موكدة لما قبله قال الشيخ الشارح معنى قوله يبتغي به وجه الله يطلب به ذات الله وفيه اشارة الى اعادة درجات ذلك فان قوله

كل يوم ص

الوباء

بنى له

بنى له لا يقدح ان يكون غرضه الفوز بالجنة والنجاة من النار واما ابتغاء وجهه تعالى فاعظم من كل شيء واقول ذاته تعالى كيف يكون مطلوبة
للعباد وهي غير معقولة الحصول وانما المطلوب رضاه نعم قال المشايخ قد يتجلى الله لعبد فيتسلى اليه عما سواه ويفنى عن جميع ما سواه فيرى
العبد نفسه متصفة بصفات الله لكن هذا المعنى دقيق وكونه مراد الحديث غير محقق لا سيما صدر في مقام كان الكثير ترغيبا للعوام
على ان ابتغاء وجه الله يجيء بمعنى طلب رضا الله كما جاء في حديث آخر مذكور في المشارق ان النبي عم قال لسعد بن ابي وقاص انك
لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها حتى ما تجعل في امراتك بنى الله له مثله في الجنة اى بيتا مماثل المسجد في الشرف
ولا يلزم ان يكون جهة الشرف متحدة فان شرف المسجد في الدنيا باعتبار العبادة فيها وشرف ذلك البيت يكون من جهة اخرى
وقيل مماثلة في عظم البناء يعني المسجد كما كان ارفع من ساير البيوت فكذا ذلك البيت يكون ارفع من ساير البيوت التي تعطى جزاء
لغير المسجد قيل ذلك البيت يكون عشرة امثال مقدار المسجد توفيقا بينه وبين قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويحتمل
ان يكون الحديث بيانا للوصف ذلك البيت ويكون له عشرة بيوت في الجنة كلها مثله م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من تاب اى
رجع عن ذنبه قبل طلوع الشمس من مغربها تاب الله عليه اى قبل توبته واما عدم قبولها بعد الطلوع من المغرب فغير مفهوم منه لان الحكم
المعلق بقيد لا يدل على عدمه عند عدم ذلك القيد بل مفهوم من حديث آخر لا ينقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها واعلم ان التوبة
من الكفر يقطع بقبولها وكذا من غيره عند المعتزلة لان قبول التوبة واجب على الله عندهم وعند اهل السنة لا يقطع به بل
يظن انه تعالى يقبلها كرما وفضلا قال النووي يصح التوبة من ذنب وان اصر على ذنب آخر عند اهل السنة وكذا من تاب عن ذنب ثم عاد اليه
كتب في ذلك الذنب الثاني ولم يبطل توبته خلافا للمعتزلة فيهما م ابو هريرة رض من تردى اى القى نفسه من جبل فقتل نفسه فهو في
نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا فيها ابدا الحديث محمول على المستحل او على بيان ان فاعله مستحق بهذا العذاب لكن الله تفضل
واخبر ان المسلم لا يخلد في النار فالمراد من الخلود طول المدة وتوكيدهما بالمخلد والتابيد يكون للتشديد ومن تحسى اى شرب
سما مهملة بتثليث سما فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجا
بها بالجيم والهمزة اى يطعن في بطنه في نار جهنم انما لم يقل ههنا خالدا مخلدا اكتفاء بما سبق ق بريدة بن الحصيب رض وهو بضم الحاء
المهملة وفتح الصاد المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل ما روى عن النبي عم مائة وسبعة وستون حديثا له في الصحيحين اربعة عشر انفرد
البخاري منها بحديثين ومسلم بأحد عشر من ترك صلوة العصر فقد حبط عمله يعني نقص عمل ذلك اليوم لان صلوة العصر خاتمة
فرائض النهار فاذا فاتته بقي عمل نهاره ابتر لا يكمل ثوابه فتعبيره بالحبوط وهو البطلان يكون للتهديد سعد بن ابي وقاص رض م
اتفقا على الرواية عنه من تصبح سبع تمرات اى اكلها صباحا عجوة نصب على التمييز وهو نوع جيد من التمر لم يضره ذلك اليوم سم
ولا سحر تخصيص هذا النوع بالذكر لثبوت خاصية فيه لرفع السم والسحر عرفها النبي عم او لدعائه بان يكون ذلك الدواء ح ابو هريرة رض
روى البخاري عنه من تصدق بعدل بالفتح والكسر يعني المثل تمرة من كسب طيب اى مكسوب حلالا ولا يقبل الله الا الطيب من جملة
معترضة بين الشرط والجزاء فان الله يقبلها بيمينه وهذا كناية عن حسن قبوله تلك الصدقة لان الشيء المرضي يتلقى باليمين في العادة
كما قال شاعر الم اك في يمنى يديك جعلتني فلا تجعلني بعدها في شمالكا ثم يربيها لصاحبها يعني يضاعف اجرها وقيل اى يعظم ذاتها ويزيدها
حتى يثقل في الميزان كما يربي احدكم فلوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو المهر الصغير خصه بالذكر في
الضرب المثل لانه يزيد زيادة بينة هذا تمثيل لزيادة التفهيم حتى يكون مثل الجبل اعاد ذكر عليه السلام التربية في الصدقة ولان كان غيرها من العبادات تزيد ايضا
بقوله اشارة الى ان الصدقة فريضة كانت او نافلة احوج الى تربية الله لثبوت نقيصة فيها بسبب الطبع الى الاموال ابو هريرة رض
روى مسلم عنه من تطهر بتشديد الهاء وفيه مبالغة للدلالة على التكلف في الطهارة في بيته ثم مشى الى بيت من بيوت الله تعالى اداء
المساجد ليقضي اى ليؤدي والمراد من القضاء الاداء ههنا بمناسبة لطيفة في المقام اى آخر فريضة من فرائض الله وفيه اشعار بان غير ذلك يستحب ان يصلى في البيت
فاذا قضيت الصلوة فانتشروا كما قال تعالى حقيقة في الاداء ايضا مستعمل

ق ص العصر

شفاء م

كانت خطوتاه تثنية خطوة وهي بضم الخاء بين قدمي الماشي وبفتحها فعل ذلك وههنا مفتوح الخاء لان المراد منها فعل الماشي اعني
وهي بدل من خطوتاه او مبتدا وخبره تحط والجملة خبر كانت خطيئة والاخرى ترفع درجة وفي الحديث اشارة الى ان هذا الجزاء للماشي
لا للراكب خ عبادة بن الصامت رض وهو بضم العين وتخفيف الباء قيل انه كان نقيبا للنبي عم ووجهه عمر رض الى الشام فاقام بها
عن النبي عم مائة واحد وثمانون حديثا اخرج له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم بحديثين روى البخاري
من تعار من الليل هذا من جوامع الكلم لانه يقال تعار من الليل اذا استيقظ من نومه مع صوت كذا في الصحاح وفي المغرب
غالبا فاحب النبي عم ان يكون ذلك الكلام تسبيحا وتهليلا ولا يوجد ذلك الا ممن استانس بالذكر فقال لا اله الا الله وحده لا شريك
له تاكيد له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قدير الحمد لله وسبحان الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله معناه
لا انصراف عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بعون الله كذا حكي عن ابن مسعود رض ثم قال اللهم اغفر لي او دعا اي بدعاء آخر
غير قوله اللهم اغفر لي استجيب له هذا الجزاء مرتب على الشروط المذكورة والمراد بها الاستجابة اليقينية لان الاحتمالية ثابتة
في غير هذا الدعاء ولو لم يدع المستغفر بعد هذا الذكر كان له ثواب لكنه عم لم يتعرض له فان توضا وصلى قبلت صلوته فريضة
كانت او نافلة وهذه المقبولية اليقينية مترتبة على الصلوة المتعقبة لما قبلها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من توضا فاحسن
الوضوء وهو بفتح الواو الماء الذي يتوضا به وبضمها غسل الاعضاء المخصوصة احسان الوضوء اكماله براعات فرائضه وسننه وآدابه
ثم اتى الجمعة فاستمع اي الخطبة وانصت اي سكت قال الجمهور يلزمه السكوت وان لم يستمع الخطبة لبعده وقال احمد والشافعي
في احد قوليه لا يلزمه غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة ايام هذا عطف على الموصول بتقدير المضاف اي غفر له ذنوب
ثلثة ايام زائدة واضافة زيادة الى ثلثة ايام من قبيل اضافة الصفة الى موصوفها لانه في تقدير وثلثة ايام زيادة قطعا ان يكون المصدر
بمعنى الفاعل ومن مس الحصى فقد لغى اي مال عن الصواب فيه دلالة على ان غير المس من انواع العبث منهي عنه ايضا واشار الى ان
اقبال القلب والجوارح ينبغي ان يكون على الخطبة م عثمان رض روى مسلم عنه من توضا فاحسن الوضوء خرجت خطاياه المراد
الصغاير وخروجها مجاز عن غفرانها لانها ليست باجسام من جسده اي من جميع بدنه حتى يخرج من تحت اظفاره هذا انما كيلا
من يتوهم ان المراد من جسده ما يصيبه الوضوء فان قيل ما رواه مسلم ما انه عليه السلام قال اذا توضا العبد المسلم فغسل وجهه
خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينه مع الماء فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يداه الى آخر الحديث يدل على
المغفور ذنوب اعضاء الوضوء يكون عند عدم التسمية فلم لم تحمل الساكت على الناطق قلنا لا حاجة اليه لان كليهما معمولان فغفران
الجسد يكون عند التوضي بالتسمية وفي قوله عم فاحسن الوضوء اشارة الى وجود التسمية فيه وغفران اعضاء الوضوء يكون
عند عدم التسمية يدل عليه ما روي انه عم قال من ذكر الله اول وضوئه طهر به جسده كله وان لم يذكر لم يطهر الا مواضع
الوضوء م ابو هريرة رض روى البخاري عنه من توضا فليستنثر اي ليخرج ما في انفه بالنفس ومن استجمر اي استنجى فليوتر
الوتر ضد الزوج ق عثمان رض اتفقا على الرواية عنه من توضا نحو وضوئي هذا وما قال شارح رحمه الله لم يقل مثل وضوئي لان
وضوء احد لا يماثل وضوء النبي عم اذ المماثلة يقتضي الاشتراك من كل وجه غير وجه التغاير فضعيف لان معنى المثل والنحو
ههنا واحد لما روي ان عثمان توضا فقال رايت رسول الله توضا مثل وضوئي هذا ثم قام فركع اي صلى عبر عنه بلفظ
ركع مجاز الكل بالجزء ركعتين فريضة كانت او نافلة لا يحدث فيهما نفسه اي لا يحرك التحدث عليه كذا قاله الطيبي او معناه
لا يطلب التكلس والجاه وقال القاضي المراد به ترك حديث شيء مما لا يتعلق بالصلوة وفي لفظة يحدث اشارة الى ان ذلك
الحديث مما يكتسب لا مما يقع في الخاطر من غير قصد لانه ساقط وقال شارح احكام الاحكام يمكن ان يجعل حديث النفس عام
لان الغفو مفروع فيما يتعلق بالتكاليف والحديث ليس كذلك لانه يعتبر ترتب ثواب مخصوص على عمل مخصوص فان حصل ذلك العمل حصل الثواب والا فلا ونعم ترك التحدث بالكلية حاصل

ابن عمر رض

١٤

الى

لمن اعرض عن شواغل الدنيا وتوجه الحضرة العلى غفر له ما تقدم من ذنبه اي من الصغاير وقال حين توضا ثلثا ثلثا قال الشيخ
الشارح رحمه الله فان قيل غفران الخطايا في الحديث المتقدم مترتب على مجرد الوضوء وههنا يترتب على الوضوء مع الصلوة فيكون اقتران
الصلوة به كعدمه فالجواب ان قوله خرجت خطاياه لا يدل على خروج جميع ما تقدم فيكون بالنسبة الى يومه او الى وقت دون وقت اقول
هذا تخصيص لا دليل عليه مع انه جاء في بعض روايات مسلم ان عثمان توضا وقال رايت رسول الله توضا مثل وضوئي
وقال من توضا هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه فكيف يحمل على خطايا يومه بل الوجه ان يحمل الحديث المتقدم على كونه
متاخرا في الصدور عن النبي عم بان كان غفران ما تقدم من الذنوب مرتبا اولا على الوضوء مع الصلوة ثم جعل الله مرتبا
على مجرد الوضوء لمزيد فضله خ سهل بن سعيد رض روى البخاري عنه من توكل لي اي تكفل بمحافظة ما بين لحييه وهو الفرج
وما بين لحييه وهو الفم من اكل الحرام وقبح الكلام اللحي بفتح اللام منبت اللحية اعلم ان كون الرسول عم متكفلا له باعتبار انه
طالب لهذين الحدين فقط ونفعها عايد اليه لانه عم هو الهاكي واهتداء المدلول نافع له توكلت له بالجنة اي ضمنت دخولها
وقد جاء مثل هذا الحديث الغريب شر لقلقه وقبقبه وذبذبه وقي الناس اللقلق اللسان والقبقب البطن والذبذب الذكر ق
ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه من جاء منكم الجمعة فليغتسل ذهب مالك الى وجوب الغسل يوم الجمعة للام للوجوب وذهب الجمهور
الى الاستحباب وحملوا الامر على الندب لقوله عم من توضا يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فهو افضل خ عثمان رض من جهز جيش العسرة
وهو جيش غزوة تبوك سمي بها لانها كانت في زمان اشتد الحر وقلة الزاد والمركب وتجهيز تهيئة جهاز الغزو فله الجنة روي ان
عثمان لما سمع هذا الحديث بعث الى النبي عم عشرة الاف دينار فصبت بين يديه فجعل النبي عم تقلبها ويقول غفر الله لك ما اسررت
وما اعلنت ق زيد بن خالد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا اي حصل له اجر الغزو وقيل معناه
سقط عنه فرض الغزو ولكن هذا انما يستقيم اذا كان في زمان صار الجهاد فرض عين ومن خلف غازيا اي صار خلفا له
وقام بعض بر عاية امورنا في اهله بخير وهذا قيد قليل جامع لمعنى جزيل فقد غزا الا اسقط الجهاد عن ذمته ان كان صدور الحديث
في زمن كان الجهاد فيه فرض عين وان لم يكن فيه فمعناه حصل له ثواب الغزو خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من حج لله
فلم يرفث اي لم يفحش من القول ولم يتكلم كلام الجماع عند النساء لما روي ان ابن عباس لما انشد وهن يمشين بنا هميسا ان يصدق
الطير ننك لميسا قيل له ارفثت وانت محرم فقال الرفث ما يكون في حضور النساء ولم يفسق اي لم يخرج عن حد الاستقامة فان قلت
لما ترك ذكر الجدال وكان منهيا عنه ايضا قلت ان اريد به الخصومة مع الرفقاء فهو داخل في الفسق وان اريد به الاختلاف
في الموقف كما ان قريشا كان تقف بالمشعر الحرام وساير العرب يقفون بعرفة ولعله كان مرتفعا برد النبي عم الموقوف الى عرفة قبل
صدور هذا فلم يحتج الى ذكره رجع كيوم ولدته امه يوم مبني على الفتح مضاف الى الجملة التي بعده قيل رجع ههنا بمعنى صار وقوله
كيوم خبره ويجوز ان يراد منه المعنى الموضوع له ويكون كيوم حالا يعني رجع الى وطنه مشابها يومه بيوم ولادته في خلوه من
الذنوب يشكل على هذا بخروج المكي عما ذكر في الحديث فيبطل اطلاقه فيجوز ان يكون رجع بمعنى فرغ عن افعال الحج وقال شارح حقوق العباد
لا يغفر عنهم فيكون التشبيه في الخلو عما سواها لكن ما روي ان النبي عم دعا عشية عرفة ان يغفر مظالم الحاج ووجد فيه حتى استجيب دعوته
فضحك مستبشرا يدل على ان التشبيه في الخلو عن كل الذنوب م سمرة بن جندب رض والمغيرة بن شعبة رضي الله عنهما روى
مسلم عنهما سمرة بفتح السين وضم الميم وجندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها قيل سمرة كان والي البصرة ما رواه عن النبي عم مائة
وثلثة وعشرون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بحديث ومسلم باربعة وما رواه المغيرة مائة وستون او
ثلثون حديثا له في الصحيحين اثنى عشر للبخاري ومسلم اثنان من حدث عني بحديث وهو يرى الواو فيه للحال يرى بضم الياء
بمعنى يظن وبفتحها بمعنى يعلم وكلاهما روي انه كذب بكسر الكاف مصدر وكذا بفتحها وكسر الذال بمعنى ذو كذب على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل فهو احد الكاذبين روي على صيغة التثنية

باعتبار المعنى والناقل عنه وبصيغة الجمع باعتبار كثرة النقلة اعلم ان من اراد رواية حديث ينظر ان كان صحيحا او حسنا قال
قال رسول الله كذا او امر بكذا وان كان ضعيفا يقول روى عنه او بلغنا كذا او اما اذا علم او ظن انه كاذب وقال روى عن رسول
لم يبين انه موضوع فعندي رح في جملة الكاذبين لانه اعان المفترى على نشر فرينه وفي قوله وهو يرى دلالة على انه اذا لم يعلم او لم يظن
كاذب في نسبة الحديث الى النبي عم فلا اثم عليه في روايته وان علم الجهة غيره او ظن انه كاذب ح عثمان رض روى البخاري عنه من
رومة بضم الراء المهملة وسكون الواو وبيرة المدينة واضافة البير اليها اضافة العام الى الخاص اراد بحفرها اصلاحها ووقفها فله
روى ان حفان البئر بها ووقفها م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه قيل اشتهر بكنيته واسمه عويمر كان فقيها عالما مات بدمشق سار
النبي عم مائة واربعة وسبعون حديثا له في الصحيحين خمسة عشر انفرد البخاري منها بثلثة ومسلم بتسعة من حفظ عشر آيات من
سورة الكهف وفي رواية لمسلم من آخر سورة الكهف عصم من الدجال اللام فيه للعهد ويجوز ان يكون للجنس لان الدجال من
فيه الكذب والتلبيس وقد جاء في الحديث يكون في آخر الزمان دجالون اللهم اعصمنا عنهم وشتت شملهم ثابت بن ضحاك رض
على الرواية عنه قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة مما رواه عن النبي عم اربعة عشر حديثا له في الصحيح حديثان احدهما من اسلم
بالآخر من حلف على غير الاسلام بالجر صفة لملة كاذبا حال عن ضمير حلف الحلف بالشيء حقيقة هو القسم به وادخال بعض حروفه عليه
يطلق على التعليق لاجل المجاز لكونه داعيا الى الفعل او الترك كاليمين والمراد به ههنا المعنى الثاني بقرينة قوله عم فهو كما
ظاهر الحديث يدل على ان مسلما اذا قال ان افعل كذا فانا يهودي او فعل وقد اختلف الحنفية فيه فقال بعض لا يكفر اعتبارا بالمستقبل
وقيل يكفر والصحيح انه لا يكفر ان كان يعلم انه يمين وان كان عنده انه يكفر بالحلف يكفر لانه رضي بالكفر وهو محمل الحديث عند الاكثر ق
ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه من حلف على امر مسلم اي لاجل ان ياخذه او يدفعه عن نفسه تقييده بالمسلم اتفاقي بغير حقه لقي الله وهو عليه
غضبان اي معرض عنه ثم قرأ عليه السلام مصداقه اي ما يدل على صدق الحديث من كتاب الله ان الذين يشترون اي يستبدلون ويتكون
بعهد الله اي كما عهد الله اليهم في التورية والانجيل من اظهار نعت الرسول عم وايمانهم اي بما حلفوا عليه من تصديقهم محمدا حين بعث
وليتبدلوا شيئا بشيء انما يكون بترك احدهما والباء في الاستعمال يدخل المتروك وفي الآية كذلك ثمنا قليلا كالترؤس والارتشا
آخر الآية وهو قوله تع اولئك لا خلاق لهم اي لا نصيب من الخير ولا ينظر اليهم اي نظر الرحمة وهو مجاز عن الاستهانة ولا يزكيهم اي لا يطهرهم
من الذنوب ولهم عذاب اليم قيل الآية نزلت في شأن جماعة من اليهود جاؤوا الى كعب بن الاشرف في القحط ممتارين فقال لهم هل تعلمون
هذا الرجل رسول الله قالوا نعم قال قد هممت ان اميركم واكسوكم فحرمكم الله خيرا كثيرا فقالوا لعله شبه علينا فانطلقوا فكتبوا صفته غيره
ثم رجعوا اليه فقالوا قد غلطنا وليس هو بالنعت الذي نعت لنا ففرح بما رهم اي اطعمهم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه من حلف على يمين وهو مجموع المقسم به والمقسم عليه لكن المراد ههنا المقسم عليه مجازا ذكر الكل وارادة البعض فرأى غيرها
منها كما اذا حلف ان لا يتكلم والده فليكفر عن يمينه ثم ليفعل الذي هو خير اعلم ان الكفارة قبل اليمين غير جائز اتفاقا وبعد الحنث
واجبة اتفاقا واما جوازها قبل الحنث وبعد اليمين ففيه خلاف جوزها الشافعي تمسكا بظاهر الحديث ومنعها ابو حنيفة لانه جاء في رواية
صحيحة فليأت بالذي هو خير ثم ليكفر والتمسك بهذه الرواية اولى لان الامر فيها يكون للوجوب والتكفير يبقى على اطلاقه عند ابي حنيفة
وعلى رواية الحديث يكون امر التكفير للاباحة والتكفير مقيدا بالمال لان التكفير بالصوم لا يجوز تقديمه على الحنث عند الشافعي ايضا
ثم في الحديث بمعنى الواو او يكون بمعنى ليكفر ليقصد الكفارة توفيقا بين الروايتين مع ارتكاب خلاف الاصل مرة اولى من ارتكابه
مرتين ابو هريرة رض روى البخاري عنه من حلف فقال في حلفه باللات بالتخفيف وروي بالتشديد والعزى وهما اسما الصنمين
فليقل لا اله الا الله الامر فيه للوجوب ان كان حلفه بهما لكونهما معبودتين لانه صار كافرا وللندب ان كان حلفه لغير ذلك اعلم ان
لا ينعقد يمينا اتفاقا لكن عند ابي ح عليه كفارة لان الله تع اوجب على المظاهر الكفارة لكون الظهار منكرا من القول وزورا والحلف بالاصنام كذلك

وقال الشافعي

وقال الشافعي ومالك لا كفارة فيه محتجين بظاهر الحديث لانه لم يذكر فيه كفارة ولو كانت واجبة لذكرها ق ابن عمر وابو هريرة
رض اتفقا على الرواية عنهما من حمل علينا السلاح منصوب بنزع الخافض اي بالسلاح وهو ما اعد للحرب من آلة الحديد ويجوز
ان يكون مفعول حمل وعلينا حال اي حال كونه علينا لا لنا فليس منا اي من عامل سنتنا م جابر رض روى مسلم عنه من خاف ان
لا يقوم من آخر الليل ومن فيه للتبعيض او بمعنى في او زائدة فليوتر اوله اي ليصل الوتر في اول الليل والامر بالايتار عند
خوف الفوت يدل على وجوبه كما ذهب اليه ابو ح ومن طمع ان يقوم آخره فليوتر آخر الليل فان صلوة آخر الليل مشهودة
اي يحضرها ملائكة الرحمة وذلك افضل م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من خرج من الطاعة اي طاعة الامام وفارق الجماعة اي
الامام وعسكره فيكون كالبيان لما سبق ويجوز ان يراد بهم جماعة يعني ترك الصلوة بجماعة كالروافض فمات مات ميتة بكسر الميم
للنوع جاهلية وهي صفة ميتة اي صار باغيا فاذا مات على تلك الحالة مات على الضلالة كما يموت اهل الجاهلية عليها من جهة
انهم كانوا لا يطيعون اميرا بل يعدون ذلك سفاهة وكان القوي منهم يأكل الضعيف ومن قاتل تحت راية عمية وهي الراية التي تقاتل
اهلها من غير بصيرة ولا معرفة بان الحق اي الطائفتين وعمية بكسر العين وبضمها وبالميم والياء المشددتين على وزن فعيلة من العمى
وهو الضلال قال النووي هي الجهة للاستبين وجهها يغضب وهو حال او استيناف لعصبة اي تعصب وفي بعض النسخ لعصبية
وهي الخصلة المنسوبة الى العصبة او يدعو الى عصبة او ينصر عصبة بالنصب مفعول له فقتل فقتلة جاهلية وهي بكسر القاف للنوع
خبر مبتدأ محذوف يعني قتلته كقتلة الجاهلية لان مقاتلتهم تكون بمجرد التعصب ومن خرج على امتي المراد بهم امة الدعوة وبالخارج
عليهم قطاع الطريق يضرب برها بفتح الباء وفاجرها ولا يتحاشى اي لا يبالي من مؤمنها ولا يفي لذي عهد عهده يعني بنقض عهد
اهل الذمة باخذ مالهم وقتلهم وهاتان الجملتان كالبيان لما سبق فليس مني ولست منه يعني ليس هو من امتي وفيه تهديد
شديد وهذا السلب يكون كسلب الاهلية عن ابن نوح في قوله تع انه ليس من اهلك لعدم اتباعه بابيه ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه من دخل دار ابي سفيان فهو آمن قيل انما اكرم النبي عم بهذا القول لانه كان اذا اوذي بمكة فدخل
دار ابي سفيان كان آمنا فجزاه بمثل ذلك ومن القى السلاح فهو آمن ومن اغلق بابه فهو آمن قاله يوم فتح مكة وفيه دلالة على
ان فتح مكة كان عنوة لان لفظ آمن انما يستعمل في القهر لا في الصلح وقال الشافعي فتحت صلحا بدليل ان النبي عم لم يستبح اموالها
ولا اقسمها بين الغانمين والحديث حجة عليه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من دعا الى هدى اي الى ما يهتدى به
من الاعمال الصالحة وهو باطلاقه يتناول العظيم والحقير فيدخل فيه من دعا الى اماطة الاذى من طريق المسلمين كان له من الاجر
مثل اجور من تبعه انما استحق الداعي الى الهدى ذلك الاجر لكون الدعاء الى الهدى خصلة من خصال الانبياء لا ينقص ذلك
وهو اشارة الى مصدر كان من اجورهم شيئا هذا دفع لما يتوهم ان اجر الداعي انما يكون مثلا بالتنقيص من اجر التابع وضمه الى اجر
الداعي ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا وضمير الجمع في اجورهم وآثامهم راجع
الى من باعتبار المعنى فان قلت اذا دعا جمع واحدا او جماعة الى ضلالة فاتبعوه يلزمهم ان يكون لسيئة واحدة وهي الدعوة
آثام كثيرة قلنا تلك الدعوة في المعنى متعددة لان دعوة الجماعة دفعة دعوة لكل من آحادهم م ابو مسعود عقبة بن عمرو
الانصاري رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم مائة حديث وحديثان له في الصحيحين سبعة عشر انفرد البخاري
بواحد ومسلم بتسعة من دل على خير فله مثل اجر فاعله معناه ظاهر ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه من رأى من اميره شيئا
يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة فمات فميتته جاهلية وفيه وجوب لزوم الجماعة والصبر على ما يكره من الامير سواء كان
مما لا يخالف الشرع او يخالفه كالزنا الا اذا قتل بغير حق ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه من رأى حلمه روي ا وهو على وزن فعلى
لا تنوين الرؤية في المنام وجمعها رؤى بالتنوين كذا قاله الجوهري فليقصها اي ليقل ما رأى فيه اخبر بالقاف بضم الباء كما قال تع

ان كنتم للرؤيا تعبرون ويجوز ان يكون من التفعيل اى فسرها واخبر بما يؤول اليه امرها وهو بسكون الراء جواب الامر
رفعها على الاستيناف كان يقوله لاصحابه اشفاقا عليهم لان من يعبر ما ينبغى ان يكون عالما بالتاويل لئلا يعبر بما فيه
وقد روى انه عم قال الرؤيا ما لم تعبر لم تقع ابو سعيد رضه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبى عم الف ومائة وسبعون حديثا
له فى الصحيحين مائة واحد عشر حديثا انفرد البخارى بستة عشر ومسلم باثنين وسبعين من راى منكم منكرا او هو
ليس فيه رضاء الله من قول او فعل او المعروف ضده فليغيره بيده فان لم يستطع اى ان لم يقدر على الازالة باليد لكون
اقوى منه فبلسانه اى فليغيره بالقول فان لم يستطع اى منع المنع بالقول فبقلبه معناه فلينكره بقلبه ولا يقدر … قلبه
بقلبه لان التغيير لا يتصور بالقلب انما قدم التغيير باليد لكونه اقوى فى المنع واما فى العمل فينبغى ان يقوم المنع بالقول ليكون
بالقول الى تحصيل المطلوب رفقا عليهم ثم الرفع بالقول ما يكون البين يكون احسن وان لم ينته بالقول فليغيره باليد فان قلت
فان قلت الحديث يخالف لقوله تع عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قلت معنى الاية الزموا انفسكم اذا ان
ما كلفتم به لا يضركم تقصير غيركم فيما كلف به الامر بالمعروف والنهى عن المنكر ممن امر ونهى ولم يتمثل به المنهى طب لا يضره
مختص بمن علم ان ما داه منكر بالنسبة الى الفاعل لان الجاهل ربما يرى شيئا منكرا انه مع طلبه فيكون جايزا فى مذهب الفاعل
ايضا عن لا يفعل المنكر كيلا يدخل فى قوله اتامرون الناس بالبر وتنسون انفسكم ومنع قوم هذا الاختصاص بان النهى … او تركه
المنكر لدفع الاضرار عن الفاعل وهو لا يسقط بفعل الناهى المنكر غايته انه ترك واجبا عليه وبه لا يسقط عنه الواجب الاخر
قال العلماء الامر بالمعروف تابع للمامور فان كان واجبا فالامر به واجب على وجه الكفاية وان كان ندبا فندب واما النهى عن المنكر
شرايط منها ان لا يكون المنهى عنه واقعا لان الخشى هو الزجر على الواقع لا النهى عنه ومنها ان يغلب على ظنه ان نهاه لا …
مضرة ولا يزيد المنهى ايضا فى منكراته متعنتا للانكار ومنها ان يغلب على ظنه ان نهيه مؤثر لا عبث وذلك اى الانكار بالقلب
اضعف الايمان فان قلت هذا يدل على ان الايمان يزيد وينقص كما ذهب الشافعى فما تاويله عند الحنفية قلنا معناه
ثمرات الايمان والانكار بالقلب منها فان قلت لو كان كذلك لزم ان لا يخرج من الايمان بانتفائه وليس كذلك …
فى بعض الروايات وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل قلت اراد به ان الثمرات القوية والضعيفة اذا انتفت كان …
كالمعدوم ابو سعيد وابو قتادة الحارث بن ربعى رضه روى البخارى عنهما قيل ما رواه ابو قتادة عن النبى عم مائة
سبعون حديثا له فى الصحيحين احد وعشرون حديثا انفرد البخارى بحديثين ومسلم بثمانية ربعى بكسر الراء وسكون العين …
الباء الموحدة وبالعين المهملة والياء المشددة من رآنى فى المنام فقد رأى الحق اى الرؤيا الصادقة لا الرؤيا التى يلعب …
وانما قيدنا الرؤية بالمنام بقرينة انه عم قال فى جواب من قص انه راى النبى عم فى المنام وبعض اعتبر جانب … قال معناه …
مطلقا فقد راى الرسول الحق ابو هريرة رضه انتفاع الرواية عنه من رآنى فى المنام فسيرانى فى اليقظة …
القاف خلاف النوم قيل المراد به اهل عصره معناه من رآنى فى المنام ولم يكن هاجر وفقه الله تع الهجرة ورؤيته فى حالة …
وقيل المراد باليقظة يقظة دار الآخرة كما قال النبى عم الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا او برؤيته عم الرؤية الخاصة بالقرب …
او لكان تخوا اى فى اليقظة هذا اشكل من الرواعى وهو تشبيه خيالى بحتى لا يتمثل الشيطان بى هذا التنبيه …
وما سبب ذلك اعلم ان هذا الحكم غير مختص بنبينا عم بل جميع الانبياء معصومون من ان يظهر شيطان بصورهم …
اليقظة لئلا يشتبه الحق بالباطل واما رؤية الله تع فى المنام فلم يجوزه الاكثرون وبعضهم جوزها بدون … صورة كانت
الهواى غير ذات الله تع اوليس لها صورة ابو هريرة رضه انتفاع الرواية عنه من رآنى فى المنام فقد رآنى اى رأى مثالى …
قوله عم فان الشيطان لا يتمثل بى قال القاضى هذا اذا رآه على صفته المعروفة فى حيوته وذكر المازرى فى الصحيح ان رؤية النبى عم

سواء كا

سواء كانت على صفته او غيرها كمن يراه ابيض اللحية لان الموثق فى ظن الرائى انه النبى عم ح لا يتمثل فى صورتى
يعنى اتفق المسلم والبخارى من حديث ابى هريرة رضه على لفظ لا يتمثل فى صورتى م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
من حديث ابى هريرة رضى الله عنه على لفظ لا يتمثل فى صورتى م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من سال الناس
اموالهم الناس منصوب على نزع الخافض او على انه مفعول به واموالهم بدل الاشتمال منه تكثرا مفعول له اى ليكثر ماله لا للاحتياج
فانما يسال جمرا اى المسئلة او الاموال جمرا اى سبب للعقاب بالنار انما سمى جمرا للمبالغة ويجوز ان يكون ما اخذ جمرا حقيقة
يعذب به كما ثبت فى مانع الزكوة ان ماله يكون صفايح من نار فيعذب بها انما استحق السائل المذكور هذا العذاب لانه اخذ
مالا لم يكن له حلالا او لكتمه نعمة الله وهو كفران ولما حكم الدافع له ما لم يجانبه فكان كالبايس انه يأثم لانه اعانه على الحرام لكنه
لا يجعل حينه ولا اثم فى الهبة للغنى فليستقل منه او ليستكثر هذا توبيخ له قال العلماء من كان له قوت يوم لا يحل له السؤال
صفية بنت ابى عبيد رضى الله عنها اخرج مسلم فى صحيحه من حديث صفية بنت ابى عبيد الثقفية وهى زوجة عبد الله بن عمر
ادركت النبى عم وسمعت منه ولم تروعنه وروت عن عائشة وحفصة وابن عمر من سال عرافا فهذا الحديث مرسل
وقد روى مرفوعا عن ابن عمر العراف من يخبر عما اخفى من المسروق ومكان الضالة والكاهن من يخبر عما يكون فى المستقبل
وفى العراف الكاهن لم يقبل له صلوة اربعين ليلة اى يوما انما ذكر ليلة جريا على عادة العرب من استعمالهم الليالى فى الحساب
لرؤية الهلال فى الليلة قال النووى معنى عدم قبول صلوته انه لا ثواب له فيها كالصلوة فى الارض المغصوبة لانها مجزية
لان كونها مجزية عبارة عن مطابقتها للامر وكونها مقبولة هو ترتب الثواب عليها فالقبول اخص من الاجزاء فلا يلزم من نفيه نفى الاعم
على ان صلوة السايل عن العراف لو لم يكن مجزية لوجب عليه قضاء صلوته اربعين يوما وليس كذلك بالاجماع اى هذا كلامه اقول
هذا اشكل عندى لان الله تع اخبر عن شانه بانه لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها وانه لا يضيع اجر المحسنين فكيف لا يثبت
لمن ادى صلوته بشرايطها بسبب معصية صدرت منه بل الوجه ان يقال المراد من عدم قبولها اعراضه عن زيادة تضعيف اجرها وانما
تخصيص الصلوة من بين الاعمال فيحتمل ان يكون لكونها عماد الدين فيكون صيامه وغيره كذلك او يفوض علمه الى الشارع قيل ذكر
العدد هنا للتكثير قالوا هذا اذا حق معا عنقد صدق العراف والكاهن واما من سال لهم لاستهزائهم او لتكذيبهم فلا يلحقه ما ذكر
بقرينة حديث اخر من صدق كاهنا لم يقبل عنه صلوة اربعين ليلة فان قلت هذا يخالف لقوله عم من صدق كاهنا فقد كفر بما انزل
على محمد قلت اللايح فى التوفيق ان يقال مصدق الكاهن يكون كافرا اذا اعتقد انه عالم بالغيب واما اذا اعتقد انه ملهم من الله او
ان الجن يلقون اليه مما يسمعون من الملائكة فصدقه من هذا فلا يكون كافرا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من سبح الله اى قال سبحان الله
فى دبر كل صلوة اى عقيب فراغه من المكتوبة قيدنا بها لورود هذا القيد فى حديث آخر ثلثا وثلثين وحمد الله اى قال الحمد لله ثلاثا
وثلثين وكبر الله اى قال الله اكبر ثلاثا وثلثين فتلك اى التسبيحات والتحميدات والتكبيرات تسعة وتسعون قال لفظ
رسول الله بدل من سبح تمام المائة بالنصب ظرف اى فى وقت تمام المائة والعامل فيه قال او مفعول به لقال فالمراد من تمام المائة
ما يتم به المائة وهو ما يجئ جملة لا اله بعده عطف بيان له او بدل منه كونه مقول القول وقيل يجوز رفع تمام على ان يكون مبتدأ وما بعده
خبره وهو لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وهو يعم الملك بضم الميم التصرف فى جميع ذوى العقول وغيرهم والملك بكسرها يختص بغير
… وله الحمد وهو على كل شئ قدير فيكون تمام مع خبره حالا من ضمير سبح والعايد فيها محذوف تقديره تمام المائة عليها وعلى هذا
… يكون للراوى وضمير عايدا الى الرسول عم لكن الوجه الاول اولى وعلى التوجيهين الجزاء المذكور انما يترتب على الشرط اذا
وقع تمام المائة

نعم قوله ان الحسنات يذهبن السيئات وقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك

التهليل المذكور غفر له خطاياه وان كان مثل زبد البحر وهو ما يعلو عليه وجهه عند هيجانه اقول لاح ههنا اشتباه لانه ان اريد
قوله كل صلوة الكل الافرادي يلزم ان لا تحصل الجزاء اذا فات هذا التسبيح في دبر صلوة واحدة من صلواته وهو
غير مناسب للترغيب اليه وان اراد منه الكل المجموعي فكذا لان دبر مجموع صلواته غير معلوم له ويمكن ان يقال يجوز ان
يراد منه التعميم على معنى ان هذا الجزاء مترتب لمن يقول في دبر كل صلوة مكتوبة هذا التسبيح لا ان ترتبه يكون
واحد في انس رض العاشر الرواية عنه من سره ان يبسط له في رزقه اي يكثر رزقه وينسا بالهمزة وضم الياء
يؤخر في اثره هو بالتحريك ما بقي من رسم الشيء والمراد به ههنا الاجل عبر عنه به لانه تابع للحيوة فليصل رحمه الرحم
وعاء الولد في البطن ثم سميت القرابة رحما قال النووي للصلة درجات باعتبار الواصل وعسر ... ادناها
عن قربه وهو صلة بالكلام ولو كان بالسلام ومن ترك ما يقدر عليه لم يسم واصلا اختلفوا في الرحم التي يجب صلتها قال
قرابة كل ذي رحم محرم وقال آخرون هي قرابة كل قريب محرما كان او غيره فان قيل الآجال والارزاق مقدرة لا
لا ينقص بالنصوص الدالة عليه فما وجه الحديث اجيب بان الاشياء قد يكتب في اللوح المحفوظ متوقفة على الشروط كما
ان وصل فلان رحمه فعمره سبعون سنة والا فخمسون ولعل الدعاء والكسب من جملتها وهو المعنى من قوله تعالى يمحو الله
ما يشاء ويثبت لكن هذا بالنسبة الى ما يظهر للملائكة في اللوح المحفوظ لا بالنسبة الى علم الله الازلي او لا يمحو
او يقال المراد منه البركة في رزقه وبقاء ذكره الجميل بعده وهو كالحيوة او يقال الحديث صدر في معرض الحث على صلة
بطريق المبالغة يعني لو كان شيء يبسط به في رزق رجل واجله لكان الصلة ويجوز عرض الى اراد نعلق

ابو قتادة رضي الله عنه روى مسلم عنه من سره ان ينجيه الله اي يجعله ذا نجاة من كرب بضم الكاف وفتح الراء جمع كربة
غم يأخذ النفس لشدته وفي بعض النسخ بفتح الكاف وسكون الراء وهو بمعنى الكربة كذا قاله الجوهري يوم القيمة
عن معسر اي ليؤخر مطالبة الدين عن مديون ذي عسرة او يضع عنه اي ليحط عن دينه مصداقه قوله تعالى وان كان ذو عسرة
فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم في ابو هريرة رض العاشر الرواية عنه من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة
الى هذا قاله لرجل قال دلني على عمل اذا عملته ذكر ادخل دون ... الجزم السائل العمل بها بقوله الرسول دخلت الجنة قال
تعبد الله خبر بمعنى الامر اي اعبد الله وكذا الافعال التي بعده او هو في تأويل المصدر كتسمع بالمعيدي فيكون مبتدأ خبره
محذوف اي ذلك العمل ان توحد الله وانما لم يذكر شهادة كونه رسولا مع انها لا بد منها لظهور ان التوحيد لا يعتبر بدونها
مغني عن ذكرها وقيل لعله ان السائل كان مقرا بالرسالة فقط هذا ذكر التوحيد بكون شرفه وكونه اصلا لا تشرك به شيئا
ما قبله او يقال العبادة مستعملة في معناها الاصطلاحي وهو فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيما لربه
وقوله لا تشرك به تخصيص عن الرياء وتقيم الصلوة المكتوبة اي المفروضة وهذا مع ما بعده يكون تفصيلا
للعبادة على الوجه الاخير وتؤدي الزكوة المفروضة قيد الزكوة بها مع انها لا يكون الا مفروضة ترغيبا
لان المال محبوب والطبيعة تشح به او لان الزكوة قد يطلق على اعطاء المال تبرعا والتقرب بالفرائض افضل من
التقرب بالنوافل وتصوم رمضان فقال الرجل والذي نفسي بيده لا ازيد على هذا اي على ما ذكر من الفرائض شيئا
ولا انقص منه فان قلت كيف حلف على ترك النوافل ولم ينكر النبي عم قلت يمكن ان يكون قبل شرعيتها
انه كان وافدا فمعناه لا ازيد على ما اسمع في تبليغه ولا انقص او معناه لا ازيد على هذا السؤال ولا انقص
سمعته ووجه عدم ذكر الحج ههنا يعرف من تقرير الحديث الاول في الكتاب واما جزمه عليه بانه من اهل الجنة مع
الاعمال بالخواتيم فلعلمه عم بالوحي ان الرجل على الصلاح ويدوم عليه حتى ابو ذر وابو هريرة رض روى البخاري
بموته

قيل ابو ذر

ابو ذر اسمه جندب كان من اعلام الصحابة وتقدم في خامس الكلام ما رواه عن النبي عم مائتان واربعة وثمانون في الصحيحين منها ثلثة وثلثون حديثا انفرد البخاري بحديثين
ومسلم بتسعة عشر من سلك طريقا يلتمس وهو حال او صفة فيه علما نكره ليتناول كل علم من العلوم الشرعية لا يتناهى الموصلة الى الجنة بعل العلوم ... يكون
ما لا بد منها في تحصيل تلك العلوم سهل الله به الضمير عائد الى ما دل عليه سلك او يلتمس او الى الطريق طريقا الى الجنة تقديم به على طريقا للاهتمام
والتخصيص على معنى ان تسهيل الله طريق الجنة له خاص بهذا السبب وغيره من اسباب التسهيل كانه معدوم م سلمة بن الاكوع
رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل كان ممن بايع تحت الشجرة وكان اشجع الناس راجلا ما رواه عن النبي عم تسعون حديثا له في الصحيحين ثلثون
انفرد البخاري بخمسة ومسلم بتسعة من سل علينا السلاح اي اخرج من غمده لاضرارنا فليس منا اي من عامل سنتنا م ابو هريرة
روى مسلم عنه من سمع رجلا ينشد بضم الشين اي يطلب برفع الصوت ضالة في المسجد فليقل لا ادها الله اليك فان المساجد
لم تبن لهذا اي لنشدان الضالة يجوز ان تكون قوله فان المساجد الخ تعليلا للدعاء عليه ويكون المجموع معمولا للقول فليقل
وان يكون تعليلا للقول فليقل يعرف منه كراهية كل امر لم يبن المسجد لاجله حتى كره مالك البحث العلمي فيه وجوزه ابو حنيفة وغيره مما
يحتاج اليه الناس لان المسجد مجمعهم واستحسن المتأخرون جلوس القاضي في الجامع لان القضاء من اشرف العبادات
جرير رض روى مسلم عنه قيل اسلم قبل موت النبي عم باربعين يوما ما رواه عن النبي عم مائة حديث له في الصحيحين خمسة
عشر حديثا انفرد البخاري بواحد ومسلم بستة من سن في الاسلام سنة حسنة وهي ماخوذ من السنن بفتحتين وهي الطريق
يعني من اتى بطريقة مرضية يقتدى به فيها فله اجرها اي اجر عمله واجر من عمل بها اي ومثل اجر من عمل بتلك الطريقة من بعده اي
من بعد مماته من سنها قيد به دفعا لما يتوهم ان ذلك الاجر يكتب له ما دام حيا من غير ان ينقص من اجورهم شيء ومن سن في الاسلام
سنة سيئة كان عليه وزرها اي وزر عمله ووزر من عمل بها اي بتلك الطريقة السيئة من بعده من غير ان ينقص من او
زارهم شيء م عائشة رض رضي الله عنها روى مسلم عنها من شاء فليصمه ومن شاء فليفطر يعني يوم عاشوراء بالمد
هو اليوم العاشر من المحرم وليس في كلامهم فاعولاء بالمد غيره وقد الحق به تاسوعا وهو التاسع من المحرم قوله يعني تفسير من
الراوي او المصنف للضمير البارز في ليصمه قيل كان صوم عاشوراء واجبا فلما فرض رمضان قال عم الحديث وانتسخ به
فرضيته فصار كساير الايام في حق الجواز م ابن عمر رض روى البخاري عنه من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حتى مات
وفي كلمة ثم اشارة الى ان التراخي في التوبة لا ينافي قبولها حرمها بضم الحاء وبالتخفيف في الآخرة يعني جعل محروما من خمر الجنة
قيل هذا عبارة عن عدم دخولها لانه من دخلها شرب من خمرها فيأول الحديث بالمستحل وقيل جعل محروما في الواقع بان ينسى
شهوتها او بان لا يشتهيها وان ذكرها لان ما يشتهى من النعم حاصلة لاهل الجنة بدلالة قوله تعالى ولكم فيها ما تشتهي انفسكم وهذا النقص
عظيم لحرمانه من اشرف نعم الجنة م ابو سعيد رض روى مسلم عنه من شرب النبيذ وهو ماء التمر يلقى فيه تمر او زبيب او نحوهما منكم
فليشربه زبيبا فردا اي حال كون الملقى فيه زبيبا فردا غير مخلوط او تمرا فردا او بسرا فردا وفي لفظ فردا اشارة الى
ان شرب الخليط من الانبذة غير جائز وان لم يشتد وهو مذهب مالك واحمد استدلا به وبما روي عن قتادة ان النبي عم نهى عن
شرب الخليط وقال انتبذوا كل واحد على حدة وقال ائمتنا لا بأس بشربه اذا لم يشتد لان ما حل منفردا حل مخلوطا وما روي من
النهي عن النبي عم عن الخليط فمحمول على الشدة م ام سلمة رض روى مسلم عنها قيل ما روته عن النبي عم ثلث مائة وثمانية و
سبعين حديثا لها في الصحيحين تسعة وعشرون انفرد البخاري بثلثة ومسلم بثلثة عشر من شرب في اناء من ذهب
او فضة فانما يجرجر الجرجرة صوت البعير في حنجرته والمراد هنا صوت تسمع في حلق الانسان عند تجرع الماء في بطنه
نارا من جهنم الرواية المشهورة في نارا النصب وروي برفعه على ان لفظ يجرجر متعد لازما ومتعديا فاعله المشروب
مبالغة لكونه سببا لها كما قال الله تعالى ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا الحديث يدل على حرمة استعمال اناء ذهب وفضة للنساء والرجال

ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من شهد الجنازة بالفتح والكسر الميت او سرير وقيل بالكسر السرير وبالفتح الميت
الاعلى للاعلى والاسفل للاسفل حتى تصلى عليها على بناء المعلوم فله قيراط ومن شهدها يعني حضر الجنازة بعدها
انما قيدت به لما ورد في بعض روايات مسلم من شهد الجنازة وصلى عليها ثم يتبعها حتى يدفن على بناء المجهول
فله قيراطان قيل وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين وهذا تشبيه للمعنى بالجسم تفهيما للنفس
جاء في رواية مسلم اصغرهما مثل احد روي ان هذا الحديث ذكر لابن عمر فارسل الى عائشة يسالها فقالت صدق
ابو هريرة فقال ابن عمر لقد فرطنا في قراريط كثيرة م عبادة بن صامت رض روى مسلم عنه من شهد ان لا اله الا الله
وان محمدا رسول الله حرم الله عليه النار اي لا يعذب بها لما راى العلماء ان هذا الحديث مخالف للنصوص الدالة على
عصاة المؤمنين معذبون طلب التوفيق بينهما قال بعضهم هذا في حق من تاب عن الكفر ثم مات وقال اخرون كان
الحديث قبل نزول الفرائض وقال الحسن البصري معناه من قال هذه الكلمة وادى حقها وفرائضها والاظهر
يراد بالتحريم تحريم الخلود ق عبادة بن صامت رض اتفقا على الرواية عنه على ما ذكر الشيخ من شهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له لكن المذكور في صحيح مسلم وشروحه من قال اشهد ان لا اله الا الله يحتمل ان نسخ مسلم وقعت مختلفة
محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله خصه بالذكر تعريضا للنصارى وبه يخرج جميع ملل الكفر على اختلاف
عقائدهم وكلمته سماه كلمة مبالغة لانه تكلم في غير اوانه واضيف الى الله تع تعظيما او لانه كان بالكلمة من غير اب
القاها الى مريم اي اوصلها اليها وروح منه سماه روحا لانه تع احيى به الاموات فكان كالروح او لانه ذو روح
نفخ الروح بحكاية الله تع فنفخنا فيه من روحنا قيل النافخ كان جبرائيل عم اضاف الله الى نفسه لانه كان بامره
النار حق افرد لفظ الحق لانه مصدر او لارادة كل واحد منهما ادخله الجنة على ما كان من العمل يعني على اي عمل كان
وهو حال نحو رايت فلانا على الكلام اي آكلا وفيما نحن فيه لا يجوز ان يقدر عاملا لان العمل غير حاصل وقت الدخول
مستحقا بما يناسب عمله من الثواب والعقاب يعني من مات على الايمان لا يخرجه الكبائر عن ايمانه فيدخل الجنة اما
قبل العذاب وبعده فمفوض الى مشيئة الله تع قال الامام الطيبي لا يتصور هذا في حق العاصي الذي مات قبل التوبة
الا اذا دخل قبل استيفاء العقوبة فان قلت ما ذكرت يستدعي ان لا يدخل احد من عصاة المؤمنين النار قلت الله
عموم العفو وهو لا يستلزم عدم دخول النار لجواز ان يعفو عنهم بعد الدخول قبل استيفاء العذاب فليس يلزم
ان يعذب بالنار احد من الامة بل الواجب العفو عن الجميع عموما ووعد تع حيث قال ان الله يغفر الذنوب جميعا
م ابو هريرة وابو ايوب رضي الله عنهما روى مسلم عنهما قيل ابو ايوب ممن غلب عليه كنيته اسمه خالد بن زيد
عن النبي عم مائة وخمسة وخمسون حديثا له في الصحيحين ثلثة عشر انفرد البخاري بحديث ومسلم بخمسة
صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال اي ستة ايام ذكر ستا دون ستة باعتبار الليالي وتغليبها في استعمال
الايام قال النووي حذف التاء ههنا لعدم ذكر الايام صريحا يقال صمنا ستة ايام ولا يجوز ستا ايام فاذا
حذف الايام جاز الوجهان كذا قاله اهل اللغة كان كصيام الدهر اي السنة الخالية عن يوم العيد وايام
التشريق لان صومها منهي عنه حكي عن مالك كراهة صوم ست من شوال متصلا به حذرا عن شبهة الكفار
وذكر ثم في الحديث دليل له قلنا جاء في رواية اخرى بالواو وهو من صام رمضان واتبعه ستا من شوال ولا يكون
الحديث دليلا له والاتصال منتف بفصل يوم الفطر قيل الافضل ان يكون صيام الستة متوالية عقيب يوم
الفطر فان فرقها او اخرها عن اوائل الشهر حصلت فضيلة الاتباع قال الشراح انما كان ذلك كصيام الدهر لان الحسنة

بعشر امثالها

في شرح المشكوة

بعشر امثالها فرمضان بعشرة اشهر والستة بشهرين واقول بعضهم من كلامهم انهم ارادوا من الدهر السنة لا ادرك
وفي الصحاح الجوهري الدهر يقال للابد واجمع ابو ح وصاحباه ان الدهر المعرف باللام يكون للعمر
تخصيص شوال ورمضان بالذكر يبقى بلا فائدة تع تقرير مهما لان من صام ستة ايام وشهرا كاملا اي شهر يكون
كصيام سنة بمقتضى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها والكلام والله اعلم ان يجعل الدهر بمعنى الابد وانما خصص شهر
شوال لانه زمان يشتد الرغبة فيه الى الطعام لوقوعه عقيب شهر الصيام والصوم فيه لكونه للنفس اشق يكون ثوابه
اجل واكثر وتخصيص هذا العدد مفوض علمه الى الشارع ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه من صام يوما في سبيل الله
بعد الله وجهه عن النار اي نجاه الله عنها عبر عن نتيجته بطريق التمثيل ليكون ابلغ لان من كان بعيدا عن
عدوه بهذا المقدار لا يصل اليه البتة سبعين خريفا اي سنة ذكر الخريف واراد الكل عبر به عنها دون غيره
من الفصول لانه وقت بلوغ الثمار وحصول سعة العيش ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه من صلى البردين
وهما الغداة والعشي يعني من صلى صلوتيهما وهي صلوة الفجر والعصر ولازم او اداهما في الوقت المختار
دخل الجنة وانما حث عليهما لكونهما وقت التشاغل والتثاقل ومن راعى هما فبالحري ان الله عونا على طاعته وهو ما
من تكاسل عبادته م عثمان رض روى مسلم عنه من صلى العشاء في جماعة يعني معهم فكانما قام نصف الليل يعني اشتغل بالعبادات
الى نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة يعني منضمة الى صلوة العشاء بجماعة فكانما صلى الليل كله فصلوة كل من
طرفي الليل صارت عنده بمنزلة نوافل نصفه ذكر في شرح المشكوة يجوز ان يجعل صلوة الصبح بجماعة منفردة
عنه بمنزلة قيام الليل كله اقول ما ذكر في المصابيح من انه عم قال من صلى صلوة العشاء في جماعة كان كقيام نصف
ليلة ومن صلى العشاء والفجر كان كقيام ليلة يعين الوجه الاول م جندب بن عبد الله رض روى مسلم عنه جندب
بضم الجيم وفتح الدال المهملة وضمها قيل ما رواه عن النبي عم ثلثة واربعون حديثا له في الصحيحين اثنا عشر
المتفق عليه منها سبعة والباقي لمسلم من صلى صلوة الصبح اي باخلاص فهو في ذمة الله اي في امان الله في الدنيا و
الاخرة وهذا الامان غير الامان الذي ثبت بكلمة التوحيد انما ذكر صلوة الصبح لان فيها كلفة لا يواظبها الا خالص
الايمان فيستحق ان يدخل تحت الامان فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء من عهده لاجل والمضاف محذوف اي لاجل ترك
ذمته او بيانية الجار والمجرور حال عن شيء ظاهره نهي عن مطالبة الله لكن المراد به النهي عما يوجب مطالبة الله وهو
التعرض بمكروه لمن صلى الصبح او ترك صلوة الصبح هذا على تقدير ان يراد بالذمة في قوله من ذمته نفس الصلوة من حيث
انها موجبة للذمة فمعناه لا تضيعوا صلوة الصبح فانه الضمير فيه للشان من يطلبه الضمير فيه لله والبارز لمن
من ذمته بشيء يدركه يعني من يطلبه الله للمؤاخذة بما فرط في حقه والقيام بعهده يدركه الله تع اذ لا يفوت منه هارب ثم
يكبه على وجهه في نار جهنم يقال كبه اذا صرعه فاكب هو على وجهه وهذا من النوادر لان ثلاثيه متعد ورباعيه لازم م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه من صلى صلوة لم يقرا فيها بام القرآن اي بسورة الفاتحة سميت بها لانها اول القرآن في التلاوة
كما سميت مكة ام القرى لانها اول ما دحي من القرى في الكينونة او لان سائر السور يضاف الى هذه السورة في
الصلوة ولا تضاف هي الى شيء من السور او لانها اصل القرآن باعتبار اشتمالها على المقاصد القرآنية اجمالا من الثناء على الله
والامر والنهي والوعد والوعيد والقصة اما الامر والنهي فلا يخلو مقدر في اول السورة وفي الامر بالشيء نهي عن ضده واما القصة
والوعد ففي قوله انعمت عليهم والوعيد في قوله المغضوب عليهم فهي خداج اي ذات خداج ذكرها ثلث مرات للتاكيد الطراح بكسر الخاء القاء الخدج مصدر خدجت الناقة اذا القت ولدها قبل اوان النتاج

وجهيهم

راعى غيرهما

المستكن م

اشتمالها

وان كان تام الخلق ويقال اخدجت الناقة اذا ولدته ناقصا وان كان ايامه تامة كذا قاله الجوهري معناه فصلوته ذات نقصان على
او المصدر بمعنى الفاعل اي خديجة ناقصة وصفها بالمصدر مبالغة الحديث حجة لابي ح في ان الصلوة تجوز بدون الفاتحة مع النقصان
لا يجوز بدونها خ انس رض روى البخاري عنه من صلى صلوتنا اي كصلوتنا خص الصلوة بالذكر احترازا عن صلوة اليهود
فانها في النهايات ليست كصلاتنا او لان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر وترك كل العبادة منكر فالصلوة تنهى
الحديث صدر عنه ع في ابتداء الاسلام قبل ترجيح الاركان الباقية واستقبل قبلتنا انما ذكر مع ان صلوتنا مشروطة به
عليه لاحتمال صدور الحديث وقت تحويل القبلة من بيت المقدس الى الكعبة وثبوت الذى في نفوسهم او لانه اعرف واشهر في التمييز
ان صلوتنا بان به صلوتهم لاكثر من اعمالنا وقبلتنا ليست كذلك وقيل المراد من استقبالها الحج والوجه الاول ولما ذكر ما يعني المسلم
عبادة اعقبه ما يعني عادة بقوله واكل ذبيحتنا اي مذبوحتنا لان اليهود لا ياكلونها والفعيل الذى بمعنى المفعول اذا لم
يؤنث تانيثه بالتاء وههنا التانيث غير مراد انما جاء الذبيحة بالتاء لانه صار اسما بالغلبة ونقل من كونه صفة لم
صيرورته اسما فذلك المسلم اراد به من دخل في السلم وهو الامان بان لا يستباح دمه ولا ماله فيتناول المخلص والمنافق
الذى له ذمة الله اي امانه وذمة رسوله ذمة الله هو ذمة الرسول فيكون عطف الثانية تفسيرا للاولى فذكر الاولى
الى الله تع يكون للتعظيم او لان في ذكر الذمتين على الامتناع عن التعرض له بالاذى فلا تخفروا الله في ذمته الضمير فيه للمسلم او
الاخفار ازالة الخفر وهو بالفتح العهد المعنى لا تزيلوا عهد الله في حق من في امانه عمل بالحديث ابو ح وحكم باسلام كافر اذا
بجماعة ولم يحكم به الش فعنده حتى يأتي بالشهادتين عملا بقوله عم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله قلنا الصلوة
لا يخلو عن الشهادتين وفي قوله صلوتنا اشارة اليهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من صلى على واحدة الصلوة
الدعاء ويعنى من دعا لى مرة صلى الله عليه عشرا وفي رواية صلت الملائكة عشرا الصلوة من الله الرحمة ومحى عنه
الخطيئات او عن اعطاء الدرجات مع كفر الله عنه خطيئاته واعطاه عشر درجات قيل العدد هنا للتكثير قال بعض
للنبي عم طلب الوسيلة اعته عليه خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من صلى في ثوب اي ثوب واسع غير مخيط
بين طرفيه اي ليلقي كل طرف منهما على عاتقه الآخر ليا من عن انكشاف عورته او امساك ثوبه فوقانه فيفوت سنة
وضع اليد الامر فيه للاستحباب عندنا وللوجوب عند احمد بن حنبل حتى لو لم يفعل لم تصح صلوته عنه وان كان الثوب
ضيقا يتزر به وسط ولا يخالف ولا ينكشف عورته م ام حبيبة رض روى مسلم عنها وهي رملة بنت ابي سفيان ام
المؤمنين قيل ما روته عن النبي عم خمسة وستون حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث المتفق عليه منها حديثان و
حديثان من صلى في يوم ثنتي عشرة سجدة اراد منها الركعة تجوزا اقتصر المص من رواياتها على هذا القدر ولكن مسلم زاد
في صحيحه بعد قوله بني له بيت اربعا قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر
وكذلك اخرجه الترمذي في جامعه وانما قال في يوم مع ان السنة موجودة في الليل ايضا لان اكثر السنن موجود فيه تطوعا بنى له
بيت في الجنة خ عمران بن حصين رض عمران بكسر العين وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين روى البخاري عنه
قيل كان الراوي من فضلاء الصحابة سكن بالبصرة الى ان مات بها ما رواه عن النبي عم مائة وثمانون حديثا في الصحيحين منها
عشرون انفرد البخاري باربعة ومسلم بتسعة من صلى قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى نائما
مضطجعا فله نصف اجر القاعد الحديث محمول على المتنفل قاعدا مع قدرته على القيام انما قيدنا بالقدرة لان التنفل قاعدا مع العجز عن القيام
يكون ثوابه كثوابه قائما قال النووي هذا في حق غير النبي عم لانه ثبت ان نافلته ع قاعدا مع قدرته على القيام يكون كثوابه قائما وهذا
كما من خصائصه وقيل انه محمول على المفترض المعذور يعني المريض الذي جاز له ان يصلي النوم قاعدا العذر

اذا تكلف

اذا تكلف وصلى قائما يكون اجره ضعف ما صلى قاعدا فان قلت كيف يصح هذا وصلوة الفرض قاعدا مع القدرة لم يصح ومع العجز لا ينقص الثواب
قلت هذا في العجز الحقيقي وهو ليس بشرط لان خوف ازدياد المرض يكون عذرا قال الشيخ الشارح فيه نظر لان هذا الاجر لو كان على العزيمة والرخصة
والاخذ بالرخصة ليس على النصف من اجر الاخذ بالعزيمة واقول ثبت ان الاخذ بالعزيمة اكثر ثوابا فلعله يبلغ مبلغ الضعف فمن اين حكم
الناظر بانه ليس على النصف خ ابن عباس رض روى البخاري عنه من صور صورة اي من صور صورة ذي الروح بقرينة قوله عم فان الله
معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها ابدا هذا يدل على ان تصويرها حرام بل الوعيد فيه اعظم مما في القتل لانه ذكر في القتل
جزاؤه جهنم خالدا فيها ابدا والخلود مؤول بطول المكث والمدة عند اهل السنة وههنا لا يستقيم ذلك لانه غيا العذاب على ما لا يمكن وهو
نفخ الروح فيها فيكون محمولا على المستحل او على استحقاق العذاب المؤبد واما تصوير ما لا روح له فرخص فيه وان كان مكروها
من حيث انه اشتغال بما لا يعني وقيل لا بأس بتصوير ذي الروح اذا كان مقطوع الرأس م ابن عمر رض روى مسلم عنه من ضرب
غلاما له حدا لم يفعله لم يأته اي لم يأت موجب الحد يعني من ضرب مملوكه جزاء على جناية لم يفعلها او لطمه اي ضرب وجهه بباطن
الكف فان كفارته ان يعتقه يعني اثم ذلك الضرب يمحو باعتاقه قال القاضي اجمعوا على ان الاعتاق غير واجب لذلك وانما هو مندوب
لكن اجر هذا الاعتاق لا يبلغ اجر العتاق تبرعا وفي الحديث رفق بالمماليك اذا لم يذنبوا اما اذا اذنبوا فقد رخص النبي
في تأديبهم بقدر ذنبهم وما زاد عليه يؤاخذ بقدر الزيادة م انس ومعاذ بن جبل رض الله عنهما روى مسلم عنهما معاذ بالضم قيل ما
ما رواه عن النبي عم مائة وسبعة وخمسون حديثا انفرد مسلم منها بحديث والبخاري بثلثة احاديث من طلب الشهادة اي ان
يكون شهيدا في سبيل الله صادقا اعطيها على بناء المجهول الضمير المستتر فيه عائد الى من والبارز للشهادة يعني اعطى الطالب
ثواب الشهادة ولو لم تصبه اي الشهادة ق سعيد بن زيد رض انقطاع الرواية عنه من ظلم قيد شبر اي قدر شبر من الارض
طوقه الله اي جعل الله ما اخذ ظلما كالطوق عليه من سبع ارضين تقدم الكلام عليه في حديث من اخذ من الارض شبرا
بغير حقه ق ثوبان رض انقطاع الرواية عنه قيل هو مولى رسول الله عم ما رواه عنه مائة وثمانية وعشرون حديثا انفرد منها
مسلم بعشرة من عاد مريضا لم يزل في خرفة الجنة وهي بضم الخاء المعجمة وسكون الراء المهملة ما يجتنى من الثمر يعني
عيادة المريض سبب للجنة ومخارفها بحيث كانه يخترف فيها خ انس رض روى البخاري عنه من عال جاريتين
يعني من ربى صغيرتين وقام برعاية مصالحهما من قوت وكسوة وغيرهما حتى تبلغا اي تصيرا بالغتين جاء يوم القيمة
انا وهو هكذا انا مبتدأ او هو معطوف عليه وهكذا خبره والجملة حال بغير واو اي جاء مصاحبا لي وقيل فيه تقديم وتأخير
تقديره جاء هو وانا لان فاعل جاء ضمير يعود الى من وكلمة هو تأكيد له وانا معطوف عليه قدم انا لشرفه او لكونه اصلا في ذلك
الخصلة وضم اصابعه هذا من كلام الراوي يعني ضم النبي عم اصابعه مشيرا الى قرب ذلك الرجل منه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
من عرض عليه الريحان وهو نبت طيب الريح معروف قال القاضي يحتمل عندي ان يكون المراد منه الطيب كله وقد وقع في
رواية ابي داود من عرض عليه طيب واصل الريحان خاص والطيب عام وكل من الحديثين معمول بما وقع فيه لا منافاة بينهما
فاتيه داعية الى صدق الارادة على انها غير صحيحة لان المراد من ريحان هنا فرد من افراده ولا يجوز ان يراد منه فرد من افراد
الطيب اذ لا يقال جاء انسان مراد منه فرد من افراد الحيوان اي فرد كان فلا يرده برفع الدال على الفصيح المشهور وقال
النووي انكر المحققون فتحها لان الواو التي توجب ضمة الهاء توجب ضمة ما قبلها لخفاء الهاء وكذا في كل مضاعف مجزوم دخلها
المذكر فانه خفيف المحمل بفتح الميم الثانية يعني خفيف الحمل وقيل معناه قليل المنة طيب الريح اعلم ان هذا ليس تعليلا بتمام العلة
بل ببعض منها لان المعنى لا يرده لانه هدية قليلة نافعة يتأذى المهدي برده م عقبة بن عامر رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم خمسة وخمسون حديثا له في الصحيحين سبعة عشر انفرد البخاري منها

اى ربى السلم

بحديث مسلم بتسعة مما علم الوحى ثم تركه كلمة ثم هنا للتراخى في الرتبة يعنى مرتبة الترك مترتبة عن مرتبة العلم فلا يتوهم عليهم التراخى
في الزمان لان التارك عقيب العلم يكون تارك السنة ايضا فليس منا اى من عاملى سنتنا 2 عايشة رض روى البخارى عنها
من عمر ارضا ليست لاحد اى غير مملوكة له فهو احق بتلك الارض اى بملكها لكن اذن الامام شرط له عند ابى ح وقال ابو يوسف
والشافعى واحمد محتجين باطلاق الحديث اجيب عنهم بان قوله عم ليس للمرء الا ما طابت به نفس امامه يدل على شرط
الاذن فيحمل المطلق عليه و في قول عمر اشارة الى ان التحجر وهو نصب الحجارة في الارض المباح للاعلام غير كاف
لانه ليس بعمارة 3 عايشة رض اتفقا على الرواية عنها من عمل عملا ليس عليه امرنا يعنى احدث عملا مخالفا للدين
فهو رد اى مردود 4 ابو هريرة روى مسلم عنه من غدا الى المسجد اى ذهب اليه في الغداة او راح اى ذهب اليه
بعد الزوال اعد له اى هيا له في الجنة نزلا بضم الزاء وسكونها ما يهيا للضيف يعنى عادة الناس ان يقدموا طعاما
الى من دخل بيوتهم والمسجد بيت الله فمن دخله اى وقت كان من ليل او نهار يعطيه اجره من الجنة لانه اكرم الاكرمين
ولا يضيع اجر المحسنين كلما غدا او راح وهذا يدل على ان المراد من قوله غدا الى المسجد او راح اعتياد
على ذلك 5 ابن عمر وابو هريرة رض روى مسلم عنهما من غشنا اى لم يرد خيرا لنا فليس منا قال ابو هريرة
رض قال النبى عم حين مر على صبرة طعام فادخل يده فيها فنالت اصابعه بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام
قال اصابته السماء اى المطر يا رسول الله قال افلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس 6 ابن عمر رض روى
عنه من فاتته صلوة العصر قيل المراد به فوتها مطلقا لكن الاظهر ان يراد به فوتها بالعمد لانه جاء في رواية
من ترك مكان من فاتته قال النووى معنى فواتها عنده ان لا يصليها في وقتها المختار وقيل وان لا
وقت غروب الشمس فكانما وتر على بناء المجهول اهله وماله بالنصب مفعول ثان لو تر على التوسع
او تمييز وروى برفعه فحينئذ يكون النقص صفة الاهل شبه النبى عم خسران من فاتته العصر بخسران من ضاع
ماله للتفهيم والافاتحال الثواب في المال احسن من فائت الاهل والمال وقيل معناه ليكن حذره من فوتها
كحذره من ذهابهما 7 ابو هريرة رض من فرج عن اخيه اى كشف كربة وهى شدة الغم وتنوينها للتحقير
اعم من ان يكون بماله او مساعدته ولو كانت برايه او اشارته من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة تنوينها للتعظيم
على موجب لطف الله العظيم من كرب يوم القيمة قيده لان كرب الدنيا في جنب كرب الاخرة كانها ليست بكرب حتى
تذكر معها 8 ابو موسى الاشعرى رض اتفقا على الرواية عنه من قاتل لتكون كلمة الله وهى قول لا اله الا الله
هى العليا وهو تانيث الاعلى فهو في سبيل الله تقديم هو يفيد للاختصاص فيفهم منه ان من قاتل للدنيا فليس
في سبيل الله الحقيقة ولا يكون له ثواب الغزاة اعلم ان من قاتل لاجل الجنة من غير خطور بباله اعلاء الكلمة
فهو في حكم المقاتل للاعلاء لان المرجع فيهما واحد وهو حصول رضاء الله ولو كان القتال لاجل الجنة مخلا للاخلاص لما
رغب النبى عم في الجهاد روى انه عم قال في غزوة بدر قوموا الى جنة عرضها السموات والارض فالقى واحد من الصحابة تمرات
التمرات التى كان ياكلها وقال لئن حييت انا حتى اكل تمراتى انها لحيوة طويلة فقاتل مع المشركين حتى
قتل بقى لنا بحث وهو ان جزء القصد هل يشترط مقارنته ساعة الشروع في القتال او يكفى عند التوجه اليه
فنقول القصد الثانى كاف لانه ثبت في الصحيح ان من حبس فرسا لان يغزو به فله ثواب مقدار شربه وبوله
وبيتن ذلك الفرس والحال ان نية الغزو به في ذلك الوقت بطعمه ويرسله ويتحرك معدومة ولان اول القتال حال دهشة
ولو كان القصد شرطا فيه لكان حرجا كذا في شرح احكام الاحكام 9 ابو هريرة رض روى البخارى عنه من قال انا خير من يونس
بن متى

بفتح الميم وتشديد التاء المثناة فوق مفتوحة قيل هو اسم ام يونس كذا في جامع الاصول لفظ انا راجع الى القائل يعنى من رجح
نفسه في الصبر على يونس عم لاجل ما حكى الله من قلة صبره على اذى قومه حين قال لرسوله عم ولا تكن كصاحب الحوت الاية
فقد كذب اى كفر كنى به عن الكفر لان هذا الكذب مساو للكفر ويحتمل ان يكون لفظ انا واقعا موقع هو وهو يكون راجعا الى الرسول
يعنى من فضلنى على يونس في النبوة فقد كذب لان الانبياء متساوون فيها لان النبوة شيء واحد لا تفاضل فيها وانما التفاضل
باعتبار الدرجات كما قال تع تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات خص يونس بالذكر لان الله تع
وصفه باوصاف يتوهم انحطاط رتبته كقوله تع فظن ان لن نقدر عليه وقوله تع اذ ابق الى الفلك المشحون 10 سعد بن ابى وقاص رض
روى مسلم عنه من قال حين يسمع المؤذن اى اذانه وانا اشهد هذا اسم عطوف على مقدر يعنى انت تشهد وانا اشهد تقديم انا
يفيد التقوى ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا هذا استيناف كانه قيل ما سبب
شهادتك فقال رضيت وبمحمد رسولا وبالاسلام دينا غفر له ذنبه يحتمل ان يكون هذا اخبارا او المراد بالذنب الصغاير
وان يكون دعاء له 11 جابر رض روى البخارى عنه من قال حين يسمع النداء اى الاذان اللهم رب هذه الدعوة
اى الاذان التامة وصفها بالتامة لتمامها في طلب الاجابة او لانها امنة من النسخ والصلوة القائمة وصفها بالقائمة
لبقائها الى يوم القيمة او لانه امر باقامتها فيكون من قامت اى اعط محمدا الوسيلة فسرها النبى عم بانها منزلة
في الجنة لا ينبغى الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكون ذلك والفضيلة وابعثه مقاما محمودا وهو الموعود للنبى عم في
قوله تع عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا عن ابن عباس رض في تفسيره اى مقاما يحمدك فيه الاولون والاخرون وتشرف
على جميع الخلايق تسال فتعطى وتشفع فتشفع انتصاب مقاما على الظرفية بتضمين البعث معنى اقم او حال يعنى
ابعثه ذا مقام محمود الذى وعدته بدل من مقاما او عطف بيان له او صفة على ان يكون مقاما محمودا علما او يكون الموصول
في حكم النكرة كالمعرف بلام العهد الذهنى قال صاحب الكشاف غير المغضوب عليهم وصف للذين لان الموصول فيه كقوله
ولقد امر على اللئيم يسبنى حلت له شفاعتى يعنى وجبت كما قيل في قوله تع فيحل عليكم غضبى اى يجب كذا قاله الجوهرى وقيل
من الحلول بمعنى النزول لامن الحل لانها لم يكن محرمة قبل ذلك يعنى استحق شفاعتى مجازاة له بدعائه يوم القيمة فان قلت شفاعته عم
عامة للمؤمنين فما فضيلة القائل قلت ثبت في الصحيح ان شفاعته عم يكون على طرق شتى والمؤمنون متفاوتون فيها بعضهم
يدخل في شفاعته لدخول الجنة بلا حساب وبعضهم في شفاعته لعدم دخول النار وبعضهم في شفاعته للاخراج من النار وبعضهم شفاعته
لرفع الدرجات وبعضهم لا يدخل في شفاعته والمفهوم من الحديث ان شفاعته يكون نازلة للقايل وهذا القدر يكون غبطة
للدعاء واما من اى قسم يكون شفاعته فعلمه مفوض اليه 12 ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من قال حين يصبح وحين يمسى
سبحان الله منصوب بفعل واجب اضماره اى اسبح سبحان الله وبحمده الباء فيه للمقارنة والواو زايدة اى اسبح
تسبيحا مقترنا بالحمد او للحال على غير زايدة تقديره ابتداء الجملة مائة مرة لم يات احد يوم القيمة بافضل مما جاء به
من ثواب التسبيح وانما قيدنا به لانه قال في التهليل في الحديث الذى بعده لم يات احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل
اكثر منه فيفيد افضلية الحمد الثانى والتوفيق لما قلنا الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه سواء كان الزايد من التسبيح
او من غيره فان قلت كيف يكون الاستثناء والقايل بمثل ما قال لا يكون جائيا بافضل مما جاء به قلت التقدير
لم يات احد بافضل مما جاء به او بمثله الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه او تقول او في قوله عم او زاد عليه
بمعنى الواو كقوله تع مائة الف او يزيدون او تقول الاستثناء منقطع يعنى لكن رجل قال مثل ما قال فانه ياتى بمساوية
او زاد عليه فانه ياتى بافضل منه 13 ابو ايوب الانصارى رض اتفقا على الرواية عنه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات كان كمن اعتق

اربعة انفس من ولد بفتح الواو معروف يقال للواحد والجمع كذا في الصحاح اسمعيل وابن ابراهيم الخليل عم خص لشرفه وكونه ابا العرب ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل بكسر العين بمعنى المثل عشر رقاب اي ثواب عتق عشر رقاب وهو جمع رقبة فان قيل ذكر فيما سبق للتهليل المذكور اذا كان عشر عتق اربع رقاب وفي هذا الحديث كان مائة عشر رقاب في الوجه قلنا بجعل الحديث الاول متاخرا في الورود ولك ان يراد في يزيد في الثواب النووي في شرح مسلم هذا اجر المائة ولو زاد عليها لزاد الثواب وليس هذا وامثاله من الحدود التي لا يجاوز بها ومع المائة في اليوم اعم من ان يكون متوالية او متفرقة لكن الافضل ان يكون متوالية في اول النهار ليكون حرزا في جميع نهاره وكتب له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يات احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه باي عمل كان من الحسنات ومن قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر فان قلت جعل التسبيح ماحيا للسيئات زبد البحر والتهليل ماحيا لها مقدارا معلوما فيلزم ان يكون التسبيح افضل وقد قال عم افضل الذكر لا اله الا الله قلت ذكر في مقابلة التهليل عتق عشر رقاب ويعتق رقبة يكفر جميع خطاياه لانه يعتق به من النار وذكر لا اله الا الله بعد محو الذنوب كلها ويفضل عليه عتق باقي الرقاب وكونه في حرز من الشيطان وغير ذلك م طارق بن اشيم رض روى مسلم عنه طارق بكسر الراء وبالقاف واشيم بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الياء المثناة قيل ما رواه عن النبي عم اربعة عشر حديثا وانفرد مسلم بحديثين من قال لا اله الا الله وكفر بما يعبد من دون الله انما صرح مع انه مما قبل اهتماما به حرم ماله ودمه اي التعرض لهما الا ان يكون بحق وحسابه على الله اي في الآخرة بما يخفيه من الاخلاص وغيره كذا فسر النووي وقال الشيخ التوربشتي فيه لغة على قوله قال وقوله وحسابه على الله مرتب على قوله وكفر يعني من انكر بقلبه ما يعبد من دون الله فان ذلك لا بد يعلى ثوابه الا الله الى هنا كلامه لكن اولوية التوجيه الاول غير خفية قال القاضي عياض الحديث في حق غير الموحدين الذين يدعون اولا الى كلمة التوحيد فاذا قالوها حكم باسلامهم ثم يؤمرون بالشهادة الاخرى فاذا اتوا بها ونعمت الا حكم بارتدادهم الى هنا كلامه لكنه غير سديد لانه لا يحكم بالاسلام احد الا بعد الشهادتين لما روي انه عم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يؤمنوا بي وبما جئت به فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم بل الوجه ان يجعل الحديث علما وتقدر فيه الشهادة الاخرى انما لم يذكرها اكتفاء بذكرها في مواضع خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من قام رمضان اي احيا لياليه بالعبادة غير ليلة القدر تقديرا او معناه ادى التراويح فيها ايمانا اي تصديقا لثوابه واحتسابا اي اخلاصا نصبهما على الحالية او على انه مفعول له غفر له ما تقدم من ذنبه خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من قام ليلة القدر اي احياها مجردة عن قيام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فان قلت ليلة القدر غير معلوم فكيف يتصور احياؤها قلت لعل المراد به الترغيب على احياء ليالي رمضان بوجه آخر لانها مختفية فيه ويحرز احياءها موازيا لاحياء سائر لياليه ومن صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وفي رواية الاقليشي بضم الهمزة وسكون القاف وكسر اللام وسكون الياء المثناة من تحت وبالشين المعجمة والياء المشددة بعدهما من يقم ليلة القدر م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من قتل دون ماله اي مكان قريب منه من الدنو وهو الغرب فقدم الواو مكان النون فهو شهيد وفيه جواز مقاتلة قاصد المال بغير حق قل ذلك او كثر وقال بعض اصحاب مالك لا يجوز ان طلب قليلا والحديث حجة عليهم وكذا الحكم في الرا

عن نفسه وعن نفسه واهله

فهو شهيد

عن نفسه واهله يكون شهيدا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في الطاعون هذا الجار والمجرور حال او يكون في بمعنى باء السببية كقوله عم دخلت امراة النار في هرة ربطتها اي بسببها قال النووي الطاعون قروح تخرج في الآباط والاصابع وفي سائر البدن يسود ما حولها او يخضر او يحمر والوباء بالمد والقصر فقيل هو الطاعون والصحيح الذي قاله المحققون مرض يكثر في الناس ويكون نوعا واحدا فهو شهيد ومن مات في البطن اي في داء البطن كالاسهال والاستسقاء وغيرهما فهو شهيد ومن غرق بكسر الراء فهو شهيد اعلم ان الشهداء ثلثة انواع شهيد في حكم الدنيا والآخرة كالمقتول في الجهاد بشرط ان لا يرتث ومن قتله المسلم ظلما ولم يجب بقتله دية على ما عرف في الفقه وشهيد في حكم الآخرة وهو المذكورون في الحديث وان لم يماثل ثوابه القسم الاول وشهيد في حكم الدنيا من سقوط الغسل ولكن لا يكمل ثوابه كمن قتل في الحرب مدبرا او قد غل في الغنيمة ق ابو قتادة رض اتفقا على الرواية عنه من قتل قتيلا قال عم حين سماه قتيلا باعتبار ما يؤول اليه له عليه اي على قتله بينة فله سلبه وهو ما على القتيل ومعه من ثياب وسلاح ومركب وجنيب يقاد بين يديه واما ما كان مع غلامه على دابة اخرى فليس بسلب كذا قاله النووي استدل الشافعي بالحديث على ان السلب للقاتل وان كان ممن لا سهم له كالمرأة والعبد والصبي وقال ابو حنيفة رح السلب غنيمة لا يكون للقاتل الا اذا نفل الامام به والحديث محمول على التنفيل جمعا بينه وبين حديث آخر ليس لك من سلب قتيلك الا ما طابت به نفس امامك خ عبد الله بن عمرو رض روى البخاري عنه بثمانية ومسلم بعشرين من قتل معاهدا بكسر الهاء من عاهد مع الامام على ترك الحرب ذميا كان او غيره وروي بفتح الهاء وهو من عاهده الامام لم يرح روي بفتح حرف المضارعة وضمها وفتح الراء وكسرها يقال راح يريح وراح يراح واراح يريح اذا وجد رائحة الشيء رائحة الجنة وان ريحها الواو فيه للحال توجد من مسيرة اربعين عاما عدم وجدان رائحة الجنة كناية عن عدم دخولها فيؤول بالمستحل ويجوز ان يقال من دخل يجد ريحها في الموقف حقيقة فيستريح منه ومن قتل معاهدا لم يجد من تلك الرائحة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من قتل وزغة وهي بفتح الزاي والغين المعجمتين دويبة وسام ابرص كبيرها في اول ضربة فله كذا وكذا حسنة ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة لدون الاول اللام فيه زائدة اي حسنة يكون اقل من الحسنة الحاصلة في اول الضربة وان قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة لدون الثانية قوله كذا وكذا يحتمل ان يكون لفظ الراوي كأنه نسي الكمية فكنى بكذا وكذا عنها وان يكون لفظ النبي عم وقد بين المكني عنه في حديث جابر من قتل وزغة في اول ضربة كتب له مائة حسنة وفي الثانية سبعون وفي الثالثة دون ذلك وانما كان الاقل ضربا اكثر اجرا لان اعداءها من طغوا ادان يضربها ضربات فاتت قتلها المقصود روى البخاري في صحيحه عن ام شريك انه عم امر بقتل الوزغة وقال كانت تنفخ على ابراهيم عم حين القي في النار لعل هذا الحديث صدر بيانا للاجل لمحبتها على الاساءة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من قذف مملوكه اي رماه بالزنا وهو بريء مما قال الواو فيه للحال وضميره قال راجع الى من جلد يوم القيمة اي ضرب حدا في الآخرة اما في الدنيا فلا يجلد لان شرط حد القذف احصان المقذوف والعبد ليس بمحصن وكذا لو قذف مملوك غيره الا انه يعزر فيه دون مملوكه الا ان يكون كما قال اي الا ان يكون المملوك كما قال القاذف فلا يجلد في الآخرة وقال القطبي هذا الاستثناء مشكل لان قوله وهو بريء مما قال ينافيه اللهم الا ان يؤول ويقال وهو بريء في اعتقاده الا ان يكون المقذوف كما قال القاذف لا في اعتقاده فلا يجلد لكونه صادقا فيه اعلم ان قوله وهو بريء ليس للاحتراز لان المولى لو قذف مملوكه وهو باعتقاده انه غير بريء جلد ايضا الا ان يكون كما قال بل جرى نظرا الى الغالب لان المولى يعتقد براءة مملوكه غالبا ولا يمسكه اذا علم انه زان ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه من قرأ بالآيتين

قيد اذا كان على ما لها حافظا ما رواه عن النبي عم ... في الصحيح ... النخاري

بخج مع طيب

من آخر سورة البقرة الباء زائدة والآيتان منها آمن الرسول بما انزل الى آخر السورة في ليلة كفتاه بتخفيف الفاء من كفى
او يعني دفع ان من قيام تلك الليلة او من الشيطان او من الآفات لما فيهما من الدعاء والايمان بالكتب والرسل ح
الربيع بضم الراء المهملة وفتح الباء الموحدة وكسر الياء المشددة المثناة تحت وبالعين المهملة بعدها بنت معوذ بتشديد
وبالذال المعجمة على صيغة اسم الفاعل بن عفراء وهي بفتح العين المهملة وسكون الفاء ام معوذ وكان يعرف بها
الربيع انصارية من المبايعات تحت الشجرة مارويت من النبي عم احد وعشرون حديثا اخرج لها في الصحيحين ثلثة احاديث
احدها متفق عليه وهو هذا والباقيان للبخاري قالت ارسل النبي عم غداة عاشوراء الى قرى الانصار هذا الحديث من كان
اصبح صائما فليتم صومه وهذا الامر للوجوب لانه عم قاله بعدما فرض صوم عاشوراء ومن كان اصبح مفطرا فليتم بقية
يومه وهذا الامر للاستحباب لان امساك بقية اليوم للتأديب هنا قسم آخر وهو من يصبح لا صائما ولا مفطرا فهو مأمور
بنفس الصوم ترك بيانه لكونه معلوما مما ذكر قبل الحديث ان صدر اول اليوم فلفظ كان زائد وان صدر في اثنائه
ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قال اعتكفنا مع النبي عم العشر الاوسط فلما كانت صبيحة احد وعشرين نقلنا
متاعنا الى بيوتنا فاتينا النبي عم فقال من كان اعتكف فليرجع الى معتكفه وهو بفتح الكاف موضع الاعتكاف فاني رأيت
هذه الليلة اي ليلة القدر يعني ابصر انها في العشر الاخير فانسيتها فاطلبوها فيه ورأيتني اسجد اي علمتني ساجدا قال
شارح معناه ابصرت نفسي ساجدا لكنه ضعيف لان رأيت على هذا لا يكون من افعال القلوب والجمع بين الفاعل والمفعول بلا
النفس من خصائصها في ماء وطين قال ابو سعيد ابصرت رسول الله عم وعلى جبهته اثر الماء والطين صبيحة احد وعشرين
وكانت تلك الليلة قد امطرت السماء فوكف المسجد مصلى رسول الله عم وهذا القول يدل على ان تلك الليلة ليلة القدر وانما
اخفى الله تع ليلة القدر لانه لو عرفوا لاكتفوا بتعظيمها وتركوا باقي الليالي من رمضان ح ابو هريرة رض روى البخاري
عنه من كان عنده مظلمة بكسر اللام اسم ما اخذ الظالم كذا في الصحاح وفي المغرب المظلمة الظلم وهذا هو المراد هنا لاخيه
اي في الدين من عرضه اي من تخفيه بتنقيص عرضه ذكره الفائق عرض الرجل جانبه الذي يصونه من نفسه وحسبه ويحامي
ان ينتقص او شيء هذا تعميم بعد التخصيص اي من شيء آخر كأخذ ماله او المنع من الانتفاع به والذمي والمستأمن ملحقان
بالمسلم في غير العرض لان نقص عرض الفاسق بغيبته جائز فنقص عرض الكافر اولى ان يجوز فليتحلله منه اي ليطلب
من اخيه حله اليوم اراد به حيوة الدنيا من قبل ان لا يكون دينار ولا درهم اي من قبل يوم القيمة لان الدينار والدرهم
لا يوجدان فيه وفيه اشارة الى ان التحلل قد يكون ببدل قال الشيخ الكلاباذي واما ما روي عن النبي عم انه قال اذا اغتاب
احدكم اخاه فليستغفر له فانه كفارته فمعناه ان لم يبلغ المغتاب خبر غيبته فاذا بلغ فعليه ان يستحله ان كان له
عمل صالح هذا استيناف جواب عما قال فكيف الحال اذا لم يكن دينار ولا درهم هناك اخذ منه بقدر مظلمته يعني ان كان
ظلمه شديدا يؤخذ من عمله كثيرا وان قليلا فقليل ومعرفة مقدارهما مفوضة الى الله وان لم يكن له حسنات اخذ
اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه يحتمل ان يكون المأخوذ النقل للاعمال بان يتجسد فتصير كالجواهر وان يكون ما
من النعم والنقم اطلاقا للسبب على المسبب فان قلت هذا ينافي قوله تع ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت الظالم في
الحقيقة مجزي بوزر ظلمه وانما اخذ من سيئات المظلوم تخفيفا له وتحقيقا للعدل ومعنى الاية ان واحدا لو قال للآخر
احمل عنك وزرك لا يؤاخذ في الآخرة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اي
ليعطيها اخاه لينتفع بها فان ابى اي امتنع من قبول العارية وقيل معناه ان ابى صاحب الارض من الزرع والمنحة فليمسك
ارضه فيكون المعنى الاول على الوجه الثاني للتوبيخ وفيه استحباب النفع للخلق ح ابن عمر رض روى البخاري عنه من كان
حالفا فليحلف بالله او ليصمت قاله لما ادرك عمر رض وهو يحلف بابيه وفيه نهي عن الحلف بغير الله لان الحلف يقتضي غاية تعظيم
المحلوف به

والعظمة

والعظمة مختصة بالله تع حقيقة فلا يضاهى به غيره واما اقسام الله ببعض مخلوقاته كالفجر والشمس والضحى مما فعل الاضمار
اي ورب الفجر او نقول اليمين من العبد انما يكون لترجيح جانب صدقه ويمين الله ليست كذلك لانه تع صادق قطعا
وانما وقعت في كلامه على مجرى عادة عباده تنبيها لشرف ما شاء من مخلوقاته ق انس رض اتفقا على الرواية
عنه من كان ذبح قبل الصلوة اي صلوة العيد فليعد اي اضحيته استدل به ابو حنيفة على ان الاضحية واجبة ووقتها
بعد الصلوة في المصر وقال الش فمن انها سنة ووقتها بعد ارتفاع الشمس قدر صلوة الامام او لا والحديث حجة عليه
قال الشيخ الش رح فان قلت لو اخرت الصلوة بعذر الى يوم الثاني ايجوز الذبح عند ابي حنيفة في اليوم الاول
ام لا اجيب بان ذلك لا يكون الا بعذر والضرورات لها احكام ولم اظفر بنقل على جوازه ولا على عدمه اقول كيف فانه
عنه ما ذكر في المحيط الامام اذا اخر الصلوة يوم العيد ينبغي ان يؤخروا التضحية الى وقت الزوال فان فاتت
صلوة الامام سهوا او عمدا جازت لهم التضحية في هذا اليوم ولو خرج الامام الى الصلوة في الغد او بعد الغد فمن
ضحى فيه قبل ان يصلي الامام اجزاه لانه فات وقت الصلوة على وجه السنة م سبرة بفتح السين المهملة وسكون
الباء الموحدة بن معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة الجهني بضم الجيم وفتح الهاء منسوب
الى جهينة وهي قبيلة قيل ما رواه عن النبي عم تسعة عشر حديثا انفرد مسلم عنه بهذا الحديث من كان عنده شيء
من هذه النساء اللاتي تمتع على بناء المجهول هكذا وقع في جميع النسخ الا يتمتع بها فحذف بها لدلالة الكلام
عليه او يقال تمتع بمعنى يباشر فليخل سبيلها اعلم ان نكاح المتعة هو عقد المرأة الى اجل قال النووي انه
كان حلالا قبل خيبر ثم حرم يوم خيبر ثم ابيح يوم فتح مكة ثم حرم بعد ثلثة ايام تحريما مؤبدا هذا هو الرواية المختار
في الروايات المختلفة فيه وقال شارح احكام الاحكام اجمع العلماء على تحريم هذا النكاح الا الروافض متمسكين بقوله تع
فما استمتعتم به منهن فآتوهن اجورهن وما حكاه بعض عن مالك من جوازه فخطاء ق عبد الرحمن بن ابي بكر رض
قيل انه اسلم عام الحديبية وكان اسمه عبد الكعبة فسماه النبي عم عبد الرحمن كان اسن ولد ابي بكر ما رواه عن النبي عم
ثمانية احاديث اخرج له في الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليها احدها هذا من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث
قال الراوي كان النبي عم يوزع اصحاب الصفة لكونهم فقراء على الصحابة ويقول الحديث وقال الشيخ الكلاباذي معناه
طعام الاثنين يقوي الثلثة ويزيل الضعف عنهم لا انه اشبعهم فانه مذموم كما قال عم اكثركم شبعا في الدنيا اطولكم
جوعا يوم القيمة والمقصود من الطعام ان يكون غذاء كما قال النبي عم بحسب ابن آدم اكلات يقمن صلبه
ومن هذا قال بعض العرفاء الطعام ينبغي ان يحل الآن لا ان يحل الآن قال النووي العيان في جميع نسخ مسلم
فليذهب بثلثة ووقع في صحيح البخاري فليذهب بثالث قال القاضي هذا هو الموافق لسياق الحديث قلت والذي في مسلم له
وجه ايضا تقديره فليذهب في تمام ثلثة كما قيل في قوله تع وقدر فيها اقواتها في اربعة ايام اي في تمام اربعة ايام فعلى هذا
في اخراج المعنى هذا الحديث مما اتفقا عليه اشتباه ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس او سادس يعني لما كان طعام الاثنين
كافيا للثلثة يكون طعام الاربعة كافيا للستة ولذا قال فليذهب بخامس بسادس وشك من الراوي فقال او
كما قال يعني واخاك النبي عم المعنى السابق بقول آخر غير القول المذكور فان قلت قد جاء في روايات صحيح مسلم طعام الاثنين
يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية فما التوفيق قلت نحو [illegible] هذا الاختلاف من اقتضاء المقام بحسب
كثرة الفقراء وقلتهم وتفاوت مراتب التغذي ح ابن عمر رض روى البخاري عنه من كان في حاجة اخيه اي في قضاء
حاجته قال الشيخ الش رح كان لتقرير الخبر على الاسم اما داما نحو كان الله عليما حكيما او منقطعا نحو كان زيد قائما

ويأتي بمعنى صار نحو كان من الكافرين وزائدة وتامة وههنا لا يصلح لكل ما ذكر والذي يظهر ان الاولى كناية عن معنى
لان السعي في الحاجة يستلزم الكون فيها فيكون ذكر اللازم وارادة الملزوم وكان الثانية بمعنى قضى ذكر بلفظ كان
يعني من سعى في حاجة اخيه قضى الله حاجته اقول الاستمرار والانقطاع انما يفهم من القراين لا من كان ولهذا الغرض
كون الاول سببا للثاني فقط فان تكرر السبب تكرر المسبب والا فلا وانما يقل من قضى حاجة اخيه اشعار بان قضاء الحاجة
انما هو لله تعالى وليس من قبل العبد الا بالمباشرة به والكون فيه وفي اتيان لفظ كان دون يكون اشارة الى انه مما يستدل
على تمام تحققه في الزمان الماضي لغاية حسنه على ان السعي هو العمل بالكسب كذا قاله الجوهري والكون في الحاجة اعم من السعي
فيها فاية داعية الى تخصيص العام بالكناية والتعميم انسب للمراد وانفع للعباد جابر رض ابعاع الرواية عنه من كان له
شريك بكسر الشين اي نصيب في ربعة بفتح الراء وسكون الباء الموحدة اي منزل او نخل فاذا دال الشريكين بيع نصيبه
فليس له ان يبيع حتى يوذن اي يعلم شريكه انه يريد البيع فان رضي اخذ اي امضى اشراه اشتراه وان كره ترك اي
ان لم يشتره وآخر الحديث فاذا باع ولم يوذنه فهو احق به اي باخذه بالشفعة يعلم منه ان المراد من النخل في الحديث
ما كان تابعا للارض لان الشفعة انما يثبت في العقار وفي ذكر الشريك مطلقا دلالة على ثبوت الشفعة للذمي على المسلم
وهو مذهب الجمهور وقال احمد لا يثبت والحديث حجة عليه اعلم ان النفي بمعنى النهي وهو محمول على الكراهة يعني يكره بيعه قبل اعلام
شريكه وهذا الكراهة تنزيه لان قبحه باعتبار توهم ضرر الشريك وقد لا يتضرر فان قلت قد جاء في رواية لا يحل له ان يبيع
وهي يدل على حرمته قلنا الحلال هنا بمعنى المباح والمكروه يصدق عليه انه ليس بحلال على هذا المعنى لان المباح مستوي طرفاه
والمكروه راجح الترك م ابو سعيد رض روى مسلم عنه من كان معه فضل ظهر اي ابل قوي زائد عن حاجته فليعد به
فيه التعزية على من لا ظهر له المراد به ان يواسي الراجل ويعينه باركابه على ظهره وهو قد يحصل بلا عود انما عبر عنه بالعود
لان الغالب في حال من لا مركب له التاخر عن الرفقاء ومواساته تحصل بالعود ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من
لا زاد له اراد به الاحسان عليه عبر عنه بالعود لما ذكرنا او للمشاكلة م اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما روى مسلم عنها
قيل هي اكبر من عائشة اسلمت قديما بمكة ما روته عن النبي عم ثمانية وخمسون حديثا اتفق الصحيحين اثنان وعشرون انفرد
للبخاري منها خمسة ولمسلم اربعة قالت قدم النبي عم مكة عام حجة الوداع وكان متمتعا ساق معه الهدي وكان المتمتعون
معه عم بعضهم ساق وبعضهم لم يسق فقال عم من كان معه هدي وساق فليقم على احرامه بضم الباء اي ليقم نفسه على احرامه
ولا يحل له شيء مما حرم عليه فيه ومن لم يكن معه هدي فليحلل بفتح الياء وكسر اللام اي ليحلل بعد افعال العمرة ثم ليهل
بالحج وبالحديث عمل ابو حنيفة وقال الشافعي للمحرم ان يحل بعد فراغه من اعمال العمرة سواء ساق معه الهدي او لم يسق
ق ابو بكر رض ابعاع الرواية عنه قيل انه كان من موالي النبي عم ما رواه عنه مائة واثنان وثلثون حديثا اتفق
الصحيحان على اربعة عشر وانفرد البخاري بخمسة ومسلم بواحد قال مدح رجل رجلا عند النبي عم فقال عم من كان منكم مادحا
اخاه لا محالة بالفتح اي في حالة لا بد من مدحه وفيه اشارة الى ان المدح مذموم ينبغي ان يترك من غير داعية اليه ومن هذا قيل
من مدح فقد ذبح ثم ان ادعت مصلحة اليه كتنشيط الممدوح للخير وايصال النفع الى المادح وغيرهما وقد يكون المدح
طريقا اوثق للمادح والممدوح بقوله فليقل احسب فلانا وهو من الحسبان بمعنى الظن والله حسيبه اي مجازيه على اعماله
وهو العالم بحقيقة حاله ولا ازكي على الله احدا يعني لا اقطع بتقوى احد ولا بزكاته عند الله فان ذلك غيب عنا عداه بعلى
لتضمنه معنى الغلبة لان من جزم على تزكية احد عند الله فكانه غلب عليه في معرفته احسب وهذا تاكيد بقوله احسب كذا وكذا مفعولان
لاحسب المتقدم ان كان يعلم ذلك اي كونه موصوفا بما مدحه جزاؤه محذوف بقرينة قوله فليقل قال الشيخ الشارح رح فان قيل الحسبان

وهو ان يحرم بالعمرة في اشهر الحج ثم يحج من عامه دون ان يلم باهله المام صحيحا

يستعمل في المظنون والعلم في المجزوم فاوجه جمعهما قلت العلم هنا بمعنى الظن دفعا للتنافي اي هنا كلامه واقول
لا منافاة بل في كون العلم بمعنى الجزم معنى لطيف وهو التضييق في رخصة المدح لان المادح ان كان يجزم ان ما قاله
موجود في الممدوح لا يقوله في مدحه على وجه اليقين لئلا يغتر المقول له وان لم يكن جازما لا يمدحه م ابو هريرة رض
من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل بعدها اربعا وبه عمل الاكثر وفي تفويضها الى المصلي اشارة الى انها غير واجبة
وقال ابو يوسف يصلي بعدها ست ركعات لما روي ان النبي عم صلى بعد الجمعة ركعتين كثيرا والعمل بالدليلين اولى
قلنا الحديث دليل قولي والعمل به اولى من العمل بحكاية الفعل م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من كان مومنا بالله
واليوم الآخر اي يوم القيمة وصفه به لتاخره عن ايام الدنيا او لانه آخر ايام الحساب والايمان به تصديق ما فيه من الاحوال
والاهوال فاذا شهد امرا اي اذا احضر شيئا كالمشاورة والتزويج وغيرهما فليتكلم بخير وهو كلام يثاب عليه او ليسكت
وفيه استحباب ترك الكلام المباح خوفا من انجراره الى المكروه او الجناح وقد قال عم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه
م فضالة بفتح الفاء وبالضاد المعجمة بن عبيد رض وهو بضم العين المهملة وفتح الباء الموحدة بعدها الياء المثناة تحت
قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة ثم سكن دمشق فصار قاضيا فيها لمعاوية ما رواه عن النبي عم احد عشر حديثا انفرد مسلم
منها بحديثين احدهما هذا من كان يومن بالله واليوم الآخر فلا ياخذن بتشديد النون اي في مبايعته ما فيه الربوا
الا مثلا بمثل وفيه نهي عن المفاضلة اعم من ان يكون في القدر او في الاجل واما سقوط المماثلة في الجودة عرف بقوله عم
جيدها ورديها سواء ع ابو هريرة رض روى البخاري عنه من كان يومن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه وفيه اشارة
الى ان القاطع عنها كانه لم يومن بالله واليوم الآخر لعدم خوفه من شدة العقوبة المترتبة على القطيعة ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه من كان يومن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه قيل اكرامه تلقيه بطلاقة الوجه وتعجيل قراه و
القيام بنفسه في خدمته وقد جاء في الرواية ان الله تع اوحى الى ابراهيم عم اكرم ضيفك فاعد لكل منهم شاة مشوية فاوحى الله
اليه اكرم فجعله ثورا فاوحى اليه اكرم فجعله جملا فاوحى اليه اكرم فتحير فيه وعلم ان اكرام الضيف ليس في كثرة الطعام
فخدمهم بنفسه فاوحى اليه الآن اكرمت الضيف ومن كان يومن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره استدل بعض الظاهريين
الآمرين على وجوبهما وذهب الفقهاء الى انهما للندب وحملوا الحديث الى ابتداء الاسلام وقت كون المواساة واجبة ومن كان
يومن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال قبل النبي عم الحسن وابصره
اقرع بن حابس فقال ان لي عشرة اولاد ما قبلت واحدا منهم فقال عم من لا يرحم لا يرحم على بناء الفاعل على بناء المجهول روي
الفعلان مرفوعين على ان يكون من موصولة ومجزومين على ان تكون شرطية يجوز ان يراد من الرحمة الاولى الشفقة على الاولاد
بقرينة ما قبله من حكاية الراوي وان يراد اعم المتعدي هنا تنزل منزلة اللازم اي من لا يكون من اهل الرحمة ويجوز ان
يكون كناية عن تعلق بمفعول مخصوص بقرينة رواية جرير من لا يرحم الناس لا يرحمه الله تع فيكون نفي رحمة الله عنه
مأولا بان لا يكون من الفائزين الا بتعين بل يتاخر ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه قيل اسلم عمر سنة خمس
من النبوة بعد اربعين رجلا واحدى عشرة امراة استبشر اهل السماء باسلامه ما رواه عن النبي عم خمسمائة
وسبعة وثلثون حديثا له في الصحيحين احد وثمانون حديثا انفرد البخاري منها باربعة وثلثين ومسلم باحد و
عشرين من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة سبق تاويل مثله في حديث من شرب الخمر م بريدة بن الحصيب
رض روى مسلم عنه من لعب بالنردشير هو اسم لعب معروف وهو عجمي معرب وقيل اسمه نرد وشير معناه على لغتهم حلو فهو
كمن غمس بفتح الميم يده في لحم الخنزير ودمه قيل المراد هنا الاكل لان الغمس في اللحم يكون حالة الاكل غالبا فيكون اللعب
حراما

الغمس

لتشبيههم عم بالمحرم وعليه اتفق العلماء ويجوز ان يقال الغسل بحقيقته غير مقصود في اللحم لا في حالة الاكل ولا غيرها
غير مايع وانما هو من قبيل ان يضاف الفعل الى الشيئين والمراد احدهما كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى
الله والذين امنوا معناه يخادعون الذين امنوا على احد الوجوه وذلك لغوية اختصاص المؤمنين ذكر اسم الله معهم
وكذا ههنا لغوية اختصاص ذكر اللحم معه قيل سبب حرمته ان واضعه هو شير بن اردشير اول ملوك ساسان
بوجه الارض والتقسيم الرباعي بالفصول الاربعة والشخوص الثلثين بثلثين يوما والسواد والبياض بالليل
والنهار والبيوت الاثني العشرية بشهور السنة والكعبات الثلثة بالاقضية السماوية فيما للانسان
والخصال بالاغراض التي يسعى الانسان لاجلها واللعب به بالكسب فمن يلعب به يكون مجتهدا في احياء سنة
المجوس المستكبرة على الله جابر رض روى مسلم عنه من لم يجد نعلين فليلبس خفين عمل به احمد وقال جاز له
لبس الخفين بدون قطعهما وقال الباقون لا يجوز ما لم يقطعهما اسفل من الكعبين اي وسط القدم عند معقد
الشراك لقوله عم في رواية اخرى فليقطعهما اسفل من الكعبين ومن لم يجد ازارا اي الذي مهمنا وفيما قبله عبارة
المحرم فليلبس سراويل وبه عمل احمد وقال ابو حنيفة لا يجوز للمحرم لبس السراويل الا ان يشقه ويتزر به
عند الضرورة لقوله عم لا تلبس القميص والعمائم ولا السراويل واذا ورد فيه دليلان فالعمل بالمحرم
اولى للاحتياط ابو هريرة رض روى البخاري عنه من لم يدع قول الزور من عبادة في الصائم والعمل به اي
بمقتضى الزور من الفواحش فليس لله حاجة في ان يدع اي يترك طعامه وشرابه كناية بنفي الحاجة عن عدم
حسن القبول لان الغرض من الصوم كسر الشهوة وقهر النفس الامارة واذا لم يحصل الغرض فيه لم يبال الله به لانه
امسك عما ابيح له في غير حين الصوم ولم يمسك عما حرم عليه في جميع الاحيان ابو ذر رض روى البخاري عنه من مات من
امتي وهي تطلق تارة على كافة الناس وهم امة الدعوة واخرى على المؤمنين وهم امة الاجابة والثانية هي المراد ههنا
لا يشرك بالله شيئا من الجملة الحال دخل الجنة وان زنى وان سرق وفيه دلالة على ان صاحب الكبيرة مؤمن
وهو مذهب اهل السنة فيكون حجة على المعتزلة في قولهم انه بين الايمان والكفر ولا يدخل الجنة الا ان يتوب منها وعلى
الخوارج في قولهم انه كافر مخلد في النار عائشة رض اتفقا على الرواية عنها من مات وعليه صيام صام عنه وليه
جاز صومه عنه لانه لازم له عم بالحديث عمل احمد وان في حق قوله القديم والباقون منعوا مستدلين بقوله
لا يصوم احد عن احد واولوا الصيام في الحديث بالاطعام فان ولي الميت اذا اطعم عنه سقط الصوم من ذمته
كان الولي صام عنه الا ان الاطعام عنه انما يجوز عندنا اذا اوصاه وعندهم يجب مطلقا ومقدار الطعام كما في صدقة
الفطر والمعتبر في الولاية مطلق القرابة وقيل العصوبة وقيل الارث وهذا هو الاشبه ابو هريرة رض روى
عنه من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزو وتنوينه للافراد اي لم يقل في نفسه يا ليتني كنت غازيا وقيل معناه
لم ينو في نفسه ارادة الخروج وعلامتها في الظاهر اعداد الة كما قال تعالى ولو ارادوا الخروج لاعدوا له عدة مات على شعبة
اي قطعة تنوينها للتقليل من نفاق يعني من مات على هذه الصفة فقد اشبه المنافقين المتخلفين عن الجهاد وقيل هذا
الحكم كان مخصوصا بزمان النبي عم والظاهر انه عام ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه من مات وهو يدعو
فيه للحال من دون الله ندا بكسر النون اي مثلا لله تعالى كذا قاله الجوهري قال صاحب الكشاف لا يقال الند الا للمثل
المخالف فان قلت انهم كانوا يعظمون اصنامهم ولا يزعمون انها تخالف الله تعالى قلت لما سموها الهة اثبتت حالهم حال
من يعتقد انها قادرة على ان تخالف الله فقيل لهم ذلك على سبيل التهكم او يقال يجوز استعماله في مطلق المثل مجازا كالمرسن فانه

موضوع

موضوع للانف المرسون فجوز استعماله في مطلق الانف دخل قيل كل ما جاء في حق الكفار بلفظ الدخول فهو كناية عن الخلود لانهما
منه وبيان فيهم عثمان رض من مات وهو يعلم ان لا اله الا الله اي يعتقد جزما دخل الجنة وفي قوله يعلم رد على من قال من
غلاة المرجية انه مظهر الشهادتين يدخل الجنة وان لم يعتقد بها قال القاضي وفيه دليل لمن يرى ان مجرد تصديق الله ورسوله
نافع بدون النطق لان الاقرار شرط لاجراء الاحكام واليه ذهب المحققون وهو المروي عن ابي ح والشيخ ابي منصور الماتريدي
وهو اصح الروايتين عن الاشعري وهذا هو المطرد المنعكس كذا ذكره الشيخ الشارح ورسالة رسولنا عم مذكورة حكما
داخلة تحت العلم ابو هريرة رض روى مسلم عنه من منح منحة بكسر الميم اي عطية وهي تكون في الحيوان وغيره وفي الرقبة
والمنفعة والمراد بها ههنا منحة اللبن كالناقة او الشاة تعطيها غيرك يحلبها ثم يردها عليك غدت بصدقة الجملة خبر من والضمير
الراجع اليه محذوف تقديره غدت تلك له ملتبسة بصدقة وراحت بصدقة صبوحها وغبوقها منصوبان على الظرفية اي في
اول النهار واول الليل قال القاضي مما يجوز ان على البدلية قيل غدت صفة لمنحة وخبر من محذوف اي جمع اجرا جزيلا
والوجه الاول اولى عمر رض روى مسلم عنه من نام اي غفل عن حزبه بكسر الحاء ما يوظفه المرء على النفس من قراءة
او صلوة من الليل او عن شيء منه اي عن بعض من حزبه فقرأه ما بين صلوة الفجر وصلوة الظهر كتب له كانما قرأه من الليل
يعني من فات حزبه او بعض منه عن الوقت الذي كان يفعل فيه ففعله في وقت اخر كتب له من الاجر مثل ما لم يفت
لان تعيين ذلك الوقت بما وظفه لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون قضاء بتفويته وانما كان باعتبار فعله فيه وجميع
الاوقات بالنسبة اليه سواء فعلى هذا تخصيص الليل بالذكر لان قرب العابدين يوجد فيه غالبا واما تخصيص ما بين
الفجر والظهر فلانه وقت متسع قال شارح لانه كان من جملة الليل ولهذا يصح نية الصوم فيه اقول صحة النية فيه
على الاطلاق ممنوعة بل انما يصح اذا وجدت قبل نصف اليوم وهو الضحوة الكبرى لمصادفة اكثر اليوم النية لا لانه
كان من جملة الليل فان قلت كاف التشبيه في كانما يقتضي ان يكون الاجر فيه انقص وليس كذلك قلت هذا من باب
التشابه لا التشبيه لان تعيين ذلك الوقت لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون التفويت منتقصا بوقوعه ولو
كان التعيين بطريق النذر يكون تشبيها عائشة رض روى البخاري عنها من نذر ان يطيع الله فليطعه
ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه المراد من طاعة الله ههنا ما ليست بواجبة لان النذر بمفهومه الشرعي ايجاب المباح
فلا ينعقد في الواجب ولا في المعصية لانهما غير مباحتين اذ المباح ما استوى طرفاه وما ليس كذلك خولة بنت حكيم
رض قيل هي التي وهبت نفسها للنبي عم في قول وكانت امرأة صالحة فاضلة مما روته عن النبي عم خمسة عشر حديثا
اتفق مسلم منها بهذا الحديث من نزل منزلا ثم قال اعوذ بكلمات الله وهي كتبه المنزلة على انبيائه وقيل المراد بها
صفات الله وقد جاء الاستعاذة بها في قوله عم اعوذ بعزة الله وقدرته التامات وصفها بالتمام لعرائها عن النقص
والانفصام من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك ومعنى تخصيص الامان بالمكان الذي نزل فيه و
بامتداده الى زمان الارتحال مما يفوض الى الشارع ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من نسي وهو صائم مفعول
نسي محذوف وهو صومه بقرينة قوله وهو صائم وما بعده قال الشيخ الشارح نزل نسي منزلة اللازم لان المقصود
نفس الفعل اقول المقصود نسيان صومه لا حصول النسيان مطلقا حتى لو نسي غيره فاكل لا يكون مفطرا فاكل او شرب
نزل الفعلان منزلة اللازم لان المقصود حصول الفعل فليتم صومه وفي اضافة الصوم اليه اشارة الى انه لم يفطر وانما
امر بالاتمام لفوات ركنه ظاهرا فانما اطعمه الله وسقاه هذا التعليل لصحة صومه حيث لم يضف الفعل الصادر منه اليه

حتى كانه لم يوجد منه فعل وانما ذكر الاكل والشرب مع ان جماع الناسي لم يفطر ايضا لندرته ودونهما عمل اكثر العلماء
بالحديث وقال مالك يفطر الناسي وعليه قضاؤه وحمل قوله عليه السلام صومه على اتمام صورة الصوم وحمل قوله
اطعمه الله على رفع الاثم وعدم المواخذة به وقال احمد عليه الكفارة ق عايشة رضي الله عنها انقطاع الرواية
من نوقش الحساب بالنصب اي من شوهر عليه في الحساب بحيث لا يترك قليل منه ولا كثير الا سئل
قال القاضي له معنيان احدهما ان نفس المناقشة هو التعذيب لما فيه من التوبيخ والثاني انه مفض الى التعذيب
وهذا هو الصحيح اما سالم في الحساب فهو الذي يعرض عليه عمله ولا يستقصى في حسابه وهو المراد من
فسوف يحاسب حسابا يسيرا خ عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه من نيح عليه النياحة هو البكاء على الميت
بصوت مع قول القبائح يعذب روي مجزوما ومرفوعا بما نيح عليه روي بانيات الباء الجارة فما موصولة او
مصدرية ويجوز حذفها على تلك الرواية تعين ان يكون مصدرية اي من النوح عليه فان قيل الميت كيف يعذب
بغيره وقد قال تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلنا الحديث محمول على وصية الميت بالنياحة كما كان يفعله
الجاهلية وقد جاء في اشعارهم اذا مت فانعيني بما انا اهله وشقي علي الجيب يا ام معبد فح يعذب بفعله لا بفعل غيره
قال شارح المراد من نيح المشرف على الموت وتعذيبه ما يصل اليه في تلك الحال بالنياحة عليه لا بتكرار المدة الى هلاكه
لكنه ضعيف لانه جاء في رواية يعذب في قبره بما نيح عليه ويجوز ان يقال انهم كانوا ينوحون على الميت بذكر اوصافه التي
ابهما محاسن وتلك قبائح في الشرع كما كانوا يقولون يا مخرب البلدان ويا معاشر النسوان وغير ذلك فيعذب
بتلك الاوصاف م جرير رضي الله عنه روى مسلم عنه من يحرم من الحرمان وهو متعد الى مفعولين احدهما الضمير
المستتر فيه القائم مقام الفاعل الى من الرفق بالنصب مفعوله الثاني اللام لتعريف الحقيقة وهو ضد العنف
يحرم الخير على سناد المجهول اي صار محروما من الخير اللام فيه للعهد الذهني وهو الخير الحاصل من الرفق م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه من يدخل الجنة ينعم بفتح الياء والعين اي يصيب نعمة ولا يباس بفتح الهمزة اي لا يفتقر
بعض النسخ بضمها اي لا يرى شدة قيل الصواب هو الاول وهذا تأكيد لما قبله وانما جاء بالواو للتقرير كونه
لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون لا تبلى بفتح حرف المضارعة واللام ثيابه ولا يفنى شبابه خ ابو هريرة
من يرد الله به خيرا تنوينه للتنويع والجار والمجرور حال عنه اي خيرا ملتبسا به يصب منه روي مجهولا
وامصيبة وهي اسم لكل مكروه ومعلوما اي يجعله ذا مصيبة ليطهره بها من الذنوب وضميره منه على التقدير
الى الخير ومن في منه بمعنى لاجل قال الطيبي الرواية الاولى احسن للادب كما قال تعالى حكاية عن ابراهيم واذا مرضت
فهو يشفين ولم يقل امرضني وقيل يصيب من الاصابة بمعنى الموصول وضمير يعود الى من وضمير منه الى
المعنى الاول اظهر ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من يرد الله به خيرا تنكيره للتفخيم يفقهه في الدين اي
يجعله عالما بالاحكام الشرعية ذا بصيرة فيها بحيث يستخرج المعاني الكثيرة من الالفاظ القليلة م ابو هريرة رضي الله عنه
من يسر على معسر هذا باطلاقه يشمل المؤمن والذمي والمستأمن والتيسير عليه اعم من ان يكون بالتأخير في
مطالبة الدين عنه او بالتصدق عليه او ابرائه عليه يسر الله في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد
في عون اخيه وهو تعميم بعد التخصيص ما من بمعنى المدة ان مدة كون العبد في عون اخيه وموصولة بمعنى والله في عون
الذي كان في عون اخيه ويكون كان زائدة والمظهر وهو العبد وضع موضع المضمر استعطافا وايذانا بان العبد
معنى عجزه اذا اعان اخاه فالله اولى ان يظهر لطفه ودوام فضله

ومن ستر

عند الحاجة ثم

ومن ستر على اخيه م جابر رض روى مسلم عنه من يصعد الثنية وهي الطريق العالي في الجبل ثنية بدل مما قبلها او عطف
بيان المرار وهو بالحركات الثلث اسم موضع بين مكة والمدينة اي مثل الذي حط فانه يحط عنه ما حط اي مثل الذي حط
عن بني اسرائيل لعل تلك الثنية كان صعودها شاقا على الناس اما لقربها من العدو او لصعوبة طريقها فلهذا حط عنه
ما حط عن بني اسرائيل وهذا غاية المبالغة في حط ذنوب الصاعد والآخطية المؤمن كيف يكون مثل خطيئتهم
العظيمة حين خالفوا موسى وعبدوا العجل فصل ومن الاستفهامية هذا مبتدأ وخبره محذوف اي من الاستفهامية
في الاحاديث المذكورة بعد هذا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من اصبح منكم اليوم صائما انما اصبح بمعنى صار ويجوز
ان يراد به الدخول في الصباح فيكون تامة وصائما حال عن ضميره قال ابو بكر انا قال اي النبي عم فمن تبع منكم اليوم جنازة قال
ابو بكر انا قال اي النبي عم فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابو بكر انا قال اي النبي عم فمن عاد منكم اليوم مريضا قال
ابو بكر رسول الله عم ما اجتمعن اي الخصال المذكورة من الصيام وغيره على الترتيب المذكور في يوم واحد في امرئ
الا دخل الجنة قال القاضي معناه دخل بلا محاسبة والا فمجرد الايمان يكفي لمطلق الدخول ق جابر رض اتفقا على
الرواية عنه من رجل يتقدمنا من مبتدأ ورجل خبره ويتقدمنا صفة رجل وانما لم يقل من يتقدمنا اشارة الى انه
ذلك من فعل الرجال وفيه زيادة تحريض على ما عني بعض من الامداد فيمدر الحوض اي يصلح بالمدر لئلا يخرج منه الماء
فيشرب بالنصب على تقدير ان وبالرفع عطف على يمدر ويسقينا قدم شربه على سقيه لانه اراد ان ينفع عمله يرجع
الى نفسه ايضا فينبغي ان لا ينهاه ون فيه قاله حين دنا اي قرب من ماء من مياه العرب م سلمة بن الاكوع رض
روى مسلم عنه من قتل الرجل يعني عينا هذا تفسير الرجل اي جاسوسا من المشركين فيه دليل على ان الحربي اذا
دخل دار الاسلام بلا امان حل قتله فان كان معاهدا قال بعض ينتقض عهده فيجوز قتله وقال الجمهور لا ينتقض
وان كان مسلما يعزره الامام وقال بعض يقتل ان لم يتب قالوا ابن الاكوع قال له سلبه اجمع وقال احمد لا يكون السلب
للقاتل اذا لم يبارز المقتول وفي الحديث احتجاج عليه لان الظاهر ان سلمة قتله في اداة اعلم ان المص اخرج هذا الحديث
من مسلم وهو متفق عليه كذا ذكر الحميدي في الجمع بين الصحيحين ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه من لكعب بن
الاشرف فانه قد اذى الله تعالى اي اولياءه ورسوله قال الكاذب لكل اللعين يهوديا شاعرا وكان ممن عاهد
رسول الله عم ثم نقض العهد ولحق بمكة وكان يهجو النبي عم واصحابه ويحرض عليهم وكلما بلغ قول حسان بن ثابت
رضي الله عنه نزولهم في بيت بمكة يهجو اهله حتى ينزعه اهله فلما لم يجد ماوى فيها قدم المدينة فبلغ النبي عم فدعاهم وقال
الحديث معناه من كان يلي لقتله فذهب نفر اليه ليلا فقطعوا راسه فخلوا معهم فلما بلغوا البقيع كبروا وقد قام عم
يصلي تلك الليلة في المسجد فلما سمع تكبيرهم عرف ان قد قتلوا فوجدوا رسول الله عند باب المسجد فقال عم
افلحت الوجوه فحمد الله على قتله م انس رض روى مسلم عنه من ياخذ مني هذا فمن ياخذه بحقه يعني سيفا هذا تفسير لقوله
هذا قال الراوي لما قال عم من ياخذ مني هذا بسط كل من المسلمين يده يقول انا فلما قال عم فمن ياخذه بحقه تاخروا
فاحجم ابو دجانة لعلمه ان حقه كان المقاتلة في سبيل الله فقاتل به كثيرا حتى قتل ودجانة بضم الدال وبالجيم والنون
بعد الالف قال يوم احد م انس رض روى مسلم عنه من يردهم عنا فله الجنة قاله سبع مرات يوم احد قال لما انهزم
المسلمون في ذلك اليوم تفرقوا حتى بقي مع رسول الله يوسف طلحة ووقاه بيده فشلت اصبعاه وصار طلحة
مجروحا في اربعة وعشرين موضعا ولما كسرت رباعية رسول الله عم فغلبه الغشي احتمله يرجع به القهقرى وكلما
ادرك واحد من المشركين كان يضع رسول الله عم ويقاتله حتى اوصله الى صخرة وكان يقول عم اوجب طلحة ع عثمان رض

قال ان المهاجرين لما قدموا المدينة استنكروا ماءها وكان لرجل من بني غفار عين يقال لها رومة وكان يبيع القربة منها بمد
فقال عم له هل تبيعها بعين في الجنة قال يا رسول الله ليس لي ولا لعيالي عين غيرها فلا استطيع ذلك فقال عم من يشتري
رومة فيكون برفع النون وفي بعض النسخ بنصبها على انه جواب الاستفهام وان فيه مقدر وهذا اولى لا شعاره
بالسببية لان الشراء سبب لجعل دلوه فيها كدلاء المسلمين اي يكون مساويا لغيره في الاستقاء منها ولا يختص بها
بينهم بالملكية يعني يقفها روي ان عثمان رض اشتريها بخمسة وثلثين الف درهم فوقفها وفي الحديث على جواز
السقايات وعلى خروج الموقوف من ملك الواقف حيث جعله مع غيره سواء فيه اعلم ان المص رقم الحديث بعلامة
خ لكن هذا ليس لفظ البخاري وانما هو لفظ الترمذي في بعض روايته ولفظ البخاري من حفر بئر رومة فله الجنة
كذا قاله صاحب التحفة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه من ينظر لنا ما صنع ابو جهل يعني هل سقط
او هرب قاله يوم بدر يعني غزوة بدر وهو اسم موضع كانت الغزوة فيه قيل كان مع النبي عم من العسكر ثلث مائة
وثلثة عشر نفرا وما كان معهم الا فرس واحد وقيل فرسان وكان الكفار قريب الف مقاتل ومعهم مائة فرس
فانطلق اليه ابن مسعود رض روي انه وجده بين الابدان الى قطع فاخذ بلحيته فقال انت ابو جهل اي
الله فضربه بسيف حتى مات وفيه شرعية الاستطلاع على امر العدو

الباب التاسع

ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه ان اباكما اراد به الجد الاعلى وهو ابراهيم عم وانما كان جد الانساب [illegible]
يعوذ بها اسماعيل واسحاق اعوذ بكلمات الله التامة تقدم معنى الكلمات وكونها تامة في حديث خولة
في الكلام تقديم وتاخير فقوله يعوذ بها مؤخر من قوله اعوذ بكلمات الله لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر على معنى ان اباكما
كان يقول اعوذ بكلمات الله التامة الخ يعوذ بها اسماعيل واسحاق ويجوز ان يقال ضمير بها مبهم مفسر بقوله
اعوذ بكلمات الله كما قيل في قوله تع [illegible] تامة وضميرها مبهم مفسر بقوله اقول كان المناسب
يعوذ ان يقول أعوّذ كما بتشديد الواو وعلى معنى قايلا اعوذكما بكلمات الله لكن الرواية جاءت بسكونها العين
بان يراد من قوله يعوذ يعلم التعوذ على معنى ان ابراهيم كان يعلم اسماعيل واسحق التعوذ بهذه الكلمات ويقول
كل منهما اعوذ بكلمات الله من كل شيطان وهامة وهي كل ذات سم ومن كل عين لامة اي جامعة للشر على المعيون
من لمه يلمه اذا جمعه ويجوز ان يكون لامة بمعنى ملمة اي منزلة وانما جيئت على وزن فاعلة لتشاكل وهامة قيل وجه
اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى شيء واستحسنه ولم يرجع الى الله والى رؤية صنعه قد يحدث الله في المنظور
علة بجناية نظره على غفلة ابتلاء لعباده ليقول المحق انه من الله وغيره من غيره فيؤاخذ الناظر لكونه سببا وقال
بعض بان العاين ينبعث من عينه قوة سمية عند تتصل بالمعيون فيهلك او يفسد كما قيل مثل ذلك في الافاعي
الجبلية كان يقوله للحسن والحسين رضي الله عنهما حين كان يعوذهما م ابن عمر رض روى مسلم عنه ان ابر البر
وهو الاحسان جعل البر بارا ابناء افعل التفضيل منه واضافه اليه مجازا او المراد منه اخص البر وافعل
التفضيل ههنا للزيادة المطلقة ان يصل الرجل اهل ود ابيه بضم الواو بمعنى المودة بعد ان تولى الاب يفتح
اي غاب والغيبة اعم من ان يكون بالموت او بالسفر وانما كانت الوصلة باوليا الاب ابر لان ذلك يؤدي الى
كسب الدعاء له وبقاء المودة وفيه اشارة الى [illegible] حق الاب لان صلة احبائه اذا كان ابر الاحسان ففضل صلته
من وصف اللسان م انس رض روى مسلم عنه ان ابراهيم ابني وانه مات في الثدي يعني رضيعا قيل
ابن ثمانية اشهر انما ذكره مع كونه ابنه وموته في الرضاع مع ظهورهما لانه عم اشارة الى انه خصوصية

بهذه المرتبة

بهذه المرتبة كانت لاجلهما وان له لظئرين الظئر هي التي ترضع ولد غيرها وتقديم له على ظئرين للاختصاص وكونهما
اثنين يجوز ان يكون لكمال العناية بابراهيم وحسن تربيته فان الولد المتغذي به في العادة يكون له ظئران تكملان
رضاعه في الجنة قيل ان يكون في النشاءة البرزخية لورود الاثر ان اهل الجنة في عمر بنحو ثلثين سنة ويكون
قوله في الجنة باعتبار ان القبر متعلق بها لانه يستريح فيه اولا من كان من اهلها فيجوز ان يكون بدن ابراهيم لا ينحل
لكمال روحه واستمداده بروح من مشي الروح الامين في خدمته ويصير له طينة يقدرونها على الارتضاع في القبر
ليكمل جسمانيته قال صاحب التجريد انه يكون في الجنة متصلا بموته وما ذكر من عمر اهل الجنة يكون اذا بعثوا بعد النفخ
في الصور وهذا ليس كذلك لكن الاسلم ان يقال انه من المتشابهات خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان
ابراهيم الخليل عم يرى اباه يوم القيمة عليه الغبرة وهي ما تحط من الغبار والقترة وهي ما يرتفع من
الغبار المراد بكونهما عليه سواد وجهه وسوء هيئته وفيه ان شرف الولد الفاخر لا ينفع الوالد الكافر
ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها ان ابغض الرجال الى الله الالد الخصم بكسر الصاد شديد الخصومة
كذا قاله الجوهري فيكون الخصم تاكيدا للالد واللام فيه للعهد يعني الالد الخصم مع الله وهو الكافر وخصومته
انكار انشاء الاموات كما قال تع اولم ير الانسان انا خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم مبين وان جعل اللام
للجنس يحمل الحديث على الزجر صفة من اللدد وهو الخصومة الشديدة وروى باضافة الالد الى الخصم فيكون
الخصم بسكون الصاد مصدرا والتقدير الذي له تخصومته اي المتدرب م جابر رض روى مسلم عنه ان ابليس
يضع عرشه على الماء اي سريره وضعه يجوز ان يكون بان يقدر الله عليه استدراجا وان يكون تخييلا لشكل عتو
ونفاذ امره بين سراياه وعلى كلا التقديرين يشبه ان يكون استعمالا من العادة الهائلة وهي كون عرشه على الماء
تهكما به وسخرية لانه مستعمل في الله كما قال تع وهو الذي خلق السموات والارض في ستة ايام وكان عرشه
على الماء وفيه اشارة الى اعتزاله عن جنس الانس الذين يجيئون بالحولقة ثم يبعث سراياه جمع سرية وهي قطعة
من الجيش فادناهم منه اي اقربهم من ابليس منزلة اعظمهم فتنة يجيء احدهم هذا الى اخر الحديث بيان من
هو اقرب منه ومن هو ابعد فيقول فعلت كذا وكذا فيقول اي ابليس ما صنعت شيئا تنوينه للتعظيم وما للنفي
ثم يجيء احدهم فيقول ما تركته ما فيه للنفي اي ما تركت الانسان حتى فرقت بينه وبين امرأته فيدنيه منه اي يقرب
ابليس ذلك المغوي من نفسه فيقول نعم انت نعم حرف الجواب وانت مبتدا خبره محذوف اي انت صنعت شيئا
عظيما وفي بعض النسخ نعم بكسر العين انه فعل مدح يعني نعم العون انت والصواب هو الاول لان اضمار الفاعل في افعال
المدح من غير تمييز بنفسه خلاف القياس وانما رضي اللعين عمن فرق بين الزوجين لان فيه داء كثيرا من انقطاع النسل
والوقوع في الزنا وغيرهما ق ابو موسى الاشعري رض اتفقا على الرواية عنه ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف
يعني كون المجاهد في القتال بحيث يعلو سيوف الاعداء سبب للجنة حتى كان ابوابها حاضرة معه او المراد بالسيوف
سيوف المجاهدين هذا كناية عن الدنو من العدو في الضراب وانما ذكر السيوف لانها اكثر سلاح العرب قال الشيخ
ابن رجب فان قيل قد تقدم من رواية ابي مرثد من انفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة الحديث وذلك
اقل كلفة واعظم اجرا فالجواب ان سبيل الله اعم فيدخل الجهاد فيه فيكون المراد بالزوجين الراكب ومركبه والانفاق فيهما املاكهما
اهلاكهما وهو انما يكون بالدنو بالسيوف فصار استعارتين في المعنى اقول الاجر فضل من الله تع يجوز ان يعطي من شاء ممن
عمل عملا قليلا اجرا جزيلا وقد رأجلبلا فاي حاجة الى هذه التكلفات الواهية م انس رض روى مسلم عنه ان ابي وابا ك

في النار فقاله لرجل سالته ابن ابى قال الراوى لما ساله قال ثم في النار فلما ولى السايل دعاه فقال الحديث
الكتاب بشيرا الى انه قال ذلك اولا مرة ذكر النبى عم اباه مع اب السايل في المرة الثانية لازالة الوحشة عن قلبه
وهذا انما خصه نع من حسن الخلق م ابن عمر رض روى مسلم عنه ان احب اسمائكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن
انما صار هذان الاسمان احب الى الله من بين الاسماء المحبوبة لهما المنبئة عن ذل المسمى وكونه عبد الله لان
احدهما اضافة الى اعلى اسماء واسم الذى خص التوحيد به في كلمة الشهادة وللآخر اضافة الى اسمه الرحمن الرحيم
على الحال رحمته العامة بكل خليقته وعن هذا قال بعض العارفين لا تدعنى الا بيا عبدها فانه اشرف اسمائى
العبد الضعيف جامع هذا التاليف اصلح الله شانه وصانه احمد الله على ما الهم والذى الحنيفى ان سمانى بعبد اللطيف
يا مولاى تفضل على فانك لطيف وقونى برضاك فانى ضعيف ولا تنظر الى ما صدر عنى وامح ذنبى لتنبيه بحقه
ابو ذر رض روى مسلم عنه ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده اراد بالكلام كلام المخلوقين وانما صار بانه
مشتمله على تنزيه الله وتحميده ق ابن مسعود رض المتفق على الرواية عنه ان احدكم يجمع خلقه اى يحرز ويقر مادة خلقه
قال الشيخ الشارح يجمع من الاجماع لا من الجمع يقال اجمعت الشى اى جعلته جميعا يعنى يجعل الله ماء الرجل والمرأة
في بطن امه اى في رحمها من قبيل ذكر الكل وارادة الجزء اقول ما روى عن ابن مسعود ان النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله ان
يخلق منها نشرت في بشر المرأة تحت كل ظفر وشعرة فتمكث اربعين ليلة ثم تنزل دما في الرحم فذلك جمعها يدل
من الجمع ولا اشكل اعلم ينبغى اربعين يوما ثم يكون علقة وهى قطعة دم غليظ جامد مثل ذلك اى اربعين يوما ثم يرسل الله
الملك فينفخ فيه الروح وهذا يدل على ان التصوير يكون في الاربعين الثالث فان قلت ما ثبت في صحيح مسلم من
قال اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها يدل على ان التصوير يكون في الاربعين الثانى
من قوله فصورها تقدير تصويرها لان التصوير قبل المضغة لا يتحقق عادة ويؤمر باربع كلمات يعنى يؤمر الملك بكتابة
اربع قضايا وكل قضية سميت كلمة هذا معطوف على قوله يكون علقة لا على قوله ينفخ لانه لو كان معطوفا على ينفخ يلزم
الكتابة في الاربعين الثالث وليس كذلك لما روى مسلم عن حذيفة ان النبى عم قال يدخل الملك على النطفة بعد ما تستقر
اربعين فيقول اى رب شقى او سعيد وهذا يدل على ان الكتابة يكون في الاربعين الثانى يكتب رزقه روى على صيغة
المعلوم وروى بالمجهول الجار في اوله على ان يكون بدلا عن اربع كلمات واجله وهو يطلق على مدة الحيوة كلها وهو
هنا وعلى منتهيها ومنه قوله تعالى فاذا جاء اجلهم وعمله وشقى وهو من وجبت له النار او سعيد وهو من وجبت له الجنة فقدم
شقى لان اكثر الناس كذلك قال الطيبى كان من حق الظاهر ان يقول وشقاوته وسعادته ليوافق ما قبله فعدل عنه حكاية
ما يكتبه الملك وقال القاضى المراد بكتبه الملك هذه الاشياء اظهاره للملك والا فقضاؤه تعالى سابق على ذلك فو الذى لا اله
هذا اسئلوه ليبان ان السعيد قد يشقى وبالعكس وهذا انما يطلع عليه واما في التقدير الازلى فلا تغير ان احدكم ليعمل
اهل الجنة حتى ما يكون حتى هى الناصبة وما نافية غير مانعة لها من العمل كذا قاله الطيبى لكن نصبه حتى بنفسها مذهب
وهو ضعيف والوجه منها انها عاطفة ويكون بالرفع معطوف على ما قبله بينه وبينها الا ذراع هذا تصوير لغاية قربه من الجنة
اى يغلب عليه كتاب الشقاوة فمن يسبق معنى يغلب الكلام فيه للعهد فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان احدكم ليعمل بعمل اهل
حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب اى كتاب السعادة فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها وفيه بيان ان الاعمال
امارات وليست بموجبات فان مصير الامور في النهاية الى ما جرى به القدر في البداية خ ابن عباس رض روى البخارى
قال الراوى لقد نفرا من الصحابة مروا بماء فيه لديغ فقال لهم واحد من اهل الماء هل فيكم من راق فان بنا رجلا لديغا فانطلق ابو سعيد الخدرى

فجعل يتفل

٢٧

فجعل يتفل ويقرأ فبرأ فاتى بالشاء على اصحابه فكرهوا ذلك وقالوا اخذت على كتاب الله اجرا فلما قدموا المدينة قالوا ذلك
للرسول فقال عم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله تمسك به الشافعى ومالك على جواز اخذ الاجرة على تعليم القرآن والحنفى
ابو حنيفة واحمد متمسكين بما روى ابى بن كعب انه قال علمت رجلا القرآن فاهدى الى قوسا فذكرت ذلك للنبى عم فقال ان
اخذتها اخذت قوسا من النار فرددتها اجاب بعض عن الحديث بحمل الاجر فيه على الثواب لكنه غير مناسب لسياق الحديث
وتوبيخهم بقوله اخذت على كتاب الله اجرا والاولى ان يحمل على ان حق الضيف كان واجبا على ذلك القوم بدليل ما روى ان الراقى
قال لهم عند سؤالهم الرقية انتم لا تضيفونا فما انا براق لكم حتى تجعلوا لى جعلا فجاز اخذ ما لهم بسبب او يقال الرقية
بالقرآن ليست بقربة محضة فجاز اخذ الاجرة عليها فالمضاف في الحديث محذوف تقديره رقية كتاب الله وتعليم قرينه
ولم يجز اخذ الاجرة عليها وذكر في شرح السنة اخذ الاجرة على التعليم جائز اذا لم يكن المعلم متعينا لذلك بان يوجد في ذلك الموضع
وغيره بان لا يتعين م عمران بن حصين وجابر رض روى مسلم عنهما ان اخا لكم قد مات فقوموا فصلوا عليه لكن المذكور بعد
في رواية جابر فقمنا فصففنا صفين وفي رواية عمران يعنى النجاشى وهو كان ملك الحبش وكان يكتم ايمانه فيما بين قومه
ولم يكن بحضرته من يقوم بحقه وقد صح ان النبى عم لما اخبر بموت النجاشى قام فصلى مع اصحابه صلوته ثم تتابعت الاخبار بموته في ذلك
اليوم الذى وكان ذلك معجزة منه عم وفيه دليل على ان النعى جائز لغرض دينى مثل تكثير الجماعة واما ما روى ان النبى عم نهى
عن النعى فمحمول على ما يكون لغيره مثل اظهار التفجع واعظام حال الميت احتج به من جوز الصلوة على الميت الغائب ومن لم
يجوزها يحمل الحديث على ان جنازة النجاشى رفعت للنبى عم وكان بمنزلة الامام دون القوم انس رض المتفق على الرواية عنه
قال ان ناسا جاؤا الى النبى عم فقالوا ابعث معنا رجالا يعلمون القرآن فبعث معهم سبعين رجلا يقال لهم القراء كانوا
بالليل يتدارسون وبالنهار يجيئون بالماء فيضعونه بالمسجد ويحتطبون فيبيعونه ويشترون بثمنه الطعام لا
هل الصفة والفقراء فقتلوهم قبل ان يبلغوا المكان فاوحى الله الى النبى عم حالهم وقال لهم فقال ان اخوانكم قد قتلوا
وانهم قالوا اللهم بلغ نبينا انا قد لقيناك فرضيت عنا انما حكموا بحصول رضاء الله لتيقنهم انهم اذا نالوا مرتبة الشهادة
فقد فازوا بتلك السعادة ورضينا عنك م جابر رض ان اخوف ما اخاف على امتى اخوف فعل التفضيل للمفعول
وهو ليس بقياسى لكن لما كان الفعل مستهجنا ذكر النبى عم بعبارة مختلفة له وهذا من كمال بلاغته عمل قوم لوط
يعنى اتيان الذكور وانما اضاف اليهم هذا لانهم هم الفاعلون ابتداء كما قال تعالى اتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من
العالمين قيل كانوا لا ينكحون الا الغرباء قال ابن كثير بن ليس شىء من الدواب يعمل هذا العمل الا الخنزير والحمار وفي
السنن لابى داود عن ابن عباس رض عن النبى عم من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به وعليه
الشافعى في احد قوليه وذهب احمد بن حنبل الى ان اللوطى يرجم وان كان غير محصن م ابو سعيد رض روى مسلم عنه
ان ادنى اهل النار عذابا ادنى بمعنى القليل ينتعل اى رجل ينتعل بنعلين من نار يغلى دماغه من حرارة نعليه وفيه بيان
شدتها اسوع منها بلغة المتنبى في مقامه الاهين امين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان ادنى مقعد احدكم وهو موضع القعود
والمراد به ملكه ومسكنه من الجنة ومن البيان ان يقول له تمن فيتمنى القايل هو الله او الملك قال شارح ان يقول لهم
لكن فيه نظر لانه لا يصح ان يحمل على اسمه بل الوجه ان الخبر محذوف وان يقول بيان له يدل له سياق الكلام تقديره ان ادنى
مقعد احدكم من الجنة ما تمناه ومثله معه ويتمنى بعض يعنى فيقال له مرة تمن فيتمنى ويقول له هل تمنيت معناه هل استقصيت في
فقدره ان القايل هو الملك واما ان قدر ان قائله هو الله فالاستفهام يكون للتقرير وعلى كلا التوجيهين ليس الاستفهام عن النفس التمنى
معلوم فيقول نعم فيقول له اى الله او الملك فان لك ما تمنيت ومثله معه فان قلت التمنى غير مشروط بالامكان فيجوز ان يتمنى جميع الجنة

بلا حساب

وانا كان حصوله محالا فكيف يقال له فان لك ما تمنيت ومثله معه قلت يحتمل ان يصرف الله قلبه عما ذكر لئلا يخلو بقية امل الجنة

او يكون التمني بمعنى التمني والامكان من شرطه م ابن مسعود رض روى مسلم عنه ان ارواح المؤمنين طير ومرجع طاير

على الواحد خضر جمع اخضر تعلق بضم اللام اى تأكل من شجر الجنة هكذا ذكره الاقليشي واختصره والرواية ان ارواحهم

الشهداء يدل عليه سياق الحديث في جوف طير خضر قال القاضي المراد بالمؤمنين على رواية الاقليشي الذين يرطلون الجنة

الآن الى هنا كلامه لكن الوجه ان يراد بالمؤمنين الشهداء توفيقا بين هذه الرواية ورواية الاقليشي بمعنى جعل الله الارواح

فيا كل الطيور ليتناولون ما يشتهون من اللذات والجنة واليه الاشارة بقوله تعالى احياء عند ربهم يرزقون قال

هذا مذهب اهل التناسخ وقال اقرب محل هذا على التمثيل فيكون ارواحهم متمثلة طيرا كتمثل الملك بشرا الاولى ان لا

امثال هذا انها قناديل معلقة بالعرش المراد منها اوكارها الغرفة تسرح من الجنة اى ترعى وتتناول حيث شاءت

اى ترجع الى تلك القناديل فاطلع اليهم ربهم تعريفهم بالى لتضمنه معنى النظر والاخفة ان يعدى بعلى اطلاعة هذا

قالوا ان

ذلك الاطلاع نوع آخر ليس من جنس اطلاعنا بل هو عبارة عن مزيد فضله عليهم فقال هل تشتهون شيئا قالوا اى شيء

نحن نسرح من الجنة حيث شئنا ففعل ذلك وهو اشارة الى قوله هل تشتهون بهم ثلث مرات فلما راوا انهم لن

من ان يسألوا قالوا يا رب نريد ان ترد ارواحنا في اجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة اخرى فلما راى ان ليس لهم

حاجة معتبرة لانهم سألوا ما هو خلاف عادة الله تعالى تركوا على بناء المجهول فان قلت رؤية الله كان اعظم النعم فلم لم يطلبوها

الا يكون رؤية الله تعالى موقوفة على تكميل استعداد يليق به اقصر الله قلوبهم عن طلب ذكرها الى وقت حصول الاستعداد

ارادتهم اعادة الروح الى الجسد ان كان لطلب ما هم فيه فلا ... قلت يجوز ان يكون

بفتح الثاء المثلثة

بذلك الكلام القيام بموجب الشكر في مقابلة النعم التي انعم الله عليهم م ثوبان رض روى مسلم عنه قال الراوي جاء

فقال السلام عليك يا محمد فدفعته دفعة يكاد يصرع منها فقلت هلا تقول يا رسول الله قال انما ندعوه باسمه الذي سماه

فقال عم ان اسمي محمد الذي سماني به اهلي الموصول صفة لاسمي او بدل منه او منصوب بالاختصاص ق ابن مسعود رض

عذابا

الرواية عنه ان اشد الناس يوم القيمة عند الله المصورون قال النووي هذا محمول على من فعل الصورة لتعبد

فصوره مضاهاة لخلق الله واعتقد ذلك فاعتقد ذلك فهو كافر يزيد عذابه بزيادة قبح كفره والا فمن لم يقصد ذلك فهو

كبيرة فكيف يكون اشد الناس عذابا الى هنا كلامه لكن الاولى ان يحمل على التهديد بدلالة قوله عند الله تلويحا الى انه مستحق

كذا لكنه محل العفو ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيمة ويقال لهم

هذا الامر للتعجيز ما خلقتم يعني صورتم شبه تصويرهم بالخلق فعبر عنه به تهكما بهم ق سعيد بن ابي وقاص

اعظم

اتفقا على الرواية عنه ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما الجار والمجرور حال عن جرما معناه ان اجرم جرما كائنا

المسلمين من سأل عن شيء لم يحرم على الناس فحرم من اجل مسألته اعلم ان المسألة على نوعين احدهما ما كان على

التبيين فيما يحتاج اليه من امر الدين وذلك جائز كسؤال عمر وغيره من الصحابة في امر الخمر حتى حرمت بعد ما كان

حلالا لان الحاجة دعت اليه وثانيهما ما كان على وجه التعنت وهو سؤال عما لم يقع ولا دعت اليه حاجة فكون

كائنا

في مثل هذا اغنى جوابه ردعا لسايله وان اجيب عنه تغليظا له على غيره نظيره سؤال الاقرع حين وجب الحج بقوله اكل

فاعرض عنه النبي عم حتى اعاد مسألته ثلث مرات فقال عم ويحك وما يؤمنك ان اقول نعم والله لو قلت نعم لوجبت

جنايته

لما استطعتم والمراد في الحديث هذا النوع وانما كان هذا اعظم الكباير لتعدي جنايته الى جميع المسلمين ولا كذلك غيره

عمران بن حصين رض روى مسلم عنه ان اقل ساكني الجنة النساء القلة يجوز ان يكون باعتبار ذواتهن اذا اريد من

ساكني الجنة المتقدمين

فيكون سببه تغليظا

في دخولها ان كثر

بالنسبة

كذا

في دخولها

وان يكون باعتبار سكناها من بيانه انهن تجيئن في النار كثيرا فيكون سكناهن في الجنة قليلا اى من دخل قبلهن وانما قلنا

لان الساكن في الجنة غير متناهية فلا يوصف بالقلة والكثرة خ انس رض روى البخاري عنه وقال قال عم حين رجع من غزوة

تبوك ان اقواما خلفنا بسكون اللام صفة اقواما بالمدينة ما سلكنا الجملة خبران شعبا بكسر الشين المعجمة طريقا في

الجبل ولا واديا الا وهم معنا يعني في ثواب كوننا في السفر ق الثواب لكونهم معنا بنيته حبسهم العذر استيناف

يعني انما تخلفوا عنا للعذر ولولاه لكانوا معنا ذو انا ولا يظن منه التساوي في الثواب لان الله تعالى قال فضل الله

المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما ق ابو موسى الاشعري رض اتفقا على الرواية عنه ان الاشعريين وهم قبيلة

منسوبة الى الاشعر وهو اشعر بن قحطان ذكره صاحب التحفة قال المص صوابه ان الاشعريين فهو كما قال

لانهم يقولون يمانون واشعرون بتخفيف ياء النسبة اذا ارملوا اى نفد زادهم والمراد زاد بعضهم بقرينة

قوله جمعوا ما كان في الغزو او قل طعام عيالهم شك من الراوي بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم

اقتسموه بينهم في اناء واحد بالسوية فهم مني وانا منهم المراد به المبالغة في اتحاد الطريقة وفيه بيان مكارم

اخلاقهم وتنبيه على الاقتداء بهم خ ابو ذر رض روى البخاري عنه ان الاكثرين هم الاقلون يعني الذين كثر مالهم

في الدنيا هم الذين قل ثوابهم في الآخرة الا من قال بالمال هكذا وهكذا وهكذا يعني من تصدق بالمال من جوانبه بلا فتور

والقول قد يستعمل في الفعل مناسبا للمقام خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان الايمان اى اهل الايمان

ليارز براء مهملة بعد همزة ثم زاء معجمة روى بالحركات معناه ينضم الى المدينة كما تارز الحية

الى جحرها قال الهروي اراد بذلك المهاجرين الى المدينة وانما شبه انضمامهم بانضمام الحية لان حركتها اشق

من جهة مشيها على بطنها والهجرة قبل الفتح كانت تحصل بمشقة حتى هاجر بعض الصحابة الى اليمن ثم الى المدينة وذكر

الحمار

لفظ يارز الذي حروفه شريرة دون ينضم اشارة اليه الابري ان الزئير مستعمل في صوت الاسد والزخير في صوت

قيل هذا اخبار عن آخر الزمان حين يقل اهل الايمان وفي التشبيه اشارة الى انهم ينضمون اليها بلا عوج كالحية اذا انضمت

الى جحرها يدخل بلا عوج والمراد بالمدينة جميع الشام فانها من الشام خص المدينة بالذكر لشرفها ويجوز ان يكون الحديث اخبارا

عما وقع بعد وفاة النبي عم في خلافة الصديق رض من انضمام المؤمنين الى المدينة صيانة لانفسهم حين ارتد بعض الجفاة من

العرب كانضمام الحية الى جحرها صيانة لنفسها ق جابر وعائشة رض اتفقا على الرواية عنهما ان البيت الذي فيه الصور

دخولهم

اى صورة ذي الروح لا تدخله الملائكة المراد بهم الذين ينزلون بالبركة لا الحفظة عدم لزجر صاحب البيت عن اتخاذ

الصورة المنهية فيه او لان بعض الصور يعبد فابغض الاشياء الى الخواص فاعصى الله به فان قيل كيف جاز لسليمان

عم عمل التصوير كما قال تعالى يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل والتماثيل صور الانبياء والصلحاء كانت تعمل في المساجد

من نحاس ورخام ليراها الناس فيعبدوا نحو عبادتهم اجيب عنه بان هذا مما يجوز ان يختلف فيه الشرايع لانه ليس من مقتضيات

العقل كالظلم والكذب وفيه نظر لان كراهته انما كانت معلولة بالتشبه بعبادة الاوثان فقبحه عقلي والوجه ان يراد

بالتماثيل ما لم يكن صور الحيوان لان التماثيل اعم من ذلك ق ابن عمر وعائشة رض اتفقا على الرواية عنهما ان التلبينة

وهي مصدر لبن يلبن والعوام يشددون الباء اذا اتخذ من اللبن والمراد به هنا ما يطبخ من ماء الشعير والنخالة سمي بذلك

لشبهه باللبن مجمة بضم التاء وتشديد الميم اى تريح فؤاد المريض وتذهب ببعض الحزن ق النعمان بن بشير رض

اتفقا على الرواية عنه ان الحلال بين يعني بعض الاشياء واضح حله وان الحرام بين يعني بعضها واضح حرمته بالدلائل الظاهرة

وبينهما مشتبهات يعني بعض الاشياء مشتبه لوقوعه بين دليلهما لا يعلمهن كثير من الناس يعني لا يعرف حكمها الا العلماء

المجتهدون

فمن اتقى من الشبهات اى اجتنبت عن الامور المشتبهة قبل ظهور حكم الشرع فيها استبرأ لدينه وعرضه يعنى بالغ [illegible]
دينه وصيانته من ان يختل بالمحارم وعرضه من ان يتهم بترك الورع السين فيه للمبالغة كما قال صاحب الكشاف فى قوله [illegible]
كان غنيا فليستعفف استعفف ابلغ من عف كان طالب زيادة العفة ومن وقع فى الشبهات يعنى من اى بها [illegible]
ذلك وقع فى الحرام يعنى يوشك ان يقع فى الحرام لانه حول حريمه وان قال هنا وقع دون يوشك ان يقع كما فى [illegible]
يوشك ان يرتع لان من تعاطى الشبهات صادف الحرام وان لم يتعمد لانه يكون آثما بسبب تقصيره فى التحرى [illegible]
يعتاد التساهل ويجترى على شبهة ثم على شبهة اغلظ منها الى ان يقع فى الحرام وهذا معنى قولهم يسوق المعاصى [illegible]
واما تحقيق بمداناة الوقوع كما يقال من اتبع هواه فقد هلك لعل السر فيه ان الملوك محوطة يحترز عنها كل [illegible]
وحمى الله معقولة لا يدركه الا ذو البصائر ولما كان فيه نوع خفاء ضرب المثل بالمحسوس بقوله كالراعى يرعى حول [illegible]
ان يرتع فيه شبه اخذ الشبهات بالراعى وعنه تشبيه المحارم بالحمى والشبهات بما حوله ثم اكد النبى عم التحذير من [illegible]
بقوله الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه وفيه اشارة الى ان حمى الملك يجتنب عنه خوفا من عقابه وحمى الله [illegible]
ان يجتنب عنه لان عقاب الحق اشد ولما كان التورع يميل القلب الى الصلاح وعدمه يميله الى الفجور نبه النبى عم عليه [illegible]
الا وان فى الجسد مضغة اذا صلحت بفتح اللام انشرحت بالهداية صلح الجسد كله اى استعملت الجوارح فى [illegible]
لانها متبوعة للجسد وهى وان كانت صغيرة صورة لكنها كبيرة رتبة واذا فسدت اى انشرحت بالضلالة [illegible]
الجسد كله باستعمال الاته فى المنكرات الا وهى القلب سميت بالقلب لانها محل الخواطر المختلفة الحاملة [illegible]
على الانقلاب ابن عباس رض روى مسلم عنه ان الحمد لله نحمده اى على تخلصه مما ينسبونه اليه من الجنون فصلا [illegible]
قبله لان مراده به تجديد الحمد وعطف الفعلية على الاسمية لايناسب البلاغة ونستعينه اى على الصبر على ايذاء [illegible]
من يهده الله فلا مضل له ومن يضلله فلا هادى له لما بين ان الهداية والضلالة من الله بين كونه عم مهتديا بها [illegible]
واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وفيه تعريض بانه عم لا يدعو لغيره الا ما يراه لنفسه ومواعونا على القبول [illegible]
بعد ما بين مرتبة ربه بين مرتبته بقوله وان محمدا عبده ورسوله ترك لفظ الشهادة فيه تبريا عن توهم [illegible]
على نفسه بتقرر الامكان قدم العبودية على الرسالة اشارة الى عجزه وان ما حصل له من الله روى ان ضمادا لما سمع [illegible]
الكلمات التى يقطر منها ماء الحيوة حيى قلبه فقال اعد على كلماتك فقد بلغت قاموس البحر يعنى وسط العلم [illegible]
جاءت بذكر اباعك على الاسلام انظر الى كمال حكمة النبى عم كيف داوى ضمادا واشفاه عن جنون الجهالات [illegible]
بعد تحميد الله اى خطاب آخر ولكن لم يظفر بذكر النبى عم بعد العله عم لما اى دخوله فى الاسلام استغنى به عن ذكر الكلام [illegible]
المرام قاله اى النبى عم هذا الحديث حين جاء ضماد الازدى ضماد بالضاد المعجمة وكسرها اسم رجل كان صديقا للنبى عم [illegible]
يبعث وكان من قبيلة فى اليمن يقال لهم ازد شنوءة سبب مجيئه ما روى ان سفهاء مكة كانوا يقولون لرسول الله [illegible]
مجنون ولا بعد فيه لانهم كانوا مجانين والمجانين اذا كان فيهم عاقل يسمونه مجنونا لمخالفته اياهم ولما قدم ضماد مكة [illegible]
يداوى المجنون قالوا له لو انبت هذا الرجل غداويته لعل الله يشفيه على يديك فاتاه فقال يا محمد انى ارقى بكسر القاف [illegible]
اى اعالج من داء بقراءة ونفث فيه من هذه الريح يعنى من العلة الحاصلة من مس الجن قال ابو موسى الريح هنا عن [illegible]
سموها لانهم لا يرون كالريح وان الله يشفى على يدى من شاء فهل لك اى هل لك حاجة الى دوائى ابو سعيد رض روى مسلم [illegible]
ان الدنيا حلوة خضرة يعنى حسنة وانما وصفها بالخضرة لان العرب يسمى الشئ الناعم خضرا او تشبهها بالخضروات فى [illegible]
زوالها وفيه بيان كونها غدارة يفتتن الناس بحسنها وطعمها وان الله مستخلفكم فيها اى جاعلكم خلفاء فى الدنيا يعنى ان اموالها [illegible]
فى الجنة لكم

قبلكم
وانما هى لله تعالى جعلكم فى التصرف فيها بمنزلة الوكلاء فناظر كيف تعملون اى تتصرفون قيل معناه جاعلكم خلفاء ممن كان
واعطى ما فى ايديهم اياكم فناظر هل تعتبرون بحالهم وتدبرون فى مالهم ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان الدين بدأ بالهمزة قال
النووى كذا ضبطناه غريبا وسيعود الدين كما بدأ يعنى الاسلام كان كالغريب فى الزمان الاول ولم يكن يقبله الا قليل
او المراد ان اهل الدين فى الاول كانوا غرباء ينكرهم الناس ولا يخالطونهم وكان تعيشهم بين اقاربهم كتعيش الغرباء فيكون
كذا فى الآخر وانما قال كما بدأ ولم يقل سيعود غريبا لان فى الموصوف من ملاحظة التهويل فطوبى مصدر من طاب كبشرى
واو منقلبة عن الياء بضم ما قبلها او هو اسم شجرة فى الجنة للغرباء يعنى كون اهل الدين غرباء ليس منقصة عليهم بل هو سبب
لعزتهم فى الآخرة عائشة رض اى على الرواية عنها قالت قيل لرسول الله ما اكثر ما تستعيذ من المغرم فقال عم ان
الرجل اذا غرم اى لزمه دين حدث يعنى تكلم للاعتذار فى تقصيره عن الاداء فيما مضى فكذب ووعد اى فى المستقبل وفاءه
فاخلف لعدم تمكنه منه وكلاهما مذمومان ابن مسعود رض روى مسلم عنه ان الرجل ليصدق فى حق يكتب صديقا ويكذب حتى يكتب
كذابا المضارعان وهما يصدق ويكذب للاستمرار المراد بكتابته كونه صديقا وكذابا اظهاره فى الملأ الاعلى والقاؤه فى الناس
وقلوبهم والاكتابة كل شئ سابق ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل الجنة ثم يختم له
عمله بعمل اهل النار وان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل النار ثم يختم له عمله بعمل اهل الجنة فيه بيان ان الاعمال بالخواتيم
فينبغى ان يداوم المؤمن على الحسنات لئلا يكون آخر اعماله عليها ابو هريرة رض روى البخارى عنه ان الرحم اى القرابة
شجنة وهى بالحركات الثلث فى الشين المعجمة عروق شجر متداخل من الرحمن يعنى حروف الرحم موجودة فى اسم الرحمن
ومتداخلة فيه كتداخل العروق لكونهما من اصل واحد وهى الرحمة فقال الله تعالى من وصلك وصلته اى بالرحمة ومن قطعك
قطعته يعنى اعرضت عنه عائشة رض روى البخارى عنها ان الرضاعة وهى اسم بمعنى الارضاع تحرم ما تحرم الولادة
من التناكح والجمع بين القريبين وغيرهما وتفصيل هذا الحكم وما استثنى منه موضعه الفقه ام سلمة رض روى مسلم عنها قالت
دخل رسول الله عم على ابى سلمة حين مات وقد بقى بصره مفتوحا فاغمضه فقال ان الروح اذا قبض تبعه البصر يعنى
ينظر الى قابض روحه ولا يرتد اليه طرفه فيبقى على تلك الهيئة فينبغى ان يغمض لزوال فائدة الانفتاح بزوال البصر
او لئلا يقبح نظره وفيه دليل على ان الروح جسم لطيف حال فى البدن وان الفانى هو الجسد لا الروح ابو بكر رض اتفقا
على الرواية عنه ان الزمان اراد به هنا السنة قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض يعنى عاد الى الهيئة
التى وضع الله الاشهر عليها يوم خلق السموات والارض سبب ذكره ان العرب كانوا يعتقدون تحريم الاشهر الحرم حتى لو
لقى واحد منهم قاتل وليه لم يتعرض له متمسكين بملة ابراهيم الخليل عم لكنهم اذا وقع لهم ضرورة فى القتال بدلوا
الاشهر الحرم الى غيرها لاستكراههم استحلالها بالكلية وامروا مناديا ينادى فى القبائل الا ان انا الحرم الى صفر
اى اخرنا عنوا بذلك انا نحارب فى المحرم ونترك الحرب بدله فى الصفر واذا عرض لهم حاجة اخرى ينقلون المحرم من صفر
الى ربيع الاول وكانوا يؤخرون الحج من شهر الى شهر حتى وصل ذو الحجة الى موضعه عام حجة الوداع فخطب رسول الله بعرفة
فاعلم ان ذا الحجة وصل الى موضعه فاجعلوا الحج فيه ولا تبدلوا شهرا بشهر كاهل الجاهلية السنة اثنا عشر شهرا
هذا الكلام تاكيد لما قبله وابطال امر النسئ فانهم كانوا يجعلون السنة الاولى من كل سنتين ثلثة عشر شهرا منها اربعة
حرم بضمتين جمع حرام ثلثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة جاز فيهما فتح القاف والحاء وكسرهما لكن المشهور فى القعدة
الفتح وفى الحجة الكسر والمحرم ورجب مضر هذا عطف على قوله ثلثة متواليات واضافه الى مضر وهى بضم الميم وتخفيف الضاد
المعجمة المفتوحة اسم قبيلة لكونهم اشد تعظيما اياه الذى بين جمادى وشعبان وانما وصف رجب بقوله الذى للتاكيد وللبيان

ان رجب الحرام هو الذى سبها لاما كانوا يسمونه رجب على حسب النسيء او يسمون رجب وشعبان رجبين قال الجو
جمادى بفتح الدال من اسماء الشهور م حذيفة بن اسيد الغفارى اسيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة والغفارى
بكسر العين المعجمة قيل ما رواه عن النبى عم ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين ان الساعة وهى اسم لوقت
يقوم فيه القيامة يسمى بها لانها ساعة خفيفة يحدث فيها امر عظيم لا تكون حتى تكون عشر ايات اى علامات تكون
في موضعين تامة يعنى يوجد خسف بالمشرق وهو بدل من عشر خسف المكان ذهابه في الارض وغيبوبته فيها
خسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب وهى على ما حكى عن مالك مكة والمدينة واليمامة واليمن والدخان قال ابن
مسعود رض هو عبارة عما اصاب قريش من القحط حتى يرى الهواء لهم كالدخان وقال حذيفة هو على حقيقته لانه
سئل عنه فقال يملأ ما بين المشرق والمغرب يمكث اربعين يوما وليلة والمؤمن يصير كالزكام والكافر كالسكران
ويمكن الجمع بينهما بان يقع كل منهما في وقت والدجال ماخوذ من الدجل وهو السحر او السير فانه سياح يقطع
نواحى الارض في زمان قليل سيأتى بيان وصفه وخروجه في حديث اخر ودابة الارض روى ان طولها ستون ذراعا
على موسى وخاتم سليمان لا يدركها طالب ولا يفوت عنها هارب فتجلو وجه المؤمن بالعصى وتختم انف الكافر
وما جوج بالهمزة فيهما صنف من الناس ستسمع وصفهم وخروجهم وطلوع الشمس من مغربها ونار تخرج من قعر
عدن وهى مدينة باليمن وقعر ما اقصى ارضها ترحل الناس اى تحملهم على ان يرحلوا وسيأتى الكلام فيه ولم يذكر
النبى عم او الراوى في الحديث العاشرة وهى في غيره اى تلك الاية العاشرة في غير هذا الحديث نزول عيسى بن مريم
ق المغيرة بن شعبة رض اتفقا على الرواية عنه قال انكسفت الشمس يوم مات ابراهيم بن النبى عم فقالوا انكسفت لموته
فقال عم ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله يخوف بهما عباده هكذا ورد في حديث اخر لا ينكسفان لموت احد ولا
لحيوته فان قلت اى فائدة في قوله ولا لحيوته وكان توهمهم ان كسفها لموت عظيم من العظماء قلنا دفع من كان
منهم ان الانكساف يقع لولادة شريف فاذا رأيتموها اى رأيتم انكسافها على حذف المضاف فادعوا الله وصلوا حتى
تنجلى اى ينكشف وهذان الامران للاستحباب وانما امر بالدعاء لان النفوس عند مشاهدة ما هو خارق العادة
معرضة عن الدنيا ومتوجهة الى الحضرة العليا فيكون اقرب الى الاجابة هذا هو السر في استجابة الدعوات في
الشريعة والمزارات فان قلت هذا يدل على تكرار صلوة الكسوف اذا لم تنجل الشمس بالصلوة
وتكرارها غير مشروع قلنا المراد بها مطلق الصلوة ويجوز ان يراد بها صلوة الكسوف ويكون الغاية لمجموع الامرين
بان يمتد الدعاء بعد الصلوة مرة الى غاية الانجلاء م جابر رض روى مسلم عنه قال آلى النبى عم من نسائه شهرا
فدخل عليهن صباح تسعة وعشرين فقيل يا رسول الله انما اصبحنا لتسع وعشرين فقال عم ان الشهر يكون تسعا
وعشرين يعنى في بعض الاوقات وان كان في العرف ثلثين وعن هذا قيل من نذر صوم شهر بعينه فكان تسعا و
عشرين لم يلزمه اكثر منه ومن نذر شهرا من غير تعيين فعليه اكمال ثلثين م جابر رض روى مسلم عنه ان الشيطان
اذا سمع النداء بالصلوة ذهب حتى يكون مكان الروحاء وهى بالمد بلدة قريبة من المدينة بينهما ستة وثلثون ميلا
فسر الراوى انما يذهب الشيطان لئلا يسمع صوت المؤذن م جابر رض روى مسلم عنه ان الشيطان قد يئس
ان يعبده المصلون اى المؤمنون عبر عنهم بالمصلين لان الصلوة هى الفارقة بين الايمان والكفر وارادها عبادتهم الصنم
انما نسبها الى الشيطان لكونه داعيا اليها كما قال تع حكاية عن ابراهيم يا ابت لا تعبد الشيطان وكان ابوه يعبد الصنم في
جزيرة العرب وهى كل ارض حولها الماء فعيلة بمعنى مفعولة من جزر عنها الماء اى ذهب وقد اكتنف تلك الجزيرة البحار والانهار كبحر

وعمان وعدن الى بركة بنى اسرائيل وبحر الشام والنيل ودجلة والفرات اضيفت الى العرب لانها مسكنهم فان قلت كيف
يستقيم هذا وقد ارتد فيها جماعة من مانعى الزكوة وغيرهم قلت لم يقل النبى عم لا يرتد المصلون بل قال ايس الشيطان
وارتدادهم باسمه غير لازم لان صدق عليه عبادة الصنم وعمدتهم تكن الجماعة
غير معلوم او المراد بالمصلين الداعون على الصلوة باخلاص او اللام فيه للاستغراق خص جزيرة العرب بالذكر لان
الاسلام لم يكن الا بها ولكن في التحريش بينهم يعنى لكن الشيطان غير ايس في اغواء المؤمنين وحملهم على الفتن بل له
مطمع في ذلك قال الامام الطيبى في شرح المشكوة اساغ المؤمنين عبر عنهم بالمصلين تعظيما لهم وحيث ذكر كونه
طامعا لاغوائهم اخرجهم بمخرج التحريش وهو الاغراء بين الكلا تحقيرا لهم ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال
جاءت صفية زوجة النبى عم تزوره في اعتكافه فتحدثت عنده ساعة ثم قام النبى عم معها فلما بلغ باب المسجد مر رجلان
من الانصار فسلما على النبى عم واسرعا فقال لهما النبى عم على رسلكما انها صفية فقالا سبحان الله فقال عم ان الشيطان
يجرى من ابن ادم مجرى الدم تتمته انى خشيت ان يقذف الشيطان في قلوبكما شيئا فتهلكا المعنى ان كيد الشيطان لا
ينفك عن الانسان فيوسوسه ما دام حيا كما لا ينفك جريان الدم عنه وقال قوم انه على ظاهره لان الشيطان جسم
لطيف فلا يبعد نفوذه فيه لان اللطيف يدخل في الكثيف اذا كان متخلخل الاجزاء كالهواء النافذ في البدن
م حذيفة رض روى مسلم عنه قال كنا اذا حضرنا طعاما مع النبى عم لم نتناول منه قبله وانا حضرنا معه فجاءت جارية ان
تاكله بلا تسمية الله قبل النبى عم فاخذ بيدها ثم جاء اعرابى مثلها فاخذ عم بيده فقال ان الشيطان اراد به الشيطان
القرين للانسان لانه جاء في رواية انه قال عم بعد ما اخذ يد الجارية احسب شيطانها يستحل الطعام اى
يعتقد حله بان يجعله منسوبا اليه لان التسمية يكون مانعة عنه فيصير كالشيء المحرم عليه وقيل المراد به تطيير البركة
عنه بحيث لا يشبع من اكله كذا قاله الشيخ التوربشتى وقال النووى الصواب ان يحمل الحديث على ظاهره ويكون
الشيطان اكلا حقيقة لان النقل لما ورد به والعقل لا يستحيله لانه جسم نام متحرك بالارادة وجب قبوله
ان لا يذكر اسم الله عليه الجار فيه محذوف اى لان لا يذكر اسم الله عليه بعد الشروع وما لم يشرع احد لا يتمكن الشيطان
من استحلاله وفيه اشارة الى انه ان سمى من الاكلين حصل اصل السنة وبه نص الشافعى وانه جاء بهذه الجارية ليستحل بها
اى بسبب ذلك الجارية التاركة التسمية فاخذت بيدها فجاء بهذا الاعرابى ليستحل به فاخذت بيده والذى
نفسى بيده ان والله الذى نفسى تحت قدرته ان يده اى يد الشيطان في يدى مع يدها اى يد الجارية فاكتفى بذكر يدها عن ذكر الاعرابى
وفي بعض النسخ مع يديهما وهذا هو الظاهر وقيل يستحب ان يجهر بالتسمية ليسمع غيره وينبهه عليها وان فاتت في
اول الطعام يسمى في اثنائه لقوله عم من نسى ان يذكر الله في اول الطعام فليقل بسم الله اوله واخره رواه ابو داود والترمذى
ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه ان الصدق وهو الاخبار على وفاق ما في الواقع يهدى اى يوصل صاحبه
الى البر وهو اكتساب الحسنات والاجتناب عن السيئات وان البر يهدى الى الجنة وان الرجل ليصدق حتى يكتب
صديقا بكسر الصاد وتشديد الدال للمبالغة وان الكذب يهدى الى الفجور وان الفجور يهدى الى النار وان الرجل ليكذب
حتى يكتب عند الله كذابا والمضارعان وهما ليصدق وليكذب للاستمرار وفيه حث على لزوم الصدق خ ابو هريرة رض
روى البخارى عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة اللام فيه للجنس من رضوان الله اى حال كونها مما يرضى الله به لا يلقى لها
بالا اى لا يحضر لها قلبه ولا يلتفت عاقبتها المضارع بضم الياء وكسر القاف حال من ضمير يتكلم وفي اكثر النسخ
بفتحهما ورفع البال فالبال على هذا بمعنى الحال يعنى لا يلحقه باس وتعب في قوله يرفع الله بها درجات هذا استيناف جواب
عمن قال ماذا يستحق المتكلم بها

ابو سعيد رض روى مسلم عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة ينزل بها في النار ابعد وهو صفة مصدر محذوف اي نزولا ابعد
وصفه النار على تقدير ان يكون اللام فيها زائدة ما بين المشرق والمغرب ما موصولة والظرف صلته يعني البعد فعرابين
البعد الذي بين المشرق والمغرب وفيه حث على قلة الكلام قال حكيم خلق الله تع اذنين ولسانا واحدا ليكون الوعي
ق ابو هريرة رض وابن عباس رض اتفقا على الرواية عنهما ان العين حق اي ان اصابتها حق تقدم بيانه في اول هذا الكتاب
وورده ما روي عن علي رض ان جبرائيل عم اتى النبي عم فوجده مغتما فقال ما هذا الغم الذي اراه في وجهك قال الحسن والحسين
اصابتهما العين قال يا محمد صدق بالعين ان العين حق المراد من العين الاول القدر يعني صدق بالقدر كانه يقول
مصدق بالقدر فما هذا الحزن خلا تحملا امر الحسن والحسين فان الله تع يعافيهما وقيل العين داء يعرفه العرب
العين يدخل الرجل القبر والجمل القدر اي ان هذا الداء يقتل والوجه هو الاول ق ابي بن كعب رض اتفقا على الرواية
ان الغلام الذي قتله الخضر بفتح الخاء وكسر الضاد طبع كافرا فان قلت ما معنى هذا وقد قال عم ما من مولود
الا على الفطرة قلت المراد بالفطرة استعداده لقبول الاسلام وذلك لا ينافي شقيا في جبلته او يراد بالفطرة قولهم بلى
حين قال الله تع الست بربكم قال النووي لما كان ابواه مؤمنين يكون هو مؤمنا ايضا فيجب تأويل
معناه والله اعلم ان ذلك الغلام لو بلغ لكان كافرا ولو عاش لارهق ابويه اي غشيهما طغيانا وكفرا اي
عليهما وكفرانا لنعمتهما بعقوقه وسوء صنيعه او معناه حملهما حبه على ان يتبعاه فيطغيا فان قلت خوف
لا يبيح قتله في الحال فكيف قتله الخضر من كفر ابويه قلت يجوز ان يجوز ذلك في شرعهم او نقول هذا علم لدني كما قال
تع وعلمناه من لدنا علما وله مشرب آخر غير المعهود في الظاهر فلا نشتغل بكيفيته وفي الحديث بيان الحكمة في فعل
الخضر فكانه خرج في معرض الاعتذار عنه ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه ان الفتنة اي الحروب والاختلاف
بين المسلمين هاهنا وهو اشار الى المشرق من حيث يطلع قرن الشيطان اي ناحية رأسه ولعل المراد
بالشمس ذكرا للمحل وارادة الحال كما جاء في حديث آخر اذا طلعت الشمس بين قرني الشيطان وسياتي بيانه قال
الصغاني مؤلف هذا الكتاب هذا حديث سمعته من النبي عم في المنام قال وهو يشير الى المشرق م انس
رض روى مسلم عنه ان الكافر اذا عمل حسنة اطعم بها على الصيغة المجهول طعمة بالنصب مفعوله الثاني
بضم الطاء الاكلة لكن المراد بها هنا الحظ من الدنيا صفة طعمة يعني يجازى بحسنته بنصيب في الدنيا ولا
نصيب له في الآخرة واما اذا اسلم فقال بعض لا يثاب على حسناته التي بقية لانعدام شرط القبول وهو الاسلام
عند وجودها وقال آخرون يثاب عليها لما صح ان النبي عم قال اذا الكافر حسن اسلامه كتب الله له حسنة كان
زلفها واما المؤمن فان الله يدخر له حسناته في الآخرة ويعقبه رزقا في الدنيا على طاعته خ ابن عمر رض وابو
هريرة رض روى البخاري عنهما قال سئل النبي عم من اكرم الناس فقال ان الكريم بن الكريم بن الكريم
بن الكريم الكرم اسم جامع لكل ما يحمد به كتب ابن في الثلثة بدون الالف وصوابه ان يكتب بها لوقوعه بين الصفات
يوسف بن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم اجتمع في يوسف مع كونه ابن ثلثة انبياء مترسلين شرف النبوة
وحسن الصورة وعلم الرؤيا ورياسة الدنيا وحياطة الرعايا في القحط والبلايا فاي رجل يكون اكرم من هذا م
واثلة بن الاسقع رض واثلة بكسر الثاء المثلثة والاسقع بالسين المهملة والقاف قيل انه كان من اهل الصفة
ما رواه عن النبي عم ستة وخمسون حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر لمسلم رض
ان الله اصطفى كنانة وهي بكسر الكاف وهو قبيل ابوهم كنانة بن خزيمة وهو من ولد اسمعيل واصطفى قريشا
من كنانة

لان قريشا

لان قريشا نضر بن كنانة هذا واصطفى من قريش بني هاشم وهاشم هو ابن عبد مناف وبنو اولاده نضر هذا واصطفاني
من بني هاشم لان محمدا عم ابن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم هذا ومعنى الخيرية والاصطفاء في هذه القبايل ليس باعتبار
الديانة بل باعتبار الخصال الحميدة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ان الله امرني ان اقرأ عليك لم يكن الذين كفروا
قاله اي النبي عم هذا الحديث لابي بن كعب قيل الحكمة في الامر بالقراءة على ابي رض مع سماع قراءة النبي عم كثيرا هو ان الله
كان عالما بان الناس سيأخذون القرآن منه ويكون شيخا فيه فامر نبيه عم بالقراءة عليه ليتعلم آداب القراءة
وآداب التعليم ليستن الامة بذلك وكان ابي رض ممن جمع القرآن على عهد رسول الله عم روي ان عمر رض كان يقول اقرأنا
ابي رض واقضانا علي رض فقال ابي وسماني هذا معطوف على فعل مقدر مع حرف الاستفهام يعني هل ذكرني الله تع صريحا
وسماني قال نعم فبكى اي ابي ابتهاجا وفرحا من تسمية الله اياه بامر القرآن او خوفا من العجز عن قيام شكر تلك النعمة
قال النووي تخصيص هذه السورة لانها وجيزة جامعة بفوايد كثيرة من اصول الدين وفروعه والاخلاص وتطهير
القلب فكان الوقت يقتضي الاختصار وقال مظهر لان فيها قصة اهل الكتاب وابي كان من علماء اليهود ليعلم حال
اهل الكتاب وخطاب الله معهم خ ابو الدرداء رض روى البخاري عنه قال كنت جالسا عند النبي عم فاقبل ابو بكر
مشمرا فسلم فقال كان بيني وبين عمر بن الخطاب شيء فاسرعت اليه في الغضب ثم ندمت فسألت ان يغفر لي فابى علي
فقال عم يغفر الله لك يا ابا بكر ثلثا ثم ان عمر ندم على فعله فاتى منزل ابي بكر فلم يجده فاتى النبي عم فقال عم ان الله بعثني
اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدق وواساني اي شاركني واو مقلوبة من الهمزة تخفيفا قال الجوهري واساه لغة
ضعيفة في آساه وقد جاء في حديث آخر اساني بنفسه بابقائها في الحياة وماله ببذله في نصرة دينه فهل انتم تاركو لي
صاحبي يعني الركوع لاجلي ولا تؤذوه وان بدا منه ما يوجب ذلكم روي ان ابا بكر ما اوذي بعد هذا الحديث قوله فهل
انتم تاركون ادل على طلب الترك من فهل انتم تتركون كما هو مبين في علم المعاني ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها به انفسها بالرفع والنصب روايتان يعني لم يواخذهم بما وقع في قلوبهم على وقع
من القبايح اعلم ان حديث النفس المتجاوز عنه على نوعين ضروري وهو ما وقع من غير قصد واختياري وهو ما يقع بقصد والمراد
به في الحديث النوع الثاني لان النوع الاول معفو عن جميع الامم اذا لم يصر عليه لامتناع الخلو عنه فلا يبقى بقوله لامتي فايدة
وانما تجنيع النوع الثاني عن هذه الامة تكرما لنبينا عم ما لم تتكلم به او تعمل به وما من شرطية وجزاؤها محذوف بقرينة
ما سبق وفسره بعض شراح المصابيح الاختياري على المصر عليه وجعل ما في ما لم تتكلم به للحين وتستجع هو الاوجه وفيه دليل
على ان حديث النفس ليس في معنى الكلام حتى لو حدث نفسه في الصلوة لا تبطل ولو طلق امرأته بقلبه لا تطلق واما اذا كتب
امرأته فيجوز ان يكون ذلك طلاقا لانه عم قال ما لم تتكلم او تعمل به والكتابة نوع من العمل وهو قول محمد بن الحسن فان قلت
الحديث مخالف لقوله تع وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به قلت روي عن ابن عباس رض وغيره من الصحابة
ان هذه الاية لما نزلت اشتد على الصحابة ذلك وقالوا لا نطيقها فنسخها الله بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها لها
ما كسبت كذا اتى له الشراح لكن المحققين على ان هذه الاية معمولة لا منسوخة لان النصوص دالة على المواخذة
بعزم القلب منها قوله تع ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين امنوا لهم عذاب اليم وقوله تع ان بعض الظن
اثم والاجماع على تحريم الحسد والكبر واما الحديث المتقدم والحديث الآخر وقوله عم حكاية عن الله تع عبدي بسيئة فلا تكتبوها
وان عملها فاكتبوها سيئة واذا هم بحسنة ولم يعملها فاكتبوها حسنة وان عملها فاكتبوها عشرا فمحمول لان على خطور
من غير توطين النفس عليه جمعا بين الدليلين واما اذا وطن النفس على معصية مثلا ان قطع عنها قاطع غير خوف الله
يكتب هذا العزم سيئة

اذا هم

قبلت البكر

ناله م ما عمرت اليهود على احد الا كانت عنده كبوة ونبوة ونظرة الا ابو بكر

طلاق

قلت

هموم

وان عملها كتب معصية ثابتة وان قطع عنها خوف الله يكتب حسنة كذا قاله النووي في شرح صحيح مسلم فان قلت قد نقل الصحابي النسخ
فكيف ينكر عليه قلت اختلف اصحاب الاصول في ان قول الصحابي نسخ كذا هل يكون حجة فينسخ به النص ام لا والمختار
انه لا يثبت حتى ينقله عم لاحتمال ان يكون قوله على اجتهاده م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه ان الله جزأ القرآن
وهو بتشديد الزاء المعجمة يعني قسم ثلثة اجزاء فجعل قل هو الله احد جزء من اجزاء القرآن وجه كونه جزء يجوز ان يكون
باعتبار الثواب يعني ان الله تع يعطي قارئ هذه السورة ثواب قراءة ثلث القرآن من غير تضعيف اجر كذا قاله
النووي وقيل القرآن على ثلثة انحاء قصص واحكام وصفات وقل هو الله احد متمحضة للصفات ق ابو هريرة
رض الله تعالى عنه الرواية عنه ان الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمومنين فقصة الفيل على وجه الاختصار
ما روي ان ابرهة ملك اليمن بنى كنيسة بصنعاء ليصرف اليها وجوه الحاج من مكة فخرج الى الكعبة ليخربها
معه الفيل وجيش عظيم كان مقدم الكل وكلما وجهوه الى الحرم برك واذا وجهوه الى جهة اخرى هرول فبينما هم كذلك
ارسل الله اليهم طيرا لكل طائر حجر في منقاره وحجران في رجليه فالقى اليهم احجار فهلكوا في ارادتهم ابطال
فليطالع التفسير في سورة الفيل فانها لم تحل لاحد كان قبلي وانها احلت لي ساعة من نهار قيل ما احل لهم
كان اراقة الدماء فقط لانها هي المحتاجة اليها للفتح وقيل كان جميع المحرمات فيها من الصيد وغيره لاطلاق الحديث
اعلم ان مكة شرفها الله حرمها ابراهيم عم لما صح من النبي عم ان ابراهيم عم حرم مكة واني حرمت المدينة وما روي ان النبي
قال فان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والمراد به كتابته في اللوح المحفوظ ان ابراهيم سيحرم وانها لا تختلى
بعدي فلا ينفر صيدها بتشديد الفاء على صيغة المجهول اي لا يتعرض له بالاصطياد وقيل معناه لا يبعد من
موضعه باي وجه كان ولا يختلى شوكها اي لا يقطع فاذا لم يجز قطعها مع كونه موذيا يفهم منه بدلالة النص ان كل نبات
لا يجوز قطعه وهذا النفي بمعنى النهي المراد بالشوك ما هو رطب منه لانه جاء في رواية لا يختلى خلاها الخلاء بالقصر هو الرطب من
الكلاء ولا يحل ساقطتها اي لقطتها الا لمنشد اي لمن يعرفها فان قلت الحديث في بيان الخصال المختصة بالحرم وهذا
الحكم غير مختص به بل لقطة الحل حكمها كذا فما وجه ايراده هنا قلت لدفع من يتوهم ان لقطة الحرم لا تعرف اصلا
شجرها ومن قتل له قتيل اي مقتول سماه قتيلا باعتبار ما يؤول اليه كما جاء في القرآن اني اراني اعصر خمرا والآن
يقتل الذي لا المقتول فهو بخير النظرين اما ان يفدى على بناء المعلوم اي القاتل الولي واما ان يقيد بضم حرف المضارعة
يقال اقدت القاتل بالقتيل اي قتلته به يعني ولي المقتول مخير بين شيئين قتل القاتل واخذ فداه وهي الدية
وله اجبار القاتل على اي الامرين شاء وهو احد قولي الشافعي وذهب ابو حنيفة ومالك الى ان موجبه القصاص
لقوله عم العمد قود يعني موجبه وحملوا الحديث على رضاء القاتل توفيقا بين الدليلين يعني لا يفيد الولي الدية الا
رضاء القاتل باعطاء الدية قد يكون خيار له فقال العباس الا الاذخر وهو حشيش طيب الرائحة يا رسول الله
فانا نجعله في قبورنا وبيوتنا فقال اي النبي عم الا الاذخر وهذا استثناء عن الحكم المفهوم بدلالة النص وهو
نبات الحرم لا يجوز قطعه فيكون الاستثناء متصلا قال علماؤنا النهي مصروف الى ما نبت في الحرم بنفسه
دون ما يستنبته الآدميون لان كمال النسبة الى الحرم فيما ينبت فيه بلا صنع احد فان قيل ما وجه استثناء
النبي عم الاذخر من الحظر عند مسئلة العباس فالجواب بان الاستثناء يجوز ان يكون بوحي الله اليه في تلك الحالة او بوحي
قبلها ان طلب احد استثناء الاذخر فاستثناه او بان استثناه كان بالاجتهاد او بان النبي عم كان اراد ان يستثني الاذخر
فسبقه العباس فتمم عم كلامه بعده ومن يجوز انفصال الاستثناء من الحكم يقدر الكلام هنا في الاستثناء يعني لا يقطع نباته

الا الاذخر

فقام ابو شاه قال النووي ابو شاه بهاء بعد الالف ولا يقال بالتاء لا يعرف اسمه وانما هو معروف بكنيته رجل من
اهل اليمن فقال اكتبوا لي يا رسول الله يعني يامر بان يكتب لي هذا الحديث واسناد الكتابة الى النبي عم مجاز لشهرته بكونه
اميا وانما خاطبه بالجمع تعظيما له فقال اكتبوا لابي شاه وهذا اذن من النبي عم بكتابة السنن وكان عم ينهى عنها في الاول
قبل اشتهار القرآن خوفا من اشتباهه به فلما اشتهر اذن فيها م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ان الله حرم الخمر وهو اسم
للنيء من ماء العنب اذا اشتد وغلا وقذف بالزبد عند ابي حنيفة رح وقال بعضهم هو اسم لكل مسكر مخامر العقل ومخالطه و
الخلاف مشهور فمن ادركته هذه الآية وهي قوله تع يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من
عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون وعنده منها شيء فلا يشرب ولا يبيع قيل في الآية دلالة على حرمة الخمر بوجوه
الاول قصرها على الرجس وهو في اللغة القذر يعني بالخمر الا الخبيث في الحكم فيكون محرما والثاني الاخبار بانها من عمل
الشيطان والذات ليست بعمل فيقدر تناولها والثالث امره بالاجتناب عنها والامر للوجوب وهذا ابلغ في بيان
تحريمها والرابع رجاء الفلاح بالاجتناب عنها م عائشة رض روى مسلم عنها قالت توفي صبي من الانصار ودعي
النبي عم الى جنازته فقلت طوبى له فقال النبي عم او غير ذلك يا عائشة ان الله تع خلق الجنة وخلق لها اهلا او لا
الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الانكار والواو للحال يعني اتعتقدين ما قلت والحق غير الجزم به قال النووي اجمع
العلماء على ان اطفال المؤمنين من اهل الجنة لقوله تع والذين امنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذرياتهم قال المفسرون
ذرياتهم عامة يشمل الصغير والكبير وان كانوا الابناء اهلا لها تفضلا عليهم وعلى ابائهم ليتم سرورهم
وتوقف فيه بعض ممن لا يعتد به متمسكا بهذا الحديث اجيب عنه بانه عم نهى عن الحكم على معين بدخولها الا ان الحكم به على معين
من الكبار ممنوع او بان صدور هذا الحديث يحتمل ان يكون قبل نزول ما نزل في اطفال المسلمين واما اطفال المشركين
فالاكثرون على انهم في النار تبعا لابائهم وقال آخرون انهم في الجنة لان النبي عم اخبر انه راى في رؤياه ابراهيم الخليل عم
في الجنة وحوله اولاد الناس قالوا يا رسول الله واولاد المشركين قال واولاد المشركين رواه البخاري ولقوله تع
وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا ولا الكافر لم يتوجه اليه التكليف وبعث الرسل فلا يكون من اهل النار وعلى
ان يرفع الدليلان بان المرئي في المنام كان في النشاة البرزخية ولا يلزم ان يكونوا في النشاة الجنانية كذلك وبان
المراد من العذاب في الآية عذاب الاستيصال في الدنيا ولا يلزم منه نفي عذاب للآخرة ولئن سلم فلا يلزم ان
يكون من اهل الجنة لجواز ان يكونوا في الاعراف وتوقف فيه طائفة وهو الظاهر ق ابو هريرة رض الله تعالى عنه الرواية
عنه ان الله خلق الخلق اي قدر المخلوقات وعلمه السابق على ما هم عليه في وقت وجودهم حتى اذا فرغ منهم يعني
اتم قضاءهم والفراغ هنا مذكور بطريق التمثيل وتذكير الضمير منهم بطريق تغليب العقلاء على غيرهم
قال الشيخ الشارح خلق ان كان بمعنى اوجد فالفراغ حقيقة لكن لا يخفى ما فيه من الضعف لان الفراغ
الحقيقي بعد الشغل وهو على الله تع ممتنع قامت الرحم فقالت المراد بقيامها تكلم ربه على لسانه بان
لان الاحسن ان يقال هذا من باب التمثيل شبهت الرحم لمن يحتاج الى صلته ويستعاذ من قطيعته فيقوم
ويقول لا انه حقيقة قيام وصورة كلام كما تقول اردت ان اقطع ... وتثبت نعلي هذا مقام العائذ
من القطيعة هذا صفة محذوف اي مقامي هذا المقام المستعيذ بك من قطيعتي قال نعم ضمير قال عائد الى الله
ونعم حرف الجواب مقرر لما سبق الاستفهام كان او خبرا اما ترضين هذا خطاب للرحم الهمزة فيه للاستفهام
على سبيل التقرير لما بعدها النافية ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلى قال اي الله تع فذاك لك

ان الحكم السابق حصل لك

الاية

اقرأوا ان شئتم فهل
قال رسول الله عم اقرأوا وان شئتم يعني ان شئتم مصداق استحقاق قاطع الرحم بقطع الرحمة اقرأوا فهل
عسيتم ان توليتم يعني فهل يتوقع منكم ان اعرضتم عن القرآن واحكامه او معناه ان توليتم امور الناس
وتأمرتم عليهم ان تفسدوا في الارض وهو خبر عسى وتقطعوا ارحامكم فان قلت ما معنى الاستفهام والله تع عالم
بما كان وما يكون قلت معناه انكم احقاء بان يقول لكم كل من عرف رخاوة اعتقادكم في الايمان
فهل عسيتم لما عرفه منكم من التخاذل في الافساد في الارض اولئك اشارة الى المفسدين وقاطع الارحام بينهم
الذين لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم م عائشة رض روى مسلم عنها ان الله خلق للجنة اهلا خلقهم لها وهم في
اصلاب آبائهم في الازل من سيكون من اهل الجنة عبر عن الازل باصلاب الآباء لانه اقرب الى فهم الناس وخلق
للنار اهلا خلقها لهم وهم في اصلاب آبائهم ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قال مر العباس بمجلس
قوم من الانصار يبكون حين اشتد مرض رسول الله فقال لهم ما يبكيكم قالوا ذكرنا مجلسنا مع رسول الله عم فدخل
العباس على رسول الله فاخبره فعصب رسول الله رأسه بحاشية برد وخرج وصعد المنبر فخطب وكان
آخر خطبته واثنى على الانصار فقال ان الله خير عبدا اراد به نفسه انما نكره لابهام الامر عليهم لئلا يحزن
اختياره عم ما في الآخرة والانتقال اليها بين الدنيا اي بين ان يعطيه ما شاء من العمر ومتاع الدنيا وبين
اي بين ما عند الله في الآخرة من الدرجات العليا فاختار ذلك العبد ما عند الله ولم يفهم من القوم ان المخير هو رسول
الا ابو بكر رض فبكى فقال فديناك بآبائنا وامهاتنا اعلم ان هذا التخيير غير مختص بالنبي عم لما روت عائشة
انه عم قال لم يقبض نبي حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير اقول تخييرهم انما يفيد اذا كان آجالهم مكتوبة بالتعليق
واما اذا كانت مقطوعة ففائدة التخيير والله اعلم اكرامهم وتطييب قلوبهم وطلب رضاهم ومعلوم انهم لا يختارون
على ما في الآخرة كما يقال قد اكل الى واتى مع العلم بانه لا يكون عائشة رض ان الله رفيق يحب الرفق ومواخذ
بوجهين يعني يحب ان يرفق بعضكم بعضا وقيل معناه يحب ان يرفق بعباده لكن قوله عم ويعطي على الرفق ما لا
على العنف وهو ضد الرفق يقوي المعنى الاول يعني ان الله تع يعطي على الرفق من الثواب او من المطالب والاغراض
ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه اي على ما سوى الرفق من الخصال الحسنة وانما ذكره بعد قوله ما لا يعطي
على العنف ليدل على ان الرفق انفع الاسباب قال بعض الشراح لا يجوز اطلاق الرفيق على الله اسما ولا يقال
يا رفيق لانه لم يوجد في ذلك نقل ولا يفهم من الحديث جوازه لانه ذكر على وجه الاخبار لا الاسمية اي هذا كلامه لكن
جواز الاطلاق ليس على الاطلاق توضيحه ما قال الامام المازني اختلف المتأخرون في ان ما ثبت وصفا لله باخبار
الآحاد هل يجوز تسميته لله تع والثناء عليه ام لا فمنهم من جوزه لان هذا من باب العمل وذلك جائز بخبر الواحد
ومنهم من منعه لان هذا من باب الاعتقاد على الله ولا بد ان يرد به نص مقطوع به وقال القاضي الصواب جوازه ثوبان
روى مسلم عنه ان الله زوى لي الارض اي جمعها فرأيت مشارقها ومغاربها جمعهما باعتبار طلوع الشمس
والصيف وباعتبار الكواكب خصهما بالذكر اشارة الى ان ملك هذه الامة فيهما اكثر منه في جهتي الجنوب والشمال
وقع فصلوات الله وسلامه على رسول الصادق الذي لا ينطق عن الهوى لعل جمع بعض وارثها النبي عم
التخييل والتمثيل كان لتبشيره بكثرة امته وسيبلغ ملك امتي ما زوي لي منها قال شارح اللام في الارض
ومن فيها للتبعيض لكنه ضعيف لان ملك امته لم يبلغ جميع اجزائها ولا يجوز ان يجعل من التبعيضية بل لا بد من
حرف بل اللام فيها للعهد الخارجي كما اذا قيل اغلق الباب اذا كان ثمة معهود ومن فيها للتبيين ولا دليل على جمع

يعني حين م

اختلاف م

الارض م

م ٥١

لا تنفقوا على من عند رسول الله
تعيير عيره
حتى ينفضوا يعني يتفرقوا
الذين يقولون لا تنفقوا الى آخره
عنهم توبيخا لهم
اصحابه فاخبر الله تع
الناس ان محمدا يقتل
فقال عم دعه لكي لا يتحدث
اضرب رأس هذا المنافق
فقال عمر رض دعني يا رسول الله
المدينة كالكير ٣ ٣
الى الاخر ٥١

م جابر بن سمرة رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم مائة وستة واربعون حديثا له في الصحيحين خمسة وعشرون حديثا
المتفق عليه منها حديثان وباقيها لمسلم ان الله سمى المدينة طابة وكان اسمها قبل يثرب فكرهه النبي عم لان الثرب يستعمل في
معنى القبح فبين ان الله تع سماها طابة لتطيب سكانها بالدين واما تسميتها بيثرب في قوله تع يا اهل يثرب لا مقام لكم
فباعتبار قول المنافقين او يكون نزول الاية قبل التسمية بطابة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال رأى النبي عم
شيخا يمشي بين ابنيه متكئا عليهما فقال ما بال هذا قالوا نذر ان يمشي الى بيت الله تع فقال ان الله تع عن تعذيب هذا
نفسه لغني وامره عم ان يركب تقديم الجار والمجرور للاهتمام وقيل للتخصيص لانه متحمل تلك المشقة جعل كانه اعتقد ان الله
غير غني عن هذا فيكون قصر قلب والمصدر مضاف الى فاعله ونفسه مفعوله لم يذكر في الحديث انه عم الزمه دما عليه والشافعي
عمل بظاهره وقال لا دم عليه وقال ابو حنيفة وطائفة قول الى فعلى عليه دم لانه ادخل نقصا في الواجب بعدم وفائه كما التزم
خ ابو قتادة الحارث بن ربعي رض روى البخاري عنه قال كان النبي عم في سفر مع اصحابه فنزلوا آخر الليل فناموا فايقظ
الآخر الشمس فقال عم ان الله قبض ارواحكم وهو مجاز عن سلب الحس والحركة الارادية عنهم لان النائم كمقبوض الروح
في انسلابهما عنه حين شاء وردها عليكم حين شاء يا بلال قم فاذن الناس بالصلوة وهذا يدل على جواز قضاء
الفائتة واثبات الاذان لها فان قيل كيف فاته الفجر وقد قال عم تنام عيناي ولا ينام قلبي اجيب عنه بوجهين احدهما
ان قلبه كان يدرك الحسيات اذا لم تبطل آلاتها كآلات السمع والشم وغيرهما ومنها طلوع الفجر مما يدرك بالعين وهي قد نامت
فلا ينافي عدم ادراكه الطلوع يقظة قلبه والثاني يجوز ان يكون له حالتان احدهما ينام فيها قلبه والاخرى لا ينام فيها وهي
هي الاكثر قال النووي الجواب الثاني ضعيف والصحيح المعتمد هو الاول واقول ارى الامر عكسا لان النفوس القدسية
يدرك الاشياء بلا واسطة الآلات كما ورد انه عم اتموا الصفوف فاني اراكم خلف ظهري ويؤيد الجواب الثاني ما روي انه عم
قال ما القيت على نومة مثلها لعل حكمة الله فيه اعلام هذا الحكم باراءة فعل رسول الله عم عبد الله بن عمر رض روى
مسلم عنه قال اخبر ابو بكر رض انه دخل على زوجته اسماء فرأى نفرا من بني هاشم عندها فكره ذلك فقال عم ان الله برأها
بتشديد الراء اجعلها بريئة من ذلك اي مما خطر على قلب ابي بكر يعني اسماء هذا الضمير التأنيث في برأها بنت
عميس بالعين المهملة على صيغة التصغير امرأة ابي بكر رض قيل كانت زوجة جعفر بن ابي طالب هاجرت
معه الى الحبشة فتزوجها ابو بكر بعد جعفر وعلي رض بعد ابي بكر رض وفيه جواز خلق الرجلين مع الاجنبية اذا كانا
ق زيد بن ارقم رض اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم سبعون حديثا له في الصحيحين اثنا عشر انفرد
البخاري بحديثين ومسلم بستة ان الله قد صدقك قاله له اي للراوي حين نزلت سورة المنافقين و
قد كان اخبر اي الراوي رسول الله عم بقول عبد الله بن ابي حين تنازع رجل من المهاجرين في غزوة بني المصطلق
فغضب عبد الله فقال ما مثلنا ومثلهم الا كما قيل سمن كلبك يأكلك لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا اي يتفرقوا
وقولهم بالجر معطوف على مجرور الباء في بقول لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل اراد بالاعز نفسه وبالاذل
الاذل رسول الله قال الراوي فلما سمعت منه ذلك قلت انت والله الذليل ومحمد في عز من الرحمن فقال عبد الله اسكت
فانما كنت العب فلما نقلت كلامه الى النبي عم قال له انت قلت هذا الكلام فقال عبد الله والذي ما قلته وان زيدا لكاذب
فقال من حضر من الانصار عبد الله شيخنا وكبيرنا لا تصدق عليه كلام غلام يا رسول الله وفشت الملامة لي في الانصار
مكذبوني ولما انزل الله سورة المنافقين اخذ رسول الله عم اذني فقال الحديث م شداد بن اوس ان الله كتب الاحسان
على كل شيء على بمعنى في اي امركم به في كل شيء فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة بكسر القاف نوع من القتل وهو هنا القتل قصاصا
او حدا

قيل ما رواه عن النبي عم
خمسون حديثا له في الصحيحين
والآخر لمسلم وهو

م
قال م
ما لجبين
اي الاخرة اراد

كما يقتل تارك الصلوة عمدا عند الشافعي ومالك واحمد اذلا قتل في الشرع غير ذلك والاحسان فيها اختيار اسهل
الطريق واقلها ايلاما واما قتل قطاع الطريق بالصلب والزاني المحصن بالرجم فمستثنى من هذا الحديث لان
فيهما ورد من الشارع واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليحد احدكم شفرته وهي السكين العظيمة اي ليجعلها
حادة ليجعل في امرارها وليرح ذبيحته اي ليتركها حتى تستريح وتبرد وهذان الفعلان كالبيان للاحسان
لا يقال هذا معارض لقوله عم من غرق غرقناه ومن حرق حرقناه لانه محمول على السياسة ق ابو هريرة رض
على الرواية عنه ان الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا ما فيه للبيان ومتع مجرور حال من حظه يعني ان الله خلق
لابن آدم الحواس التي بها يجد لذة من الزنا واعطاه القوى التي بها يقدر عليها وركز في جبلته حب الشهوات
لا محالة يفتح الميم اي اصاب ذلك النصيب البتة وهو استيناف جواب عمن قال هل يخلص ابن آدم عنه فزنى العين
النظر وزنى اللسان النطق والنفس تمنى اي تتمنى بحذف احد التائين وتشتهي والتمني اعم من الاشتهاء
في الممتنعات دونه والفرج يصدق ذلك اي ما يتمناه النفس وتدعو اليه الحواس وهو الجماع او يكذبه ومعنى تكذيبه
تركه والكف عنه واسنادهما الى الآلة مجاز اعلم ان هذا ليس على عمومه فان الخواص معصومون عن الزنا ومقدماته
ويحتمل ان يبقى على عمومه بان يقال كتب الله على كل فرد من بني آدم صدور نفس الزنا في مقدماته الباطنة وهي
النفس واشتهاؤها بقرينة قوله عم ادرك ذلك لا محالة يعني حظه المكتوب عليه م عائشة رض روى مسلم
قالت اتى النبي عم ناس من اليهود فقالوا السام عليك يا ابا القاسم فقال عليكم فقالت عائشة
فسبتهم فقال عم ان الله لا يحب الفحش وهو اسم لكل خصلة قبيحة والتفحش وهو التكلف فيه ام
ق عبد الله بن عمرو رض اتفقا على الرواية عنه ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه انتزاعا مفعول
مطلق مقدم على فعله ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا ليقبض من غير لفظه وينتزع صفته ويجوز ان يكون
بيانا لقوله يقبض او حالا عن فاعله من الناس الا من صدورهم ولكن يقبض العلم وضع المظهر موضع المضمر
التعظيم كما في قوله تع الله الصمد بعد قوله قل هو الله احد المراد به علم الشرايع بقبض العلماء حتى اذا لم يبق
وفي ذكروا اذا دون لا ايماء الى انه كاين لا محالة بالتدريج اتخذ الناس رؤسا بضم الهمزة والتنوين جمع
راس القوم كبيرهم وروى رؤساء بالمد جمع رئيس وكلاهما صحيحان جهالا فسئلوا على بناء المجهول
راجع الى الرؤساء افتوا بغير علم فضلوا واضلوا م ابو موسى رض روى مسلم عنه ان الله لا ينام ولا ينبغي
له ان ينام هذا بيان لاستحالة وقوع النوم عنه لان النوم عجز يخفض القسط ويرفعه المراد بالقسط الميزان
ان الله يخفض القسط ويرفع ميزان اعمال العباد المرتفعة اليه يقللها لمن يشاء ويكثرها لمن يشاء
الميزان يخفض تارة ويرفع اخرى وهذا تمثيل وقيل المراد به الرزق خفضه تقليله ورفعه تكثيره وقيل
العدل يعني ينقص العدل في الارض بغلبة الجور واهله ويرفع تارة بغلبة العدل واهله او يقال معناه يخفض
بالقسط يعني ان الله يرفع بعدله المطيعين ويخفض به العاصين والله تع في كل عادل لا ظالم
يقال القسط نوع من الجور والعدل ويراد بالقسط المذكور الجور وبالضمير العايد اليه العدل يرفع
يعني يضع اهل الجور في الدنيا بالبغض والعتاب وفي الآخرة بالياس والعذاب ويرفع اهل العدل في الدنيا بالمدح
وفي الآخرة بالثواب الجزيل يرفع اليه على صيغة المجهول اي الى مخزنه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار
قبل عمل الليل يعني يرفع الملائكة عمل كل من الليل والنهار على حدته ولا يؤخرون حتى ينضم اليه عمل الآخر ومعناه

اعمال المؤمنين المخلصين في ليلتهم قبل النهار وفي نهارهم قبل الليل وفيه تعجيل اجابة دعاه وحسن قبوله
لمن عمل له حجابه النور استيناف جواب عمن قال لم لا تراه عم التربيع هو محتجب بنور عظمته فلانا هو لان
من كان حجابه ما هو امنع الحجاب في غيره كيف يرى صدرا فان قيل يلزم ان لا يراه المؤمنون وفيه حجة للمعتزلة
قلنا اراد منه مرتبة الالوهية والله تع لا يرى بها وانما يرى بمرتبة الربوبية اعلم ان كون الله ذا حجاب من اوصاف
الجسم فلا يليق بوصفنا ويليه انه بالنسبة الى العباد وقد جاء في الرواية الصحيحة حجابه النار قال الطلابادي يجوز
ان يكون النار عبارة عن الشغل يعني حجب الخلق عنه بشغلهم بذواتهم وحاجاتهم لو كشفه هو الحجاب فظالهم هيبته وسلطانه
يعني لو كشفه هذا استيناف ايضا جواب عمن قال الا يكشف ذلك الحجاب لاحرقت سبحات بضم السين والباء جمع
سبحة وهي العظمة وجهه اي ذاته ما انتهى اليه بصره من خلقه الضمير في بصره اي علمه تع والمراد بما انتهى جميع المخلوقات
لان بصره محيط به يعني لو كشف الحجاب عن ذاته تع لاضمحل جميع مخلوقاته من هيبته وفنوا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
ان الله لا ينظر الى صوركم المجردة عن السير المرضية واموالكم العارية عن الخيرات ولكن ينظر الى قلوبكم التي موضع التقوى
واعمالكم التي يتقرب بها الى الله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان الله لا ينظر الى صوركم المجردة عن السير
المرضية واموالكم العارية عن الخيرات ولكن ينظر الى قلوبكم التي موضع التقوى واعمالكم التي يتقرب بها
الى الله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان الله لا ينظر الى نظر الرحمة فيكون محمولا على المستحل او
على الزجر ويجوز ان يراد به نظر اللطف والعناية الى من يجر ازاره المراد به انزاله الى الكعبين لما روى
انه عم قال ما اسفل من الكعبين ففي النار بطرا اي تكبرا يفهم منه ان جره ان لم يكن للكبر لا يكون حراما لكنه
مكروه كراهة تنزيه قال العلماء كذا كل ما زاد على الحاجة المعتادة في اللباس من الطول والسعة فمكروه
لكن الحديث في حق الرجال واما النساء فقد صح من النبي عم الاذن لهن في ارخاء ذيولهن ذراعا خ ابو هريرة
روى البخاري عنه ان الله لما قضى الخلق اي قدر المخلوقات كتب عنده اي ثبت في علمه الازلي فوق عرشه يعني
كونه فوق العرش والله اعلم بكيفيته مستورا عن جميع الخلق مرفوعا عن حيز الادراك لا ان فوقه مكانا ان
رحمتي سبقت غضبي اي غلبت عليه بكثرة آثارها الا ترى ان قسط الخلق من الرحمة اكثر من قسطهم من الغضب
لينيلهم اياها بلا استحقاق ولا ينالون غضبه الا باستحقاق والا فلم التكليف مرفوعا عنهم الى البلوغ ولا يعجل
العقوبة عليهم بل يرزقهم ويقبل توبتهم الهنا خلقتنا مجانا فارحمنا مجانا قيل الرحمة سابقة على الغضب حقيقة
لانها اول الصفات اذ لو لم يكن رحمته لما وجد شيء من الاشياء فضلا عن الغضب لعل هذا القائل اراد ان السبق
في الظهور لان الايجاد رحمته ومنه قوله تع ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما لا في الثبوت لان كل صفاته تع قديمة ق
عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت اخذت نمطا وهو نوع من البسط فسترته على الباب فلما راه النبي عم
جذبه حتى هتكه فقال ان الله لم يامرنا ان نستر الحجارة والطين وفيه دلالة على كراهة ستر الحيطان بالثياب
كراهة تنزيه ان لم يكن للبطر وقال بعض الشافعي كراهة تحريم لان هتكه عم تشديد في الزجر عنه وهو
يدل على كونه غير ماذون به ولا يلزم منه كونه منكرا لجواز ان يكون حلالا واما هتكه عم على هذا التقدير فيجوز ان يكون
لعلو مرتبته وغاية تنزيهه م عائشة رض روى مسلم عنها قالت لما نزلت اية التخيير وهو قوله تع يا ايها النبي
قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الاية بدا بي النبي عم فقرا علي الاية فاخترت الله ورسوله ثم قلت
استكل ان لا تخبر امراة قال من نسائك بالذي قلت فقال ان الله لم يبعثني معنتا بتشديد النون اي طالبا للعنت وهو
العسر على الغير

ولكن يبعث معهم ميتوا م ابن مسعود رض روى مسلم عنه قال سأل رجل عن النبي عم ان القردة والخنازير من قوم
مسخ ام لا فقال عم ان الله لم يهلك قوما او يعذب قوما فجعل لهم نسلا المسخ بتحويل صورة الى ما هو اقبح منها كذا قاله
قال الشيخ الشارح رح تكرير لفظ قوما لشأن الى آن المهلكين غير المعذبين فان اريد بالهلاك الاعدام بالكلية
كان التعذيب بالمسخ وان اريد به المسخ كان التعذيب بشيء آخر فلا بد من توجيه احد الفعلين بالمسخ
يقع جوابا واقول جوابه عم على توجيه مع كونه زائدا على السؤال بلا فائدة على الارادة الاولى لان الانقطاع
المحقق ثبوت النسل لهم والهالك بالكلية لا يتصور النسل فكيف يبقى وكذا على الارادة الثانية
بشيء آخر كبني اسرائيل حيث عذبوا بالجراد والقمل وغيرهما وقريش عذبوا بالقحط فلم ينقطع نسلهم
عندي ان يحمل هذا على شكل التراوي فيكون المراد من الاهلاك او العذاب المسخ بقرينة السؤال عنه
والخنازير كانت قبل ذلك اي قبل اهلاكهم او تعذيبهم فان قيل روى مسلم عن ابي هريرة رض النبي عم قال فقدت امة من
بني اسرائيل لا يدرى ما فعلت ولا اراها الا الفأرة الا ترونها اذا وضع لها البان الابل لم تشربه واذا وضع لها البان
الشاء شربته قلنا هذا الحديث قاله عم حين لم
يوح اليه والتوفيق بينهما ان الفأرة من نسل الممسوخ فقد جزم بعدم النسل
الممسوخ لم يتناسل ولذا لم يجزم بذلك وقال اراها اي اظنها واما في الحديث الذي نحن فيه
والنعمان بن مقرن رض وهو بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء المشددة قيل ما رواه النعمان عن النبي عم
احاديث تعرض البخاري بهذا الحديث قال كان النبي عم حقه وكاد وان يراه ابو بكر لما كثرت به الجراح فقتل نفسه
شيء وقع فقال عم ان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر اي الكافر فان ذلك الرجل كان منافقا وكانا قتاله
الرسول عم لعلمه بحاله اخبر بذلك ما اخبر فلما قتل نفسه تبين نفاقه لسائر المسلمين م انس رض روى مسلم عنه
ليرضى عن العبد ان يأكل بفتح الهمزة المرة من الاكل حتى يشبع كذا قاله الجوهري فيحمده عليها او يشرب الشربة فيحمده
اي بيان المرة اشعارا بان الاكل والشرب وان كان قليلا يستحق الشكر عليه من السنة ان لا يرفع صوته بالحمد
من الاطراف لم يفرغ جلساؤه كيلا يكونوا منفعلين ق ابو هريرة رض انه على الرواية عنه ان الله ليضحك من رجلين
من ضحكه رضاء مجاز لاستحالة الضحك المعروف في حقه تعالى واستتباعه نوع رضاء قال النووي يجوز ان يراد
المتوجهين بقبض روحهما ويكون اسناده الى الله مجازا وروي فيضحك الله الى رجلين عن الضحك بالى
لتضمنه معنى الانبساط يقتل احدهما صاحبه يدخلان الجنة فتمة الحديث قالوا وكيف ذلك يا رسول الله
هذا فيلج الجنة ثم يتوب الله على الآخر فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد قال الشيخ الكلاباذي
يجوز ان يكون معنى الضحك ادرار الرحمة على عبده يقال ضحك السحاب اذا اصب ماؤه ق ابو موسى رض
الرواية عنه ان الله ليملي للظالم بفتح اللام الاولى من املاء الافعال اي يمهله ويطول عمره حتى يكثر منه الظلم
اخذ الشديد فاذا اخذه لم يفلته بضم الياء اي لم يتركه ولم يخلصه من النقم قرأ وكذلك اخذ ربك اذا
اخذ القرى وهي ظالمة ان اخذه اليم شديد وفي الحديث تسلية للمظلوم ووعيد للظالم لئلا يغتر بامهاله
جابر رض انه على الرواية عنه ان الله ورسوله حرم الخمر والميتة والخنزير والاصنام قاله عام الفتح وهو
بمكة [illegible] ق ابو هريرة رض انه على الرواية عنه قال لما قال النبي عم
الرسول عم كان فيهما معناه ظاهر
دخل دار ابي سفيان فهو آمن قالت الانصار بعضهم لبعض اما الرجل فقد اخذته رأفة بعشيرته
في قريته عفوا انه النبي عليهم فنزل عليه الوحي بقولهم فقال يا معشر الانصار قلتم كذا وكذا كلا اني عبد الله ورسوله

هاجرت الى الله واليكم يعني هاجرت الى مراد الله والى دياركم فالمحيا محياكم والممات مماتكم يعني لا افارقكم موتا و
حيوة احيى واموت في بلدكم كما تحيون وتموتون فيه قالوا يا رسول الله والله ما قلنا الا الجلاء بان يفارقنا رسول الله ورسوله
غيرنا فقال عم ان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم اي يقبلان اعتذاركم فيما تقولون من دعوى الشح قال للانصار
وفيه دلالة على جواز البخل للعلماء والصلحاء وعدم الرضا بمفارقتهم م ابو موسى رض روى مسلم عنه ان الله
يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل قال الشيخ الكلاباذي بسط
اليد كناية عن الجود يعني يجود الله لمسيء الليل ولمسيء النهار بالامهال ليتوب كما روي انه عم قال صاحب
اليمين امير على صاحب الشمال فاذا عمل العبد الحسنة كتب له عشر امثالها فاذا عمل سيئة قال صاحب اليمين
امسك فيمسك عنه سبع ساعات من النهار فان استغفر لم يكتب عليه وان لم يستغفر كتب سيئة واحدة
الى هنا كلامه لكنه غير مناسب لقوله ليتوب مسيء النهار الا ان يراد به مسيء الليل فاضافته الى النهار
باعتبار انه اصر على ذنوب الليل في النهار ولم يتب وكذا المعنى في قوله ليتوب مسيء الليل او يقال
معناه يجود الله لمسيء الليل التائب بالغفران ليكون حثا على توبة مسيء النهار وقيل هو كناية
عن الطلب لان طالب الشيء يبسط يده اليه في العادة يعني ان الله يدعو المؤمنين الى التوبة فعلى هذا القول
يصح هذا القول لا يناسبه ليتوب مسيء النهار الا على التأويل السابق حتى تطلع الشمس من مغربها م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه ان الله يبعث ريحا من اليمن الين من الحرير وفي هذا التوصيف اشارة الى الرفق بالمؤمنين
في قبض ارواحهم فلا تدع احدا في قلبه مثقال حبة اي وزنها والمثقال ما يوزن به القليل ويروى ذرة من ايمان والمراد
به ثمرات من اعمال الخير والا فالايمان غير قابل للزيادة والنقصان لان نوافل العبادات غير داخلة فيه بالاجماع
والفرائض لا تقبل الزيادة والنقصان فلو ترك شيئا منها لا يكون مؤمنا عند الشافعي لان انتفاء الجزء يستلزم
انتفاء الكل الا ان يكون مؤمنا ناقصا الا قبضته اي قبضت روحه فان قلت جاء في رواية اخرى ريحا من قبل الشام
قلنا يجوز ان الريح القابضة ريحين شامية ويمانية وان يكون واضع مبدأ احدهما من احد الاقليمين
ثم تتصل بالاخرى وتنتشر فان قلت الحديث يدل على ان الساعة لا تقوم الا على الكفار وكذا قوله عم لا يزال
طائفة من امتي ظاهرين على الحق الى يوم القيمة قلت المراد من الى يوم القيمة الى وقت قريب منه وعند ذلك تقبضهم
الريح الكريمة ق عائشة رض انه على الرواية عنها ان الله يحب الرفق في الامر كله قاله لما سبت عائشة رهطا
من اليهود قالوا السام عليك بعد رده عم عليهم بعليكم م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه ان الله يحب
العبد التقي وهو فعيل من الوقاية تاؤه مقلوبة من الواو وهو من يبالغ في اجتناب الذنوب قال عم لا يبلغ الرجل
درجة المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا مما به بأس الغني المراد به من له غنى النفس وقيل المراد به غنى المال
قال الشيخ الشارح رح لا يعرف ذلك الخفي بالخاء المعجمة المراد به هنا من يعتزل عن الناس للعبادة وروي بالحاء المهملة
وهو من يرحم الضعفاء خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان الله يحب العطاس يعني سببه وهو انفتاح المسام
وخفة الدماغ اذ به يندفع الابخرة المنحبسة فيعين صاحبه على الطاعة ولهذا عده الشارع نعمة فسن عقيبه الحمد
ويكره التثاؤب يعني سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء وميله الى الكسل فيمنع صاحبه عن الطاعة ولهذا
نسبه الشارع الى الشيطان وقيل ما تثاءب نبي قط التثاؤب بالهمزة على وزن التفاعل كذا قاله الجوهري وهي تنفس
ينفتح منه الفم من غير قصد وما روي في بعض النسخ التثاوب بالواو فليس بجيد فاذا عطس فحمد الله فحق على كل مسلم
سمعه

اي سمع تحميده وفيه اشعار بان العاطس اذا لم يجهر بالتحميد ولم يسمع من عنده لا يستحق التشميت اي تشميته بالشين
المعجمة او بالسين المهملة وهو الدعاء بالخير والبركة ووقع في قوله فحق على كل مسلم اشعار بان التشميت فرض عين واليه ذهب
بعض والاكثرون على انه فرض كفاية كرد السلام وقال ان فعل انه سنة وحمل الحديث على الندب كما في قوله عم حق
على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام واما المستحق العاطس بالتشميت مع شكر نعمة الله واذا شمته صاحبه يدعو له
العاطس بالمغفرة تاليفا للقلوب ولو تكرر العطاس وجمع العاطس في مجلس قالوا ينبغي ان يشمته السامع لكل
مرة ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه ان الله يدني المؤمن اي يقربه قرب كرامة لا قرب مسافة لان الله متعال عن ذلك
والمؤمن في المعنى كالنكرة اذ لا عهد في الخارج فيضع عليه كنفه وهو بالتحريك بمعنى الجانب ويعني وضع له كنفه على اظهار عنايته
عليه وصونه عن الخزي بين اهل الموقف كمن يضع كنفه على ثوبه على عار جاره اذا راى صبيانه وهذا تمثيل ويستره ويقول
اتعرف ذنب كذا فيقول نعم اي رب حتى قرره بذنوبه اي جعله مقرا ومعترفا بها وراى في نفسه اي علم الله في
ذاته انه هلك اي المؤمن ويجوز ان تكون الضمير في راى للمؤمن والواو للحال قال سترتها عليك هذا استيناف جواب
عمن قال ماذا قال الله تع في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم تقديم انا يفيد التخصيص لان الذنوب لا يغفرها الا الله
وانما لم يقل انا سترتها عليك لان الستر كان في الدنيا بالنسبة من العبد ايضا فيعطى على بناء المجهول اي المؤمن كتاب
حسناته بالنصب مفعوله الثاني واما الكافرون والمنافقون فيقول الاشهاد جمع شهيد وهو جمع شاهد كاصحاب
جمع صحب جمع وهو جمع صاحب وهم الحاضرون من الانبياء والملائكة والمؤمنين هؤلاء اشارة الى الكافرين والمنافقين
الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان الله يرضى لكم ثلثا ويكره لكم ثلثا
بثلث وينهيكم عن ثلث لان الرضاء بالشي يستلزم الامر به والامر بالشي يستلزم الرضاء به فيكون كناية وكذا الكلام
في النهي وكذا الكلام في الكراهة انما اتى باللام في الموضعين ولم يقل يرضى عنكم ويكره منكم اشارة الى ان فايدته
راجعة الى عباده وبيوى وبسخط لكم للمنافع ضى الفا التغيير لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا
من الامر بها راجعة الى عباده والاعتصام هو التمسك بايات الله
وان تعتصموا بحبل الله وهو القرآن كما قال عم القرآن حبل الله المتين والاعتصام هو التمسك باياته و
قيداء بها ويجوز ان يراد بحبل الله عهد الله وبالاعتصام الوفاء به جميعا اي من غير تفرق في ذلكم وهو حال من الله و
لا تفرقوا بحذف احدى التائين اي لا تتفرقوا هذا النهي عطف على تعتصموا اي ان لا تختلفوا في ذلك الاعتصام كما اختلف
اليهود والنصارى او يقال انه نهى على ان يكون ما قبله من الخبر بمعنى الامر يعني اعتصموا ولا تفرقوا وكذا الكلام في قوله
ولا تشركوا وان تناصحوا من ولاه الله امركم اي من جعله الله والي امركم وهم الامراء والمراد هنا نصحهم اتباع اقوالهم
مخالفتهم والدعاء لهم وانما لم يورد هذا بقوله وان لا تخالفوا كما فعل في الاولين اشعارا بان مخالفتهم جايز اذا امروا
بمعصية ويكره لكم قال يجوز ان يكونا مصدرين يعني به المقاولة بلا ضرورة وقصد ثواب فانها تقسي القلوب وان يكونا
ماضيين ويراد به ذكر الاقوال الواقعة في الدين مثل ان يقال قال الحكماء وقيل من غير بيان ما هو الاقوى ويتقلد بها
سمعه وانما جعلا مفعولي يكره على تاويل اللفظ قال ابو موسى يقال قال في الابتداء وقيل في الجواب يعني ما يتحدث به المتكلمون
من كلامهم ابتداء وجوابا مما لا يجدي لهم خيرا وصوابا قال الطيبي هذا يفيد ان الكثرة التي لا يؤمن معها من العثرات
لقوله عم كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع وقيل المراد منهما التجسس عن عيوب الناس فعلى هذا حاجة الى عند الكثرة
لان قليله ممنوع ايضا وكثرة السؤال يجوز ان يراد به سؤال اموال الناس وان يراد به سؤال الناس عما لا يعنيه واضاعة المال
وهي انفاقه في المعاصي والاسراف به في غيرها م عمر رض روى مسلم عنه ان الله يرفع بهذا الكتاب اي بالقران درجة اقوام

وهم من امن به وعمل بمقتضاه ويضع به اخرين بفتح الخاء قال الجوهري الاخر بفتح الخاء احد الشيئين وهو اسم على
افعل والانثى اخرى الا ان فيه معنى الصفة لان افعل من كذا لا يكون الا في الصفة اي يحط بالقران اقواما اخرين
وهم من اعرض عنه ولم يحفظ وصاياه م هشام بن حكيم بن حزام رض روى مسلم عنه وهو بكسر الحاء المهملة وبالزاء المعجمة
قيل كان من فضلاء الصحابة بما رواه عن النبي عم ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد وهو ان الله يعذب الذين
يعذبون الناس في الدنيا اي بغير حق ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه ان الله يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون
لبيك ربنا اي نقيم لامتثال امرك اقامة كثيرة وسعديك قال الجوهري السعد بمعنى الاسعاد وهو الاعانة يعني
نطلب منك اسعادا بعد اسعاد والخير كله في يديك اي في قدرتك وانما لم يذكر الشر لانه لا ينسب الى الله صريحا رعاية للادب
فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا اي اي شي لنا لا نرضى وهي حال من الضمير في الظرف فالاستفهام يكون للتقرير
رضاهم يا رب وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يا رب اي شي افضل
من ذلك وانما قال يا رب في الموضعين ولم يقل يا ربنا مع كون الجمع مذكورا قبله اشارة الى ان كل واحد منهم لا ان
طايفة منهم تكلموا وطايفة منهم سكتوا فان الكلام عن كلهم وافرده على حصول الرضا فيقول احل عليكم رضواني اي انزل
عليكم رضائي فلا اسخط عليكم بعده ابدا لان السخط يوجب مخالفة الاوامر والنواهي ولا تكليف في الجنة
ولا سخط وفي الحديث على ان السعادات الروحانية افضل من الجسمانية جعلنا الله منا او لنكن السعداء الذين
نالوا شرف الرضوان والبقاء م ابن عباس رض قال اهدى رجل الى النبي عم راوية خمر فقال النبي عم له اما علمت
ان الله حرمها قال لا فسار الرجل انسانا بجنبه فقال رسول الله عم بم ساررته قال امرته ان ابيعها فقال عم
ان الذي حرم شربها حرم بيعها ففتح الرجل فم الراوية حتى ذهب ما فيها وانما ذكر المسند اليه موصولا لزيادة
التقرير كما في قوله تع وراودته التي هو في بيتها يعني الخمر للضمير المجرور فان قلت الحديث يدل على تحريم
بيع الخمر مطلقا فكيف جوز ابو ح بوكالة الذمي بيعها قلنا البيع في الحديث مذكور مطلقا والمطلق ينصرف
الى الكامل وهو البيع بالمباشرة لا بالتوكيل او يقال انه صدر مقارنا بحرمة شربها فيحرم بيعها على من يحرم
شربها والكفار ليسوا المخاطبين بحرمتها فيخرج بيع الذمي ق ام سلمة رض روى مسلم عنها ان الذي يشرب
في اناء الفضة فانما يجرجر في بطنه نار جهنم تقدم شرحه في الباب الاول في حديث من شرب في اناء من ذهب او
فضة م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه ان اللعانين اللعن في اللغة الطرد والمراد هنا الدعاء للمسلم بالبعد
عن رحمة الله لا يكونون شهداء اي على الامم السالفة بان رسلهم بلغوا الرسالة اليهم فيحرمون عن هذه
الرتبة الشريفة المختصة بهذه الامة لكونهم اعداء للمؤمنين بسبب اكثار لعنتهم ولا شفعاء اي لا يكونون
ايضا شفعاء في اخوانهم العاصين لخلو قلوبهم عن الرأفة يوم القيمة قال النووي في ذكر اللعانين بصيغة التكثير
اشارة الى ان هذا الذم انما هو لمن كثر منه اللعن لا لمن يصدر منه مرة او مرتين انما ورد في الحديث من انه عم لعن الواصلة
والواشمة وشارب الخمر واكل الربوا وغيرهم وانما هو للزجر لا لقصد الدعاء ولئن سلم انه على قصد الدعاء لكنه عم
قال اللهم انما انا بشر اغضب فاي المؤمنين لعنته او جلدته فاجعلها كفارة له وقربة يوم القيمة ولعن غيره
ليس كذلك او المراد من الحديث ما كان في غير مستحقه وما كان من الشارع فقد وقع في مستحقه ق انس رض اتفقا
على الرواية عنه ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه وفيه اشارة الى ان قلب المصلي ينبغي ان يكون فارغا
لذكر الله فلا يبزقن بين يديه اي لا يلق بزاقه الى جهة القبلة لانه استخفاف عادة ولا يليق بتعظيم تلك الجهة

ولا عن يمينه اي لا يبزق على ما في يمينه وعن بني عم على كذا قاله الجوهري تشريفا لها لان فيها ملائكة الرحمن ولهم
مزية على ملائكة العذاب ولهذا قال عم كاتب الحسنات امير على كاتب السيئات قال النووي هذا النهي عام
في المسجد وغيره ولكن عن يساره او تحت قدمه وهذا الحكم مختص بغير المسجد لان المصلي في المسجد لا يبزق الا
في ثوبه لقوله عم البزاق في المسجد خطيئة وكفارته دفنها قال القاضي البصاق عن يمينه اي يكون منهيا اذا امكن
البصاق عن يساره واما اذا لم يمكن بان كان مصل عن يساره ملاصق له فله البزاق عن يمينه وفي الحديث
دلالة على ان البصاق لا يبطل الصلوة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال لقيت رسول الله
عم في بعض طرق المدينة وانا جنب فاخذ بيدي فمشيت معه حتى قعد فانسللت يعني ذهبت بخفية فاغتسلت
ثم جئت فقال اين كنت يا ابا هريرة قلت كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة فقال
عم ان المؤمن لا ينجس بفتح الجيم اي لا يصير عينه نجسة فيكون الحديث ردا لقول ابي هريرة وانا على غير
طهارة عن زعمه ان عينه صارت نجسة ومخالطته غير جائز وهذا الحكم غير مختص بالمؤمن بل الكافر كذلك
واما قوله تع انما المشركون نجس وما روي عن ابن عباس ان اعيانهم نجسة كالخنزير وعن الحسن من
صافحهم فليتوضأ فمحمولة على المبالغة فان قلت روي انه عم قال لا احل المسجد لحائض ولا جنب
يدل على نجاسته قلنا ان دل عليها دل بالمفهوم وحديث الكتاب يدل على عدمها بالمنطوق فهو
اولى م جابر رض روى مسلم عنه قال راى رسول الله عم امرأة فاعجبته فاتى امرأته او جاريته دفعا
لشهوته وجمعا للقلب ق ابن مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض اتفقا على الرواية عنه ان المسلم اذا انفق
على اهله نفقة وهو يحتسبها اي يطلب بها الثواب كانت له صدقة يفهم من قوله وهو يحتسبها ان من
غفل عن نية القربة لا يكون نفقته صدقة له قيل كسب الحلال والنفقة على العيال من اعمال الابدال م عبد الله
بن عمر رض روى مسلم عنه ان المقسطين اي العادلين قال الله تع واقسطوا ان الله يحب المقسطين والقاسط
الجائر قال الله واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا والهمزة في القسط للسلب عند الله خبر ان يعني مقرب
وهذه العندية عندية مكارم لا عندية مكان على منابر خبر بعد خبر او حال من نور صفة منابر قال القاضي
يحتمل ان يكونوا على منابر من اجسام نورانية حقيقة وان يكون المنابر كناية عن المنازل الرفيعة قلت المعنى الاول
اولى لانه متضمن للمنازل الرفيعة عن يمين الرحمن وهي صفة اخرى للمنابر او حال بعد حال على التداخل
لعلو مكانتهم عند الله تع لان الجالس عن يمين السلطان على كرسي يكون اعظم قدرا عنده وكلتا يديه يمين
جملة معترضة اشارة الى ان يمينه تع ليست جارحة وليست من جنس اليمين المقابل باليسار بل له القدرة
الكاملة من غير نقص هذا على مذهب من يجوز تاويل المتشابه وعلم الكلام المتكلمين ومن لم يجوز يقول نؤمن
ولا نتكلم في تاويلها الذين يعدلون في حكمهم اي فيما يتقلدونه من خلافة او امارة او قضاء واهليهم اي وفيما
لاهله عليه من الحقوق على ان تفسير الاهل من ازواج واولاد وعبيد واماء او اقارب او اصحاب او الجموع قال بعض
المحققين العدل عبارة عن الامر المتوسط بين طرفي الافراط والتفريط وذلك امر واجب لرعاية جميع
شيء وما ولوا بالتخفيف بصيغة المعلوم من الولاية اي كما له ولاية من النظر على يتيم او صدقة او وقف او
ذلك اصله وليوا فاعل وروي وتولوا بتشديد اللام على بناء المجهول اي جعلوا والين خ عائشة رض روى البخاري
ان الملائكة تنزل في العنان بفتح العين وهو السحاب يجوز ان يكون هذا تفسيرا من النبي عم او من الراوي

فتذكر الامر تقضي صفة الامر وهو في المعنى كالنكرة كالحمار في قوله تع كمثل الحمار يحمل اسفارا في السماء فتسترق الشياطين
يسمعون بالخفية السمع اي المسموع من كلام الملائكة بعضهم مع بعض بما سيكون من الحوادث فتوحيه
اي تلقيه بالخفية الى الكهان جمع كاهن وهو من يخبر عن المستقبل ويدعي معرفة الغيب قيل صفة استراقهم ان الشياطين
تركب بعضهم بعضا الى سماء الدنيا فيسمع من فوقهم الكلام فتلقيه الى من تحته ثم هو تلقيه الى الاخر الى الكاهن
فيرجمون بالكواكب فلا يخطي ابدا فمنهم من يقتل ومنهم من يحرق بعض اجزائه وربما ادركه الشهاب قبل ان يلقيه
وربما القيه قبل ان يدركه فيكذبون معها الضمير فيه الى السمع باعتبار المعنى اي مع الكلمات المسموعة من الملائكة
مائة كذبة بفتح الكاف وكسرها وسكون الذال فيهما من عند انفسهم فما ظهر صدقه فهو من قسم ما سمع من الملائكة وما ظهر
كذبه فهو من قسم ما قالوه خ جابر رض روى البخاري عنه قال مرت جنازة فقام لها رسول الله وقمنا معه فقلنا يا رسول الله
انها يهودية فقال عم ان الموت فزع اي ذو فزع فاذا رأيتم الجنازة فقوموا يكون علة القيام تهويل
الموت لا تبجيل الميت قال القاضي عياض القيام منسوخ لما روي عن علي رض انه قال كان النبي عم يقوم للجنازة
ثم تركه وقال النووي المختار انه غير منسوخ بل مستحب فيكون الامر بالقيام للندب وقعوده عم لبيان الجواز
ولا يصح دعوى النسخ في مثل هذا لان النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع وههنا ممكن م انس رض روى مسلم عنه
ان الميت اذا وضع في قبره انه ليسمع قرع نعالهم اي صوت دق نعالهم اذا انصرفوا فيه دلالة على حيوة الميت
في القبر لان الاحساس بدون الحيوة ممتنع عادة وهل ذلك باعادة الروح او لا ففيه اختلاف العلماء فمنهم من يقول
بذلك وتوقف ابو حنيفة في ذلك وعلى جواز المشي بالنعال بين القبور واما ما روي ان النبي عم راى رجلا يمشي
بين القبور في نعلين فامره ان يخلعهما فمحمول على انهما كانا غير مدبوغين خ ابن عمر رض ان الميت ليعذب
ببكاء الحي يحمل البكاء على النياحة وعلى وصية الميت به موافقا لما سبق بيانه في الباب الاول في حديث
من نيح عليه يعذب بما نيح عليه اعلم ان الشيخ نسب الحديث الى البخاري وهو مذكور في الجمع بين
الصحيحين في افراد مسلم ووجدته بعينه في كتاب مسلم راويه ابن عمر قال الطيبي في شرح المشكوة
يجوز ان يراد بالميت الكافر لما روت عائشة رض ان النبي عم قال ان الله يزيد الكافر عذابا ببكاء اهله
وقالت ولا تزر وازرة وزر اخرى حسبكم ايها المؤمنون واقول الخبر الواحد لا يخصص عموم الكتاب
وما روته عائشة ففيه اشتباه لمخالفته عموم الاية خ ابن عباس رض روى البخاري عنه ان النار لا يعذب بها
الا الله وفيه نهي عن التعذيب بالنار م انس رض روى مسلم عنه قال اخر النبي عم صلوة العشاء الى نصف الليل
فقال ان الناس اراد بهم من امن من اهل المدينة او من غيرهم قد صلوا وناموا اي غير عرفه عم بنور النبوة
ولن تزالوا في صلوة ما انتظرتم الصلوة هذا بيان للفضيلة التاخير وانهم في احراز ثواب الصلوة ما
داموا ينتظرونها ق مجاشع بن مسعود رض بضم الميم وكسر الشين المعجمة وبالعين المهملة قيل ما رواه
عن النبي عم خمسة احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث قال اتيت النبي عم مع اخي
مجالد بعد فتح مكة فقلنا بايعنا في الهجرة فقال عم ان الهجرة اي الهجرة الواجبة الفاضلة قد مضت
لاهلها اي حصلت لمن وقعت الهجرة لها قبل الفتح ولكن على الاسلام والجهاد والخير يعني لكن ابايعكم على الاسلام
والجهاد وساير افعال الخير فان تلك مما ينبغي ان يكون الى يوم القيمة خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان
اليهود والنصارى لا يصبغون اي لحاهم وشعورهم وهو بضم الباء وفتحها الغين فخالفوهم اي اصبغوا
لحاكم بالحناء ونحوه

مما ليس بسواد وانما قيد بكذا لما روى انه عم قال غيروا الشيب واجتنبوا السواد قال النووي في الخضاب
اقوال اصحها ان خضاب الشيب للرجل والمراة بالحمرة والصفرة مستحب وبالسواد حرام قال صاحب المحيط
هذا في حق غير الغزاة واما من فعل ذلك من الغزاة ليكون اهيب في عين العدو لا للتزيين فغير حرام
لعل ما روي ان عثمان والحسن والحسين خضبوا لحاهم بالسواد كان للمهابة لا للزينة ق
ابن عمر رضي الله تعالى عنه الرواية عنه عم ان امامكم حوض ما بين جنبيه كما بين جرباء بجيم مفتوحة ثم راء ساكنة
ثم باء موحدة ثم الف ممدودة واذرح بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء وبالحاء المهملتين
هما قريتان بالشام بينهما مسيرة ثلث ليال يعني مسافة عرض ذلك الحوض كالمسافة التي بينهما قال
القاضي الحوض على ظاهره عند اهل السنة وحديثه متواتر النقل والايمان به فرض فان قيل جاء
في حديث اخر كما بين الصنعاء والمدينة وفي اخر كما بين ايلة ومكة وفي حديث لابن عمر حوضي مسيرة شهر
فما التوفيق قلنا صدر الاحاديث الاحاديث بيانا لسعة الحوض على طريق التقريب بحسب اختلاف معرفة
السامعين ببعد الاماكن المختلفة واما التقريب بشهر فليس للتحديد ايضا لاختلاف احوال الناس ق انس
رضي الله تعالى عنه الرواية عنه عم ان امثل ما تداويتم به اي افضله وانفعه والمخاطبون بالحديث اما اشخاص معينة عرف النبي عم
مقتضى امزجتهم فاعلمهم بان القسط اصلح لهم او عامة فيكون الاصلح بحسب وقت دون وقت الحجامة والقسط
البحري القسط بالضم يكون بحريا وهنديا فالبحري اجود وهو الابيض منه وهو من عقاقير البحر منفعته للقف
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه الرواية عنه عم ان امراة بغيا اي زانية اصله بغويا فاعلت وانما لم يقل بغية لانه
فعول اذا كان بمعنى فاعل يستوي فيه المذكر والمؤنث رات كلبا في يوم حار يطيف ببئر اي يدور حوله
يقال طاف به واطاف اذا دار حوله قد ادلع بالدال والعين المهملتين اي اخرج لسانه من العطش فنزعت له
بموقها اي بخفها فغفر لها قال البخاري فنزعت خفها فاوثقته اي احكمته بخمارها فنزعت له من الماء فغفر لها
بذلك الحديث يدل على غفران الكبيرة من غير توبة وهو مذهب اهل السنة وعلى ان من اطعم محتاجا الى الغذاء يستحق
المثوبة والجزاء ق فاطمة بنت قيس رضي الله تعالى عنها الرواية عنها قيل ما روت عن النبي عم اربعة وثلاثون حديثا
لها في الصحيحين اربعة احاديث احدها متفق عليه وانفرد مسلم بثلثة قالت طلقني زوجي ثلثا وكان
يبعث في مكان خال فخفت ان اقتحم فيه فرخص لي النبي عم في النقلة الى موضع اخر فامرني ان اعتد في بيت ام
شريك ثم رجع عم عنه فقال ان ام شريك ياتيها المهاجرون الاولون هم اهل بيعة الحديبية
وقيل هم الذين صلوا القبلتين وشهدوا بدرا فانطلقي الى ام مكتوم الاعمى فانك اذا وضعت خمارك لم
يرك قاله لها اي لفاطمة حين ارادت ان تعتد وقد طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي صارت مبتوتة
بالثلث الحديث يدل على ان المعتدة مامورة بصيانة نفسها عن الانكشاف وملازمتها الصلاح والعفاف
ق ابو سعيد رض ان امة من بني اسرائيل مسخت خلا ادري اين الدواب بالنصب مفعول ثان الوه
مسخت قاله حين سئل عم عن اكل الضب قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة
ق لكنه غير مذكور في صحيح مسلم وانما اخرجه ابو داود والنسائي روايته ثابت بن وديعة والمذكور في
صحيح مسلم عن ابي سعيد ان الله لعن او غضب على سبط من بني اسرائيل فمسخهم دواب يدبون في الارض
ولا ادري لعل هذا منها فلست اكلها ولا انهى عنها اختلف العلماء في اكله فذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه مكروه

والشافعي ومالك واحمد الى انه غير مكروه وبيان الدلائل موضعه الفقه ق عائشة رض الله تعالى عنها الرواية عنها قالت
مرض النبي عم وكانت بعض نسائه ذكرن عنده كنيسة راتها بارض الحبشة يقال لها مارية وذكرن من
حسنها وتصاوير فيها فرفع النبي عم راسه فقال ان اولئك اشارة الى اهل الحبشة اذا كان فيهم الرجل الصالح
توصيفه بالصلاح على زعمهم فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور اي صور الصالحين الكائنين
فيهم بالكاف المكسورة في اولئك وتلك خطاب للمؤنث وكذا في قوله اولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة يعني
كنيسة في الحبشة كان يقال لها مارية اقول ان لفظ يعني قول المؤلف لكنه لم يقع في محلها لان لفظ مسجد لا يصلح
ان يفسر لان النبي عم اخبر بلفظه من عادتهم انهم اذا مات فيهم الصالح بنوا على قبره بيتا منقوشا بالصور لا بناء ولا معينا
يقال له مارية اطلق عليه مسجدا باعتبار كونه متعبدا لهم وليس في الحديث لفظ اخر صالح لان يفسر بها فان جعل
تفسير الكنيسة واقعة في قول عائشة فبعيد لان المؤلف ليس من عادته تفسير لفظ الراوي الغير المذكور مع ان
كنيسة ذكرت في قول عائشة مبينة فلا حاجة الى تفسيرها م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه ان اول الايات
اي علامات الساعة خروجا اي ظهورا او مجيئا طلوع الشمس من مغربها او خروج الدابة على الناس ضحى بضم الضاد و
فتحها ظرف يقال بعد طلوع الشمس ضحوة وبوقت شروق الشمس فيه ضحى بالقصر وبوقت ارتفاعها ضحاء بالمد كذا قاله
الجوهري فان قيل كل منهما ليس باول لان بعض الايات وقعت قبلها قلنا الايات اما امارات دالة على قربها
فاولها بعثة نبينا عم او امارات متتالية دالة على وقوعها والايات المذكورة في الحديث من هذا القسم لا يقال يعارض
هذا ما روي عبد الله بن عمران اولها خروج الدجال لانا نقول هذه الرواية لا صحة لها ومن شرط المعارضة تساوي الحديثين
في الصحة كذا في جامع الاصول وايهما ما كانت قبل صاحبتها ما بينهما تذكيرا باعتبار معنى كل منهما وتانيثا
باعتبار كونه علامة وهذا القول مشعر بان طلوع الشمس ليس باول على التعيين لعل الواو هنا بمعنى او ويؤيده
ما جاء في رواية او خروج الدابة فالاخرى على اثرها بفتح الهمزة اي عقبها وقد بقيت منها بقية قريبا قال الشارح انه غير
عن النسبة في الاضافة انما ذكر بعلى تشبيها بفعيل الذي بمعنى مفعول او لان تانيث الاخرى غير حقيقي ونظر فيه الشيخ الشارح
بان الاسناد الى ضميره خلاف فرق اذ لا فرق بينه وبين الحقيقي واقول لا ابهام في النسبة حتى يحتاج الى التمييز اذ كون شيء على
اثر شيء يدل على قربه منه بل الوصف ان يكون صفة لمصدر محذوف تاكيدا لما قبله يعني فالاخرى يحصل على اثرها حصولا قريبا
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والتي تليها اي الزمرة التي تدخل عقيبهم
يكون على اضوء كوكب دري بضم الدال وكسرها وبالراء والياء المشددتين منسوب الى الدر مستعمل بمعنى الثاقب
في السماء لكل امرء منهم زوجتان اثنتان يرى مخ سوقهما وهو جمع ساق من وراء اللحم ذكر في شرح المشكوة
التثنية في زوجتان للتكثير كما في قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين لا للتحديد بدليل ما روي انه عم قال ادنى اهل الجنة الذي
له اثنتان وسبعون زوجة وثمانون الف خادم واقول تاكيد المثنى باثنتين وارجاع ضمير التثنية اليه
يدل على ان المقصود الاثنينية كما ان شيخي والذي يعلمه الله بغفرانه يقول الاقرب ان يكون لكل منهم زوجتان موصوفتان
بان يرى مخ سوقهما من وراء اللحم وهو كناية عن غاية لطافتهما وهذا لا ينافي ان يحصل لكل منهم كثير من الحور
الحور العين الغير البالغة الى حد الغاية وما في الجنة اعزب هكذا في جميع نسخ بلادنا والمشهور في اللغة
عزب وهو من لا زوجة له كذا قاله النووي وقال القاضي جميع الرواة رووا وما في الجنة عزب بغير الالف
فانه رواه بالالف وليس بشيء ق ابو سعيد رض الله تعالى عنه الرواية عنه ان اهل الجنة ليتراءون اهل الغرف جمع
غرفة

المراد من اهلها اصحاب المنازل الرفيعة فقيل الجنة طبقات اعاليها للسابقين واوسطها للمقتصدين واسافلها
للمخلطين من فوقهم كما يتراءون الكوكب الدري يعني ترى المتباعدين اهل الغرف في سائر اصحاب الجنة كما
المتباعد المنير بين الكوكب ومن في الارض وانهم يضيئون لاهل الجنة اضاءة الكوكب الدري الغابر
بالباء الموحدة من الغبور وهو من الاضداد يقال للماضي والباقي غابر والمراد هنا الباقي في الافق بعد انتشار
ضوء الصبح وحينئذ يرى الكوكب اضوء وروي بالهمزة من الغبور وهو السقوط وهذه الرواية ضعيفة لركاكة
المعنى لان الكوكب الساقط في الافق لا يراه الا واحد بعد واحد واهل الغرف في الجنة يراهم جميع اهلها فلا
ينطبق التشبيه في الافق هذا هو رواية البخاري وهو الظاهر ووقع في عامة نسخ مسلم من الافق كذا قاله النووي
وقال القاضي من هاهنا لابتداء الغاية وقال قوم لانتهاء الغاية اقول كلاهما ركيك لان القول الاول يناسب المشرق
دون المغرب والثاني بالعكس والافق في الحديث يتناولهما بل الوجه ان يكون من الافق متعلقا بمحذوف
محذوف اي قريبا من الافق او يكون بيانا للموضع الذي يبقى فيه الكوكب من المشرق او المغرب لتفاضل ما بينهم يعني
بين اهل الغرف لتزايد درجاتهم على من سواهم قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذي نفسي
بيده رجال يعني يبلغها رجال قال الشيخ فيه حذف المضاف يعني تلك المنازل منازل رجال فحذف المضاف واقيم
المضاف اليه مقامه لكن لا يخفى ان الوجه الاول اولى لان بلى مختصة بايجاب المعنى فمعناه بلى يبلغها غيرهم
وهم رجال عظماء في الرتبة وكمال الرجولية فتنوينه للتعظيم وانما قرن القسم ببلوغ غيرهم لما في وصول
المؤمنين بمنازل الانبياء من استبعاد السامعين آمنوا بالله وصدقوا المرسلين وفيه اشارة
الى ان الداخلين مداخل الانبياء هم مؤمنو هذه الامة لانه قال وصدقوا المرسلين وتصديق جميع الرسل
انما صدر منهم لا ممن قبلهم من الامم وهم الذين وصفهم الله في تنزيله فقال وعباد الرحمن الذين يمشون على الا
رض هونا الى قوله اولئك يجزون الغرفة بما صبروا ق النعمان بن بشير رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان اهون
اهل النار اي ايسرهم عذابا من له نعلان وشراكان الشراك سير النعل الذي على ظهر القدم من نار يغلي منهما
دماغه كما يغلي المرجل بكسر الميم وفتح الجيم قدر من نحاس ما يرى ان احدا اشد منه عذابا يرى بضم الياء وما فيه
نافية اي لا يظن ذلك المعذب ان عذابه ايسر من غيره بل اشد وانه لاهونهم عذابا الواو فيه للحال وفيه تصريح بتفاوت
عذاب النار اعاذنا الله منه وجعلنا مع الابرار م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كان منا فتى حديث عهد بعرس
اتى منزله يوما فاذا هو بامرأته خارج البيت فقصد ان يقتلها فقالت انظر ما في بيتك فدخل فاذا هي حية على فراشه
فقتلها وخر الفتى صريعا فلم يدر ايهما كان اسرع موتا فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا
رأيتم منهم شيئا يعني حية ومنهم حال عن شيئا ومن فيه للبيان اي حال كونه من الجن على وجه الاحتمال لان الجن لكونه
جسما لطيفا يتشكل بشكل الحية فآذنوه بمد الهمزة امر من الايذان على الترتيب ثلاثة ايام وصفة الايذان على ما روي
في حديث آخر ان يقول انشدكن بالعهد الذي اخذ عليكم سليمان بن داود ان لا تؤذونا فان بدا لكم اي ظهر بعد ذلك فاقتلوه فانما
هو شيطان سماه شيطانا لتمرده وعدم ذهابه بالايذان وكل متمرد من الجن والانس والدواب يسمى شيطانا وفي الحديث
اشارة الى ان حيات غير المدينة يقتل من غير ايذان لكن قال قوم للابتر وذو الطفيتين من حيات المدينة يقتلان من غير ايذان
لما روي انه صلى الله عليه وسلم استثناهما من هذا الحكم ان تخصيص شكل الحية من بين اشكال الهوام وتخصيص حيات المدينة بالايذان دون
سائر الحيات ووجه اندفاع ضررهم بالايذان وتخصيصه بثلاث مرات مما يغوص علمه الى الشارع عليه السلام ق عائشة رضي الله عنها اتفقا
على الرواية عنها
قالت

منازلهم

ومن يطع الله والرسول فاولئك

اعلم

قالت كان للنبي صلى الله عليه وسلم مؤذنان بلال وابن ام مكتوم وبلال كان يؤذن بليل وابن ام مكتوم كان اعمى وكان لا يؤذن حتى
يطلع الفجر الصادق ويقال له اصبحت فبين صلى الله عليه وسلم ما ينوط باذانهما وقال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا
حتى يؤذن ابن ام مكتوم استدل به الشافعي وابو يوسف على جواز الاذان للصبح قبل دخوله وقالا لهم ابو حنيفة
قياسا على سائر الصلوات والجواب عنهم ان اذان بلال لم يكن للصلوة لقوله صلى الله عليه وسلم لا يغرنكم اذان بلال فانه
يؤذن ليرجع قائمكم وينبه نائمكم ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان بين يدي الساعة
اياما ينزل فيها الجهل ويرفع فيها العلم بقبض العلماء ويكثر فيها الهرج بسكون الراء والهرج القتل يجوز ان
يكون هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم وان يكون تفسيرا من الراوي وفي الحديث على اقتباس العلوم الدينية قبل هجوم تلك الايام
الدنيئة م جابر بن سمرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ان بين يدي الساعة كذابين كمن اتى بالاحاديث الموضوعة و
اهل الاهواء الباطلة والبدعة وغيرهم ممن كانوا كابليس في الكذب والتلبيس فاحذروهم هذا غير مذكور في صحيح
مسلم لكن جاء في بعض روايات غيره وقيل انه قول جابر ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان ثلثة في بني اسرائيل
ابرص بدل مما سبق ان وهو الذي في بدنه موضع بياض واقرع وهو الذي ذهب شعر راسه واعمى فاراد الله ان يبتليهم
اي يختبرهم الجملة خبر ان دخل عليها الفاء لكون اسمها نكرة موصوفة ومن لم يجوز دخول الفاء في خبر ان يقدر الخبر
يعني ان ثلثة في بني اسرائيل اراد ان يجعل الله من شانهم عبرة فاراد ان يبتليهم فبعث اليهم ملكا فاتى الابرص فقال
اي شيء احب اليك قال لون حسن وجلد حسن ويذهب بالنصب بتقدير ان عطف على قوله لون حسن كذا
قاله الشيخ رحمه الله وقال الطيبي هو بالرفع يعني المصدر كقوله وتسمع بالمعيدي خير من ان تراه عني الذي قد قذرني
بكسر الدال المعجمة اي كرهني الناس قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فمسحه فذهب عنه قذره واعطي على بناء المجهول لونا
حسنا وجلدا حسنا قال اي الملك فاي المال احب اليك قال الابل او قال البقر شك اسحاق بن عبد الله احد رواة
هذا الحديث يعني شك في ان الابرص طلب الابل او طلب البقر الا ان الابرص او الاقرع قال احدهما الابل اي الابل
احب الي وقال الآخر البقر يعني لم يشك اسحاق في ان الابرص او الاقرع انفرد كل منهما في طلب الابل او البقر و
لم يطلب كليهما فاعطي اي الابرص على تقدير ان يطلب الابل ناقة عشراء بضم العين وبالمد وهي التي اتى عليها
من حين حملها عشرة اشهر فقال بارك الله لك فيها اي اعطيك بركته وهذا دعاء له ويحتمل ان يكون خبرا قال
اي النبي صلى الله عليه وسلم فاتى الاقرع فقال اي شيء احب اليك قال شعر حسن ويذهب عني هذا الذي قد قذرني الناس
فمسحه فذهب عنه واعطي شعرا حسنا قال اي الملك فاي المال احب اليك قال البقر واعطي بقرة حاملا
اي حبلى اعلم ان نقل حاملة لان هذا نعت لا يكون الا للاناث قال ابن السكيت الحمل بفتح الحاء ما كان
في بطن او على راس شجرة وبكسرها ما كان على ظهر او راس كذا في الصحاح قال بارك الله لك فيها قال اي النبي صلى الله عليه وسلم فاتى الا
عمى فقال اي شيء احب اليك قال ان يرد الله الي بصري فابصر بضم الهمزة وفتح الراء به الناس قال فمسحه فرد
الله اليه بصره قال فاي المال احب اليك قال الغنم فاعطي شاة والدا اي حاملا فانتج هذان يعني تولى الابرص
والاقرع بانتاج تلك الناقة والبقرة واشتغلا بتحصيل نتاجهما كذا الرواية لكن قال الجوهري يقال نتجت الناقة
نتاجا بصيغة المجهول وقد نتجها اهلها نتجا ولا يقال انتجها الا قليلا وولد هذا اي هو اسناد اي الاعمى
يقال ولد الرجل اي الشاة بتشديد اللام اذا حضر ولادتها فعالجها حتى تبين منها الولد فكان لهذا واد من الابل
ولهذا واد من البقر ولهذا واد من الغنم قال اي النبي صلى الله عليه وسلم ثم انه اي الملك اتى الابرص في صورته وهيئته يعني اي الملك

عمى

يعنى اى الملك فى صورته التى جاء بها الابرص او معناه اتى الملك فى صورة الابرص التى كان عليها ترقيقا
لقلبه فقال رجل يعنى انا رجل مسكين قد انقطعت بى الجبال وهى بالحاء جمع حبل وهو الرسن والمراد به
السبب معناه نجزت وانقطع اسباب معيشتى وفى بعض نسخ البخارى الجبال بالجيم وهى جمع جبل معناه
طال سفرى وتعدت عن بلوغ حاجتى فى سفرى فلا بلاغ لى اليوم الا بالله ثم بك يعنى لا ابلغ لى اليوم مقصودا
بشئ الا بالله ثم بك اى ثم بالمستعين بك ومن للمرتبة فى التنزل وليس هذا للاخبار لانه فى ايل هذا
الكلام يعلم انه مبطل فيه وانما ذكره للانصاف خصمه كما قال ابو هيم عم هذا ربى وقالت الملائكة لداود
ان هذا اخى له تسعة وتسعون نعجة وامثاله كثيرة اسألك بالذى اعطاك الباء فيه للقسم والانعطاف اللون الحسن
والمال بعيرا وهو مفعول اسألك اتبلغ عليه فى سفرى ان الحقوق كثيرة يعنى المؤنات والحوائج كثيرة فقال له الضمير للسائل
كانى اعرفك الم تكن ابرص يقذرك الناس فقيرا صفة ابرص وتقذرك حال فاعطاك الله يعنى هذا المال فقال انما
ورثت هذا المال كابرا عن كابر نصب بنزع الخافض يعنى ورثت هذا المال عن كبير ورثه من كبير آخر فقال ان كنت
كاذبا ذكر للشرط كلمة ان دون اذا مع ان كذبه كان مقطوعا به عند الملك لقصد التوبيخ وتصويرا ان الكذب
فى مثل هذا المقام يجب ان لا يكون الا على سبيل الفرض والتقدير فصيرك الله الى ما كنت هذا فى معنى الدعاء ولهذا
جاز دخول الفاء وان جعل خبرا يكون التقدير فقد صيرك الله قال اى النبى عم واتى الاقرع فى صورته فقال له
اى السائل للاقرع مثل ما قال لهذا اى للابرص ورد عليه اى الاقرع على السائل مثل ما رد على هذا اى كرد
الابرص على هذا السائل بقوله الحقوق كثيرة قال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت قال فاتى الاعمى فى
صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت بى الحبال فى سفرى فلا بلاغ لى اليوم الا بالله
ثم بك اسألك بالذى رد عليك بصرك شاة اتبلغ بها فى سفرى فقال قد كنت اعمى فرد الله الى بصرى فخذ ما
شئت ودع ما شئت فوالله لا اجهدك اليوم شيئا يعنى لا اشق عليك بمنعك عن شئ تطلبه وتاخذه من
مالى اخذته لله الجملة صفة شيئا ويروى لا احمدك اليوم اى بترك شئ مما تحتاج اليه اخذته يعنى قال النووى
الاشهر فى صحيح مسلم رواية لا اجهدك وفى البخارى رواية لا احمدك فقال امسك مالك فانما ابتليتم فقد رضى الله
عنك وسخط على صاحبيك الحديث يشير الى ان من ترك التحدث بالنعم استحق اشد النقم ومن شكر على
الانعام استحق ابلغ الاكرام م ميمونة رضه روى مسلم عن ام المؤمنين ميمونة بنت الحارث قبل ان يتزوج
النبى عم بعدها ما روته عن النبى عم ستة وسبعون حديثا لها فى الصحيحين ثلثة عشر انفرد مسلم منها بخمس والبخارى
بواحد قالت اصبح النبى عم يوما حزينا مضطربا فى ذلك اليوم فسألته عن سببه فقال عم ان جبرئيل كان
وعدنى ان يلقانى الليلة فلم يلقانى اما وهو حرف تنبيه والله ما اخلفنى يعنى لم يخلفنى جبرئيل قط فى غير هذا
الوقت ثم تذكر النبى عم ان جرو كلب تحت فسطاط فامر باخراجه ثم اخذ بيده ماء فنضح مكانه فلما امسى لقيه
جبرئيل فقال له عم قد كنت وعدتنى ان يلقانى البارحة قال اجل لكن لا ندخل بيتا فيه كلب م ام سلمة رضه روى
مسلم عنها ان حمزة اخى من الرضاعة قاله عم حين قيل له الا تخطب ابنة حمزة فانها اجمل فتاة فى قريش وفيه بيان
ان الرجل لا يجوز له ان يتزوج بنت اخيه من الرضاع م حذيفة بن اليمان رضه روى مسلم عنه ان حوضى لا بعد
بعد من ابلة بفتح الهمزة وسكون الياء المثناة بلدة بالشام مما يلى بحر اليمن من عدن وهى من بلاد اليمن
مما يلى بحر الهند قال شارح من عدن بدل من ايلة بتكرير العامل وذكر فى شرح المشكوة ان من الاولى متعلقة بابعد والثانية متعلقة

بعد
يعنى ان حوضى لابعد من ايلة من عدن المعنى بعد ما بين حوضى ازيد من بعد ايلة من عدن والذى نفسى بيده
انى لاذود عنه اى لادفع عن حوضى الرجال اللام فيه للعهد يعنى الكفار ويجوز ان يراد بهم غير هذه الامة من الامم
السابقة كما يذود الرجل الابل الغريبة عن حوضه الابل لا واحد لها من لفظها وهى مؤنثة لان اسماء
الجموع التى لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير الآدميين فالتانيث لها لازم كذا فى الصحاح م عايشة رضه
روى مسلم عنها قالت طلب النبى عم مناولة الخمرة من المسجد فقلت انى حائض فقال عم ان حيضتك
رواه اكثر الرواة بفتح الحاء وهى الدفعة من الدم وروى بكسر الحاء كالجلسة وهى الحالة التى تلزم
الحائض فيستدل فى يدك وقد ذكر المحدثون هذا الحديث بتوجيهين بناء على الروايتين احدهما ان عايشة
يحتمل ان تكون فى حجرتها والخمرة بضافها والرسول عم فى المسجد فلما طلب منها الخمرة وهى السجادة
الصغيرة المعمولة من سعف النخل خافت من ادخال يدها فى المسجد فقال عم الحديث يعنى ليست يدك نجسة
لانها لا حيض فيها فيجوز لك ان تاخذى الخمرة وتناولينى فى المسجد وثانيهما ان الرسول عم وعايشة يحتمل
ان يكونا كلاهما فى الحجرة والخمرة فى المسجد فلما طلب عم منها الخمرة قالت انى حائض فقال عم الحديث يعنى
ان حالتك وهى حيضتك ليست بقدرتك واختيارك فادخلى المسجد وناولينى الخمرة منه فان قيل يلزم على
هذا جواز دخول الحائض فى المسجد قلنا حرمته تثبت بدليل آخر والترجيح للمحرم م المسور بن مخرمة رضه
وهو بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الواو ومخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء المهملة
ومروان بن الحكم بفتح الحاء المهملة والكاف اخرج البخارى من المسور متصلا ومن مروان مرسلا لانه
لم ير النبى عم لانه عم لما نفى اباه الى الطائف فلم يزل بها حتى ولى عثمان فرده الى المدينة فقدمها وابنه معهم ان خالد
بالغين المعجمة اسم موضع بين مكة والمدينة فى خيل اى فى جماعة ذوى خيل لقريش طليعة وهو الذى يبعث ليتطلع
حال العدو فخذوا ذات اليمين يعنى اذهبوا الى جهة اليمين فاحذروا عن العدو قاله فى زمن الحديبية
وهو بتخفيف الياء موضع قريب من مكة وفى الحديث تنبيه على التحذر فى الاسفار ٢ ابو هريرة رضه روى البخارى
عنه ان داود النبى عم كان لا ياكل الا من عمل يده روى ان داود عم فى خلافته كان يتجسس الناس ويسأل
من لا يعرفه كيف سيرة داود فيكم فبعث الله ملكا فى صورة آدمى فتقدم اليه داود فسأله فقال نعم الرجل داود
الا انه ياكل من بيت المال فسأل داود ربه ان تغنيه عن بيت المال فعلمه الله صنعة الدرع وفيه تحريض على
الكسب وهو بقدر الكفاية واجب لنفسه وعياله عند عامة العلماء وما زاد عليه فهو مباح اذا لم يرد به الفخر والتكاثر
وبعض الناس كرهوا الاشتغال بالكسب لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قلنا المراد بالعبادة
المعرفة وهى لا تنافى الكسب ولئن كانت على حقيقتها فالمراد بها المفروضة وهى ايضا غير منافية له لانها لا تستغرق
الاوقات م جابر رضه روى مسلم عنه قال لما خطب النبى عم خطبة الوداع يوم عرفة ببطن الوادى قال ان
دماءكم واموالكم حرام عليكم يعنى دماء بعضكم واموال بعضكم حرام على بعضكم فى غير حين الاباحة كحرمة يومكم هذا
وهو يوم عرفة فى شهركم هذا وهو ذو الحجة فى بلدكم هذا وهو مكة اكد النبى عم التحريم بهذا التشبيه لان اراقة
الدماء وسلب الاموال فى ايام الحج بمكة كانت من اشد المحرمات عندهم فشبه المحرم من وجه بالمحرم من وجوه
ليبتنى عما الفوا الا كل شئ من امر الجاهلية تحت قدمى موضوع يعنى باطل وهدر كالشئ الموضوع تحت القدم لعدم
[illegible]
لكل شئ فعله احدكم قبل الاسلام من الجنايات فقد عفوت عنه وابطلته فلا يؤاخذ عليه بعد الاسلام ودماء الجاهلية موضوعة اى متروكة لا قصاص ولا دية

ولا كفارة على قاتل بعد الاسلام عما صدر منه من القتل في جاهليته وان اول دم اضع من دمائنا اى من الدماء المستحقة
لنا دم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا بفتح الضاد في بنى سعد يعنى كان لابن ربيعة ظئر ترضعه
في بنى سعد قال النووى وهو اياس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب وكان طفلا صغيرا يحبو بين البيوت
فاصابه حجر في حرب بنى سعد مع قبيلة هذيل فقتلته هذيل بدأ النبى عم في وضع دماء الجاهلية بوضع دم
قريبه ليكون امكن في قلوب السامعين وربا الجاهلية موضوع واول ربا اضع اى اترك وهو صفة
والعائد اليه محذوف ربا نا ربا العباس وهو بدل من ربانا بن عبد المطلب فانه موضوع كله المراد به
ما يزيد على راس المال لان راس المال غير متروك لقوله تعالى وان تبتم فلكم رؤس اموالكم فاتقوا الله في النساء
في رواية واتقوا بالواو وعطف على الامر المقدر يعنى اتقوا الله في استباحة الدماء واتقوا في النساء فانكم اخذتموهن
بامان الله اى بعهده وهو ما عهد الى الازواج من الرفق بهن والشفقة عليهن واستحللتم فروجهن بكلمة الله
اى بامره وحكمه وهو قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم يعنى ان تقضيتم عهد الله ينتقم منكم لهن ولكم عليهن ان لا
من حقوقكم عليهن ان لا يوطئن بهمزة بعد الطاء من باب الافعال بهمزة بعد الطاء من باب الافعال فرشكم
احدا تكرهونه يعنى ان لا ياذن لاحد ممن تكرهون دخوله عليهن وليس هو وطي الفرش كناية عن الزنا
لانه حرام مع كل احد يكرهونه او لا ولانه لو كان المراد ذلك لكان عقوبتهن الرجم دون الضرب مع انه
عم قال فان فعلن ذلك اى الايطاء المذكور فاضربوهن ضربا غير مبرح بتشديد الراء وبالحاء المهملة
اى غير جارح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف اى بلا اسراف وتقتير على موجب حالهما وقد
تركت فيكم ما لن تضلوا بعده اى بعد تركى اياه فيكم ان اعتصمتم به اى ان عملتم به كتاب الله بالرفع خبر مبتدأ
محذوف وبالنصب بدل عن ما او عطف بيان له وفيه التفسير بعد الابهام تفخيم لشان القران وانتم
تسالون عنى عطف على مقدر وهو قد بلغت ما ارسلت به اليكم بعني يسالكم ربكم يوم القيمة ان محمدا
هل بلغكم ما ارسلته به فما انتم قائلون اى في ذلك اليوم قالوا نشهد انك قد بلغت وأديت ونصحت
فقال باصبعه السبابة اى اشار بها يرفعها الى السماء اى يشير بها وهو حال من فاعل قال او من اصبعه
وينكبها الى الناس قال النووى ضبطناه بعد الكاف بالتاء المثناة فوق اى يشير بها وروى بالباء
الموحدة من نكب الاناء اذا اماله قيل هذا هو الصواب اللهم اشهد اللهم اشهد اللهم اشهد قاله ثلث مرات
خولة بنت ثامر رضه خولة بالخاء المعجمة وثامر بالثاء المثلثة قيل كانت زوجة حمزة بن عبد المطلب
ما روته عن النبى عم ثمانية احاديث انفرد منها البخارى بهذا الحديث ان رجالا يتخوضون في مال الله هو
الغنيمة والزكوة وبيت المال والتخوض فيه بغير حق التلبس في تحصيله او اخذه بما لا يرضاه الله فلهم النار يوم
القيمة ابو هريرة رضه روى البخارى عنه ان رجلا راى كلبا ياكل الثرى وهو التراب الذى فيه ندا
من العطش فاخذ الرجل خفه فجعل يغرف له به اى للكلب بخفه حتى ارواه فشكر الله له يعنى قبل الله
عمله واثابه فيه فادخله الجنة وفيه ان البر عند الله وان قل لا يضيع وان صنع الى شريف ووضيع
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان رجلا زار اخا له في قرية اخرى يعنى اراد زيارة اخيه وهو من ان يكون اخا حقيقة
او مجازا فارصد الله على مدرجته اى طريقه ملكا فلما اتى عليه قال اين تريد قال اريد اخا
لى في هذه القرية فان قلت السؤال عن المقصد والجواب مطابق له قلت في هذا الجواب بيان لمقصده ومقصوده ايضا

قدم زيارة اخيه لكونها اهم عنده وجعله السائل كالسائل عن مقصوده فقال هل لك عليه من نعمة من زائد تربها
هل لك حق واجب عليه من النعم الدنيوية تربها بضم الراء وتشديد الباء اى تملكها وتستوفيها كذا في شرح المشكوة
وقال القارى نعمة مبتدأ ومن زائدة ولك خبره وعليه متعلق بحال محذوف اى هل لك نعمة داعية الى زيارته و
سعى تربها بحفظها وتستزيدها بالقيام على شكرها قال لا غير اني احببته في الله غير بالنصب استثناء اى
ليس لى داعية الى زيارته الا محبتى اياه في طلب رضاء الله قال فانى رسول الله اليك بان الله الجار و
المجرور متعلق برسول قد احبك كما احببته فيه ابو هريرة رض روى البخارى عنه ان رجلا من اهل الجنة
استاذن ربه في الزرع فقال له اى الرب لذلك الرجل اولست فيما اشتهيت بفتح الواو والهمزة فيه للتقرير
ما بعد ليس وما عطف عليه بالواو محذوف اى الم تكن في نعم ولست فيما اشتهيت قال بلى ولكن احب
فاسرع اى الرجل وبذر اى زرع بذره فبادر الطرف بسكون الراء تحريك الجفون في النظر نباته واستواءه
اى قيام الزرع على سوقه وتحصاده اى حصاده وتكويره اى اجتماعه امثال الجبال فيقول الله دونك اى خذ
مطلوبك يا ابن ادم فانه لا يشبعك شئ وفي الحديث دلالة على ان الادمى على قلة القناعة مجبول وان على
الجنة عنه ابدا لا انتزول ابو هريرة رض روى البخارى عنه ان رجلا من بنى اسرائيل ان يسلفه اى يعطيه
قرضا الف دينار فقال ايتنى بالشهداء اشهدهم فقال كفى بالله شهيدا قال فيه زائدة قال فاتنى بالكفيل
قال كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى هذا يدل على ان ذلك القرض كان موجلا وهو مردود
عند مالك رح وخالفه الباقون لانه اعانة وصلة في الابتداء حتى لا يملكه من لا يملك التبرع كالوصى
والصبى ومعاوضة في الانتهاء فباعتبار التاجيل يصير بيع الدراهم بالدراهم نسيئة وهو ربا واجابوا عن
الحديث بانه محمول على كون تاجيل القرض جائزا في شريعتهم ثم نسخ فخرج في البحر يعنى الرجل الذى عليه و
ذهب وهى يجئ بمعنى على كما في قوله تعالى ولاصلبنكم في جذوع النخل فقضى حاجته ثم التمس مركبا يركبه يقدم
بفتح الدال من القدوم اى يقدم المستقرض على من اقرضه وهو حال من فاعل يركب للاجل الذى اجله اللام
فيه بمعنى الوقت كما في قوله تعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس اى وقت زوالها واضاف الوقت الى الاجل بمعنى
من او هي بمعناها والمضاف محذوف واضافته بمعنى كضرب اليوم يعنى لاعطائه في الاجل فلم يجد مركبا فاخذ
خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة اى كتابا بالاعلام من حاله منه الى صاحبه ثم زجج موضعها بالزاء
المعجمة وبالجيم المشددة اى اصلحه وسواه بالقير لئلا يدخل الماء ثم اتى بها الى البحر فقال اللهم انك تعلم انى
تسلفت من فلان الف دينار فسالنى كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا فرضى بك وسالنى شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا
فرضى بك وانى جهدت ان اجد مركبا ابعث اليه الذى له فلم اقدر وانى استودعكها فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه اى
دخلت الخشبة في البحر ثم انصرف وهو في ذلك اى التماس مركب الى مصره انصرف يلتمس مركبا يخرج الى بلده اى يخرج المستقرض
الى بلد المقرض بذلك المركب وهو استيناف او صفة فخرج الرجل الذى كان اسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فاذا بالخشبة
اذا للمفاجاة والباء فيه زائدة التى فيها المال فاخذها لاهله حطبا اى جمعا للحطب والحطب معروف
يقال حطبت واحتطبت اذا جمعته فلما نشرها اى قطعها بالمنشار وجد فيها المال والصحيفة ثم قدم الذى كان اسلفه
الموصول ليس بفاعل والمضاف اليه محذوف يعنى قدم المستقرض مقام الذى كان اسلفه فاتى بالالف دينار جوز الكوفيون
تعريف المضاف بحرف التعريف في كل عدد مضاف الى معدود والحديث دليل لهم فقال والله ما زلت جاهدا في

طلب مركب
لاتيك

بفتح الباء بتقدير ان عاملك فما وجدت مركبا قبل الذي اي قبل الوقت الذي اتيت فيه قال هل كنت بعثت الي بشيء قال اخبرك
اني لم اجد مركبا قبل الذي جئت فيه فان قلت لم لم يقل في جواب هذا السؤال بلى وقد كان بعث الالف بالخشبة قلت لانه
ظن ان الخشبة لم تصل الى مقرضه فجعل بعثه كلا بعث ولم يقل بلى قال فان الله قد ادى عنك الذي بعثته والخشبة
فانصرف بالالف دينار راشدا الحديث يعني ان توكل على الله كفاه ومن التجا الى غيره خاب نسال الله التوفيق لاصلاح
الحال والتاجيل للتوزيع المال ق عايشة رضه النفاعل الرواية عنها قالت امر النبي عم بهجو قريش حين هجوه فارسل
الى ابن رواحة فهجاهم فلم يرض فارسل الى كعب بن مالك فلم يرض ايضا هجوه ثم ارسل الى حسان بن ثابت فلما
دخل عليه اخرج لسانه فجعل يحركه وهو يقول والذي بعثك بالحق لافرينهم بلساني فري الاديم يعني لامزقن اعراضهم
كتمزيق الجلد فقال عم لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان لي فيهم نسبا حتى يلخص لك نسبي فاتاه حسان ثم
رجع فقال يا رسول الله قد بين لي نسبك ابو بكر والذي بعثك بالحق لاخلصنك منهم كما تسل الشعرة من العجين
يعني بتنوع فقال عم ان روح القدس يعني جبرئيل سمي به لانه كان ياتي الانبياء بما فيه حيوة القلوب القدس عليم
المقدس وهو الله تع واضافة الروح للتشريف او القدس صفة للروح وانما اضيف اليه تنبيها على زيادة الاختصاص
لان من شان الصفة ان يكون منسوبا الى الموصوف فاذا اضيف الموصوف الى الصفة يكون منسوبة اليها فيزيد
الاختصاص لا يزال يؤيدك يعني يمدك بالجواب ويلهمك الصواب يجوز ان يكون هذا دعاء او اخبارا روى ان اجر اهل
الجان عن مرضه النبي عم بسبعين بيتا ما نافحت عن الله ورسوله يعني مرة دفعت عن المسلمين وتقويتهم
المشركين روي عن عايشة ان النبي عم كان يضع لحسان منبرا في المسجد فيقوم عليه يهجو من كان يهجو رسول الله
ومن ابياته حين نافح عن رسول الله هجوت محمدا فاجبت عنه وعند الله في ذاك الجزاء هجوت محمدا برا حنيفا امين
الله شيمته الوفاء فان ابي ووالده وعرضي لعرض محمد منكم وقاء وما ذكرته هنا مذكور في صحيح مسلم
لحسان بن ثابت قال النووي عاش حسان بن ثابت ستين سنة في الجاهلية وستين في الاسلام
التلبية في كل واحد منهم مائة وعشرين سنة ق ابو ذر رضه النفاعل الرواية عنه ان شدة الحر من فيح جهنم قال
الخطابي خرج هذا الكلام مخرج التشبيه يعني ان شدة حر الشمس في الصيف كشدة حر جهنم فاحذروها فاذا اشتد الحر
فابردوا عن الصلوة اي تجاوزوا عن اول وقتها المراد من ابرادها ان يؤخر الى انكسار شدة الحر لا ان يؤخر الى
النهار ابراد الظهر سنة عندنا وعند الشافعي ايضا واما ابراد الجمعة فقيل انه مشروع لان لفظ الصلوة في الحديث
يعمها ولانها تؤدى في وقت الظهر وتقوم مقامه وقال الجمهور ليس بمشروع لان الابراد ورد في الظهر بدليل ما
في رواية اخرى ابردوا بالظهر واللام في الصلوة للعهد وتوافقه الخلق لا اصله من كل وجه ليس شرط للخلافة
رضه النفاعل الرواية عنها قالت استاذن رجل على النبي عم فقال ايذنوا له فبئس ابن العشيرة فلما دخل عليه
الان له القول وانبسط اليه فلما انطلق الرجل قلت يا رسول الله قلت في حقه كذا وكذا ثم انشرحت له فقال عم ان
شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة من فرقه بكسر الراء وفتحها اي خافه الناس اتقاء فحشه وهو مجاوزة الحد
وفعلا اعلم ان الشر في مصدر يقال شر يا رجل شرا وشرارا ويقال فلان شر وجمعه اشرار وشرار
للتفضيل اذا اضيف ولا يقال اشر الا في لغة رديئة كذا في الصحاح وهنا المضاف محذوف تقديره شر شرار الناس
لان التفضيل بذاته يقتضي اشتراك الناس فيه وظاهر ان الناس كلهم ليس بشر كما يقال فلان اكرم الناس
والمراد منه اكرم كرماء الناس ويروى من تركه اي ترك الناس التعرض له خوفا من شره فان قلت الناس عام

في قوله ان شر الناس فيلزم ان يكون المسلم الذي اتقوا من فحشه ادنى منزلة من الكافر قلنا من في قوله من فرقه عام يتناول
المسلم والكافر لان الكفار كلهم اعداء يتقى من فحشهم كما قال الله ان يثقفوكم يكونوا لكم اعداء ويبسطوا اليكم ايديهم و
السنتهم بالسوء فيكون المسلم الذي يتقي من فحشه مشاركا للكافر في كونهم شر الناس غايته ان يكون الكافر اشد
منهم شرا كما يقال احسن الاشياء العلم وهو صادق مع كون بعض افراده كالعلم الشرعي احسن من بعضها فان قيل
الم يكن غيبة ما قاله النبي عم في غيبة ذلك الرجل قلنا لا لان ذلك الرجل قيل كان عيينة بن حصين فيحتمل انه
كان كافرا يومئذ ولذا لو كان مسلما انه عم عرف بنور النبوة حاله فبينه للناس ليحترزوا عنه قال القاضي
ذلك الرجل ظهر كما وصفه النبي عم ارتد بعده مع المرتدين وجيء به اسيرا الى ابي بكر رضه ولانه مجاهر السوء
اعماله فلا غيبة للفاسق ويروى من تركه اي ترك التعرض له خوفا من شره فان قلت الناس عام في قوله
ان شر الناس فيلزم ان يكون المسلم الذي اتقوا من فحشه ادنى منزلة من الكافر قلنا من في قوله من فرقه
عام يتناول المسلم والكافر لان الكفار كلهم اعداء يتقى من فحشهم كما قال الله تع ان يثقفوكم يكونوا لكم اعداء ويبسطوا
اليكم ايديهم والسنتهم بالسوء فيكون المسلم الذي يتقي من فحشه مشاركا للكافر في كونهم شر الناس غايته
ان يكون الكافر اشد منه شرا كما يقال احسن الاشياء العلم وهو صادق مع كون بعض افراده
كالعلم الشرعي احسن من بعضها فان قيل الم يكن غيبة ما قاله النبي عم في غيبة ذلك الرجل قلنا لا لان ذلك الرجل
قيل ق عايشة رضه النفاعل الرواية عنها ان شر الناس عند الله يوم القيمة عبد اذهب آخرته بدنيا غيره و
ذكر لفظ عبد دون رجل او امرء للتوبيخ له حيث ترك رضا مولاه لرضا من هو مثله فان قلت الحديث المتقدم يدل
على ان شر الناس من يتقى من فحشه وهذا الحديث يدل على ان شر الناس عبد اذهب آخرته بدنيا غيره فما التوفيق
قلنا يدخل هذا فيما تقدم لان من اذهب آخرته بدنيا غيره يكون ذا فحش اي شر عن اقدم عليه اقدم على اي شيء
شاء فيتركه الناس اتقاء فحشه م عمار رضه قيل انه هاجر الهجرتين وصلى الى القبلتين وكان من المستضعفين
الذين عذبوا بمكة احرقه المشركون وكان عليه السلام يقول يا نار كوني بردا على عمار ما رواه عن النبي عم اثنان
وستون حديثا اخرج له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري منها بثلثة ومسلم بواحد وهو ان طول
صلوة الرجل وقصر خطبته مئنة بفتح الميم وكسر الهمزة وتشديد النون اي علامة من فقهه اي صار
علامة لفقهه لان الفقيه يعلم ان الصلوة مقصودة بالذات والخطبة توطئة لها فيصرف العناية الى ما هو الاهم
فاطيلوا الصلوة واقصروا الخطبة فان قلت هذا مخالف لما روي ان النبي عم قال اذا صلى احدكم الناس
فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف قلت المراد بالاطالة هنا ان يطول الامام الصلوة بالنسبة الى
الخطبة لا تطويلها بحيث يشق على الناس ق ابن عمر رضه النفاعل الرواية عنه ان عاشوراء يوم من ايام الله
فمن شاء صامه قاله لما فرض رمضان ونسخ فرضية عاشوراء م عثمان وعايشة رضه روى مسلم عنهما قالت
استاذن ابو بكر على النبي عم وهو كان معي مضطجعا في مرط فاذن له فقضى اليه حاجته فانصرف ثم جاء عمر فقضى
اليه حاجته وهو في تلك الحال ثم استاذن عثمان فجلس النبي عم فسوى اليه ثيابه فقال لي اجمعي عليك ثيابك فقلت
يا رسول الله لم تحفظت حين استاذن عثمان فقال عم ان عثمان رجل حيي على وزن فعيل من الحياء واني خشيت
ان اذنت له على تلك الحال جواب الشرط محذوف وهو خشيت ان لا يبلغ الي اي سؤاله لا يبلغ وهو متعلق
بخشيت في حاجته اي في قضاء حاجته م ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه قال بينما رسول الله عم يصلي سمعناه

يقول اعوذ بالله منك ثم قال العنك بلعنة الله التامة ثلثا فبسط يده كانه يتناول شيئا فلما فرغ من الصلوة
قلنا يا رسول الله قد سمعناك تقول في الصلوة شيئا لم نسمعه منك قبل ذلك ورايناك بسطت يدك فقال عم ان عدو
الله ابليس بالنصب عطف بيان له او بدل جاء بشهاب من نار اي بشعلة منها ليجعله في وجهي فقلت اعوذ
بالله منك ثلث مرات ثم قلت العنك بلعنة الله التامة فلم يستاخر ثلث مرات العامل فيه لم يستاخر
قلت او قلت على تنازع الفعلين وما قاله الشراح العامل فيه العنك فبعيد لان اللعنة غير مقيدة بالمرات ثم
اردت اخذه والله لولا دعوة اخينا سليمان لاصبح موثقا اي لاخذت ابليس وجعلته مشدودا بالوثاق [illegible]
الليل وهو الغير يلعب به ولدان اهل المدينة وفي الحديث جواز رؤية ابليس لبعض الادميين واما
قوله تعالى انه يريكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم فمحمول على الغالب قال الامام المازري الجن اجسام لطيفة
يحتمل ان تتصور بصور يمكن ربطهم ثم يمنع من ان يعودوا الى ما كانوا عليه حتى يتاتى اللعب به وفي قوله العنك دلالة
على ان خطاب الغير في الصلوة جائز فان قلت هذا مخالف لقوله عم ان الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس
ولهذا قال الجمهور تبطل السلام قلنا هذا الحديث كان قبل تحريم الكلام وقد نسخ كذا قاله النووي فان
قلت تحريمه كان بمكة وهذا بالمدينة قلنا يراد بالمدينة في الحديث المفهوم اللغوي لا مدينة النبي عم
بين الادلة فيتناول مكة او يقال دليل الجواز فعل النبي عم ودليل المنع قوله وهو الحديث فالدليل القولي
اولى اذا تعارض في العمل كما هو مبين في الاصول ق ابو هريرة رضي الله عنه على الرواية عنه ان عفريتا وهو
المتكبر من الجن تفلت بتشديد اللام اي تعرض علي البارحة ليقطع علي صلاتي انما قدم المفعول الغير
الصريح وهو علي على الصريح لان غالب اهتمام العفريت كان قطعه على رسول الله عم فامكنني الله
منه فاخذته وفيه دليل على جواز العمل القليل في الصلوة وعلى ان الشيطان عينه غير نجس ولا تبطل الصلوة
بمسه فاردت ان اربطه بكسر الباء وضمها اي اشده وفيه دلالة على ان الصلوة لا تبطل بخطور ما ليس
من افعالها ببال المصلي على سارية من سواري المسجد حتى تنظروا اليه كلكم فذكرت دعوة اخي سليمان
اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي المنادى خبر مبتدا محذوف اي هي رب اغفر لي او بدل
دعوة فرددته خاسئا اي ذليلا مطرودا لان التسخير التام يختص به فان قلت يفهم من هذا الحديث انه
تذكر دعوة سليمان بعد اخذه ومن الحديث السابق انه تذكر قبله فبينهما تناف قلت لا منافات لان الحديثين
في وقتين واما دعوة سليمان عم ملكا يختص به فلم يكن للبخل كما توهمه الجهلة بل لان التقدير في الازل كان
فالهمه الله ان يسال عطاء يناله او لان مقصوده منه عظم الملك لا النفي عن الغير كما يقال لفلان ما ليس لغيره لكن
يناسب هذا الوجه قوله عم لولا دعوة اخينا ح عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قلت يا رسول الله اتنام
قبل ان توتر فتبحث بفمك فقال عم ان عيني تنامان ولا ينام قلبي وفيه بيان ان يقظة قلبه تعصمه من الحدث
المسور بن مخرمة رضه قال خطب علي رضه بنت ابي جهل فلما سمعه النبي عم ان فاطمة مني فاني اخوف ان تفتن
في دينها اي تفتنها الغيرة والميل عن الحق لفرط غيرة عرفها من فاطمة لشركة ضرتها بزوجها ولعداوة ابيها
وان كانت هي في نفسها مسلمة واني لست احرم حلالا وفيه اشارة الى اباحة نكاح تلك البنت ولا احل
ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكانا واحدا المراد منه كونهما تحت رجل بالنكاح انما
الجمع بينهما المانع من خوف الفتنة على بنته ولانه يؤدي الى ايذائه بسبب ايذاء فاطمة وايذاء النبي عم ان كان على اهله

وهذا من خصايص النبي عم قال الله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والاخرة قيل ليس
المراد به النهي عن جمعهما بل معناه اعلم من فضل الله انهما لا يجتمعان كما قال انس بن النضر والله لا تكسر
ثنية الربيع وقال النووي يحتمل ان يراد تحريم جمعهما ويكون معنى لست احرم حلالا اي لا اقول شيئا يخالف
حكم الله فاذا احل شيئا لم اسكت عن تحريمه ويكون الجمع بينهما من جملة محرمات النكاح م عمرو بن العاص رضه
قيل انه فتح مصر لعمر رضه ما رواه عن النبي عم تسعة وثلثون حديثا له في الصحيحين ستة اتفقا والبخاري بحديث ومسلم
بحديثين احدهما هذا ان فصل بسكون الصاد المهملة يعني فاصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة
بضم الهمزة هي اللقمة السحر يعني ان اهل الكتاب اذا ناموا كان لم يحل لهم معاودة الاكل والشرب فاباح الله لنا واكل
تلك الاكلة موقع شكر لتلك النعمة م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه ان فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء يوم القيمة
الى الجنة باربعين خريفا اي سنة فان قيل قد جاء في حديث اخر يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء بخمس مائة عام
فما التوفيق بينهما نقول الفقير الحريص يتقدم على الغني باربعين سنة والفقير الزاهد يتقدم بخمس مائة او نقول
المراد باربعين خريفا التكثير لا التحديد فلا منافاة او نقول الذي ذكر فيه خمس مائة يحتمل ان يكون متاخرا عن
هذا الحديث ويكون النبي عم قد زاد في زمان سبق الدخول ترغيبا الى الصبر على الفاقة وذكر في قوت
القلوب قد جاء في الرواية ان سليمان النبي عم يدخل الجنة بعد الانبياء باربعين خريفا والموالي يدخلونها بعد
مماليكهم بخمس مائة سنة وفقراء الكفار يدخلون بعد اغنيائهم بخمس مائة عام ولكن ينبغي لك ان تعرف ان السبق
في الدخول لا يستلزم رفع الدرجات على من تاخر بل قد يكون بعض من تاخر كالذين انفقوا اموالهم في وجوه
الخير ارفع درجة ممن سبقه في الدخول حكي ان عبد الله بن عمرو رضه ساله رجل قال السنا من فقراء
المهاجرين فقال الك امراة تاوي اليها قال نعم فقال الك مسكن تسكنه قال نعم فقال انت من الاغنياء قال فان
لي خادما فقال انت من الملوك ق سهل بن سعد رضي الله عنه على الرواية عنه ان في الجنة بابا يقال له الريان يدخل
منه الصائمون منه الجملة صفة بعد صفة لا اسم ان وهم الذين يكثرون الصوم لانكسار انفسهم ويقوى على
التقوى وهم لما تحملوا تعب العطش في صيامهم خصوا بباب فيه الري والامان من العطش قبل تمكنهم من الجنة
فان قيل جاء حديث اخر وهو من توضا فاحسن الوضوء ثم قال اشهد [illegible]
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين
فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء فما الجمع بينهما قلنا يجوز ان يصرف الله مشيته ذلك القائل عقيب
الوضوء عن دخول باب الريان ان لم يكن من مكثري الصوم قيل يجوز ان يراد بالصائمين امة محمد عم سموا
صائمين لصيامهم رمضان فمعناه لا يدخل من الريان الا اهل هذه الامة لكن الاقرب الوجه الاول يقال
اين الصائمون فيقومون لا يدخل منه احد غيرهم فاذا دخلوا اغلق فلم يدخل منه احد ق ابو سعيد رضي الله عنه على
ان في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد بالنصب مفعول الراكب يقال جاد الفرس يجود جودة بالضم فهو
جواد كذا قاله الجوهري يعني به الفرس السابق الجيد المضمر بفتح الميم المشددة هو المركوب الذي يقلل
علفه على التدريج ليشتد جريه السريع مائة عام لا يقطعها الجملة حال من فاعل يسير يعني لا يقطع
الراكب المذكور المواضع التي يسترها اغصان تلك الشجرة وفيه بيان عظم قدرة الله تعالى واتساع الجنة م انس
رضه روى مسلم عنه ان في الجنة لسوقا وهو معروف يذكر ويؤنث والتانيث افصح والمراد به هنا مجمع يجتمع

اهل الجنة فيه وقد حفت به الملائكة بما لا عين رأت ولا خطر على قلب بشر فيأخذون ما يشتهون بلا كلفة
وهذا النوع من الالتذاذ يأتونها كل جمعة يعني في مقدار كل اسبوع فتهب ريح الشمال بفتح الشين المعجمة
يقابل القبلة قال القاضي خصها بالذكر لانها ريح المطر عند العرب وكانوا يرجون بها السحاب الشامي
فتحثو في وجوههم وثيابهم يعني انواع العطر فيزدادون حسنا وجمالا فيرجعون الى اهليهم وقد
ازدادوا حسنا وجمالا فان قيل ما سبب زيادة حسن اهلهم قلنا يجوز ان يكون هذا الهبوب عاما
لهم ولاهليهم فيقول لهم اهلوهم والله لقد ازددتم بعدنا اي بعد مفارقتنا حسنا وجمالا قيل زيادة
حسنهم يكون بقدر حسناتهم فيقولون وانتم والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا اللهم ثبتنا على الصراط
المستقيم ووفقنا الوصول الى جنة النعيم خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان في الجنة مائة درجة
اعدها الله للمجاهدين في سبيله وهم الغزاة والحجاج والذين جاهدوا انفسهم لمرضات ربهم كل درجتين
ما بينهما كما بين السماء والارض وهذا التفاوت يجوز ان يكون صوريا وان يكون معنويا فيكون المراد من
الدرجة المرتبة فالاقرب الى الله تع يكون ارفع درجة ممن دونه فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس
وهو بستان في الجنة جامع لاصناف الثمر فانه اوسط الجنة يعني اشرفها واعلى الجنة قيل فيه دلالة على ان
السموات كرية فان الاوسط لا يكون اعلى الا اذا كان كريا وان الجنة فوق السموات تحت العرش قال الامام
الطيبي النكتة في الجمع بين الاوسط والاعلى انه اراد باحدهما الحسي وبالاخر المعنوي وافعل يحتمل ان يكون
حسيين لان كونها احسن وارفع مما يحس به وفوقه عرش الرحمن هذا يدل على انه فوق جميع الجنان ومنه
تتفجر انهار الجنة وهي اربعة مذكورة في قوله تع فيها انهار من ماء غير آسن وانهار من لبن لم
يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار من عسل مصفى المراد منها اصول انهار الجنة قيل الكل
واحد وطبايعها اربعة طبع الماء في الحياة وطبع اللبن في التربية وطبع العسل في الشفاء والحلاوة
وطبع الخمر في النشاط فيكون جمعه باعتبار معانيه كذا في شرح آثار النيرين ق ابن مسعود رض الله تعالى
عنه قال كنا نسلم على رسول الله وهو في الصلوة فيرد علينا فلما رجعنا من ارض الحبشة الى المدينة سلمنا
عليه وهو في الصلوة فلم يرد حتى اذا قضى صلوته رد علي السلام فقال ان في الصلوة لشغلا اي شغلا
بالتلاوة والاذكار مانعا من غيرها والتنوين فيه للتعظيم والشغل بضم العين وسكونها يجوز ان يكون
يعني ان في الصلوة شانا يشغل المصلي اليها وان يكون بمعنى المفعول يعني ان في الصلوة شانا يشغل
المصلي به عمار او حذيفة رض شك شعبة هي جملة معترضة من قول المؤلف شعبة من التابعين وهو راوي
هذا الحديث يعني انه شك في ان الحديث رواه عمار عن النبي عم او عمار عن حذيفة عن النبي عم روى مسلم عنه ان في
امتي اثني عشر منافقا وهم الذين قصدوا قتل النبي عم ليلة العقبة ومرجعه من
غزوة تبوك اخذ النبي عم مع عمار وحذيفة طريق الثنية والقوم بطن الوادي فطمع اثنا عشر رجلا ان
يتبعوه ساترين وجوههم غير اعينهم فلما سمع رسول الله عم خشفة القوم من ورائه امر حذيفة ان
لحذيفة هل عرفت احدا منهم قال لا فانهم كانوا متلثمين ولكن اعرف رواحلهم فقال عم ان الله اخبرني
باسمائهم واسماء آبائهم وساخبرك بهم ان شاء الله عند الصباح فمن ثم كان الناس يراجعون حذيفة
امر المنافقين فعين قبل اخبار النبي عم امر هذه الفتنة المشؤمة ثمانية منهم الفتنين من تشهدهم لا يدخلون الجنة ولا
يجدون ريحها

حتى يلج الجمل في سم الخياط يعني لا يدخلون الجنة ابدا لان دخول الجمل في ثقبة الابرة محال والمعلق بالمحال
محال ثمانية منهم تكفيكهم يعني يدفع منك شرهم روى بحذف الكاف الثانية وروي تكفتهم بتاء مثناة
فوق من الكفت وهو الجمع والستر يعني يجمعهم في قبورهم ويسترهم الدبيلة بدال مضمومة مهملة ثم باء
موحدة على صيغة التصغير سراج من النار رمز النبي عم للدبيلة عبر عنها بالسراج وهو شعلة
المصباح للمبالغة يظهر في اكتافهم حتى ينجم بضم الجيم اي تظهر في صدورهم يعني يحدث في اكتافهم اي
يظهر حرارتها من صدورهم فيقتلهم اسماء بنت ابي بكر رض روى مسلم عنها ان في ثقيف وهو اسم قبيلة
مبيرا اي مهلكا تنوينه للتعظيم قيل هو الحجاج لم يكن في الاهلاك احد مثله روي انه قتل مائة وعشرين
الف نفر سوى ما قتل في حروبه وكذابا قيل هو المختار بن ابي عبيد كان اقبح الكفر ومن جملته دعواه
ان جبرئيل ياتيه بالوحي وفي الحديث اخبار عن المغيبات المستقبلة وقعت كما اخبر النبي عم كائنة ق انس رض
اتفقا على الرواية عنه ان في حوضي من الاباريق اسم ان محذوف ومن للبيان وقعت مع مجرورها صفة له يعني
ظرفا كائنة من جنس الاباريق بعدد نجوم السماء قال القاضي هذا اشارة الى غاية الكثرة من باب قوله عم
لا يضع العصا من عاتقه وقال النووي المختار ان عدد النجوم ثابتة لتلك الاواني بل اكثر عددا من نجوم السماء
كما روي انه عم قال والذي نفسي بيده لآنيته اكثر من نجوم السماء ولانه اخبر به الصادق مؤكدا كلامه ولا مانع
عن ذلك عقلا ولا شرعا فيحمل الكلام على حقيقته حوض يوم القيمة على قدر رتبته وقدر امته عايشة رض روى مسلم عنها
ان في عجوة العالية شفاء وانها ترياق اول البكرة منصوب على الظرفية يعني وقت الصبح العجوة نوع من التمر
يضرب الى السواد من غرس النبي قال النووي العالية ما كان من الحوائط والقرى والعمارات من جهة
العليا للمدينة مما يلي نجد والسافلة من الجهة الاخرى مما يلي تهامة قال القاضي وادنى العالية ثلثة اميال من
المدينة وابعدها ثمانية اميال تخصيص العجوة والعالية بالذكر مما يفوض وجهه الى النبي عم ق ابو سعيد رض
عد رقم المصنف هنا علامة الاتفاق والحديث مما انفرد به مسلم لا يقال انه سهو من الناسخ لانه وجد في النسخ
المقابلة بنسخة المص كذا كذا قاله صاحب التحفة قال لما وصل الاشج مع قومه الى المدينة للمبايعة تبادروا
الى لقاء النبي عم الاشج واقام عند رحالهم فجمعها وشد ناقته بالعقال ولبس احسن ثيابه ثم اقبل اليه فلما اتى النبي عم
قربه واجلسه الى جانبه فقال عم تبايعون على انفسكم وقومكم قالوا نعم فقال الاشج يا رسول الله انكم لم تزاول الرجل
عن شيء اشد عليه من دينه فقال عم صدقت ان فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم والاناة ذويا مرفوعين ومنصوبين
الحلم بكسر الحاء تاخير مكافات الظالم والمراد به هنا عدم الاستعجال وتراخيه حتى ينظر في مصالحه والاناة على وزن
القناة هو التثبت والوقار والمراد به جودة نظره في العواقب فانه اشارة الى قوله الذي قال فانه دال على صحة
عقله قاله لاشج عبد القيس بالاضافة وهو كان رئيس عبد القيس وهو قبيلة وفي بعض النسخ بفتح الاشج
على انه غير منصرف فيكون عبد القيس بدلا منه على حذف المضاف يعني لاشج رئيس عبد القيس ق انس رض
اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يقسم اموال هوازن يوم حنين وكان يعطي رجالا من قريش مائة
ابل فتحدث ناس من الانصار قالوا يغفر الله لرسوله يعطي رجالا من قريش كذا ويتركنا وسيوفنا
تقطر من دمائهم فلما ذكر ذلك لرسول الله قال ان قريشا حديث عهد اي جديد زمان بجاهلية ومصيبة والمراد
منها اجلاؤهم من ديارهم واملاكهم اغارتهم يوم بدر واني اردت ان اجبرهم اي اتحفهم واعطيهم عطية واتالفهم اما ترضون

الهمزة فيه للاستفهام وما للنفي فصله عما قبله لكون الاول خبرية والثانية ان يرجع الناس بالدنيا وترجعوا برسول
اي برضائه الى بيوتكم لو سلك الناس واديا وسلكت الانصار شعبا بكسر الشين طريق في الجبل
لسلكت شعب الانصار قال الخطابي اراد بالوادي هنا الراي والمذهب كما يقال فلان في واد وانا في
واد والمراد به اظهار النبي عم كمال محبته بتلك القبيلة لا الاقتداء به والمتابعة وفي جواز اختيار الامام من
المصلحة عابث اي من الغنيمة م عبدالله بن عمرو رضه روى مسلم عنه ان قلوب بني ادم كلها بين اصبعين
اطلاق الاصبع الى الله تع متشابه كاطلاق اليد ومن جوز تاويله قال المراد من هاتين الاصبعين الداعيتين
وذلك ان القلب صالح لان يميل الى الايمان والكفر ولا يميل الى احدهما الا عند حدوث داعية وارادة يحدثها الله تع
يقلب القلب بتسكين الداعيتين حيث يشاء ومنهم من قال انه تمثيل معناه تع قادر على تقليب القلوب
كما يقال فلان بين اصبعي يراد به كمال التصرف فيه من اصابع الرحمن قال الامام ناصر الدين في اضافة
الاصابع الى الرحمن اشعار بان الله تع هو كمال رحمته على عباده انه تولى بنفسه امر القلوب ولم يكل فيه الى احد
من ملائكته ونظر فيه بعض الشارحين بانه جاء في رواية انس ان القلوب بين اصبعين من اصابع الله فلا
ماذكره وفي نظره نظر لان عدم اشعار احدى الروايتين بفائدة زائدة لا ينافي اشعار الاخرى كقلب واحد
يصرفه حيث يشاء يعني يتصرف الله في جميع القلوب كتصرفه في قلب واحد لا يشغله قلب عن قلب او معناه
كتصرف احدكم في قلب واحد والضمير المرفوع في تصرفه على هذا المعنى عائد الى احدكم علم ان المشبه به مذكور
سبيل الفرض لان العبد لا يقدر التصرف في القلب حيث يشاء ولما كان تصرف الواحد في شيء واحد ايسر من
التصرف في الاشياء عادة شبه تصرف الله في جميع القلوب بتصرف العبد في واحد تفهيما وفي الحديث دلالة على
ان المؤمن ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء ق المغيرة بن شعبة رضه اتفقا على الرواية عنه ان كذبا علي
كذب بكسر الذال على احد يعني الكذب على النبي عم اعظم انواع الكذب سوى الكذب على الله لان الكذب على النبي
يؤدي الى هدم قواعد الاسلام وافساد الشريعة والاحكام ولذلك كره قوم من الصحابة رضه اكثار الحديث خوفا من
والنقصان حتى خاف بعض من التابعين من رفع الحديث الى النبي عم فاوقفه على الصحابي وقال الكذب عليه اهون
على الرسول من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار اي فليتخذ فلفظه امر ومعناه خبر يعني فان الله
تبوأ مقعده منها فتعبيره بصيغة الامر للاهانة قيل روى هذا الحديث مائتان من الصحابة ولم يوجد
الاحاديث ما يرويه العشرة المبشرة غير هذا ق عائشة اتفقا على الرواية عنها قالت كان للنبي عم دين
لرجل فتقاضاه في طلب دينه فاغلظ عليه فقصد اصحابه ان يرجع فقال عم دعوه ان لصاحب الحق مقالا
بالحق هنا الدين يعني من كان على غريمه حق فماطله فله ان يشكوه ويرافعه الى الحاكم ويعاتب عليه وهو المراد
خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه الا لكل امرئ رجل ممن شهد بدرا اي غزوة بدر من سهمه قاله لعثمان بن عفان
خلفه ولم يستصحبه في غزوة بدر لكون زوجته وهي رقية بنت رسول الله مريضة فاعطاه سهما من الغنيمة
حصول الاجر له فلان تخلفه كان لعذر واما حصول السهم له فقال الخطابي هذا من خواصه لانه لم يحضر
لا شيء له من الغنيمة وذكر الواقدي انه عم اعطى الثلثة نفر ممن لم يحضر غزوة بدر سهما احدهم عثمان والآخر
طلحة بن عبيدالله وسعيد بن زيد كان بعثهما رسول الله يكشفان خبر عير قريش ق انس رضه اتفقا على الرواية
قال قدم قوم من اهل اليمن الى رسول الله عم فقالوا ابعث معنا رجلا امينا حتى امين يعلمنا الاسلام والسنة فاخذ

امينا

بيد ابي عبيدة بن الجراح فقال ان لكل امة امينا اي ثقة ومعتمدا عليه وان امينا ايتها الامة قال القاضي هو بالرفع
على النداء والافصح ان يكون منصوبا على الاختصاص ابو عبيدة بن الجراح اسمه عامر بن عبدالله بن الجراح جده قال
النووي الامانة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لكن تخصيصه عم بتوصيفه بها لغلبتها فيه بالنسبة اليهم
وقال الترمذي تخصيصه لكون الامانة غالبة فيه بالنسبة الى سائر صفاته لا ان الامانة كانت غالبة على امانة غيره قيل ابو عبيدة احد المشهود
لهم بالجنة ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال قال رسول الله عم يوم الخندق من يأتيني بخبر القوم فقال الزبير انا فقال عم
ان لكل نبي حواريا اي ناصرا مخلصا وحواري الزبير وهو احد العشرة المبشرة اسلم ابن ثمان سنين وهو اكثم الاسباب
اصطفاه النبي عم ونسبه الى الاختصاص ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ان لكل نبي دعوة اي مرة من الدعاء متيقنا
اجابتها وقد مر فيها كل نبي الى شيء في هذه الدار كسليمان عم سال الملك ونوح عم سال اهلاك الدنيا وغيرها واني اختبات دعوتي اي
ادخرتها شفاعة لامتي يوم القيمة اي لان اصرفها لهم من جهة الشفاعة في الاخرة فان قلت اختباء الشيء يقتضي حصوله و
تلك الدعوة انما تحصل يوم القيمة فكيف يكون ادخرة قلنا يجوز ان يخير الله تعالى النبي عم بين ان يدعو تلك الدعوة المستجابة
في الدنيا وبين ان يدعو في الاخرة فاختار الدعوة في الاخرة فسمي ذلك الاختيار اختباء م ابي بن كعب رضه روى مسلم عنه
قال كان رجل ابعد من المسجد وكان لا يفوت عنه صلوة فيه فقيل له لو اشتريت حمارا تركبه في الظلماء وفي الرمضاء فقال ما يسرني
اريد ان يكتب ممشاي الى المسجد والى اهلي اذا رجعت فقال ان لك ما احتسبت اي ما جعلته في حسابك من الثواب قاله الرجل
كان يمشي الى مسجد النبي عم ولا يركب ويرجو في اثره الاثر بالفتحتين ما بقي من رسم الشيء والمراد به ههنا خطوته الاجر وفيه
دلالة على ان كل طاعة كان التعب فيها اكثر كان النصيب من ثوابها اوفر م جابر رضه روى مسلم عنه ان لكم بكل خطوة
وهي بفتح الخاء مصدر وبالضم ما بين القدمين درجة اي منزلة رفيعة قاله لرهط جابر وقد ارادوا ان يبيعوا بيوتهم فيقتربوا
من المسجد خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان لله تسعة وتسعين اسما اسم الله ما يصح ان يطلق عليه بالنظر الى ذاته
او باعتبار صفة من صفاته السلبية كالقدوس او الثبوتية كالعلم او باعتبار فعل من افعاله كالخالق ولكنها توقيفية
عند بعض العلماء مائة الا واحدا بدل الكل من اسم ان او تاكيد او نصب بتقدير اعني وانما ذكره لئلا يلتبس في الخط
بتسعة وسبعين او سبعة وتسعين او لاحتمال ان يكون الواو بمعنى او ونظيره قوله تعالى ثلثة ايام في الحج وسبعة اذا
اذا رجعتم تلك عشرة كاملة وقوله تعالى تلك عشرة كاملة لدفع التباس الخط واحتمال ان يكون الواو بمعنى او من احصاها
يعني من اطاق القيام بحق هذه الاسماء وعمل بمقتضاها بان وثق بالرزاق اذا قال الرزاق وعلم ان الخير والشر من الله اذا قال الضار
النافع فشكر على المنفعة وصبر على المضرة وعلى هذه سائر الاسماء وقيل معناه من عقل معانيها وصدقها وقيل معناه من عدها كلمة كلمة
تبركا واخلاصا وقال البخاري المراد به حفظها وهذا هو الاظهر لانه جاء في الرواية الاخرى من حفظها مكان من احصاها دخل
الجنة ولا يظن ان اسماء الله تع منحصرة في هذه المقدار لان قوله من احصاها صفة لتسعة وتسعين ومن الاسماء ما هي اشهر الاسماء
لما جاء في دعاء النبي عم اسألك بكل اسم سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او استاثرت به في علم الغيب
ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه قيل هو ابن مولى النبي عم ما رواه عن النبي عم مائة وثمانية وعشرون حديثا في الصحيحين
تسعة عشر حديثا انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم بحديثين قال جاء من احدى بنات النبي عم رسول يدعوه ويخبره ان
ابنها قد مات فقال عم ان لله ما اخذ وله ما اعطى ما فيهما يحتمل ان يكون مصدرية وموصولة يعني ما اخذه الله انما هو
ملكه فلم يخرج بالاعطاء عن ملكه فله التصرف فيه فينبغي ان لا يحزن احد لاجله انما قدم الاخذ وان كان الاعطاء قبله لان فيه
بيان ما قبض ثم اكد هذا المعنى بقوله وكل شيء عنده باجل مسمى يعني كل من الاخذ والاعطاء عند الله مقدر موجل كذا قال الشراح

ويجوز ان يراد بكل شيء ما يأخذه الله تعالى ليس قبضه مقتصرا على ذوي النفوس الحيوانية بل يقبض كل موجود اذا انتهى
ما قدر له من الاجل م سلمان رضه روى مسلم عنه ان لله مائة رحمة فمنها رحمة يتراحم بها الخلق بينهم وتسع وتسعون
ليوم القيمة رحمة الله غير متناهية فلا يتصور عددها بل ذكر هذا العدد المراد منه تمثيل مقرون بلامة ليفهموا التفاوت بين القسطين
من الرحمة لاهل الدارين لكن الرحمة في حق الله غير مفسرة بالرأفة التي تكون بين العباد لاستحالتها فيه والعلماء اختلفوا في
تفسيرها فمنهم من جعلها من صفات الفعل فرحمة الله هو انعامه ومنهم من جعلها من صفات الذات وهو ارادة ايصال الخير وفي
الحديث بشارة للمؤمنين لانه اذا حصل من رحمة واحدة ما حصل في هذه الدار فما ظنك بباقيها في دار القرار ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه ان لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون اهل الذكر يعني يطلبونهم ليزوروهم ويستمعوا ذكرهم قال
القاضي عياض الذكر نوعان ذكر بالقلب وهو التفكر في جلال الله وصفاته واياته في ارضه وسمائه وفي معاني الكتب والاحاديث واعتبارا
وهذا النوع ارفع الاذكار وذكر باللسان وهو المراد من الذكر المذكور في الحديث وليس المراد منه التهليل وما اشبهه فقط بل المراد منه كلام
فيه رضاء الله كتلاوة القرآن ودعاء المؤمنين وتدارس علوم الدين اختلفوا في ان التسبيح والتهليل ونحوها بمجرد القلب افضل
او باللسان مع حضور القلب احتج من رجح الاول بان عمل السر افضل واحتج من رجح الثاني بان العمل فيه اكثر فانه زاد باستعمال اللسان
فاقتضى زيادة اجر والصحيح هو الثاني كذا في شرح مسلم فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا اي نادى بعض الملائكة بعضا هلموا الى
حاجتكم اي تعالوا الى زيارة بعض اهل الذكر واستماع ذكرهم فاتوا جماعة من اهل الذكر قال اي النبي عم فيحفونهم
وضم الحاء المهملة الحفوف وهو الاشتمال حول شيء باجنحتهم الباء فيه للتعدية يعني يديرون اجنحتهم حول جماعة الذاكرين الى السماء الدنيا
بان يقف بعضهم فوق بعض فاذا تفرقوا عرجوا الى السماء قال اي النبي عم فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم منهم ضمير الجمع راجع الى
الملائكة من اين جئتم فيقولون جئنا من عند عباد لك في الارض قال اي النبي عم فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم منهم ما يقول
عبادي قالوا يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك بفتح الميم ويهللونك ويمجدونك قال اي النبي عم فيقول اي الله تعالى هل رأوني قال
اي النبي عم فيقولون لا والله ما رأوك قال النبي عم فيقول اي الله كيف لو رأوني جواب لو ما دل عليه كيف لانه سؤال عن
الحال يعني لو رأوني ما يكون حالهم قال فيقولون لو رأوك كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا واكثر لك تسبيحا قال
فيقول اي الله تعالى فما يسألوني قالوا يسألونك الجنة قال يقول الله وهل رأوها قال يقولون لا والله يا رب ما رأوها قال
يقول فكيف لو رأوها قال يقولون لو انهم رأوها كانوا اشد عليها اي على الجنة حرصا واشد لها طلبا واعظم فيها رغبة
قال اي الله تعالى فمم يتعوذون قال يقولون من النار قال يقول وهل رأوها قال يقولون لا والله يا رب ما رأوها قال
يقول فكيف لو رأوها قال يقولون لو انهم رأوها كانوا اشد منها فرارا واشد منها مخافة قالوا ويستغفرونك قال فيقول
فاشهدكم اني قد غفرت لهم اعلم ان سؤال الله تعالى الملائكة عن عباده والاستنطاق بما هم فيه من ذكر وتسبيح
وهو اعلم بهم زيادة تعظيم من شانهم واظهار لعلو مكانهم وفيه تنبيه على ان تسبيحهم اعلى من تسبيح الملائكة
لان ذكرهم في عالم الغيب مع وجود المانع وذكر الملائكة في عالم الشهادة بلا مانع قال يقول ملك من الملائكة
رب فيهم فلان ليس منهم بل يريد انه لا يستحق المغفرة لانه ليس من الذاكرين انما جاء لحاجة قال اي الله
تعالى هم القوم اللام فيه للجنس فيدل على القصر على سبيل المبالغة لا يشقى جليسهم استيناف للبيان او خبر بعد
ويجوز ان يكون صفة القوم اذا جعل اللام فيه للعهد الذهني لكونه في المعنى كالنكرة وفيه بيان ان من خالط السادات
ينال بالسيادة ومن جالس اهل السعادات يفوز بالسعادة ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه ان للمؤمن في الجنة
لخيمة من لؤلؤة قال النووي اللؤلؤ معروف وفيه اربعة اوجه بهمزتين وبحذفهما وباثبات الاولى دون الثانية

وبالعكس

وبالعكس فان قلت انما يتصور من اللؤلؤ البيت والقصر دون الخيمة لانها انما يكون من كرباس ونحوه قلت هذا
بطريق الاستعارة يعني يكون تلك الخيمة في النظافة والصفاء كاللؤلؤ ونظيره قوله تعالى قوارير من فضة فان
القارورة لا تكون من الفضة وانما معناه ان تلك القارورة تكون ببياضها كالفضة وهذا من خواص الجنة
واحدة مجوفة طولها في السماء يعني يكون طولها كطول السماء من الارض فان قلت ورد في بعض روايات
البخاري طولها ثلثون ميلا وفي بعضها ستون ميلا فكيف الجمع قلنا يجوز ان يكون ارتفاع تلك الخيمة باعتبار
درجات صاحبها ويروى عرضها ستون ميلا للمؤمن فيها اهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم بعضا
يعني من سعة الخيمة وعظمها انس رضه روى مسلم عنه قال كان بعث رسول الله عم عينا لينظر ما صنع قافلة
ابي سفيان فجاء وحدث النبي عم ما حدثه فقال عم ان لنا طلبة قال الجوهري الطلبة بكسر اللام ما طلبته من شيء
فمن كان ظهره اي مركبه حاضرا فليركب معنا وفيه اشارة الى مسارعة النبي عم واخفائه الخروج اليها قاله
عند خروجه الى بدر وهو اسم بئر بين مكة والمدينة وكان ذلك اسم حافرها ثم سميت به فانطلق عم واصحابه حتى
سبقوا المشركين الى بدر فاغار وهم ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه ان له عم شيئا قاله حين تشرب
تمضمض لبنا ثم دعا بماء فتمضمض وفيه استحباب المضمضة عن كل ما يبقى له دسومة وكذا عن كل ما يبقى في الفم منه بقية
كيلا تشوش رافع بن خديج رضه بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم
ثمانية وسبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليه منها خمسة والباقي لمسلم قال سئل النبي عم
عن بعير شرد فرماه رجل بسهم فقتله فقال عم ان لهذه البهائم البهيمة حيوان ذو قوائم اربع في البر والبحر والمراد
ههنا الاهلية اوابد جمع آبدة وهي التي توحشت ونفرت كاوابد الوحش وفي الصحاح يقال مكان وحش
بالتسكين اي خلي عن الناس يعني ما نفرت من الحيوانات الاهلية يصير كالصيد الوحشي بجميع اجزائه مذبح
فاذا رميت بسهم فماتت حل اكلها وكذا اكل ما لا يقدر على ذبحه الاختياري كالبقر الواقع في البئر منكوسا
قال مالك الآبدة ليست كالوحشية في حكم الذبح بل لا يذكى بما يذكى به الانسي اعتبارا بالحالة السابقة وفي
الحديث حجة عليه انس رضه روى مسلم عنه قال سألت ام سليم النبي عم قالت هل على المرأة من
غسل اذا احتلمت فقال نعم اذا رأت الماء فغطت ام سليم وجهها وقالت يا رسول الله او تحتلم المرأة
قال نعم فقال ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء المرأة رقيق اصفر واعلم ان هذه الاوصاف باعتبار
الغالب وحال السلامة لان مني الرجل قد يصير رقيقا بسبب مرض وكثرة الجماع وقد يبيض مني
المرأة لفضل قوتها فمن ايهما علا او سبق يكون منه الشبه قال النووي فمن بكسر الميم وبعدها نون ساكنة
انما ضبطته كذا لئلا يصحف ويقال فمني ايهما بفتح الميم وكسر النون وياء مشددة بعدها ومن في قوله من
ايهما زائدة يعني فاي المائين علا واما على قول من ينفي زيادة من في الاثبات فمعنى من ايهما من
اي الزوجين باعتبار تخفيف الصدور في العلو او السبق المراد بالعلو الغلبة يعني ان غلب ماء
الرجل ماء المرأة نزع الولد الى شبهه ولعله يكون ذكرا وان كان بالعكس فبالعكس وان سبق مني
احدهما اي وقع في الرحم قبل مني الآخر اشبهه الولد ايضا قال القاضي البيضاوي ان المني المتولد من
الزوجين يرد من جميع البدن على طريق التحلل والذوبان ولهذا يلتذ به جميع البدن ويضعف به ايضا
وفي كل من المائين اجزاء متشابهة لاعضاء صاحبه شبها غير تام وتمامه بغلبة احدهما او سبقه لو

اذا اجتمع المنيان فانجذب كل واحد منهما الى ما يشابهه اعلم ان الروايات مختلفة وفي بعضها او سبق غير مذكور
في بعضها علا غير مذكور وفي بعضها اذا علا ماؤها اشبه الولد اخواله واذا علا ماؤه اشبه اعمامه وفي بعضها
ذكر سبق مكان علا في الموضعين وفي بعضها اذا امنا فيه ذكر واذا علا ماؤها انثت باذن الله والتوفيق والا
اعلم بان يقال او سبق شك من الراوي ويكون الاحاديث كلها لبيان الذكورة والانوثة وقوله اشبه
الولد اعمامه يراد به شبه الذكورة واشبه اخواله يراد به شبه الانوثة وفيه من التمحل ما ترى ق ابو موسى رضه
اتفقا على الرواية عنه ان مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم المثل في اللغة هو النظير وكذا مثل
بفتحتين ثم استعمل في كل صفة او حال فيها غرابة وهي المرادة هنا اي ان صفة ما بعثني الله به ذكر في العوارف
الهدى وجدان القلب موهبة العلم من الله ويجوز ان يكون المراد منهما شيئا واحدا اعلم ان الغرض من ضرب
المثل نهاية التوضيح لانه يكون بتشبيه الخفي بالجلي ولذا اكثر الله تعالى الامثال في كتابه كمثل غيث اصاب ارضا
قيل هذا التشبيه مفرق لتشبيه العلم بالغيث ومن ينتفع به بالارض الطيبة ومن لا ينتفع به بالقيعان فهي
تشبيهات مجتمعة لكن الاولى ان يقال انه تشبيه مركب لتوقف اوله على آخره الا ترى الى انه وصف الغيث
بقوله اصاب ارضا فعلم انه تشبيه واحد وهو تشبيه الوحي النازل من السماء الى من ظهر نفعه والى من
لم يظهر بالغيث النازل من السماء الى ارض ظهر نفعه فيها والى من لم يظهر انما شبه العلم بالغيث لانه
يحيي القلب الميت احياء الغيث البلد اليابس وفي ذكر الغيث دون المطر لطيفة وهي ان الغيث مطر يحتاج
اليه يغيث الناس عند قلة المياه ولقد كان الناس قبل المبعث متحيرين في الغواية محتاجين
الى الهداية فافاض الله عليهم سجال العلم والهدى ببعثة نبينا عم فكانت منها طائفة اي قطعة
الجار والمجرور حال عنها طيبة اي غير خبيثة بسباخ ونحوه قبلت الماء وانبتت الكلاء والعشب الكثير
قال النووي العشب والكلاء والحشيش والخلاء اسماء للنبات لكن الحشيش مختص باليابس والعشب والخلاء
مختصان بالرطب والكلاء بالهمزة مقصورة يقع على كليهما فيكون عطف العشب عليه عطف الخاص على
العام لاهتمام شانه وقيل الكلاء مختص بالرطب الا انه ما يتاخر نباته ويقال العشب ما يتقدم نباته
ويكثر ولهذا وصف العشب بالكثير وكانت منها اجادب وهي بالجيم والدال المهملة جمع اجدب
وهي الارض التي لا تنبت ويروى اخاذات جمع اخاذة وهي بالخاء والذال المعجمتين الغدير ويروى
اجارد بالجيم والراء والدال المهملتين جمع اجرد وهو ما جرد عن النبات كذا قاله الخطابي وقال
القاضي لم يرد في مسلم ولا في غيره الا اجادب وعليه شرح الشارحين امسكت الماء فنفع الله بها
الناس فشربوا منها وزرعوا واصاب منها طائفة اخرى انما هي قيعان جمع قاع وهي الارض المستوية
لا تمسك ماء ولما كان بعض القيعان قد تنبت كلاء نفاه بقوله ولا تنبت كلاء فذلك اشارة الى
ما ذكر من الانواع الثلثة وشروع الى بيان موارد المثل مثل الطائفة الاولى التي قبلت الماء و
انبتت الكلاء مثل من فقه بالضم اي صار فقيها وروي بالكسر معناه فهم والاولى اشهر في دين
الله ونفعه الله بما بعثني به فعلم وعلم بتشديد اللام ومثل من لم يرفع بذلك راسا هذا مثل
الطائفة الثانية التي لم يقبل الماء فامسكته فنفع الله بها الناس يعني انها مثل عالم لم يعمل بعلمه
وعلم غيره وعدم رفع راسه بالعلم كناية عن عدم الانتفاع به لعدم العمل به ولم يقبل هدى

الله الذي

٢٧

الله الذي ارسلت به هذا مثل الطائفة الثالثة التي لم تمسك ماء ولم ينبت كلاء يعني مثل هذه الطائفة
رجل فات عنه التعلم والتعليم تقديره ومثل من لم يقبل ولا يخفى ان عدم قبول الهدى مستلزم لعدم
النفع بالعلم لا في نفسه ولا في غيره قال الشارح قوله فذلك اشارة الى النوع الاول والثاني لاشتراكهما
في الانتفاع قوله ومثل من لم يرفع الى آخره اشارة الى النوع الثالث وانت ترى ما فيه من التكلف
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال الطائل قوله تع ولكن رسول الله وخاتم النبيين
التغرب الكفار كون باب النبوة مسدودا افتقر النبي لهذا امثالا ليتقرر في نفوسهم وقال ان مثلي
ومثل الانبياء من قبلي كمثل رجل بنى بنيانا فاحسنه واجمله الا موضع لبنة استثناء من قوله
بنيانا وهو الحائط اللبنة على وزن الكلمة ما يتخذ من طين ويجفف ويبنى بها من زاوية من زواياه
فجعل الناس يطوفون به ويتعجبون له ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة فانا اللبنة يعني
اذا كان كذلك فانا كاللبنة في الاكمال وانا خاتم النبيين وهو بفتح التاء بمعنى الطابع وبكسرها
بمعنى فاعل الختم معناه انا آخر الانبياء فان قيل كيف كان آخر الانبياء وعيسى عم ينزل في
آخر الزمان قلنا معنى كونه آخرا انه لا يكون احد مبلغا بعده وعيسى بن مريم حين ينزل عاملا
على شريعة محمد عم مصليا الى قبلته كانه بعض امته اعلم ان هذا التشبيه للمجموع بالمجموع ووجه الشبه معنى
منتزع من عدة امور فيكون امر النبوة في مقابلة البنيان وفيه اشارة الى ان فائدة بعثة
الانبياء عم تكميل مصالح العباد واحاطتها بالاوضاع الشريفة قد كانت حاصلة بالنقصان و
بالنبي عم تمت تلك الاحاطة وكملت دار النبوة ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه ان
مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل اتى قوما المثل بمعنى الصفة وهنا ايضا تشبيه مركب
حتى لو فات قيد منه لم يتم التشبيه ولا يظن ان ههنا تمثيلين تمثيل المبعوث وتمثيل المبعوث
به لان هذا تمثيل واحد من قبيل ان زيدا وعمرا قائمان لا من قبيل ان زيدا وعمرا قائم فقال
يا قوم اني رايت الجيش بعيني بتشديد الياء على التثنية بطون التثنية بالاضافة وفيه اشارة الى
ان المثل مختص بالنبي عم لان ما انذر به من الاهوال [illegible] واني انا النذير وهو الذي يخوف غيره باعلام
العريان وهو الذي لقي العدو فسلبوا ما عليه من [illegible] فاتى قومه عريانا يخبرهم فصدق بعضهم لما عليه
من آثار الصدق فنجوا وهذا القول مثل يضرب لشدة الامر وقرب المحذور وبراءة المخبر عن التهمة
والكل موجود في النبي عم فالنجاء بالمد نصب على الاغراء اي اطلبوا النجاء او على المصدر اي انجو
النجاء وهو الاسراع فاطاعه طائفة من قومه فادلجوا اي ساروا من اول الليل فانطلقوا
على مهلهم بفتح الميم والهاء ضد العجلة وكذبت طائفة منهم انما لم يقل ولم يطع طائفة مع انه كان في
مقابلة فاطاعه اشارة الى ان عدم اطاعتهم كان بسبب تكذيبهم فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش
اي اتوهم صباحا بالغيرة واعليهم فاهلكهم واجتاحهم بالجيم والحاء المهملة بعد الالف اي اهلكهم
بالكلية فذلك اي المثل المذكور وهذا بيان لوجه التمثيل مثل من اطاعني واتبع ما جئت به
ومثل من عصاني وكذب بما جئت به من الحق وفيه اشارة الى ان مطلق العصيان غير مستاصل
بل العصيان مع التكذيب ق حذيفة رضه اتفقا على الرواية عنه ان معه اي مع الدجال ماء

ماءً ونارًا فناره ماءٌ وماؤه نار يعني الذي يراه الناس نارًا فماءٌ باردٌ والذي يروه ماءً فنار
على معنى ان الدجال اذا رمى واحدًا من مكذبيه في ناره جعل الله ناره ماءً باردًا كما جعل نار
نمرود بردًا وسلامًا لخليله عم واذا رضي عمن صدقه فاعطاه من مائه جعل الله نارًا محرقة
لاستحقاقه النار الابدية بكفره وفيه بيان ان ما يظهره الدجال تخييل بسحره ق ابو شريح الخزاعي
رضه بضم الشين المعجمة وفتح الدال المهملة والخزاعي منسوب الى خزاعة وهي بضم الخاء المعجمة
وبالزاء المعجمة اسم قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل انه اسلم يوم الفتح ما رواه عن النبي عم
عشرون حديثًا له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري منها بواحد ان مكة حرمها الله
ولم يحرمها الناس يعني لم يكن تحريمها باصطلاح الناس بل بامر الله وفيه توبيخ للكفار على تجاريهم
بالاقدام على ما حرم في مكة فان قلت ما وجه قوله عم في حديث آخر ان ابراهيم حرم مكة قلت
معناه اظهر الحرمة الثابتة فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك بها دمًا اي يريق
فيها ودمًا نكرة في سياق النفي يدل بعمومه على ان القتل حرام فيها وان كان مما يباح في خارجها
وصف الامرئ بالايمان لتحريضه على اجتناب ذلك المحرم لان مقتضى الايمان هو الامتناع عما نهى
الله ولا يفهم منه ان الكفار غير مخاطبين بالشرايع لان تخصيص الشيء بالذكر لا يدل على نفي ما عداه
ولا يعضد بها شجرة بكسر الضاد اي لا يقطع وهو بالرفع عطف على يسفك ولا زايدة فان
احد ترخص لقتال رسول الله عم معنى ان ترخص احد مستدلًا بان الرسول عم فعل ذلك
وهو يدل على الجواز فقولوا له ان الله قد اذن لرسوله ولم يأذن لكم وانما اذن لي فيها اي في
اراقة الدم واذن على بناء المجهول ولي قايم مقام الفاعل ساعة من نهار التفت ههنا والا
اذن له بيانًا لاختصاصه بذلك بالاضافة الى نفسه ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس
وليبلغ الشاهد الغايب يعني من سمع مني هذا الحديث فلينقله الى من لم يسمع لئلا
يغفل عن حرمتها ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ان من اشراط الساعة جمع شرط بالتحريك
وهو العلامة ان يرفع العلم وذلك انما يكون بقبض العلماء لا بالانتزاع عن قلوبهم كما سبق ويظهر
الجهل ويفشو الزنا ويشرب الخمر ويذهب الرجال ويبقى النساء حتى يكون لخمسين امراة قيم واحد
وهو من يكون قايمًا بمصالحهن لا ان يكون زوجًا لهن قال الضعيف مباشر هذا التاليف
لقد شاهدنا بعض الاشراط مما في الحديث مذكور في بلدة اتفقت فيها هذه السطور من
غلو الزنا وفشو الفجور ورقص القينات وشرب الخمور ووفور الميل الى الخرابات والنفور من
الطاعات واستيلاء الظلمة والاوباش وانشاء ما شاؤا من غير تحاش لا خير في امورهم
نعوذ بالله من شرورهم ح واثلة بن الاسقع رضه روى البخاري عنه ان من اعظم الفرى
على وزن الشعرى جمع فرية وهي الكذبة عن عمد ان يدعي الرجل الى غير ابيه عدي بالى
لتضمنه معنى الانتساب وانما صار اعظم لانه افتراء على الله لان المدعي الى غير ابيه كانه يقول خلقني
الله من ماء فلان وانما اخرجه من صلب غيره او يري عينيه عينيه من الاراءة ما لم تريا
اي يكذب في رؤياه بان يقول رايت في منامي كذا ولم يكن رآه وانما كان اعظم لان ما

يراه

لا يحل وبالنصب عطف على ح

اوباش

يراه النايم انما يراه باراءة الملك والكذب عليه كذب على الله او يقول على رسول الله ما لم يقل وكونه
اعظم لانه كذب على النبي عم على قصد ح علي رضه قيل ما رواه عن النبي عم خمسمائة وستة وثلثون حديثًا له في
الصحيحين اربعة واربعون حديثًا انفرد البخاري بتسعة ومسلم بخمسة عشر ان من البيان لسحرًا
قاله حين قدم رجلان من المشرق فخطبا ببلاغة ومحسنات الفاظه فعجب الناس من بيانهما يعني
ان بعض البيان بمثابة السحر في ميلان القلوب وفي العجز عن الاتيان بمثله وهذا النوع ممدوح اذا
صرف الى الحق ومذموم اذا صرف الى الباطل قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة خ
لكن البخاري اخرجه في صحيحه عن عبد الله بن عمر ولم يخرجه عن علي رضه والله اعلم خ ابن عمر رضه روى
البخاري عنه ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها قالوا حدثنا يا رسول الله قال هي النخلة وانها
مثل المسلم يعني النخلة طيبة الثمر دايمة الظل كثيرة النفع كذا المسلم ثابت بايمانه متحل بايقانه جميل
الصفات كثير الصدقات قيل كان من حقه ان يشبه المسلم بالنخلة لكون وجه التشبيه فيها اظهر لكن
قلب التشبيه ايهامًا بان للمسلم اتم منها في الثبوت وكثرة النفع كقول الشاعر وكان النجوم بين دجاها
سنن لاح بينهن ابتداع م جابر رضه روى مسلم عنه ان من الليل ساعة يجوز ان يراد منها الساعة
النجومية وان يراد جزء منها وانما نكر الساعة حثًا على طلبها باحياء الليالي لا يوافقها عبد مسلم يسال
الله خيرًا المضارع المثبت حال الا اعطاه الله اياه ويروى خيرًا من امر الدنيا والآخرة الا اعطاه اياه
وذلك كل ليلة يعني وجود تلك الساعة لا يختص ببعض الليالي بل كاين في جميعها قيل تلك الساعة في الثلث
الآخر الذي يقول الله فيه من يدعوني فاستجيب له وقيل هي وقت السحر وقد روي ان جبريل عم قال ان الحق
ادنى العرش يتنزل من السحر وقيل انها مطلقة ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه ان امن الناس
وهو افعل من المن الذي هو العطاء لا من المنة التي تفسد الصنيعة علي في صحبته وماله على ههنا
بمعنى لاجل يعني اكثر الناس بذلًا لنفسه وماله لاجلي ابو بكر حيث فارق اهله وماله وجعل نفسه
وقاية لي ابا بكر هكذا وقع من صحيح البخاري وهو الظاهر لانه اسم ان والواقع في صحيح مسلم ابو بكر بالرفع لعل
وجهه ان يكون من زايدة على مذهب الاخفش او يكون خبر مبتدا محذوف كانه عم قال من امن الناس
علي رجلًا فقيل من هو قال ابو بكر كذا قال النووي فعلى هذا في كون الحديث مما اتفقا عليه اشتباه ولو كنت
متخذًا خليلًا غير ربي لاتخذت ابا بكر خليلًا قال الطيبي الخليل من الخلة بمعنى الحاجة يعني لو اتخذت صديقًا
ارجع اليه في حاجتي واعتمد عليه في مهماتي لاتخذت ابا بكر ولكن في جملة اموري الجاء الى الله ملجأ كلامه
لكنه بعيد الاوجه ان يقال انه من الخلة وهي الصداقة المتخللة في قلب المحب الداعية الى اطلاع المحبوب على
سره يعني لو جاز لي ان اتخذ صديقًا من الخلق يقف على سري لاتخذت ابا بكر خليلًا ولكن لا يطلع على
سري الا الله ووجه تخصيصه بذلك ان ابا بكر كان اقرب سرًا من سر رسول الله لما روي انه عم قال ان
ابا بكر لم يفضل عليكم بصوم ولا صلوة ولكن بشيء كتب في قلبه ولكن اخوة الاسلام ومودته اللام في الاسلام
للعهد اشار به الى الاسلام الذي سبق به المسلمين واراد بمودته المودة الثابتة بالاسلام وهذا استدراك
عن مفهوم الجملة الشرطية كانه قال ليس بيني وبينه خلة ولكن اخوة الاسلام افضل انما كان افضل
لان اتخاذه خليلًا كان بفعله واخوة الاسلام كانت بفعل الله تعالى لما اختاره الله للنبي عم يكون

افضل مما اختاره لنفسه لايبقين في المسجد باب الا سُدَّ الفعل المجهول صفة محذوف اى الآباب سُدّ
الا باب ابي بكر مستثنى من المستثنى يعني انه لا يسد قيل هذا الكلام على حقيقته فمعناه الامر بسد
ابواب البيوت الملاصقة بالمسجد سوى باب ابي بكر تكريماً له وصيانة للمسجد عن تطرق الناس قال الامام
التوربشتي لم يصح عندنا ان لابي بكر بيتاً بجنب المسجد فيكون المراد به الامر بقطع المنازعة مع ابي بكر
في امر الخلافة على وجه الاستعارة التصريحية بان شبه طريق النزاع فيه بالابواب وقرينته ذكر المسجد الذي
كان عامة جلوس النبي عم واحكامه فيه ولم يكن بيت ابي بكر متصلاً به قيل قال النبي عم هذا الحديث
في مرضه في آخر خطبة خطبها واما ما روي من انه عم قال في حق علي رضه سدوا ابواب المسجد كلها الا
الآباب علي فمحمول على حقيقته لانه ثبت ان بيت علي رضه كان بجنب المسجد م عايذ بن عمرو رضه وهو
بياء مثناة تحت وذال معجمة روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية عشر حديثا له في الصحيحين
ثلثة احاديث واحد للبخاري واثنان لمسلم ان من اشر الرعاة جمع راع والمراد بهم ههنا الامراء
الحطمة على وزن اللمزة هو الذي يظلم الرعايا ولا يرحمهم من الحطم وهو الكسر يقال راع حطمة اذا كان
قليل المرحمة للماشية وهذا مثل ضربه النبي عم للولاة الظلمة م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ان من
اشر الناس عند الله وفي بعض النسخ الفصحى ان من شر الناس بدون الالف قال الجوهري شر فيه معنى
التفضيل لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث ولا يقال اشر الا في لغة ردية وكذا خير وقال القاضي الراوية وقعت
بالالف وهي يدل على عدم ردائته منزلة يوم القيمة ويروى من اعظم الامانة على حذف المضاف اى اعظم
خيانة الامانة عند الله يوم القيمة الرجل المضاف محذوف على الرواية الثانية اى خيانة الرجل يفضي الى امرأته
اى يصل اليها بالجماع وتفضي اليه ثم ينشر سرها اى يتكلم ما جرى بينه وبينها قولاً وفعلاً قال
النووي تحريم افشاء هذا السر اذا لم يترتب عليه فايدة لها اذا ترتبت بان تدعي عليه العجز عن
الجماع او اعراضه عنها او نحو ذلك فلا كراهة في ذكره كما قال عم اني لا افعل ذلك انا وهذه ق ابو سعيد رضه
اتفقا على الرواية عنه ان من ضئضئ هذا بكسر الضادين المهملتين او المعجمتين وبالهمزتين بمعنى الاصل
قوماً يقرؤن القرآن يعني سيأتي قوم نعتهم كيت وكيت من الاصل الذي هذا الرجل اى ذو الخويصرة
منه في النسب او هو عليه في المذهب فليس المراد انهم يتولدون منه اذ لم يكن في الخوارج قوم من نسل
ذي الخويصرة كذا قاله الشارح صاحب التحفة لا يجاوز حناجرهم يعني لا يكون لهم الا القراءة المجردة
ولا يصل معانيه الى قلوبهم ولا يتدبرون فيها يقتلون اهل الاسلام ويدعون بفتح الدال اى يتركون
اهل الاوثان يمرقون اى من الاسلام اى يخرجون منه استدل به من كفر الخوارج وقال الخطابي المراد
من الاسلام ههنا طاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اى من الدابة المرمية
ادركتهم لاقتلنهم اللام فيه موطئة للقسم والله لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد المراد به اهلاكهم
بالكلية لان عاداً لم يقتل بل اهلكت بالريح قيل اول ما ظهر ذلك القوم في زمن علي رضه بعد النبي عم
سبع وعشرين سنة قاتلهم علي رضه وقتل كثيراً منهم قاله لذي الخويصرة وهو بضم الخاء المعجمة وفتح
الواو وكسر الصاد المهملة مع المضاف لقب رجل اسمه حرقوص بن زهير التميمي وهو رئيس الخوارج وقيل
نزل قوله تعالى ومنهم من يلمزك في الصدقات كذا في تفسير الوسيط حين قال اتق الله يا محمد حين

قسم

قسم ذهيبة تصغير ذهبة وهي قطعة من الذهب في تربتها صفة ذهيبة كائنة في ترابها غير
مميزة عنه كان بعث بها علي رضه هذه الجملة صفة ثانية لها من اليمن بين وهو ظرف لقسم
الاقرع وعيينة بضم العين المهملة وعلقمة وزيد الخيل بالاضافة وبالاسم وهذه رواية وفي جميع
نسخ مسلم بالراء وكلاهما صحيحان كان يقال في الجاهلية زيد الخيل فسماه النبي عم زيد الخير كذا قاله النووي
انس رضه روى البخاري عن انس بن مالك رضه ان عمته الربيع كسرت ثنية جارية من الانصار
فطلبوا منها العفو فلم ترض فاختصموا الى النبي عم فامر بالقصاص فقال انس بن النضر عم انس بن
مالك اتكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك بالحق لا تكسر فقال عم كتاب الله القصاص فرضي القوم فقبلوا
الارش فقال عم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره اى لجعله باراً صادقاً في يمينه لكرامته
قال القاضي معناه لو سأل الله شيئاً واقسم عليه ان يفعله بان قال بعزتك يا رب افعل كذا لاجاب
دعوته يؤيد هذا المعنى لفظة على الله لانه اراد به المسمى ولو اراد به اللفظ لقال بالله فيكون قوله لابره مكان
لاجابه للمشاكلة المعنوية واقول هذا المعنى غير مناسب لسياق الحديث والموافق له ما سبق من التقرير
واما لفظة على فيجوز ان يكون باعتبار تضمن معنى العزم فيه يعني اقسم عازماً على الله ان يفعل ما يريده
وغايته ان يكون المقسم به محذوفاً واقول ايضاً كان ينبغي للمصنف ان يقول في مكان ح لان
لفظ الحديث متفق عليه وجدته بعينه في كتاب مسلم وانما الخلاف في ان الكاسرة هي اخت الربيع
والحالفة هي ام الربيع في رواية مسلم وانها الربيع والحالف انس بن النضر في رواية البخاري فان قلت
بعد ما حكم النبي عم بالقصاص كيف صدر من الصحابي الحلف على خلاف حكمه قلت ليس مراده رد
ذلك الحكم بل المراد به ترغيب من يستحق القصاص الى العفو لثقته عليه انه لا يحنثه او لثقته بفضل
الله انه تع لا يحنثه بل يلهمهم العفو وهذا من كرامة الاولياء ح ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه
روى البخاري عنه ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى يعني مما بقي بين الناس من كلام الانبياء
فادركوه هذا الكلام يفهم من اضافة الكلام الى النبوة ان هذا الكلام من نتايج الوحي فان الحياء مندوب
في كل الشرايع ولم يجر عليه النسخ ه اذا لم تستحي فاصنع ما شئت هذا كلام جامع لخير الدنيا والآخرة لان الحياء
فرع يتولد من اجلال من يستحي منه فمن اتصف به يحترز عن المساءة ومن لا فلا قيل قوله فاصنع وعيد
يعني افعل ما شئت فلا خير في عملك لان من لم يعظم ربه فليس مؤمن من اوصاف الايمان بشئ فيجازى
وقيل لفظه امر ومعناه خبر يعني صنعت ما شئت وفيه توبيخ له وقيل معناه اذا كان فعلك آمنا ان تستحي
منه لجريك فيه على سنن الصواب فاصنع ما شئت ق ابي بن كعب رضه اتفقا على الرواية عنه ان موسى
قام خطيباً زعم اهل التورية ان موسى هذا موسى بن ميشا بن يوسف النبي عم وانه كان نبياً قبل
موسى بن عمران لاستبعادهم ان يكون كليم الله المختص بالمعجزات الباهرة مبعوثاً للتعلم قلنا لا يبعد
عن العالم الكامل ان يجهل بعض الاشياء بل المراد به صاحب التورية واطلاق هذا الاسم يدل عليه
لانه لو اراد غيره لقيده في بني اسرائيل فسئل اى الناس اعلم فقال انا فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه
اى الى الله يعني لم يقل الله اعلم فاوحى الله اليه ان لي عبداً بكسر الهمزة لان الايحاء فيه معنى القول
بمجمع البحرين هو المكان الذي يجتمع فيه بحر فارس والروم مما يلي المشرق وقيل اراد بالبحرين موسى

مطلب حكاية موسى عليه السلام

والخضر لكثرة علمهما والقول الاول انسب هو اعلم منك فقال موسى يارب وكيف لي به اى كيف يلتقى
الاجتماع بذلك العبد قال تاخذ معك حوتا فتجعله في مكتل بكسر الميم وفتح التاء المثناة فوق زنبيل
يسع فيه خمسة عشر صاعا فحيث ما فقدت الحوت فهو ثمة الثاء المثلثة اى هناك فاخذ حوتا فجعله في مكتل
ثم انطلق وانطلق معه بفتاه الباء فيه زايدة والضمير في معه لموسى ويجوز ان يكون الباء للتعدية والفتى
في معه للحوت يوشع بن نون وهو ابن اخت موسى سماه فتاه لانه كان يخدمه ويتعلم منه وصار نبيا بعد
حتى اذا اتيا الصخرة وهى الصخرة بالموضع الموعود وضعا رؤسهما فناما واضطرب الحوت يعنى بعد الاستيقاظ
يوشع قيل تلك الحوت كانت سمكة مالحة وسبب حيوتها ان هناك عينا يسمى ماء الحيوة وكان لا يصيب ذلك الماء شيئا
الا حيى فلما اصابه برد ذلك الماء تحرك في المكتل فخرج منه فسقط في البحر سربا مفعول ثانى لاتخذ كقولك اتخذت
زيدا وكيلا يعنى اتخذ سبيله كالسرب وهو بيت في الارض بغيره ما بعده وهو قوله وامسك الله عن الحوت
جرية الماء بكسر الجيم للنوع من الجريان فصار عليه مثل الطاق وهو ما عقد من اعلاء البناء وبقى ما تحته
خاليا فلما استيقظ اى موسى نسى صاحبه اى يوشع ان يخبره بالحوت اى بما راه من امر الحوت فان قيل
نسب النسيان في الحديث الى صاحبه وقد نسب اليهما في القرآن كما قال الله تعالى فلما بلغا مجمع بينهما
نسيا حوتهما قلنا المراد بما في القرآن موسى نسى تذكير الحوت لصاحبه وصاحبه نسى الاخبار بامره فلا
مخالفة فانطلقا بقية يومهما وليلتهما النصب في بالى ايضا حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه اتنا
غداءنا الغداء بفتح الغين المعجمة ما يعد للاكل كل غدوة لقد لقينا من سفرنا هذا وهو اشارة الى سيرهما
وراء الصخرة نصبا اى تعبا انما وجد موسى عم فيه نصبا لانه كان عينا التى اوزه عن مطلبه قال النووى انما
لحقه النصب والجوع ليطلب موسى الغذاء فيتذكر به يوشع الحوت قال اى النبى عم ولم يجد موسى النصب حتى جاوز
المكان الذى امره الله به قال له فتاه ارايت وهو يجى بمعنى اخبرنى وههنا بمعنى التعجب ومفعوله محذوف
وذلك المحذوف عامل في قوله اذ اوينا الى الصخرة يعنى تعجبت مما اصابنى حين وصلنا الى الصخرة فانى نسيت
الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره بدل من الضمير في انسانيه وقيل الا فيه محذوف
اى لان اذكره واتخذ سبيله في البحر عجبا وهو من قول يوشع يعنى انا اتعجب عجبا مما اخبرتنى قال اى
النبى عم فكان للحوت سربا ولموسى ولفتاه عجبا فقال موسى ذلك ما كنا نبغى اى الموضع
الذى فقد منه الحوت هو الذى كنا نطلبه فارتدا على اثارهما قصصا مفعول مطلق اى يقصان
ما وقعا فيه قصصا قال اى النبى عم فرجعا يقصان اى يتفحصان ويتبعان اثارهما حتى انتهيا
الى الصخرة فاذا رجل اذا للمفاجاة مسجى ثوبا اى مستور بثوب وهو صفة رجل فسلم عليه
عم فقال الخضر وهو بفتح الخاء المعجمة وكسر الضاد المعجمة لقبه وكان كنيته ابا العباس واسمه بليا
بباء موحدة مفتوحة ولام ساكنة وياء مثناة تحت وهو من نسل نوح وكان ابوه من الملوك
وانما لقب به لانه جلس على ارض بيضاء فصارت خضراء ثم اختلفوا فيه قال بعض انه من الملائكة وقال
بعض انه ولى والاكثرون على انه كان نبيا قيل انه لا يموت الا في اخر الزمان حين ارتفع القرآن
وذلك متفق عليه عند اهل التصوف والمعرفة لان حكايتهم انهم راوه في المواضع الشريفة و
كلموه اكثر من ان تحصى وانى بارضك السلام اى بمعنى كيف او بمعنى من اين استفهام على

سبيل

٥٠

سبيل الاستبعاد لان السلام لم يكن معهودا في تلك الارض قال انا موسى هذا من باب اسلوب
الحكيم يعنى اجبت عن اللايق بك وهو ان تستفهم عنى لا عن سلامى بارض قال موسى
بنى اسرائيل اى قال الخضر انت موسى بنى اسرائيل قال نعم اتيتك لتعلمنى مما علمت
رشدا بفتحتين اى علما ذا صواب قال انك لن تستطيع معى صبرا يا موسى انى على علم من علم الله
علمنيه الله لا تعلمه فان قيل هذا يدل على مماثلة الخضر لموسى لا على اعلميته وهو مخالف لقوله تعالى
فيما سبق ان لى عبدا بمجمع البحرين هو اعلم منك قلنا انما قال الخضر تواضعا ولم يظهر اعلميته
رعاية للادب مع كليم الله او لئلا يستحق العتاب عليه كما استحقه موسى فقال موسى ستجدنى ان شاء
الله صابرا ولا اعصى لك امرا فقال له الخضر فان اتبعتنى فلا تسألنى عن شيء حتى احدث لك منه
ذكرا فانطلقا يمشيان على ساحل البحر فمرت سفينة فكلموهم اى كلموا اهل السفينة ان يحملوهم فعرفوا
الخضر فحملوا على بناء المجهول بغير نول بفتح النون اى بغير اجرة فلما ركبا في السفينة لم يفجا الا والخضر قد
قلع لوحا الواو فيه للحال يعنى لم يجى حال بغتة الاحال قلع الخضر من الواح السفينة مما يلى الماء بالقدوم بفتح
القاف وتخفيف الدال المهملة الالة التى تنحت بها فقال له موسى قوم حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها
لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا بكسر الهمزة اى عظيما قال الم اقل انك لن تستطيع معى صبرا قال لا تؤاخذنى
بما نسيت ما فيه مصدرية او موصولة ولا ترهقنى اى لا تحملنى من امرى عسرا يعنى عاملنى باليسر
فلا اريد صحبتك ولا سبيل لها الا بالعفو قال اى الراوى وقال رسول الله عم وكانت الاولى اى المسئلة
الاولى من موسى نسيانا هذا تصديق من النبى عم لقول موسى بما نسيت قال اى النبى عم وجاء عصفور
فوقع على حرف السفينة اى طرفها فنقر في البحر نقرة اى ادخل منقاره فيه فقال له الخضر ما علمى ولا علمك
من علم الله الا مثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر فقال بعض المحققين القدر الذى نقصه ذلك العصفور
نسبته الى كل البحر نسبة متناه الى متناه ونسبة معلومات المخلوقات الى معلومات الله نسبة متناه الى غير
متناه فاين احد النسبتين من الاخرى ولكن الخضر عم انما شبهه بما نقصه العصفور تقريبا الى الفهم
ونظرا الى العرف اذ لا يقال في الصورة المذكورة ان ماء البحر نقص ثم خرجا من السفينة فبينما هما
يمشيان على الساحل اذ ابصر الخضر غلاما يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر برأسه فاقتلعه بيده
فقتله فقال له موسى اقتلت نفسا زكية اى طاهرة من الذنوب هذا على تقدير كون الغلام صبيا
طاهرا واما على ما قيل انه كان بالغا فباعتبار ان موسى عم لم ير منه ذنبا بغير نفس اى بغير قتل نفس
لقد جئت شيئا نكرا اى منكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معى صبرا قال اى النبى عم وهذه اى هذه
المسئلة الثانية من موسى عم اشد من الاولى اى من المسئلة الاولى لانه قال لقد جئت شيئا نكرا
بسبب تشديده وذلك ان فعله الاول كان يمكن تداركه بالستر وهذا الفعل لا سبيل الى تداركه ولهذا
زاد الخضر في جوابه لك ولم يكن في جواب المسئلة الاولى وقيل النكر اقل من الامر لان قتل نفس واحدة
اهون من قصد اغراق اهل السفينة انما زاد في جوابه لك لانه رفض وصيته قال ان سألتك عن
شيء بعدها اى بعد هذه الكرة فلا تصاحبنى قد بلغت من لدنى عذرا يعنى اتضح عذرك عندى
في مفارقتى لانى لم احفظ وصيتك فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية استطعما قيل هى انطاكية اهلها

اى طلبا منهم الطعام ضيافة اعاد ذكر الاهل تاكيدا فابوا ان يضيفوهما اى من ان يجعلوهما ضيفا وامتنعوا عن اطعامهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض اى يقرب ان يسقط والارادة ههنا مجاز عنه لان الجماد لا ارادة له قيل كان ارتفاع الجدار مائة ذراع قال اى النبى عم مائل اى الجدار واغا فتره عم اشارة الى ان الارادة ليست بمعناها الحقيقى فقال الخضر اى اشار بيده فاقامه فقال موسى قوم اتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا لو شئت لاتخذت عليه اجرا يعنى على عملك اجرا حتى تشترى به طعاما قال هذا فراق اى قال الخضر هذا الاعتراض سبب الفراق بينى وبينك سانبئك بتاويل ما لم تستطع عليه صبرا فقال رسول الله عم وددنا ان موسى عم كان صبر حتى يقص علينا من خبرهما اى يبين الله لنا بالوحى قيل الغرض من ذكر هذه القصة وامثالها ان تعتبر امته بها وفى الحديث فوايد منها ترك التحى بالعالم بنفسه قال الله تعالى وفوق كل ذى علم عليم ومنها استحباب الرحلة فى طلب العلم والاكثار منه ومنها ان يصبر المتعلم على الشدايد ومنها تاخير الاعتراض على العلماء ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ان ناسا منكم قد اروا فعل ماض على بناء المجهول من الرؤيا اى خيل لهم فى المنام ان ليلة القدر كائنة فى السبع الاول بضم الهمزة جمع اول وارى ناسا منكم انها فى السبع الغوابر جمع غابر وهو الباقى ههنا المراد بالسبع الغوابر السبع التى تلى آخر الشهر او التى تلى العشرين بعده قال الطيبى والامثل فالتمسوها فى العشر الغوابر فان قلت العشر الغابر واحد فكيف ذكر صفته جمعا قلت جمع باعتبار لياليه فليلتمس ليلة القدر فى جميعها فان قلت قد جاء فيها روايات مختلفة منها انها فى اوتار العشر الاخير ومنها انها فى اشفاعه ومنها انها فى العشر الاوسط ومنها انها فى رمضان كلها فما التوفيق اجيب بانها منتقلة تكون فى سنة ليلة الوتر وفى سنة اخرى ليلة الشفع فتكون الاحاديث صادرة بحسب اوقاتها كذا قاله القاضى وروى عن الشافعى رح جواب آخر وهو ان النبى عم كان يجيب على نحو ما يسألون عنه فاذا قيل له هل تلتمسها ليلة كذا كان يقول التمسوها ليلة كذا فان فيه ترغيبا فى طلبها باحياء الليالى ق عدى بن حاتم اتفقا على الرواية عنه قال لما نزل قوله تعالى كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود اخذت عقالين ابيض واسود فجعلتهما تحت وسادتى وجعلت انظر من الليل فلا يستبين لى فذكرت ذلك لرسول الله فضحك فقال ان وسادك لعريض وهو كناية عن كون قفاه عريضا وهو كناية عن كونه ابله انما ذلك اى الخيط المذكور فى الآية سواد الليل وبياض النهار قاله له قال الطحاوى كان هذا الفعل منه قبل نزول قوله تعالى من الفجر فلما نزل علم ان المراد منه بياض النهار وفيه ضعف لان تاخير البيان عن وقت الحاجة غير جايز والا لزم التكليف بما ليس فى الوسع لان الامر لو كان كما قاله لما نسب النبى عم الراوى الى البلاهة بل الوجه ان يقال ذلك الفعل صدر عنه لغفلته عن البيان ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قال جمع النبى عم بين المغرب والعشاء بمزدلفة وقدم فيها الفجر عن وقت الاسفار وصلى بغلس فى اول وقته فقال عم ان هاتين الصلوتين حولتا عن وقتهما فى هذا المكان يعنى تغير من المص للصلوتين والمكان صلوة المغرب وصلوة الفجر بمزدلفة ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصارى رضه اتفقا على الرواية عنه ان هذا

اعنا

اتبعنا فان شئت ان تاذن له جزاء الشرط محذوف وهو فاذن فان شئت رجع مفعول شئت محذوف اى ان شئت رجوعه رجع قال بل اذن له يا رسول الله قاله الابى شعيب الانصارى لما دعاه اى النبى عم لمعرفته اثر الجوع فى وجهه عم خامس خمسة حال من مفعول دعاه لكون الطعام مصنوعا لخمسة نفر فاتبعه رجل فلما بلغ الباب قال عم الحديث قال بعض الشارحين فيه دليل على ان حضور الرجل الى ضيافة خاصة لم يدع اليها لا يحل له ونظر فيه الشيخ الشارح بانه لو كان كذلك لما سكت النبى عم واقول سكوته كان وقت الاتباع الى الباب وهو غير ممنوع لاحتمال الرجوع وانما المحظور هو الحضور فلهذا لم يسكت عم اذا جاء وقت الحضور بل اعلم صاحب الطعام واستاذن فيه ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبى عم فى بعض الغزوات فنزل مع قومه فى واد فتفرق الناس يستظلون بالاشجار وينامون واستظل عم بشجرة معلقا سيفه بغصنها فاذا رسول الله عم يدعونا فلما جئنا راينا عنده اعرابيا فقال عم ان هذا اخترط على سيفى اى سل سيفى من غمده فحمل به على وانا نائم فاستيقظت وهو فى يده صلتا اى مجردا فقال من يمنعك منى فقلت الله يعنى يمنعنى الله منك ثلثا اى ثلث مرات فسقط السيف من يده فاخذته فقلت من يمنعك منى فقال كن خير آخذ قال الراوى قال له النبى عم اتشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله قال لا ولكن اعاهدك على ان لا اقاتلك ولا اكون مع قوم يقاتلونك فخلى سبيله وفى الحديث كمال توكل النبى عم وتصديق قوله تعالى والله يعصمك من الناس واستحباب مقابلة السيئة بالحسنة ح معاوية بن ابى سفيان رضه روى البخارى عنه قيل اسلم عام الحديبية مارواه عن النبى عم مائة وثلثة وستون حديثا له فى الصحيحين ثلثة عشر انفرد البخارى باربعة ومسلم بخمسة ان هذا الامر اى امر الخلافة فى قريش لا يعاديهم احد اى لا يخالفهم الا كبه الله على وجهه اى اسقط ما اقاموا الدين اى مدة محافظتهم الدين واهله وقيل المراد به الصلوة لما جاء فى رواية ما اقاموا الصلوة لكن على هذا انما يستقيم المعنى اذا علق قوله ما اقاموا بكبه لا بقوله ان الامر فى قريش لان منهم من لم يقم الصلوة ولم يصرف عنه الامر كذا قاله التوربشتى وفيه دلالة على اختصاص الامامة بقريش وهم بنوا النضر بن كنانة وجميع بطونها فى ذلك بمنزلة واحدة لعل ذلك لعلمه عم انه يوجد فيهم من هو جامع امر الملك والدين وصالح لامور المسلمين ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال سمعت واحدا يقرأ سورة الفرقان على غير ما اقرأنيه فجئت به رسول الله فاقرأه فقال هكذا انزلت ثم اقرأنى فقال هكذا انزلت فقال عم ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف فاقرؤا ما تيسر منه قيل ليس المراد به الحصر فى السبعة بل هو توسعة وتسهيل وقال الاكثرون يفهم منه الحصر ثم اختلفوا فى المراد منها قال قوم هى السبعة فى المعانى كالوعد والوعيد والامثال والقصص والامر والنهى والمواعظ لكنه غير موجه لانه لم يكن حينئذ بعض الاحرف ايسر من بعض آخر فى القراءة وقال آخرون هى الصور فى التلاوة كالادغام والاظهار والتفخيم والترقيق وغيرها من الوجوه والاكثرون على انها الفاظ وهى اللغات المشهورة بالفصاحة من لغات قريش وهذيل وهوازن واليمن وبنى تميم وطى وثقيف لكنها غير مجتمعة فى كلمة بل متفرقة فيكل منهم ان يقرأ بما يوافق لغته بشرط السماع من النبى عم وذكر الطحاوى ان هذا كان فى اول الامر لمشقة اخذ جميعهم بلغة فلما كثر الكتاب بها ارتفعت الضرورة عادت الى حرف واحد والصحيح انها هى القراءات السبع كلها مستفيضة من النبى عم ضبطها الائمة واضافة كل حرف منها الى من كان اكثر قراءة به من الصحابة ثم اضيفت كل قراءة منها الى من اختارها من القراء السبعة ق عائشة رضه اتفقا على

الرواية عنها ان هذا شيء كتبه الله اي قضاه وقدره على بنات آدم وفي رواية قال لها النبي صلى الله عليه وسلم كونـ
على حجتك فعسى الله ان يرزقكها فاقضي ما يقضي الحاج اي اصنعي ما يصنعه الحاج من الوقوف والرمي وغيرها
غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تغتسلي روي انها قالت فلما قدمنا منى طهرت فانطفت بالبيت قال
لها حين حاضت بسرف وهو بفتح السين وكسر الراء اسم موضع على ستة اميال من مكة فرآها النبي
تبكي فقال لها ما لك أنفست قالت نعم عام حجة الوداع بفتح الواو وقيل تزوج رسول الله ميمونة في سرف
وبنى عليها فيه وتوفيت فيه ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه ان هذا اشارة الى الاعرابي فرد
البشرى فاقبلا انتما قاله لابي موسى وبلال حين قال الاعرابي للنبي صلى الله عليه وسلم اكثرت علي من ابشر لما طلب
من النبي صلى الله عليه وسلم شيئا وقال الا تنجز ما وعدتني فقال صلى الله عليه وسلم له ابشر وفيه استحباب فعل البشارة والتبرك بآثار
الصالحين م زيد بن ثابت رضه روى مسلم عنه قيل انه كان من فقهاء الصحابة وممن جمع القرآن
على عهد رسول الله وكتبه في خلافة ابي بكر ونقله الى المصحف في خلافة عثمان ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اثنان و
تسعون حديثا له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري منها باربعة ومسلم بواحد ان هذه الامة
تبتلى اي تمتحن والمراد به امتحان الملكين للميت بقولهما من ربك ومن نبيك في قبورها فلولا ان
لا تدافنوا اصله تتدافنوا فحذف احدى التائين وفي الكلام حذف يعني لولا مخافة ان لا تدافنوا وفي
النسخ فلولا ان تدافنوا معناه لولا انكم لا تدافنوا اي صحت به من عذاب القبر من فيه لبيان الموصول
المتأخر وهو الذي اسمع منه ليس المعنى انهم لو سمعوا ذلك لتركوا التدافن لئلا يصيب موتاهم
العذاب كما زعمه بعض لان المخاطبين وهم الصحابة كانوا عالمين ان عذاب الله لا يكون مردودا بحيلة
من اراد الله تعذيبه عذبه ولو في بطن الحوت بل معناه انهم لو سمعوا عذاب القبر لتركوا دفن الميت
استهانة به او لعدم قدرتهم عليه لدهشتهم وحيرتهم منه او يقال معناه لو سمعوه لتركوا الزيارة
والقوا الميت اقاربه في الصحاري البعيدة حذرا من الفضيحة اللاحقة بهم قاله لقبور المشركين
قال الشيخ الكلاباذي انما احب النبي صلى الله عليه وسلم ان يسمعوا عذاب القبر دون غيره من الاحوال لانه اول المنازل
وكان من الناس من يستعظم فذكر ذلك ليتقرر في قلوبهم م ابو بصرة الغفاري رضه روى مسلم عنه
ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلثة احاديث ولم يخرج له في الصحيح سواه ان هذه الصلوة عرضت على من كان
قبلكم فضيعوها اي تركوا ملازمتها لكونها وقت الاشتغال فمن حافظ عليها كان له اجره مرتين الاجر
جهة امتثاله امر الله تعالى واجر آخر من جهة محافظة ما ضيعوها ولا صلوة بعدها حتى يطلع الشاهد
اي يظهر النجم والمراد به غروب الشمس في الصلوة المنفية بعد العصر هي النافلة لانها هي المكروهة
الفوائت فغير مكروهة ما لم يتغير الشمس يعني صلوة العصر تغيير لهذه م معاوية بن الحكم السلمي
الحكم بفتح الحاء والكاف والسلمي بضم السين المهملة منسوب الى بني سليم قيل ما رواه عن النبي
ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بواحد قال بينا نصلي مع رسول الله عطس رجل من القوم فقلت
يرحمك الله فرماني القوم بابصارهم فقلت ما شأنكم تنظرون الي فضربوا بايديهم على افخاذهم فلما رأيتهم
يصمتونني سكتت فلما صلينا قال صلى الله عليه وسلم ان هذه الصلوة اشارة الى جنس الصلوة لا يصلح
فيها شيء من كلام الناس المراد بكلامهم ما يجري به الخطاب بينهم ولا يكون من جنس ما شرع في

الصلوة حتى لو قال العاطس الحمد لله فقال المشمت يرحمك الله لا تفسد وكذا لو سلم المصلي ناسيا لان
السلام جنس مشروع في التشهد كذا في شرح آثار الغيرين استدل به مالك واحمد والشافعي على ان
كلام الجاهل بالحكم لا يبطل الصلوة لانه صلى الله عليه وسلم لم يأمر باعادتها وكذا كلام الناسي وخالفهم ابو حنيفة
وصاحباه لان قوله لا يصلح تنبيه على اعادتها وانما هي التسبيح والتكبير م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه قال كان رجل يقم المسجد ففقده رسول الله يوما وسأل عنه فقالوا مات فدفناه فقال افلا كنتم
آذنتموني فاتى قبره فصلى عليه فقال ان هذه القبور مملوءة بالهمزة المشار اليها القبور التي لا عكس
ان يصلي النبي صلى الله عليه وسلم عليها ظلمة على اهلها وان الله ينورها لهم بصلوتي عليهم استدل به الشافعي
على جواز تكرار الصلوة على الميت قلنا صلوته صلى الله عليه وسلم كانت لتنوير القبور وذا لا يوجد في صلوة غيره فلا
يكون التكرار مشروعا فيها لان الفرض منها يؤدى مرة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ان هذه المساجد
لا تصلح لشيء من هذا البول والقذر وهو بفتح الذال المعجمة ما يتنفر منه الطبع كالنجاسات والاشياء
المنتنة وهو متناول للبول فيكون تعميما بعد التخصيص اسم الاشارة في هذا البول للتحقير انما هي لذكر الله
والصلوة وقراءة القرآن قاله بعد ما رأى اعرابيا يبول في المسجد ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه
قال احترق بيت على اهله في ليلة بالمدينة فحدث بشأنهم عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان هذه النار المشار
اليها النار التي يخاف من انتشارها انما هي عدو لكم فان قلت ما معنى قصرها على العداوة وكثير من
المنافع مربوطة بها قلنا هذا بطريق الادعاء مبالغة في التحذير عن ابقائها فاذا نمتم فاطفئوها عنكم
المراد به اسكانها بحيث لا يخاف من اضرارها الى والجار متعلق بمحذوف اي متجاوزا ضررها عنكم
م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه ان هذه اشارة الى صنف ما رآه من ثوبين من لباس الكفار
فلا تلبسها قاله له حين رأى عليه ثوبين معصفرين وفي رواية انه اي النبي صلى الله عليه وسلم قال أمك امرتك بهذا
اي بلبسها حرف الاستفهام فيه محذوف اراد به انه من لباس النساء قلت اغسلهما اي قال الراوي
قلت للنبي صلى الله عليه وسلم اغسلهما قال بل احرقهما انما امر النبي صلى الله عليه وسلم باحراقهما زجرا عن غسلهما لان المعصفر
وان كان مكروها للرجال فغير مكروه للنساء ففيه تضييع المال لنقصان قيمته به والمراد باحراقهما
افناؤهما ببيع او هبة او غيرهما عبر عنه بالاحراق مبالغة في الانكار يدل عليه ما روي ان الراوي
لما فهم ظاهره يعني الاحراق وقذف الثوبين في التنور قال له النبي صلى الله عليه وسلم افلا كسوتها بعض اهلك فانه
لا بأس به للنساء قال الخطابي المعصفر وهو المصبوغ بالعصفر انما يصبغ منهيا اذا اصبغ به الثوب بعد
النسج واما ما صبغ غزله ثم نسج ولم يكن له رائحة فليس بمنهي واقول هذا انما يصح اذا كان علة
كراهية رائحة واما اذا كانت تشبه الرجل بالنساء او الكفار كما هو المفهوم من الحديث فلا
فرق بينهما فصل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اني آخر الانبياء ومسجدي آخر المساجد
اي مساجد الانبياء المفضلة على غيرها وهي المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجد النبي صلى الله عليه وسلم تتمته
صلوة في مسجدي افضل من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام والمراد الافضلية في الثواب لا
في الاجزاء عن الفوائت وهذا عام للفرض والنفل ثم من الفضيلة مختصة لنفس مسجد النبي صلى الله عليه وسلم
الذي كان في زمانه دون ما زيد عليه فيه م جنيد بن عبد الله رضه روى مسلم عنه اني ابرأ الى

وقراءة القرآن استدل الشافعي على ان تكبير الاحرام جزء من الصلوة قلنا معناه انما هي ذات التسبيح والتكبير صح

صغيرتم

الله قد اتخذني خليلا بهذا يعني المفعول فان الله قد اتخذني خليلا بهذا المعنى
الله يعني التجي الى الله ان يكون يا منكم خليل اى من امن الناس علي م سعد بن ابي وقاص
الفاعل كما اتخذ ابراهيم خليلا تقدم معنى الخليل في حديث ارض ذات حجارة سود للمدينة لابتان
رضه روى مسلم عنه اني احرم ما بين لابتي المدينة اللابة عضاهها جمع عضاهة وهي
شرقية وغربية وهي بينهما ان يقطع بدل اشتمال من الموصول مشعر بان للمدينة حرما وهو مذهب
بكر العين شجرة ام غيلان او يقتل صيدها فاهو الحديث عائشة رضها انها قالت كانت لآل
الشافعي ومالك وذهب ابو حنيفة الى نفيه لانه روى عن جوازالاصطياد في المدينة فتحريمها يكون
بالمدينة وحوش يمسكونها ولان جمهور الصحابة على جواز الاصطياد بكلمة او لان التحريم لو كانت
عن تعظيم قدرها يؤيد هذا المعنى قوله او يقتل صيدها ولهذا لم ينقل عن احد ايجاب الجزاء بقطع
لحرم القتل والقطع كلاهما كما في حرم مكة لا احدهما م ولهذا لم ينقل عن احد ايجاب ام سليم كثيرا وكان يقيل عندها
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدخل بيت ام سليم كثيرا وكان يقيل عندها
فسئل النبي صم عن ذلك فقال اني ارحمها قتل اخوها استئناف معنى اراد به المقتول في الحق لما روى
انه صم بعث خال انس وهو حرام بن ملحان بكتاب الله الى قوم يدعوهم الى الاسلام فلما اتاهم
قتلوه يعني ام سليم تغير من المص لضمير ارحمها ام انس بن مالك قال النووي كانت ام سليم
واختها ام حرام خالتين لرسول الله وكان يدخل عليهما خاصة وفيه استحباب الرعاية للمنكسرة
ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه اني اعتكفت العشر الاول التمس حال او استئناف
الليلة اى ليلة القدر ثم اعتكفت العشر الاوسط ثم اتيت بمجهول من الثلاثي يعني اتاني ملك
فقيل لي اى قال لي ملك انها في العشر الاواخر انما وصف العشر الاخير بالجمع دون الاولين
بلياليه واشارة الى ان كل ليلة منه يطلب فيها ليلة القدر فمن احب منكم ان يعتكف فليعتكف
يعني عزمت ان اعتكف العشر الاواخر فمن اراد ان يوافقني فليعتكف في العشر الاواخر ق عائشة
رضه اتفقا على الرواية عنها قالت لما طلبت ازواج النبي صم زيادة نفقة وثياب زينة فنزلت
يا ايها النبي صم قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا وزينتها الاية بدأ بي رسول الله صم
اني ذاكر لك امرا فلا عليك ان تستعجلي اى لا باس عليك ان لا تستعجلي في الجواب وقد في
اذا امر اللبس وفي رواية ان لا تستعجلي وهي ظاهرة حتى تستامري ابويك الاستئمار
المشاورة انما قاله صم لعلمه ان ابويها لا يامرانها باختيار نفسها وافتراقها قال لهما
فقلت للنبي صم افي هذا استامر ابوي اني اريد الله ورسوله والدار الاخرة ففرح رسول الله صم
فذكر الله تعالى م عائشة رضه روى مسلم عنها اني على الحوض اى على حوض في الموقف انظر
من يرد بكسر الراء على منكم والله ليقتطعن على بناء المجهول وتشديد النون يقال اقتطعه
قطعا من غنم فلان دوني اى في ادنى مكان مني رجال فلا قولن اى رب مني ومن
من الاولى اتصالية والثانية تبعيضية فيقول انك لا تدري ما احدثوا بعدك ما زالوا يرجعون
على اعقابهم وهو عبارة من ارتدادهم اعم من ان يكون من الاعمال الصالحة الى السيئة او
من الاسلام الى الكفر كذا قاله النووي ق عقبة بن عامر رضه اتفقا على الرواية عنه ان النبي صم

نكم

لكم وهو بفتحتين من يتقدم الوارد بن لاصلاح الحوض يعني انا سابق على امتي الى الحوض كالمهيئ لها جام وانا شهيد عليكم يعني رقيب
حفيظ عليكم وهذا كما قال الله تعالى حكاية عن عيسى م وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم واني والله لانظر الى حوضي الآن واني اعطيت على بناء المجهول
مفاتيح خزائن الارض هذا اشارة الى ما فتح الله لامته من الممالك واستباحوا خزائن ملوكها او مفاتيح الارض شك من الراوي واني والله ما اخاف
عليكم ان تشركوا بعدي ولكن اخاف عليكم ان تنافسوا فيها اصله تتنافسوا فحذف احدى التائين معناه تحاسدوا والتحمير فيها للخزائن وفي الحديث
معجزة لرسول الله صم حيث وقع ما اخبر في المستقبل كما اخبر ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صم يقوم على قبور المنافقين ويدعو لهم فلما مرض
رئيس المنافقين عبد الله بن ابي بعث ابنه الى النبي صم يدعوه فلما دخل عليه سأل ان يكفنه في شعاره الذي يلي جلده صم ويصلي عليه فلما مات دعا ابنه النبي صم
الى جنازته فلما هم بالصلوة عليه قال له عمر اتصلي يا رسول الله على ابن ابي وقد فعل كذا وكذا وقال صم اخر عني يا عمر فتعوذ بالله عليه المنع قال صم
اني قد خيرت يعني خيرني جبرئيل بين الاستغفار لابن ابي وتركه حين سأل ابنه الاستغفار له فاخترت اى الاستغفار فنزلت استغفر لهم او لا تستغفر لهم
ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ولو اعلم اني ان زدت على السبعين يغفر له زدت عليها هذا بيان اهتمامه صم للاستغفار وان
السبعين المذكور في الآية للتكثير لا للتحديد فصلى عليه النبي صم ثم انصرف فلم يمكث الا يسيرا حتى نزل قوله تعالى ولا تصل على احد منهم مات ابدا فان قلت كيف
جاز لعمر رضه منع النبي صم وعتابا باشره بلا مشورة وكيف صلى النبي صم على المنافقين وكفنه بقميصه قلنا كان لعمر رضه في ذلك التصلب في الدين وكان تكفينه وصلوته
اكراما لابنه الصالح واظهار الشفقة على من يظهر الايمان وان كان على خلاف باطنه وللمصلحة كان براعة فيه بدليل ما روى انهم قالوا للنبي صم كيف صليت عليه
فقال انه ما يغني عنه قميصي والصلوة والله اني كنت ارجو ان يسلم به الف من قومه فلما راوا ان رئيسهم يتبرك في اخر عمره بقميص النبي صم وانه اظهر لطفه وشفقته
عليه اسلم الف من قومه بكذا روى م ابو ذر رضه قال خرجت من قومي غفار ونزلت بمكة واسلمت فقال لي رسول الله يا ابا ذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا
بلغك ظهورنا فاقبل فرجعت ثم اتيت رسول الله فقال اني قد وجهت الى ارض ذات نخل يعني اريت في المنام جهتها الا ارها على بناء المجهول الى الظنها الا يثرب
وهي المدينة فهل انت مبلغ عني قومك اى سمعت مني عسى الله ان ينفعهم بك ويأجرك فيهم رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة مسلم لكنه متفق عليه من مسند ابي ذر ذكره
الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين قال له عند النعرف ابلة قال الراوي فاتيت اخي انيسا فقال ما صنعت فقلت اسلمت فقبلوه ما سمعت منه فاسلم فاتينا
امنا فاسلمت ثم اتينا قومنا فاسلم نصفهم وقال نصفهم اذا قدم رسول الله المدينة نسلم فاسلموا ح ابو هريره رضه روى البخاري عنه قال بعثنا رسول الله صم
في بعث فقال ان لقيتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش سماهما فاحرقوهما ثم اتيناه نودعه حين اردنا الخروج فقال صم اني كنت امرتكم ان تحرقوا فلانا
وان النار عطف على خبران بتقدير اقول لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب احد الرجلين هبار بتشديد
الباء الموحدة بن الاسود بن المطلب والاخر نافع بن عبد القيس وفيه دليل على جواز النسخ قبل التمكن من الفعل وهو مذهب اهل السنة فان قلت اذا لم يجز
الاحراق بغير الله فكيف احرق على رضه قوما زنادقة اتخذوه الها قلنا يجوز ان يكون فعل للسياسة والمبالغة في الزجر والامام ذلك اذا دعت
اليه المصلحة اولانه صم كانوا يدفعون عن انفسهم بالتسح انواع الهلاك سوى الاحراق م جابر رضه روى مسلم عنه قال ان رجلا اتى بابنه رسول الله
فقال اني نحلت ابني غلاما كان لي فاشهد عليه النبي صم فقال له رسول الله اكل ولدك نحلته مثل هذا فقال لا فقال صم اني لا اشهد الا على حق
استدل به احمد وبعض التابعين على ان تفضيل بعض الاولاد في الهبة حرام والجمهور على انه مكروه لانه جاء في بعض الرواية فاشهد على هذا غيري
ولو كان ذلك حراما لما امر باشهاد غيره والجواب عن الحديث بان الحق يجيء بمعنى الجائز وهو المراد هنا جمعا بين الروايتين ق عمر بن ابي سلمة
وعائشة رضه قيل عمر هذا هو ربيب رسول الله وله ارض الحبشة قبض رسول الله وله تسع سنين ما رواه عن النبي صم اثنا عشر حديثا له في الصحيحين
ثلثة احاديث اثنان متفق عليهما وانفرد مسلم بهذا الحديث قال سألت رسول الله صم ايقبل الصائم امرأته قال سل هذه ام سلمة فاخبرتني
ان الرسول صم يصنع ذلك فقلت لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال صم اني لاتقاكم لله يعني ما انا عليه من التقوى
اكثر واقرمن تقواكم فلا ينبغي لاحد ان يجتنب عما فعلته اتقاء واخشاكم له اى اشد خشية بالله لتضمنه معنى الطاعة قيل الخشية
وهو تألم القلب بسبب توقع مكروه في المستقبل يكون تارة بكثرة الجناية من العبد وتارة بمعرفة جلال الله وهيبته وخشية الانبياء من هذا القبيل

قال صاحب التحفة رقيم المص الحديث المذكور بعلامة ق لكنه مما تفرد به مسلم ولفظ المتفق عليه من حديث عايشة ان رجلا
جاء الى النبي عم وقال يدركني الصلوة وانا جنب فاصوم فقال النبي عم وانا يدركني الصلوة وانا جنب فاصوم فقال لست مثلنا
يا رسول الله قد غفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر فقال عم والله اني لارجو ان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتقي
يروي واعلمكم بحدوده اي باوامره ونواهيه سميت حدودا لان الحد هو الحاجز بين الشيئين وهي حاجزات بين
الحق والباطل قال صاحب التحفة قوله ويروي شوبان بهذه رواية الصحيح وليس كذلك وانما هذه رواية مالك في الموطا
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اني لادخل في الصلوة واني اريد اطالتها الواو فيه للحال فاسمع بكاء الصبي
فاتجوز في صلوتي اي اخففها من غير اخلال واجبابها مما اعلم من فيه بمعنى لاجل من شدة وجد امه ومن
بيان لما الموصول الوجد بمعنى الحزن من بكائه من هذه بمعنى الاجل وفيه بيان الرفق للماموين والتيسير
عليهم م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه اني لاعرف اسمائهم واسماء آبائهم والوان خيولهم هم خير
فوارس على ظهر الارض يومئذ او من خير فوارس على ظهر الارض يومئذ هذا شك من الراوي يعني عشرة
فوارس هذا تفسير لضمير اسمائهم يبعثون على بناء المجهول طليعة وهو الذي يبعث ليطلع على حال العدو
وهي فعيلة بمعنى فاعلة يستوي فيه الواحد والجمع بعد فتح قسطنطينية قال النووي هو بضم القاف واسكان
السين وضم الطاء الاولى وبعدها نون ساكنة ثم طاء مكسورة ثم ياء ساكنة بعدها ثم نون هكذا
ضبطناه وهو المشهور ونقل القاضي في المشارق بفتح الطاء وزيادة ياء مشددة بعد النون و
هي مدينة مشهورة من اعظم مداين الروم قال الترمذي قد فتحت قسطنطينية في زمان بعض اصحاب
النبي عم ويفتح عند خروج الدجال حين يقال لهم اي يقول الشيطان للمسلمين الذين فتحوا قسطنطينية
بعد هزيمتهم الكفار واشتغلوا بجمع الغنايم ان الدجال قد خلفهم اي صار خلفا لهم في ذراريهم جمع
ذرية ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه اني لاعرف اصوات رفقة بضم الراء وفتحها وكسرها جماعة
في السفر الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى ابيهم وهو الاشعري في اليمن بالقرآن اي بقراة القرآن
حال من الاصوات او متعلق بقوله لاعرف حين يدخلون بالليل قال النووي هو بالدال هكذا في جميع
نسخ مسلم والبخاري ووقع في بعضها يرحلون بالراء والحاء المهملة من الرحيل واختار البعض عنه
قلت الاولى صحيح المراد يدخلون في منازلهم اذا اخرجوا لشغل واعرف منازلهم من اصواتهم
بالقرآن بالليل وان كنت لم ار منازلهم حين نزلوا بالنهار ومنهم حكيم وهو اسم رجل وقيل هو صفة
من الحكمة اذا لقي الخيل اي الفوارس او قال العدو شك من الراوي اي او قال عم لفظ العدو مكان
لفظ الخيل قال لهم اي قال الحكيم للعدو ان اصحابي يامرونكم ان تنتظروهم من الانتظار وهو الامهال
قال النووي لعل طلب الانتظار كان لايقاع الصلح بينهم ولفظ حكيم يشعر بذلك لان منهم ابا موسى
وهو كان حكما في امر علي ومعاوية واصلاح بينهما وقيل لانهم كانوا مشتغلين بالطاعة فطلبوا
الامهال من العدو للفراغ من ذلك والقرينة ما سبق في الحديث من ذكر قراتهم وفي الحديث
مدح للاشعريين وفضيلة الجهر بالقرآن اذا لم يكن فيه ايذاء للنائم او مصل او غيرهما ولا رياء
فايدته يتعلق ايضا بغير القاري واثر المتعدي اولى من اللازم ولانه يطرد نوم القاري ويجمع
فكره م جابر رضه روى مسلم عنه اني لاعرف حجرا بمكة قيل انه الحجر الاسود وقيل غيره كان

يسلم علي قبل ان ابعث قيده به لان كل الاحجار يسلم النبي عم بعد كونه مبعوثا لما روي عن علي رضه
انه قال كنا بمكة فخرجنا مع رسول الله صلعم الى بعض نواحيها فلم نمر بشجرة ولا حجرة الا قال السلام
عليك يا رسول الله قيل تسليم الاحجار مجاز معناه كانت تشهد بنبوته عم بحيث لو كان للجمادات
لسان لشهدت بها وسلمت عليه وقيل حقيقة بان يخلق الله فيها حيوة ونطقا معجزة للنبي عم
كما ان احياء الموتى معجزة لعيسى عم بل احياء الجمادات اقوى اني لاعرفه الآن هذا استيناف و
فيه بيان ان النبي عم تعرفه الموات ق سعد بن ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان
النبي عم يقسم الغنيمة بين رهط فترك منهم رجلا فقلت يا رسول الله ما اعطيت فلانا وهو مومن
فقال عم اني لاعطي الرجل وغيره الواو فيه للحال احب الي منه اي اولى للاعطاء من ذلك الرجل
خشية مفعول له ان يكب في النار على وجهه يعني انما اعطي بعضا للعلم ان ايمانه ضعيف حتى
لو لم اعط لاعرض عن الحق وسقط في النار على وجهه واترك بعضا في القسمة لعلمي انه تام الايمان
واثق بجميع ما افعله وفيه بيان ان الامام يجوز له ان يرجح البعض في قسمة الغنيمة لما يرى فيه من
المصلحة ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه اني لاعلم آخر اهل النار خروجا منها و
آخر اهل الجنة دخولا الجنة رجل اي هو رجل يخرج من النار حبوا وهو المشي على الاست فيقول الله
تعالى له اذهب فادخل الجنة فياتيها فيخيل اليه على بناء المجهول يعني يلقي الله في خيال ذلك الرجل انها ملأى
بالهمزة على وزن عطشى فيرجع فيقول وجدتها ملأى فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فياتيها فيخيل
الله انها ملأى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول الله اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة
امثالها او ان لك شك من الراوي مثل عشرة امثال الدنيا فيقول اي العبد يا رب اتسخر بي
بحرف اي يقال سخرت منه وسخرت به او تضحك بي شك من الراوي وانت الملك وعلما كانت السخرية
في حق الله مستحيلة حملت على لازمها وهو انزال الهوان بعني الحقير بخطابك لخطاب المستهزئين وانت
الكريم الاكرمين قال بعض العلماء ذلك الرجل لغاية سروره حيث سمع ما لم يخطر بضميره لم يضبط لسانه
وترك في الخطاب مع الله الادب كما ذكر من وجد ناقته بعد فقدها وقال من شدة الفرح اللهم انت
عبدي وانا ربك اي يقال دار الآخرة ليست دار التكليف فلا يواخذ فيها بمثل هذا الكلام وذكر الشيخ
الشارح ههنا وجها آخر وهو ان الهمزة فيه للانكار ومعناه نفي السخرية التي لا يجوز مع الله تعالى واقول
ما جاء في بعض الروايات من ان الله اجابه بقوله اني لا استهزئ منك ولكني على ما اشاء قدير يقوي الوجه الاول
قال ابن مسعود رضه فلقد رايت رسول الله صلعم ضحك حتى بدت نواجذه بالذال المعجمة بعد الجيم جمع ناجذ
وهو اخر الاضراس تنبت بعد البلوغ وقيل الاولى ان يراد منها الانياب لما جاء في خبر ان كل ضحك النبي عم كان
التبسم وكان يقال هذا لفظ الراوي ذلك اشارة الى مثل الدنيا وعشرة امثالها ادنى اي اقل اهل الجنة
منزلة الحديث يدل على سعة الجنان الموعودة لاهل الايمان يا حنان يا منان انزلنا في ذلك المكان من غير
عسر وهوان ق عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها اني لاعلم اذا كنت عني راضية واذا كنت علي غضبى
غضبها على النبي عم من جهة الغيرة وهي معفوة عن النساء حتى قال مالك رح اذا قذفت امراة زوجها
بالفاحشة حين اخذتها الغيرة سقط الحد عنها روي ان النبي عم قال ما يدري صاحب الغيرة اعلى الوادي

من اسفله قالت فقلت ومن اين تعرف ذلك فقال اما اذا كنت عني راضية فانك تقولين لا ورب محمد و
اذا كنت غضبى قلت لا ورب ابراهيم وفيه جواز الاستدلال بالافعال على ما في البال وعن هذا قيل
من احب شيئا اكثر ذكره قلت اجل وهو حرف تصديق والله ما اهجر الا اسمك يعني هجراني مقصور
على اسمك لا يتعدى منه اليك فان قلت هذا يدل على ان الاسم غير المسمى وهو خلاف مذهب اهل السنة
قلنا المراد بالاسم ههنا التسمية وهي غير المسمى بالاتفاق ق سليمان بن صرد وهو بضم الصاد وفتح الراء
المهملتين قيل ما رواه عن النبي عم خمسة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر متفق
وهو هذا قال رأى النبي عم رجلا يخاصم اخاه قد احمر وجهه وانتفخت اوداجه من الغضب فقال عم اني لاعلم
كلمة المراد منها الجملة لو قالها لذهب عنه ما يجد من الغضب لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم لذهب عنه
وفيه دلالة على ان الغضب لغير الله من نزغ الشيطان وانه بالاستعاذة يسكن مصداقه قوله تعالى واما ينزغنك
من الشيطان نزغ فاستعذ بالله م عائشة رضه روى مسلم عنها قالت سأل النبي عم رجل عمن يجامع اهله
ثم لم ينزل هل يجب عليهما الغسل وقد كنت جالسة عنده فقال عم اني لافعل ذلك اشارة الى الجماع المذكور
في نفس السائل انا وهذه اشارة الى عائشة ثم نغتسل قال النووي انما قال عم بهذه العبارة ولم يقتصر على
نعم ليكون اوقع في نفس السائل ولهذا اكده باني وانا الى هنا كلامه اعلم ان نعم ان كان مذكورا في اول
الحديث يفهم منه الوجوب فيكون الكلام بعده لتقرير ذلك في نفس السائل وان لم يكن كذلك فلا بد ان يعرف
دلالة هذا الكلام على الوجوب والا ما حصل جواب السائل قال الشيخ الشارح عرف ذلك بدلالة قوله اني لافعل
انا فان هذه التواكيد لا يتضح صدورها عن البليغ الا في امر مؤكد وهو الواجب واقول هذا التواكيد انما يدل
على تحقق الحكم وتعيين المحكوم عليه ومجرد تحقق الفعل من النبي عم لا يدل على وجوبه لعل الوجه ان يقال ثم نغتسل
في قوة قوله ثم انا نغتسل والمضارع فيه للاستمرار والفعل المرتب على الاكسال اذا استمر من النبي عم يفهم منه
فان قلت على هذا يفهم من قوله لافعل الاستمرار فيلزم ان يكون الاكسال واجبا قلنا فعل النبي عم اذا
من مقتضيات طبعه كالاكل وغيره لا يلزم علينا اتباعه وان استمر وفي الحديث دلالة على ان فعله عم يفيد
الوجوب وعلى جواز ذكر استمتاع المرأة اذا ترتب عليه مصلحة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
اني لانقلب الى اهلي فاجد التمرة ساقطة على فراشي او في بيتي فارفعها لآكلها ثم اخشى ان يكون صدقة
فالقيها في الحديث بيان ان التكبر متنوع عن ذاته حيث لم يتعاظم عن رفع شيء حقير للاكل وارشاد
وبيان حرمة الصدقة عليه سواء كانت تطوعا او فرضا وتنبيه للمؤمن ان يجتنب عما فيه اشتباه للاحتياط
في الحرام واما صدقة التطوع فكانت مباحة لآل محمد لما روى عن جعفر بن محمد رضه انه كان يشرب من سقايات
بين مكة والمدينة فقيل له اتشرب من الصدقة فقال انما حرمت علينا الصدقة المفروضة وفيه ان التمرة
ونحوها من محقرات الاموال لا يجب تعريفها لانه عم رفعها للاكل لا للتعريف ح ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه قال خاصم مسلم يهوديا فحلف المسلم برب محمد واليهودي برب موسى فغضب المسلم على اليهودي لذكره
في مقابلته عم فلطمه فاخبر اليهودي الى النبي عم ما جرى بينهما فقال عم اني لاول من يرفع رأسه بعد النفخة
فاذا موسى متعلق بالعرش فان قلت روى ان النبي عم قال انا اول من ينشق عنه القبر فكيف يرى
متعلقا بالعرش حين رفع رأسه قلنا يجوز ان يكون بعد البعث صعقة فزع يسقط الكل ولا يسقط موسى

الاكتفاء بصعقته في الطور فحين رفع رأسه من هذه الصعقة يرى عم موسى آخذا بجانب العرش فيكون المراد من
النفخة في الحديث تلك الصعقة كذا قاله القاضي الحديث يدل على علو رتبة موسى عم ق حفصة رضه اتفقا على ام المؤمنين
حفصة بنت عمر بن الخطاب من فضائلها المروية انها كان طلقها رسول الله فنزل الوحي عليه ان راجع حفصة فانها
صوامة قوامة وانها زوجتك في الجنة قيل ما روت عن النبي عم ستون حديثا لها في الصحيحين عشرة احاديث
انفرد مسلم منها بسبعة والباقي متفق عليه قالت قلت يا رسول الله ما شأن الناس حلوا ولم تحل انت من عمرتك
فقال عم اني لبدت رأسي تلبيد الرأس جعل شعر رأسها مجتمعا ملتصقا بصمغ ونحوه لئلا يتخلل الغبار و
ويؤذيه وقلدت هديي تقليده تعليق قطعة نعل او مزادة في عنقه ليعلم انه هدي فلا احل حتى انحر
فيه دليل على ان النبي عم كان مفردا ثم ادخل العمرة على الحج فصار قارنا ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اني لست
كهيئتكم يعني ان هيئتكم تحتاج الى اخلاف ما يتحلل وصوم الوصال يضعف قواكم ويعجزكم عن العبادة بخشوعها
ولست مثلكم كذلك فان مزاجي محروس عن التحلل لغاية الجذاب الى جناب القدس قاله عم حين نهى عن صوم
الوصال فقالوا انك تواصل اني اظل بفتح الظاء المعجمة اطعم واسقى كلاهما على بناء المجهول يعني يجعل
الله لي قوة الطاعم والشارب قيل هو على ظاهره فانه عم كان يطعم من طعام الجنة كرامة له والصحيح هو الاول لان
لفظ ظل لا يكون الا في النهار قال اهل اللغة يقال ظل يفعل كذا اذا عمل بالنهار دون الليل ولو كان الطعم
طعاما حقيقيا في النهار حين واصل لم يكن صائما والغرض خلافه ق ابو سعيد رضه قال صاحب التحفة زعم الشيخ علاء
قارعا ان هذا الحديث وهو قوله اني لم اومر الخ من افراد الحديث المتفق عليه المتقدم في هذا الباب وهو قوله ان من
ضئضئ هذا قوما لكنه متفق عليه قوله لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد وزاد في رواية مسلم فقال خالد بن الوليد الا اضرب
عنقه يا رسول الله فقال لا لعله يكون يصلي فقال خالد كم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه فقال عم اني لم او[مر]
ان انقب بتشديد القاف يقال نقب البيطار سرة الدابة ليخرج ماء اصفر عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم
يعني اني لم اومر ان اكشف ما في الضمائر ولكني امرت ان احكم بالظاهر وافوض سره الى عالم السرائر
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله ادع على المشركين فقال عم اني لم ابعث لعانا يعني لو كنت
ادعو عليهم لبعدوا عن رحمة الله ولصرت قاطعا عن الخيرات ما بعثت لهذا وانما بعثت رحمة اي
للعالمين اما للمؤمنين فواضح واما للكافرين فلان العذاب رفع عنهم في الدنيا بسببه انس رضه روى مسلم
عنه قال بعث عم الى عمر بجبة من سندس وهو مارق من الديباج وقيل هو الديباج المنسوج بالذهب والديباج هو الثوب
المتخذ من الابريسم فقال عمر رضه بعثتها الي يا رسول الله وقد قلت فيها ما قلت انما يلبس هذه من لا خلاق له في
الآخرة فقال عم اني لم ابعثها اليك لتلبسها وانما بعثتها اليك لتنتفع بثمنها اقول لو قال الشيخ قاله عم
لما بعث جبة سندس الى عمر لكان احسن ليعرف المبعوث والمبعوث اليه كما كان عادته عند الابهام في امثال هذا ق ابو حميد على
وزن التصغير الساعدي رضه اتفقا على الرواية عنه عبد الرحمن بن سعد وهو ممن غلبت عليه كنيته قيل ما رواه عن النبي عم ستة
وعشرون حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري منها بواحد ومسلم بواحد اني مسرع فمن شاء منكم فليسرع
ومن شاء فليمكث قاله منصرفه من تبوك اي وقت انصرافه من غزوة تبوك وفيه دلالة على ان الامام اذا اراد ان يسرع
في السير يستحب له ان يخير اتباعه بين المكث والاسراع ح زيد بن ثابت رضه روى البخاري عنه اني والله ما آمن على يهود
على صيغة المتكلم يعني ما اصدقهم على كتابي اي الذي يرد الي بكتابة اليهود لاحتمال ان يزيدوا على ما فيه او ينقصوا عنه

اي جبة

قاله لما امره ان يتعلم كتاب اليهود قال مضى لي نصف شهر الا تعلمته وحذقت في كتابته وقرائته وفي الحديث جواز تعلم كتابة
اهل الكتاب ولغتهم لمصلحة المسلمين وقوله ان اليهود خونة قال الله تعالى في حقهم ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا فصل م
الشريد بن سويد الثقفي رضه الشريد بفتح الشين المعجمة وكسر الراء المهملة وبالدال المهملة وسويد بضم السين المهملة وفتح الواو
وقيل قتل رجلا من قومه ثم لحق بمكة فاسلم فسماه النبي صلعم الشريد مارواه عن النبي صلعم اربعة وعشرون حديثا اخرج له مسلم حديثين احدهما
هذا انا قد بايعناك فارجع المبايعة من جهة رسول الله هو الوعد بالثواب ومن جهة الاخر التزام طاعة قاله لرجل مجذوم من وفد جمع
وانه وهو من يكون رسولا الى السلطان تقيف هي قبيلة الحديث يدل على ان الجذام مما يجتنب عنه وهو يوافق لحديث الآخر فر من المجذوم
فرارك من الاسد والعلة فيه ان الجذام من الامراض المتعدية كالجرب والحصبة والوباء والبرص ونحوها مما هو مذكور في علم الطب وقد تتوى
باذن الله تحصل عنه ضرر واما قوله لا عدوى فالمراد منه نفي ما كان اهل الجاهلية يزعمونه من ان المرض يتعدى بطبعه لا بفعل الله
كذا قاله النووي في الجمع بينهما واستصوبه فان قلت روى جابر ان النبي صلعم اكل مع مجذوم فما وجهه قلنا حال النبي صلعم اقوى من حال
الامم فجاز ان لا يخاف عليه ما يخاف على غيره من العلل المعدية مع ان الانبياء معصومون من مثل هذه الامراض المنفرة
المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه قال جاء رسول الله صلعم وفد هوازن مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم
فقال صلعم اختاروا احدى الطائفتين اما السبي واما المال فقالوا نختار سبينا فقام صلعم فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال
اما بعد فان اخوانكم قد جاؤا تائبين واني رايت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يرد ما عنده من السبي بطيب
قلبه فليفعل قالوا طيبناه لك يا رسول الله فقال صلعم انا لا ندري من اذن منكم في ذلك في رد السبي ممن لم ياذن فارجعوا
حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم العرفاء جمع العريف وهو القيم بالامور وفيه ان من اسلم بعد ما غنم ماله
لا يجب رده عليه لكونه ملكا للمجاهدين قال الحميدي وغيره هذا الحديث مما انفرد به البخاري وانت ترى ان الشيخ نقله بعلامة م
عائشة رضه روى مسلم عنها قالت خرج النبي صلعم لغزوة بدر فادركه رجل فقال جئت لاتبعك فقال صلعم اتؤمن بالله
ورسوله قال لا فقال صلعم انا لا نستعين ويروى لن نستعين بمشرك ومارواه انه صلعم استعان بصفوان قبل اسلامه
محمول على زمان الحاجة الداعية الى الاستعانة ذهب الائمة الى ان الكافر اذا استعين به للقتال لا يسهم له من الغنيمة بل
يرضخ له لئلا يتساوى المجاهد بغيره واما اذا استعين به للدلالة فيجوز ان يعطى اكثر من سهم الغنيمة لانه يقع اجرة ق
المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم اتفقا على الرواية عنه انا لم نجئ لقتال احد ولكنا جئنا معتمرين قاله لما منع
قريش النبي صلعم واصحابه عن البيت فنزل الحديبية وهي اسم غدير على مرحلة من مكة وان قريشا قد نهكتهم الحرب اي
جهدتهم ونقصتهم اراد به ما جرى عليهم في وقعة بدر الواو فيه للحال والحرب مؤنث سماعي واضرت بهم فان شاؤا
ماددتهم اي امهلتهم وصالحتهم مدة ويخلوا بتشديد اللام معطوف على فعل الشرط اي فان يخلوا بيني وبين البيت
ماددتهم ويجوز ان يكون منصوبا بتقدير ان معطوف على مفعول شاؤا المحذوف يعني فان شاؤا المصالحة والتخلية
فان اظهر اي فان اغلب فان شاؤا ان يدخلوا هذا الشرط مع جزائه جزاء لقوله فان اظهر فيما دخل فيه الناس اراد به الاسلام فعلوا
اي اسلموا يعني بعد ان شاؤا المصالحة لينظروا ان كان الغلبة والنصرة لي فلهم الخيار حينئذ ان شاؤا ان يسلموا اسلموا
والا فقد جموا بالجيم وبتشديد الميم اي ان لم اظهر استراحوا وان هم ابوا اي ان لم يشاؤا المصالحة والتخلية بيني وبين البيت فوالذي
نفسي بيده لاقاتلنهم على امري هذا حتى تنفرد سالفتي اي صفحة عنقي والانفراد كناية عن الموت او لينفذن بفتح اللام وضم الياء وسكون
النون الله امره اي ليمضين امره وهو غلبة الاولياء وقهر الاعداء وفي الحديث جواز مصالحة الكفار اذا كان
فيها مصلحة وجواز قتال الحرم عن منعه من البيت ق الصعب بن جثامة رضه وهو بفتح الصاد وسكون العين المهملتين جثامة

بفتح الجيم وتشديد الثاء المثلثة قيل ما رواه عن النبي صلعم ستة عشر حديثا في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر
متفق عليه وهو هذا الحديث قال اهديت للنبي صلعم حمارا وحشيا فرده علي فتغير وجهي لرده فقال صلعم انا لن نرده عليك
الا انا بفتح الهمزة على حذف لام التعليل منها يعني الا لانا حرم بضمتين جمع حرام يعني محرم قاله لمه قال ابو حنيفة ما اصطاده
حلال سواء اصطاده لنفسه او للمحرم فجاز للمحرم ان ياكله اذا لم يكن باشارته او بدلالته لما روي ان المحرم سال النبي صلعم
عن لحم الصيد فقال هل اشرتم هل دللتم عليه قالوا لا قال كلوا قال الطيبي وحديث الصعب لا يعمل به للاقلال
في روايته وقال الشافعي رح لا يجوز للمحرم اكل ما اصاده حلال اذا صيد له فحمل رد النبي صلعم في حديث الصعب على علمه
بان الحمار صيد له فصل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا مات احدكم انقطع عمله قال النووي عمله بالعين
المهملة هكذا وقع في بعض نسخ مسلم واما في اكثرها وفي شرح السنة وكتاب الحميدي وجامع الاصول امله بالهمزة
وكلاهما صحيحان والاول اجود وقال الطيبي لعل من لم يعن بترجيح العين لزعم ان الامل مذموم كله لكن ليس كذلك
اذ بعضه محمود امل العمل الصالح مطلوب وانه لا يزيد المؤمن عمره الا خيرا م عائشة رضه روى مسلم عنها انه خلق
الضمير فيه للشان وخلق على بناء المجهول ويجوز ان يرجع الى الله لكونه معلوما ويكون خلق على بناء المعلوم كل انسان من
بني آدم على ستين وثلثمائة مفصل بكسر الصاد وفتحها ملتقى العظمين في البدن فمن كبر الله وحمد الله وسبح
واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق الناس او شوكة او عظما عن طريق الناس وامر بمعروف او نهى عن منكر
عدد تلك الستين وثلثمائة السلامى بضم السين المهملة وتخفيف اللام هو المفصل قال الشيخ الشارح الواو
لمطلق الجمع فيجوز ان يجمع بين الاذكار بلا ترتيب فان يرتب هكذا استغفر الله سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله
والله اكبر قوله عدد يجوز ان يكون متعلقا بكل واحد من هذه الاذكار وليس متعلقا بقوله وعزل حجرا لان عزل حجر
واحد او شوكة واحدة عن الطريق ثلثمائة وستين مرة مستبعد جدا وكذا الامر بمعروف واحد والنهي عن منكر
واحد واقول عدد اذا لم يكن ظرفا لقوله عزل وما بعده من الافعال يكون ترتيب الكلام سخيفا وهو ظاهر وعزل
احجار من الطريق بعدد السلامى انما يرى بعيدا اذا لم يعظم نفعه ولا اعتبار به بل رأينا شخصا عزل اكثر من ذلك
ولا يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب لانه حينئذ يكون الجزاء معلقا بان يقع في مقابلة كل سلامى فيه اذكار وليس
كذلك بل هو متعلق بان يقع في مقابلة كل سلامى ذكر الله او فعل خير باي وجه كان ليكون شكرا على نعم المفصل
يدل عليه قوله صلعم كل سلامى عليه صدقة كل يوم يطلع فيه الشمس يعدل بين اثنين صدقة وتعين الرجل على
دابته صدقة يأتي في الحديث في هذا الكتاب في فصل كل بل الوجه ان يقال عدد متعلق بالاذكار وما بعدها
ومنصوب بفعل مقدر يعني من فعل الخيرات المذكورة ونحوها عدد تلك السلاميات يكون بعيدا من العقوبات
فانه يمسي بضم الياء من الامساء ضد الاصباح ويروى يمشي بفتح الياء وبالشين المعجمة من المشي وقد
زحزح اي باعد نفسه عن النار م عرفجة بن شريح رضه عرفجة بفتح العين وسكون الراء المهملتين والفاء
المفتوحة والجيم وشريح بالشين المعجمة وقيل بالمهملة والجيم على وزن التصغير قيل مارواه عن النبي صلعم سبعة
احاديث وانما انفرد منها مسلم بهذا الحديث انه ستكون هنات وهنات على وزن القناة جمع هنة وهي الفتنة
والفساد فمن اراد ان يفرق امر هذه الامة وهي جميع اي والحال انهم مجتمعون على امام واحد يعني من قصد ان يعزل
امامهم الذي اتفقوا على امامته او قصد ان يصير اماما آخر في ناحية اخرى وقيل المراد منهم تفريقهم في كلمة المسلمين
فاضربوه بالسيف قال النووي من قصد تفريق امرهم ينهى عن ذلك فان لم ينته قوتل وان لم يندفع شره الا بقتله فقتل والحديث محمول عليه كائنا من كان اي سواء كان من اقاربي او غيرهم

وهو حال من فاعله وهو يعود وقائم مقام العائد الاول الحال وكان تامة وقبل كان خبر كان ومن بدر الحديبية الغائب فاضربوه لكن الاول ما ذكرناه

ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت اخبرت سودة زوجة النبي عم رض انها خرجت لحاجتها فمنعها عمر لشهرتها فقال عم انه قد اذن لكن وهو على بناء المجهول ان تخرجن لحاجتكن المراد من الحاجة البراز وفيه جواز خروج المراة لقضاء حاجتها الى الموضع المعتاد من غير استيذان الزوج ق علي رض قال لما علم النبي عم بالوحي ان حاطب بعث كتابا الى اهل مكة بامراة وكان فيه بيان بعض امر النبي عم واحوال المؤمنين بعثني خالدا على عقبها فاخذوا منها الكتاب في الطريق فقال عم ما هذا يا حاطب قال يا رسول الله عم ان للمهاجرين اقارب بمكة يحمون اموالهم واهليهم واني لست من قريش ولم يكن لي قريب فيها فاردت ان اتخذ عندهم يدا يحمون بها مالي والله ما فعلت هذا شكا في ديني فقال عمر رض دعني اضرب عنق هذا المنافق فقال عم انه قد شهد بدرا يعني حضر غزوة بدر وما يدريك خطاب لعمر يعني اي شيء يعلمك انه مستحق للقتل لعل الله اطلع على اهل بدر قال الطيبي الترجي فيه راجع الى عمر لان وقوع هذا الامر محقق عند رسول الله لما جاء في رواية ابي هريرة ان الله اطلع على اهل بدر واقول الاقرب عندي ان ذكر لعل لئلا يتكل من شهد بدرا على ذلك وينقطع عن العمل قد اطلع على اهل بدر يعني نظر اليهم بنظر الرحمة والمغفرة فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم المراد به اظهار العناية بهم واعلاء رتبتهم لا الترخيص لهم في كل فعل كما يقال للمحبوب اصنع ما شئت وانما سماه عمر منافقا على التاويل لكون فعله شبيها بافعال المنافقين ولهذا لم يزجره النبي عم في هذا التسمية رقم الشيخ هنا علامة خ لكن الحميدي ذكر انه متفق عليه والضعيف المسود هذه السطور وجد بعينه في صحيح مسلم رواية علي رض يعني حاطب بالحاء وبكسر الطاء المهملتين هو ابن ابي بلتعة بفتح الباء الموحدة وسكون اللام وفتح التاء المثناة فوق قال الشافعي الجاسوس المسلم يعزر ولا يقتل وقال مالك الامام يقتله ان راى فيه مصلحة ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون المحدث بفتح الدال المشددة هو الذي يلقى في نفسه شيء فيخبر به فراسة ويكون كما قال وكانه حدثه الملاء الاعلى وهذه منزلة جليلة من منازل الاولياء فانه ان كان في امتي فانه عمر بن الخطاب لم يرد النبي عم بقوله ان كان في امتي التردد في ذلك لان امته افضل الامم واذا وجد في غيرهم محدثون ففيهم اولى بل اراد به التاكيد بفضل عمر كما يقال ان يكن لي صديق فهو فلان يراد بذلك اختصاصه بكمال الصداقة لا نفي سائر الاصدقاء وقد قيل في فضيلة عمر رض فضايل عمر لا يخفى على احد الاعلى احد لا يعرف القمرا قال صاحب التحفة وقع هذا الحديث في المشارق للبخاري وانه متفق عليه ق عبد الله بن مغفل رض بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء قيل انه كان من اصحاب الشجرة ما رواه عن النبي عم ثلثة واربعون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد والبخاري بآخر ومما اتفقا عليه هذا الحديث انه لا يصاد به الصيد ولا ينكأ بضم الياء والهمز في آخره وفي بعض الروايات بغير همزة قال القاضي في شرح مسلم الاول هو الرواية المشهورة لكن الثانية اوجه لان المهموز انما هو من نكأت القرحة اذا قشرتها وليس هذا الموضع صالحا له الا بتجوز وانما هذا من النكاية يقال نكيت العدو وانكيت به العدو ولكنه يكسر السن ويفقأ العين اي يقلع يعني الخذف وهو بالخاء والذال المعجمتين رمي الحصاة بين السبابتين او الابهام والسبابة قال النووي في الحديث نهي عن الخذف لانه لا مصلحة فيه ويخاف مفسدته ويلحق به كل ما شاركه في هذا المعنى ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها انه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده على بناء المجهول من الاراءة مقعده بالنصب مفعول الثاني من الجنة ثم يخير اي بين الاقامة في الدنيا والرحلة الى الآخرة عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه انه لم يكن نبي قبلي الا كان حقا عليه ان يدل امته على خير ما يعلمه لهم وينذرهم

شر ما يعلمه لهم وان امتكم اي امة نبيكم هذه جعل عافيتها في اولها وسيصيب آخرها بلاء وامور تنكرونها وتجيء فتنة فيرقق بعضها بعضا فيه من الترقيق يعني يجعل الفتنة الثانية لشدتها الفتنة التي قبلها رقيقة في الاعتبار وروى فيدفق بالدال المهملة الساكنة وبالفاء المكسورة من الدفق يعني يصير الفتن متتالية متوالية بعضها من بعض وروى فيرفق بسكون الراء وبعدها فاء مضمومة لكن جمهور رواه على الاول بعضها بعضا وتجيء الفتنة ويقول المؤمن هذه مهلكتي بكسر اللام من الاهلاك ثم تنكشف وتجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه هذه فمن احب ان يزحزح على بناء المجهول اي يبعد عن النار ويدخل الجنة على بناء المجهول ايضا فلتأته منيته اي موته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر ولياته الضمير فيه عائد الى الناس الذي يحب الموصول مفعول ليأت ان يؤتى اليه يعني يفعل بالناس ما يحب ان يفعل بنفسه قيل هذا القول من جوامع الكلم ومن بايع اماما اي اميرا فاعطاه صفقة يده الصفقة هي العقد سمي بها لان التصفيق ضرب اليد باليد وعادة المتبايعين ان ياخذ احدهما يد الآخر وثمرة قلبه يعني خلوص عهده او المراد منه المال وقيل هو كناية عن مبايعته عن ولده فليطعه ان استطاع فان جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر اي الاثم ان يدفع الا بقتله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال قيل لي انك تكثر رواية الحديث وغيرك لا يروي مثلك فقلت ان المهاجرين والانصار كان يشغلهم عمل اموالهم وكنت امرأ مسكينا الزم رسول الله واقنع بقوتي وقال يوما من الايام انه لن يبسط ثوبه حتى اقضي مقالتي ثم يجمع اليه ثوبه الا وعى ما اقول اي حفظ فبسطت بردة علي حتى اذا قضى مقالته جمعتها الى صدري فما نسيت من مقالته عم شيئا وفيه معجزة لرسول الله عم ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها انه ليأت الرجل العظيم اي عظيم القدر والمال السمين يوم القيمة لا يزن عند الله جناح بعوضة اي لا يكون له قدر عند الله لخلو قلبه من الايمان اقرأوا فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا الآية واردة في حق الكفار ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها انه ليبكى عليها الضمير في انه للشان وانها تعذب الواو فيه للحال في خبر تابع يهودية تغير الضمير في عليها وايل بن حجر رض روى مسلم عنه انه ليس بدواء ولكنه داء يعني الخمر فانه ليس بدواء وان كان لبعض امراض دواء على زعم الاطباء م ام سلمة رض روى مسلم عنها قالت تزوجني النبي عم فاقام عندي ثلثا ثم اراد ان يخرج فاخذت ثوبه فقال عم انه ليس بك اي بسبب على اهلك هوان اي مذلة عليهم لاجل اقتصاري على التثليث فان ذلك ليس لعدم الرغبة في مصاحبتك بل لان حكم الشرع كذلك قال النووي يجوز ان يراد بالاهل النبي عم نفسه يعني لا يلحق هوان بسببك لاني لم امنع من حقك شيئا لان حقك كان ثلثا فاخترت ان شئت سبعت لك وان سبعت لك سبعت لنسائي هذا يدل على تخييرها بين السبع بقضاء في ازواجه وبين الثلث بلا قضاء وفي السبع مزية بتوالي الهادي وفي الثلث مزية بعدم القضاء فاختارت الثلث لكونها لا يقضي في سائر الازواج فتقرب عوده اليها وفيه دلالة ايضا على ان للثيب الجديدة مزية على غيرها بثلث وروى انه عم قال للبكر مزية بسبع وبه اخذ مالك والشافعي وقال ابو حنيفة لا مزية للجديدة بل تجب التسوية لعمومات النصوص الواردة في القسم ولان الثلث لو كان حقا للثيب لكان من حقه عم ان يدور على زوجاته اربعا الا سبعا على تقدير اختيار ام سلمة سبعا لكون الثلث حقا لها اجاب القاضي عن هذا بان طلبها ما هو اكثر من حقها اسقط اختصاصها بما هو حقها م الاغر المزني رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم ثلثة احاديث احدها هذا والآخر للبخاري الاغر بالغين المعجمة والراء المشددة المهملة والمزني بالزاء المعجمة المفتوحة بعد الميم انه ليغان الضمير فيه للشان الفعل مشتق من الغين وهو الغطاء على قلبي الجار والمجرور يغان الا ليغشى قلبي واني لاستغفر الله في كل يوم مائة مرة اختلفوا فيما يغان قال

ثابت عن ابي علي

الأخرجة فقال انها كانت الى أفره والعز الأنفة والحمية يقال رجل غيور وامرأة غيور وقوله ما رأيتها يعني خديجة فقط لانها ماتت قبل
ان بنى بي بثلث سنين اي قبل الدخول على عائشة وسبعة وستعف العقد وقوله كانت وكانت تعديد لمناقبها
وفضائلها وقوله وكان لي منها ولد فيه اشارة الى موجب محبته فيها وحبه في بعض الروايات اني رزقت حبها والولد يطلق على الواحد والكثير
والكثير والمراد بها الاول جميع اولاده عم منها سوى ابراهيم فانه من مارية القبطية وفيه دليل على حسن العهد وحفظ

بعض هو محمة لامته واطلاعه على ما سيأتيهم بعده من المنكرات فيستغفر لهم وقيل هو النظر في مصالح امته ومحاربة اعدائه
وتاليف المؤلفة ليكون ذلك سببا لايمانهم وان كانت هذه الامور عبادات لكنه نزول بالنسبة الى رفعة مقامه من الحضور
مع الله فيستغفر لذلك وقيل هو حالة خشية من الله وتعظيم فان الملائكة والانبياء عم وان كانوا آمنين من
العذاب لكن خوفهم خوف اجلال واعظام واعظام ويكون استغفاره عم اظهار الافتقار وعبوديته وهذا الاستغفار
معنى آخر لطيف وهو استدعاء المحبة من الله لان الله قال ان الله يحب التوابين فكان عم يجدد كل حال توبة
ليستوجب من ذلك محبته وقيل انه عم كان يدوم على ذكر الله ويصير قلبه مشغولا بالمشاهدة فاذا اغفل عنه بسبب
الاشتغال بالغير عد ذلك ذنبا فيستغفر له وقال بعض اهل التحقيق الا ان العبد لا يصح له مقام حتى يرتفع عنه ثم يطلع
عليه فيصحح وكان النبي عم في نهاية الكمال في الارتقاء الى درجات الجلال وكان اذا ارتقى في كل ساعة الى حالة ورأى خطأ
ما في حالته الاولى من النقص استغفر عنه انما بعض العلماء عن تأويل هذا الحديث ادبا لانه لا اطلاع لاحد على خصائص
احواله فكيف يبحث عنه حتى سئل الاصمعي عن معناه فقال لو كان غير قلب النبي عم لكنت افسر لكن ذا من ذلك الفاضل
لسلوكه منهج الادب ح ام سلمة رض روى البخاري عنها انه يستعمل عليكم امراء هذا الحديث الى آخر مذكور له
في صحيح مسلم غير لفظة انه فتعرفون يعني يرضون بعض اقوالهم وافعالهم لكونه مشروعا وتنكرون اي تنكرون
بعضها لكونه قبيحا فمن كره فقد برئ ومن انكر فقد سلم فسر مسلم في صحيحه بقوله اي من كره بقلبه وانكر بقلبه بيانه
ان الانكار اذا لم يكن كما ينبغي يسمى بالكراهة يعني من كره بقلبه برئ من النفاق ومن انكر بقلبه فقد سلم من العقوبة
على ترك النكير واعترض عليه الشيخ المظهر بان هذا التفسير غير مستقيم لان الانكار يكون باللسان والكراهة
بالقلب ويؤيده الرواية الاخرى من انكر بلسانه فقد برئ ومن كره بقلبه فقد سلم عكس اي يجاب عنه بان الانكار
غير مختص باللسان بل هو نوع القلب والمنع باللسان او باليد لا انكار من غير انها لا بد اي ان المنع عند منعه اذا
لم يصادف اذا قوله من كره ومن انكر تفصيل لقوله تنكرونه بشهادة الفاء اي فمن كره فلم يكن المفصل
مخالفا للمجمل حاشا الامام ائمة الدين ان يخرج من فيه كلام غير مستقيم لاستقامة تفسير الكلام النبوي واما الرواية
التي نقلها فغير قوية ولكن من رضي وتابع من فيه مبتدأ اخبره محذوف يعني من رضي بفسقهم بقلبه وتابعهم
بعمله لم يبرأ من الاثم والنفاق فصل م عمر رض روى مسلم عنه انهم خيروني بين ان يسألوني
بالفحش او يبخلوني ولست بباخل الواو فيه للحال يعني ان الذين اعطيتهم لا يخلو حالهم من احد الامرين اما ان
يسألون بالفحش والتعدي في الطلب او ينسبوني الى البخل فاعطيتهم انما هو لدفع الامرين لا برضا
القلب شبه عم ما ظهر من حالهم مع نفسه بالتخيير فقال خيروني على وجه الاستعارة قاله حين قسم قسما
على وجه الضرب مصدر قسم فقال عمر يا رسول الله لغير هؤلاء اللام فيه للابتداء والمراد بغيرهم اهل العلم
كان احق به اي بالقسم منهم وهذا لانه عم مداراة اهل الجهل ودفع المال اليهم لمصلحة فصل ه
عائشة رض اتفقا على الرواية عنها انها ابنة ابي بكر هذا اشارة الى كمال فهمها وحسن منطقها قاله عند
انتصار عائشة اي انتقامها من زينب بنت جحش بسبب انتصارها ما روي ان ازواج النبي عم
اجتمعن فارسلن فاطمة اليه يطلبن منه ان يحبهن كعائشة فدخلت عليه وهو مع عائشة رض في مرطها
فقالت ما قلن فقال عم اتحبيني فقالت نعم قال فاحبيها فرجعت اليهن فاخبرتهن بما قال لها فقلن لم تغن
شيئا فاردن ان يرسلنها ثانيا فلم ترض فارسلن زينب بنت جحش وكانت في ازواجه اشد من قالت على عائشة حتى اني ما رأيت امرأة خيرا في الدين من زينب وكانت تعلم ان النبي

تفاصي منزلة عائشة رض فقالت ان نساءك يسألنك العدل في بنت ابن ابي قحافة يعني ان لكل التسوية بينهن وبين عائشة في المحبة
ثم اقبلت على عائشة فشتمتها فلما استطالت عليها انتصفتها عائشة وعارضتها بالمدافعة حتى قهرتها واسكتتها وفي الحديث
دلالة على جواز الانتقام بالحق لكن العفو افضل لقوله تعالى فمن عفى واصلح فاجره على الله ق ابن مسعود رض اتفقا على روايته عنه
انها ستكون بعدي اثرة بالفتحات اسم من الاستيثار وهو الاختيار يعني سيفضل امراؤكم عليكم من ليس له فضيلة او معناه
ستكون ولاة لكم اصحاب اثرة يؤثرون اهواءهم على الحق ويصرفون الفيء الى غير المستحق وامور تنكرونها في بعض
النسخ امور بلا عاطف بدل من اثرة او بيان له والرواية الاولى هي المعتد بها قالوا يا رسول الله فما تأمرنا قال تؤدون
الحق الذي عليكم وهو اطاعة الامراء وتسألون الله الذي لكم وهو الثواب ق زيد بن ثابت رض اتفقا على الرواية عنه
قال بايع رسول الله عم اعرابي فاصابه حمى بالمدينة فقال يا محمد اقلني بيعتي فابى عم عنه فخرج الاعرابي فقال عم انها طيبة
تقدم وجه تسميتها بطيبة قال النووي انما لم يقل عم بيعة الاعرابي لان بيعته كانت على الهجرة وهي كانت فريضة
في ذلك وقال القاضي لان بيعته كانت على الاسلام بعد سقوط الهجرة والصحيح هو الاول وانها تنفي الخبث يعني سؤال النكس
كما تنفي النار خبث الفضة قال القاضي الاظهر ان هذا كان في زمانه عم لانه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام معه الا من خلص
ايمانه وقال النووي هذا ليس بظاهر لانه قد صح ان النبي عم قال في حديث الدجال انه يقصد المدينة فترجف ثلث رجفات
فيخرج الله منها كل كافر ومنافق والاوجه ان يكون هذا في ازمنة والله اعلم ق ام عطية واسمها نسيبة رض عطية بفتح
العين وكسر الطاء مهملتين ونسيبة بضم النون وفتح السين المهملة قيل كانت تغزو مع النبي عم فتداوي الجرحى مارونه
عن النبي عم اربعون حديثا لها في الصحيحين تسعة احاديث انفرد البخاري منها بحديث ومسلم بحديث انها قد بلغت
الضمير في انها للشاة وقال شارح للشاة والاول اظهر محلها بكسر الحاء اي وقعت الصدقة موضعها وتمت قاله حين
بعث رسول الله عم بشاة اليها اي الى نسيبة من الصدقة فبعثت الى عائشة منها بشيء يعني من جهة الهدية فجاء
رسول الله عم الى عائشة فقال هل عندكم من شيء الا ان نسيبة بعثت الينا من الشاة التي بعثت بها اليها
معنى الحديث ان الشاة وقعت صدقة لنسيبة وصارت ملكها ثم كانت هدية لنا بتمليكها وفيه دليل على ان
الهدية حلال لرسول الله لانها وسيلة الى الالفة والوداد ولا كذلك الصدقة لانها تذهب اوساخ الناس فصان
الله عنها لشرفه وعلى ان تبدل الملك بمنزلة تبدل العين ح عائشة رض روى البخاري رض عنها قالت كان النبي عم
يكثر ذكر خديجة فبعث الى صدائقها هدية وكان غيرتي عليها مع اني ما رأيتها اكثر من سائر نسائه فقلت
يوما من الغيرة كانه لم يكن في الدنيا الا خديجة فقال عم انها كانت وكانت منها اشارة الى تعداد مناقبها وصفاتها
المرضية وكان لي منها ولد وهو يطلق على الواحد والكثير والمراد هنا الثاني لما روي ان جميع اولاده عم كان من
خديجة سوى ابراهيم فانه كان من مارية القبطية بعد خديجة رض هذا انفى لضمير انها م روى مسلم عنه قال
قلت يا رسول الله ما لك تزوج الاجانب وتدعنا فقال عم هل عندكم شيء قلت نعم بنت حمزة فقال
عم انها لا تحل لي انها ابنة اخي من الرضاعة يعني بنت حمزة م ابو ذر رض روى مسلم عنه قال لما سمعت خبر النبي عم
اتيت مكة فسألت عن مكانه فقال علي اسم الوادي وكانوا يضربونني حتى ذرت مغشيا علي فغودرت منهم
واختبيت بين استار الكعبة فرأيت في بعض الليالي رسول الله يطوف فحييت بتحية الاسلام فقال لي مذ متى
كنت هنا قلت مذ ثلثون يوما فقال فمن كان يطعمك قلت ما كان لي الا ماء زمزم فقال عم انها مباركة انها
طعام طعم الطعام ما يؤكل والطعم بضم الطاء وسكون العين مصدر يعني الاكل او الذوق والمراد باضافة الطعام
الى الطعم انه طعام شبع او اجوع

يعني زمزم اي بئر زمزم هذا تفسير للضمير في انها والمراد منها ماؤها **فصل** ق ابو ذر رضى الله تعالى عنه على الرواية عنه
انك امرؤ فيك جاهلية اي خلق من اخلاق الجاهلية وهو سب احد باسم امه ثم اخوانكم الضمير راجع الى المماليك خولكم
بفتحتين جمع الخايل وهو الخادم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يديه فليطعمه مما ياكل وليلبسه
مما يلبس قال شارح هذا خطاب للعرب الذين كانت لباسهم واطعمتهم متقاربة من اكل الخشن ولبس الخشن
واما من خالفهم في ذلك باكل رقيق الطعام ولبس جيد الثياب فلا يجب عليه ان يطعمهم لما لكه الا ما هو المعروف من النفقة
مما لكه بلبس وكسوتهم واقول الخطاب في اخر الحديث غير مختص بما ذكر من العرب فالمناسب ان يكون في اول
كذلك بل الوجه ان يجعل الخطاب عاما ويكون الامر محمولا على الاستحباب بالاجماع كما قاله النووي ولا تكلفوهم
ما يغلبهم يعني لا تامروهم بما لا يطيقون عليه من الاعمال فان كلفتموهم فاعينوهم عليه اي على العمل الشاق
قاله له حين عيّر بالعين المهملة وتشديد الياء المثناة تحت اي سب غلاما بامه ق سعد بن ابي وقاص رضى الله
تعالى على الرواية عنه قال مرضت عام الفتح فاتاني عم يعودني فقلت يا رسول الله ان لي مالا كثيرا ولا يرثني الا
بنت لي افاتصدق بثلثي مالي قال لا قلت افاتصدق بشطره قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث
كثير انك ان تذر وهو مبتداء وورثتك اغنياء خبره وهو خبره او يقال ان بدل اشتمال من اسم ان وروي
بكسر الهمزة للشرط خير من ان تذرهم عالة جمع عايل وهو الفقير يتكففون الناس يعني يسألون الناس بمد اكفهم
اليهم وفيه اشارة الى ان ورثته كانوا افقراء وفي قوله عم الثلث بيان ان الايصاء بالثلث جائز له حيث وفي قوله
الثلث كثير بيان ان المستحب له ان يوصي اقل من الثلث لكون ورثته فقراء واما قول الراوي لا يرثني الا
بنت فمحمول على الارث من جهة الفرضية وانك لن تنفق نفقة هذا علة للنهي ايضا لكونه معطوفا على العلة
السابقة يعني لا تفعل لانك ان عشت فانفاقك على اهلك مما بقي من الثلث خير لك تبتغي بها وجه الله اي رضاه
ذاته الجملة صفة نفقة الا اجرت بها اي صرت ماجورا ومثابا بسبب تلك النفقة حتى ما تجعل في في امراتك
يعني حتى الذي تجعله في فم امراتك من الطعام فان لك فيه اجرا قال الشيخ تقي الدين هاهنا عبارة عن الواجب
ولفظة حتى يفيد المبالغة في تحصيل الاجر كما يقال مات الناس حتى الانبياء ويكون هذا دفعا لمن يتوهم ان في اداء
الواجب المالي براءة الذمة فقط لا الاجر وبيانا ان الواجب لما كان انما يثاب عليه اذا ادى لابتغاء وجه الله
لكن النية المجملة في كون الانفاق لله كافية في تحصيل الاجر واليه سبق الاشارة في الباب الاول في حديث من
قاتل لتكون كلمة الله هي العليا قال اي سعد بن ابي وقاص فقلت يا رسول الله أخلف على بناء المجهول
وتشديد اللام بحذف حرف الاستفهام يعني هل اصح من مرضي وابقى بمكة بعد اصحابي اي بعد سفرهم عنها قاله
خوفا من موته بمكة وكان المهاجرون يكرهون الموت في بلدة هاجروا منها وتركوها لله تعالى قال انك لن
تخلف على بناء المجهول فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة يعني ان اتفق لك ان تتخلف
عن اصحابك وتبقى بمكة بسبب المرض فتعمل فيها عملا صالحا حصل لك ما هو المقصود وهو زيادة الدرجة
ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر على بناء المجهول بك اخرون يعني لعلك يتاخر اجلك فينتفع بك
المؤمنون في دينهم ودنياهم ويتضرر بك الكافرون روي انه كان كما اخبر النبي عم فعاش ثلثة وثمانين سنة
وفتح الله على يديه العراق وبلادا من فارس اللهم امض اي انفذ لاصحابي هجرتهم وتممها لهم ولا تردهم على
اعقابهم يعني لا تمتهم في بلدة هاجروا منها فان موت المهاجر في بلدة هاجر منها كيف كان قادحا في هجرته ولتبدلوا

وقال القاضي لا دليل فيه عندي على ذلك لانه يحتمل ان يكون هذا دعاء لهم ومعناه اتمم لهم هجرتهم ولا تردهم
على اعقابهم برجوعهم عن حالهم المرضية الى هنا كلامه لكنه بعيد من سياق الحديث وقال اخرون اجر الهجرة
لا يبطل ببقاء المهاجر فيما هاجر منه وموته فيه اذا كان للضرورة واما اذا كان بالاختيار فيبطل لكن البائس
اي الفقير يستدرك من قوله فلعلك ان يخلف سعد بن خولة وهذا توجع ورقة من رسول الله عم على سعد بن خولة
لانه مات بمكة ذكر البخاري انه هاجر وشهد بدرا ثم انصرف الى مكة ومات بها قاله اي الحديث لسعد بن ابي
وقاص لما عاده اي حين عياده النبي عم الراوي ق ابن عباس رضى الله تعالى على الرواية عنه قال بعث النبي عم
معاذا الى اليمن فقال له انك ستاتي قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله
وان محمدا رسول الله هذا يدل على وجوب دعوة الكفار الى الاسلام قبل القتال لكن هذا اذا لم تبلغهم الدعوة
اما اذا بلغتهم فغير واجبة لانه صح ان النبي عم اغار على بني المصطلق وهم غافلون فان هم اطاعوا لك اي انقادوا
الطاعة باللام لتضمنه معنى الانقياد بذلك اي بالتلفظ بالشهادتين فاخبرهم ان الله فرض عليهم خمس صلوات
في كل يوم وليلة فان هم اطاعوا لك بذلك اطاعتهم فيها يحتمل وجهين احدهما الاقرار بوجوبها والثاني الامتثال
باداءها ويرجح الاول بان المذكور في الحديث هو الاخبار بفرضيتها فيناسبه الاقرار بذلك ويرجح الثاني بانهم
لو امتثلوا باداءها بدون الاقرار بوجوبها لكفى فالشرط عدم الانكار لا التلفظ بالاقرار فاخبرهم ان الله فرض
عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد الى فقرائهم فيه اشارة الى عدم دفع الزكوة الى غني ولا الى كافر لان
ضمير فقرائهم راجع الى المسلمين والى عدم جواز نقلها الى بلد اخر فان هم اطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم
يعني اتق نفسك ان تاخذ خيار اموالهم واتق دعوة المظلوم هذا معطوف على عامل اياك المحذوف واشار
الى ان اخذ كرايم الاموال في الزكوة ظلم فانه ليس بينها وبين الله حجاب اي يكون دعوته مقبولة في حق الظالم ولو قال
المص رح في اخر الحديث قاله لمعاذ حين بعث الى اليمن لكان اولى كما قال في اخواته سلمة بن الاكوع رضه روى
مسلم عنه قال اعطاني رسول الله عم عام الحديبية ترسا ثم راى بحجرا عنهم فقال اين حجفتك التي اعطيتك
التي اعطيتك قلت لقيني عمي عامر راء به اعزل فاعطيته اياها فقال عم انك كالذي قال الاول بالنصب ظرف
في الزمان الاول اللهم ابغني بهمزة الوصل امر من البغاية اي اطلب لي وبهمزة القطع امر من الابغاء اي اعني على
الطلب حبيبا هو احب الي من نفسي قال له اشار به النبي عم الى ان سلمة اختار عمه في المحبة على نفسه حين اعطاه
السلاح وترك نفسه مع احتياجه اليه ولكن فيه مدح لسلمة لاندراجه تحت قوله تع ويؤثرون على انفسهم
ولو كان بهم خصاصة عمرو بن عبسة رضه هو بفتح العين المهملة والباء الموحدة قيل ما رواه عن النبي عم
ثمانية وثلثون انفرد مسلم منها بهذا الحديث قال كنت في الجاهلية اظن ان عبدة الاوثان ليسوا على شيء فسمعت
ان رجلا يخبر اخبارا بمكة فقدمت عليه فاذا هو محمد عم وكان ممن امن به معه حينئذ ابا بكر وبلالا وكان قومه متسلطا
عليه فقلت من انت قال انا نبي قلت وما نبي قال ارسلني الله قلت باي شيء ارسلك قال ارسلني الله بصلة الارحام و
كسر الاوثان وان نوحد الله ولا نشرك به شيئا فقلت اني متبعك فقال عم انك لا تستطيع ذلك اشارة
الى مصدر قوله متبعك يومك هذا الا ترى حالي وحال الناس ولكن ارجع الى اهلك فاذا سمعت بي قد ظهرت اي علمت
فاتني قاله له حين قال له اني متبعك قال الراوي فلما سمعت قدوم رسول الله عم المدينة اتيته فقلت يا رسول الله
اتعرفني قال نعم انت الذي لقيتني بمكة وفي الحديث دلالة على ان المسلم اذا خاف على دينه يجوز له التقية الا في الاقتداء ... عن ظهور
المستقبل

انما قدم النبي عم صلة الارحام على التوحيد لان لها من نفس السائل وقعا عظيما ابن عمر رض روى البخاري عنه قال لما قال النبي عم ان الله لا ينظر الى من جر ازاره بطرا قال ابو بكر يا رسول الله ان احد شقي ازاري يسترخي فقال عم انك لست تصنع ذلك خيلاء بضم الخاء المعجمة وفتح الياء المثناة تحت وبالمد بمعنى الكبر وهو بالنصب مفعول له قاله لابي بكر يعني استرخاء الازار وهو انف لا يضم الا الاختيار **فصل** ام سلمة رض انها على الرواية عنها انكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض ان يكون افطن لها اي لعل وصف بعضكم ان يكون الحن على وزن افعل من اللحن بفتح الحاء وهو الفطانة يعني به اعلم وابلغ في تقرير مقصوده ويحتمل ان يكون من اللحن وهو الصرف عن وجه الصواب يعني به ان يكون اعجز عن اظهار حجته بسوء منطقه فيغلبه خصمه فعلى هذا يلحق الوعيد خصم صاحب اللحن بحجته من بعض فاقضي له الضمير فيه راجع الى البعض الاول على الوجه الاول والى البعض الثاني على الوجه الثاني الباء في فاقضي ساكنة بحق بما اسمع منه من في بما بمعنى لاجل فمن قطعت له من حق اخيه شيئا فلا ياخذه فانما اقطع له قطعة من النار فان قلت الحديث يدل على انه عم قد يقع منه حكم مخالف للباطن ويبقى عليه وقد اتفق الاصوليون على انه عم لا يقر في احكامه على خطاء فكيف الجمع بينهما قلنا مرادهم ان ما حكم فيه النبي عم باجتهاده لا يبقى على احتمال الخطاء كمجتهدات غيره بل يلهمه الله ما هو الصواب فيتداركه واما المراد في الحديث فهو الحكم بالبينة واليمين فاذا وقع فيه ما يخالف الباطن لا يسمى خطاء بل الحكم صحيح لان كتمان الحق من الشهود وعجز احد الخصمين عن تقريره لا من قبل الحاكم فان قلت فهلا تبين له عم ما هو الحق بالوحي في الحكم بالبينة واليمين كما في اجتهاده قلنا لو كان كذلك لما امكن اقتداء امته به عم في الحكم لعجزهم عن ادراك بواطن الامور وقد امرالله تع باتباعه ولكان ذلك سببا لهتك استار الاسرار والجاء الخلق الى الحق من غير اختيار استدل الشافعي بالحديث على ان حكم الحاكم لا ينفذ باطنا وحمله ابو حنيفة على الاموال والاملاك دون انشاء عقود النكاح وفسخها موضع بيانه كتب الفقه ابو قتادة رض روى مسلم عنه انكم تسيرون عشيتكم وليلتكم العشية ما بين زوال الشمس الى الصباح وليلتكم وتاتون الماء ان شاء الله تعالى غدا قبل ليلة التعريس يوم التعريس نزول المسافر اخر الليل قال النووي لم يكن احد من القوم يعلم ذلك فلما سمعوا اسرعوا في السير وهذا من جملة معجزاته عم وفيه استحباب قول ان شاء الله في الامور المستقبلة كما قال الله تع ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله معاذ بن جبل رض روى مسلم عنه انكم ستاتون غدا ان شاء الله عين تبوك قال صاحب التحفة هذا الحديث انما اخرجه مالك في الموطا ووهم الشيخ انه اخرجه مسلم واقول الواهم ابن لهت خالته لا الشيخ لاني صادفت الحديث بعينه في صحيح مسلم في باب ايات النبي عم رواية معاذ بن جبل وانكم لن تاتوها حتى يضحي النهار اي يجيء وقت ضحاه فمن جاءها منكم فلا يمس من مائها شيئا حتى اتي قال الراوي فجئنا عين تبوك وكان فيه ماء يروي اثنين او ثلثة فغسل النبي عم يديه ووجهه فيها بما شاء الله تع بما شاء فانفجرت العين بماء كثير فشرب الناس واستقوا وما كان هذا الا معجزة من معجزاته عليه السلام ابو هريرة رض روى البخاري عنه انكم ستحرصون على الامارة وانها ستكون ندامة لان الامارة لا تجري على العدل الا نادرا يوم القيمة فنعم المرضعة وبئست الفاطمة المخصوص بالمدح والذم محذوف وهو الامارة ضرب النبي عم المرضعة مثلا للامارة الموصلة الى صاحبها من المنافع العاجلة والفاطمة وهي التي انقطع لبنها مثلا لمفارقتها عنها بالانعزال او بالموت قال الطيبي نعم فعل غير متصرف واذا كان فاعله مؤنثا جاز الحاق تاء التانيث به وتركها والحاكم يلحق التاء

بنعم والحقت ببئس اشارة الى ان ما ينال الامير في الاخرة من البكاء داهية بالنسبة الى ما ناله في الدنيا من النعماء **ق** جابر رض انها على الرواية عنه قال كنا جلوسا ليلة مع النبي عم فنظر الى القمر وكان بدرا فقال عم انكم سترون ربكم كما ترون هذا التشبيه للرؤية بالرؤية في الوضوح لا تشبيه المرئي بالمرئي لا تضامون في رؤيته وهو بتشديد الميم من الضم اي لا ينضم بعضكم بعضا ولا يقول ارنيه بل كل ينفرد برؤيته وروي بتخفيف الميم من الضيم وهو الظلم يعني لا ينالكم ظلم بان يرى بعضكم دون بعض بل يستوون كلكم في رؤيته تع وهذا الحديث مشهور تلقته الامة بالقبول فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها اي ان لا تصيروا مغلوبين من صلوة الفجر والعصر والمواظبة عليهما وعلى كل ما عينتم فافعلوا وفي ذكرهما عقيب ذكر رؤية الله تع دلالة على ان الرؤية يرجى نيلها بالمحافظة عليهما خصهما بالذكر لشدة خوف فوتهما ومن حفظهما فبالحري ان يحفظ غيرهما ثم قرا وسبح بحمد ربك يعني صل وانت حامد قبل طلوع الشمس وقبل الغروب ابو ذر رض روى مسلم عنه انكم ستفتحون ارضا يذكر فيها القيراط اصله قراط بتشديد الراء فابدلت احديهما ياء وجمعه قراريط وهو نصف عشر دينار وروي ستفتحون مصر وهي ارض يسمى فيها القيراط يعني اهلها يكثرون استعماله في معاملتهم لقلة مروتهم قال الامام التوربشتي كنت ارى هذا الحديث مشكلا لان تسمية القيراط لم يكن مختصة باهل مصر بل شاركهم فيها البدو من بلاد العرب حتى وجدت في كتاب الطحاوي الموسوم بمشكل الاثار انه قال انما الاشارة بها الى كلمة يستعملها اهل مصر في المسابة واستماع المكروه فيقولون اعطيت فلانا قراريط اي اسمعته المكروه والسباب فاستوصوا باهلها خيرا يعني اطلبوا الوصية من انفسكم باتيان اهلها خيرا ومعناه اقبلوا وصيتي يقال اوصيته فتوصى اي قبل الوصية لعل المناسبة بين تسمية القيراط وبين التوصية بهم ان القوم لهم دناءة وفحش في لسانهم فاستوليتم عليهم فاحسنوا اليهم بالعفو ولا يحملنكم سوء اقوالهم على الاساءة بهم فان لهم ذمة اي حرمة وامانا من جهة ابراهيم بن النبي عم فان امه مارية القبطية كانت منهم ورحما اي قرابة ومن جهة ان هاجر ام اسمعيل عم كانت منهم وفي رواية فان لهم قرابة وصهرا وفيه معجزة النبي عم حيث وقع الحال كما قال انس رض روى البخاري عنه انكم ستلقون بعدي اثرة وهو بالفتحات اسم من الاستيثار فاصبروا حتى تلقوني على الحوض يعني امراؤكم يفضل عليكم من هو دونكم فاصبروا على هذه الشدة ولا تخالفوهم لو قال المص قاله للانصار لكان اولى لانهم هم المخاطبون به وفيه فضيلة لهم واشارة بالصبر على الشدائد ابو سعيد رض روى مسلم عنه انكم قد دنوتم من عدوكم والفطر اقوى لكم يعني على قتال العدو قاله حين دنا من مكة للفتح في شهر رمضان قال ابو سعيد فنزلنا منزلا اخر فقال انكم مصبحوا عدوكم يقال صبحت فلانا بالتشديد اذا اتيته صباحا والفطر اقوى لكم فافطروا فكانت عزمة الا يكون الحالة وهي الافطار فريضة لان الجهاد كان فرضا في ذلك الوقت وكان حاصلا بالافطار والصوم كان جائزا لهم وترك الفرض لاجل الجائز لم يكن جائزا لهم فافطرنا ثم لقد رايتنا نصوم مع رسول الله عم بعد ذلك في السفر هذا يدل على ثبوت التخيير لهم في غير حالة الدنو **ق** حذيفة رض انها على الرواية قال كنا مع النبي عم فقال احصوا لي كم يلفظ الاسلام يعني كم شخصا يلفظ بكلمة الاسلام فقلنا يا رسول الله تخاف علينا ونحن ما بين الستمائة الى السبعمائة فقال عم انكم لا تدرون يعني لا تعلمون الذي امامكم من الفتن والابتلاء لعلكم ان تبتلوا على بناء المجهول قال الراوي ابتلينا بعد هذا حتى صار الرجل لا يصلي الا سرا قال النووي لعله كان في بعض الفتن التي جرت بعد النبي عم

وكان بعضهم يختفي ويصلي سرًّا مخافة الدخول في الفتنة. ونقل الشيخ الشارح قول الطيبي من امره عم باحصاء المسلمين وقصده معرفة اعدادهم وذكر الحديث جوابا لقول الراوي اتخاف علينا ان الابتلاء ويكون لهم من جهة الكفار لا من جهة منازعة الخلافة بينهم لان الكتبة لا تناسبه اللهم الا ان يقال اذا ابتلي المسلمون بالمنازعة بينهم يخاف عليهم من الكفار ولهذا امره عم باحصائهم وفي الحديث دلالة على ان الامام يستحب له ان يتعهد امور رعيته ولا يذهل عن الخوف عليهم وحياطته

ق انس رض الصاع على الرواية عنه قال واصل النبي عم صوم في اواخر شهر رمضان فاخذ رجال من اصحابه يواصلون فقال عم انكم لستم مثلي اما حرف تنبيه والله لو تمادى لي الشهر يعني لو تاخر هلال شوال ومد لي الشهر لواصلت وصالا لا يدع المتعمقون تعمقهم خبر ومعناه امر التعمق هو الغلو يعني ليترك الواصلون المتجاوزون عن الحد تعمقهم اي تجاوزهم قال الخطابي صوم الوصال من خصائص رسول الله عم ويحرم على امته وفي الحديث دلالة عليه وقال القاضي نهيه عم كان للتخفيف عليهم لئلا يعتريهم ضعف يمنعهم عن وظايف الطاعات ومن قدر فلا حرج وقد واصل جماعة من السلف قبل الوصال المنهي عنه ما اتصل باليوم الثاني فلا يدخل فيه الوصال الى السحر وقد روي عن النبي عم انه قال فايكم اراد ان يواصل فليواصل الى السحر

م ابن عباس رض روى مسلم عنه انكم ملاقو الله مشاة حفاة جمع الحافي وهو خلاف الناعل عراة جمع العاري وهو خلاف اللابس غرلا بالغين المعجمة والراء المهملة جمع الاغرل وهو الذي لم يختتن يعني ترجعون الى الله كما خلقتم وليس معكم شيء من اعراض الدنيا فلا تركنوا اليها

فصل ق اتفقا على الرواية عنها قالت لما مرض النبي عم مرضه الذي توفي فيه فاذن بلال للصلوة قال عم مروا ابا بكر يصلي بالناس فقلت يا رسول الله ان ابا بكر رجل سريع الحزن والبكاء واذا قام مقامك لا يستطيع ان يصلي بالناس فقال عم مروا ابا بكر يصلي بالناس ثم قلت لحفصة قولي له ان يامر عمر ان ابا بكر لا يستطيع فقالت مثل ما قلت فقال عم انكن لانتن صواحب يوسف يعني من جنسهن وعلى صفتهن من كثرة الالحاح فيما يردن مروا ابا بكر فليصل بالناس قال بعد مرضه الذي توفي فيه على بناء المجهول تتمته فلما دخل ابو بكر في الصلوة وجد رسول الله من نفسه خفة فقام يهادى بين رجلين فلما دخل المسجد سمع ابو بكر حسه فذهب يتاخر فاومى اليه رسول الله اقم مكانك فجاء رسول الله حتى جلس عن يسار ابي بكر وكان رسول الله يصلي بالناس جالسا وابو بكر قائما يقتدي ابو بكر بصلوة رسول الله ويقتدي الناس بصلوة ابي بكر وفي الحديث دلالة على ان الامام اذا عرض له عذر ينبغي ان يستخلف من هو افضل الجماعة وعلى ان ابا بكر هو الاول بالخلافة بعده وقد نقل بعض الصحابة ذلك حتى قال له علي كرم الله وجهه قدمك رسول الله فلا نؤخرك وفيه دلالة على جواز اقتداء القائم بالقاعد وهو ناسخ لقوله عم اذا صلى قاعدا فصلوا قعودا فان قلت ما روى مسروق عن عائشة ان رسول الله صلعم صلى خلف ابي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعدا يعارض ما ذكرت فلا يجوز استدلالك على جواز اقتداء القائم بالقاعد قلنا لم يكن الصلوة واحدة حتى يتوهم التعارض وانما كانت صلوتين متغايرتين

فصل خ ابن عمر رض روى البخاري عنه انما اجلكم في اجل من خلا من الامم المراد من الاجل هنا جملة العمر يعني ان مدة عمر هذه الامة في جنب اعمار الامم الماضية كما بين صلوة العصر الى مغرب الشمس يعني كالمدة التي بين صلوة العصر والمغرب في جنب اول النهار الى العصر وانما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا جمع عامل فقال من يعمل لي الى نصف النهار على قيراط قيراط تكرار قيراط في الكلام ليدل على ان الاجرة لكل واحد منهم قيراط لا للمجموع الطائفة فعملت اليهود الى نصف النهار على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط

العصر

فعملت النصارى من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا وهو حرف تنبيه فانتم الذين تعملون اي مثل الذين تعملون من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا لكم الاجر مرتين لان هذه الامة صدقوا انبياءهم والانبياء الماضين ايضا فغضبت اليهود والنصارى فقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء يعني قال اهل الكتاب ربنا اعطيت لامة محمد ثوابا كثيرا مع قلة اعمالهم واعطيتنا ثوابا قليلا مع كثرة اعمالنا هذا تخييل وتصوير لا ان ثمة مقاولة حقيقة ويجوز ان يحمل ذلك على حصولها عند اخراج الذراري من صلب ادم قال الله وهل ظلمتكم من حقكم شيئا قالوا لا قال فانه فضلي اعطيه من شئت وفي الحديث دلالة على ان ثواب هذه الامة مع قصر اعمارهم وقلة اعمالهم اكثر ثوابا من الامم الماضية الذين طال اعمارهم وكثر اعمالهم وعلى ان الثواب على الاعمال ليس من جهة الاستحقاق لان العبد لا يستحق على مولاه بخدمته اجرة بل من جهة الفضل ولله ان يتفضل على من يشاء بما يشاء

ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه انما الاعمال بالخواتيم يعني انما اعتبار الاعمال بما يختم عليه امر عاملها فرب كافر متعبد يسلم في اخر عمره ويختم له بالسعادة ورب مسلم متعبد يسلب ايمانه فيختم له بالشقاوة فالكريم ذو الكرم والافضال ان نتمنى حسن خاتمة الاعمال

م ابو هريرة رض روى مسلم عنه انما الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به الفعلان كلاهما على بناء المجهول قال شارح هذا محمول على حالة القتل يعني ينبغي ان يكون الامام في الحرب قدام جيشه ليستظهر به ويقاتلوا خلفه كالترس للمتترس لكن الاول ان يحمل على جميع الحالات لان الامام ملجأ المسلمين في حوائجهم ويدفع الظالمين عن المظلومين ويحميهم وقوله ويتقى به بيان لقوله ويقاتل من ورائه والمبين مع المبين تفسير لقوله انما الامام جنة فان امر بتقوى الله وعدل كان له بذلك اي يامره بالتقوى مع عدله اجر وان يامر بغيره كان عليه منه يعني كان على الامام وزر من امره بغير تقوى الله

خ البراء بن عازب رض روى البخاري عنه قيل مروياته عن النبي عم ثلثمائة وخمسة احاديث له في الصحيحين ثلثة واربعون انفرد البخاري بخمسة عشر ومسلم بستة قال خرج رسول الله عم من مكة قاضيا لما فات من عمرته عام الحديبية فاتبعتهم ابنة حمزة تنادي يا عم فتناولها علي رض وقال انا احق بها وهي ابنة عمي فاختصم معه جعفر وزيد فقال جعفر وهو اخو علي هي بنت عمي وخالتها تحتي فقال زيد هي بنت اخي فقضى بها النبي عم لخالتها وقال انما الخالة ام لكن المذكور في البخاري انما الخالة بمنزلة الام لعل المص وجد رواية اخرى فيعني المذكور في المتن انما الخالة بمنزلة الام في حق الحضانة عند عدم الام ثم قال لعلي انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا ومولانا انما قال لهم من الكلمات تطييبا لقلوبهم فان قلت حصل لجعفر مراده من اخذ الصبية فاي حاجة الى جبر قلبه قلت اخذتها خالتها فهو في الحقيقة غير مقضي بها فتكسب بذلك جبره قال صاحب جامع الاصول ان زيدا هو زيد بن حارثة اخي النبي عم بينه وبين عم حمزة لعل المراد بقوله اخونا هذه المواخاة وبقوله مولانا ما روي انه عم كلم في محبته وقيل انه كان مملوكا لخديجة الكبرى فاستوهبه النبي عم منها فوهبته فاعتقه فان قيل كيف اخذوا ابنة حمزة بعد شرطهم في صلح الحديبية ان يردوا الى الكفار من يأتيهم قلنا الداخل في الشرط كان الرجال دون النساء وعلى تقدير دخولهن فقد ورد النهي بعده عن ردهن بقوله يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات الاية

ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه انما الربوا في النسيئة قال الخطابي هذا محمول على ان اسامة سمع كلمة من اخر الحديث فحفظها ولم يدرك اوله كان النبي عم سئل عن بيع الجنسين متفاضلا فقال عم الحديث يعني اذا اختلف الاجناس جاز فيها التفاضل اذا كان يدا بيد وانما يدخلها الربوا اذا كانت نسيئة وما قال بعض الشارحين من ان الحديث على اطلاقه لان بيع الدرهم بالدراهم يدا بيد كان جائزا في ابتداء الاسلام ثم صار منسوخا بايجاب المماثلة

فلا يخفى ضعفه خ عائشة رض روى البخاري عنها قالت دخل رسول الله عم علي وعندي رجل قاعد فقال من هذا قلت اخي

من الرضاعة فقال عم انما الرضاعة من المجاعة يعني ليس كل من تضع لبن امكم اخا للولد فاعلموا انما يثبت الرضاعة والاخوة

والحرمة اذا كان الرضيع طفلا يسد اللبن جوعته ولا يحتاج الى طعام اخر فكيف عرفت ان الرضاع هذا الرجل على الصغر

ومدة الرضاع مختلف فيها على ما هو معروف في الفقه م ابو سعيد رض انما الماء من الماء روى مسلم عنه يعني لا يجب الاغتسال

الا بخروج المني فاذا لم يخرج لا يجب الغسل هذا حديث منسوخ قال ابن عباس هذا الحديث هو في الاحتلام و

اما في الجماع فمنسوخ بقوله عم اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه

انما المدينة كالكير وهو زق الحداد ينفخ به تنفي بتخفيف الفاء وروى بتشديد القاف من التنقية خبثها

وهو بالفتحات وروى مضمومة الخاء وساكنة الباء خلاف الطيب والمراد به هنا من لا يليق بالمدينة وتنصع بالنون

والصاد المهملة من باب التفعيل والافعال معناه تخلص ويعني طيبها بتشديد الياء وفتح الباء كذا قاله الامام

التوربشتي وذكر الحافظ ابو موسى ينصع من الثلاثي بمعنى يظهر وطيبها بكسر الطاء وضم الباء وذكر الزمخشري

تبضع بالباء الموحدة والضاد المعجمة من ابضعه اذا دفعه اليه يعني ان المدينة تعطي طيبها ساكنيها لكن الرواية المشهورة

هي الاولى حكي ان عمر بن عبد العزيز رض كان يخرج من المدينة فالتفت اليها فبكى ثم قال نخشى ان يكون ممن نفت المدينة

م رافع بن خديج رض روى مسلم عنه قال قدم النبي عم المدينة وراى اهلها يؤبرون النخل قال لو لم تفعلوا لكان خيرا

فتركوه فنقصت ثمارهم فذكروا ذلك لرسول الله عم فقال انما انا بشر اذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوا به واذا امرتكم بشيء من

رأيي فانما انا بشر يعني اخطئ واصيب فيما لا يتعلق بالدين لان السهو والنسيان غير مستبعد من الانسان اراد

بالرأي الراي في امور الدنيا قال الشيخ الشارح الاولى ان يراد به الظن لان ما صدر عنه عم برأيه واجتهاده واقر

عليه كان حجة مطلقا يدل عليه ما روي انه عم قال في هذا الحديث فاني ظننت ظنا فلا تؤاخذوني بالظن ق ابن مسعود

اتفقا على الرواية عنه قال صلى النبي عم صلوة الظهر خمسا فلما اخبر بذلك بعد ما سلم سجد سجدتين للسهو فقال انما انا بشر انسى

كما تنسون فاذا نسيت فذكروني الحديث يدل على جواز السهو على الانبياء عم وقال طايفة لا يجوز لانه غفلة

وهم منزهون عنها الجواب ان السهو ممتنع عليهم في الاخبار عن الله من الاحكام وغيرها لانهم هم الذين قامت عليهم المعجزة

فيما ليس سبيله البلاغ فجايز وسهو نبينا عم في الصلوة كان لمقام يشغله عن الصلوة وفي هذا المعنى قيل يا سائلي

عن رسول الله كيف سها والسهو عن كل قلب غافل لاهي قد غاب عن كل شيء سره فسها عما سوى الله فالتعظيم لله وما ورد من النهي عن ان يقال

نسيت اية كذا محمول على ما نسخ من القران ق ام سلمة رض اتفقا على الرواية عنها انما انا بشر وانه ياتيني الخصم وهو من الخصام

يطلق على الواحد والجمع كالضيف فلعل بعضهم ان يكون ابلغ من بعض اي في تقرير حجته فاحسب انه صادق فاقضي له

فمن قضيت له بحق مسلم هذا قيد اتفاقي لا للاحتراز عن الكافر فانما هي قطعة من النار فليحملها او ليذرها اراد به التوبيخ

لا التخيير كما في قوله تعالى فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر تقدم الكلام عليه في اول فصل انكم ق عائشة رض اتفقا على الرواية

عنها قالت سرقت امراة مخزومية فاراد النبي عم ان يقطع يدها فاستشفع لها اسامة بن زيد وكان النبي عم يحبه

فلم يقبل وقال يا اسامة اتشفع في حد من حدود الله فقال انما هلك الذين قبلكم انهم كانوا بفتح الهمزة فاعل هلك اذا

سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد اعلم ان هذا الحصر ادعائي لان الامم الماضية

كانت فيهم امور كثيرة غير المحاباة في حدود الله وايم الله بفتح الهمزة وضم الميم اسم موضوع للقسم اصله ايمن حذفت

نونه للتخفيف وهمزته همزة وصل وقال الكوفيون ايمن جمع يمين لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وفي

الحديث نهي عن الشفاعة في الحدود بعد بلوغ الامام ولهذا رد رسول الله شفاعة اسامة واما قبله فالشفاعة من المحسن جايزة والستر على المذنب

اذا لم يكن

اذا لم يكن صاحب شر واذى وفيه وجوب العدل في الرعية واجراء الحكم على السوية خ ابن عمر رض روى البخاري عنه انما بقاؤكم

الى زمان بقائكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة العصر الى غروب الشمس مر معناه في هذا الفصل في حديث

انما اجلكم خ جبير بن مطعم روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عم ستون حديثا له في الصحيحين عشرة اتفق

البخاري بثلثة ومسلم بحديث قال مشيت انا وعثمان بن عفان الى النبي عم لما كان يقسم من خمس خيبر فقلنا يا رسول الله

اعطيت بني هاشم وبني المطلب من سهم ذوي القربى وتركتنا ونحن وهم بمنزلة واحدة منك في القرابة فقال عم

انما بنوا المطلب وبنو هاشم شيء واحد اعلم ان هاشما والمطلب ونوفل وعبد شمس ابناء عبد مناف وعبد المناف

هو الجد الرابع هو الجد الرابع لرسول الله عم وجبير بن مطعم من بني نوفل وعثمان بن عفان من بني عبد شمس والنبي عم من بني

هاشم اذا عرفت هذا فمعنى قوله شيء واحد انهما في الجاهلية كانا متحدين في الحلف على ان تعاونوا محمدا ولا يسلموه

الى قريش حين طلبت قريش وبنو كنانة وحلفنا على بني هاشم وبني المطلب ان لا يناكحوهم ولا يبايعوهم حتى يسلموا اليهم

النبي عم فتبعتا في الاسلام على تلك النصرة وقضا حق القرابة ولم يكن كذلك بنو عبد شمس ونوفل ولهذا لم يعطهم وقوله شيء

بالهمزة وروي بكسر السين المهملة وتشديد الياء اي مثل والرواية الاولى هي المشهورة وفي الحديث دلالة على ان

علة الاستحقاق بسهم ذوي القربى النصرة مع القرابة وتلك النصرة منقطعة الآن فصار استحقاقهم بالفقر والحاجة

ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه قال اطلع رجل من شق في باب النبي عم وكان في يد النبي عم مدرى يحك بها

راسه فقال عم لو اعلم انك تنظر لطعنت بها في عينك انما جعل الاذن من قبل البصر اي لاجل حفظه يعني انما شرع

الاستيذان في الدخول لئلا يقع نظر من في الخارج الى داخل البيت فيكون النظر بلا استيذان منهيا كالدخول

مدرى بكسر الميم وسكون الدال المهملة حديد يسوى بها شعر الراس ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه

انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه وفيه دلالة على انه لا يجوز للقائمين ان يصلوا خلف القاعد وبه قال احمد

ومالك وذهب ابو حنيفة والشافعي الى جوازه وقالا هذا الحديث منسوخ بما روى مسلم ان النبي عم صلى في مرض موته قاعدا

وابو بكر والناس خلفه قياما ولم يامرهم بالقعود ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال مر النبي عم بشاة ميتة

لمولاة ميمونة فقال هلا اخذتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا انها ميتة فقال عم انما حرم من الميتة اكلها

وفيه دلالة على ان ما عدا المأكول من اجزاء الميتة كالشعر والسن وغيرهما غير محرم يجوز الانتفاع به انما حرم اكلها

لنجاستها فيعلم منه انه لا يجوز بيعها والغرض من هذا الحصر بيان كون اهابها غير محرم فيجوز اخذه خ ابو هريرة رض

روى البخاري عنه انما سمي الخضر بالرفع قايم مقام الفاعل ومفعوله الثاني محذوف اي خضرا لانه جلس على فروة

بالفاء يعني قطعة ارض يابسة بيضاء يعني خالية من النبات فاهتزت اي تحركت تحته خضراء وهي حال من الضمير

العايد الى الفروة وما ذكره الثعلبي من ان اسمه بليا بباء موحدة مفتوحة وياء مثناة تحت بعد اللام واسم ابيه ملكان

بفتح الميم واسكان اللام والخضر لقبه فلا ينافي الحديث لان الاسم يطلق على اللقب ايضا وفيه اثبات الكرامة للخضر و

جواز الاشتغال بمعرفة اللغات ووجوه التسميات ق عمار بن ياسر رض اتفقا على الرواية عنه قال بعثني النبي عم

في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت في الصعيد كما تمرغ الدابة ثم اتيت النبي عم فذكرت ذلك له فقال عم

انما كان يكفيك ان تقول يعني ان تفعل بيديك هكذا ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة ثم مسح الشمال على

اليمين وكذا اليمين على الشمال فظاهر كفيه ووجهه ويروى ثم ضرب بيديه الى الارض فنفض يديه فمسح وجهه

وكفيه قاله وفي الحديث دلالة على ان الحدث والجنب في التيمم سواء وعلى ان التيمم ضربة واحدة وبه اخذ احمد وعلى ان النفض

الى فعى

فلو نفض بحيث يذهب جميع التراب منهما لم يجز التيمم عند
في التيمم مسنون لئلا يقبح وجهه اراد به النفض اليسير ليقل التراب
لان ايصال التراب واجب عنده وجاز عندنا اي صحيحه لانه غير واجب عنده والاكثرون على انه ضربتان لقوله عم التيمم ضربتان ضربة
للوجه وضربة لليدين الى المرفقين اجابوا عن حديث عمار ان المراد به بيان صورة الضرب للتعليم لا بيان جميع ما يحصل
به التيمم م ابن عباس رض روى مسلم عنه انما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف اي مشدود اليدين الى
كتفه يعني الذي يصلي هذا من لفظ الراوي او المص تنبيه للفظ هذا اوراسه معقوص اي مجموع شعره عليه يعني مثل
المصلي المعقوص راسه في الكراهة كمثل المصلي المكتوف لان شعره اذا لم يكن منتشرا لا يسقط على الارض فلا يصير في معنى الساجد
بجميع اجزائه كما ان يدي المكتوف لا يقعان على الارض في السجود م ابو هريرة رض روى مسلم عنه انما مثلي ومثل
امتي كمثل رجل استوقد نارا فجعلت الدواب والفراش بالفتح دويبة تطير تساقط في النار يقعن
فيها وانا آخذ بحجزكم جمع الحجزة بضم الحاء المهملة وسكون الجيم والزاء المعجمة وهي معقد الازار خصه بالذكر لان اخذ
الوسط اقوى في المنع يعني انا آخذكم حتى ابعدكم عن النار وانتم تقحمون فيه اي في النار على تاويل المذكور واصله تتقحمون
فحذف احدى التائين ومعنى التمثيل ان النبي عم في منعهم عن المعاصي والشهوات المؤدية الى النار وكونهم مقتحمين
متكلفين في وقوعها مشبه بشفيق يمنع الدواب عنها ومن يغلبته وفي الحديث اخبار عن فرط شفقته على امته وحفظه
عن العذاب ولا شك فيه لان الامم في حجر الانبياء كالصبيان الاغبياء في اكناف الاباء صلوات الله عليهم وسلامه ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال ان امراتين من هذيل رمت احديهما الاخرى فقتلتها وما في بطنها فامر النبي عم في
الجنين بغرة وهي عبد او امة وفي الام بدية فقضى بكليهما على عاقلة القاتلة فقال واحد منهم كيف اغرم من لا شرب
ولا اكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال عم انما هذا من اخوان الكهان قاله لحمل بفتح الحاء المهملة وفتح
الميم بن مالك بن نابغة بالغين المعجمة قال الخطابي انما ذمه الرسول عم لانه عارض الحكم الشرعي وزين القول فيه
بالسجع على مذاهب الكهان في ترويج اباطيلهم بالاسجاع يطل اي تبطل م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه قال
سمع النبي عم اصوات رجلين اختلفا في آية فخرج والغضب يعرف في وجهه فقال عم انما هلك من كان قبلكم باختلافهم
في الكتاب يعني ان الامم السالفة اختلفوا في الكتب المنزلة فكفر بعضهم بكتاب بعض فهلكوا فلا تختلفوا انتم في
هذا الكتاب والمراد بالاختلاف ما كان بحسب نظمه المفضي الى النزاع في كونه منزلا لا الاختلاف في وجوه المعاني ق
زينب بنت جحش رض قيل ما روته عن النبي عم احد عشر حديثا اخرج لها في الصحيحين حديثان متفق عليهما لكن
المذكور في المتن ليس احدهما بل ما اتفقا عليه مما روته زينب بنت جحش لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الاخر ان
تحد على ميت فوق ثلث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا والحديث المذكور في المتن مما انفرد به مسلم راويته زينب
بنت ابي سلمة روت عن امها ام سلمة جاءت الى النبي عم امراة فقالت ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها
افنكحلها فقال عم ثلث مرات لا فقال عم انما هي اربعة اشهر وعشر ضمير هي راجعة الى عدة الوفاة وقد كانت
احديكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على راس الحول قيل رميها بالبعرة اشارة الى ان اعتدادها سنة لزوجها في جنب
ما يجب عليها من حق الزوج اهون عليها من رمي تلك البعرة او الى انها رمت بالعدة وخرجت منها كانفصالها من هذه البعرة
وفي الحديث توبيخ على استكثارها عدة بنتها وطلبها الاكتحال فيها لان عدتهن للوفاة في الجاهلية كانت سنة ثم خففت
فصارت اربعة اشهر وعشرا فقيل في تكرار عم النهي ثلث مرات بعد ما قالت السائلة اشتكت عينها دلالة على عدم جواز
الكحل للمعتدة وان كان من عذر فيكون حجة على من جوز لعذر كابي حنيفة ومالك وينبغي ان يقال هو عند الضرورات
مستثنات والاية

محمول على ان

صياكم

محمول على ان العذر الذي كان بها لم يصل الى حد جاز فيه الترخيص بالتداوي م حفصة رض روى مسلم عنها قالت
حكاني ابن عمر انه لقي ابن صياد فقال له قولا اغضبه فانتفخ حتى ملأ السكة فقلت له ما اردت من ابن صياد
اما علمت ان النبي عم قال انما يخرج من غضبة اي لاجل غضبة ينحل بها سلاسله يغضبها ضمير مفعول به وفيه
اشعار لشدة غضبه حيث اوقع غضبه على الغضبة وهي المرة من الغضب ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا على قول
من يجوز ان يكون ضميرا يعني الدجال وفيه دلالة على ان ابن صياد هو الدجال خ ام سلمة رض روى البخاري عنها قالت
قلت يا رسول الله اني امراة اشد ضفر راسي افانقضه لغسل الجنابة فقال عم لا انما يكفيك ان تحثي بسكون الياء
اصله تحثيين على وزن ترميين فسقط النون علامة للنصب على راسك ثلث حثيات يقال حثى التراب اذا
والمراد بالحثيات الغرفات التي تاخذ فيها بيديها وتفيض على راسها وليس المراد منه الحصر في ثلث بحيث لا يجوز اقل منه
او اكثر المراد منه ايصال الماء الى اصول الشعر فان وصل الى شعره ظاهره وباطنه لم يرع فالثلث سنة والاقل رخصة
واجبة حتى يصل اليها ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين وفي الحديث دلالة على ان نقض الضفيرة للمراة غير
واجب في الغسل اذا بلغ الماء اصول الشعر م عمر رض روى مسلم عنه انما يلبس الحرير من لا خلاق له يعني من
لا نصيب له من لبس الحرير في الآخرة هذا في حق الكافر ظاهر واما في حق المسلم فلعدم جريانه على موجب اعتقاده و
يجوز ان يراد به من لا نصيب له من لبس الحرير في الآخرة فيكون عدم نصيبه منه كناية عن عدم دخول الجنة لقوله تع
ولباسهم فيها حرير وهذا في حق الكافر ظاهر واما في حق المؤمن فمحمول على التغليظ

الباب الثالث

ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه لا احد اصبر على اذى وهو بمعنى المؤذي وهو الملك وفي المولم ظاهر كان او باطنا
وهو في حق الله تع ما يخالف رضاه وامره سمعه صفة اذى اي كلام مؤذ من الله وهو متعلق باصبر الصبر حبس النفس
عما تشتهيه وهو في حق الله تع حبس العقوبة عن مستحقها الى وقت وهو معناه قريب من الحلم الا ان الفرق بينهما
ان المذنب لا يامن العقوبة في صفة الصبور كما يامنها في صفة الحليم انه يشرك به هذا تعليل لما قبله ويجعل له
الولد الفعلان كلاهما على صيغة المجهول ثم يعافيهم ويرزقهم يعني يقول بعض عباد الله واماؤه ان له شريكا
في ملكه وينسب له ولدا مع ان الله تع يعطيهم من انواع النعم من العافية والرزق وغيرهما فهذا كرمه ومعاملته
مع من يؤذيه فما ظنك بمعاملته مع من يتحمل الاذى منه ويثني عليه ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه لا احد اغير
بالرفع خبر لا وهو افعل تفضيل من الغيرة ويجوز ان يكون صفة احد والخبر محذوف من الله والغيرة بفتح الغين المعجمة
كراهة شركة الغير في حقه وهي مستحيلة في شان الله والمراد بها هنا شدة المنع لان الغاير على اهله مانع عنه عادة فالمنع من لوازم
الغيرة ولذلك حرم الفواحش الفاحشة ما جاوز عن حد الشرع ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه المدح من الله
ولذلك مدح نفسه اعلم ان الله المحبة في الحقيقة لمصلحة عباده لانهم يثنون عليه فيثيبهم فينتفعون به لا ان نفع مدحهم
عائدا اليه وفي رواية اسماء بنت ابي بكر لا شيء اغير من الله خ ابن عباس رض روى البخاري عنه لا باس عليك
طهور يعني لا مشقة عليك في مرضك بالحقيقة لانه سبب لطهارتك من الذنوب ان شاء الله فقال له لاعرابي دخل عليه يعوده
قال الراوي فقال الاعرابي كلا بل حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور يعني بل فيه باس شديد لانه حمى تغلي
كغليان القدر وقريب منها ان تزيره القبور فقال النبي عم فنعم اذن يعني هذا المريض لم يسمع كلامي اذا لم يقبل
ما قلته الاظهر انه كان من المنافقين قال الجوهري الاعرابي منسوب الى الاعراب وهم سكان البادية خاصة وليس
جمع عرب لان العرب من نسل اسمعيل وهم كانوا سكانا بالبادية او غيرها وانما النسبة اليهم عربي م جابر رض روى مسلم عنه لا تاكلوا
بالشمال فان الشيطان
ياكل بالشمال

كان نفى

قال الكلاباذي بالشيطان جسم يجوز ان يكون له عين لكن لا ياكل بيمينه لانه معكوس مقلوب الخلقة فنهى النبي عم ان يفعلوا كفعله ويجوز
ان يقال شمال الانسان مشئوم بدليل ان النبي عم عينه للاستنجاء وان الكافر يعطى به كتابه يوم القيمة فيكون يد الشيطان
كلتاهما شمالا لانه نفسه مشئوم فكره النبي عم للمؤمن ان ياكل بشماله لئلا يذهب بركة الطعام ويجوز ان يكون النهي عن
الاكل بالشمال لان فيه استهانة بنعمة الله لان الشئ اذا حقر يتناول باليسرى عادة م ابو هريرة رض روى مسلم
لا تبادروا الامام اذا كبر فكبروا وهذا الى آخر الحديث تفصيل لبعض ما اجمله واذا قال ولا الضالين فقولوا آمين بمد وبقصر
وتشديد الميم خطأ معناه ليكن كذا كذا قاله الجوهري استدل به مالك على ان الامام لا يقول آمين لانه عم قسم والقسمة
تنافي الشركة فتقول قضية القسمة كذلك لكن لو لم يعارضها حديث آخر وهو اذا امن الامام فامنوا واذا ركع فاركعوا
واذا قال سمع الله لمن حمده سمع الحمد لمن حمد واجاب بخير كذا روي عن علي رض وقيل معناه قبل كما يقال سمع القاضي البينة
اي قبلها وفي الفوائد الحميدية الهاء في حمده للسكتة والاستراحة لا للكناية كذا نقل من الثقات وفي المنتقى الهاء للكناية
فقولوا ربنا لك الحمد احتج به ابو حنيفة على ان الامام لا يقول ربنا لك الحمد لان النبي عم قسم الاقوال بين الامام والمؤتم والشركة
تنافي القسمة كما في قوله عم البينة على المدعي واليمين على من انكر وقال صاحباه وان فعل انه يقولها وتمسكوا بما روى ابو هريرة ان
النبي عم كان يجمع بين الذكرين والجواب انه محمول على حالة الانفراد ق ابن مسعود رض لا تباشر المراة المراة هذا خبر بمعنى النهي
يعني لا تمس بشرة امراة بشرة اخرى ولا تنظر الى ظاهر جلد الانسان فتنعتها بالنصب اي تصف ما رات من حسن الاخرى
لزوجها كانه ينظر اليها فيتعلق قلبه بها فيقع بذلك فتنة المنهي في الظاهر وان كان المباشرة لكنه في الحقيقة هو التوصيف للزوج
قال صاحب التحفة رقم المصنف هذا الحديث بعلامة ق لكنه مما تفرد به البخاري اخرجه عن ابي وائل وهكذا رواه صاحب
السنة والحميدي م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه وهو ان يصلح للتناول عمل الشافعي
بالحديث ولم يجوز بيع قبل ظهور صلاحه وجوز ابو حنيفة لانه مال متقوم ينتفع به في الزمان الثاني فيجوز كما في بيع الجحش
الا ان يقال هذا الحديث متروك الظاهر عند الشافعي ايضا لانه صحح البيع بشرط القطع فلا ينتهض حجة له بالاطلاق ولا تبتاعوا
الثمر بالتمر يعني متفاضلا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تبدأوا اليهود ولا النصارى بالسلام قيل النهي للتنزيه
وضعفه النووي وقال الصواب ان الابتداء لهم بالسلام حرام لانه اعزاز فلا يجوز اعزاز الكفار وقال الطيبي المختار ان المبتدع
لا يبدأ بالسلام ولو سلم على من لا يعرف فظهر ذميا او مبتدعا قال استرجعت سلامي تحقيرا له واما اذا سلموا على المسلم
فقد جاء في حديث آخر انه يرد عليهم بقوله وعليكم ولا يزيد عليه ولكن الدعاء لهم بعاقبة اما انهم غير ممنوع لما روي
لما روي ان يهوديا حلب للنبي عم لقحة فقال عم اللهم جمله فبقي اسود الشعر الى قريب من سبعين سنة فاذا لقيتم
احدهم في طريق فاضطروه الى اضيقه يعني لا تتركوا اليهم صدر الطريق هذا في صورة الازدحام واما اذا خلت
الطريق فلا حرج ق ابو بشير الانصاري رض اسمه على الرواية عنه قيل لا يوقف على اسمه ما رواه عن النبي عم الا هذا الحديث
ولم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث لا تبقين بفتح القاف من الابقاء في رقبة بعير قلادة وهي ما يعلق على العنق
من وتر بفتحتين واحد اوتار القوس او قلادة شك من الراوي في ان النبي عم قال قلادة من وتر او
قال قلادة ولم يقيدها بالوتر الا قطعت قيل سبب النهي خوف خناق البعير بها عند شدة الركض
او عند تثبت الوتر بالشجر وقيل انهم كانوا يقلدون الابل الاوتار لئلا يصيبهم العين فنهاهم عن ذلك
اعلاما بان الاوتار لا يرد شيئا واما من فعل ذلك للزينة فلا باس م ابن عمر رض لا تبيعوا الثمر حتى
يبدو صلاحه معناه واضح قال صاحب التحفة رقم الشيخ بعلامة مسلم لكنه مما اتفقا عليه م عثمان رض

روى مسلم عنه لا تبيعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين معناه واضح ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه
لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل وهو حال او تمييز ولا تشفوا من باب الافعال اي لا تزيدوا في البيع بعضها على بعض وهذه
الجملة تاكيد لما قبله الشف من الاضداد يستعمل في النقصان والزيادة وهنا بمعنى الزيادة بقرينة على والذهب يذكر ويؤنث
ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض الضمير فيه عائد الى الورق باعتبار الفضة على بعض ولا تبيعوا منها
غائبا بناجز اي نسيئة بنقد والناجز هو الحاضر ومنه انجاز الوعد اي احضاره م ابن عباس رض روى مسلم عنه لا تتخذوا شيئا
فيه الروح غرضا وهو الهدف المرمي بالسهم ونحوه لما قاله عم لما راى الناس يرمون دجاجة محبوسة للرمي قال النووي هذا
النهي للتحريم لانه عم قال في رواية ابن عمر رض لعن الله من فعل هذا ولانه تعذيب للحيوان وتضييع لماليته من غير فائدة ق
ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون تقدم الكلام عليه في فصل ان في حديث ان هذه
النار عدو لكم خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تتمنوا لقاء العدو فاذا لقيتموهم اي العدو ويستوي فيه الواحد و
الجمع كما في قوله تع فانهم عدو لي فاصبروا وانما نهى عن تمني لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب والوثوق بالقوة ولانه يتضمن قلة
الاهتمام بالعدو وتحقيرهم وهذا يخالف الاحتياط م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تجعلوا بيوتكم مقابر اي كالمقابر في
خلوها عن الذكر والطاعة بل اجعلوا لبيوتكم من القراءة نصيبا وقيل معناه لا تدفنوا موتاكم في بيوتكم ولكن قوله عم
ان الشيطان ينفر من البيت الذي تقرا فيه سورة البقرة لا يناسب هذا المعنى ولان النبي عم دفن في بيته
وقيل معناه لا تجعلوا بيوتكم اوطانا للنوم لا تصلون فيها فان النوم اخو الموت وفي الحديث دلالة
على عدم كراهة ان يقال سورة البقرة وحجة على من كرهه وقال ينبغي ان يقال السورة التي فيها البقرة م
ابو مرثد بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة الغنوي رض بفتح الغين وفتح النون قيل هو من
كبار الصحابة ما رواه عن النبي عم حديثان انفرد مسلم بهذا الحديث لا تجلسوا على القبور والنهي للتنزيه
انما كره الجلوس على القبر لما فيه من الاستخفاف للميت ولم يكرهه بعض العلماء لما روي ان ابن عمر رض كان يجلس
على القبور وعليا رض كان يضطجع عليها وحملوا النهي على الجلوس للبول ولا تصلوا اليها لان فيه مشابهة الكفار
خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تحاسدوا والحسد تمني زوال نعمة المحسود الى الحاسد وهو مذموم ويروى
لا حسد الا في اثنتين اي في خصلتين اثنتين رجل له خصلة رجل وهو بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالجر بدل
من اثنتين ويروى في اثنين اي في شان اثنين فعلى هذا الاضافة اي تقدير خصلة في رجل اتاه الله اي اعطاه
القران فهو يتلوه اناء الليل اي في ساعاته واناء النهار فهو الحاسد لو اوتيت مثل ما اوتي هذا لفعلت
كما يفعل ورجل اتاه الله مالا فهو ينفقه في حقه اي في حق الله تع فيقول اي كل الانفاق ليس على جاه الحسد بل الانفاق
في سبيل الله فيقول لو اوتيت مثل ما اوتي اي المحسود لفعلت كما يفعل اعلم ان هاتين الصورتين صورتا الغبطة
لا الحسد لان الغبطة ان تتمنى لك مثل ما لاخيك من غير تمني زواله عنه وهذا مرضي اذا كان المتمنى مما يتقرب
الى الله وانما اطلق عليها الحسد باعتبار كونها في صورة الحسد من وجه وان الحصر فيهما غير مقصود بل بينهم بدلا
تضمنهما ان كل ما هو في معناهما من القربات والعبادات على الحسد فيه مستحب يعني لا احد ولا اعني بشيء مما
يتمناه المسلم حصوله في الدنيا الى الا هاتين الخصلتين وما في معناهما ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
لا تحاسدوا ولا تناجشوا النجش هو ان تزيد في ثمن سلعة ولا رغبة لك في شرائها وقيل هو طلب على اخذ
وقيل هو تحريض الغير على شرائه ولا تباغضوا ولا تدابروا اي لا تقاطعوا ولا تنابزوا بالالقاب وكونوا عباد الله اخوانا

اي لا تغتابوا

قال الشيخ الكلاباذي معنى لا تباغضوا لا تختلفوا في الاهواء والمذاهب لان البدعة في الدين والضلال عن الطريق المهتدي يرد
يوجب التباغض عليه ولا تدابروا اي لا تتخذوا بواو صيغة الاخوة التقابل قال الله تعالى اخوانا على سرر متقابلين م ام الفضل
وهي امراة للعباس اخت ميمونة زوج النبي عم يقال انها اول امراة اسلمت بعد خديجة ما روته عن النبي عم ثلثون حديثا
لها في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد باحدها البخاري ومسلم بهذا الحديث لا تحرم الاملاجة ولا الاملاجتان
بالجيم ان تمص المراة الصبي لبنها مرة واحدة م عائشة رض روى مسلم عنها لا تحرم المصة ولا المصتان قال داود
لا يثبت الرضاع باقل من ثلث رضعات اخذا بظاهر الحديث والاكثرون على ان قليل الرضاع وكثيره محرم وان يحصل
ذهب بعض ... الا بقوله وامهاتكم اللاتي ارضعنكم سيق لبيان المحرمات عموما باطلاقه يتناول القليل والكثير
وخبر الواحد لا يصلح ان تقيد اطلاق الكتاب م ابو جري بضم الجيم وفتح الراء المهملة وتشديد الياء الهجيمي
بضم الهاء وفتح الجيم وكسر الميم وتشديد الياء قال صاحب التحفة لم يخرج الشيخان له حديثا في صحيحهما
المنسوب اليه في المتن مما اخرجه ابو داود في سننه وانت ترى ان المص نسبه الى مسلم قال ...
فقلت اعهد الي قال لا تشتمن احدا لا تحقرن من المعروف شيئا المعروف اسم لما عرف من طاعة الله تع ...
اليه ويطلق على الاحسان الى الناس ايضا فان اريد به الثاني فمعناه بجميل وحسن احدهما لا تحقرن معروفا فعل ...
فتمتنع عن الاقدام بمكافاته فيفضي ذلك الى التهاجر والتقاطع والثاني لا تحقرن معروفا تريد ان تفعله ...
فتمتنع عن ذلك فتصير بخيلا باعتبار ذكر عليه ولا تواعد اخاك موعدا مصدر ميمي فتخلفه قيل التواعد يستعمل ...
والايعاد في الشر م عبد الرحمن بن سمرة رض قيل انه فتح سجستان وكابل ثم نزل البصرة ومات بها ما رواه من ...
اربعة عشر حديثا اخرج له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد باحدها البخاري ومسلم بهذا الحديث لا تحلفوا بالطواغي
جمع طاغية وهي ما يعبدونه من صنم وغيره لانها تطغى بها ويجوز ان يراد بها من طغى وجاوز الحد في الشر ...
الكفر ولا باباءكم فان قلت اقسم النبي عم على الاب حين قال في حق ... افلح وابيه ان صدق قلنا تكلم ...
على انه عم على عادتهم لا على قصد التعظيم م عبد المطلب بن ربيعة رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم غير ...
لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا لا تحل الصدقة لال محمد انما هي اوساخ الناس اي سبب لتطهر ...
لان الثواب يراد بها جعل الصدقة وسمي تجوزا قيد بالصدقة لان الهدية جائزة للنبي عم واهله لانها يراد ...
تقدم الكلام على تفصيل الصدقة في الباب الثاني في حديث اي لا تغلبك اهلي م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تخصوا
ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام قال النووي تخصوا باثبات الياء
بين الخاء والصاد وبحذفها في الثاني هكذا وقع في اصول مسلم ليلة الجمعة مفعول به وكذا يوم الجمعة الا ان يكون ...
يصوم احدكم ذكر في شرح المشكوة تقديره الا ان يكون يوم الجمعة واقعا في يوم صوم يصومه احدكم ...
ان يصوم يوما ويفطر يوما فيوافق يوم الجمعة اقول على هذا يلزم ان يكون يوم الجمعة مظروفا ليوم الصوم وهو ...
الوجه ان يقال الضمير في يكون عائد الى مصدر لا تخصوا قال الامام الطيبي سبب النهي ان الله استاثر يوم الجمعة ...
فلم ير ان يخصه العبد بشيء من الاعمال سوى ما يخصه به وقال النووي سببه ان يوم الجمعة يوم عبادة وتكبير ...
والاذكار وغسل ... يستحب الفطر فيه ليكون اعون على هذه الوظائف واداءها بلا سامة كما يستحب الفطر للحاج يوم عرفة
فان قلت لو كان كذلك لما زالت الكراهة بصوم يوم قبله او بعده اجيب عنه بان يوم الجمعة وان حصل فتور في وظائفه ...
يمكن ان يحصل له بفضيلة الصوم الذي قبله او بعده ما يجبر ذلك ... وقال شارح احكام الاحكام سببه ان هذا اليوم كان له فضيلة عند الامام وكان الراي الى تحريم ... عنه حذرا ان يلحقه العوام بالواجبات ثبتا بعهم على صومه ...

يرد عليه النقض بيوم عرفة وعاشوراء فانه مندوب صومهما ولا يلتفت الى هذا الاحتمال البعيد والترجيح بان من للاقوال بيان لابطال النهي عن تخصيص يوم الجمعة
... تخصيص ليلته واما سبب النهي على ما قاله الشيخ المظهر انما نهي عن تخصيصه عن موافقة اليهود والنصارى لانهم كانوا
يعظمون يوم السبت والاحد بالصيام وليلتهما بالقيام زاعمين انهما اعز ايام الاسبوع فاستحب ان نخالفهم في طريق تعظيم
ما هو اعز الايام وهو يوم الجمعة قال النووي في الحديث نهي صريح عن تخصيص ليلة الجمعة بصلوة احتج به العلماء على كراهية
الصلوة المبتدعة التي تسمى الرغائب قاتل الله واضعها وقد صنف الائمة مصنفات في تقبيحها وتضليل مبتدعها اكثر من
ان يحصى ح ابن مسعود رض روى البخاري عنه لا تختلفوا المراد به الاختلاف في الكتاب من جهة كونه منزلا كما وقع بين القراء
في زمن عثمان رض بالقوافي حتى كفر بعضهم بعضا وخافوا الفرقة فجمع عثمان رض القرآن بحسن اختيار الصحابة رض
على مصحف واحد وهو اخر العرضات من رسول الله عم وامر بنسخه في المصاحف وبتحريق ما سواه قطعا لمادة الخلاف
فان من قبلكم اختلفوا فهلكوا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تخيروا بين الانبياء يعني لا تفضلوا بعضهم
على بعض من عند انفسكم او معناه لا تفضلوا تفضيلا يؤدي الى تنقيص المفضول منهم والازراء به وهو كفر او معناه لا تفضلوا
... في نفس النبوة فانهم متساوون فيها وانما التفاضل بالخصائص وفضائل اخرى كما قال تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض الاية ق
ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه لا تخيروني من بين الانبياء اي تخييرا يؤدي الى التنقيص تقدم سببه ذكره في الباب الثاني
في حديث انا اول من يرفع راسه فان الناس يصعقون بفتح العين يقال صعق الرجل اذا اصابه فزع فاغمي عليه وربما مات
عنه ثم استعمل في الموت كثيرا لكن هذه الصعقة صعقة فزع تكون بعد البعث يؤيده ذكر الافاقة بعده لان الافاقة انما
تستعمل في الغشي والبعث في الموت فان قلت قد جاء استعمال البعث في رواية وهي فلا ادري احوسب بصعقة
يوم الطور وبعث قبلي قلنا نجعل لفظ البعث مجازا عن الافاقة توفيقا بين الروايتين يوم القيمة فاكون اول
من تفيق فاذا انا بموسى اي ملتبس برؤية موسى اخذ بقائمة خبر مبتدا محذوف اي موسى اخذ والجملة الاسمية حال
من موسى من قوائم العرش فلا ادري افاق بحذف حرف الاستفهام قبلي ام جزي على بناء المجهول ... في اخرى
اي التبس بصعقة الطور ح ابو طلحة رض قيل انه مشهور بكنيته كان من الرماة روي انه عم قال لصوت
ابي طلحة في الجيش خير من مائة رجل ما رواه عن النبي عم عشرون حديثا له في الصحيحين اثنا عشر ...
انفرد مسلم منها بحديث والبخاري بهذا لا تدخل الملائكة اي ملائكة الرحمة والاستغفار بيتا فيه كلب قيل
المراد به غير كلب الصيد والماشية لان اقتناءهما غير حرام وقال النووي الاظهر انه عام في كل كلب لاطلاق الحديث
غايته ان يكون اتخاذ كلب الماشية ونحوه غير ممنوع وعدم كون البيت حرزا عن امتناع الملائكة فلا يلزم منه ان يمنع اتخاذه
خارج البيت ولا صورة مر تاويل تقدم سبب امتناعهم عن الصور في الباب الثاني في حديث ان البيت الذي فيه الصور ق
ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم يعني اهلكوا بالخسف وعذاب ان يصيبكم
بفتح الهمزة اي خشية ان يصيبكم ما اصابهم الا ان تكونوا باكين استثناء من احوال المخاطبين يعني لا تدخلوا في
حال من الاحوال الا في حال البكاء وفي الحديث حث على الاعتبار والبكاء والخوف عند المرور على ديار الظلمة المهلكين
بالعذاب والبلاء وفيه اشارة الى ان ديارهم لا يتخذ منازل واوطانا كيلا يستمر بكاء المتوطن م ام سلمة رض روى
مسلم عنها قالت ضج ناس من اهل ابي سلمة عند موته ودعوا على انفسهم فقال عم لا تدعوا على انفسكم الا بخير فان الملائكة
يؤمنون على ما تقولون اي في دعائكم خيرا كان او شرا م جابر رض روى مسلم عنه لا تذبحوا الا مسنة وهي الثنية وهي من
الضان والمعز بنت سنة ومن البقر بنت سنتين ومن الابل بنت خمس سنين الا ان يعسر عليكم اي ذبحها بان لا تجدوها فتذبحوا

جذعة

وهي ما يكون قبل المسنة من الضأن استدل بعض الفقهاء بالحديث على ان الجذعة لا تجزئ في الاضحية اذا كان قادرا على مسنة
واجمع الامة على جوازه وحملوا الحديث على الاستحباب لقوله عم نعمت الاضحية الجذع من الضأن قيل هذا اذا كان الجذع
عظيما بحيث لو خلط بالثنيان لا اشتبه على الناظر من بعيد ابو هريرة رض روى مسلم عم لا تذهب الليالي والايام
الا لا ينقطع الزمان ولا ياتي يوم القيمة حتى يملك رجل يقال له جهجاه وهو بفتح الجيم واسكان الهائين وفي بعض نسخ
مسلم جهجاه بهاءات وفي بعضها جهجا بحذف الها بعد الالف والاول هو المشهور ‌ن ابو بكرة وجرير وابن عمر
انفقا على الرواية عنهم لا ترجعوا بعدي اي بعد فواتي من موقفي هذا قاله في حجة الوداع او معناه بعد مماتي يعني
اثبتوا على ما انتم عليه اليوم من الايمان والتقوى ولا ترجعوا الى الحالة الاولى كفارا هذا مؤول لان المسلم لا يكفر
بالكبيرة وقتل المسلم الآخر وقيل المراد به كفران نعمة الاسلام فان من شكر الاسلام محبة اهله وعن هذا قال
عم والله لا يؤمنون حتى يحابوا او معناه متشبهين بالكفار قال الخطابي معناه متكفرين اي متلبسين بالسلاح
او المراد به حقيقة الكفر اي مستحلوا ذلك يضرب بعضكم بالرفع استيناف جواب عما سال عن تلك الحالة الاولى
وروي بالجزم على انه بدل من ترجعوا او جزاء الشرط مقدر يعني ان ترجعوا فيه تكفر تدخل النار على مذهب
الكسائي قال القاضي الاعتماد على رواية الاول رقاب بعض جمع رقبة وهي مؤخر اصل العنق ‌ن انس رض
انفقا على الرواية عنه لا تزال جهنم تقول هل من مزيد قيل الحكمة في طلبها الزيادة طلب الوفاء بوعد الله فانه تع
قال للجنة والنار لكل واحدة منكما ملؤها حتى يضع فيها رب العزة وفي الصحاح يقال عزه يعزه عزا بالفتح اذا غلبه وقوله
عليه السلام منه العزة قدمه وفي رواية رجله معناهما ظاهر وهذا من المتشابه مذهب السلف فيه التسليم من غير كلام
فيه ومن التزم تاويله من الخلق يقول وضعها كناية عن دفعها وتسكين سورتها كما تقول وضعت رجلي على فلان اذا
قهرته او نقول المراد من القدم قوم مسمي بهذا الاسم او المراد به اهل الاسم من قدمهم الله واعدهم للنار من الكفرة فيملي
منهم جهنم كما يرادوا بالقبض بفتح الباء المقبوض ومنه قوله تع وبشر الذين امنوا ان لهم قدم صدق اي ما قدموه من الصالح
وايضا المراد بالرجل جماعة من الناس وهو وان كان موضوعا لجماعة كثيرة من الجراد لكن استعارته لجماعة من الناس غير
بعيدة ومنهم من يقول المراد به قدم بعض مخلوقاته اضافها الى الله تع تعظيما كما قال تع فنفخنا فيه من روحنا و
كان النافخ جبرائيل ومنهم من يقول القدم اسم لقوم يخلقهم الله تع لجهنم قال القاضي عياض هذا اظهر التاويلات
لعل وجهه ان اماكن اهل الجنة تبقى خالية في جهنم ولم ينقل ان اهلها يرثون تلك الاماكن ويقال في حقهم ان الله يختص
بنعمته من يشاء كما يورث اهل الجنة اماكن اهل النار في الجنة بغير حسنة اعمالهم ويقال لهم ان الله يختص برحمته من يشاء
وهذا من نتايج قوله تع سبقت رحمتي على غضبي فيخلق الله تع خلقا على مزاج لو دخلوا به الجنة لعذبوا فيضعهم فيها فان قلت
اذا كان الايم مزاجهم النار فاني يتصور التعذيب قلنا الموعود ملؤها لا التعذيب كل من فيها فتقول قط قط بسكون الطاء
وتخفيفها وروي بكسر الطاء منونة بمعنى حسبي الرواية الاولى هي المعتمد عليها وتكرار قط ثلث مرات في احدى روايات
مسلم وفي اكثرها مرتان وعزتك الواو فيه للقسم ويزوي بعضها الى بعض وهو بالزاء المعجمة على بناء المجهول اي يضم ويجمع من
غاية الامتلاء ‌جابر رض روى مسلم عم لا تزال طايفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين اي غالبين الى يوم القيمة وخبر لا تزال
فيكون يقاتلون صفة طايفة وظاهرين حالا ويجوز ان يتعلق بيقاتلون او بظاهرين على ان يكون حالا قيل هم جيوش الاسلام وقيل
هم علماء الامرون بالمعروف والناهون عن المنكر فيكون مقاتلتهم معنوية قال النووي يحتمل ان يكون هذه الطايفة متفرقة بين
المؤمنين فمنهم شجعان مقاتلون ومنهم فقهاء محدثون ولا يلزم ان يكونوا مجتمعين وفي الحديث معجزة ظاهرة فان هذا الوصف بحمد الله ما زال من زمن النبي عم الى الآن ولا يزال
ايضا الى يوم القيمة اي قربه

وهو حين ياتي الريح فياخذ روح كل مؤمن ومؤمنة فينزل عيسى بن مريم عليه السلام فيقول اميرهم قال صاحب التحفة هو المهدي من ذرية النبي عم تعال
بفتح اللام خطاب لعيسى عم صل بنا فيقول لا اي لست انا بامير عليكم ان بعضكم على بعض امراء فيؤم بعضكم بعضا
تكرمة الله هذه الامة وهو بالنصب مفعول للتكرمة وتكرمة تفعلة من الكرامة مفعول له عامله محذوف اي
جعل الله الامام من هذه الامة تكرمة لهم او مفعول مطلق مؤكد لمضمون الجملة اي اكرمهم الله تكرمة ويجوز رفعها خبر
المبتدا المحذوف اي هذه الفعلة تكرمة ‌ن انفقا على الرواية عنه جاء اعرابي فبال في المسجد فقال الصحابة مه مه
فقال عم لا تزرموه بضم التاء واسكان الزاء المعجمة وبعدها راء مهملة اي لا تقطعوه دعوه اي اتركوه حتى
يفرغ عن بوله قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بالاتفاق وهو من افراد مسلم يعني الاعرابي الذي بال
في المسجد قال الراوي فلما فرغ الاعرابي بوله دعاه فعلمه ان المساجد لا يصلح لشيء من القذر وانما هي للعبادة
ثم امر النبي عم فاتي بدلو فصب على بوله انما نهى عن قطع بوله لانه لو قطع عليه بوله لتضرر ولان التنجس قد كان
في جزء من المسجد فلو اقاموه في اثناء بوله لتنجست ثيابه ومواضع كثيرة من المسجد وفي الحديث الرفق
بالجاهل وتعليمه من غير تعنيف عليه استدل الشافعي به على ان الارض النجسة تطهر بصب الماء عليها بحيث
يغمرها قلنا يحتمل ان يكون صب الماء لتسكين رايحته في تلك الحالة لا للتطهير بل التطهير يحصل باليبس لقوله عم
ذكوة الارض يبسها او يقال روي ان ذلك المكان كان له منفذ فكان الماء جار عليه ‌زينب بنت ابي سلمة ربيبة
النبي عم اي بنت زوجته ام سلمة روى مسلم عنها قيل انها كانت افقه من نساء زمانها ما روته عن النبي عم سبعة احاديث
لها في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والاخر لمسلم قالت كان اسمي برة فسماني رسول الله زينب وقال لا تزكوا انفسكم
تزكية الرجل نفسه ثناؤه عليها الله اعلم باهل البر منكم وهو اسم لكل فعل مرضي وفيه دلالة على استحباب تغيير الاسم
الذي فيه التمدح وكذا ما فيه المذمة لما روي ان ابنة لعمر رض كان يقال لها عاصية فسماها رسول الله جميلة ‌ابن عمر رض
روى مسلم عنه لا تسافروا بالقرآن فاني لا امن اي لا اكون امينا مخافة ان يناله العدو وفيه هتك حرمته تفهم من هذا
التعليل انه ان لم يخف عن ذلك فلا كراهة في السفر معه اتفق العلماء على انه يجوز ان يكتب الى الكفار كتاب فيه اية او ايات
لان النبي عم كتب الى هرقل سورة قل يا ايها الكافرون ‌ن عبد الله بن سمرة رض انفقا على الرواية عنه لا تسال الامارة
فانك ان اعطيتها على بناء المجهول عن غير مسئلة اي سؤال اعنت عليها على بناء المجهول اي اعانك الله على تلك الامارة
وحفظك عن الاثم فيها لان عملك يكون للطاعة الامام وان اعطيتها عن مسالة وكلت اليها على بناء المجهول وتخفيف
الكاف اي خليت يعني لا يعينك الله عليها لانك حرصت على المنصب معتمدا على نفسك فتكون انت مفوضا الى
تلك الامارة ‌ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تسال المراة طلاق اختها اي في كونها من بنات ادم لتستفرغ
ما في صحفتها الصحفة اناء كالقصعة يعني لتجعل تلك المراة قصعة اختها خالية عما فيها وهذا كناية عن ان يصير
لها ما كان يحصل لضرتها من النفقة وغيرها ولتنكح بصيغة المعلوم اعني لتنكح طالبة الطلاق زوج تلك المطلقة وان
كانت الطالبة والمطلوبة تحت رجل يحتمل ان يعود ضميره الى المطلوبة يعني لتنكح ضرتها زوجا اخر فلا تحرك
معها فيه وروي على صيغة المجهول يعني لتجعل منكوحة له وروي ولتنكح بصيغة الامر المعلوم او المجهول عطفا على قوله لا تسال
يعني لتثبت تلك المراة المنكوحة على نكاحها الكاين مع الضرة فانعم بما يحصل لها فيه او معناه لتنكح تلك المراة
الغير المنكوحة زوجا غير زوج اختها ولتترك ذلك الزوج لها او معناه لتنكح تلك المخطوبة زوج اختها ولتكن ضرة عليها
اذا كانت صالحة للجمع معها من غير ان تسال طلاق اختها فان لها ما قدر لها يعني ان الله تع يوصل الى تلك المراة ما قدر
لها

من التنقية وغير سوا اي كانت منفردة او مع اخرى مان ما لها موصولة والجملة الظرفية صلتها ويحتمل ان يكون ما لي اسم جنس مضاف
الى الها ومن بعض النسخ فاعا باتصالها ما بان فعلى هذا يكون ما كافة ق عايشة رض انه سمع الرواية عنها لا
امراة منهن الا اخبرتها تقدم سبب ذكر في حديث ان الله لم يبعثني معنتا يعني باختيار عايشة اياه معنا
تفسير للتخيير به م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تسبوا اصحابي تكرار النهي للتاكيد والمبالغة فيح سبتهم قال
الجمهور من سب واحدا منهم يعزر وقال بعض المالكية يقتل فوالذي نفسي بيده لو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما
ادرك مد احدهم بضم الميم وروى بفتحها ربع الصاع ولا نصيفه وهو لغة في النصف كالخمس في الخمس وقيل النصيف
مكيال ايضا دون المد قال شارح ضمير نصيفه للاحد وشارح اخر للمد والظاهر ان ذلك يبتني على معنى النصيف
لانه ان اخذ مكيالا لا فالضمير للاحد لا للمد وان كان بمعنى النصف فالضمير للمد لا للاحد المعنى لو انفق احدكم
مثل جبل احد ذهبا في سبيل الله ما بلغ ثوابه ثواب انفاق احد من اصحابي مدا من الطعام ولا نصفه
لعل سبب ذلك ان انفاقهم كان بصدق النية ومزيد الاخلاص مع ما كانوا في وقت الضرورة والحاجة
الى نصرة الدين وذلك معدوم بعدهم وكذا ساير طاعاتهم فان قلت المخاطبون ان كانوا الصحابة فغير مستقيم
وان كانوا من بعدهم فهم غير موجودين قلت يجوز ان يكونوا الموجودين من العوام الذين لم يصاحبوا النبي عم
ويفهم منه خطاب من بعدهم بدلالة النص خ عايشة رض روى البخاري عنها لا تسبوا الاموات فانهم قد
افضوا الى ما قدموا اي وصلوا الى ما عملوا من خير وشر فلا فايدة في سبهم قيل هذا النهي انما يعم في اموات
المسلمين اذا لم يتعلق بسبهم مصلحة واما اذا تعلقت فسبهم جايز كسب النفاق واهل البدع ليجتنب
غيرهم عن سلوك طريقتهم وكجرح رواة الحديث لان احكام الشرع مبنية على بيان حالاتهم وكذا سب اموات
الكفار عموما جايز واما سب المعين منهم فغير جايز لاحتمال موته على الاسلام الا ان يكون ممن نص الشارع
على كونه جهنميا كابي لهب وابي جهل وامثالهما سمرة بن جندب رض روى مسلم عنه لا تسمين غلامك اي
عبدك خص العبد بالذكر لان الارقاء اكثر تسمية بها فان قلت يجوز ان يراد بالغلام الصبي حرا كان او عبدا
كما قال الله تع حكاية من زكريا يا رب اني يكون لي غلام اجيب بان تقييد بالرقيق مروي عن الراوي يسارا
وهو من اليسر ضد العسر ولا رباحا وهو من الربح ولا نجيحا من النجح وهو الظفر ولا افلح من الفلاح فانك تقول
اثم هو الهمزة فيه للاستفهام وثم بفتح الثاء المثلثة اسم اي هناك فلا يكون اي لا يوجد ذلك المسيول عنه في ذلك المكان
فيقول لا يعني اذا سالت رجلا عن واحد مسمى باحد هذه الاسماء وقلت له هل في مكان كذا فلان فلم يكن هو
ذلك الرجل جوابك لا فيقع خلاف التفاول انما هن اربع فلا تزيدن علي بضم الدال هذا مع ما قبله من كلام الراوي
معناه ما سمعته من رسول الله انما هن اربع كلمات فلا تزيدوا علي في الرواية ولا تنقلوا عني غير الاربع وليس فيه منع
عن الاربع وان يلحق بها ما في معناها فان قلت روي عن جابر رض انه قال اراد النبي عم ان ينهى عن ان يسمى بيعلى وبركة
وبافلح وبيسار وبنافع وبنحو ذلك ثم رايته سكت عنه ثم قبض ولم ينه فما التوفيق بينهما قلت معناه اراد ان ينهى عنها نهي
تحريم فلم ينه واما النهي في الحديث فللتنزيه عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا تشتر ولا تعد في صدقتك وان اعطاكه بدرهم
هذا متعلق بقوله لا تشتر يعني لا تنظر الى كونه رخيصا ولا ترغب اليه البتة ويجوز ان يتعلق باعطاك اقول صادفت في
الصحيحين ونسخ المصابيح وغيرها وان اعطاكه باتصال الضمير الى الكاف وفي نسخ والذي نعين برضوانه المعتمد
على شيخه وان اعطاك هو بانفصال الضمير على ان يكون تاكيدا الفاعل اعطى ولعله يكون رواية وله معنى لطيف فدرايته ومولانا

لا تسبوا اصحابي

يفهم منه ان شراء المتصدق صدقته من وكيل المتصدق عليه يكون جايزا لان وكيله لا ان مح المتصدق كنفسه فان العايد
في صدقته كالعايد في قيئه قاله له حين حمل على فرس يعني اركب عليه رجلا غازيا المراد به حمل تمليك بقرينة قوله عم
ولا تعد في صدقتك في سبيل الله والحمل المذكور ان كان في طريق الجهاد فمعنى كونه في سبيل الله ظاهر وان لم يكن فيه فمعناه
باعتبار ان يؤل الامر اليه لان غرض الواهب من تمليكه غازيا ان يستعمله فيما هو عادته فاضاعه الذي كان عنده
اي جعله كالشيء الهالك لتقصيره في رعاية علفه وسقيه فاراد اي الواهب وهو عمر رض ان يشتريه قال بعض العلماء
شراء المتصدق صدقته حرام لظاهر الحديث وكره الاكثرون كراهة تنزيه لكون القبح فيه لغيره وهو ان المتصدق عليه
ربما يسامح المتصدق في الثمن بسبب تقدم احسانه اليه فيكون الواهب كالراجع في ذلك المقدار الذي سومح به ذكر في شرح
السنة انما منع عم عمر عن شرائه لانه اخرجه عن ملكه لله فاذا عاد اليه وان اشتراه بثمنه اشفق عليه ان يقدر نيته
ويحبط اجره كما منع عم المهاجرين بعد الفتح عن معاودة دورهم ق ابو هريرة رض لا تشد الرحال بصيغة المجهول
خبر بمعنى النهي الرحال جمع الرحل بفتح الراء وبالحاء المهملة وهو رحل البعير على قدر سنامه تقديره لا تشد الرحال لمسجد
للصلوة فيه الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام وفي بعض النسخ مسجد الحرام بالاضافة وتاويله مسجد الحرام
على مذهب البصريين ومسجد الرسول والمسجد الاقصى وصفه بالاقصى لبعده عن المسجد الحرام وفي رواية
مسجد ايليا مكان المسجد الاقصى وايليا بكسر الهمزة وبالمد هو بيت المقدس معناه لا فضيلة في شد الرحال
الى مسجد للصلوة فيه الا الى ثلثة مساجد المراد منه نفي الفضيلة التامة ومزية هذه المساجد لكونها ابنية الانبياء
عم ومساجدهم ولهذا قال الفقهاء لو نذر ان يصلي في احد من الثلثة تعين بخلاف ساير المساجد فان من
نذر ان يصلي في احدها له ان يصلي في اخر قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو مما انفرد به مسلم
م ابو برزة رض روى مسلم عنه قيل انه غزا بعد النبي عم خراسان ومات بالمفازة بين هراة وسجستان
ما رواه من النبي عم ستة واربعون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم
باربعة قال لعنت امراة ناقتها فقال عم لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة قيل هي بضم اللام اسم فاعل بمعنى
لاعن من اوزان الشذوذ والصحيح انها بفتحها مصدر روي ان متاعا لبعض القوم كان على تلك الناقة
فلما سمع النبي عم لعنة صاحبتها اياها قال خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة قيل انما فعل النبي عم ذلك لعلمه
انه قد استجيب لها الدعاء باللعن والاوجه ما قاله النووي انما قاله النبي عم زجرا لها ولمن سبق نهيها
عن لعن الدواب وغيرها لئلا يعتاد لسانها به وتستعملها في الالفاظ فلما رأى انها لم تمتثل نهيه عم عاقبها
بارسال ناقتها والمراد به النهي عن المصاحبة بتلك الناقة في الطرق واما بيعها وذبحها وركوبها في غير مصاحبته عم
فجايز لان النهي ورد عن المصاحبة بالنبي فبقي الباقي على ما كان م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تصحب الملائكة
رفقة وهي الجماعة المرافقة في السفر فيها كلب تقدم سبب نفرتهم عن الكلب في حديث من اقتنى كلبا ولا جرس
بسكون الراء والاكثرون على انه بفتحها قيل سبب نفرتهم عنه انه شبيه بالناقوس وقيل كراهة صوته يؤيده
انه عم قال الجرس من مزامير الشيطان قال العلماء جرس الدواب منهي عنه اذا اتخذ للهو واما اذا كان فيه منفعة
فلا باس به خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه قال سمع النبي عم ان اهل الكتاب يقرؤن التورية ويفسرونها
بالعربية لاهل الاسلام فقال عم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله وما انزل الينا الاية
انما نهي عن تصديقهم وتكذيبهم لانهم حرفوا كتابهم وما قالوه ان من جملة ما غيروه فتصديقهم يكون تصديقا بالباطل

كان

وان لم يكن كذلك يكون تكذيبهم تكذيبا لما هو حق خ ابو موسى رضه روى البخاري عنه لا تصروا الابل والغنم المصراة بجمع المحفل فمن ابتاعها فانه
بخير النظرين بعد ان يحلبها ان شاء امسك وان شاء ردها وصاعا من تمر سبق بيان صح الحديث والكلام فيه في الباب الاول في حديث من اشترى
شاة محفلة م ابو هريرة روى مسلم عنه لا تصم المرأة وبعلها شاهد الا باذنه اي زوجها حاضر في البلد الصوم المنهي عنه صوم التطوع والواجب الذي
ليس له زمان معين وانما نهاها عنه رعاية لحق الزوج في الاستمتاع بها فان قيل كان ينبغي ان يجوز لها الصوم بغير اذنه فان اراد الاستمتاع
تفسد صومها قلنا ان صومها يمنعه من الاستمتاع بها في العادة لانه يهاب انتهاك حرمة الصوم بالافساد والاجازة ولا تاذن في بيته
وهو شاهد الا باذنه يعني لا تحل لامرأة ان تأذن لاحد بالدخول في بيت زوجها وهو محمول على ما لم تعلم الزوجة رضا
الزوج به فان علمت جاز اذنها به وما انفقت من كسبه بغير امره اي بغير اذنه فان له نصف اجره هذا يدل على جواز انفاقها
من ماله بدون اذنه وقد جاء حديث لا يحل لها ان تتصدق من مال زوجها الا باذنه فما التوفيق قلت الاذن قد
يكون صريحا وقد يكون مفهوما من اطراد العرف كاعطاء السائل قطعة خبز فاذا علمت الزوجة رضا
الزوج به وان لم يأذن كنفوس غالب الناس في السماحة بذلك يكون المرأة مأذونة به عادة لم يأمرها صريحا وعلى
هذا المراد من الحديث واما اذا شككت في رضاه او كان شحيحا فلم يجز للمرأة ان تتصدق من ماله الا
باذنه هذا هو المراد من الحديث الاخر فان اجره له اي لزوجها فالنصف الاخر يكون لها والضمير في النصف يعود
لمصدر انفقت قال النووي المراد منه المشاركة في اصل الثواب لا في المقدار لان الثواب يتفاوت بحسب
تفاوت المال والعمل مثلا اذا اعطى المالك امرأته او خادمه مائة درهم ليوصل الى مستحق في بلد
فاجر المالك يكون اكثر واذا اعطى رغيفا ليذهب به الى محتاج في مسافة بعيدة يكون اجر العامل اكثر واذا
استوى المال والعمل تساويا في مقدار الثواب واما قوله فنصف اجره له فمعناه قسم من اجره له وان كان احدهما
اكثر كما قال الشاعر اذا مت كان الناس نصفين في وصفي وقال القاضي عياض انهما سواء كما
هو المفهوم من ظاهر الحديث لان الاجر فضل من الله لا يدرك مقداره بقياس الاعمال ق عمر رضه لا تطروني اي
لا تجاوزوا عن الحد في مدحي كما اطرى عيسى بن مريم ق عائشة رضه العالية الرواية عنها لا تعجل فان
ابا بكر اعلم قريش بانسابها فان لي فيهم نسبا حتى يلخص لك نسبي اي يميز عن انسابهم حتى لا يدخل في هجوهم
قالته لحسان بن ثابت حين قصد هجوهم وقال لامزقنهم تمزيق الاديم خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه لا تعذبوا
بعذاب الله يعني بالنار قاله بعدما امر باحراق رجلين سماهما م عوف بن مالك رضه روى مسلم عنه قيل ما رواه
عن النبي عم سبعة وستون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري منها بواحد وباقيها مسلم
لا تعطه يا خالد لا تعطه يا خالد تكرار النهي للتاكيد هل انتم تاركوا لي امرائي خطاب للراوي ومن هو مثله قال
النووي في معظم نسخ مسلم تاركوا بغير نون وفي بعضها بالنون والاول صحيح ايضا اسقط النون للتخفيف
كما في قولهم لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا اصله لا تؤمنون اسقطت النون للتخفيف انما
مثلكم ومثلهم كمثل رجل استرعى على بناء المجهول ابلا وغنما اي طلب رجل رعيها فرعاها ثم تحين فعلها من باب
التفعيل سقيها بالنصب مفعول يعني طلب ذلك الراعي وقت سقيها فاوردها حوضا فشرعت فيه فشربت صفوه و
تركت كدره بكسر الدال ضد الصفو فصفوه لكم وكدره عليهم يعني ان الرعايا يأخذون صفو الامور
وخالصها ويصل اليهم عطاياهم بلا نغص والولاة يبتلون بمقاساة الناس وحفظهم وجمع الاموال من وجوهها
وصرفها في وجوهها ومتى وقع في بعض ذلك تقصير توجه اللوم عليهم لا على الرعايا قال شارح معناه اذا امركم امراؤكم

بمعروف فثوابه لكم وان امروكم بمنكر فوزره عليهم لكن المعنى الاول اولى بهذا المقام يعرف بالتامل قاله لما اخبر
عوف بن مالك بقتل رجل من حمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الياء المثناة تحت اسم ابي قبيلة
من اليمن سميت القبيلة به وهو غير منصرف في غزوة مؤتة بضم الميم وسكون الهمزة وفتح التاء المثناة فوق
هي قرية بالشام كانت تلك الغزوة في السنة الثامنة من الهجرة فقتل فيها زيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة
وجعفر بن ابي طالب كانوا امراء الجيش فاخذ الراية خالد بن الوليد ففتح الله على يده وانقطع في يده يومئذ
ثمانية اسياف وكان المسلمون ثلثة آلاف والروم مع هرقل مائة الف ولم يكن الرسول عم معهم في تلك الغزوة
فاوحى الله عليه امرهم فاخبر اصحابه بحالهم قال اخذ الراية زيد فاصيب ثم جعفر فاصيب ثم ابن رواحة فاصيب
ثم خالد بن الوليد ففتح ... يقول وعيناه تذرفان رجلا من العدو ومنع بالجيم عطفا على قتل خالد بن الوليد
اياه سلبه اي القاتل عن سلبه لما استكثره بتشديد الميم اي حين استكثر خالد ان يعطيه سلب المقتول ويجوز تخفيف الميم
وكسر اللام على ان يكون ما مصدرية بعد قوله لخالد اي دفعه اليه يعني قال النبي عم هذا الحديث بعد امره لخالد بدفع
السلب الى القاتل فلما مر خالد بعوف فاغضبه اي اغضب عوف خالدا بتوبيخه وجر ردائه وغلبته عليه وقد
كان قال عوف لخالد لابد ان اشتكي منك الى رسول الله عم في منعك السلب وسمعه رسول الله عم اي سمع عم قول عوف
لخالد فقال الحديث قال العلماء انما اعلم ان السلب ليس حقا للقاتل عند الحنفية وانما يكون له بتنفيل الامام فالنبي عم
امر خالدا اولا باعطائه فوجب عليه ذلك ثم نسخه بقوله لا تعطه لئلا يجترئ الناس على الائمة وحق له عند الشافعية فيشكل
عليهم الحديث فوجهوا منع النبي عم السلب بوجهين احدهما انه عم لعله اعطاه السلب القاتل وانما اخره تعزيرا لاطلاقه
لسانه في خالد وهتكه حرمة الوالي وثانيهما انه عم استطاب قلب صاحبه فتركه صاحبه باختياره وجعله للمسلمين وكان
المقصود بذلك استطابة قلب خالد لا يستدل به بعض على ان الحاكم عند الغضب جائز وليس كذلك قلنا ان النهي عن القضاء في الغضب لمخافة
الخروج عن الشرع واذا كان ما فعله النبي عم شرعا لم يكن حكمه في الغضب منهيا خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
لا تغضب يعني لا تفعل ما يحملك عليه الغضب من القول والفعل قاله لرجل قال له اوصني فلما راى النبي عم طالب
الوصية مملوا بالقوة الغضبية اوصاه بالكف عنه خ عبد الله بن مغفل رضه بالغين المعجمة وفتح الفاء المشددة
روى البخاري عنه لا تغلبنكم الاعراب على اسم صلوتكم المغرب بالرفع خبر مبتدا محذوف اي هي المغرب وبالنصب
بتقدير اعني وبالجر صفة او بدل يعني سموا انتم وقت المغرب بالمغرب فانهم اعتادوا على هذه التسمية ولا تكونوا على ما
عليه الاعراب في الجاهلية من تسمية المغرب بالعشاء كيلا يغلب اصطلاحهم على اصطلاحكم ولا يظن السامع انه
لا يجوز صلوة المغرب الا في ذلك الوقت قال اي النبي عم او الراوي ويقول الاعراب العشاء يعني الاعراب يطلقون
لفظ العشاء على المغرب ولا تستعملونه في موضعه واخرج مسلم عن ابن عمر على اسم صلوتكم الا انها العشاء الا
الاحوط تنبيه الضمير في انها للصلوة من باب تسمية الشيء باسم وقته وهم يعتمون بالابل يقال اعتم اي دخل
في العتمة وهي اسم للوقت الذي كانوا يحلبون فيه الابل وهو للثلث الاول من الليل بعد غيبوبة الشفق ويروى
صلوتكم العشاء فانها في كتاب الله العشاء يعني الاعراب كانوا يؤخرون صلوة العشاء الى شدة الظلام
بسبب حلاب الابل وكانوا يسمونها صلوة العتمة فنهى النبي عم عن اتباع تسميتهم تغليبا للتسمية الله عليها
فيعني انها في كتاب الله العشاء كما في قوله تعالى ومن بعد صلوة العشاء وان قد ان الحديث صدر قبل نزول
الاية بمعنى قوله في كتاب الله في حكم الله الذي اوحاه الى النبي عم وانها تعتم بحلاب الابل روي معلوما ومجهولا فعلى الاول الضمير ان للاعراب وعلى الثانية للصلوة

من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يقبل الله الا الطيب الحديث

ق ابو سعيد وابو هريرة رض الله تعالى على الرواية عنهما قالا كان رجل حاكما على خيبر فجاء بتمر جنيب فقال له رسول الله عم أكل تمر خيبر
هكذا قال لا انا لناخذ الصاع من هذا بالصاعين من الجمع فقال عم لا تفعل بع الجمع بفتح الجيم وسكون الميم تمر
مختلط من انواع متفرقة وهو غير مرغوب فيه بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا الجنيب بالجيم مفتوحة ثم نون مكسورة
ثم يا مثناة تحتية ثم باء موحدة نوع جيد من التمر معنى لا تفعل اي لا تشتر الجنيب بتمر آخر الا مثلا بمثل
سواء وان اردت شراء الجنيب بالجمع متفاضلا للحاجة دعت اليه فبع الجمع بالدراهم ثم اشتر بتلك الدراهم جنيبا
قيل دل الحديث على جواز الحيلة للخلاص من الحرام لانه اطلق البيع والشراء ولم يفصل بين ان يبيع الجمع من صاحب
الجنيب او من غيره قاله لاخي بني عدي الانصاري وكان استعمله على خيبر اي جعله عاملا وساعيا للخراج وغيره
ابن عمر رض روى مسلم عنه لا تقبل صلوة بغير طهور بضم الطاء هو التطهير ولا صدقة من غلول يعني لا تقبل صدقة
اخذ من جهة الغلول وهو الخيانة ق ابو هريرة رض الله تعالى على الرواية عنه لا يقبل صلوة من احدث حتى يتوضأ معناه
ظاهر ق ابو هريرة رض الله تعالى على الرواية عنه لما روي انه عم قال نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه فهو صدقة
قالوا الحكمة فيه ان الانبياء عليهم السلام لو كانوا مورثين لظن ان لهم رغبة في الدنيا لورثتهم وتنفر الناس عنهم
ولاحتمال ان يتمنى موتهم بعض ورثتهم فيهلكون فان قلت قوله تع حكاية عن زكريا عم واني خفت الموالي من ورائي
يفهم منه ان خوفه منهم كان من ماله لان نبوته [illegible] لا يخاف عليها لانها من فضل الله يعطيها من يشاء فيلزم جواز كونه
موروثا قلنا يجوز ان يكون خوفه من مواليه عم ان يتواخذوا [illegible] من جهة تغييرهم احكام شريعته لكونهم اشرارا
فطلب ولدا يرث نبوته ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي يعني الذي فضل من نفقة هؤلاء من صفايا اموال
بني النضير وفدك فهو صدقة كان النبي عم ياخذ منها نفقة اهله وكان ابو بكر يرى ان تلك الحصة من الغنيمة
باقية على ملك رسول الله عم وكان ينفق منها ازواجه لكونهن محبوسات عليه وعامله وهو خليفته لكونه خادما له وفاءها
بامره عم تكرمة للنبي عم ولهذا منع ابو بكر فاطمة عن الميراث حين طلبته لان المال اذا كان باقيا على ملكه عم كيف
يجري فيه الميراث وفي قوله بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي اشارة اليه وكان ابو بكر متصرفا في تلك الحصة ثم عمر كذلك
فلما صارت الخلافة الى عثمان رض استغنى عنها بماله فاعطاها مروان [illegible] ق المقداد بن الاسود رض قيل المقداد
بن عمرو ونسب الى الاسود لكونه تبناه واشتهر به المقداد بكسر الميم وسكون القاف وبالدالين المهملتين كان من
خيار الصحابة مارواه عن النبي عم مائتان واربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث احدها هذا المتفق
وباقيها لمسلم قال قلت يا رسول الله ان كنت قاتلت واحدا من الكفار فبينا ذلك يضربني ويقطع يدي ثم غلبت عليه فهرب
مني ويلوذ بشجرة فيقول لا اله الا الله حتى فامن فهل يحل لي ان اقتله فقال عم لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان
تقتله يعني انه معصوم الدم يحرم قتله بعد ذكر تلك الكلمة كما كنت كذا قبل ان تقتله وانك بمنزلته قبل ان يقول كلمة
التي قالها يعني انك غير معصوم الدم ولا يحرم القتل كما كان هو كذا قبل قوله لا اله الا الله كذي روي عن ابن عباس
[illegible] هذا الحديث والاوجه منه ما قاله الطيبي هذا محمول على التغليظ كما في قوله تع ولله على الناس حج البيت من
استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين لانه لم يروا ان النبي عم اوجب على المقداد القصاص [illegible] ان الا
سلام لا يثبت بمجرد قول لا اله الا الله حتى يقول محمد رسول الله وانما نهى عم عن قتله بانه بعدما اتى باحدى الشهادتين
كان قريبا من اتيانه بالشهادة الاخرى فينبغي ان لا يستعجل في قتله قاله حين سأله عن قتل من اسلم من
الكفار اقول كان ينبغي للمص ان يقول عن قتل من قال لا اله الا الله لان اسلامه لم يثبت والمروي من الاولى هذا القول بعد ان قطع يده اي الكافر يد المقداد كالحرب

والقطع كان

والقطع كان واقعا كذا القتل لكن الراوي لم يخبر عن وقوعهما بل سأل النبي عم على وجه الاستفتاء ق عائشة رض الله تعالى
على الرواية عنها لا تقطع يد السارق الا في ربع دينار فصاعدا احتج به الشافعي على مذهبه من ان نصاب السرقة
ربع دينار او ما قيمته ذلك وقال ابو حنيفة لا يقطع الا في دينار او في عشرة دراهم لما روي انه عم قال ادنى ما يقطع
فيه السارق ثمن المجن اختلف الصحابة رض في قيمته والاكثرون على انها كانت عشرة دراهم او دينارا والاخذ بالنصاب
الاكثر اولى لان القطع من باب الحدود والدرء فيها واجب بقدر الامكان اجاب الحنفيون عن الحديث بانه موقوف على عائشة
في اثبات الروايتين فيحمل على انها ذكرت ربع دينار لان قيمة المجن كانت عندها كذا خ ابو هريرة رض روى
البخاري عنه لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان اي بسبب هذا الدعاء عليه بل قولوا تاب الله عليكم قاله
اي النبي عم الحديث حين قال رجل اخزاك الله لسكران ضرب الحد بالنصب مفعول مطلق اي ضرب السكران
هذا النوع من انواع الضرب انما نهى عن هذا الدعاء وامثاله لان العاصي اذا سمعه ايس من رحمة الله فيصير
ذلك الدعاء معونة على الشيطان في اغوائه خ الربيع بنت معوذ بن عفراء رض روى البخاري عنها قالت كانت
بنات للانصار يضربن بالدف ليلة زفافي ويندبن موتى بدر فجاء النبي عم فجلس قالت احديهن وفينا نبي يعلم
ما في غد قال عم لا تقولي هكذا اي مثل هذه الجملة انما نهى عم عن ذلك القول لان نسبة علم الغيب مطلقا الى غير الله غير جائز لانه
كان ينبغي ان تقول رسولنا يعلم من الغيب ما اخبره الله به كما قال الله تع عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من
رسول او لانه عم كره ذكره وصفه في اثناء الضرب الدف وفي اثناء مرثية القتلى لعلو رتبته عن ذلك وقولي ما كنت
تقولين اي من الندبة المقتولين قبل تلك البنات لم يكن بالغات حد الشهوة وكان دفهن غير مصحوب بالجلاجل
انس رض روى مسلم عنه لا تقوم الساعة الا على شرار الناس معناه ظاهر خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه
لا تقوم الساعة حتى تاخذ امتي ماخذ القرون الماخذ بكسر الهمزة جمع ماخذ القرون جمع قرن [illegible] سنة القرن من
الناس اهل زمان واحد قال الشاعر اذا ذهب القرن الذي انت فيهم وخلفت في قرن فانت غريب كذا
قاله الجوهري يعني يسلك امتي مسالك القرون الماضية في المعاصي ومخالفة الامر ولا في تبديل الدين وتغيير الكتاب
لان الله تع عصم هذه الامة من الاجتماع على الضلالة وحفظ كتابهم من التغيير قال الله تع انا نحن نزلنا الذكر وانا له
لحافظون شبرا بشبر حال يعني حال كون شبر من طرق امتي مقدار شبر من طرق القرون وهذا تمثيل
لغاية موافقتهم بتلك القرون في خصالهم السيئة وذراعا بذراع فقيل يا رسول الله كفارس والروم يعني
هل تلك القرون كفارس قيل فارس قوم معروف نسبوا الى فارس بن سام بن نوح قال ومن الناس الا اولئك
من فيه استفهامية بمعنى النفي يعني ما الكفرة المؤاخذة من القرون الا اولئك وقيل معناه ليس في زماننا من الكفار
الا اولئك ق ابو هريرة رض الله تعالى على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز تضيء من اضاءة
وهو متعد ولا يتعدى وههنا متعد اعناق الابل ببصرى قال النووي بصرى بضم الباء مدينة معروفة بالشام
بينها وبين دمشق نحو ثلث مراحل تخصيصها بالذكر دون غيرها من البلاد من اسرار النبوة قد خرجت من النار
في زماننا من الحجاز من جنب المدينة الشرقي وراء الحرة وقربت المدينة وكانت نارا عظيمة لبثت نحوا من خمسين يوما
وكانت ترمي بالحجارة المحمرة بالنار من بطن الارض الى ما حولها وتواتر العلم بها عند جميع الشام وساير البلدان و
اخبرني من حضرها من اهل المدينة كانت سنة اربع وخمسين وستمائة ق ابو هريرة رض الله تعالى على الرواية عنه لا تقوم
الساعة حتى تضطرب اي تتحرك اليات بالفتحات جمع الية لحم المقعد نساء دوس بفتح الدال المهملة وسكون الواو وبالسين
المهملة

قبيلة من اليمن عادى الخلصة بالفتحات جمع او ذو الخلصة بيت فيه اصنام لهم وقيل هو اسم صنم سمى به زعما منهم انه عبد وطاف حوله فهو خالص وقيل هو بيت صنم مسمى بالخلصة ولكن فيه بعد لان ذو لا يضاف الا الى اسماء الاجناس المعنى ان بنى دوس سيرتدون ويرجعون الى عبادة الاصنام فتتحرك اليتهم بالطواف حول ذى الخلصة فيتحرك الكفالهم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فقد جاء فى بعض الروايات ان طلوعها من المغرب يكون ثلثة ايام والاصح انه فى يوم واحد ثم يكون كساير الايام الى يوم القيمة كذا قاله النووى وقيل ثبت فى الصحيح ان الليلة التى تطلع الشمس بعد صبحها من المغرب يكون اطول فلما عرف طولها المتهجدون علموا انه سيحدث من الغيب شئ فيبكوا فتضرعوا الى الله فاذا هم كذلك طلع الصبح من المغرب ثم تطلع الشمس منه ولا نور لها فاذا رآها الناس آمن من عليها يعنى من اطلع على تلك العلامة فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل هذا اقتباس من قوله تعالى يوم ياتى بعض ايات ربك لا ينفع نفسا ايمانها الاية قال الزمخشرى فى الكشاف قوله لم تكن آمنت صفة نفس لكن الاولى ان يحمل على الاستئناف لئلا يلزم الفصل بين الصفة والموصوف اقول او كسبت فى ايمانها خيرا مذكور فى لفظ الحديث وهو مسطور فى الصحيحين ليت شعرى لم طرحه الشيخ فلا على ان ابينه وكسبت عطف على آمنت فان قلت ظاهر الاية يقتضى ان لا ينفع الايمان بدون العمل الصالح وهو مذهب اهل السنة انه نافع فما توجيهها قلت يجوز ان يراد من الخير التوبة او الاخلاص فيكون تنوينه للتعظيم يعنى لا ينفع تلك النفس ايمانها ولا قبول توبتها قال بعض العلماء عدم قبول الايمان والتوبة فى ذلك الوقت مخصوص بمن شاهد طلوعها حتى لو من ولد بعده او لم يشاهده يقبل كلا منهما منه لانه لم يكن ايمانا او توبة عن مشاهدة وظاهر الحديث مشعر به لكن الاصح انه غير مخصوص بمن شاهد لما جاء فى الحديث الصحيح ان التوبة لا تزال مقبولة حتى تغلق بابها واذا طلعت الشمس من مغربها اغلق وانما لم تقبل الايمان فى ذلك الوقت لانه ليس بايمان اختيارى فى الحقيقة وانما هو ايمان لخوف الهلاك كما قال الله تعالى فلما راوا باسنا قالوا آمنا ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها لا تقوم الساعة حتى تعبد اللات والعزى وهما اسما الصنمين لعل المراد منه اسما كثرة عبادتهما م ابو هريرة رض روى مسلم عنه حتى تعود ارض العرب مروجا اى رياضا ومراتع قيل كانت اكثر اراضيهم او لا مروجا وصحارى ذات مياه واشجار فخربت ثم يكون معمورة باشتغال الناس فى اخر الزمان بالعمارة بدل عليه قوله حتى يعود وقال بعض المراد هو الموضع الذى يرعى فيه الدواب فمعنى الحديث ان ارض العرب يبقى معطلة فى اخر الزمان لا تزرع ولا ينتفع بها لقلة الرجال وترك القيام لكن هذا المعنى لا يناسب قوله وانهارا لان الانهار فى الارض التى لا نهر فيها لا يكون الا بالكرى والعمارة فقيل المراد بارض العرب مدينة المدينة كذا فى التحفة خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود حتى يقول الحجر وراءه يعنى خلفه يهودى الجملة الظرفية حال يا مسلم هذا يهودى ورائى فاقتله قيل يكون بعد خروج الدجال حين يقاتل المسلمون من تبعه من اليهود خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا بضم الخاء وبالزاء المعجمتين وكرمان بفتح الكاف هما بلدتان معروفتان والمراد منهما صنفان من الترك سميا بهما لان اصلهما كانا منهما من الاعاجم حمر الوجوه فطس بضم الفاء وسكون الطاء المهملة جمع الافطس وهو الذى ينخفض قصبة انفه الانوف صغار الاعين كان وجوههم المجان بفتح الميم وتشديد النون جمع المجن وهو الترس المطرقة بضم الميم وفتح الراء المخففة هى التى البس طراقا اى جلدا يغشاها شبه وجوههم بالترس لبسطها وتدويرها

وما المطرق لغلظها وكثرة لحمها نعالهم الشعر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما كان وجوههم المجان المطرقة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر معناهما ظاهر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعواهما واحدة يعنى كل منهما يدعى الاسلام م ابو هريرة رض روى مسلم لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق بفتح الهمزة وبالعين المهملة اسم موضع من اطراف المدينة او بدابق بفتح الباء الموحدة موضع سوق المدينة وهو مشكل من الراوى وفى صحاح الجوهرى الاغلب عليه التذكير والصرف فيخرج اليهم جيش من المدينة قيل المراد منها حلب والاعماق ودابق موضعان بقربه وقيل المراد منها دمشق من خيار اهل الارض يومئذ فاذا تصافوا قالت الروم خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا نقاتلهم يعنى ويلادهم وسبوا ذراريهم وروى سبوا على بناء المجهول قال القاضى بناء المعلوم هو الصواب قال النووى كلاهما صواب لان عساكر الاسلام فى بلاد الشام ومصر كانوا مسبيين اولا ثم هم اليوم بحمد الله يسبون الكفار نقاتلهم فيقول المسلمون لا والله لا نخلى بينكم وبين اخواننا فيقاتلونهم فينهزم ثلث اى من جيش المسلمين لا يتوب الله عليهم قيل معناه لا يقبل الله توبتهم وان تابوا وهذا الوجه ضعيف بل معناه لا يلهمهم الله التوبة بل يصرون على الفرار ابدا ويقتل ثلثهم افضل الشهداء عند الله افضل بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالنصب حال ويفتتح الثلث لا يفتنون بصيغة المجهول اى لا يقع بينهم فتنة الخلق وغيره ابدا فيفتتحون قسطنطينية قيل فى بعض النسخ فيفتحون بناء واحد وهو الاصوب لان الافتتاح اكثر ما يستعمل بمعنى الاستفتاح فلا يقع موقع الفتح فبينما هم ما هذه عوضة عما يستحق من المضاف اليه وقد يترك الميم فيقال فبينا هم يقتسمون الغنائم قد علقوا سيوفهم بالزيتون يعنى بشجرة اذ صاح فيهم الشيطان ان المسيح قد خلفكم بتخفيف اللام اى قام مقامكم فى اهليكم يعنى فى ذراريكم المراد بالمسيح الدجال سمى بذلك لان عينه ممسوحة فيخرجون وذلك اى ما قاله الشيطان ان المسيح قد خلفكم باطل فاذا جاءوا اى جيش المسلمين الشام خرج اى الدجال فبينما هم يعدون من الاعداد بمعنى التهيئة للقتال يعنى بين احوال يهيئون فيها الالات يعنى قصد المسلمين باخذ سنة رسولهم والاقتداء بهم لان عيسى عم يؤمهم ويقتدون به كذا قاله الطيبى وقيل الضمير المنصوب فى امهم الى اهل الدجال ومتابعيهم يعنى قصدهم باهلاكهم فاذا رآه عدو الله ذاب كما يذوب الملح فى الماء فلو تركه اى لو تركه عيسى عم الدجال ولم يقتله لانذاب حتى يهلك اى بالكلية ولكن يقتله الله بيده اى بيد عيسى عم فيريهم اى عيسى عم المسلمين او الكافرين دمه فى حربته فان قلت قد صح ان النبى عم قال فى صفة عيسى عم لا يحل لكافر يجد ريح نفسه الا مات ونفسه ينتهى حيث ينتهى طرفه فكيف يبقى الدجال حيا حين يراه عيسى عم حتى يقتله قلت يجوز ان يكون الدجال مستثنى من الحكم المذكور لحكمة وهى اراءة دمه فى الحربة ليزداد كونه ساحرا فى قلوب المؤمنين او نقول يحتمل ان هذه الكرامة يكون ثابتة له او انزول ولم يكن زايلة حين يرى الدجال ودوام الكرامة ليس بلازم وكان شيخى والدى تغمده الله بغفرانه بتقواه وجهاد خرم هو ان نفس عيسى الذى يموت به الكافر هو النفس المقصود به اهلاك كافر ولا النفس المعتاد فعدم موت الدجال يكون لعدم النفس القصدى ويمكن ان يقال المفهوم مما نقله من الحديث ان من وجد نفس عيسى عم من الكفار يموت بجاه ولا يلزم منه ان يكون ذلك اول وصول نفسه يجوز ان يحصل لهم ذلك بعد ان يريهم عيسى عم دم الدجال فى حربته تعييرا لهم على اعتقادهم كونه الاهام انس رض روى مسلم لا تقوم الساعة حتى لا يقال فى الارض الله الله قال النووى روى بالتكرير وبالرفع وقد يغلط فيه من لا يرفعه معناه لا يتلفظ بهذه الكلمة قيل تكراره عبارة عن كثرة ذكره وقيل الاول مبتدا والثانى خبره معناه الله معبود لا غيره وان روينا بالنصب

في الأرض

يكون على التحذير أي احذروا الله يعني لا يبقى في الأرض مسلم ذكر الشيخ الشارح في تكرير ما قاله وهي أن
خواص الله تعالى يحفظ بهم الدنيا وهم الأوتاد ويذكرون الله بهذا الاسم المكرر لا من حيث أن الاسم يدل على مسماه بل
من حيث أن المسمى بهذا الاسم من يستحق الوجود التام فيكون العدام هذا الذكر كناية عن أن لا يبقى أحد من تلك
الخواص أقول ما فيه من التلطف غير مختف مع أن لزوم هذا الذكر للخواص غير عقلي ولا عادي حتى يتنقل الذهن إليه
بل الوجه أن يقال أنه كناية عن أن لا يقع إنكار قلبي على منكر أصلا لأن من رأى شيئا وأنكره يقول في العادة
متعجبا من تحققه الله الله والمعنى لا تقوم الساعة حتى لا يبقى من ينكر ما خالف الشرع م أبو هريرة رضه
روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات أي ينقطع يقال حسر البعير إذا انقطع بسيره عن جبل من
ذهب يعني عن كنز من ذهب فمن حضره فلا يأخذ منه شيئا يعني على يتقتل الناس فيقتل على بناء المجهول من كل مائة تسعة وتسعون
ويقول كل رجل منهم لعلي أكون أنا الذي أنجو هذا من قبيل أنا الذي سمتني أمي حيدره فنظر إلى المبتدأ أو حمل
الخبر عليه ولم ينظر إلى الموصول الذي هو غائب المعنى يقاتل كل رجل راجيا أن يكون هو الناجي من القتل فيأخذ المال
ع أبو هريرة رضه روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان بفتح القاف وسكون
الحاء المهملة قبيلة باليمن يسوق الناس بعصاه يعني يصير حاكما عليهم ويسخرهم كما يسوق الراعي الغنم
بعصاه قيل لعل ذلك الرجل القحطاني هو الذي يقال له جهجاه ق أبو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم
الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض من فاض الماء إذا انصب عن امتلائه حتى يهم من باب الأفعال أي يحزن
رب المال بالنصب مفعول من يقبل منه صدقته الموصول مع صلته فاعله يعني يكثر المال في آخر الزمان حتى جعل
مهموما صاحب المال فقدان من يقبل صدقته وذلك يكون لانعدام رغبة الناس في الأموال المتعلقة بأمر
الساعة ق أبو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه
يعني يا قوم ليتني كنت صاحب القبر من كثرة الكربات والأذى ما أرى من بلوغ البليات م أبو سعيد رضه روى مسلم عنه
لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه أي خوفا من اختلاطه بالقرآن وحدثوا عني ولا تكذبوا علي قيل
حديث منسوخ صدر منه بقوله عم اكتبوا لأبي شاه هذا الكلام من المصنف ق علي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
على أراد به الكذب عن عمد لأنه جاء في رواية متعمدا فلا يدخل في هذا الوعيد الناسي فإنه من كذب على يلج النار
أي يدخلها جاز فيه كسر الجيم على أن يكون من شرطية وضمها على أن يكون من موصولة فمعناه يستحق أن يدخل
النار لا أنه يقطع بدخوله وكذا كل ما جاء من الوعيد بالنار لأصحاب الكبائر جوز الكرامية وضع الحديث في
ترغيب وترهيب زعما منهم أنه كذب لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا عليه واستدلوا بما جاء في رواية من كذب علي متعمدا
ليضل به فليتبوأ مقعده من النار أجيب عنهم بأن ما استدلوا به من الرواية فغير صحيحة وعليه اتفاق الحفاظ
ولئن صحت فاللام في ليضل ليست للتعليل بل للعاقبة يعني أن عاقبة كذبه على النبي عم صائرة إلى
الإضلال كما في قوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا
الحرير فإنه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة سبق تأويل مثله في حديث من شرب الخمر ق حذيفة بن
اليمان رضه اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا الحرير ولا الديباج بفتح الدال وكسرها نوع من الحرير أعجمي معرب
والإستبرق ما غلظ منه ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها جمع صحفة وهي دون القصعة
قال الكسائي أعظم القصاع الجفنة ثم القصعة ثم الصحفة فإنها لهم أي للكفار في الدنيا ولكم في الآخرة م
معاوية بن أبي سفيان رضه روى مسلم عنه لا تلحفوا أي لا تلحوا في المسألة الإلحاف هو الإلحاح والمسألة مصدر بمعنى السؤال فوالله لا يسألني أحد منكم شيئا فتخرج له مسألته مني شيئا

وانا له كاره

وأنا له كاره الواو فيه للحال فيبارك له فيما أعطيته يبارك بالنصب على بناء المجهول جواب النفي في النهي وارد عليه في المعنى
يعني لا يبارك له فيما أعطيته على تقدير الإلحاح في المسألة كما في قوله تعالى ما تأتينا فتحدثنا معناه نفي التحديث على
تقدير الإتيان قال شارح المشكاة المنفي هنا وقع سببا أي عدم السؤال الملح المخرج سبب للبركة فيفهم منه
أن السؤال الملح سبب لعدم البركة ولو روي بالرفع لم يفتقر إلى هذا التكلف وجعله سببا ومسببا بل يكون
رفعا على الاستئناف كقوله تعالى ولا يؤذن لهم فيعتذرون م أبو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تلقوا بفتح القاف
المشددة وضم واو الجمع لالتقاء الساكنين الجلب بالجيم وفتح اللام هم الذين يجلبون الإبل والغنم للبيع
فمن تلقى فاشترى منه أي من الجالب على بناء المجهول إذا أتى سيده السوق المراد بالسيد مالك المجلوب
بائعه في الطريق فهو بالخيار اعلم أن تلقي الجلب والشراء منهم بأرخص حرام عند الشافعي
وما لك ومكروه عند أبي حنيفة وأصحابه إذا كان مضرا لأهل البلد أو لبس فيه السعر على التجار ثم لو
تلقاهم رجل واشترى منهم شيئا لم يقل أحد ببطلان بيعه لكن الشافعي أثبت الخيار للبائع بعد قدومه
ومعرفته تلبيس السعر عليه لظاهر الحديث وقال أئمتنا لا خيار له لأن لحوق الضرر كان لتقصير من جهته
حيث اعتمد على خبر المشتري الذي كان همته تنقيص الثمن وأما الحديث فمتروك الظاهر لأن الشراء إذا كان
بسعر البلد أو أكثر لا يثبت الخيار للبائع في أصح قولي الشافعي فلا ينتهض حجة م جابر رضه روى مسلم عنه
لا تمش في نعل واحدة إنما نهى عنها لأنه يخالف الوقار ولأنه يعثر مشيه بها وربما يكون سببا للعثار
ولا تحتب في إزار واحد ولا تشتمل الصماء الاحتباء هو أن يقعد الإنسان على أليتيه وينصب ساقيه
ويحتوي عليهما بثوب وبيديه ولا تأكل بشمالك ولا تشتمل الصماء وهو عند أهل اللغة أن يشتمل بالثوب
حتى يجلل به جسده لا يرفع منه جانبا فلا يبقى ما يخرج منه يده قال الجوهري إذا قلت اشتمل فلان الصماء
فمعناه اشتمل الشملة المتصفة بهذا الصنف من الاشتمال فالنهي على هذا التفسير يكون لأجل أنه ربما
يعرض له حاجة من دفع الهوام وغيره فيعسر عليه فيلحقه الضرر ولا تضع إحدى رجليك على الأخرى إذا استلقيت
وكل من الاحتباء والاستلقاء واشتمال الصماء على تفسير الفقهاء وهو أن يشتمل بثوب ليس عليه غيره ثم يرفعه
من أحد جانبيه فيضعه على أحد منكبيه إن انكشفت به العورة فالنهي يكون للتحريم وإلا فللتنزيه وأما ما روي أن النبي عم
استلقى في المسجد واضعا إحدى قدميه على الأخرى فمحمول على أنه للضرورة أو لبيان الجواز والأفعال في المجامع كانت على خلاف هذا ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا تمنعوا إماء الله بكسر الهمزة والمد جمع
ذكر الإماء دون النساء إشارة إلى علة نهي المنع عن خروجهن للعبادة يعرف بالذوق مساجد الله الحديث
وإن ذكر عاما لكن خروجهن مختص بأن يكون في الليل لقوله عم لا تمنعوا النساء من الخروج إلى المساجد بالليل
وبأن لا تكون الخارجة متطيبة لقوله عم إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمس طيبا قال شارح أحكام
الحقت بالمتطيبة المتزينة والجملة لكون خروجهن سببا لتحريك الشهوة قال القاضي حسين قيل المراد من
مساجد الله المسجد الحرام عبر عنه بالجمع للتعظيم والمراد به الخروج إلى الحج يؤيده ما روي أنه عم قال لا تمنعوا إماء الله
مسجد الله وأقول يحتمل أن يراد من مسجد الله مسجد النبي عم لأن المسجد الحرام فلا يقوى به ما ذكر ق
أبو هريرة رضه اتفقا على الرواية لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلأ هو النبات رطبا كان أو يابسا
قال النووي صورته أن يكون لأحد بئر بالفلاة فيها ماء فاضل عن حاجته ويكون هناك كلأ ليس عنده ماء غيره
فإذا منع أصحاب البير أصحاب المواشي عن الماء يكون مانعا عن رعي الكلأ لأنه لا يمكن لهم الرعي خوفا من العطش

قيل النهي للتنزيه لان الماء ملك فبذله من باب المعروف م ابو قتادة الحارث بن ربعي رض لا تنتبذوا النبيذ هو
الماء الذي يلقى فيه تمر او نحوه والانتباذ عمله واتخاذه الزهو بفتح الزاء المعجمة وضمها لغتان وهو البسر الملون
الذي بدا فيه حمرة او صفرة والرطب جميعا ولا تنتبذوا الرطب والزبيب جميعا ولكن انتبذوا كل واحد
على حدته قال بعض المالكية واحمد النهي للتحريم حتى ان من شرب الخليطين قبل حدوث الشدة فهو آثم بجهة واحدة وان
شرب بعده فآثم بجهتين وقال بعضهم للتنزيه لان الاسكار يسرع اليه بسبب الخلط قبل ان يتغير طعمه
فيظن الشارب انه ليس بمسكر وكان مسكرا قال صاحب التحفة رقم الشيخ هنا علامة مسلم لكنه مما اتفقا
عليه خ انس رض لا تنتبذوا في الدباء بالتشديد والمد جمع دباءة وهي القرع اليابس ولا في المزفت وهو
الاناء الذي اطلي بالزفت عن الاختلاف في هذا النهي كالاختلاف في النهي الاول قبله م ابن عمر رض روى مسلم عنه
لا تنذروا بضم الدال وكسرها فان النذر لا يغني من القدر شيئا هذا التعليل يدل على ان النذر المنهي ما يقصد به
تحصيل غرض او دفع مكروه على ظن ان النذر يرد عن القدر شيئا وليس مطلق النذر منهيا اذ لو كان كذلك لما لزم الوفاء
به وقد اجمعوا على لزومه اذا لم يكن المنذور معصية وفي قوله عم وانما يستخرج به من البخيل اشارة الى لزومه
لان غير البخيل يعطي باختياره بلا واسطة النذر والبخيل انما يعطي بواسطة النذر الموجب عليه قال المازري الذي
مكروه لان الناذر انما يأتي به بغير نشاط لان اتيانه يكون لتحصيل غرض او للخلاص مما الزمه عليه ق جابر رض
المتفق على الرواية عنه قال كنا نحفر الخندق فرأيت رسول الله عم ضامر البطن من الجوع فرجعت الى امرأتي فقلت
هل عندك من شيء فاخرجت جرابا فيه صاع من شعير وكان لنا بهيمة داجن اي [illegible] ما لوف في البيت
فذبحتها وطحنت الشعير ثم جئت النبي عم فساررته قلت تعال انت ونفر معك فصاح النبي عم يا اهل
الخندق ان جابرا قد صنع لكم سورا اي طعاما يدعو اليه فحيهلا بكم فقال عم لا تنزلن بضم اللام من الانزال
برمتكم بضم الباء وسكون الراء المهملة القدر المتخذ من الحجر المعروف بالحجاز ثم استعمل في مطلق القدر
ولا تخبزن عجينكم حتى اجيء قاله له قال الراوي فجاء رسول الله عم يقدم الناس فبصق في عجيننا وبارك ثم عمد الى
برمتنا فبصق فيها وبارك واهل الخندق كانوا الفا اقسم بالله انهم اكلوا حتى شبعوا وانحرفوا وان برمتنا
لتغط كما هي وان عجيننا ليخبز كما هو ق ابو هريرة رض المتفق على الرواية عنه لا تنكح الايم بتشديد الياء المكسورة
امرأة لا زوج لها صغيرة كانت او كبيرة بكرا كانت او ثيبا لكن المراد منها هنا الثيب لوقوعها في مقابلة البكر
ثيبا هو هنا بالاتفاق حجة للشافعي في عدم تجويز اجبار الولي الثيب الصغيرة على النكاح وحجة على ابي حنيفة في
ذلك وفيه اشارة الى ان الكلام شرط في اجازة الايم لان الامر انما يكون بالقول ولا تنكح البكر حتى تستأذن هذا
باطلاقه حجة لابي حنيفة في عدم تجويز اجبار البكر البالغة وحجة على الشافعي في تجويزه ذلك وحجة عليهما في تجويزهما
اجبار البكر الصغيرة قالوا يا رسول الله وكيف اذنها قال ان تسكت م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تنكح العمة
على ابنة الاخ اي لا يجوز الجمع بالنكاح بين العمة وان علت وبين ابنة اخيها وان سفلت ولا ابنة الاخت على الخالة
اي لا يجوز جمعهما في النكاح وان علت الخالة وسفلت الابنة لان ذلك يفضي الى قطيعة الرحم وكذا لا يجوز الجمع بينهما في الوطء
بملك اليمين قيل هذا الحديث مشهور يجوز تخصيص عموم الكتاب وهو قوله تع واحل لكم ما وراء ذلكم م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها معناه واضح ق ابو سعيد رض لا تواصلوا خ فايكم اراد ان يواصل
فليواصل حتى السحر يعني المتفق على رواية لا تواصلوا من ابي سعيد وانفرد البخاري منه بقوله فايكم الى آخره
الكلام على صوم الوصال مر انكم لستم مثلي ق اسماء بنت ابي بكر رض المتفق على الرواية عنها قالت قلت يا رسول الله ليس لي مال الا ما ادخل على الزبير

اذا تصدق فقال عم لا توعي اي لا تحفظي فضل مالك في الوعاء وهو الظرف فيوعي الله عليك بالنصب جواب النهي يعني فيمنع الله
عنك مزيد نعمته عبر عن منع الله بالايعاء ليشاكل قوله لا توعي ارضخي ما استطعت اي اعطي شيئا وان يسيرا الرضخ
بالخاء معجمتين العطية القليلة وانما امرها النبي عم بالرضخ لما عرف من حالها انها لا تقدر ان تتصرف في مال زوجها بغير اذنه
الا في شيء يسير يجري به التسامح في العادة ككسرة ونحوها لا توكي الايكاء شد الوعاء بالوكاء وهو ما يربط به يعني لا تدخري
ما في يدك فيوكي الله عليك اي يقطع بركة الرزق عنك فهذا ايضا مذكور بطريق المشاكلة لا تحصي يعني لا تبقي شيئا للا
اراد من الاحصاء الابقاء لان ما ابقى شيئا يحصيه وقيل معناه لا تعدي ما انفقته فتستكثره فيكون ذلك سببا لا
نقطاع انفاقك فيحصي الله عليك يعني نقلل رزقك بقطع البركة عنه حتى يصير كالشيء المعدود الذي هو مظنة القلة
او يقال معنى الاحصاء هو المحاسبة عليه في الآخرة م جبير بن مطعم رض روى مسلم عنه لا حلف في الاسلام هو بكسر
الحاء المهملة وسكون اللام المعاهدة والمراد به هنا ما كان يفعل في الجاهلية من المعاقدة على القتال والغارات
وغيرهما مما يتعلق بالمفاسد وايما حلف كان في الجاهلية المراد منه ما كان من المعاهدة على الخير كصلة الارحام ونصرة المظلوم
وغيرهما لم يزده الاسلام الا شدة اي تأكيدا وحفظا على ذلك م ابن عمر رض روى مسلم عنه لا شغار في الاسلام الشغار
بكسر الشين وبالغين المعجمتين اسم نكاح معروف في الجاهلية صورته ان يقول زوجتك ابنتي على ان تزوجني ابنتك و
يكون بضع كل منهما صداق الاخرى فنهى النبي عم عن ذلك بالحديث ثم ان وقع هذا العقد من المسلمين اختلف فيه فذهب الشافعي
الى بطلانه لظاهر الحديث وقال ابو حنيفة العقد صحيح والواجب فيه مهر المثل لان المنع انما ورد عليه من حيث انه ذكر
فيه ما لا يصلح مهرا فيجوز العقد ويجب مهر المثل فيه كما اذا سمي خمرا او خنزيرا فيما اذا ذكر في العقد كون بضع كل منهما
صداق الآخر واما اذا لم يذكرا فالعقد جائز بالاجماع كذا في المصفى ق ابو سعيد رض المتفق على الرواية عنه قال كنا
نبيع صاعين بصاع فلما بلغ ذلك رسول الله عم قال لا صاعين تمرا بصاع اسم لا محذوف اي لا تبيعوا صاعين
تمرا بصاع تمر موجود والنفي بمعنى النهي ولا صاعين حنطة بصاع ولا درهم بدرهمين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
لا صلوة الا بقراءة الحديث يدل على ان القراءة ركن من اركان الصلوة لان الاصل في المنفي نفي وجوده وهي فريضة
في الركعات كلها عند الشافعي لان كل ركعة صلوة ولهذا من حلف ان لا يصلي فصلى ركعة حنث وفريضة في ثلث ركعات
عند مالك اقامة للاكثر مقام الكل وفريضة في ركعتين عند ابي حنيفة واصحابه لان الصلوة في الحديث مذكورة منكرا
فتنصرف الى الكاملة وهي ركعتان عرفا وفي مسئلة اليمين لم تكن الصلوة مذكورة صريحا فانصرفت الى الواحدة فان قيل
على هذا كان ينبغي لا تجب القراءة في الشفع الثاني من النافلة كما لا تجب في الفريضة قلنا الشفع الثاني في النافلة صلوة على حدة
والقيام اليه كتحريمة مبتداة ولهذا قالوا يستفتح فيه فوجب القراءة فيه كما في الشفع الاول واما الشفع الثاني في الفريضة
فانما جاز بدون القراءة لقوله عم القراءة في الاوليين قراءة في الاخريين يعني تنوب عنها ذكره م عائشة رض روى مسلم عنها
لا صلوة بحضرة الطعام قال اهل الظاهر المراد منه نفي جوازها وقال اهل النظر المراد منه نفي فضيلة الصلوة بحضرة الطعام
للذي يريد المصلي اكله لما فيها من اشتغال القلب ولا وهو يدافعه الاخبثان يعني لا صلوة كاملة حاصلة للمصلي
والحال انه يدافعه الاخبثان وهما البول والغائط عن الاداء ويدافعهما المصلي للاداء الواو فيه للحال قيل هذا
اذا كان في الوقت سعة فان ضاق بحيث لو اكل او تطهر خرج الوقت صلى على حاله وقال بعض اصحاب الشافعي لا يصلي بل يأكل
ويتوضأ وان خرج الوقت لان الخشوع الذي هو المقصود من الصلوة اذا فات فات بلا خلف والصلوة تخلف لانها
تقضى ق عبادة بن الصامت رض المتفق على الرواية عنه لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب احتج به الشافعي على ان الفاتحة فريضة في الصلوة حتى في صلوة الجنازة لان المراد منه نفي الجواز [illegible] انه عليه السلام

لا تجزى صلوة لا بقراءة يقرأ فيها فاتحة الكتاب وقال ابو حنيفة فرضية القراءة انما ثبتت بقوله تع فاقرأوا ما تيسر من القرآن وهذا
الحديث خبر الواحد لا يثبت به الفرضية لثبوت الشبهة فى نقله فيثبت به الوجوب عملا بالدليلين فيكون المنفى كمال الصلوة فان
قلت الاية مطلقة فهى لا ينافى التعيين كما هو قال الغلامة السنر لى لكنها والابتر الاجم النقصان فانه يتعين ولا ينافى فكذا تقييد
المطلق نسخ بخبر الواحد لا يصلح لنسخ الكتاب ق على رض العماع الرواية عنه قال بعث رسول الله عم جيشا فجعل اميرهم رجلا من
الانصار وامرهم ان يطيعوه فلما اغضبوه فى شئ قال اوقدوا لى نارا فاوقدوا فقال الم يامركم رسول الله ان تطيعونى قالوا بلى
قال فادخلوها فنظر بعضهم فقالوا انما فررنا من النار الى رسول الله افندخل النار فكانوا كذلك حتى سكن غضبه فلما رجعوا ذكروا
ذلك للنبى عليه السلام فقال عم لا طاعة فى معصية الله يعنى لا انقياد للامام فى المعصية انما الطاعة فى المعروف وهو ما لم ينكر الشارع
خ ابو هريرة رض روى البخارى لا طيرة وهى بكسر الطاء وفتح الياء اسم ما يتشاءم كذا فى الصحاح وذكر فى النهاية انه مصدر تطير
تخيرخيرة ولم يجئ من المصادر على هذه الزنة غيرهما كان اصل الجاهلية اذا قصدوا احدا الى حاجة واتى من جانبه الايسر طيرا وغيره
يتشاءم به فيرجع هذا هو الطيرة فابطلها النبى عم بهذا الحديث وخيرها الاخير الطيرة الفال بسكون الهمزة وربما يخفف
الكلمة فسر النبى عم بالكلمة الصالحة المسموعة على قصد التفاؤل كسماع مريض يا سالم قال قلت هذا ابو هم اثبات بعض
الخير للطيرة وهو عم لا خير فيها بنفيها مطلقا فما وجهه قلت يجوز ان يكون هذا ابناء على زعمهم او المراد به اثبات الفضل
فما وجهه قلت يجوز ان يكون هذا ابناء على زعمهم لا تفضيله على الطيرة او هو من باب قولهم العسل احلى من الخل
فى بابه اذ يس من الطيرة فى بابها كذا فى شرح المشكوة وانما كان الفال احب لما فيه من حسن الظن بالله تع ورجاء الخير منه و
الطيرة ليست كذلك ولذا كان النبى عم يتفاءل ولا يتطير وكان يحب اذا اخرج لحاجة ان يسمع يا راشد ق جابر رض النقا
على الرواية عنه لا عدوى وهو اسم من الاعداء وهو مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره اختلفوا فى ان المنفى نفس سراية العلة او
اضافتها الى العلة والاول هو الظاهر لكن الثانى اولى لقوله عم لا يورد ممرض على مصح مع ما فيه من صيانة الاصول الكلية
عن التعطيل تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث انا قد بايعناك فارجع ولا طيرة ولا غول وهو واحد الغيلان وهى نوع
من الجن كان العرب يعتقدون انه فى الفلاة يتصرف فى نفسه ويتراءى للناس بالوان مختلفة واشكال شتى ويضلهم عن
الطريق ويهلكهم فان قيل ما معنى النفى وقد قال عم اذا تغولت الغيلان فعليكم بالاذان اجيب بانه كان [illegible]
ابتداء ثم دفعه الله تع عن عباده او يقال المنفى ليس وجود الغول بل ما يزعم العرب من تصرفه فى نفسه ق ابو هريرة رض النقا
على الرواية عنه لا فرع بفتح فاء وراء مهملة وبعين مهملة اول نتاج تلده الناقة كان اهل الجاهلية يذبحونه لالهتهم
رجاء البركة فى امها ولا عتيرة بعين مهملة مفتوحة وبكسر تاء مثناة فوق وبعدها ياء ذبيحة كانوا يذبحونها فى العشر الاول
من رجب ويسمونها الرجبية وكان المسلمون فى صدر الاسلام يذبحون الفرع لله ويفعلون العتيرة فنهاهم النبى عم
عن ذلك لان المقصود ان يكون الذبح لله اى مذبوح كان فى اى شئ كان فلا فائدة فى التعيين ق ابن عباس رض اتفقا على
عنه لا مال لك ان كنت صدقت عليها اى ان صدقت فى انها زنت فهو بما استحللت من فرجها يعنى ما اعطيتها من المهر يكون
بمقابلة وطئك اياها فلا يعود اليك وان كنت كذبت عليها فهو اى حصول المهر ابعد لك منها اى من نكاح المرأة لان المهر
اذا دخل بها وعليه اتفاق العلماء ولها اذا لم يدخل بها فذهب اكثرهم الى ان لها نصف المهر وقال حماد لها الصداق كاملا وقال
الزهرى لا صداق لها ق ابو بكر وعمر وعلى وعائشة رض العماع الرواية عنهم قيل كان اسم ابى بكر عبد الكعبة فسماه
النبى عم فسماه النبى عبد الله ولابويه وولده وولد ولده صحبة مع رسول الله عم ولم يجتمع هذا لاحد من الصحابة
فضائله كثيرة ما رواه عن النبى عم مائة واثنان واربعون حديثا له فى الصحيحين ثمانية عشر حديثا انفرد البخارى باحد
وسلم بواحد لا نورث ما تركناه صدقة هذا [illegible] ... الابوث للانبياء

لا يفترق وبيننا خ عبد الله بن هشام رض روى البخارى عنه قال كنا مع النبى عم وهو آخذ بيد عمر رض فقال له عمر يا رسول الله
انت احب الى من كل شئ الا نفسى فقال عم لا والذى نفسى بيده حتى اكون احب اليك من نفسك يعنى لا يكون ايمانك
كاملا حتى تؤثر رضائى على رضا نفسك وان كان فيه هلاكك المراد منه الاختيار المحبة محبة الاختيار لا المحبة الطبع لان
كل احد مجبول على حب نفسه اشد من غيره فقال له عمر فقال عمر فانه اى فان الشان الآن والله لانت احب الى من
نفسى فقال الآن يا عمر يعنى الآن صار ايمانك كاملا خ انس رض روى البخارى قال كان العباس عم النبى عم مع المشركين
يوم بدر فاسر ففدى نفسه ورجع الى مكة ثم اقبل المدينة مسلما مهاجرا وكان رجال من الانصار ارادوا ان يحللوا
العباس ويتركوا فداءه وجعل ذلك من انصابهم طلبا لرضا رسول الله فلما استأذنوا فى ذلك من النبى عم قال لا والله
لا تذرون بضم الراء لانه جمع يعنى تتركوا منه درهما يعنى من فداء العباس انما ابى النبى عم واكد بالقسم تأديبا للعباس
ولئلا يشق على الانصار فى اموالهم ولئلا يقع فى نفوس اصحابه شئ لكون العباس عمه وفى الحديث دلالة على الاجتناب
عن مظان التهمة ومواقع المنة م بريدة بن الحصيب رض روى مسلم عنه لا وجدت انما دعا النبى عم بهذا له عن ترك تعظيم
المسجد انما بنيت المساجد لما بنيت له ما فيه عبارة عن العبادة عبر عنها بالموصول تعظيما لها قاله لرجل نشد
اى طلب ضالة فى المسجد فقال من دعا الى الجمل الاحمر يعنى من وجد ضالتى وهى جمل الاحمر فدعا الى اليها ق ابن عباس رض العماع
على الرواية عنه لا هجرة بعد الفتح اى فتح مكة المنفى فرضية الهجرة وفضيلتها التى كانت قبله لا وجودها لان هجرة المسلم المهاجر
منقطعة م ابو قتادة رض روى مسلم عنه لا هلك بضم الهاء وسكون اللام بمعنى الهلاك عليكم طلقوا لى غمرى يعنى ايتونى به
الغمر بضم الغين المعجمة وفتح الميم قدح صغير قاله ظهيرة فى ليلة التعريس حين اشتد الحر والناس يقولون عطشنا
هلكنا وليلة التعريس كانت مرجعه من غزوة خيبر وقيل من حنين والصحيح هو الاول كذا قاله القاضى قال الراوى
كان فى غمرى بقية ماء من وضوءه وفداوه بانى بحفظه فجعل يصب منه وانا اسقيهم حتى ما بقى غيرى وغير رسول الله ثم صبت
فقال اشرب فقلت لا اشرب حتى تشرب يا رسول الله فقال عم ان ساقى القوم آخرهم شربا م ابن عمر رض روى مسلم عنه لا يأكل
احد من اضحيته وهى بضم الهمزة وفتحها وتشديد الياء معروفة وجمعها اضاحى فوق ثلثة ايام قال القاضى ابتداؤها يجوز
ان يكون من يوم ذبحها وان يكون من يوم النحر وان تاخر ذبحها النهى فى الحديث لكراهة وقيل للتحريم واياما كان هذا حديث
منسوخ نسخه الحديث الذى رواه ابو سعيد الخدرى وهو قوله عم فى حق لحوم الاضاحى كلوا واطعموا واحبسوا وقد ذكرناه
فى الباب الخامس وانما قال المص ذكرناه للتفاؤل اولنا لبغة الباب الخامس قبل هذا الباب ق انس رض العماع الرواية عنه
لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين المراد به نفى كمال الايمان والمراد بالحب الحب الاختيارى فلا
لو امر رسول الله عم مؤمنا بان يقاتل الكافر حتى يكون شهيدا او امر بقتل ابويه واولاده الكافرين لاحب ان يختار ذلك
لعلمه ان السلامة فى امتثال امره عم وان كان لا يحبه بطبعه كما ان المريض ينفر بطبعه عن دواء ولكن يميل اليه بعلمه
لظنه ان صلاحه فيه كيف ونبينا عم اعطف علينا منا ومن ابائنا واولادنا لانه عم يسعى لنا لا لغرض قال القاضى من
محبته عليه السلام نصرة سنته والذب عن شريعته وانما ذكر الوالد والولد مع اندراجهما فى الناس لفضل المحبة فيهما فان قلت
كيف جاء افعل التفضيل بمعنى المفعول وكان قياسه ان يصاغ من الفاعل قلت بلى هذا وهم منك لا نكل ابتداء ان احب ماخوذ من
حب الشئ بضم الحاء اذا صار محبوبا ودعمت انه مجهول وليس كذلك لان اصله حبب ككرم بصيغة الفاعل فنقل ضمة العين الى
ما قبله فادغم كذا فى شرح المصابيح لزين العرب ق انس رض العماع الرواية عنه لا يؤمن عبد حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه
اى من الطاعات [illegible] وفى رواية حتى يحب لاخيه من الخير ما يحب لنفسه وانما قال فى هذا الحديث لا يؤمن عبد وفى
الحديث السابق لا يؤمن احدكم [illegible] لان الاغنياء والجبابرة

يشق عليهم ان يحبوا الاخوانهم الفقراء ما يحبون لانفسهم فذكر بلفظ العبد ايماء الى ان مقتضى العبودية ان يصبر رغم منه
وانما محبة النبي عم فتستوي فيها الغني والفقير لعدم المزاحمة بينهم فذكر بلفظ الاحد ق ابو هريرة رض الله تعالى عنه على الرواية عنه لايبيع بعضكم على
بيع بعض صورته ان يقول لمن اشترى شيئا بالخيار افسخ هذا البيع وانا ابيعك مثله بارخص من ثمنه او اجود منه بثمنه قال شارح
او اشترى رجل شيئا من اخر بثمن معين وتراضى المتعاقدان على ذلك فيأتي اخر فيعرض سلعة مثله بثمن انقص منه او اجود منه بمثل
واقول هذا صورة السوم على السوم لا البيع على البيع قيل النهي مخصوص بما اذا لم يكن في الصورة المذكورة غبن فاحش فان كان
فله ان يدعوه الى الفسخ ليبيع منه بارخص دفعا للضرر عنه م جابر رض روى مسلم عنه لايبيع حاضر لباد دعوا من كان من اهل البلد
لباد اي لمن كان من اهل البادية يقال بدا اذا نزل كذا قاله الجوهري صورته ان يحمل البدوي متاعا الى البلد ليبيعه
بسعر يومه ويرجع فياتيه البلدي ويقول له عندي لا تبعه بسعر زائد على التدريج وهو حرام عند الشافعي وحكم
عند ابي حنيفة قيل هذا اذا كان المتاع مما يحتاج اليه الآحاد واشعر به قوله عم دعوا الناس يرزق الله بعضهم
من بعض قيل لايبيع الحاضر للبدوي ولايشتري له ايضا لان لفظ البيع من الاضداد يستعمل في البيع والشرى والمشترى
النفي بهم خ ابو سعيد م ابو هريرة رض يعني روى الحديث على تخريج البخاري ابو سعيد وعلى تخريج مسلم ابو هريرة
لايبغض الانصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر المراد به النهي عن بغضهم وان وجد سببه لقوله عم في حديث آخر واعفوا عن مسيئهم
بيان منقبة الانصار وحث على رعايتهم خ عائشة رض روى البخاري عنها قالت لد رسول الله عم في مرضه وكان مغمى عليه
فجعل يشير الينا ان لاتلدوني فقلنا المريض يكره الدواء فلما افاق قال عم لايبقى احد في البيت الذي ملتم الا لد
بناء المجهول اللدود بفتح اللام هو الدواء الذي يسقى المريض في احد شقي فمه يقول لددته اذا اسقيته ذلك انا انظر اليه
الا العباس فانه لم يشهدكم يعني انما لم يحضركم وقت السقي انما امر النبي عم ان يلد كل من في البيت عقوبة لهم
لانهم لدوه بغير اذنه بل بعد نهيهم عن ذلك بالاشارة وفيه دلالة على ان اشارة العاجز كتصريحه وعلى ان المتعدي يفعل به
ما هو من جنس الفعل الذي تعدى به الا ان يكون فعلا محرما م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لايبولن احدكم في الماء الدائم الساكن
ثم يغتسل منه يعني هذا للتنزيه في التنزيه ومعناه تبعد الاغتسال مما بال فيه اعلم ان الماء الكثير يخرج عنه بالاجماع والماء الذي
يكون مقدار قلتين مخرج عند الشافعي والماء الذي لم يتغير بالنجاسة يخرج عند مالك ولكل منهم متمسك هو موضع بيانه
ق ابن عمر رض الله تعالى على الرواية عنه لايتحرى احدكم مفعوله محذوف لدلالة الكلام يعني لايقصد احدكم الوقت الذي
فيه الشمس ولاعند غروبها فيصلي بسكان الياء عطف على ما قبله وهو في معنى النهي ايضا اي فلا يصلي ويجوز نصبها باضمار ان
طلوع الشمس ولا عند غروبها المنهي عنه في هذين الوقتين الفرايض والنوافل جميعا عند ابي حنيفة واصحابه والنوافل فقط
عند مالك والشافعي لقوله عم من نام عن صلوة او نسيها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها ق ابو هريرة رض الله تعالى على
الرواية عنه لايتقدمن احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يكون رجل كان يصوم صوما فليصمه يعني الا ان يوافق
صوما يعتاد ويصومه اعلم ان المنهي عنه التقدم بنية رمضان عند ابي حنيفة لقوله عم لايصام يوم الا تطوعا وعند الشافعي
التقدم مطلقا نظرا الى اطلاق الحديث فان قلت اذا اريد التقدم بنية رمضان لايستقيم معنى الاستثناء قلنا انه منقطع
لكن اذا وافق صوما يعتاده ويصومه متطوعا فليصمه فان قلت ما وجه تخصيصه بيوم او يومين قلنا لانه قليل فكان
ان يتوهم انه عفو كما في الكثير من الاطعام والنهي عن التقدم حذرا عن التشبه باهل الكتاب لانهم زادوا على صومهم
من جهة التوقيت وقيل لئلا يكون شارعا في رمضان ولو افطر لا يثقل عليه صومه ق انس رض الله تعالى على الرواية
لايتمنين احدكم الموت بضر نزل به انما نهى عن تمني الموت لانه يدل على عدم رضاه بما نزل من الله من شاق الدنيا
اما تمني الموت لاجل الخوف على دينه لفساد الزمان فلا كراهة به كما جاء في الدعاء واذا اردت فتنة في قوم فتوفني غير مفتون
ق عثمان رض الله تعالى على الرواية عنه لايتوضأ رجل فيحسن الوضوء اي يكمله برعاية فرايضه وسننه فيصلي صلوة اي
من المكتوبات

الا غفر الله له ما بينه وبين الصلوة التي تليها اي قبل المغفور صغائر الذنوب ان يغفر ما بين الصلاتين التي بعده الكبائر
اعلم ان اجتهاده ذلك ان كان ما يكفر بالجملة ذنوبه مثلا الشكال وان لم يكن كذلك فيجوز ان يعاقب يعني حق الناس وكالضرب
لايجزي ولد والده بفتح اوله وبالواو المعجمة اي لايكافي ولد احسان ما علي والده في موضع آخر ابو هريرة رض روى
فيشتريه فيعتقه قال اهل الظاهر لايعتق الوالد بمجرد تملك ولده عليه لان الفاء للتعقيب فيحتاج بعد الشرى الى ان يعتق
والجمهور على انه يعتق والفاء في فيعتقه للسببية معناه فيتخلص عن الرق بسبب شرائه ثويه فقوله عم من ملك ذا رحم محرم فهو
حر سمعت من بعض شيوخي ههنا معنى لطيفا وهو ان قضاء حق الوالد لما لم يوجد الا في صورة ان يعتقه عقيب شرائه وهذه
الصورة مستحيلة لان المعتق انما يوجد مقارنا بالشرى لاعقيبه علم ان قضاء الولد حق الوالد محال لقوله تعالى ولاتنكحوا ما
نكح آباؤكم من النساء الا ما قد سلف ونكاح السلف محال فيتضمن نكاح منكوحات الآباء ويجوز ان يكون الفاء في فيعتقه كما في قوله تعالى
فتوبوا الى باريكم فاقتلوا انفسكم اذا جعلت التوبة نفس القتل ق ابو بردة بن نيار رض الله تعالى على الرواية عنه بردة بضم
الباء الموحدة وسكون الراء المهملة وبالدال المهملة ونيار بكسر النون وتخفيف الياء المثناة تحت وبعد الالف راء مهملة
قيل ما رواه عن النبي عم حديثان في الصحيحين حديث واحد لايجلد احد فوق عشر جلدات الا في حد من حدود الله الحديث
ورد في التعزير وبه اخذ احمد والجمهور على جواز الزيادة على العشر ولكن الى تسعة وثلثين عند الشعبي والى ما دون اربعين على
ما يراه الامام بقدر جرمه عند ابي حنيفة والشافعي ليكون ناقصا عن عقوبة الله في حدوده واولوا الحديث
بانه لا يزاد على العشر بالاسواط ولكن يجوز الزيادة بالايدي والنعال ق ابو هريرة رض الله تعالى على الرواية عنه لايجمع بين
المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها تقدم شرحه قريبا خ ابو بكر رض روى البخاري عنه لايجمع بين متفرق هذا نهي للارباب
الاموال حين جاء الساعي صورته ان يكون لواحد اربعون شاة وللآخر كذلك ففي كل منهما شاة فاذا جمعت ففيهما شاة ولا
يفرق بين مجتمع هذا نهي للساعي عن التفريق صورته ان يكون لثلثة نفر مائة وعشرون شاة مخلوطة فانما عليهم شاة
واحدة فاذا فرق يكون فيها ثلث شياه خشية الصدقة بالنصب على المفعول له اما خشية المالك فمن ان يكثر الزكوة واما خشية
الساعي فمن ان تقل وفي الحديث دلالة على ان الخلطة يجعل مال الرجلين كمال واحد ولكن فيها شروط واختلاف بين الفقهاء
والمقام يابى عن ذكرها م عائشة رض روى مسلم عنها لايجوع اهل بيت عندهم التمر هذا محمول على بلاد قوتهم التمر وليس
من عادتهم ان يشبعوا بغيره وفي الحديث حث على القناعة وتنبيه على جواز ادخار القوت للعيال فانه اسكن للنفوس واصون
عن الملال ق البراء بن عازب رض الله تعالى على الرواية عنه لايحبهم الا مؤمن ولايبغضهم الا منافق من احبهم احبه
الله ومن ابغضهم ابغضه الله يعني الانصار وهم الاوس والخزرج كان رسول الله عم يحبهم لنصرتهم اياه وبذل انفسهم واموالهم
بين يديه ومن احبهم من امته فانما يحبهم لمحبته عم وذا يدل على صدقه في الايمان فيكون سببا لمحبة الله ومن كان بضد ذلك
يكون من فساد سريرته فيبغضه الله ق ابو بكر رض الله تعالى على الرواية عنه لايحج بعد العام مشرك اراد به العام
الذي قبل حجة الوداع وكان ابو بكر اميرا في تلك الحجة فبعث رجالا ينادون في الناس بهذا الحديث وهو موافق لقوله تعالى
انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا قال النووي المراد بالمسجد الحرام ههنا الحرم كله حتى
يمنع مشرك عن ان يدخل فيه وان كان مارا ولايطوف بالبيت عريان هذا ابطال لما كان عادتهم في الجاهلية انهم
كانوا يطوفون بالكعبة عراة ويقولون لانطوف بثياب عصينا الله فيها ق ابو بكر رض الله تعالى على الرواية عنه لايحكم احد بين اثنين وهو غضبان انما نهى عن القضاء حالة الغضب خوفا من الغلط لان الحاكم فيها يخرج عن سداد النظر ويلحق بها
ما في معناها كالشبع المفرط والجوع المقلق والمنام وغيرها خص الغضب بالذكر لشدة استيلائه على النفس وصعوبة
مقاومته

القلق الانزعاج ص

المراد هو الصواب م

وبه

ليكون التعزير

والنعال

بمعنى الانكار اعلم ان في تشبيه الضرع بالغرفة اشارة الى ان حرز الضرع مستوثق في الشرع جدا لانه شبهه بالغرفة
التي يصعب صعودها وتكون مقفلة بحيث لا يظفر بما فيها الا بالكسر فينبغي ان لا يحلب الماشية بلا اذن صاحبها
انظر الى حسن نظر النبي عم فكمال بلاغته لا يزال محفظه الله مربوعنا بنعمته فتكسر خزانته فينتقل طعامه هذا البعير
المجهول وبالنون والتاء المثلثة من باب الافتعال اي ينثر ويستخرج فانما تخزن لهم ضروع مواشيهم اطعمتهم فلا
يحلبن احد ماشية احد الا باذنه انما كرر النهي تأكيدا قال شارح فيه دليل على اثبات القياس ورد الشيء الى نظيره
في الحكم فيستدل به على ان من حلب لبنا من ماشية محرز بغير حق يقطع يده كما لو سرق متاعا من الغرفة الى كان
لكن فيه تامل لان القطع مما يدرا بالشبهات فكيف يثبت بما فيه شبهة وهو القياس ابن مسعود رض الله
الرواية عنه لا يحل دم امرئ مسلم اي اراقته ودمه يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله هذا تفسير المسلم على قول من
مراد فالمومن الا باحدى ثلث اي على ثلث الثيب الزاني بالجر بدل من موصوف ثلث مقدر وبالرفع
محذوف المراد بالثيب الزاني المحصن الزاني وهو المسلم المكلف الحر الذي اصاب في نكاح صحيح ثم زنى والنفس بالنفس
والتارك لدينه لان علة الصفات الثلثة من تقديم المصدر ليصلح علة تقديم زنا الثيب الزاني واقتصاص
بالنفس وترك التارك لدينه المفارق للجماعة تفسير لقوله التارك لدينه والمراد بالجماعة جماعة المسلمين ومن
فراقهم بالزيادة عن الدين ومنى لا باحة دمه وفي الحديث دلالة على ان تارك الصلوة لا يقتل لانه ليس من الامور
وعلى ان المرتد انما يقتل لا قتصاره على ذكر المتوبر فان قلت فعلى هذا ينبغي ان لا ترجم المحصنة قلنا التنصيص على المحصن
تنصيص على المحصنة لاستوائهما في الزنا الذي هو علة القتل ولا كذلك المرتد والمرتدة لان القتل في المرتد لكونه
المحاربة والمرتدة ليست كذلك جابر رض روى مسلم عنه لا يحل لاحدكم ان يحمل السلاح بمكة المراد من الحمل ما يكون
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة وليس معها
حرمة اي ذو حرمة وهو من لا يحل له نكاحها لحرمتها على التابيد وقولنا لحرمتها احتراز عن الملاعنة فان تحريمها ليس
بل للتغليظ وقولنا على التابيد احتراز عن اخت الزوجة ويدخل الامة في محرم عليها اعلم ان الزوج غير مذكور
في الحديث لكنه مذكور في رواية اخرى فلا بد من الحاقه بالمحرم في جواز السفر معه وان المذكور في الحديث مسيرة يوم
وليلة وفي رواية مسيرة نصف يوم وفي رواية مسيرة يومين وفي رواية مسيرة يومين ثلث قال النووي الروايات
صحيحة لكن لم يرد النبي عم بها تحديدا للمدة بل المراد حرمة السفر للمراة بغير محرم والاختلاف وقع لاختلاف السائلين
ويؤيد اطلاق رواية ابن عباس رض لا يسافر امراة الا مع ذي محرم الى ههنا كلامه فعلى هذا لا يكون تقدير المدة بالثلث على
الحنفيين مثبت بدليل اخر في الحديث حجة على الشافعي ومالك في انهما جوزا على سفر المراة بلا محرم اذا كان
على نفسها او مع نسوة ثقات ق ام سلمة رض اتفقا على الرواية عنها لا يحل لامراة مسلمة تؤمن بالله واليوم الاخر
ان تحد فوق ثلثة ايام الحداد ترك الطيب والزينة والزمن من غير عذر وقوله تحد على بناء المعلوم من الاحداد ويجوز ان يكون
من الباب الثاني للثلاثي المجرد يقال احدت المراة احدادا وحدت حدادا وعن الاصمعي انه لم يجز الا احدت
على زوجها هذا يقتضي جواز الاحداد على كل زوج سواء كان بعد الدخول او قبله وبدل ايضا على ان الاحداد على
المستولدة على مولاها وكذا تقييد المراة بالمسلمة يدل على ان لا احداد على الذمية وهو مذهب ابي حنيفة واصحابه وقال
الشافعي على الذمية الاحداد لفوات نعمة النكاح عنها وحمل التقييد بالاسلام في الحديث على شرفه وكونه ادعى الى الانقياد قال الامام الطيبي
أربعة أشهر وعشرا ان اصل بيانا

لا يحل لامرئ ان يهجر اخاه فوق ثلث اي ثلث ليال اما اباحة الهجرة في الثلث فمفهوم من الحديث عند من يقول بمفهوم المخالفة
وانما عفى عنها في الثلث فمفهوم من الحديث لان الادمي مجبول على سوء الخلق والغضب فقيل هذا فيما اذا كان الهجر لامر دنياوي
واما اذا كان لتقبيح المعصية فالزيادة على الثلث مشروعة كما هجر رسول الله عم عن الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك
وامر الناس بهجرانهم خمسين يوما روي ان بعير صفية لما اعتل قال النبي عم لزينب اعطيها بعيرا وكان عندها فضل
ظهر فقالت انا اعطي تلك اليهودية فغضب ثم فهجرها الحجة والمحرم وبعض صفر ابو هريرة رض روى البخاري عنه
لا يخطب احدكم بالجزم نهي وبالرفع نفي بمعنى النهي على خطبة اخيه وهي بكسر الخاء طلب المراة للتزويج قيل هذا اذا تراضيا
على صداق معلوم ولم يبق الا العقد واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها لما روي ان فاطمة بنت قيس اتت النبي عم فقالت ان معاوية
وابا جهم خطباني فقال عم انكحي اسامة قيل هذا اذا كان الخاطبان متقاربين اما اذا كان الخاطب الاول فاسقا والثاني صالحا
فلا يندرج تحت هذا النهي ولكنه خلاف الظاهر وقال الخطابي الحديث يدل على جواز الخطبة على خطبة الكافر لان الله تعالى قطع
الاخوة بين المسلم والكافر وذهب الجمهور الى منعه وقالوا التقييد باخيه خرج على الغالب فلا يكون له مفهوم كما في قوله تعالى
وربائبكم اللاتي في حجوركم فول المقطع بينهم هو الاخوة في الاسلام ولفظ اخيه في الحديث غير مقيد به ولو اريد منه ما هو الاعم فهو
اخوه من جهة كونهم من بني ادم لحصل المقصود ولما احتيج الى تكلف قال النووي ثم لو خطب على خطبة اخيه يكون عاصيا ويصح نكاحه
ولا يفسخ وقال بعض المالكية يفسخ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا يدخل احد الجنة الا اري على بناء المجهول متعلق
بالنصب مفعول له الثاني من النار لو اساء يعني لو اساء لكان ذلك مقعده ليزداد شكرا متعلق لقوله اري ولا يدخل النار
احد الا اري مقعده من الجنة لو احسن ليكون متعلق لقوله اري عليه حسرة جابر رض روى مسلم عنه لا يدخل احدا منكم عمله
الجنة ولا يجيره من النار بالجيم والراء المهملة من الاجارة اي لا يجعله امينا ولا انا يعني ولا انا ادخل الجنة بعملي الا برحمة الله
يحتمل ان يكون الباء فيه زائدة والاستثناء منقطع لان رحمة الله ليس من جنس عمل العبد فمعناه لكن رحمة الله يدخله الجنة وليس
المراد منه توهين امر العمل بل نفي الاغترار به وبيان انه انما يتم بفضل الله ويجوز ان يكون الاستثناء متصلا ويقدر المستثنى
منه فمعناه لا يدخل احدا منكم عمله الجنة مقارنا بشيء الا برحمة الله وفي الحديث دلالة على مذهب اهل السنة وحجة على المعتزلة
حيث اعتقدوا ان دخولها انما يحصل بالعمل واما قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ونظائره خلافا لما في الحديث لان الاية يدل
على سببية العمل والمنفي في الحديث علية والجابة الكلي اي احبط اعنك وان قصرت فيها واكره معصيتك وان ركبتها
تفضل على بالجنة وان لم استحقها انس رض روى مسلم عنه لا يدخل الجنة عبد لا يامن جاره بوائقه جمع بائقة وهي ما ينصب
الناس من عظيم نوائب الزمن والمراد بها هنا الشرور ق جبير بن مطعم رض اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة قاطع اي
قاطع الرحم يعرف تاويل هذا الحديث وما قبله وما بعده من تاويلات نظائره فيما سبق ق اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة
قتات بفتح القاف وتشديد التاء الاولى المثناة من فوق هو النمام النميمة نقل الكلام على جهة الافساد فرق بعض بينهما
بان النمام هو الذي يتحدث مع القوم فينم والقتات هو الذي يتسمع على القوم وهم لا يعلمون ثم ينم قال الامام الغزالي
ليست النميمة مخصوصة بهذا بل حقيقة النميمة كشف ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه او المنقول اليه او ثالث وسواء
كان الكشف بالعبارة او بالاشارة او بغيرها حتى لو راى انسانا يخفي ماله فاظهره للغير فهو نميمة ابن مسعود رض
روى مسلم عنه لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة اي وزنها الذرة واحد الذر وهو النمل الصغير الاحمر من كبر فقال رجل
ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة قال اي النبي عم ان الله جميل يعني جميل الافعال يحب الجمال اي التجمل منكم في قلة
اظهار الحاجة الى غير الله تعالى او معناه ذو النور جميل الفعل بخلقه نقضا حاجاتهم فيحب منكم

منه العصبة وهي قضاء حوائج اصحاب الكلم وبه سعد قاله الشيخ الكلاباذي يكن رغني الاول الاسباب الكلم بعتح الكاف والباء الموحدة والطاء المهملة ان تضييعه حقه ويعب ومر

يعني الكبر هو تضييع الحق في اوامر الله ونواهيه وعدم التفاته وغمط الناس بفتح الغين المعجمة وبفتح الميم وسكونها

المهملة اي استحقارهم وتعييبهم ذكر الخطابي في تاويل الحديث وجهين احدهما ان المراد التكبر عن الايمان والثاني ان يزع

الكبر بالتعذيب او بالعفو فلا يدخل الجنة مع ان يكون في قلبه مثقال ذرة منه كما قال تع ونزعنا ما في صدورهم من غل

ان يقال معناه ان الكبر عالو جازى الله بادني مقدار له لكان جزاؤه عدم دخول الجنة ولكن تكرم بان لا يجازي

موحد الجنة. ابو بكر رض روى البخاري عنه لا يدخل المدينة رعب بسكون العين وضمها اي خوف المسيح الدجال

يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان يدفعانه عن الدخول وفيه دلالة على فضيلة المدينة وحراستها عن الدجال

انه لا يقدر على ما يريد بل ما يفعل انما يكون بمشية الله واقداره عليه ام مبشر رض روى مسلم عنها قيل ما

النبي عم عشرة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين لا يدخل النار احد بايع تحت الشجرة روي ان رسول الله

بعث عثمان رض عام الحديبية الى قريش للرسالة فحبسوه فلما بلغ رسول الله عم ان عثمان قتل دعا الناس

البيعة فبايعوه وكانت تلك البيعة تحت الشجرة فلما بايعوه قال لهم انتم خير اهل الارض وكان عددهم

وخمس مائة وعشرين ام مبشر رض روى مسلم عنها لا يدخل النار هذا القول للتبرك لا للشك من

الشجرة احد الذين بايعوا تحتها فقالت حفصة وهي بنت عمر رض زوجة النبي عم بلى يا رسول الله

اي يدخلها اصحاب الشجرة فانتهرها اي زجرها فقالت حفصة اي استدلت على ما ادعته من الدخول

وان منكم الا واردها فقال النبي عم قد قال الله ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا اصله جثوا

مصدر وحال اي جاثين على الركب من هول ذلك الوقت او من ضيق المكان قبل القسم في الاية مضمر اي والله ما منكم

احد الا واردها اختلفوا فيمن يتوجه الخطاب وفي معنى الورود وفيما يرجع اليه الكناية اما الاول فقيل الخطاب

الانسان وقال عكرمة للكفار وهذا القول غير مناسب للحديث ولا لما بعد الاية وهو قوله تع ثم ننجي الذين اتقوا

اللهم الا ان يكون ننجي نسوق يعني بعد ورود الكفار النار نسوق المتقين الى الجنة من شاطئ جهنم

واما الثاني فالورود بمعنى الدخول لقوله عم لا يبقى بر ولا فاجر الا دخل النار فتكون للمؤمنين بردا

وسلاما كما كانت على ابراهيم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد قال الله ان الذين سبقت لهم منا الحسنى

اولئك عنها مبعدون والمبعدون عنها لا يكونون داخلا قلنا المراد انهم مبعدون من عذابها فان قلت اذا

يكونوا معذبين فما الفائدة في دخولها قلنا فيه مزيد التذاذهم بنعيم الجنة اذا شاهدوا ذلك العذاب

عم حيث يفتضحون عند المؤمنين وعن مجاهد ورود المؤمن النار هو مس الحمى جسده في الدنيا لقوله عم

مؤمن من النار ولا يخفى ان هذا التوجيه غير مناسب لمعنى الحديث وعن الحسن وقتادة معنى الورود المرور

من جهنم وهو الجواز على الصراط لانه قد يرد الشيء الشيء ولا يدخله كقوله تع ولما ورد ماء مدين قال الشيخ

وهذا المعنى هو الصحيح وغير ذلك لا يناسبه قوله عم لا يدخل النار فان تفسير الورود بالدخول ارجاع التفسير

الى النار يستلزم التناقض بين الحديث والاية اقول هذا ايضا غير منطبق لمعنى الحديث لانه ح يبقى استدلال حفصة

بالاية غير منتظم لما ادعته من الدخول بل الاقرب ان يكون الورود بمعنى الدخول ويدفع التناقض بان يكون

من نفي الدخول في الحديث نفي العذاب بناء على ان دخول النار يستلزم له عادة وكثيرا ما يطلق ويراد منه العذاب

فح ينتظم ما قبله استدلال حفصة على كونهم معذبين بدخولهم النار بهذه الاية ودفعه عم كلامها ببيان ان كل داخل

في النار غير معذب لقوله تع ثم ننجي الذين اتقوا واما الثالث فعن ابن مسعود ان الضمير في واردها للقيمة

فلا يرد ان هذا الجواب غير متين ويرد الحديث على جواز المناظرة والاستفسار فان حفصة على وجه التعلم كانت الالهام

ان هذا الجواب غير متين ويد الحديث على جواز المناظرة والاستفسار فان حفصة رضي الله عنها كانت

ابنه دخل بيته غزاة اي عند زوجته نفر امن بني هاشم فكره ذلك فلما اخبره قال عم لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مغيبة بضم الميم

وكسر الغين المعجمة هي التي غاب عنها زوجها الا ومعه رجل او اثنان ام سلمة رض العامل الرواية عنها لا يدخلن هؤلاء عليكم يعني المخنثين

هذا التفسير لقوله ذلك قاله عم حين راى مخنثا قاعدا عند ام سلمة وهو يتكلم مع اخيها عبد الله المخنث بكسر النون وفتحها هو الذي يشبه

النساء في كلامه وحركاته تارة يكون هذا التشبه جبلة عليه وتارة يكون بتكلف والثاني هو المذموم الذي قال عم في حقه

لعن الله المتشبهين بالنساء من الرجال والمتشبهات بالرجال من النساء قال النووي في الحديث بيان للمخنثين حكم

الرجال الفحول في الدخول عليهن وكذا حكم الخصي المجبوب انما نهاهم عن ذلك لانهم يصفون النساء بحضرة الرجال فيفضي ذلك

الى الفتنة او لاحتمال ان يكون الداخل عليهن ممن يتكلف بالخنوثة قوله عليكم من باب تغليب الذكور على الاناث والا كان حقه

ان يقول عليكن ابو امامة رض روى البخاري عنه لا يدخل هذا بيت قوم الا ادخله الذل قاله لما راى شيئا من آلة الحرث

قيل هذا في حق من يقرب من العدو لانه لو اشتغل بالحرث ترك الجهاد لادى الى الاذلال بغلبة العدو عليه ويجوز ان يقال

ان الزارع لا يخلو من ان يكون مطلوبا بالعشر او الخراج وهذا نوع من السلطنة عليه ولا يتوهم من هذا مذمة الزراعة

لانها محمودة كيف وقد روي انه عم قال اطلبوا الرزق في خبايا الارض اسامة بن زيد رض العامل الرواية عنه لا يرث المسلم

الكافر ولا الكافر المسلم انما لم يرث كل منهما من الاخر لانقطاع الولاية بينهما واما المرتد فلا يرث المسلم ايضا عند الشافعي

لهذا الحديث وقال ابو حنيفة وصاحباه يرثه ورثته المسلمون لكن عنده مما كسبه في الاسلام وعندهما مما كسبه الى التبني

والدلايل مذكورة في الفقه جرير رض روى البخاري عنه لا يرحم الله من لا يرحم الناس مر ناويل نفيها عمن لا يرحم الناس

في الباب الاول في حديث من لا يرحم لا يرحم ابو هريرة رض العامل الرواية عنه لا يزال احدكم في صلوة ما دامت الصلوة

تحبسه لا يمنعه ان ينقلب اي يرجع الى اهله الا الصلوة قوله لا يمنعه بدل من قوله تحبسه لانه اوفى لتادية المقصود كما في

قوله تع امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين حاصل معنى الحديث من كان منتظر الصلوة مع الجماعة كان كالكاين

فيها في ان يكتب له ثوابها من انتظاره لها ابن عمر رض روى البخاري عنه لا يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم

يصب دما حراما ما مصدرية اي مدة عدم اصابته يعني المؤمن لا يزال في وسعة من دينه وكونه موفقا للخيرات ما لم يقتل

احدا بغير حق فاذا قتله زال عنه حالته الاولى لشوم ما ارتكب من الاثم وفي الحديث تشديد في امر الدماء

سهل بن سعد رض روى البخاري لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر اي مدة تعجيلهم وانما كانوا بخير لان تعجيل

الفطر بعد تيقن الغروب من سنن المرسلين ليحصل الحضور في الصلوة فمن حفظها يكون متخلقا باخلاقهم ولان فيه

مخالفة اهل الكتاب فانهم يوخرونه الى اشتباك النجوم سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه لا يزال اهل الغرب

قيل المراد بهم اهل الشام لانهم في طرف الغرب من الحجاز وقيل المراد بهم المجاهدون لانهم اهل الشدة والجلادة

والجلادة قال الجوهري غرب الفرس حدته وقيل الغرب هنا الدلو الكبيرة والمراد باهلها العرب لانهم يختصون

بها غالبا ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة اي يتوب اي يغرب قيامها المغيرة بن شعبة رض العامل الرواية عنه

لا يزال اناس من امتي ظاهرين اي غالبين على الحق حتى ياتيهم امر الله قال الشارح امر الله هو القيامة كقوله تع اتى امر الله

اي هنا الكلام لكن الاوجه منه ان يقال المراد هو الريح التي ياتي فتاخذ روح كل مؤمن ومؤمنة لان الساعة لا تقوم حتى لا يقال في الارض

الله الله وهم ظاهرون الواو فيه للحال والعامل فيه ياتيهم ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال بينما انا في المسجد اذ جاء ناس من الاعراب

فقالوا يا ابا هريرة هذا الله خلق الله فاخذ رسول الله حصى بكفه فرماهم فقال لا يزالون يسالونك يا ابا هريرة حتى يقولوا هذا الله

يعني مخلوق الله فمن خلق الله الضمير المستتر في خلق راجع الى من وفي بعض رواياته فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد

ولم يكن له كفوا احد

ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يستر عبد عبدا في الدنيا [illegible]

الا ستره الله يوم القيمة يعني ستر الله معاصي ذلك الساتر من اشاعتها في اهل الموقف وقيل اي ترك محاسبته عليها والمعنى
والمعنى الاول اظهر والستر في الدنيا اعم من ان يكون في وقعها على عيب العبد او بدنه قال النووي الستر على المجرم انما يكون مندوبا
اذا لم يشتهر بالفساد واما اذا اشتهر فينبغي ان يرفع امره الى الوالي ان لم يخف من ترتب الفساد على رفعه لان
الستر عليه يكون تقوية على فعله م سلمان رض روى مسلم عنه لا يستنج احدكم بدون ثلثة احجار قال الشافعي لابد
في الاستنجاء من الثلثة وان حصل النقاء قبلها عملا بالحديث وقال ابو حنيفة العدد غير لازم لقوله عم من استجمر فليوتر
ومن لا فلا حرج واما الحديث فمحمول على الظاهر لانه لو استجمر بحجر له ثلثة احرف جاز بالاجماع ق ابو هريرة رض المتفق على الرواية
عنه لا يسم المسلم على سوم اخيه المسلم يقال سام السلعة اذا طلبها للشرى وصورة السوم على السوم ان يقول واحد
للمشتري بعد تراضي المتعاقدين رد المبيع لابيع منك خيرا منه او يقول للبايع استرده لاشتريه منك باكثر قيل بمجرد
سكوت عليهما احدهما لا يدل على رضاه بل لابد من تصريحه فان وجد ما يدل على الرضا ففيه وجهان كذا قاله النووي
خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه لا يسمع مدى صوت المؤذن اي غايته جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيمة
ذكر الشيء بعد ذكر الجن والانس تعميما لانه يشهد له ذوو العلم وغيرهم وفي ذكر مدى الصوت اشارة الى ان البعيد من المؤذن
اذا اشهد له بسماع صوته فالقريب منه اولى وفي الحديث حث على رفع المؤذن صوته لتكثر شهداؤه وما قيل من انه يشهد له
المؤمنون من الجن والانس واما الكافر فلا شهادة له فضعيف ق ابو هريرة رض المتفق على الرواية عنه لا يشير احدكم الى
اخيه اي اخيه المسلم ويلحق به الذمي قال النووي لا يشير بالرفع نفي بمعنى النهي بالسلاح فانه لا يدري احدكم لعل الشيطان
ينزع بالعين المهملة هكذا روي في جميع نسخ مسلم معناه يجذبه من يده كانه يرفع يده فتحقق اشارته وروي في غير مسلم
بالغين المعجمة فيكون بمعنى الاغراء كما في قوله تع ان الشيطان ينزغ بينهم قوله لعل الشيطان مفعول يدري ويجوز
ان يكون في غير مسلم بالغين المعجمة فيكون بمعنى الاغراء يدري نازلا منزلة اللازم فنفي عنه الدراية اصلا ثم استانف بقوله
لعل من يده من هنا بمعنى على يعني ينزع الشيطان السلاح حال كونه على يد المشير ويجوز ان يكون من زائدة
على قول فيكون يده مفعول ينزع فيقع اي المشير في حفرة من النار م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يشربن احد منكم قايما فمن
نسي وشرب قايما فليستقئ وفيه اشارة الى ان الناسي اذا كان مامورا بطلب قي ما شربه فالشارب عامدا يكون
مامورا به بالطريق الاولى فان قلت صح ان النبي عم شرب من ماء زمزم قايما فما التوفيق قلت النهي للتنزيه لئلا يضره شرب
وشربه عم قايما يكون لبيان الجواز او يقال انه مختص بماء زمزم لكونه مباركا غير مضر شربه قايما فمن زعم نسخا
بين الحديثين فقد غلط لان الجمع بينهما ممكن مع ان التاريخ غير معلوم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يصبر على لاوايها
بفتح اللام وبالمد ضيق المعيشة المدينة وشدتها احد من امتي الا كنت له شفيعا يوم القيمة او شهيدا او هذه ليست
للشك لان رواية كثير رووا هكذا وبعيد ان يتفق كلهم على الشك بل هو للتقسيم معناه كنت شفيعا لمن مات بها بعدي و
شهيدا لمن مات بها في زماني او معناه كنت شفيعا للعاصين منهم وشهيدا للمطيعين لا يخفى ان شفاعته عم عامة
لامته فيكون هذه الشفاعة لزيادة الدرجات او جعلت او بمعنى الواو لما ورد في رواية بالواو فلا يحتاج الى هذا التوجيه
فيكون اشارة الى اختصاص اهل المدينة بالفضيلتين الشهادة على رسوخ ايمانهم وحسن ايقانهم والشفاعة لـ
ليتجاوز عن عصيانهم م ابو سعيد رض روى مسلم عنه لا يصلح الصيام في يومين يوم الاضحى ويوم الفطر من رمضان انما
منع عن صومهما لان فيهما اعراضا عن ضيافة الله ولو نذر صومهما لا ينعقد عند الشافعي وينعقد عند ابي حنيفة واصحابه ويلزم قضاؤه ق ابو هريرة رض المتفق على الرواية عنه لا يصلين احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقيه منه شي

وهذه الجملة المنفية حال يعني من صلى في ثوب واسع ينبغي له ان يلقي طرفيه على منكبيه مخالفا بينهما ليكون امنا على انكشاف
عورته ولئلا يفوت عنه الحضور في الصلوة لاشتغال قلبه بحفظ ذلك ومن صلى ولم يفعل كذلك لا يصح صلوته عند احمد
لظاهر الحديث والجمهور على صحتها لان النهي للتنزيه ق ابن عمر رض المتفق على الرواية عنه لا يصلين احد الظهر و
يروى العصر التوفيق بين الروايتين بان الحديث ورد بعد دخول وقت الظهر وقد صلى بعضهم الظهر
بالمدينة دون بعض فيكون رواية الظهر في حق من لم يصلها ورواية العصر في حق من صليها
الا في بني قريظة بضم القاف وفتح الراء المهملة وبالظاء المعجمة قوم من اليهود بقرب المدينة كانوا معاهدين
مع النبي عم فنقضوا العهد حين اجتمع الاحزاب قاله منصرفه اي وقت انصرافه من الاحزاب اي من غلاتهم
وهم طوايف من العرب اتوا المدينة وحاصروها فلما انهزموا بنصر الله تع خرج رسول الله عم خلفهم لغارتهم خ
ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا يصم احدكم يوم الجمعة الا يوما اي الا بان يصوم يوما قبله او بعده تقدم الكلام
عليه في حديث لا يختص ليلة الجمعة بقيام م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يغتسل احدكم في الماء الدايم
وهو جنب تقدم الكلام في حديث لا يبولن احدكم في الماء الدايم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يفرك مؤمن
مؤمنة بفتح الراء المهملة اي لا يبغض بغضا يؤدي الى تركها ان كره منها خلقا رضي اخر اي من خلقها الاخر وفيه
حث على حسن المعاشرة والصبر على سوء خلقها خ ابو بكرة رض روى البخاري عنه قال لما بلغ النبي عم ان اهل فارس
قد ملكوا عليهم بنت كسرى فقال عم لا يفلح قوم ملكتهم امراة وفيه اشارة الى انفتاح وجوه الظفر عليهم
وان المراة لا تصلح اماما ولا قاضيا لان كلا منهما يحتاج الى الخروج واصلاح امور الانام والمراة مستورة
ناقصة العقل م مطيع بن الاسود رض قيل روى عن النبي عم حديثا واحدا انفرد به مسلم وهو لا يقتل قرشي
صبرا نصب على المصدر وهو كالعين مثل قولك زيد قايم حقا يقال فلان مقتول صبرا اذا صار محبوسا على
القتل حتى يقتل يعني ان قريشا يسلمون ولا يرتد احد منهم حتى يقتل كما ارتد من غيرهم وليس المراد انهم لا يقتلون
ظلما وقد جرى على قريش ما هو معلوم بعد هذا اليوم قاله يوم فتح مكة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يقعد قوم
يذكرون الله فيهم قوم اجتمعوا لله سواء كان بالذكر والتلاوة او باشتغال علم الشريعة الا حفتهم اي
احاطت بهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة اي الوقار والخشية والذكر سبب لها قال
الله تع الا بذكر الله تطمئن القلوب وذكرهم الله فيمن عنده يعني في الملائكة المقربين المراد من العندية
عندية الرتبة ق ابو هريرة رض المتفق على الرواية عنه لا يقل احدكم اطعم ربك وضئ ربك بكسر الضاد المعجمة
اي اجعل مولاك ذا وضوء اسق ربك ولا يقل احدكم ربي هذا الخطاب للمماليك والخطاب الى ذي العبد
للملاك وليقل سيدي ومولاي وفيه نهي عن استعمال اسم الرب في مواضع استعمال السيد والمولى لان الرب
هو المالك المعبود والانسان مربوب متعبد فكره ذلك الاسم له حذرا عن المضاهاة ولهذا لم يمنع اضافته الى ما
لا تعبد له يقال رب المال ورب الدار ولم يمنع العبد ان يقول سيدي لان مرجع السيادة الى الرياسة على
من تحت يده ولهذا يسمى الزوج سيدا قال الله تع والفيا سيدها لدى الباب اما قوله عم ان تلد الامة ربتها وفي رواية
ربها فمحمول على بيان الجواز لان النهي في الحديث للتنزيه او يقال المراد به النهي عن الاكثار من هذا الاستعمال وهذا هو
مختار القاضي خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا يقولن احدكم اللهم اغفر لي ان شئت اللهم ارحمني ان شئت
ليعزم المسالة اي في وقت مسالته فنازع فيه الفعلان والعزم في السؤال هو ان يجد في الطلب
ولا يعلقه بالمشية وقيل هو حسن الظن بالله تع في الاجابة سبب كراهة هذا اللفظ في الدعاء هو ان يرى منه صورة الاستغناء
عن المطلوب او يقال انه يشعر بالتخيير وهو انما يكون في حق من يتوجه اليه الاكراه والله تع منزه عن ذلك وهذا معنى

احدهما لا تقولن والاخر ليعزم

قوله عم

ق عايشة رضي الله عنها الرواية عنها لا يقولن احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي يقال خبثت بضم الباء ولقست بفتح القاف بمعنى غثت قلبي وانما كره النبي عم لفظ الخبيث لكونه مستعملا في خلاف الطيب فان قيل قد قال النبي عم في الذي ينام عن الصلوة فاصبح خبيث النفس كسلان اجيب عنه بان المنهي استعمال خبثت بمعنى غثت مع وجود لفظ اخر بغير معناه لا استعمال الخبيث في خلاف الطيب قال الله الخبيثات للخبيثين او يقال خبثت نفسي يدل على ان الخباثة طبيعة له لان فعل بالضم فيهما يستعمل في الاشياء الغريزية ولهذا كره النبي عم ذكره وقوله فاصبح خبيث النفس لا يفيد المعنى الباقي فلا يكون منهيا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يقولن احدكم عبدي وامتي كلكم عبيد الله وكل نسائكم اماء الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي انما كره النبي عم ان يقول السيد عبدي لان فيه تعظيم النفس ولان العبودية الحقيقية انما هي لله تع قيل انما يكره اذا قاله على طريق التطاول على الرقيق والتحقير لشانه والا فقد جاء القران به قال الله والصالحين من عبادكم وامائكم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يقولن احدكم يا خيبة الدهر يعني يا قوم اطلبوا خيبة الدهر اي حرمانه وانما نهى النبي عم عن هذا القول وما في معناه لان من عادة اهل الجاهلية انهم ينسبون الحوادث الى الزمان كما قال الله تع حكاية عنهم وما يهلكنا الا الدهر فيسبونه ويدعون عليه فان الله هو الدهر اي مقلبه والمتصرف فيه على حذف المضاف او على ان يكون الدهر مصدرا بمعنى الواهر يقال دهرت الشيء اذا جمعته ثم فرقته وما قاله الشيخ الشارح ذهب بعض المحققين الى ان الدهر اسم من اسماء الله ومعناه الازلي الابدي وهذا اذن يجوز اطلاقه على الله تع غاية ما في الباب انهم لم يكونوا عالمين بتسمية الله بهذا الاسم فاعلمهم فعلى هذا يكون وجه من شتمه ومعنى قوله فان الله هو الدهر ظاهر بين فلا يخفى ما فيه من الضعف والتكلفات م جابر رض روى مسلم عنه لا يقيمن احدكم اخاه يوم الجمعة يعني من وجد اخاه جالسا في المسجد لا يجوز له ان يقيمه ثم يخالف الى مقعده اي ياتي من خلفه الى موضع قعوده فيقعد فيه ولكن يقول معناه ليقل تفسحوا اي توسعوا فان قيل ثبت في الصحيح ان النبي عم قال اذا قام احدكم من مجلسه فهو احق به اذا عاد اليه وهذا يدل على جواز اقامة اخيه من مكانه فما التوفيق بينهما قلنا عدم جواز الاقامة في حق من سبق اليه لان السابق اختص بذلك الموضع فلا يجوز للمتاخر ان يقيمه قال النووي اصحابنا استثنوا من هذا الحكم ما اذا الف من المسجد موضعا للتدريس او الافتاء فهو احق به فاذا قعد فيه غيره فله ان يقيمه وجواز الاقامة في حق من جلس في موضع من سبق اليه ثم غاب عنه ليعود بان فارقه ليتوضأ او يقضي شغلا يسيرا سواء ترك فيه موضع حجرة ونحوها او لا فهو احق به فاذا وجد فيه قاعدا فله ان يقيمه لانه لم يبطل اختصاصه ق ابن عمر رض انفقا على الرواية عنه لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه وهذا الحكم يعم المساجد وغيرها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يقولن احدكم الكرم فانما الكرم قلب المؤمن قال اهل اللغة يقال رجل كرم بسكون الراء وفتحها بمعنى كريم يستوى فيه الواحد والتثنية والجمع والتذكير والتانيث وسبب النهي ان العرب كانوا يسمون العنب وشجرته كرما لان الخمر المتخذ منه تحمل شاربها على الكرم فكره النبي عم هذه التسمية لئلا يتذكر به الخمر ويدعوهم حسن الاسم الى شربها وجعل المؤمن وقلبه احق ان يتصف به لطيبه وزكائه والغرض منه تحريض المؤمن على التقوى وكونه اهلا لهذه التسمية ق سعد بن ابي وقاص رض انفقا على الرواية عنه لا يكيد اي لا يريد بسوء اهل المدينة احد الا انماع اي ذاب كما ينماع الملح في الماء تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اراد اهل المدينة بسوء ق ابن عمر رض انفقا على الرواية لا يلبس المحرم القميص وذكر القميص تنبيه على ان المنهي لبس ما كان مخيطا فلو ارتدى بالقميص لا يمنع ولا العمامة ولا البرنس بضم الباء وسكون الراء وضم النون قلنسوة طويلة

ولا زعفران قيل الثوب المصبوغ بالورس والزعفران ان كان غسيلا لا يفوح منه رائحة يحل لبسه لان المنع للطيب لا للون ولا الخفين اي لا يلبس المحرم الخفين الا ان لا يجد اي لان لا يجد نعلين فليقطعهما اسفل من الكعبين فليلبسهما موضع نعلين م عمارة بن رويبة رض عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم ورويبة بضم الراء المهملة وفتح الهمزة على وزن نويبة قيل ما روى عن النبي عم اربعة احاديث اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا لا يلج النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها خصهما بالذكر لكونهما شاقين فمن واظب عليهما واظب على غيرهما ق ابن عمر رض انفقا على الرواية قال كان شاعر يقال له ابو عزة اسر يوم بدر فمن النبي عم وعاهده على ان لا يهجوا المؤمنين فاطلقه ثم رجع الى الهجو والايذاء فلما اسر يوم احد طلب المن مرة ثانية فقال عم لا يلدغ المؤمن بالدال المهملة والغين المعجمة روى بصيغة النفي لمعنى لا ينبغي للمؤمن المستيقظ ان يخدع بما نفر به مرتين من جحر مرتين وبصيغة النهي ايضا قيل هذا في امور الاخرة يعني المؤمن اذا اذنب ان يتألم قلبه كاللديغ ويضطرب ولا يعود اليه كما فعل يوسف عم بزليخا كان لا يتكلم امراة حتى يرسل على وجهه ثوبا والاول اى يجعل عاما اذ الحازم ينبغي ان يكون على حذر مما تضرر به في الدنيا والاخرة ق ابن عمر رض انفقا على الرواية عنه لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول انما كره مسه لكرامة اليمين وفيه تنبيه على كراهة الاستنجاء مطلقا لانه اذا كان منهيا عنه مع احتياج المرء اليه لحفظ ثيابه ففي غير تلك الحالة اولى ولا يتمسح في الخلاء بيمينه فينبغي للمستنجي ان ياخذ الحجر بيمينه والذكر بيساره ويحرك اليسار لينسب الفعل اليها من غير تحريك يمينه ولا يتنفس في الاناء نهى عنه لما فيه ان يقع فيه شيء من رطوبة فمه فيكرهه غيره واما ما روى ان النبي عم كان يتنفس في الاناء قلنا فعله بيان الجواز او لانه كان يستشفى ببزاقه فلم يكره فيه الكراهة خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا يمنع احدكم جاره ان يغرز خشبة يعني يضعها في جدار الصحيح قد عاد الى الاحمر قال احمد النهي للتحريم واليه ذهب الشافعي في القديم وذهب الاكثرون الى انه للندب اعلم ان المص علم الحديث بعلامة البخاري لكنه متفق عليه اخرجه البخاري عن عبد الله بن مسلمة واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما رويا الحديث عن مالك عن الزهري عن الاعرج عن ابي هريرة ق ابن مسعود رض انفقا على الرواية عنه لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره بفتح السين ما يتسحر به وبضمها المصدر فانه يؤذن او ينادي وهو شك من الراوي اي قال النبي عم ينادي بليل ليرجع اي الاذان قائمكم الرجوع عن لازما ومتعديا وههنا متعد يعني ليرد القائم الى مصلحته مترتبة على علمه بقرب الصبح كالايثار ان لم يكن اوتر وكالنوم قليلا ان كان او تو ليصبح نشيطا ويوقظ نائمكم وليس الفجر ان يقول هكذا والقول قد يستعمل في غير معناه بحسب المقام وههنا يقول بمعنى يظهر وجمع بعض الرواة كفيه حتى يقول هكذا ومد اصبعيه السبابتين اعلم ان الروايه المذكورة في صحيح مسلم ليس الفجر ان يقول هكذا وصوب يده ورفعها حتى يقول هكذا وفرج بين اصبعيه قوله صوب يده ورفعها وقوله وفرج بين اصبعيه من لفظ الراوي ذكره حكاية بان النبي عم حين قال ليس الفجر ان يقول هكذا اشار بيده الى السماء والى الارض ايضا حاكيا بان البياض المستطيل ليس من الفجر وحين قال عم حتى يقول هكذا فرج بين اصبعيه ايضا حاكيا بان البياض المنتشر هو الفجر الصادق فاذا عرفت هذا عرفت ان في كلام المص اختلالا ظاهرا واختلالا ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد

فيتمسه النار قال شارح الفاء فيه بمعنى الواو يعني لا يجتمع لمسلم موت ثلثة من اولاده ومس النار اياه وانما
لان المضارع انما ينصب بتقدير ان بعد الفاء اذا كان ما قبلها سببا لما بعدها وههنا ليس موت الاولاد ولا عدمه
سببا لمس النار اي فلنا كلام لكنه ممنوع لان نحو ما تاتينا فتحدثنا بالنصب له معنيان احدهما ان يكون
الاول سببا للثاني فينتفي بانتفائه وثانيهما نفي اجتماعهما من غير اعتبار السببية يعني لم يكن منك اتيان ولا
حديث كذا في كتاب سيبويه والشارح كانه لم يتنبه المعنى الثاني وحصر النصب على المعنى الاول الا تحلة القسم
هذا استثناء من قوله فيتمسه تحلة بكسر الحاء مصدر حللت اليمين اي ابررتها تحلة القسم ما يفعله الحالف
مما لم يقسم عليه مقدار ما يكون بارا في قسمه المراد منها بيان قلة المس او قلة زمانه م جابر رض روى مسلم عنه
لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله قال الراوي سمعت هذا الحديث من النبي عم قبل موته ثلثة ايام النهي
في الظاهر وان وقع عن الموت لكنه ليس المراد لانه غير مقدور له وانما المراد به النهي عن عدم حسن الظن
بالله عند الموت بطريق الكناية كقولك لا اريتك ههنا وانت خاشع لست تريد النهي عن الصلوة بل عن ترك
الخشوع قال الخطابي معنى الحقيقة حث على الاعمال الصالحة لان حسن الظن بالله يكون من حسن العمل فانما
فكانه قال احسنوا اعمالكم يحسن بالله ظنكم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا ينبغي للصديق ان يكون لعانا
للمبالغة في المراد به المؤمن لانه جاء في رواية لا ينبغي للمؤمن ان يكون لعانا تقدم الكلام عليه في حديث
ان اللعانين لا يكونون شهداء ق عقبة بن عامر رض اتفقا على الرواية عنه لا ينبغي هذا للمتقين قاله عند
نزعه فروج حرير لبسه اي النبي عم الفروج بفتح الفاء وضم الراء المشددة القباء الذي فيه شق من خلفه
قيل انه كان قبل البعثة وقيل انه كان بعد البعثة وقبل التحريم وانما نزعه عم لانه كان له بما فيه من الرعونة
ويجوز ان يحمل هذا على اول التحريم لانه جاء في رواية اخرى انه عم صلى في قباء ديباج ثم نزعه وقال نهاني عنه جبريل
عم وما قاله بعض من انه كان بعد التحريم لبسه عم استمالة لقلب واهبه فمردود لان مثل هذا مستبعد من متورع من
امته فكيف ممن هو اتقى الناس مع انه لم يرد فيه نقل ح ابن عباس رض روى البخاري عنه قال كان الناس ينصرفون
من عرفات الى اوطانهم بلا طواف الوداع منها فهم النبي عم عن ذلك وقال لا ينفر احد هذا من النفر بالسكون وهو
الرجوع حتى يكون آخر عهده اي لقائه بالبيت وفي رواية حتى يكون آخر عهده بالبيت الطواف وهو الحديث حجة
طواف الوداع واليه ذهب ابو حنيفة وهو احد قولي الشافعي فان تركه وجب عليه الدم الا الحائض فانه ليس واجب
عليها لانه جاء في الرواية الا انه خفف عن الحائض م عائشة رض روى مسلم عنها لا ينفعه لانه لم يقل يوما رب اغفر لي
خطيئتي يوم الدين يعني انه كان كافرا ولم يكن مقرا بيوم الدين لان المقر به طالب لمغفرة خطيئته فيه فلا ينفعه
عمله قاله لها حين قالت يا رسول الله ابن جدعان بضم الجيم وسكون الدال المهملة وبعدها عين مهملة كان في
الجاهلية اي في زمانها وهو ما كان قبل بعثته عم وقريبا منها سمي به لكثرة الجهالة فيه يصل الرحم ويطعم المسكين فهل ذلك
نافعه ابن جدعان كان من رؤساء قريش قال القاضي عياض انعقد الاجماع على ان الكفار لا ينفعهم اعمالهم
ولا يثابون عليها بنعيم ولا تخفيف عذاب لكن يكون اشد عذابا من بعض بحسب جرائمهم وذكر الامام الحافظ
ابو بكر البيهقي يجوز ان يراد بما ورد في الآيات والاخبار في بطلان خيرات الكفار انهم لا يتخلصون بها من النار
ولكن يخفف عنهم ما يستوجبونه بجنايات ارتكبوها سوى الكفر ووافقه المازري فان قلت على ما قاله القاضي
كيف التوفيق بين هذا الحديث وحديث آخر اخرجه مسلم عن العباس انه قال يا رسول الله ان ابا طالب كان يحوطك و
ينصرك

فهل ينفعه ذلك قال نعم اقول نصرته النبي عم انما ينفعه من جهة تخفيف العذاب عنه بشفاعته عم
الاسفل من النار وتلك الشفاعة كانت مختصة به عم م ابن عمر رض روى مسلم عنه قال اتخذ النبي عم خاتما من
فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال لا ينقشن احدكم على نقش خاتمي هذا صفة لخاتمي يعني لا ينقش
احد مثل نقش خاتمي انما نهاهم عن ذلك لانه عم كان اتخذ الخاتم ليختم به كتبه الى ملوك العجم وغيرهم فلو نقش غيره
مثله لدخلت المفسدة وفي الخاتم لغتان كسر التاء وفتحها والكسر افصح م عثمان رض روى مسلم عنه لا ينكح المحرم و
لا ينكح بضم الياء في الثاني ولا يخطب الافعال الثلثة فيه مروية على صيغة النفي وعلى صيغة النهي فالمعنى
لا يتزوج المحرم امراة ولا يزوج غيره سواء كان بولاية او بوكالة ولا يطلب امراة للتزوج ذهب مالك و
الشافعي واحمد الى انه لا يصح نكاح المحرم وذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه يجوز لما روي انه عم تزوج ميمونة
وهو محرم فحملوا حديث عثمان على الوطي لكون لفظ النكاح حقيقة فيه او على كونه منسوخا ان ثبت تاخر
المروي وان لم يثبت يتعارضا فيصار الى القياس وليس فيه ما يمنعه كذا قاله الشراح ولكن فيه تامل لان فعله
النبي عم وفعله اذا تعارضا فالصحيح عند الاصوليين ان يرجح القول لانه يتعدى الى الغير والفعل قد يكون
مقصورا عليه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يورد بكسر الراء نفي بمعنى النهي ممرض بكسر الراء صاحب الابل
المراض ومفعول لا يورد محذوف اي ابله على مصح وهو بكسر الصاد صاحب الابل الصحاح وانما نهاه عم عنه لانه
ربما اصابها المرض المعدي بفعل الله وقدره الذي اجرى به العادة لا بطبعه فيحصل لصاحبها ضرر ولئلا يقع
في نفس صاحبها ان المرض يعدي بطبعه فيكفر كذا قاله النووي

الباب الرابع

م جابر رض روى مسلم عنه
اذا ابتعت طعاما فلا تبعه حتى تستوفيه وتقدم بيانه في الباب الاول في حديث من ابتاع طعاما قال صاحب التحفة
هذا الحديث مما اتفقا عليه من حديث ابن عمر وابن عباس وانت ترى ان المصنف وسمه بعلامة مسلم من حديث جابر
م جرير رض روى مسلم عنه اذا ابق بفتح الباء وكسرها لكن الفتح افصح وبه جاء كلام الله اذ ابق الى الفلك المشحون
العبد لم تقبل له صلوة قال الامام المازري والقاضي عياض الحديث محمول على المستحل للاباق فيكفر ولا تقبل له
صلوة ولا غيرها لكن الاوجه ان يقال المراد منه نفي كمال القبول لا نفي اصله فلا احتياج الى تاويله سبق الكلام
عليه في الباب الاول في حديث من سال عرافا لم يقبل له صلوة اربعين م جابر رض روى مسلم عنه اذا اتاكم
المصدق بتخفيف الصاد وهو الذي ياخذ الصدقات ممن وجبت عليه بنصب الامام وبتشديدها المتصدق
والمعنى الاول مراد هنا فليصدر عنكم اي ليرجع وهو عنكم راض والمراد بارضائه تسليم الواجب اليه بلطف وانما امر
به لانه من محسنات الزكوة ق ابو سعيد رض اذا اتبعتم الجنازة فلا تجلسوا حتى توضع اي في الارض كذا نقله
سفيان عن سهيل وهو احد روايته ونقل عنه ابو معاوية اي في اللحد والاول اولى لكون سفيان احفظ من ابي
معاوية وانما نهى عن الجلوس لانه ربما يحتاج الى المعاونة عند الوضع او لان الميت كالمتبوع فينبغي للتابع ان لا
يجلس قبله قال صاحب التحفة هذا الحديث مما انفرد به مسلم وانت ترى انه مرقوم بعلامة ق ق ابن عمر رض اتفقا
على الرواية عنه اذا جاء احدكم الجمعة فليغتسل تقدم بيانه في حديث من جاء منكم الجمعة م ابو سعيد رض روى مسلم عنه
اذا اتى احدكم اهله يعني جامع امراته او امته ثم اراد ان يعود اي يجامعها مرة اخرى فليتوضا الا يغسل ذكره تتمة
الحديث فانه انشط للعود يفهم منه ان المستحب للمراة ان يغسل فرجها ايضا خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه
اذا اتى احدكم خادمه بالرفع فاعل اتى بطعامه وجواب اذا محذوف اي فليجلسه معه فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين شك من الراوي

فانه قول الكل السلام خضع وعلامته ... الطعام ... (?)

وهي مملوكة المالك ق ابو ايوب رض اتفقا على الرواية عنه اذا اتيتم الغايط يعني موضع قضاء الحاجة فلا تستقبلوا
القبلة ولا تستدبروها ببول ولا بغايط اراد به نفس الحدث قال قوم الحديث مخصوص بالصحراء لما روى ان ابن عمر ر
قال النهي المذكور انما هو في الفضاء وعلته ان الصحراء لا يخلو من مصل ملك او جني الى هنا كلامهم لكنه مرفوع لان عموم الحديث لا
يختص بالاثر وقال آخرون انه عام علته احترام جهة القبلة من مقابلة خروج القذر وكشف العورة لكنه منسوخ بما روي
عن جابر انه راى رسول الله عم قبل ان يقبض بعام يستقبل القبلة في قضاء حاجته الى هنا كلامهم لكنه مرفوع ايضا بان هذا الفعل
النادر من النبي عم يحتمل ان يكون لبيان الجواز او لكونه معذورا فلا نسخ مع احتمال الجمع على ان فعل النبي عم وقوله اذا
تعارضا يرجح قوله كما ثبت في الاصول ولكن شرقوا او غربوا يعني توجهوا الى جهة الشرق والغرب هذا محمول على موضع
لا يكون القبلة فيه الى المشرق او المغرب كالمدينة شرفها الله خ ابو هريرة رض اذا احب الله العبد نادى جبرائيل
ان الله يحب فلانا فاحببه الضمير في نادى الى الله يعني اذا اراد الله ان يظهر محبة عبد من عباده يعلمها اولا جبرائيل
فيامره بمحبته فيحبه جبرائيل فينادي في اهل السماء ان الله يحب بكسر الهمزة على اضمار القول عند البصريين
وعند الكوفيين على ان في النداء معنى القول يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض وفائدة
هذا الاعلام ان يستغفر له اهل السماء والارض ومحبة الله فعل مجاز عن ان يرضى عنه وعن مالك انه قال لا احسب في بغض
الله عبدا الا عدم رضائه قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة البخاري لكنه غلط لانه مما انفرد به مسلم
لعله وقع سهوا من الناسخ م جابر رض روى مسلم عنه اذا احدكم اعجبته المراة تعرض اذا اعجبت احدكم المراة فالقلب
تغير فوقعت في قلبه فليعمد بكسر الميم اي فليقصد الى امراته فليواقعها فان ذلك يرد بياء المضارع من الرد و
بالباء الموحدة على صيغة الماضي من التبريد ما في نفسه يعني يسكن ما فيه من حر الشهوة ويجعله باردا والمشهور
الرواية الاولى اعلم ان اول المحبة الموافقة ثم الميل ثم الود ثم الهوى ثم الوله فالموافقة للطبع والميل للنفس
والود للقلب والمحبة للفؤاد وهو باطن القلب والهوى غلبة المحبة والوله زيادة الهوى فمن مال قلبه الى امراة
يقدر على دفع ذلك الميل فان علم ان يزيد ذلك فيصير حبا ثم هوى موقعا لصاحبه في غير رضاء الله فامر النبي عم بان
ليتخلص عما في نفسه من الميل باندفاع الشهوة الداعية اليه ق ابو هريرة رض انه عليه اذا احسن احدكم
اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشر امثالها الى سبعمائة ضعف بالاضافة الضعف في معنى المثل
قاله الجوهري حكى القاضي الماوردي عن بعض العلماء ان التضعيف لا ينتهي الى سبعمائة نظرا الظاهر الحديث
لكنه غلط لان المراد منه التكثير لما جاء في رواية اخرى الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة وكل سيئة يعملها
تكتب عليه بمثلها حتى يلقى الله اي يموت ذكر المسلم قال الشراح حسن اسلام المرء استقامته في الطريق بحيث لا يعصي
ربه اقول لا اشكل في كون ذلك حسنا لكن كون الحسنة مكتوبة بعشر امثالها غير مترتب عليه بل المراد به ان الا
سلام هو الاخلاص فيه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبع اذرع جمع ذراع
قال المطرزي هو من المرفق الى اطراف الاصابع ثم سمي بها الخشبة التي يذرع بها يذكر ويؤنث
والتانيث افصح قال النووي معناه اذا كان الطريق بين ارض لقوم وارادوا احياءها فان اتفقوا على
شيء فذاك يعني فالمتفقوا عليه هو المعتبر يكون طريقا وان اختلفوا في قدره جعل سبع اذرع واما اذا وجدنا طريقا
مسلوكا وهو اكثر من سبع اذرع فلا يجوز لاحد ان يستولي على شيء منه قال الخطابي قد يكون ذلك الاختلاف في

من الوضع ... (?)

٨٠

من شوارع المسلمين يقعدون لاجانبه ليبيعوا اشياء فان كان المتروك منه للمارين سبع اذرع لم يمنعوا
من القعود فيه وان كان اقل منعوا لئلا يتضيق المارون بالاحمال ق ابو هريرة رض اذا ادرك احدكم سجدة
اراد منها الركعة بركوعها وسجودها من صلوة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوته واذا
ادرك سجدة من صلوة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوته قال صاحب التحفة رقم
المصنف بعلامة متفق لكنه مما انفرد به البخاري استدل به الشافعي ومالك على ان من طلعت عليه
الشمس وهو في صلوة الصبح او غربت وهو في صلوة العصر لا يبطل صلوته وقال ابو حنيفة واصحابه تبطل
صلوة الصبح لان السبب وهو وقت الشروع في الفجر صحيح فوجبت الصلوة صحيحة فلا تؤدى ناقصة
في الوقت المكروه وفي العصر فاسد فجاز اداؤها بالنقصان قال الناطفي الا ان ما طال قبل الغروب كان اداء وما
كان بعده يحتاج الى ان ينوي فيه القضاء واولوا الحديث بان المراد بالاتمام في صلوة الفجر والله اعلم قضاء وتماما
في وقت كامل قال القاضي الدبوسي يحتمل ان هذا الحديث كان قبل النهي عن الصلوة في الاوقات المكروهة م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا اذن المؤذن ادبر الشيطان وله حصاص بضم الحاء المهملة وبصادين
المهملتين شدة العدو وقيل هو الضراط وهو محمول على الحقيقة لان الشيطان ياكل وانما اضرط لثقل الاذان
كما يضرط الحمار من ثقل الحمل وقيل هو محمول على استخفاف اللعين بذكر الله من قولهم اضرط فلان اذا
استخف وانما ادبر الشيطان من الاذان لما فيه من شعاير الاسلام وقيل لئلا يسمعه فيضطر الى ان يشهد
للمؤذن بذلك يوم القيمة لما قال عم لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس الا شهد له يوم القيمة لكن هذا
التعليل انما يستقيم اذا علم الشيطان ان كل من يسمع المؤذن يشهد له يوم القيمة البتة واريد من قوله عم اذا
اذن اذا قصد الاذان م ابو موسى رض روى مسلم عنه اذا اراد الله رحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله
لها فرطا وهو بفتح الراء من يتقدم القافلة ليتعين لهم المنازل ويهيئ لهم حوائجهم وسلفا اي متقدما بين يديها
واذا اراد هلكة بفتح الهاء واللام الهلاك امة عذبها ونبيها حي فاهلكها وهو ينظر اي والحال ان النبي عم ينظر
الى هلاكهم فاقر عينه اي بلغه الله امنيته بهلكتها حين كذبوه وعصوا امره انما كان موت نبي قبل امته رحمة
لانه يكون مصيبة عظيمة لهم ثم يتمسكون بشريعته بعده فيتضاعف اجورهم واما هلاك الامة قبل نبيهم فانما يكون
بدعائه عم عليهم لاستمرارهم على تكذيبه ومخالفة امره كما فعل بقوم نوح عم فالمراد بالامة الاولى امة الاجابة
وبالثانية امة الدعوة وفي الحديث بشارة لامته عم حيث كان قبضه رحمة لهم كما كان بعثه كذلك ق عدي بن
حاتم رض اتفقا على الرواية عنه اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل فيه بيان ان ارسال
الصائد الكلب شرط في حل اكل صيده حتى لو جرح الكلب المعلم بنفسه غير ارسال لا يحل الاكل وان كون
الكلب معلما شرط ايضا وهو ان يترك الاكل ثلث مرات وان ذكر اسم الله عليه وقت الارسال شرط قال
عدي بن حاتم قلت وان قتلن اي الكلاب الصيد الموصوفة قال وان قتلن ما لم يشركها كلب ليس معها الجملة
صفة كلب يعني ليس موصوفا بالصفات المذكورة يفهم منه انه لو شارك معه كلب لم يسم معها او كلب غير معلم
لا يحل اكل صيده قوله وان قتلن يدل على جواز اكل ما قتله الكلب بثقله من غير جرح لكن لا بد من جرحه في ظاهر
الرواية ليتحقق الذكاة الاضطراري وفي قوله تعالى وما علمتم من الجوارح اشارة الى اشتراط الجرح قال قلت
فاني ارمي بالمعراض وهو سهم لا ريش عليه الصيد فاصيب اي اقتله به افآكل منه قال اذا رميت بالمعراض الصيد

فخزق

بالحاء والزاء المعجمتين اى نقوو جرح فكله وان اصابه بعرضه فلا تاكله ق ابو موسى رض العاعل الرواية
اذا استاذن احدكم ثلثا فلم يؤذن له اى فى الدخول فليرجع قال العلماء ينبغى ان يجمع بين السلام والاستيذان
والسنة ان يفعلهما ثلثا اختلفوا فى ان المستحب تقديم السلام على الاستيذان او العكس و ما اختاره
وردى ملوان بصح ان وقع عين انسان قدم السلام والا قدم الاستيذان واختلفوا ايضا فى انه بعدما
استاذن ثلثا فلم يؤذن له وظن انه لم يسمع هل يعيد هل يعيد الاستيذان ام لا قال قوم بتصدق فلا يعيد
لهذا الحديث وقال اخرون يعيد وحملوا الحديث على من علم او ظن انه اسمعه م ابن عمر رض روى النبى اذا
استاذنت امراة احدكم اى فى الليل الى المسجد فلا يمنعها ق ابن عمر رض اذا استاذنتكم نساؤكم
بالليل الى المسجد فاذنوا لهن تقدم البيان انه فى الباب الثالث فى حديث لا تمنعوا اماء الله مساجد الله
م جابر رض روى سلم عنه اذا استجمر احدكم اى استنجى فليوتر اى جعله وترا وقيل الاستجمار استعمال البخور للتطيب
ق ابو هريرة رض العاعل الرواية عنه اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنثر اى ليخرج الماء من انفه بعد الا
ستنشاق ثلث مرات فان الشيطان يبيت على خياشيمه جمع الخيشوم وهو اقصى الانف معنى بيتوته
الشيطان فيهما هو ان الانسان اذا نام تجتمع فيها الاخلاط ويبس المخاط عليه حتى ينسد مجارى الانفاس
ويتغير الطبيعة ويستمر الكسل عليه ويمنع ذلك فى القراءة عن تاديه الحروف من مخارجها فامر عم بالاستنثار
لازالة هذه العوارض وقال القاضى عياض يحتمل ان يكون البيتوته على حقيقتها قال الشيخ [illegible]
انما خص الخيشوم لبيتوته لان العين باب النظر الى خلق السموات والارض فهى باب العبرة والفم باب الذكر
والاذن باب سماع العلم والذكر فليس فى الخيشوم شيء من هذه المعانى فيجوز ان يكون اقتراب الشيطان من الا
نسان وموضع مدخله فيه من طريق الوسوسة هو هذا الباب م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا استيقظ
من نومه فلا يغمس يده فى الاناء حتى يغسلها ثلثا فانه لا يدرى اين باتت يده فيحتمل ان يطوف يده
على موضع النجس لان الناس كانوا يستنجون بالاحجار وينامون وفيه دلالة على ان موضع الاستنجاء لا
يطهر فى حق الصلوة ذهب احد الى ان الغمس حرام اذا استيقظ من نوم الليل بقرينة قوله اين باتت يده
لان البيتوتة يكون بالليل وقال بعض انه حرام اذا استيقظ من نوم مطلق والجمهور على ان النهى للتنزيه
لانه عم علل بامر يقتضى الشك فطهارة البدن كانت ثابتة يقينا فلا تزال بالمشكوك ق ابو هريرة رض الم
على الرواية عنه اذا اصبح احدكم يوما صايما الظرف مفعول صايما مقدم عليه معناه ناويا صوم يوم فلا يرفث اى لا يتكلم
كلام الجماع والفحش من القول ولا يجهل اى لا يفعل خلاف الصواب من القول والفعل فان امرؤ شاتمه يعنى انشتم امراة متعرضا
لمن تمته او قاتله اى اراد ان يقاتله فليقل انى بكسر النون انى صايم ليسمع الشاتم فينزجر عنه غالبا ومعناه يحدث
به نفسه ليمنعها من مجاراة الشاتم ولو جمع بين الامرين لكان حسنا انى صايم انما كرره للتاكيد ق جابر رض
العاعل الرواية عنه اذا طال احدكم الغيبة فلا يطرق اى لا ياتين اهله ليلا بل ينبغى له ان ياتى منزله نهارا لا
ليتمشط زوجته وتتاهب له وفى قوله اذا طال دلالة على ان من كان سفره قريبا يتوقع امراته اتيانه فلا يكره
طروقه وكذا اذا وصل خبر قدومه قبله لا يكره واما ما رواه جابر ان احسن ما دخل الرجل اهله اذا قدم من سفر اول
الليل فمعناه اذا قدم من سفره النهار فاحسن الاوقات لقضاء حاجته اول الليل لان المسافر غالب فيه الشهوة غالبا فاذا
ذا قضى نهمته فيه يكون اجلب للنوم وادعى الى الاستراحة فظهر التوفيق بين الحديثين م ابو سعيد رض روى مسلم قال قال
رسول الله

رسول الله صلعم الى عثمان بن مظعون فجاءه وراسه يقطر ماء فقال عم لعلنا اعجلناك قال نعم فقال عم اذا اعجلت
او اقحطت على بناء الفاعل وفى رواية على بناء المجهول مثل اعجلت قال النووى الروايتان صحيحتان ومعنى الاقحاط ما هو عدم انزال المنى
وهو استعارة من قحوط المطر وهو انحباسه فلا غسل عليك وعليك الوضوء قاله لعثمان بكسر العين المهملة وسكون
التاء المثناة فوق وبعدها الباء الموحدة بن مالك وهو حديث منسوخ بحديث التقاء الختانين ق عمر رض العاعل الرواية عنه
قال استعمل النبى عم عمر على الصدقة وامر له بعد فراغه منها اجرة فقال عمر انما عملت لله فقال عم اذا اعطيت على بناء المجهول
شيئا من غير مسئلة فكل وتصدق وفيه اشارة الى كون ذلك الشىء طيبا له لان الصدقة انما يكون من الطيب قال النووى
اختلف فيمن اعطى من غير طلب فقيل يجب اخذه وقيل يندب والصحيح انه ان غلب الحرام فيما فى يد المعطى فاخذه حرام
والا فمباح ق عمر رض العاعل الرواية عنه اذا اقبل الليل وادبر النهار وغابت الشمس فقد افطر الصايم اى دخل فى وقت
الافطار وقيل معناه تم صومه لانقضاء محله شرعا وهو النهار حتى قال بعض العلماء الامساك بعد الغروب كامساك يوم العيد
لكن التوجيه الاول اولى لما جاء فى الحديث من الاذان بوصل فليواصل الى السحر وانما ذكر الاقبال والادبار وان لم يكونا الا
بغروب الشمس لبيان كمال الغروب كيلا يظن احد انه اذا غاب بعض الشمس جاز الافطار او لانه قد يكون فى واد بحيث
لا يشاهد غروب الشمس فيحتاج الى ان يعمل بهما ق ابو هريرة رض العاعل الرواية عنه اذا اقترب الزمان لم يكد
رؤيا المؤمن تكذب والمراد منه اقتراب الساعة لقوله عم فى اخر الزمان لا يكاد رؤيا المؤمن تكذب وقيل ان يعتدل
ليله ونهاره لان عنده يصح الامزجة وقيل المراد منه زمان يستقصر ويتقارب اطرافه حتى يكون السنة كالشهر
لاستلذاذه وبسط العدل فيه وذلك يكون فى زمان المهدى قال صاحب كتاب المفهم يحتمل انه اراد بذلك اذا اقترب اجل
الرجل بسن الكهولة والمشيب فان رؤياه قلما يكذب لذهاب الظنون الفاسدة ونزوع الشهوات عنه وكانت نفسه
اصفى ولما هو من الغيب اقبل وقيل رؤيا الليل اقوى من رؤيا النهار واصدق ساعاته وقت السحر ق ابو قتادة الحارث
بن ربعى رض العاعل الرواية عنه اذا اقيمت الصلوة يعنى اذا نادى المؤذن بالاقامة وفيه اقامة المسبب
مقام السبب فلا تقوموا حتى تروني قيل كان الصحابة رض يقومون للصلوة قبل ان يخرج النبى عم من صومعته فينتظرونه
فنهاهم عن ذلك لئلا يطول القيام اذا عرض للنبى عم عارض فيتاخر به عن الخروج م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا
اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة فيه نهى عن افتتاح نافلة بعد الاقامة سواء كانت سنة موكدة او غيرها
واليه ذهب الشافعى قال النووى الحكمة فيه ان يتفرغ للفريضة من اولها ولا يفوتها اكمالها بالاحرام مع الامام وقال
ابو حنيفة واصحابه سنة الصبح مخصوصة عن هذا بقوله عم صلوهما وان طردتكم الخيل فعملنا بالدليلين فقلنا
يصلى سنة الصبح اذا لم يخش عن فوات الركعة الثانية ليكون جامعا بين الفضيلتين وتركها حين خشى
لان ثواب الجماعة اعظم والوعيد بتركها الزم ع ابو اسيد على وزن التصغير الساعدى رض روى البخارى عنه
قيل اشتهر بكنيته ما رواه عن النبى عم مائة وعشرون حديثا له فى الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخارى بحديثين
ومسلم بواحد قال صف المسلمون لقتال قريش يوم بدر فقال عم اذا اكثبوكم اى قرب منكم العدو فارموهم واستبقوا
نبلكم النبل سهام لطاف ليس بطوال يعنى لا ترموهم على بعد منهم ليبقى نبلكم وقيل معناه ارموهم ببعض النبل دون الكل
م ابن عمر رض رقم هنا علامة مسلم والحديث متفق عليه كذا فى التحفة اذا اكفر الرجل اخاه اى دعاه كافرا فقد باء بها
اى رجع بكلمة الكفر احدهما يعنى يلزم الكفر على احدهما لان من اكفر غيره ان كان صادقا فظاهر وان كان كاذبا يكفر القايل
قيل هذا فيمن اكفر اخاه خاليا عن التاويل واما المتاول فخارج عنه اعلم ان هذا الحديث مشكل لان من قال لاخيه يا كافر وهو لم يكن كافرا ولا اذا لم يعتقد بطلان دين الاسلام يكون كاذبا فى [illegible]

اوايا كم لعلى هدى او في ضلال مبين والمراد في المعطوف خصم لكن بلطف في القول ومنه قول حسان في حق من هجا النبي عم اتهجوه ولست له بكفو فشركما لخيركما الفداء ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها اي يلعق اصابعه بنفسه او يلعقها اذا فرغ من الطعام واما قبل الفراغ فلا يلعقها ولا يمسحها بشيء او يُلعِقها بضم الياء مفعوله الثاني محذوف اي غيره والمسح بالمنديل قبل اللعق عادة الجبابرة فامر النبي عم باللعق كسرا للنفس م ابن عمر رض روى مسلم عنه اذا اكل احدكم فليأكل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله تقدم الكلام عليه في حديث لا تأكلوا بالشمال م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه اشار بذكر الجمع الى انه لا يأكل باقل من ثلاثة اصابع لما روي انه عم قال الاكل باصبع اكل الشيطان والاكل باصبعين اكل الجبابرة فانه لا يدري في ايتهن البركة يعني لا يدري الآكل في اي جزء من الطعام بركة اي الذي اكله او فيما بقي على اصابعه فليحفظ تلك البركة بلعقها وانما اورد التانيث في ايته باعتبار الاصبع او اللقمة وفي قوله ايتهن ترغيب الى لعق كل اصابعه فان من فعل ذلك فقد برئ من الكبر قال النووي وقع في بعض نسخ مسلم في ايتهن وفي معظم اصولها لا يدري ايتهن البركة فمعناه ايتهن صاحبة البركة واصل البركة الزيادة وثبوت الخير لعل المراد منها ما يحصل به التغذية والتقوية على طاعة الله الى هنا كلامه ويجوز ان يراد بالبركة صلاحيته كون الطعام نطفة صالحة لان يكون انسانا قال ابن عباس في تفسير قوله تعالى ولقد كرمنا بني آدم من جملة تكريمه ان يوكل الطعام بالاصابع يعني ان الطعام صالح لان يكون انسانا مكرما فينبغي ان يحترم كل جزء من الطعام ويوكل بالاصابع ولعل امر النبي عم بلعق الاصابع يكون لذلك ق ابو بكرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار ثم قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه فيه دلالة على ان الحرص على الفعل المحرم مما يواخذ به وعلى ان كلا منهما كان قصده قتل الآخر لا الدفع عن نفسه حتى لو كان قصد احدهما الدفع ولم يجد مفرا منه الا بقتله لم يواخذ به لكونه ماذونا فيه شرعا قيل هذا محمول على من قاتل عصبية ولا يكون منا ولا في فعله لئلا يرد الاشكال بقتال الصحابة رض كقتال علي وطلحة والزبير وغيرهم فانهم كانوا يعلمون ان نصب الامام واجب وان كلا منهم لغاية ديانته وفرط صيانته يرى نفسه احق بالامامة او انه يسعى للمحق فجرى بسبب ذلك فيهم ما جرى م عثمان بن ابي العاص رض قيل ما رواه عن النبي عم تسعة وعشرون حديثا انفرد مسلم منها بثلاثة احاديث احدها هذا اذا اممت قوما فاخفف بهم الصلوة لئلا يشق عليهم فان ارادوا كلهم تطويلها فلا بأس به ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا امن بتشديد الميم اي قال آمين الامام فامنوا قال النووي ينبغي ان يكون تامين المأموم مقارنا لتامين الامام لقوله عم في حديث آخر اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا آمين فعلى هذا يكون معنى اذا امن اذا اراد التامين فانه من وافق تامينه تامين الملائكة هذا تعليل لما قبله مع اضمار الاخبار عن تامين الملائكة تقديره فامنوا كما ان الملائكة يؤمنون غفر له ما تقدم من ذنبه حكى القاضي ان الموافقة التامين في الخشوع والاخلاص وقيل في الاجابة والصحيح انها في الوقت اختلف في هولاء الملائكة

قيل هم الحفظة وقيل غيرهم ويعضد ما روي انه عم قال فان من وافق قوله قول اهل السماء ويمكن ان يجمع بين القولين بان يقولها الحفظة واهل السماء ايضا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا انتعل اي لبس النعل احدكم فليبدأ باليمنى واذا خلع فليبدأ بالشمال او لينعلهما بضم الياء قال الجوهري يقال انعلت قدمي ولا يقال نعلت جميعا او ليخلعهما قال النووي هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وفي صحيح البخاري ليحفهما بالحاء المهملة والفاء وكلاهما صحيحان ورواية البخاري احسن ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اذا انزل الله بقوم عذابا اصاب من كان فيهم من الصلحاء وغيرهم وهلكوا جميعا ثم بعثوا على اعمالهم من الخير والشر فمن كان صالحا يرفع درجاته ومن كان طالحا فبخلافه ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة نصب على الحال اي غير مسرفة وقيل معناه ان يكون انفاقها باذن زوجها فلها اجرها بما انفقت الباء فيه للسببية وللزوج بما اكتسب اي للزوج اجره بسبب كسبه وللخازن مثل ذلك اي للخازن الذي كانت النفقة في يده مثل ذلك الاجر لا ينقص بعضهم من اجر بعض ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المرأة من كسب زوجها من غير امره فلها نصف اجره تقدم الكلام عليه في حديث سأل النبي المرأة وبعلها شاهد م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا انقطع شسع بكسر الشين المعجمة وسكون السين المهملة احد سيور النعل وهو الذي يدخل بين الاصبعين ويدخل طرفه في النقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام الذي يعقد فيه الشسع احدكم فلا يمش في الاخرى اي في النعل الاخرى حتى يصلحها اي النعل الذي انقطع شسعها لانها سقط عن رجله فيكون احد رجليه منتعلا والاخرى حافيا والمشي هكذا يؤدي الى العثار ويخالف الوقار ولهذا نهى النبي عم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا اوى احدكم الى فراشه فلينفض فراشه بداخلة ازاره وهي الحاشية التي تلي الجسد ليكون يده مستورة بطرف ازاره لئلا يحصل في يده مكروه ان كان هناك من الهوام فانه لا يدري ما خلفه عليه يعني ما حدث على فراشه بعده من المؤذيات ثم يقول باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه ان امسكت نفسي فارحمها وان ارسلتها فاحفظها هذا اشارة الى قوله تعالى يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الاخرى الى اجل مسمى بما تحفظ به الصالحين وفيه اشارة الى ان المقصود من الحيوة هو الصلاح وما عداه ينبغي وسيلة اليه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح لانها كانت مأمورة بطاعة زوجها في غير معصية قال النووي ليس الحيض بعذر في الامتناع لان له حقا في الاستمتاع بها فوق الازار وفيه دليل على ان سخط الزوج يوجب سخط الرب واذا كان كذا في قضاء الشهوة فكيف اذا كان في امر الدين واعلم ان اللعنة بالاصباح لان الزوج يستغني عنها عند لحدوث المانع عن الاستمتاع فيه غالبا ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال كان رجل من الانصار يقال له حبان بن منقذ وكان متغير العقل لشجة ذكره في الغزاة وكان يخدع كثيرا في البيع فذكر ذلك للنبي عم قال اذا بايعت فقل لا خلابة وهو بكسر الخاء المعجمة وبالباء الموحدة اي لا خديعة لي في هذا البيع لو قال المص قاله لحبان بن منقذ لكان اولى لان الخطاب لم يقل احد من قال في بيعه لا خلابة لكان له الرد اذا غبن لحبان والجمهور على انه لا رد له لانه لم يثبت ان النبي عم اثبت لحبان الخيار ولفظ لا خلابة لا يدل عليه ويجوز ان يكون الغاية للامة في ذكره ان لا ينخدع في الواقع ويكون هذا مختصا به ولو كان ثبت له فلا دليل على عمومه ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اذا بدا حاجب الشمس اراد بها ناحيتها وهو مستعار من حاجب الوجه فاخروا الصلوة حتى تبرز اي تظهر وترتفع الشمس

وسورة الشراب وثوبه في الوضيين

وإذا غاب حاجب الشمس فأخروا الصلوة حتى تغيب تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا يتحرى أحدكم ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه إذا بويع لخليفتين أي إذا بويع أحدهما أولاً والآخر بعده فاقتلوا الآخر منهما لأنه كالباغي هذا إذا لم يندفع الا بقتله قيل المراد بقتله عدم الالتفات به والقاؤه في عداد القتلى كما يقال قتلت الشراب إذا مزجته وكسرت سورته ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه إذا تثاءب بالهمزة مخففا هكذا في جميع نسخ مسلم وفي أكثرها تثاوب بالواو وقال الجوهري يقال تثاءب بالهمز من المفاعلة ولا يقال تثاوب بالقصر بل يقال تثاءب بتشديد الهمزة كذا قاله القاضي التثاؤب فتح الحيوان فمه لما عراه من ثقل وامتلاء طعام وهذا يكون سببا للكسل عن الطاعات والحضور فيها ولذا صار منسوبا إلى الشيطان كما قال عم التثاوب من الشيطان فليمسك بيده على فيه يعني ليضع يده على فمه سترا على فعله المعيوب فإن الشيطان يدخل يعني يغلب عليه إن لم يدفع التثاؤب عن نفسه ومعنى غلبته أن يجعله معتادا به وإذا اعتاد به ولم يكرهه يعتاد بالضرورة بما يحصل منه هذا الشيء من النوم والغفلة وكثرة الأكل والغرض منه التحذير من هذه الأشياء التي هي أسباب التثاؤب ومكروهة في الشرع ويحتمل أن يراد به دخوله حقيقة وإنما خصه بهذه الحالة لأن الفم إذا انفتح لشيء مكروه كان الفم صار طريقا للشيطان م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم إذا تشهد أحدكم أي قرأ التحيات لله والصلوات إلى آخرها سميت به لاشتمالها على الشهادتين فليتعوذ بالله من أربع يقول اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا وهي بليته التي يعرض حال الحيوة والممات فتنة الممات بلية تعرض بعد الموت وقيل هي شدة سكراته وقيل هي سوء الخاتمة أضيف إلى الموت لقربها منه الامر بالاستعاذة للاستحباب لقوله عم لابن مسعود حين علمه التشهد إذا قلت هذا أو فعلت فقد تمت صلوتك ولو كان الاستعاذة واجبة لما تمت صلوته بدونها ومن شر فتنة المسيح الدجال ويروى إذا فرغ أحدكم من التشهد الآخر بكسر الخاء فليتعوذ بالله من أربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال ق ابو هريرة وابو سعيد رضي الله تعالى عنهما على الرواية عنهما قال رأى رسول الله عم نخامة في جدار المسجد فتناول حصاة فحكها وقال إذا تنخم أحدكم النخامة البزاق والتنخم القاؤها وفي الحديث حذف تقديره إذا تنخم أحدكم وهو مستقبل القبلة فلا يتنخمن قبل وجهه بفتح القاف أي جهة وجهه ولا عن يمينه وليبصق عن يساره أو تحت قدمه اليسرى تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث إن المؤمن إذا كان في الصلوة فإنما يناجي ربه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم إذا توضأ المسلم أو المؤمن شك من الراوي فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر إليها أي إلى الخطيئة وفيه تجوز لأن النظر ليس إلى الخطيئة بل إلى سببها بعينه مع الماء أو مع آخر قطر الماء شك من الراوي وقيل ليس للشك بل هو من لفظ النبي عم وإذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة أي أخذت تلك الخطيئة وفيه تجوز أيضا مع الماء أو مع آخر قطر الماء فإذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها وفيه تجوز أيضا رجلاه مع الماء أو مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب يعني يفرغ المتوضي من وضوءه وقد تنظفت أعضاء وضوءه من الخطايا التي اكتسبها تقدم الكلام عليه في الباب الأول في حديث من توضأ فأحسن الوضوء ق جابر رضي الله تعالى عنه على الرواية عنه إذا جاء أحدكم يوم الجمعة وقد خرج الإمام فليركع ركعتين استدل به أن فعي وأحمد على استحباب تحية المسجد في حال الخطبة وكرهها ابو حنيفة ومالك لأنه يخل بالاستماع وهو واجب عند الجمهور روى إذا خرج الإمام فلا صلوة ولا كلام فبقي الاستماع فتعارضا وتساقطا

انقطاع على الرواية عنه إذا جاء رمضان فتحت روي بالتشديد والتخفيف وكذلك غلقت لكن التخفيف أكثر رواية والتشديد أبلغ في المعنى أبواب الجنة وغلقت أبواب النيران قال القاضي المراد من أبواب الجنة حصول أسبابه مجازا من كثرة الطاعات ووجوه الخيرات ومن تغليق أبواب النيران انتفاء ما يؤدي إليها من الكبائر ويجوز أن يراد منهما حقيقتهما حتى إن من مات في رمضان من المؤمنين يكون من أهل الجنة فبانه من روحها فوق ما يأتي في غيره أو هو كناية عن تواتر نزول الرحمة والمغفرة لأن الباب إذا فتح يخرج ما فيه متواليا وسلسلت الشياطين أي قيدت والمراد منه قهرها بكسر الشهوة النفسانية بالجوع ويجوز أن يراد ظاهره ويكون الشياطين مصفودة مقيدة تعظيما للشهر فإن قلت لو كان كذلك لما وقع من المعاصي والشرور في رمضان أجيب عنه بأن الشياطين إنما صارت مغلولة عن الصائمين الذين صاموا رمضان على شروطه ورعاية حقوقه والشر ليس بواقع منهم أو يقال إنها مغلولة عن كل صائم لكن الشر ليس بلازم كالنفوس الخبيثة والشياطين الإنسية أو يقال إن المقيد هم المتمردون منهم يؤيده ما جاء في حديث آخر صفدت مردة الشياطين فيكون الشرور واقعة من غيرهم م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه إذا جلس أحدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ما سبق بيانه في حديث إذا أتيتم الغائط م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها إذا جلس بين شعبها الأربع وهي يداها ورجلاها وقيل فخذاها وإسكتاها وقيل نواحي الفرج لكن القولين الأولين أقوى لأن الجلوس فيهما يكون حقيقة أو أقرب إليها وفي قول الثالث لا يكون كذلك ومس الختان الختان وهو موضع القطع من فرج الذكر والأنثى ومس ختانيهما كناية لطيفة عن الإيلاج فقد وجب الغسل م ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيمة يرفع لكل غادر الغدر ترك الوفاء لواء أي علم بقدر غدرته تفضيحا له فقيل هذه أشارة إلى اللواء وهو مذكر فتأنيثه باعتبار كونه علامة غدرة فلان بن فلان وقد جاء في الحديث أنه يكون يوم القيمة لواء الشرف والكرامة ومع النبي عم لواء الحمد طلحة رضي الله عنه قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية وثلثون حديثا له في الصحيحين سبعة أحاديث انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم بثلثة أحدها هذا إذا أخبرتكم عن الله شيئا فخذوه أو ردده بالباء لتضمين معنى العمل فيه فإني لن أكذب على الله حلف مفعوله للتعميم تقدم تفسير ذكره في الباب الثاني في حديث إنما أنا بشر ق مالك بن الحويرث رضي الله عنه بضم الحاء المهملة على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم خمسة عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة أحاديث انفرد البخاري بواحد قال قدمت أنا وابن عم لي فأقمنا عند النبي عم عشرين ليلة وكان عم رحيما رقيق القلب فظن أنا قد اشتقنا أهلنا فقال ارجعوا إلى أهليكم فقال إذا حضرت الصلوة أي وقتها فأذنا ثم أقيما خاطب في الأذان والإقامة بصيغة التثنية إشارة إلى أن كلا منهما لا يختص بالأكبر كما اختصت الإمامة به وليؤمكما أكبركما ولم يقل أعلمكما لأنهما كانا متساويين في العلم والورع قاله الصاحب م أم سلمة رضي الله عنها روى مسلم عنها إذا حضرتم الميت فقولوا خيرا من الدعاء للميت بالمغفرة وللصاحب المصيبة بالعقاب منه وهو خير منه هذا أمر ندب وإرشاد لما ينبغي أن يقال عند المصيبة فإن الملائكة عم يؤمنون على ما تقولون ق عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنه على الرواية إذا حكم الحاكم فاجتهد لما كان الاجتهاد متقدما على الحكم احتيج إلى تأويل تقديره إذا أراد الحكم فاجتهد وهو من باب القلب أي إذا اجتهد الحاكم فحكم كما في قوله تعالى وكم من قرية أهلكناها فجاءها بأسنا ثم أصاب الإصابة في الحكم مطابقته لما هو عند الله والخطأ عدمها فله أجران أجر إصابته وأجر اجتهاده فإن قلت الإصابة مقارنة بالحكم فما معنى ثم في قوله ثم أصاب قلت ثم ههنا للتراخي في الرتبة وفيه إشارة إلى علو رتبة الإصابة والتعجب من حصولها بالاجتهاد وإذا حكم واجتهد فأخطأ فله أجر لأن اجتهاده في طلب الحق عبادة

تفصيل (Marginal notes: يعني إذا بايع رجلا من خليفتين ... ؛ أحدكم ؛ كان تنفيسها ؛ مبني ؛ القبلة ؛ وسلم ؛ يؤمنون ؛ أي الاجتهاد)

قيل انما يحصل الاجر للمجتهد عن خطائه اذا كان محرزا لشروط الاجتهاد وهي ان يكون حاويا علم الكتاب ووجوه معانيه
السنة بطرقها ووجوه معانيها وان يكون مصيبا في القياس عالما بعرف الناس بحيث يعرف في اصول الفقه ومن
ليس كذلك فلا اجر له قال صاحب التحفة في الحديث دليل على ان ليس كل مجتهد مصيبا والا لم يكن لقوله فاخطأ
معنى فدفعه الشيخ الشارح بان القضية شرطية ومن لا يقتضي صدق طرفيها فلا يكون دليلا على ان المجتهد
يخطئ اقول قوله فاخطأ عطف على مدخول اذا والاصل فيها ان يستعمل فيما هو المقطوع الوقوع فيصلح
دليلا على تحقق الخطاء منه في حكمه على ان ترتيب الثواب على ما لا يتحقق ولا يحتمل تحققه بعيد من الشارع
فلا يحمل عليه م جابر رض روى مسلم عنه اذا حلم احدكم حلما وهو بضم اللام ما يراه النائم في نومه والفعل
منه حلم بالفتح وكذا الرؤيا لكنها غلبت في الخير والحلم في الشر ومنه قوله تع اضغاث احلام فلا يخبر احدا
بتلعب الشيطان وكان الظاهر ان يقول فلا يخبر به احدا لكن وضع الظاهر موضع المضمر اشارة الى انه رؤيا تحزين من
الشيطان يريه الان ان يحزنه فيسوء ظنه بالرب تع ويقل شكره فينبغي ان لا يخبر به ولا يلتفت اليه دليل
انما نهى عن ذكره لانه لو اخبر به ربما فسره غير عارف على ظاهر صورته فوقع على ما فسر بتقدير الله تع م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه اذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان يصعدانها المراد بالروح هنا ما ذهب اليه اهل السنة
والجماعة من انه الجسم اللطيف الساري في البدن سريان ماء الورد في الورد قال حماد بتشديد الميم هو احد رواة
مسلم وحماد احد الرواة عن ابي هريرة رض فذكر اي ابو هريرة من طيب ريحها الضمير فيه للروح وهو مما يذكر
ويؤنث وذكر المسك ويقول اهل السماء روح طيبة جاءت من قبل الارض صلى الله عليك وعلى جسد كنت تعمرينه
فينطلق به على صيغة المجهول اي يذهب بالروح الى ربه اي الى محل كرامة ربه ثم يقول اي الله انطلقوا به
بالروح الى موضعه في السماء حتى يصل اليه من ريح الجنة الى آخر الاجل اي الى يوم القيمة قال اي النبي عم
وان الكافر اذا خرجت روحه انما لم يقل في روح الكافر يلقاها ملكان مع ان قابضه هو الملك اشعارا
له قال حماد وذكر اي ابو هريرة من نتنها وذكر لعنا ويقول اهل السماء روح خبيثة جاءت من قبل الارض قال
اي النبي عم فيقال انطلقوا به اي الى موضع اسفل حتى يصل اليه من سموم جهنم الى آخر الاجل قال ابو هريرة رض
رسول الله صلعم ريطة بفتح الراء واسكان الياء المثناة تحت وهي ثوب رقيق لين كالملحفة على انفه هكذا وهو
اي فعل ابي هريرة من رد شيء الى انفه اشارة الى ما عم على انفه بسبب ما ذكر من نتن روح الكافر اشارة
انه كالمحسوس م ابن عباس رض روى مسلم اذا دبغ الاهاب وهو الجلد الغير المدبوغ فقد طهر بفتح الهاء
وضمها لغتان والفتح افصح جلد الادمي والخنزير مخرجان من الحديث بالاتفاق وجلد الكلب ايضا عند
لما روى ان النبي عم نهى عن جلود السباع وذهب مالك الى ان جلد الميتة لا يطهر بالدباغ لما روى ان
لا تنتفعوا باهاب ولا عصب قلنا النهي محمول على ما قبل الدباغ ٢ ابو هريرة رض اذا دخل احدكم المسجد فليركع
ركعتين قبل ان يجلس قال صاحب التحفة اعلم بعلامة البخاري لكنه متفق عليه من حديث ابي قتادة ولم اره
من حديث ابي هريرة وقد اخرجه صاحب جامع الاصول عن ابي قتادة ايضا قال قوم تحية المسجد بركعتين واجب
لظاهر الحديث والجمهور على انها مستحبة لكن عند الشافعي يصليهما في اي وقت كان وعند ابي حنيفة في غير اوقات
قال النووي لا يشترط ان ينوي التحية بل يكفيه ركعتان من فرض او سنة راتبة او غيرهما م ابو حميد او ابو اسيد رض كلاهما
على صيغة التصغير روى مسلم عنه الشك وقع في كنيته اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني اسالك من فضلك انما هو سؤال الرحمة

عند الدخول

عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم وهو موضع البيتوتة قال القاضي هذا خطاب لاعوان ابليس
يحتمل ان يكون خطابا لاهل البيت دعاء عليهم يعني جعلكم الله محرومين من المبيت كما جعلتموني محروما لكنه بعيد قال المظهر
لان المخاطبين في قول الشيطان بعده ادركتم المبيت اعوانه فالمناسب الاول ان يكون كذلك ولانه لو كان المراد ما ذكر
لكان المناسب ان تدعو الشيطان على من سمى لان المنع صار بسببه لا على الاهل عموما ولا عشاء بفتح العين والمد
الطعام الذي يؤكل في العشية وهي من صلوة المغرب الى العتمة وزعم قوم انها من زوال الشمس الى طلوع الفجر
كذا قاله الجوهري واذا دخل ولم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت واذا لم يذكر الله عند طعامه قال
ادركتم المبيت والعشاء م صهيب بن سنان رض قيل ما رواه عن النبي عم ثلثون حديثا انفرد مسلم منها بثلثة
احاديث هذا منها اذا دخل اهل الجنة الجنة يقول تبارك اي دام الله وثبت وتعالى تريدون شيئا حذف حرف الا
ستفهام ازيدكم اي على ما اعطيته من النعم وهي صفة شيئا الضمير العائد اليه محذوف يقولون الم تبيض وجوهنا
الاستفهام فيه للتقرير يعني اظهرت اثر السرور والنعمة في وجوهنا فاي شيء نريد الم تدخلنا الجنة وتنجنا من
النار قال اي النبي عم فيكشف الحجاب المانع عن رؤية الله تع فيهم وفيما اعطوا على بناء المجهول وما فيه نافية
شيئا احب اليهم من النظر الى ربهم وفيه اثبات رؤية الله للمؤمنين الا انها يكون متفاوتة فمنهم من يراه كل مقدار
جمعة ومنهم من ينظر اليه غدوة وعشية اكرمنا الله في العقبى بسعادة لقائه كما اكرمنا في الدنيا بزيادة عطائه ق
انس رض المتفاعلي الرواية عنه اذا دعا احدكم فليعزم المسئلة ولا يقولن هذا بيان للعزم في سؤاله اللهم ان
شئت فاعطني فانه لا مستكره له ولان فيه صورة الاستغناء عن المطلوب ق ابو هريرة رض المتفاعلي الرواية
عنه اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه فابت ان تجيء فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح سبق بيانه في حديث
اذا باتت المرأة ق ابو هريرة رض اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها اتفقا على هذا الحديث لكن في الاخراج عن
عبد الله بن عمر والشيخ نسبها الى ابي هريرة كذا في التحفة الوليمة طعام العرس قيل الامر فيه للوجوب يؤيده
قوله عم من دعي الى وليمة فلم يجب فقد عصى الله ورسوله قال بعض العلماء هذا في حق من لم يعذر واما من كان معذورا
او كان الطريق بعيدا يلحقه المشقة فلا بأس بالتخلف عن الاجابة وقيل للاستحباب لقوله عم بئس الطعام
طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك الفقراء ولكن يمكن ان يدفع هذا بان قوله عم بئس الطعام يقتضي
عدم الاكل منه لا عدم الاجابة فلا ينافي وجوبها او الا دعي الى غير الوليمة فالجمهور على ان الاجابة مستحبة م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه اذا دعي احدكم الى طعام وهو صائم فليقل اني صائم انما امر النبي عم المدعو حين لا يجيب الداعي ان يعتذر
عنه بقوله اني صائم وان كان يستحب اخفاء النوافل لئلا يؤدي ذلك الى عداوة وبغض في الداعي تقدم الكلام عليه
في حديث اذا اصبح احدكم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا دعي احدكم فليجب الامر للوجوب عند قوم فاذا اكل
لقمة واحدة يخرج عن عهدة الوجوب لانه يسمى طعاما وللاستحباب عند الجمهور وكلاهما انما يكون اذا كان المدعو هو المقصود
من الطعام المدعو اليه ولم يكن هناك من يتأذى بحضوره او لامر المنكرات وغير ذلك مما في معناها كذا قاله النووي
فان كان صائما هذا ترديد لحاله بعد الاجابة فليصل اي ليدع لاهل الطعام بالخير والبركة وقيل معناه
ليشتغل بالصلوة ليحصل له ثوابها وللحاضرين بركتها قال النووي ان كان صومه نفلا وشق على صاحب الطعام
صومه فالافضل الفطر وان كان مفطرا فليطعم م جابر رض روى مسلم عنه اذا رأى احدكم الرؤيا يكرهها الجملة صفة الرؤيا وهي نكرة في المعنى كالحمار في قوله تع كمثل الحمار يحمل اسفارا او حال عنها

فليبصق عن يساره ثلثا وليستعذ بالله من الشيطان ثلثا وليتحول عن جنبه الذي كان عليه

احدكم الا في منامه ما يكره فليقم فليصل ولا يحدث به الناس سبق بيانه في حديث اذا رأى احدكم حلما ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت تلا النبي عم قوله تع هو الذي انزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه الاية وبعد ما تلاه قال اذا رأيت الذين يتبعون يعني يبحثون في الآيات المتشابهات لطلب التأويل لا ليفتن الناس عن دينهم ويضلوهم الخطاب لعايشة ولمن يصلح له من ساير المسلمين بقرينة قوله عم في اخر الحديث فاحذروهم ما تشابه منه فاولئك الذين سمى الله كلا مفعوليه محذوفان اى سماهم الله اهل الزيغ فاحذروهم يعني لا تجالسوهم ولا تكالموهم فانهم اهل الزيغ والبدع واما تفسير الاية المنقولة فالمحكم ما امن من احتمال التاويل والنسخ والتبديل كالنصوص الدالة على ذات الله تع وصفاته والمتشابه ما بلغ في الخفاء نهايته ولا يرجى معرفته كقوله تع يد الله فوق ايديهم وام الكتاب اى اصله الزيغ هو الميل الى الباطل ق عامر بن ربيعة بن ثمامة رض اتفقا على الرواية عنه ثمامة بضم الثاء المثلثة قيل ما رواه عن النبي عم اثنا عشر حديثا له في الصحيحين حديثان اذا رأيتم الجنائز فقوموا حتى تخلفكم يعني تمر عنكم وتبقوا خلفها هذا حديث منسوخ تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الموت فزع م ابو هريرة رض روى له مسلم اذا رأيتم الناس هلكوا فهو اهلكهم بوضع الكاف يعني من ذم الناس وذكر عيوبهم وقال قد هلكوا فهو اشدهم هلاكا لكونه اثما من تحقيرهم وربما ادى ذلك الى العجب بنفسه قال مالك من قال ذلك تحزنا لما يرى في نفسه وفي الناس من النقص في امر الدين فلا بأس به وروى بفتح الكاف على انه فعل ماض يعني هو جعلهم هالكين لا انهم هلكوا في الحقيقة او معناه اهلكهم لانه اقنط عباد الله عن رحمته وذلك يؤدي الى ترك الطاعة والانهماك في المعاصي م ابو هريرة رض روى له مسلم عنه اذا رأيتم الهلال فصوموا فاذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم بضم الغين يعني ان خفي عليكم بسبب سحاب او غيره فصوموا ثلثين يوما م ام سلمة رض روى مسلم عنها اذا رأيتم هلال ذي الحجة قال الجوهري الهلال هلال في الليلة الاولى والثانية والثالثة ثم هو قمر واراد احدكم ان يضحي فليمسك عن شعره واظفاره يعني ليجتنب المضحي عن ازالة شعره واظفاره بوجه من الوجوه كالمحرم وذهب احمد الى ان المضحي يحرم عليه ازالة شعره وظفره حتى يضحي عملا بظاهر الحديث والشافعي الى انها مكروهة كراهة تنزيه قال النووي الحكمة في النهي عنها ان يبقى المضحي كامل الاجزاء ليعتق من النار وذهب ابو حنيفة ومالك في رواية الى انها غير مكروهة لما روي عن عايشة رض انها قالت كنت افتل قلايد هدي رسول الله عم في ايام العشر فيبعث بها ثم يقيم فينا حلالا لا يجتنب شيئا مما يجتنبه المحرم حتى يرجع الناس قال الطحاوي حديث عايشة قد جاء متواترا واما حديث ام سلمة فقد قيل انه موقوف عليها وما قاله بعض الشارحين وهو صاحب التحفة وصاحب المشكوة في قوله واراد احدكم الاستدلال لمن قال ان الاضحية سنة كالشافعي وابي يوسف في رواية لان التعليق بالارادة ينافي الوجوب فمدفوع لان المنافي للوجوب انما هو تعليق التضحية بالارادة وههنا المعلق هو الامساك ومثله لا يدل على التخيير كما قيل في قوله تع يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة معناه اذا اردتم القيام م ابو ثعلبة الخشني رض ثعلبة بالثاء المثلثة والعين المهملة والخشني بضم الخاء المعجمة وفتح الشين المعجمة منسوب الى خشين بن النمر قيل ما رواه عن النبي عم اربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث ثلثة منها متفق عليها وانفرد مسلم بواحد وهو اذا رميت بسهمك فغاب عنك فادركته فكله ما لم ينتن

فغاب عنك فادركته اى الصيد الذي رميته فوجدته ميتا فكله ما لم ينتن مزاجا انه لا يا كل ان انتن لعل هذا يكون محمولا على الندب لان تغير ريحه لا يحرم اكله لما روي انه عم اكل اهالة متغيرة الريح

فيه ان اكله قبل الحديث محمول على ما لم يجد الصايد فيه غير اثر سهمه فان وجد لا يأكله لقوله عم في حديث آخر فان غاب عنك ولم تجد فيه الا اثر سهمك فكل وقال ابو حنيفة واصحابه يشترط فيه ان لا يقعد عن طلبه فان قعد ثم اصاب ميتا لا يأكل لاحتمال ان يكون موته بشيء آخر الا ان هذا الاحتمال لم يعتبر ما دام الصايد في طلبه ضرورة ان الاصطياد لا يعرى عنه عادة فلو اعتبر لانسد باب الاصطياد ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد اى يثبت موجبها الحد فيه ذكر الامة على الاطلاق اشعار بان حدها منكوحة كانت او غيرها الجلد الا انه نصف جلد الحرائر بقوله تع فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب المراد بالفاحشة في الآية هو الزنا وبالمحصنات الحراير وبالعذاب الجلد لا الرجم لانه لا يتنصف والحكم في زنا العبد كالامة عرف بدلالة النص قال صاحب النهاية كان في عامة المواضع حكم النساء مستفادا من حكم الرجال وههنا انعكس الحكم لعلة الوجه فيه ان الشهوة الداعية الى الزنا غالبة فيهن والحكم يدار على العلة استدل بالحديث الشافعي على ان للمولى اقامة الحد على مملوكه وقال الحنفيون لا يقيمه الا باذن الامام لقوله عم اربع الى الولاة وذكر فيها الحدود والوالي اذا اطلق ينصرف الى من له ولاية عامة وهو السلطان او نائبه واما قوله فليجلدها فمحمول على التسبب يعني ليكن سببا لجلدها بالمرافعة الى الامام ولا يثرب عليها بعد الحد فانه كفارة لذنبها وانما صرح بنهي التثريب عنها وهو التعيير والتوبيخ بعد ما امر بجلدها لان عقوبة الزنا قبل ان يشرع الجلد كان التثريب ثم اذا زنت الثانية فليجلدها الحد ولا يثرب عليها وفيه اشعار بان الحد اذا اقيم ثم ان زنت يكرر الجلد فيفهم منه انها اذا زنت مرات ولم تحد يكتفي بحد واحد ثم ان زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر اى وان كان ثمنها قليلا وهذا الامر للاستحباب ويروى ثم ليبعها في الرابعة فان قيل انما يبيعها لانه يكرهها فكيف يرضى بها لاخيه المسلم قلنا يبيعها على قصد ان يتعفف عند المشتري بهيبته او بالاحسان اليها او بغير ذلك م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا سافرتم في الخصب بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة زمان كثرة العلف والنبات فاعطوا الابل حظها في الارض اى من نباتها بان ترعيها عنه واذا سافرتم في السنة اى في القحط وانعدام نبات الارض من يبسها فبادروا بها اى بالابل نقيها اى ذهاب نقيها وهو بكسر النون وسكون القاف هو المخ معناه اسرعوا في السير بالابل لتصلوا الى المقصد وفيها بقية من قوتها اذ ليس في الارض ما يقويها على السير واذا عرستم بتشديد الراء اى نزلتم في آخر الليل للاستراحة فاجتنبوا الطرق فانها طرق الدواب فيكثر المار بها الانسان الطارق بشيء كقاطع الطريق ونحوه ومأوى الهوام يعني الهوام يمشي في الليل على الطريق لسهولتها ولانها تأكل ما تجد فيها من الرمة وتأوي اليها فينبغي ان يتباعد عن الطريق في النزول حذرا عن ضررها م العباس رضه قيل هو عم النبي عم كان اسن منه بسنتين ما رواه عن النبي عم خمسة وثلثون حديثا له في الصحيحين خمسة انفرد البخاري منها بواحد ومسلم بثلثة احدها هذا اذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب على وزن افعال جمع ارب وهو بكسر الاول وسكون الثاني عضو كان آراب فقلبت الهمزة الفا وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه وجهه بالرفع مع ما عطف عليه بدل من سبعة بدل الكل من الكل وفيه دليل على ان اعضاء السجود سبعة وليس فيه ما يدل على وجوب وضعها كلها او بعضها وفيه اختلاف سنذكره في الباب التاسع في حديث امرت ان اسجد على سبعة اعظم م البراء بن عازب رضه روى مسلم عنه اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك معناه ظاهر ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اذا سلم

عليكم اهل الكتاب فقولوا عليكم كان الكفار يقولون للمسلمين السام عليكم فعلم النبي عم جوابهم بالحديث وفي رواية فقولوا وعليكم قال الخطابي الرواية الى

أصل ٤

بعد الاولى لان الواو يقتضي المشاركة معهم وقال النووي كلاهما صحيحان ورواية الواو اكثر ولا فساد لان الواو يجي
سنياف **ق ابو هريرة** اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلوة وعليكم السكينة والوقار ولا
جاء في رواية فان احدكم اذا كان يعمد الى الصلوة فهو في الصلوة قيل السكينة والوقار كلاهما بمعنى واحد جمع بينهما تاكيدا
والظاهر بينهما فرقا فان السكينة التاني في الحركات واجتناب العبث وكذلك والوقار التاني في الهيئة وغض البصر ولا تسرعوا
فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا استدل الحنفية بقوله فاتموا على ان ما ادركه المسبوق مع الامام اول صلوته لان
الاتمام يقع على ما بقي من شيء تقدم اوله وذهب مالك واحمد الى انه اخرها متمسكين بما روي انه عم قال وما فاتكم
فاقضوا والجواب ان القضاء يستعمل بمعنى الاداء فيحمل عليه توفيقا بينهما **ق اسامة بن زيد** رضه اتفقا على الرواية عنه
اذا سمعتم الطاعون بارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم فيها فلا تخرجوا منها فرارا معنى الطاعون في الباب
الاول في حديث من قتل في سبيل الله فهو شهيد قيل علة النهي مخافة الفتنة على الناس بان يظنوا ان هلاك القادم
حصل بقدومه وسلامة الفار انما كانت بفراره لا مخافة ان يصيبه غير المقدر قال النووي الممنوع هو الخروج للفرار واما
في لشغل اخر فلا باس لما جاء في رواية لا تخرجوا فرارا منه **عبد الله بن عمرو** رضه روى مسلم عنه اذا سمعتم المؤذن
اي اذانه فقولوا مثل ما يقول المراد بالمماثلة هنا المتابعة في مجرد القول لا في صفته كرفع الصوت والمراد بما يقول المؤذن
ذكر الله والشهادتان لا الحيعلتان لما جاء في بعض احاديث السامع يقول في الحيعلتين لا حول ولا قوة الا بالله العظيم لان
المتابعة فيهما تشبه الاستهزاء ثم صلوا علي فانه من صلى علي صلوة صلى الله عليه عشرا ثم سلوا الله لي الوسيلة فانها منزلة
في الجنة لا تنبغي الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكون انا هو هذا ضمير مرفوع وقع موقع المنصوب راجع الى ذلك العبد وقيل
يحتمل ان يكون انا مبتدا وهو خبره والجملة خبر اكون وانما قال عم وارجو تواضعا لان نبينا عم اذا كان افضل الانام فلمن يكون
ذلك المقام غير ذلك الهمام قال النووي متابعة المؤذن مستحبة لكل من سمعه من متطهر وجنب وحايض اذا لم يكن في الخلاء او
الجماع وان كان في الصلوة قال بعض ان في تجيبه لعموم هذا الحديث وقال بعضهم يجيبه في النافلة دون الفريضة وقال ابو حنيفة لا يجيب
لان في الصلوة لشغلا وان كان قارئا قطع وتابع المؤذن اختلفوا في ان المتابعة عند سامع كل مؤذن ام لاول مؤذن فقط
او لمؤذن مسجده فمن سال لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة تقدم الكلام عليه في حديث من قال حين يسمع النداء **ق ابو سعيد**
رضه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن معناه ظاهر **ق ابو هريرة** رضه اتفقا على الرواية
عنه اذا سمعتم نهاق الحمير جمع الحمار والنهاق بضم النون صوته فتعوذوا بالله من الشيطان فانها رات شيطانا واذا سمعتم
صياح الديكة بفتح الياء جمع الديك فاسلوا الله من فضله فانها رات ملكا وفي الحديث دلالة على نزول الرحمة عند دخول اهل الصلاح
الدعاء في ذلك الوقت وعلى نزول الغضب عند دخول اهل المعصية فيستحب التعوذ واما اختصاص الديكة برؤية الملك و
رؤية الشيطان مما يفوض حكمته الى الله تعالى ورسوله **ق ابو قتادة الحارث بن ربعي** رضه الله اتفقا على الرواية عنه
اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه ولا يتمسح بيمينه تقدم شرحه في الباب الثالث في حديث لا يمسكن احدكم ذكره
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات وبالحديث عمل الشافعي وقال ابو حنيفة واصحابه يكفي غسله ثلث
مرات لقولهم بنجاسة سوره ولوغ الكلب ثلثا وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام زجرا للقوم عن اقتناء الكلب لشدة ابتلائهم
بها حتى كانوا يطعمون معها الامر فيه للوجوب على كلا القولين وعند مالك للندب لاعتقاده طهارة الكلب **ق ابو سعيد** اتفقا على الرواية
عنه اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى ثلثا ام اربعا فليطرح الشك وليبن على ما استيقن وهو الثلث بناء على ان الثلث هو الاقل
ثم يسجد سجدتين قبل ان يسلم السند رايه ان في على ان محل سجود السهو قبل السلام وقال ابو حنيفة انه بعد السلام
الكلام وقال ابو حنيفة انه بعد السلام فان كان صلى خمسا شفعن له صلوته

الصلوة المراد من الشك هنا معناه اللغوي وهو التردد مطلقا لا الاصطلاحي وهو استواء طرفي المشكوك فان
قلت هذا الحديث يدل على ان الشاك في الصلوة يعمل بغلبة ظنه مطلقا والحديث المتقدم يدل على انه يعمل
بالاقل المتيقن مطلقا فالعمل باحدهما يودي الى اهمال الاخر فما التوفيق قلنا يحمل حديث ابو سعيد
على من لم يكن له ظن اعمالا لهما بالدليلين **م** زينب بنت ابي معاوية الثقفية امراة عبد الله بن مسعود رضه
قال صاحب التحفة هكذا ذكر الشيخ نسبها والاولى انها زينب بنت عبد الله بن معاوية ما روت عن النبي عم ثمانية
احاديث لها في الصحيحين حديثان احدهما متفق عليه والثاني لمسلم وهو هذا اذا شهدت احديكن
صلوة العشاء اي ارادت حضورها فلا تمس طيبا لانه سبب للفتنة **م ابو هريرة** رضه روى مسلم عنه
اذا صلى احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا تقدم شرحه في حديث من كان منكم مصليا بعد الجمعة **ق ابو هريرة** رضه
روى البخاري عنه اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم والكبير واذا صلى احدكم لنفسه
فليطول ما شاء معناه ظاهر **م عبد الله بن عمرو** رضه روى مسلم عنه اذا صليتم الفجر فانه اي الفجر وقت الى ان يطلع
قرن الشمس اي حاجبها الاول وهو صفحة القرن وفي قوله الى ان يطلع حجة للناس على الشافعي في ان اخر وقته عند
الاسفار لمن لا عذر له ثم اذا صليتم الظهر فانه وقت الى ان يحضر العصر وهذا الحديث الى اخره بيان لاواخر
الاوقات واوايلها كانت معلومة لهم بقرينة قوله اذا صليتم واذا صليتم العصر فانه وقت الى ان تضيف
الشمس بالضاد المعجمة وتشديد الياء اي مالت الى الغروب واذا صليتم المغرب فانه وقت الى ان يسقط
الشفق وهو الحمرة او البياض بعد ما على الخلاف المشهور في الفقه واذا صليتم العشاء فانه وقت الى نصف الليل وهذا
بيان لوقتها المختار **خ ابو هريرة** رضه روى البخاري عنه اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة قال رجل قال متى
الساعة فقال اي الرجل بعد ما اجابه النبي عم كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة
وسد بالتشديد على بناء المجهول اي فوض او هو من الوسادة يعني وضع وسادة الامر لغير اهلها فيكون الى بمعنى اللام
اي يكون وسد متضمنا معنى اسند والمراد بالامر الخلافة وباهلها قريش او المراد به الولاية مطلقا فان قلت لم يقتصر
في جواب السؤال الاول على قوله اذا ضيعت الامانة قلنا لو اقتصر لتوهم انه وقت قيام الساعة فزاد قوله فانتظر
لتنبيه على انه من امارتها فعلى هذا اذا لا يكون شرطية فان قلت كان ينبغي الا يأتي في السؤال الثاني بمتى ليطابق
الجواب قلنا انه مراد نعدد الكلام متى تضيع الامانة وكيف حصول اضاعتها فاجاب عم بقوله اذا وسد الامر
لم يشتغل ببيان كيفية التضييع لطوله وانما قال فيه ايضا فانتظر الساعة تنبيها على دنو الساعة اذ ذاك لان تغير
الولاة وفساد دينهم مستلزم لتغير الرعايا وعن هذا قيل الناس على دين ملوكهم **م ابو موسى** رضه روى مسلم عنه اذا
عطس احدكم فحمد الله فشمتوه اي ادعوا له لانه شكر الله على نعمته وهي العطاس فان لم يحمد الله فلا تشمتوه
لانه غير الشاكر لا يستحق الدعاء له **خ ابو هريرة** رضه روى البخاري عنه اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له
اخوه او صاحبه شك من الراوي يرحمك الله اذا سمع حمده فاذا قال له يرحمك الله فليقل اي العاطس لمن دعا له يهديكم
الله ويصلح بالكم اي حالكم مكافاة لدعائه وتاليفا له **م عبد الله بن عمر** رضه روى مسلم عنه اذا فتحت عليكم فارس والروم
وهما اقليمان معروفان اي قوم انتم يعني مثل من انتم من الشاكرين على تلك النعمة العظيمة او من غيرهم وفي هذا الاستفهام
تلويح الى التهديد على وقوع المنهيات منهم قال عبد الرحمن بن عوف نقول كما امرنا الله نقول في انفسنا نفعل في ذلك الوقت

ثم تتحاسرون اى بعد اخذ ما ثم تدابرون اى يتقاطعون مولّيا كل منكم دبره عن الآخر ثم يتباغضون او نحو ذلك بالتعديد
يفعلون غير ما ذكر من الافعال المذمومة ثم تنطلقون فى مساكين المهاجرين فتحملون بعضهم على رقاب بعض
يكفيكم من الصفات حتى تاخذون حقوق مساكين المهاجرين بحيث لا يبقى لهم ما يعملون به فتحملون انتم ضعفاءهم على
رقاب اقربائهم حين التعالى ثم قيل فوقع ذلك كله فى فتنة عثمان رضه ح ابن عمر رضه روى البخارى عنه اذا اكل احدكم
فليجتنب العجم لان الاجر فيه الشبس والمثلة قيل الامر فيه للندب لان الظاهر حال المسلم ان يكون فى مع الكفار
فى وجوههم النجح المقصود م روى مسلم عنه اذا قال احدكم آمين قالت الملائكة فى السماء آمين فوافقت احدهما الاخرى غفر له
من ذنبه تقدم الكلام فى حديث اذا امن الامام فامنوا ح ابو هريرة رضه روى البخارى عنه اذا قال احدكم لاخيه يا
كافر فقد باء به احدهما تقدم شرحه فى حديث اذا كفر الرجل اخاه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا قال الامام
سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد لان الملائكة يقولون هكذا فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من
اى من الصغائر والضمير فى فانه للشان م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا آمين
من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه معناه واضح م عمر رضه روى مسلم عنه اذا قال المؤذن الله اكبر الله
فقال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال اى المؤذن اشهد ان لا اله الا الله قال احدكم اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اى المؤذن
اشهد ان محمدا رسول الله قال اى احدكم اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال اى المؤذن حى على الصلوة قال اى احدكم لا حول
ولا قوة الا بالله معناه لا حركة ولا استطاعة الا بالله وقيل الحول الاعتماد على تحصيل شىء والقوة القدرة عليه ثم قال
المؤذن حى على الفلاح معناه هلموا الى سبب الفلاح وهو الصلوة قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر الله اكبر قال
الله اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله قال لا اله الا الله من قلبه دخل الجنة اى بلا حساب او عزيز دفع الدرجات م ابو
رضه روى مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فاستعجم القرآن اى استغلق والتبس على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع لانه لم يكن
لا يكون مستديرا فى قراءته لغلبة النعاس عليه ولا خير فى قراءة لا تدبر فيها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل
فليصل ركعتين خفيفتين قيدهما بالخفيفتين لانهما يوتى بهما لافتتاح قيام الليل وكسر شهوة النوم والخفيفة
لتعاقب الحركات فيها او لانهما خفيفتان بالنسبة الى الركعتين اللتين لا يحدث فيهما نفسه كما قال عم من توضأ نحو وضوئى
ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا قام احدكم من مجلسه ثم رجع اليه
فهو احق به تقدم الكلام عليه فى الباب الثالث فى حديث لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه م ابو ذر رضه روى مسلم عنه اذا قام احدكم
يصلى اى حال كونه يريد الصلوة فانه يستره اى يحفظه عن قطع الصلوة هذا التعليل معترض وهو فليجعل امامه سترة اذا كان
بين يديه مثل آخرة الرحل وهى بالمد وكسر الخاء هى الخشبة التى يستند اليها الراكب من خلف مقدار السترة وكيفيته
مبينة فى علم الفقه قال النووى يحصل السترة باى شىء اقامه بين يديه لما روى انه عم كان يعرض راحلته فيصلى اليها
قيل السترة مستحبة فى الصحراء لمن لا يامن المرور بين يديه والظاهر انها مستحبة مطلق لعموم الاحاديث فاذا لم يكن
بين يديه مثل آخرة الرحل فانه يقطع صلوته الحمار والمرأة والكلب الاسود ذهب بعض الى ان مرور الاشياء المذكورة يبطل
الصلوة لظاهر الحديث والجمهور على عدم بطلانها واولوا القطع بالنقص لشغل القلب بهذه الاشياء م ابو هريرة رضه
اذا قرأ ابن آدم السجدة اى آية السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكى يقول يا ويلى المنادى محذوف اى يا قوم هذا
ويلى الويل كلمة عذاب وقيل واد فى جهنم

وهو ضعيف فالجمهور على ان المراد به النوافل لقوله عم افضل الصلوة صلوة المرء فى بيته الا المكتوبة ولان الستر فيها افضل كذا قاله النووى
ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا اذا قعدنا فى الصلوة قلنا السلام على الله السلام على جبريل السلام
على ميكائيل فلما انصرف النبى عم قال اذا قعد احدكم فى الصلوة فليقل الامر فيه للوجوب التحيات لله جمع تحية وهى تفعلة
من الحيوة بمعنى الاحياء او بمعنى التحليل قال الجوهرى يقال حياك الله اى ملكك او بمعنى السلامة من الحدوث والنقايص
جمعت لارادة استغراق الانواع والصلوات اى الصلوات المعروفة او انواع الرحمة او الادعية التى يراد بها التعظيم و
الطيبات اى من الصلوة والدعاء والثناء او المراد منها الكلمات الطيبات المشتملة على التنزيه والتقديس روى ان النبى عم
لما عرج الى السماء اثنى على الله بهذه الكلمات فقال الله تع السلام عليك ايها النبى ورحمة الله وبركاته فقال عم السلام علينا و
على عباد الله الصالحين فقال جبرائيل عم اشهد ان لا اله الا الله الخ السلام عليك ايها النبى ورحمة الله وبركاته بركة الله
اسم لكل خير فايض منه على الدوام وانما جمعت البركة دون السلام والرحمة لانهما مصدران السلام علينا وعلى عباد الله
الصالحين قيدهم بالصلاح لان التسليم لا يليق بالمفسد اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله والحاصل
ان النبى عم انكر عليهم التسليم على الله وعلمهم ان ما يقولون عكس ما ينبغى ان يقال لان السلام على احد انما يستعمل ممن يتصور ان يصل
اليه غائلة من غيره والله تع منزه عن ذلك ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا قلت لصاحبك انصت يوم الجمعة وهو يخطب فقد
اى تكلمت بما لا ينبغى وفى رواية فقد لغيت من لغى بالكسر قال ابو زيادة هذه لغة ابى هريرة وانما الافصح عند اهل اللغة
لغوت وعكن ان يمنع كلامه بان القرآن جاء على الثانية قال الله تع وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه
وهذا من لغى يلغى كعمى يعمى ولو كان من لغا يلغو لقال والغوا فيه بضم الغين قال النووى فيه نهى عن جميع انواع الكلام لان
قول انصت اذا كان لغوا مع انه امر بمعروف فغيره من الكلام اولى وانما طريق النهى هنا الانكار بالاشارة وفى قوله والامام
يخطب اشعار بان هذا النهى انما هو فى حال الخطبة وهو مذهب الشافعى وقال ابو حنيفة يجب الانصات بخروج الامام لقوله عم
اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام والترجيح للمحرم ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا كان احدكم على الطعام
وهذا بدل من اى الطعام حاضر لكن يلحق به ... دون واحد لانهما اذا تناجيا يقع فى قلب الآخر خوف قيل هذا
اذا كانوا فى الموضع الذى لا يامن الرجل فيه صاحبه على نفسه والا فلا منع لما صح ان النبى عم سار فاطمة عند ازواجه
قيد بالثلثة لانهم اذا كانوا اربعة فتناجى اثنان فلا باس به م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اذا كانوا
ما يكون قريب الحضور لزيادة التشوق فيه ايضا فلا يعجل الى الصلوة هذا النهى للتنزيه وعند الظاهرية
للتحريم حتى يقضى حاجته منه اقتصر بعض العلماء فى تقديمه على مقدار ما يكسر سورة الجوع به رعاية لحرمة الصلوة
لكنه ضعيف لما جاء فى رواية اخرى لا يعجلن حتى يفرغ منه ولان التشوق الى البعض الباقى يودى الى عدم الحضور ايضا
وان اقيمت الصلوة قيل المراد منها صلوة المغرب لما ورد فى بعض الروايات اذا وضع العشاء وحضرت الصلوة
فابدءوا به قبل ان يصلوا صلوة المغرب والظاهر ان المراد بها جنس الصلوة لان الحضور فائت فى جميعها ولان قوله
عليه السلام لا صلوة بحضرة الطعام يدل على العموم ولعل النبى عم انما ذكر المغرب لان توقان الطعام يوجد فيه كثيرا
وبيان الحكم فيه لا يدل على تخصيصه به قيل هذا اذا كان فى النفس تشوق الى الطعام او يخاف من فساده وكان
فى الوقت سعة والابتداء بالصلوة لما روى انه عم كان ياكل من كتف شاة فدعى الى الصلوة فالقاها ثم قام
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية

استخفافا بالاعادة ولا يتعوضهم منه جواز ان يصدق بصيغة الامر بان لان قديم لان الذي منه ورد ورانيا يصدق فى تعليم البيان بعلمه خريز الى الموجو اذا كلا لان الملحق ق ابن عمرو رضه عليه اسعا على النبي عم اذا كان ثلثة

اى المصلون ثلثة فلا يتناج اثنان التناجي هو المكالمة بالسر دون واحد لانهما اذا تناجيا يقع فى قلب الاخر خوف قيل هذا اذا كانوا فى الموضع الذى لا يامن الرجل فيه صاحبه على نفسه والا فلا منع لما صح ان النبي عم سار فاطمة عندا زواجه قيد بالثلثة لانهم اذا كانوا اربعة فيتناجى اثنان فلا باس به م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اذا كانوا ثلثة فليؤمهم احدهم واحقهم بالامامة اقرؤهم هذا يدل على قول ابى يوسف من تقديم الاقرإ على الاعلم سياتى جوابه فى الباب الثامن فى حديث يؤم القوم اقرؤهم ق جابر رضه النعاعى الرواية عنه اذا كان اى الثوب واسعا فخالف بين طرفيه بان تلقى كل طرف منه على عاتقك الاخر ليكون كالازار والرداء ولا تصل مكشوف المنكبين فانه ليس من الادب فيكون الامر للندب وان كان ضيقا فاشدد على حقوك الحقو بفتح الحاء المهملة معقد الازار والحاصر قال له حين راه يصلى مشتملا على ثوب واحد ق ابو هريرة رضه النعاعى الرواية عنه اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول اى ثواب من ياتى فى الوقت الاول فالاول اى يكتبون ثواب من ياتى بعده فى الوقت الثانى سماه اولا لانه سابق على من ياتى فى الوقت الثالث فالاول متابع الاسبق فاذا جلس الامام يعنى صعد المنبر قال الجوهرى يقال جلس الرجل اذا اتى نجدا وهو الموضع المرتفع طووا وجاؤوا يستمعون الذكر اى الخطبة فلا يكتبون ثواب اتيانه فى ذلك الوقت تقدم الكلام عليه فى حديث من اغتسل غسل الجنابة م ابو موسى رضه روى مسلم عنه اذا كان يوم القيمة دفع الله الى كل مسلم اى اعطاه يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار فكاك الرهن بكسر الفاء ما يفتك به اى يخلص يعنى كان لكل منزل فى النار لو كنت استحققته لدخلته فلما استحقه هذا الكافر صار كالفكاك لك لانك نجوت منه وتعيين الكافر له فالقه فى النار فذاك م جابر رضه روى مسلم اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه احسان الكفن جعله ابيض وانظف وقيل ان لا يبذر فيه ولا تقتير م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا مات الانسان انقطع عنه عمله اى تجدد الثواب له الا من ثلثة الا من صدقة جارية كالوقف هذا الى اخر الحديث بدل من ثلثة بدل الكل من الكل او علم ينتفع به قيل هو الاحكام المستنبطة من النصوص والظاهر انه عام متناول ما خلفه من تصنيف وتعليم فى العلوم الشرعية وما يحتاج اليه فى تعلمها قيد العلم بالمنتفع به لان ما لا ينتفع به لا يثمر اجرا او ولد صالح يدعو له قيد بالصالح لان الاجر لا يحصل من غيره واما الوزر فلا يلحق بالاب من سيئة ولده اذا كان نيته فى تحصيل الخير وانما ذكر دعاءه تحريضا للولد على الدعاء لابيه لا لانه قيد لان الاجر يحصل للوالد من ولده الصالح كلما عمل عملا صالحا سواء دعا لابيه او لا لكن غرس شجرة يحصل له من اكل ثمرها ثواب سواء دعا له من اكلها او لم يدع وكذلك الام فان قيل ما التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله عم من سن فى الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيمة وقوله عم من مات يختم على عمله الا المرابط فى سبيل الله فانه ينمو له عمله الى يوم القيمة قلنا السنة المسنونة من جملة العلم المنتفع به ومعنى حديث المرابط ان ثواب عمله الذى قدمه فى حيوته ينمو له الى يوم القيمة واما الثلثة المذكورة فى الحديث فانها اعمال تحدث بعد وفاته لا تنقطع عنه لانها بسبب له فيلحقه منها ثواب ق ابن عمر رضه النعاعى الرواية عنه اذا مات الرجل عرض عليه مقعده بالغداة والعشى ان كان من اهل الجنة فالجنة اى فالمعروض هو مقعده فى الجنة لعل الغرض من هذا العرض ان يزيد فرحه بطيب المعروض ونزاهته وان كان من اهل النار فالنار اى فالمعروض مقعده فى النار ليزيد حزنه واما تكرار العرض فليتجدد الفرح او الترح فى كل مرة ووجه تخصيصه بالغداة والعشى مفوض علمه الى الشارع عم فيقال هذا مقعدك الذى تبعث اليه يوم القيمة

قال القرطبى

قال القرطبى هذا فى المؤمن الذى لا يدخل النار فانه يرى مقعده فى الجنة لا غير واما المؤمن المواخذ بذنوبه فله مقعدان مقعد فى النار ومقعد فى الجنة بعد اخراجه فهذا يقتضى ان يعرضا عليه بالغداة والعشى اقول يجوز ان لا يعرض للمؤمن مقعده من النار لكونه ليس موضع القرار ق ابو موسى رضه النعاعى الرواية عنه اذا مر احدكم فى مسجد او سوق وبيده نبل وهى السهام العربية لا واحد لها من لفظها فلا يقال نبلة وانما يقال سهم فليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها اى بحديدها لئلا يجرح الناس وتكرارها ثلث مرات للتاكيد وفيه دلالة على ان الاجتناب عما يخاف منه الضرر مما ينبغى ان يكون م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها اى قدر تصويرها وخلق اى قدر سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال يا رب اذكر ام انثى فيقضى ربك ما شاء المخاطب من كان حاضرا عند رسول الله عم او سائلا عنه ويكتب له الملك ثم يقول يا رب اجله يعنى ما مقدار مدة عمره فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب رزقه يعنى ما مقدار رزقه فى الدنيا يقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك بالصحيفة فى يده فلا يزيد على امر ولا ينقص ظاهر هذا الكلام مشعر بان الكتابة كانت فى الرحم لكن الغالب انه سبحانه وتعالى فى شبه الملك بمن كتب فى دار ثم خرج منها مع قرطاسه وفرغ من كتابته وبقى الامر على ما كتب تقدم الكلام على تصوير الملك وكتابته فى الباب الثانى فى حديث ان احدكم يجمع خلقه فى بطن امه ح ابو موسى رضه روى البخارى عنه اذا مرض العبد او سافر وفاته عنه ما وظفه من النوافل كتب له مثل ما كان اى مثل ثواب ما كان يعمل مقيما صحيحا الف ونشر غير مرتب وفى الحديث دلالة على ان العبد يجازى على نيته م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا مضى شطر الليل او ثلثاه ينزل الله تبارك وتعالى الى السماء الدنيا هذا من المتشابه محمول على نزول ملكه او على الاستعارة فمعناه الاقبال على الداعين باللطف والاجابة ولهذا قال الى السماء الدنيا اى القربى فيقول هل من سائل فيعطى على بناء المجهول وفى هذا الكلام توبيخ لهم على غفلتهم فى السؤال عنه هل من داع فيستجاب له هل من مستغفر فيغفر له حتى ينفجر الصبح وفيه دلالة على امتداد وقت ذلك اللطف ويروى من يقرض غير عدوم ولا ظلوم هذا وفى رواية غير عدوم فقيرا اراد به ذاته تع ولا ظلوم ويروى عديم المراد بالقرض هنا الطاعة مالية كانت او بدنية وخصصه بعضهم بالمالية لكن الاولى التعميم يعنى من يفعل خيرا يجد جزاءه كاملا عندى لمن يقرض غنيا لا يظلمه بنقص ما اخذ والله تع شبه اعطاء الثواب من فضله على عمل عبده برد المستقرض بدل ما اخذه فاطلق على نفسه المستقرض استعارة م ابو بكرة رضه روى مسلم اذا نزلت اى الفتنة او وقعت شك من الراوى فمن كانت له ابل فليلحق بابله ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه ومن كانت له ارض فليلحق بارضه فقال يا رسول الله ارايت اى اخبرنى كيف يفعل من لم يكن له غنم ولا ارض قال اى النبي عم يعمد الى سيفه ويدق على حده بحجر هذا مجاز عن ترك القتال وقيل هو على الحقيقة ليسد عليه باب القتال بالكلية ثم اختلفوا فيه فقال قوم لا يقاتل فى الفتنة بكل حال حتى لو طلبوا قتله فى بيته لا يدفع عن نفسه عملا بالحديث وقال معظم التابعين يجب نصرة الحق فى الفتن لقوله تع فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء الى امر الله وحملوا الحديث على من لم يظهر له الحق ثم لينج بضم الجيم ان استطاع النجاء نصب على المصدر اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت ذكره ثلث مرات للتاكيد الاستفهام فيه للتقرير يعنى انت عالم بانى قد بلغت الرسالة فقال رجل ارايت ان اكرهت حتى ينطلق بى هذا الفعل وما قبله على بناء المجهول الى احد الصفين او احدى الفئتين فضربنى رجل بسيفه او يجيء سهم فيقتلنى قال اى النبي عم يبوء باثمه واثمك اى يرجع باثم انطلاقه وانطلاقك ويكون من اصحاب النار ق ابن عمر رضه النعاعى الرواية عنه اذا نصح العبد سيده اى اقام مصالحه على وجه الخلوص واحسن عبادة ربه كان له الاجر مرتين ع ابو موسى رضه روى البخارى عنه اذا نظر احدكم الى من فضل عليه فى المال والخلق فلينظر الى من هو اسفل منه

فقلنا فان احدكم اذا صلى وهو ناعس النعاس اول النوم لا يدرى لعله يذهب يستغفر اى يقصد ان يستغفر لنفسه بان يقول اللهم اغفر لى فيسب نفسه بان يقول اللهم اعفرلى والعفر هو التراب فيكون دعاء عليه بالذل م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال سئل النبى عم عن انصراف المصلى اذا تخيل له انه احدث فقال عم اذا وجد احدكم فى بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج منه شئ ام لا يعنى صار مشكلا عنه خروج شئ من بطنه وعدم خروجه هذا الاستفهام جعله فى حكم المصدر كما فى قوله تع سواء عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم يعنى انذارك وعدم انذارك سواء فلا يخرجن من المسجد يعنى لا ينصرفن من مصلاه انما عبر عنه بهذه العبارة اشارة الى ان الاصل فى الصلوة ان يكون فى المسجد ومن هو خارج عنه خارج عن كونه مصليا مبالغة حتى يسمع صوتا يعنى حتى يتيقن الحدث لان نفس السماع شرط او يجد ريحا قال شارح الحديث باطلاقه حجة على ابى حنيفة فى ان الريح من القبل لا يوجب الوضوء عنده ويمكن ان يدفع بان البطن لا يطلق على مخرج الريح من القبل عادة وفيه دلالة على ان اليقين لا يزول بالشك لا فرق بين ان يكون ذلك الشك فى نفس الصلوة او خارجها وقال مالك انما يلزم الوضوء ان كان الشك فى خارجها م ابو سعيد رض روى مسلم عنه اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل وهى بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء يعنى اخرة فليصل ولا يبال من مر وراء ذلك لقدم بيانه فى حديث اذا قام احدكم يصلى خ ابو سعيد رض روى البخارى عنه اذا وضعت الجنازة وهى بفتح الجيم الميت وبكسرها السرير واحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قدمونى وان كانت غير صالحة قالت يا ويلها هذا التفات من التكلم الى الغيبة اى يا ويلى والويل كلمة يقال عند العذاب او خوفه وان اريد منها السرير يكون الضمير فى ويلها فى موضعه لكن يكون المراد من قوله صالحة هو من قوله قدمونى ما حمل عليه فيلزم التجوز فى موضعين فارادة الميت منها يكون اولى وهذا القول بالحال فيكون استعارة وقال المكاشفون انه حقيقى لان الجماد ايضا ناطقون ومسبحون بالحقيقة لكن لا يفهمه المحجوبون والله اعلم اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شئ الا الانسان ولو سمع صعق اى غشى عليه وقيل امات وهذا ابلغ فى حكمة منع سماع ذلك الصوت لافضائه الى فساد العالم م ابو ... رض روى مسلم عنه اذا وضع السيف فى امتى لم يرفع عنها الى يوم القيمة وفيه معجزة للنبى عم حيث كان الامر كما اخبر خ عايشة رض العاطى الرواية عنها اذا وضع العشاء بالفتح والمد طعام يوكل بعد الزوال واقيمت الصلوة فابدءوا بالعشاء اى باكله قال الصغانى مؤلف هذا الكتاب جعله الله ممن احيى سنن رسوله وكلا ذلك اشارة الى مصدر احيى سوله بالهمزة او بالواو بمعنى المسئول كالخبز بمعنى المخبوز وفى قوله تع اوتيت سؤلك يا موسى قرئ بالهمزة وبغيره كنت اتمنى من ان ارى النبى عم فى المنام واسأله عن صحة حديث به لا لكون راويه عليه السلام باعلى سند عكس لان الرواية عن النبى عم بعد مماته انما تمكن فى المنام ومضى على ذلك سنون حتى اذا كانت ليلة السبت الثامنة عشر من ذى القعدة سنة احدى عشر وستمائة عند السحر رايت كانى على سطح وقد شرعت فى صلوة المغرب والنبى عم قاعد يتعشى اى ياكل العشاء ومعه نفر فدعانى الى العشاء فاردت ان اتم الصلوة ثم اجيبه فذكرت قوله لابى سعيد بن المعلى وقد ناداه النبى عم وهو فى الصلوة فلم يجبه حتى فرغ من صلوته الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم فذهبت اليه فغرت عنه فقلت يا رسول الله اصحيح اذا وضع العشاء واقيمت الصلوة فابدءوا بالعشاء قال نعم خ ابو هريرة

ثم ليطرحه والباقى كما ذكره فى المتن وفيه دليل على ان الذباب طاهر وكذا كل ما ليس له نفس سائلة سائلة فان فى احد جناحيه داء وفى الاخر شفاء حمل الخطابى الداء والشفاء على الحقيقة قال لا بعد فى حكمة الله ان يجمعهما فى جزئى حيوان واحد كالعقرب يهيج من ابرتها السم ويتداوى من ذلك بجرمها ويجوز ان يكونا مجازين لان الذباب يغمس احد جناحيه حين وقوعه فيه فرفع الكبر من شربه فهذا كالدواء واذا غمس كله يكون كسر الكبر وهو كالشفاء م جابر رض روى مسلم اذا وقعت لقمة احدكم فليأخذها فليمط الاماطة هو الازالة ما كان بها من اذى المراد به ما يستقذر من تراب ونحوه وان وقعت على نجس فليغسلها ان امكن والا اطعمها حيوانا وليأكلها ولا يدعها للشيطان انما صار تركها للشيطان لان فيه اضاعة نعمة الله والاستحقار بها ولان المانع عن تناول تلك اللقمة هو الكبر غالبا وكلاهما منهيان ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق اصابعه فانه لا يدرى فى اى طعامه البركة اى التغذية والقوة على طاعة الله م عبد الله بن مغفل رض روى مسلم عنه اذا ولغ الكلب اى شرب بطرف لسانه فى الاناء انما قال فى الاناء ولم يقل من الاناء لان شرب السباع منه انما يكون على جهة الطرفية لتناولها الماء منه بالسنتها فاغسلوه سبع مرات وعفروه بالعين المهملة وتشديد الفاء الثامنة فى التراب معناه اغسلوا سبعا واحدة منهن بالتراب مع الماء فسماها ثامنة لكون التراب قائما مقام غسله مرة اخرى يدل عليه ما جاء فى رواية سبع مرات اولاهن بالتراب فان قيل جاء فى رواية اخرى اخراهن بالتراب فما التوفيق قلت التقييد بالاولى او الاخرى ليس على الاشتراط بل المراد احديهن ولو ولغ كلبان او كلب واحد سبع مرات فالصحيح انه يكفى للجميع سبع كذا قاله النووى هذا مذهب الشافعى وعند ابى حنيفة يغسل ثلثا بلا تعفير كساير النجاسات لما روى انه عم قال اذا ولغ الكلب فى الاناء يغسل ثلث مرات فيحمل حديث المتن على ابتداء الاسلام وقت التشديد عليهم فى امر الكلاب

ق ابو هريرة وجابر بن سمرة رض العاطى الرواية عنهما اذا كسرى خلا كسرى بفتح الكاف وكسرها اسم ملك الفارس بعده واذا هلك قيصر اسم ملك الروم فلا قيصر بعده قال النووى لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام كما كان فى زمن النبى عم ولكن كسرى زال ملكه بالكلية لقوله عم فى حقه مزق الله ملكه كما مزق كتابى واما قيصر فانهزم بالشام ودخل اقاصى بلاده وفتح المسلمون بلادهما كما قال والذى نفس محمد بيده لتنفقن على بناء المجهول اى يجعل نفقة عليكم كنوزهما فى سبيل الله خ جابر رض روى البخارى اذا هم احد اى قصد عليه كم ركعتين من غير الفريضة يعنى نافلة بنية الاستخارة ثم ليقل اللهم انى استخيرك بعلمك الباء فيه للاستعانة يعنى اطلب منك الخير مستعينا بعلمك او للاستعطاف بحق علمك وكذا المعنى فى قوله واستقدرك بقدرتك واسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم اى ان كان ثابتا فى علمك ان هذا الامر خير لى فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى او قال فى عاجل امرى واجله بمد الهمزة هذا شك من الراوى يعنى فى دنياه واخرته فاقدره بضم الدال وكسرها اى قدره لى ويسره لى ثم بارك لى فيه اللهم وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لى فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى او قال فى عاجل امرى واجله فاصرفه عنى واصرفنى عنه واقدر لى الخير حيث كان ثم رضنى به اى اجعلنى راضيا بما قدرته قال الراوى كان النبى عم يعلمنا الاستخارة فى الامور كلها كما يعلمنا السورة قال بعض الحكماء من اعطى الاستخارة لم يمنع الخيرة ومن اعطى المشورة لم يمنع الصواب ومن اعطى الشكر لم يمنع المزيد ومن اعطى التوبة لم يمنع القبول

فصل

ق عبد الله بن زمعة رض بالزاء المعجمة وبالفتحات وبالعين المهملة العاطى الرواية عنه قيل روى عن النبى عم هذا الحديث وحده

اذا انبعث اشقاها اى ذهب ومضى والضمير فى اشقاها للامة انبعث اليها اى الى الناقة رجل عزيز عارم بالعين والراء المهملتين اى شرير منيع فى رهطه اى ممتنع على من يريد مثل ابى زمعة هذا متعلق بمنيع
الباب الخامس ق انس رض انفقا على الرواية عنه ما اجتويتم ذى دواء وداجة الا ان تلحقوا بالذود وهو ما بين الثنتين الى التسع فتشربوا البان الابل وابوالها قاله لرهط وهو اسم للثلاثة ومواسم للثلثة عشرا من عكل بضم العين اسم قبيلة فان قلت المخاطبون على ما ذكر فى المتن رهط من عكل و فى بعض الروايات تنوين عرينة لكن الاول اشبه لان القضية مشهورة بالعرنيين ثمانية صفة رهط اجتووا المدينة اى اصابهم الجوى وهو المرض فقالوا يا رسول الله ابغنا بوصل الهمزة اى اطلب لنا رسلا وهو اللبن و قيل بقطع الهمزة من ابغيتك الشئ اى جعلتك طالبا له يعنى اعنا بالوصل والمعنى الاول اقرب ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه ما اذن الله لشئ كأذنه وهو بالتحريك مصدر اذن من باب علم بمعنى استمع لنبى ان الصوت نبى والمراد بهذا الاستماع اجزال ثوابه والاعتداد به كما يقال الامير يسمع كلام فلان لا الاصغاء به لانه مستحيل على الله يتغنى بالقرآن مصدر بمعنى القراءة او المقروء والمراد به الكتب المنزلة والمراد من تغنيه الافصاح بالفاظه وقيل اعلانه وقوله يجهر به تفسير له قال الكلاباذى معنى تغنيه قرائته على خشية من الله ورقة من فؤاده وقيل معناه كشف الغموم وذلك ان الناس اذا اصابهم غم دعا بغنى بالشعر يطلب بذلك فرجه مما هو فيه والصالحون بهمومهم همّ المعاد وضيق عما يشغلهم عن الله ولا يتفرجون من كربهم الا بذكر كلام ربهم واليه اشار النبى عم بقوله من لم يتغن بالقرآن فليس منا اى من لم يتفرج من غمومه بقراءة القرآن والتدبر فيه فليس منا خلقا وسيرة وقيل معناه يستغنى بالقرآن عن غيره لكن انكر بعض الشراح بان الاستغناء به عن الناس وتكلمهم يفضى الى مفاسد من تضييع القارى وفوت التبليغ وغير ما على ان جى يفعل بمعنى استفعل قليل فلا يحمل عليه مع محمل آخر صحيح واقول الظاهر ان الاستغناء يكون وقت قراءته اذ لا دليل فى اللفظ على استغراق الاستغناء جميع الاوقات فلا يلزم منه المفاسد مع ان قلة الاستعمال لا يمنع احتمال الارادة وقيل بمعنى ان يتطرب بتحسين صوته لان الغناء من علامات الطرب اباحه ابو حنيفة وجماعة من السلف لان ذلك سبب للرقة واقبال النفوس اليها وكرهه مالك لانه مانع من الخشوع والتفهم والشافعى كرهه فى موضع ولم يكرهه فى آخر لعل الاول محمول على تغيير الكلام بنقص او زيادة والثانى على عدمه كذا فى شرح صحيح مسلم خ روى البخارى عنه ما اعطيكم ولا امنعكم انما انا قاسم اضع حيث امرت على بناء المجهول يعنى امرنى الله والمعنى فيما اعطيته ومنعته فاله لما قسم الاموال لئلا يقع فى قلوبهم سخط لاجل التفاضل فى القسمة خ المقدام بن كرب رض قيل ما رواه عن النبى عم سبعة وار بعون حديثا انفرد البخارى منها بحديثين احدهما هذا ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان ياكل من عمل يده وان نبى الله داود كان ياكل من عمل يده وكان يعمل الدرع ويبيعها وهذا تاكيد للتحريض وتقرير له م مستورد الفهرى بكسر الفاء وسكون الهاء قيل ما رواه عن النبى عم سبعة احاديث انفرد منها مسلم بهذا الحديث ما الدنيا فى الاخرة الا كما يجعل احدكم اصبعه السبابة فى اليم فلينظر بم ترجع بالتاء المثناة فوق ضميره راجع الى الاصبع وروى بالياء المثناة تحت ضميره راجع الى الاحد يعنى نعيم الدنيا بالنسبة الى نعيم الاخرة بهذا المقدار خ ابن عباس رض روى النبى عم ما العمل فى ايام افضل منها اى من الاعمال فى هذه الايام قالوا ولا الجهاد فى سبيل الله الا رجل اى عمل رجل خرج يخاطر بنفسه وماله اى يقع فى الخطر والهلاك ويقاتل فى سبيل الله فلم يرجع بشئ اى من نفسه وماله يعنى ايام العشر تفسير لقوله فى هذه الايام اراد منها عشر ذى الحجة ق عائشة رض انفقا على الرواية عنها ما انا بقارئ قال شارح مسلم

حتى بلغ منى الجهد بضم الجيم وفتحها بمعنى المشقة روى برفع الدال معناه بلغ الجهد مبلغه وبنصبها على معنى بلغ جبرئيل منى الجهد والاول اجود ثم ارسلنى اى اطلقنى فقال اقرأ قلت ما انا بقارئ فاخذنى فغطنى الثانية حتى بلغ منى الجهد ثم ارسلنى فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذنى فغطنى الثالثة حتى بلغ منى الجهد ثم ارسلنى قيل تكرار الغط ثلث مرات لزيادة الاحضار والتنبيه فقال اقرأ باسم ربك الباء زائدة او للاستعانة الذى خلق خلق الانسان هذا استيناف وتفسير لخلق الاول لكونه مبهما خص الانسان بالذكر لشرفه من علق ثم يقل من علقة لان الانسان فى معنى الجمع اقرأ وربك الاكرم الذى علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم وفيه تصريح بان هذه السورة نازلة اولا وعليه الجمهور واستدل لابى حنيفة على ان البسملة ليست من اوائل السور ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه ما انزل الله على فيها اى فى الحمر شيئا الا هذه الاية الفاذة اى المنفردة وصفها بها لان الفاظها قليلة ومعانيها كثيرة الجامعة لانواع الطاعات فرائضها ونوافلها فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قاله حين سئل عن الحمر بضم الحاء والميم جمار اى عن وجوب الزكوة فيها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ما انزل الله من السماء من بركة الا اصبح فريق من الناس بها كافرين من الشراح من قال المراد منه كفران النعمة لاقتصاره على اضافة الغيث الى الكوكب فلا يكفر لثبوت اصل الايمان يدل عليه قوله بها كافرين اى بتلك البركة والبركة نعمة لكن فيه تامل لان اسناد الشئ الى سببه والاقتصار عليه شايع فى القران والحديث فكيف يكون كفرانا وهو حرام ومنهم من قال المراد به الشرك لان من اعتقد ان الكوكب منشئ للمطر فقد اشرك فيكون الباء فى بها للسببية ينزل الله الغيث فيقولون بكوكب كذا وكذا اى يقولون باعتبار ان الكوكب الفلانى جاء بالمطر والحديث ورد انكارا على ما عليه اهل الجاهلية وهم كانوا يعتقدون ذلك خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء معنى الانزال هنا الاحداث والداء علة تحصل بغلبة بعض الاخلاط على بعض والشفاء رجوعها الى الاعتدال وذلك يكون باستعمال الادوية وقد يحصل بعون الله بلا اثر او فى الموت ان كان داء فالحديث ليس بعام لانه لا دواء له وما قيل ان دواء الاطباء فبعيد لانها يكون دواء للامراض المعنوية وهى المعاصى لا الموت خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه ما بعث الله من نبى ولا استخلف خليفة كالامراء فانهم خلفاء الله على عباده الا كانت له بطانتان بطانة الرجل صاحب سره والمراد بها هنا الداعى بطانة تامره بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تامره بالشر وتحضه عليه والمعصوم من عصمه الله اراد به نفسه لانه عم بين فى حديث آخر ان كل احد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة الا ان الله تعالى اعان نبينا عم فاسلم قرينه من الجن ولم يبق له داع الى الشر خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه ما بعث الله نبيا الا رعى الغنم فقالوا وانت اى وهل رعيت انت قال نعم قيل الحكمة فى رعيهم الغنم تحصيل التواضع لهم بمؤانسة الضعفاء وتصفية قلوبهم بالخلوة كنت ارعاها على قراريط لاهل مكة القيراط نصف عشر دينار فى اكثر البلاد وفى اهل الشام جزء من اربعة وعشرين جزءا منه اعلام ليبين عم منفعة القراريط فى كل شهر استهانة بالحظوظ العاجلة اعلاه لسنن كمية ذلك وفيه جواز الاستئجار الاحرار وقال القراريط موضع بمكة وعلى المعنى فى لا استعظامه ان ياخذ النبى عم اجرة على عمله فقد تعقل لان الانبياء انما يتنزهون عن اخذ الاجرة فيما يعملونه للمؤمنين للتبليغ

يعني يأتي يوم القيمة وما في وجهه الواو للحال وما نافية مُزعة بضم الميم وسكون الزاء المعجمة والعين المهملة قطعة لحم يعني يكون ذليلا لا وجه له وقيل هو على ظاهره فيحشر ووجهه عظم لا لحم له ق ابن عمر رض الله تعالى عنه على الرواية عنه ما حق امرئ مسلم يمر عليه ثلث ليال ما بمعنى ليس ويمر صفة بمعنى ليس حقه من جهة الاحتياط والانتباه للموت الا ان يمر عليه ثلث ليال في حال من الاحوال الا وعنده وصيته يعني الا بهذه الحال وهي ان يكون وصيته مكتوبة عنده لانه لا يدري متى يدركه الموت قيد ثلث غير مقصود بل المراد انه لا ينبغي ان يمضي عليه زمان قليل ذهب بعض الى وجوبها لظاهر الحديث والجمهور على استحبابها لانه عم جعلها حقا للمسلم لا عليه ولو وجبت لكانت عليه لا له وهو خلاف ما يدل عليه اللفظ قيل في الوصية المتبرع بها واما الوصية باداء الدين ورد الامانات فواجبة عليه اعلم ان ظاهر الحديث مشعر بان مجرد الكتابة بلا استشهاد عليها كاف وليس كذلك بل لا بد من الاشهاد عليها عند عامة العلماء لان حق الغير يتعلق به فلا بد لازالته من حجة شرعية فلا يكفي الا ان يشهدهم على ما في الكتاب من غير ان يطلعا عليه ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض الله تعالى على الرواية عنهما ما خلأت القصواء قاله عام الحديبية حين كان بالثنية التي يهبط منها الى مكة فبركت بها راحلته فقالوا خلأت القصواء الخلاء بهمزة غير ممدودة في الابل كالحران للفرس القصواء بفتح القاف ناقة قطع ربع اذنها فاذا زاد فهي عضباء فاذا قطع كله فهي صلماء وقال صاحب الصحاح كان للنبي عم ناقة يسمى قصواء ولم يكن مقطوعة الاذن وما ذاك لها بخلق ولكن حبسها حابس الفيل اي منعها من السير من منع اصحاب الفيل من مكة وهو الله تع لئلا يقع محاربة واراقة دم في الحرم قبل اوانه والذي نفسي بيده لا يسالوني خطة وهي بضم الخاء المعجمة الامر العظيم اريد به ههنا المصالحة يعظمون فيها حرمات الله وهي جمع حرمة كظلمات اراد بها الحرم والاحرام والشهر بالكف فيها عن القتال الا اعطيتهم اياها ثم وجه النبي عم الرسل الى اهل مكة فصالحوا وانصرفوا ق انس رض الله تعالى على الرواية عنه قال كان فزع بالمدينة ليلا فاستعار النبي عم فرسا من ابي طلحة فركبه معروريا فخرج ليكشف سببه فلما رجع عليه سأله الناس عما راه من سبب فقال عم ما رأينا من شيء اي من البطوء الذي يقال في حق ذلك الفرس وان وجدناه لبحرا ان مخففة من الثقيلة اسمها محذوف وهو ضمير الشان يعني فرس ابي طلحة هذا النفي من الفرس لفهم من ذلك ناه الذي كان يقال انه مذموم وفيه معجزة للنبي عم حيث كان البطء اسريعا بسببه وجواز اخذ العارية ق ابو سعيد رضي الله عنه ما رزق العبد رزقا اوسع عليه من الصبر وفيه حث على الصبر على مكاره الدنيا ق زيد بن ثابت رض الله تعالى على الرواية عنه قال كان النبي عم يخرج من حجرته فيصلي فيراه رجال فصلوا معه وكانوا يأتونه كل ليلة حتى اذا كان ليلة من الليالي لم يخرج اليهم رسول الله عم فتنحنحوا ورفعوا اصواتهم وظنوا انه قد نام وحصبوا بابه بالحصى فخرج اليهم مغضبا فقال ما زال بكم صنيعكم يعني حرصكم في اقامة النوافل بالجماعة حتى ظننت انه سيكتب عليكم يعني يكون ما فعلتم من الامامة واجبا عليكم بمواظبتي عليها من غير ترك وقيل ظننت ان خشيت فعليكم يعني اذا علمتم سبب ترك الخروج للصلوة فعليكم بالصلوة في بيوتكم على معنا للاغراء لا للايجاب وفيه بيان رأفته عم لامته فان خير صلوة المرء في بيته يعني الصلوة ...

الاجنبيها الجنة بفتح النون بمعنى الجانب ملكان يقولان اللهم عجل لمنفق خلفا ولممسك تلفا فيل المنفق مستحق للخلف اعم من يكون انفاقه من الواجبات وغيرها واما الممسك فانما يستحق بالتلف اذا كان ممسكا من الواجبات الا ان يفرط كالبخل بكسبه والظاهر ان المراد به الاعم ايضا ق ابو سعيد رض الله تعالى على الرواية عنه قال سئل النبي عم عن العزل فقال ما عليكم ان لا تفعلوا ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة الا هي كائنة يعني العزل هذا التفسير من المصنف لمفعول ان لا تفعلوا العزل صرف الماء عن المراة حذرا عن الحمل ذهب طائفة الى عدم جوازه لما روي ان النبي عم سئل عنه فقال ذلك الوأد الخفي فمعنى الحديث عندهم ما يصح العزل عليكم ان لا تفعلوا روي بكسر الهمزة ولا زائدة وروي بفتحها فعلى هذا الاخير لا زائدة فيكون عليكم ان لا تفعلوا كلاما مستانفا موكدا لما قبله من الحكم المنفي وعلى الرواية الاخرى وهي لا عليكم ان لا تفعلوا يكون متعلق لا بما قبله اوضح اي لا تعزلوا وبقية الحديث وهي ما من نسمة الى اخره يقويهم لانها وقعت موقع العلة لما قبله يعني كل نفس قدر الله خلقها يكون مخلوقة البتة لا يمنع عن خلقها شيء فلا فائدة في العزل ومن ذهب الى جوازه تمسك بما روى جابر ان سال رسول الله عن العزل فقال عم اعزل عنها ان شئت فمعناه عنده ما عليكم جناح في ان تفعلوا اجاب الاولون عنه بان قوله اعزل محمول على الغضب بقرينة قوله عم بعده فانه سيأتيها ما قدر لها ق انس رض روي وسلم عنه ما كان الرفق في شيء قط الا زانه وما كان الخرق بضم الخاء المعجمة هو الحمق والعنف في شيء قط الا شانه الشين هو العيب ق انس رض الله تعالى على الرواية عنه ان يهودية اتت رسول الله عم بشاة مسمومة فاكل منها واكل القوم فقال عم ارفعوا ايديكم فانها اخبرتني انها مسمومة فمات بشر بن البراء منه فجيء بها الى رسول الله عم فسألها عن ذلك فقالت اردت ان اقتلك فقال عم ما كان الله ليسلطك على ذلك اي على قتلي او قال علي شك من الراوي قاله لصاحبة الشاة المسمومة وفيه بيان عصمته عم اختلف في قتل تلك اليهودية قال القاضي عياض وقع في صحيح مسلم انه لم يقتلها وفي رواية قتلها وجه الجمع انه لم يقتلها اولا فلما مات بشر من السم دفعها الى اوليائه فقتلوها ق كعب بن عجرة رض بضم العين المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة الله تعالى على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم سبعة واربعون حديثا في الصحيحين الاحاديث اثنان منها لمسلم واخران متفق عليهما قال راني النبي عم وانا محرم والقمل يتناثر من وجهي فقال عم ما كنت أرى بضم الهمزة وفتح الراء بمعنى اظن ان الجهد بفتح الجيم هو المشقة وبضمها الطاقة والمعنى الاول مراد هنا بلغ بك هذا اي هذا القدر ويروى بك ما ارى بفتح الهمزة بمعنى اشاهد من رؤية العين اما تجد شاة قلت لا قال صم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام قال ابو حنيفة من الطعام البر واما الشعير فلكل مسكين صاع وقال البعض فله من الشعير ايضا نصف صاع لظاهر الحديث واحلق راسك قاله له وفي الحديث جواز حلق راس المحرم لاذى القمل قاسوا عليه ما في معناه من المرض والوجع ح سهل بن سعد رض روى النبي رى عنه ما لي اليوم في النساء من حاجة قاله لامراة عرضت نفسها عليه قيل تلك المراة كانت ام شريك وقيل خولة بنت حكيم ق انس رض الله تعالى على الرواية عنه ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله صدقا من قلبه الجار والمجرور صفة صدقا وهو حال بمعنى صادقا قيد به لان الصدق قد لا يكون عن قلبه ...

وهو مبتدا او الجملة التي بعده خبر والجملة الاسمية صفة بما او صلتها الجار والمجرور متعلق بآمن لتضمنه معنى الاطلاع
او حال محذوف تقديره آمن به البشر واقفا عليه وانما كان الذي اوتيته وحيا اراد به معظم الذي اعطى النبي عم من الاعجاز
كثيرة غير القران وحيا اوحاه الله تع الي يعني ما من نبي الا اعطي معجزة من شانها انها اذا شهدها البشر آمن عليه
فاذا انقطع زمانه انقطع تلك المعجزة وانما معجزتي وحي وهو القران مشتمل على الدعوة والحجة مستمر على الدهر
ينتفع به الحاضرون عند الوحي والغايبون عنه ولذا رتب النبي عم قوله فارجو ان اكون اكثرهم تبعا
يوم القيمة ح انس رض روى البخاري عنه ما من الناس مسلم يموت له ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث اي الحلم الذي يكتب
عليه الحنث وهو الاثم الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم وهو راجع الى ثلثة وضمير رحمته عايد الى مسلم اي بزيادة
شفقته او عايد الى الله فان ادخال الوالد الجنة بفضل رحمته على اولاده قال الشيخ الشارح لا بد هنا من تقدير وهو
بعد ما مسته النار تحلة القسم توفيقا بين هذا وبين حديث آخر لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار
الا تحلة القسم اقول الثلثة هنا مقيد بكونهم معصومين فيحتمل ان يدخل الله والديهم الجنة بلا مس النار وفي قوله
بفضل رحمته اياهم اشارة اليه فلا حاجة الى تقدير المس وما نقله من الحديث لا يدل على مس النار البتة
بل معناه ان المس ان كان يكون قليلا مقدار تحلة القسم م معقل بن يسار رض روى مسلم عنه معقل بفتح
الميم وكسر القاف قيل هو ممن بايع تحت الشجرة روى عن النبي عم اربعة وثلثون حديثا له في الصحيحين
اربعة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بحديثين ما من امير يلي امور المسلمين ثم لا يجهد لهم اي لا
يشق على نفسه في حفظهم وقيام مصالحهم وينصح لهم اي لا يريد الخير لهم الا لم يدخل معهم الجنة تاويل المثال فيه
عبرة ت ابن عباس رض روى مسلم عنه ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله الا
شفعهم الله فيه اي قبل شفاعتهم في حقه فان قيل جاء في رواية عائشة مائة وفي حديث آخر ثلث صفوف فما التوفيق
قلنا كل من الاجوبة جرى على وفق سوال السائل او نقول اقل العدد متاخر لان من عادة الكريم انه يزيد على فضله الكرم
على عباده ولا ينقص منه وما ذكره النووي من ان هذا مفهوم عدد لا يحتج به فلا يمنع المائة ما دونها فضعيف لان ذكر العدد
حينئذ يبقى عبثا م جابر رض روى مسلم عنه ما من صاحب ابل لا يفعل فيها حقها هذا اعم من الزكوة والمنحة وحمل المضطر
عليها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت اراد بالكثرة كونها المكملة في الجسم ليكون اثقل وقعد لها بقاع اي في مكان مستو
قرقر بفتح القافين وسكون الراء المهملة اي املس وقيل القرقر بمعنى القاع ذكره للتاكيد اراد به موضعا لا يكون فيه شيء يمنع الابل عن
ابصار صاحبها تستن عليه بتشديد النون بقوايمها واخفافها اي ترفع يديها وتطرحهما معا على صاحبها ولا صاحب بقر اي ما
من صاحب بقر لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطاه بقوايمها
ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطوه باظلافها جمع ظلف بكسر الظاء المعجمة وهو
للغنم والبقر بمنزلة الحافر للفرس ليس فيها جماء بالجيم وتشديد الميم وهي التي لا قرن لها ولا منكسر قرنها ولا
صاحب كنز هو كل مال مخزون مبطونا كان في الارض او لا لكن المراد به هنا مال وجبت فيه الزكوة لا يفعل فيه حقه الا
جاء كنزه يوم القيمة شجاعا وهي الحية الذكر اقرع يتبعه فاتحا فاه فاذا اتاه فر منه فيناديه اي الشجاع صاحب الكنز
خذ كنزك اراد به نفسه لما جاء في حديث آخر ثم يقول انا مالك انا كنزك الذي خباته فانا عنه غني ظاهره مشعر بان الشجاع
غير الكنز لعل هذا يكون تجوزا

عن بيان حال صاحب الذهب الا اذا كان يوم القيمة صفحت له على بناء المجهول وتشديد الفاء ضمن فيه معنى صيرت صفائح
جمع صفيحة وهي العريضة من حديد وغيره روى منصوبا على انه مفعول ثان يعني جعلت فضته وذهبه كامثال الالواح
من نار من لابتداء الغاية فيكون باعتبار ما يؤل اليه لانها لشدة محماة في نار جهنم جعلت كانها ماخوذة من نار
ولا يبعد ان تكون من بمعنى في وهو الموافق لقوله تع يوم يحمى عليها في نار جهنم وروى صفائح مرفوعا على انه قايم مقام الفاعل
ومن لبيان الجنس لكن النصب اقوى لانه على تقدير الرفع يكون قوله عم فاحمي عليها في نار جهنم زايدا الجار والمجرور وهو
عليها قايم مقام الفاعل والضمير المجرور للصفائح يعني تلك الصفائح النارية تحمى مرة ثانية واوقد النار عليها ليشتد حرها
فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره انما يكوى هذه الاعضاء دون غيرها لان الغني اذا راى الفقير الطالب للزكوة كان
تعبس وجهه فاذا بالغ في السوال يعرض عنه بجنبه واذا بالغ يقوم من موضعه ويولي ظهره اليه ولم يعطه شيئا
كلما بردت اعيدت له اي الكية الى نار جهنم في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضي بين العباد يعني يستمر
هذا النوع من العذاب الى ان يحكم الله بين عباده فيرى سبيله ضبطوه بضم الياء المثناة تحت وبفتحها وبرفع
سبيله ونصبه اما الى الجنة يعني ان لم يكن له ذنب سواه او كان ولكن الله تع عفا عنه واما الى النار ان كان
على خلاف ذلك م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب الظهر مقحم والمراد بالغيب
غيبة المدعو له الا قال له الملك ولك بمثل بكسر الميم وروى بفتحتين والاول اشهر تنوينه عوض عن المضاف
اليه يعني بمثل ما دعوته وهذا في الحقيقة دعاء من الملك له بمثل ما دعاه لاخيه وما قاله الشراح ولك بمثل ما دعوته
اي بثوابه فغير خاف ركاكته قال النووي كان السلف اذا ارادوا الدعاء لنفسه يدعو لاخيه المسلم بتلك الدعوة
ليدعو له الملك بمثلها فيكون اعون للاستجابة م ام حبيبة رض روى مسلم عنها ما من عبد مسلم يصلي لله كل يوم
ثنتي عشرة ركعة تطوعا غير فريضة بدل من تطوعا بدل الكل من الكل واوفى
لتادية المقصود لان المراد من تلك الركعات السنن المؤكدة سبق بيانه في الباب الاول في حديث من صلى
في يوم ثنتي عشرة ركعة والمؤكدة في حكم الواجبة والتطوع يستعمل في النوافل التي تخير المصلي بين فعلها
وتركها فقوله غير الفريضة يكون ادل على المقصود الا بنى الله له بيتا في الجنة او الا بني له بيت في الجنة
هذا شك من الراوي ق معقل بن يسار رض اتفقا على الرواية عنه ما من عبد يسترعيه الله رعية يعني يفوض اليه
رعاية رعية وهي بمعنى المرعية يموت خبر ما يوم يموت الظرف مقدم على عامله وهو غاش اي خاين لرعيته
المراد من يوم موته وقت ازهاق روحه وما قبله من حالة لا يقبل التوبة فيها لان التايب عن خيانته و
تقصيره لا يستحق هذا الوعيد الا حرم الله عليه الجنة تاويل النجم قد مر غير مرة م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم
عنه ما من غازية اي جماعة غازية او سرية وهي اربع مائة رجل انما ذكرهما تنبيها على اشتراك الحكم في القليل والكثير
من الغزاة ويحتمل ان يكون شكا من الراوي تغزو فتغنم وتسلم الا كانوا قد تعجلوا ثلثي اجورهم اختلفوا في معناه
فمنهم من قال انه ليس بصحيح اذ لا يجوز ان ينقص ثوابهم بالغنيمة الا يرى ان اهل بدر كانوا افضل المجاهدين
مع كونهم غانمين حتى قال النبي عم في حقهم نال اهل بدر من الاجر ما نال ... لان في رواية ابا هانئ وهو مجهول ورد
بانه ثقة مشهور احتج به مسلم في صحيحه ومنهم من قال الغازي اذا اصاب غنيمة وسلم فقد اصابه شيئان من مراتب
الغزو وبقي له دخول الجنة

لولم يغنموا لكان اجرهم على قدر اجرهم غانمين غاية ما فيه انهم نالوا اجرا عظيما ولا يفهم منه الاتمام وما من غازية
او سرية تخفق الاخفاق ان يغزو ولا يغنم كذا قاله الجوهري فتصاب اى اصابهم مصيبة الا تم اجورهم
عمرو بن عبسة رض روى مسلم عنه عبسة بالفتحات والعين والسين المهملتين ما منكم رجل يقرب
بتشديد الراء وضوءه بفتح الواو الماء الذى يتوضأ به فيمضمض ويستنشق ويستنثر الا خرت خطايا
وجهه من اطراف لحيته مع الماء وفيه وخياشيمه اى مع الماء ثم اذا غسل وجهه كما امره الله الا خرت خطايا وجهه
من اطراف لحيته مع الماء اعلم ان الشراح اقتصروا فى شرح هذا الحديث على بيان لغاته وما تعرضوا لحل
تركيبه مع الاحتياج اليه اقول هو بابه التوفيق الفم والخيشوم ليسا من الوجه من وجه لان المواجهة لا يقع بهما وهى
الوجه من وجه لان المواجهة يقع بهما اذا رفع راسه وفتح الفم فلهذا اسقط فرضية غسلهما فى الوضوء
دفعا للحرج فصار سنة وفى الكلام الاول اشارة الى رعاية سنن غسل الوجه وانها سبب لمحو الخطايا
وفيه حذف تقديره ويستنثر ويغسل وجهه وفى الكلام الثانى بيان لرعاية الفرض يشعر به قوله كما امره
الله وجواب اذا محذوف والجملة الشرطية معطوفة على يقرب وصفة لرجل تقديره ما منكم رجل
اذا غسل وجهه بهذا القيد ولم يقيد فيما بعده من الفرايض اكتفاء بذكره مرة وفى قوله مع الماء بيان ان الخطايا
محوة بسرعة ثم يغسل يديه الى المرفقين الا خرت خطايا يديه من انامله مع الماء ثم يمسح راسه الا
خرت خطايا راسه من اطراف شعره مع الماء اى مع وصول اثر الماء وهو البلل فى اصابعه وانما ذكر
من الانامل واطراف اللحية والشعر تشبيها للخطايا بالاخلاط الفاسدة الخارجة عن الاطراف عند
الانحلال ثم يغسل قدميه الى الكعبين الا خرت خطايا رجليه من انامله مع الماء فان هو قام فصلى فحمد
الله واثنى عليه ومجده بالذى اى بالوصف الذى هو له اهل اى لايق وفرغ قلبه لله الا انصرف من خطيئته
جزاء الشرط محذوف يعنى فان قام فصلى فما يكون على حال الا على حال انصرافه من خطيئته ونقائه منها
كهيئة يوم ولدته امه والتشبيه فى نقائه من الصغاير لا من الكباير خ عدى بن حاتم رض روى البخارى
عنه ما منكم من احد اى ما احد منكم الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه اى بين العبد وربه ترجمان بفتح التاء وضمها
هو المعبر عن لسان بلسان والمراد هنا الرسول لان الله تع لا يخفى عليه لغة فيكون كلامه تع فى الاخرة بالوحى لا
بالرسول فينظر ايمن منه اى الى جانبه الايمن فلا يرى الا ما قدم من اعماله الصالحة وينظر اشام منه
اى الى جانبه الايسر فلا يرى الا ما قدم من اعماله السيئة فينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء
وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة اى ولو كان الاتقاء بتصدق بعض تمرة فمن لم يجد اى شيئا ينجى به من
النار فبكلمة طيبة اى فليتق منها بقول حسن يطيب به قلب المسلم ق على رض الله تعالى عنه ما منكم
من احد الا وقد كتب مقعده من النار اى اثبت فى اللوح المحفوظ او معناه قدر فى الازل ومقعده من الجنة قالوا
يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا يعنى اذا كان كذلك افلا نعتمد على ما كتب لنا من خير وشر ونترك العمل
لعدم فايدته فقال اعملوا نظرا الى ما امرتم به وكون ذلك موافقا لما فى الكتاب او غير موافق فلستم منه بشئ
فكل ميسر لما خلق له من عمل الجنة او النار ونظيره الرزق المقسوم مع الامر بالكسب فصل ما اجمله بقوله
اما من كان من اهل السعادة فسيصير بعمل السعادة السين فيه للمبالغة كما فى قوله تع سنكتب ما قالوا واما من
كان من اهل الشقاوة فسيصير بعمل الشقاوة قال المناخ حقيقة الان لان القصد لذاتها

ميسر لما خلق الرجل له ولا يقدر البتة على عمل غيره قال الامام السمعانى السبيل فى معرفته هو التوقف
فمن عدل عنه واحال فيه العقل ضل وتاه لان القدر سر من اسرار الله ضرب دونه الستر لم ينكشف لاحد من الانبياء والا
ولياء وانما ينكشف اذا دخلوا الجنة ثم قرأ فاما من اعطى اى حق الله من ماله واتقى اى خاف من الله وصدق
بالحسنى اى بكلمة لا اله الا الله فسنيسره لليسرى اى للجنة واما من بخل واستغنى اى بلذات الدنيا عن نعيم
الاخرة وكذب بالحسنى اى بلا اله الا الله فسنيسره للعسرى اى للنار وهذا توضيح قوله الى قوله
للعسرى م ابن مسعود رض روى مسلم عنه ما منكم من احد الا وقد وكل على بناء المجهول من التوكيل بمعنى
التسليط قرينه اى مصاحبه من الجن اراد به الشياطين وقرينه من الملائكة ولما كان الامور
العارضة للانسان مشوبة فى القضاء بالخير والشر سلط عليه من حكمته قرينين معينين لظهور ذلك
قالوا واياك يا رسول الله قال واياى قال الامام الطيبى اللايق بهذين الضميرين ان يكونا مرفوعين فيقال
وانت فيقول وانا لكن كل واحد من ضميرى المرفوع والمنصوب يقام مقام الاخر وهذا شايع ويحتمل
ان يقال انه عم لما قال ما منكم من احد الى اخره قالوا واياك اى واياك تدخل فى هذا الكلام فقال عم واياى ولكن الله
اعاننى عليه فاسلم بفتح الميم اى انقاد وامتنع عن وسوستى او معناه دخل فى الاسلام الحقيقى فلست من شره
يؤيده قوله عم فلا يامرنى الا بخير اختار القاضى هذه الرواية وروى برفع الميم اى اسلم انا من شره قيل هو افعل
التفضيل اى فانا اسلم منكم لان النبى عم كان يجرى عليه بعض الزلات فى بعض الاوقات بوسوسته فيكون قوله عم فلا
يامرنى الا بخير محمولا على اعم الاوقات رجح الخطابى رواية الرفع م عمر رض روى مسلم عنه ما منكم من احد يتوضأ
فيبلغ الوضوء اى يوصله الى اعضائه وهو بفتح الواو والماء الذى يتوضأ به او يسبغ الوضوء بضم الواو اى يكمله
على الوجه المسنون ولعل احدهما يستلزم للاخر وهو شك من الراوى ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا
شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء خ ابو هريرة رض
روى البخارى عنه ما منكن امرأة تقدم ثلثة من الولد الا كان الضمير فيه راجع الى الثلثة باعتبار معنى الجمع و
هذا اولى مما قاله شارح انه راجع الى مصدر تقدم لها حجابا من النار تتمته فقالت امرأة واثنين يا رسول الله
فانه قدمت لى اثنان قال عم واثنان وفى رواية ثلثة لم يبلغوا الحنث انما اختص هذا بالصغير لان قلب الوالد و
مصيبته اعظم ويحتمل ان يكون من باب التنبيه بالادنى على الاعلى لانه اذا كان الثواب فى الصغير هذا فيكون
فى الكبير اعظم م ام سلمة رض روى مسلم عنها ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما امره الله اى ما امر الله به
انا لله وانا اليه راجعون هذا تفسير لقوله ما امره الله فان قلت الاسترجاع ليس بمامور به فكيف
يفسر قلنا هذا القول مندوب لانه فى مدح القايلين به فيكون مامورا به معنى او نقول المراد من امر الله
مطلق قوله من قبيل ذكر الاخص وارادة الاعم اللهم اجرنى بضم الجيم وفتحه الوصل اى اجعلنى ماجورا فى مصيبتى واخلف
لى خيرا منها هو بقطع الهمزة وكسر اللام يعنى عوضنى خيرا مما فاتنى من المصيبة الا اخلف الله له خيرا منها
فان قلت نشاهد من يقول هذه الكلمات ولا يعطيه الله خيرا مما فاته من الاولاد وغيرهم فكيف يستقيم تعميم
الحصر قلت الخيرية لا يلزم ان يكون فى الدنيا فمن لا يعطيه الله خيرا مما فاته فى الدنيا يعطيه فى الاخرة عوضا
يكون خيرا منه نفعا م عثمان رض روى مسلم عنه ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور وهو بالضم التطهر وبالفتح
ما يتطهر به

يصيبه اذى من مرض فما سواه مما يتاذى به النفس الا حط الله به سيئاته كما تحط الشجرة ورقها او زفتها و
اشارة الى الكافر لا يكون كذلك وهو شان عظيم لان كل مسلم لا يخلو من كونه متاذيا وتمسك بعض العلماء من هذا الحديث
ان الاذى يكفر الخطايا فقط ولكن الصحيح انها يكتب به الحسنات ايضا لقوله عم ما من مسلم يشاك شوكة
فما فوقها الا كتبت له بها درجة ومحيت عنه بها خطيئة رواه مسلم م جابر رضه روى مسلم عنه ما من مسلم يغرس
غرسا بالفتح مصدر الا كان ما اكل منه اي مما غرسه له صدقة يعني يحصل للغارس ثواب تصدق الماكول
الا ان يضمنه الاكل وما سرق منه له صدقة يعني يحصل للغارس ثواب تصدق المسروق وليس المعنى
ان يكون الماخوذ ملكا للاخذ كما لو تصدق عليه قال النووي كذا فيما بلغته وابه او طايروهذا الاجر يختص
بالمسلم ولا يرزؤه احد براء مهملة ثم زاء معجمة بعدها همزة اي لا ينقص الا كان له صدقة وفي الحديث بيان
فضيلة الغرس يعني ان اجر فاعله مستمر ما دام الغرس وما تولد منه وعن هذا قيل بيان فضيلة الغرس افضل
من التجارة والصنعة بالبدو والغرس افضل من الزراعة ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ما من مصيبة
تصيب المسلم الا كفر الله بها اي محى خطيئته مقابلتها حتى الشوكة بالجر عطف على لفظ مصيبة وبالرفع عطف على اعراب
النعدوى يشاكها الضمير المستكن فيه للمسلم يقال شاك الرجل شوكة شوكا اي لاخل في جسده شوكة ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه ما من مكلوم اي مجروح يكلم على بناء المجهول وسكون الكاف صفة مكلوم في سبيل الله الا جاء
يوم القيمة وكلمه بسكون اللام اي جراحته تدمى بفتح الياء والميم اي يسيل منه اللون لون دم والريح ريح مسك
وفي مجيئه بسيلان الدم اعلان الشهادة على ظالمه بالقتل واظهار شرفه للموقف ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه ما من مولود يولد الا والشيطان يمسه يعني لا يولد مولود في حال من احوال الا في حال مس الشيطان حين يولد
فيستهل اي يصيح صارخا من مس الشيطان اياه الا مريم وابنها ذهب الشارح الى ان المراد به المس الحسي لقوله عم كل
ابن آدم يطعن الشيطان في جنبه باصبعه حين يولد الا عدم مسه مريم وابنها فلاستجابة دعاء جدتها حين قالت
اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم وفيه نظر لان استعاذتها يجوز ان تكون من الاغواء لا من المس واستعاذتها
كانت بعد وضعها والمس انما كان حال الولادة على ان العقل يابى مما قالوا لان الشيطان لو سلط على الناس بنخسهم
لامتلأت الدنيا صراخا وبكاء وجه لم يرد المس الطعن بل الاغواء لا حقيقة المس فان قيل لو كان كذلك لما اختص مريم وعيسى
بالاستثناء لان المخلصين كلهم كذلك اجيب بان المعنى والله اعلم الا مريم وابنها ومن في معناهما واليه اشار القاضي عياض بقوله
هذا الحديث على التقدير لم يكن عدم مس الشيطان من الفضائل فاذا كان نبينا عم افضل واعلى كان بالاتصاف به اولى وان
لم يكن من خصائصهما فلا يلزم ان يوجد في نبينا عم لان كم من مفضول موصوف بخاصية لا يوجد في الفاضل منه فان قلت
لو لم يثبت حقيقة المس لم يترتب عليه استهلال الطفل اجيب بان استهلاله تخييل وتصوير لطمع الشيطان كانه
يبدع ويقول هذا ممن اغويه ونحو قول ابن الرومي لما يؤذن الدنيا به من صروفها يكون بكاء الطفل ساعة يولد
م عائشة رضه روى مسلم عنها ما من ميت يصلي عليه امة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون له الا شفعوا فيه على
بناء المجهول وتشديد الفاء اي قبلت شفاعتهم تقدم الكلام عليه قريبا في حديث ما من رجل مسلم يموت ق
انس رضه اتفقا على الرواية عنه ما من نبي الا وقد انذر امته الاعور الكذاب وهو الدجال الا وانه اعور وان ربكم
ليس باعور وهذا علامة بينة يدل على كذب الدجال في دعوى الالوهية المراد من قوله ليس باعور نفي النقص

حقيقته جعلها الله علامة لكذبه يجوز ان يظهرها الله لكل مؤمن كاتب وغير كاتب ويخفيها عمن اراد شقاوته
م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه ما من نبي بعثه الله في امة قبلي الا كان له من امته حواريون وهو منسوب
الى الحوار وهو التبييض قيل لاصحاب عيسى عم حواريون لانهم كانوا قصارين يحورون الثياب اي يبيضونها
ومنه الخبز الحوارى الذي نخل مرة بعد اخرى فلما كانوا انصاره غلب عليهم هذا الاسم وصار كالعلم فقيل لكل
ناصر نبيه حوارى تشبيها باولئك واصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بامره بجمله هذا على الغالب لانه قد جاء
في حديث آخر ان نبيا يجيء يوم القيمة ولم يتبعه من امته الا واحد ثم انها الضمير للقصة يخلف من بعدهم اي يحدث
بعد الحواريين خلوف بضم الخاء المعجمة جمع خلف بسكان اللام وهو الخالف بشر وان كان مفتوح اللام فهو الخالف بخير
هذا هو المشهور وقال جماعة من اهل اللغة يقال في كل واحد منهما بالفتح والاسكان يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما
لا يؤمرون فمن جاهدهم بيده يعني من حاربهم واذاهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه اي يؤذيهم به و
ينهاهم عن المناكر فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه بان ينكر ويغضب عليهم ويقول لو قدرت لحاربتهم فهو مؤمن
ليس وراء ذلك اي وراء الجهاد بالانكار من الايمان حبة خردل يعني بمجرد الانكار ادنى المراتب فمن لم يجد في قلبه
فليعلم انه لم يبق من نور الايمان مقدار هذه الحبة فليعالج باطنه قال الشارح لم يبق فيه من نفس الايمان لانه رضي
بالكفر والعصيان ثم قول الرضاء بالمعصية ليس بكفر فيكون هذا التعليل عليلا تقدم الكلام عليه في حديث من
رأى منكرا فليغيره بيده ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ما من نبي يموت حتى يخير اي بين الاقامة في الدنيا
والرحلة الى الآخرة تقدم الكلام على وجه تخييرهم في حديث ان الله خير عبدا خ ابو سعيد رضه روى البخاري
عنه ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة الا وهي كائنة هذا تتمة قوله عم ما عليكم الا تفعلوا تقدم بيانه قريبا ق
انس رضه اتفقا على الرواية عنه ما من نفس تموت لها عند الله خير الجملة صفة ثانية للنفس يسرها انها
ترجع الى الدنيا وهي بفتح الهمزة فاعل يسر وصفه الجملة صفة ثالثة لها وان لها الدنيا وما فيها اي والحال ان
لتلك النفس في الجنة مثل الدنيا وما فيها الا الشهيد فانه يتمنى ان يرجع فيقتل في الدنيا لما يرى من فضل
الشهادة تقدم الكلام عليه في حديث ان ارواح المؤمنين في جوف طير خضر م عائشة رضه روى مسلم عنها ما
من يوم اكثر من ان يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة من الاولى والثانية زائدتان ومن يوم عرفة متعلق
باكثر انه ليدنو اي ان الله ليقرب منهم ثم يباهي بهم الملائكة المباهاة هو الافتخار على الاقران والله تع
منزه عنه فيكون هذا اللفظ مثلا بها كما قبله والمراد بمباهاته بهم ودنوه منهم رضاه عنهم فيقول ما اراد
هؤلاء اشارة الى الواقفين بعرفات وفي الحديث دلالة على فضل يوم عرفة على ساير الايام حتى لو قال
رجل امرأتي طالق في افضل الايام يطلق يوم عرفة وقيل يطلق يوم الجمعة لقوله عم خير يوم طلعت عليه الشمس
يوم الجمعة والاصح انها تطلق يوم عرفة فيحمل حديث يوم الجمعة على انه افضل ايام الاسبوع ما لم يكن منها يوم
عرفة توفيقا بينهما م ام سلمة رضه روى مسلم عنها ما نقص مال من صدقة نقص هنا لازم والمراد بالصدقة
المفروض يعني اذا حال على مائتي درهم حول يكون خمسة دراهم حق المساكين فاذا اخرجها لم ينقص من
ماله الذي نصيبه من المائتين ويجوز ان يراد بها اعم ويخلف الله عليه مما انفق منه كما قال الله تع وما انفقتم
من شيء فهو يخلفه

فيه يوعز المظلوم وقيل الكسننا مصروف الى الحالبين وهذا العز اخرى ويجوز ان يراد به الدنيوى الا من عرف
بالسخاء والعفو ساد عند الناس وزاد اكرامهم م المقداد رض روى مسلم عنه قال اقبلت انا وصاحبان لى فجعلنا
نعرض انفسنا على الصحابة فليس احد منهم يقبلنا فاتينا النبى عم فانطلق بنا الى اهله فاذا ثلثة اعنز فقال عم احتلبوا
هذا اللبن بيننا فكنا نحتلب فيشرب كل انسان منا نصيبه فنخفط للنبى عم نصيبه وكان يجئ من المسجد
فى الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع اليقظان ثم ياتى مصلاه فيصلى ثم ياتى شرابه فيشرب فاتانى
الشيطان ذات ليلة فقال ان محمدا ياتى الانصار فيطعمونه وما فيه حاجة الى هذه الجرعة فاتيتها فشربتها
فندمنى الشيطان فقال ويحك شربت شراب محمد فيدعو عليك فتهلك وكان لا يجيئنى النوم فجاء النبى عم ففعل
كما كان يفعل ثم اتى شرابه فلم يجد فرفع راسه الى السماء فقلت لان يدعو على فاهلك فقال اللهم اطعم من
اطعمنى واسق من سقانى فاخذت الشفرة فانطلقت الى الاعنز لاذبح اسمنها للنبى عم فاذا كلهن حافلة
كثير اللبن فعمدت الى اناء فحلبت فيه فقال اشربتم شرابكم الليلة فقلت اشرب فشرب فناولنى فلما عرفت
ان النبى عم قد روى واصبت دعوته ضحكت حتى القيت الى الارض فقال عم احدى سوآتك يا مقداد فقلت
يا رسول الله من امرى كذا وكذا فقال عم ما هذه اى الحلبة الثانية فى غير اوانها الا رحمة من الله اى عطية
عظيمة افلا آذنتنى بهذه اى اعلمتنى ما فعلت من حلبك او لا وشربك نصيبه فنوقظ صاحبينا
فيصيبان منها اى من تلك العطية نصيبا قاله للمقداد عند حلبه بفتح اللام مصدر الاعنز الثلث م عايشة رض روى مسلم عنها ما تخلف الله وعده ولا رسله بالرفع عطف على الله قاله بعد ما وعد جبرائيل ان
البارحة فلم يأته نعم قصته فى الباب الثانى لو حديث ان جبرئيل عم كان وعد ان يلقاه الليلة اعلم ان
القضية كانت فى بيتها ثم ان كانت الحادثة واحدة يجوز ان يكون عايشة روت هذا الحديث عن ميمونة فيكون
مرسلا وان يكون عايشة حاضرة فى بيت ميمونة فى تلك القضية وان كانت الحادثة متعددة وهو الظاهر
فلا اشتباه م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ما يصيب المؤمن وصب وهو الوجع اللازم ومنه قوله تعالى ولهم
عذاب واصب ولا نصب اى تعب ولا سقم بضم السين وسكان القاف وبفتحهما هو المرض ولا اذى
بفتح الهمزة وسكون الزاء وفتحها لغتان حتى الهم بالرفع عطف على ما قبله وهو مستعمل للمستقبل والحزن
لما فات وقيل الهم ما يذيب الانسان من الغم والحزن خشونة النفس منه يهمه قال القاضى هو بضم الياء
وفتح الهاء فالضمير المستكن فيه للمؤمن اى يصيبه هموما والبارز فيه للهم على قول من جوز اضمار المفعول
المطلق وضبطه غيره بفتح الياء وضم الهاء اى يغمه فالبارز فيه للمؤمن والمستكن للهم قال النووى
كلا الروايتين صحيحتان الا كفر الله به من خطاياه اى بعضها ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت
اظلم النبى عم صلوة العشاء ليلة حتى ناداه عمر نام النساء والصبيان فخرج عم فقال ما ينتظرها من اهل الارض
احد غيركم يعنى صلوة العشاء هذا تنبيه للضمير فى ينتظرها يحتمل ان لا يصلى فى ذلك الوقت الا بالمدينة
الا يكون فى غير المدينة مسلم لكن عرف النبى عم بنور النبوة ان لا منتظر غيرهم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه قال بعث النبى عم عمر على الصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس الصدقة فقال عم
ينقم بفتح القاف وكسرها ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله يعنى ما يغضب ابن جميل على طالب

الاكفران

عليهم والجمهور على انها كانت فريضة لان البعث انما يكون فى الصدقات المفروضة وقوله فى اخر الحديث فهى على
يدل عليه واما خالد فانكم تظلمون خالدا اى كان مقتضى الظاهر تظلمونه لكن اقيم الظاهر مقام المضمر كما فى قوله ان لنا لو الحق
نعطى الحق سايله قد احتبس ادراعه واعتده بالباء الموحدة جمع العبد وهو المملوك وقيل هو جمع صفة
يعنى افراسه الاعبد من قولهم فرس عتد اذا كان سريع الوثب ورجح بعضهم هذا بان العادة جارية بحبس الافراس
دون العبيد وروى بالتاء المثناة فوق وهو جمع العتاد وهو ما يناسب به للحرب فى سبيل الله هذا الكلام
اعتذار عن النبى عم لخالد عن المنع يعنى انكم زعمتم ان اعتده للتجارة فطلبتم منه الزكوة وانها وقف فى سبيل الله
فلا زكوة عليه فيها وقيل معناه ان خالدا وقف اعتده مع انه غير واجب عليه فكيف يقولون انه منع الواجب عليه
لكن المعنى الاول اولى واما العباس بن عبد المطلب عم رسول الله فهى على ومثلها معها وفى رواية البخارى فهى عليه
والاولى اولى قال ابو عبيد هذا انشاء فى التزام الزكوة عن العباس بان يكون النبى عم اخر صدقة العام المتقدم
عنه الى وقت يسار لحاجته اليه والتزم عم اعطاء صدقة العام الذى طولب فيه والعام الذى قبله وقال
النووى الصواب انه يكون هذا اخبارا عما مضى وهو ان رسول الله عم قبض زكوة ذلك العام الذى يشكى منه
والعام الذى بعده لما جاء فى حديث انا تعجلنا منه صدقة عامين الى هنا كلامه وانا اقول روى مسلم فى هذا الحديث
ان النبى عم قال بعد قوله فهى على يا عمر اما شعرت ان عم الرجل صنو ابيه يعنى مثله وهذا يرجح القول الاول لانه وقع
موقع التعليل لقوله فهى على والتقريب انما يحصل اذا التزم عم اعطاء غير المقبوض واما الحديث فغير معلوم
صحته ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ما بال اقوام معناه ما بال الشخص قالوا كذا وكذا قيل القايلون
كانوا ثلثة على وعثمان بن مظعون وعبد الله بن رواحة انما لم يذكرهم النبى عم باسمائهم لعظم خلقه حيث
كف حياء عن الناس لكنى اصلى وانام واصوم وافطر واتزوج النساء ذكر فيه المفعول دون ما قبله اهتماما
بشان النكاح وقال شارح لتعقيبه الوعيد على تركه بقوله عم فمن رغب عن سنتى فليس منى فان قلت لم تجعل
الوعيد راجعا الى الكل قلت عرف الاقتصار من قوله عم النكاح من سنتى فمن رغب عن سنتى فليس منى والاولى
تعميم الوعيد لاقتضاء سياق الحديث ذلك مع ان ما نقله لا يدل على الاقتصار قاله حين سمع ان نفرا من اصحابه
قال بعضهم لا اتزوج النساء وقال بعضهم لا اكل اللحم وقال بعضهم لا انام على فراش ولا يحتاج على ذمى امراة
من ترك النكاح لعدم قدرته على اقامة حدوده كان داخلا فى هذا الخطاب لانه ليس براغب عن السنة ق عايشة رض
اتفقا على الرواية عنها ما بال اقوام اى ما حالهم الاستفهام فيه للتوبيخ يتنزهون عن الشئ اصنعه الجملة صفة الشئ
واللام فيه زائدة يعنى افعل شيا من المباحات مثل النوم والاكل بالنهار والتزوج فوالله انى لاعلمهم بالله يعنى ان
احترازهم كان لخوفهم من عذاب الله فانى اعلمهم بعذاب الله وهو لا يحصل بالمباح بالمعصية واشدهم له خشية فان
قلت لم يقل واخشاهم والتوصل انما يكون فى الممتنع بناء افعل منه قلت هو كقوله عم فهى كالحجارة او اشد قسوة
وفيه مبالغة وفى الحديث حث على الاقتداء بالنبى عم وعدم التنزه عما يفعله وان العلم بالله يوجب اشتداد الخشية
لم ابو سعيد رض روى مسلم عنه ما تربة الجنة قاله لابن صياد وهو كان معروفا بالكهانة وكان يسال عن النبى عم
اشياء كثيرة على وجه الامتحان والنبى عم كان يسال عنه احيانا فقال ابن صياد درمكة وهى الدقيق المنخول الابيض
بيضاء مسك يعنى هى كالدرمكة فى بياضها مسك فالحق قال القاضى ذكر مسلم الروايتين

صدقت وغرو ابن صياد اخرى ان ابن صياد سال النبى عم عن تربة الجنة فقال درمكة
وكالمسك يا ابا القاسم قال

الامتحان اذ هو ذى

ای لم یرد ان یتزوجها فاراد ان یزوجها غیره فلما خطبها رجل سال عم عن مکنیته فقال ما لی الا ازاری
الحدیث فزوجها ایاه علی ان یعلمها ما معه من القران م ابن مسعود رض روی مسلم عنه ما تعدون الرقوب فیکم
ای ما تزعمون معناه فیکم قال ای الراوی قلنا الذی لا یولد له ای لا یعیش له ولد قال ای النبی عم لیس ذاک بالرقوب
هذا لیس ابطالا لتفسیرهم المعنی اللغوی لکنه الرجل الذی لم یقدم من ولده شیئا وهذا بیان لمعناه المستعمل
وهی التعریض علی ان ولد المسلم فی الحقیقة من قدمه لانتفاعه به فی الاخرة ومن لم یرزق ذلک فهو کالذی لا ولد له قال
فما تعدون الصرعة بضم الصاد وفتح الراء فیکم قلنا الذی لا یصرعه الرجال قال لیس بذلک ولکنه الذی یملک نفسه عند
الغضب وفیه تعریض علی ان القوة الممدوحة قوة من قهر اقوی اعدائه وهو النفس خصوصا عند الغضب ق کعب بن
مالک رض السامع الروایة عنه قیل انه کان احد شعراء النبی عم ما رواه عنه ثمانون حدیثا له فی الصحیحین ستة احادیث
انفرد البخاری بواحد ومسلم بحدیثین قال کان غزوة تبوک فی حر شدید وسفرها کان بعیدا والاعداء کثیرة وکان
المتخلفون منها بضعة وثمانین رجلا فلما قدم رسول الله عم منها رکع فی المسجد رکعتین کما کان عادته وجلس
للناس جاءه المتخلفون فطفقوا یعتذرون الیه وکان یقبل منهم ویستغفر لهم ویکل سرائرهم الی الله جئته
فلما سلمت تبسم تبسم المغضب فقال لی تعال فجلست بین یدیه فقال لی ما خلفک الم تکن قد ابتعت ظهرک فقلت
یا رسول الله ما کان لی من عذر حین تخلفت عنک فقال اما هذا فقد صدق قاله متقدمه من تبوک ای فی وقت قدومه من غزوة
قیل انه کانت آخر مغازیه عم وکان معه فیها ثلثون الفا بقیة الحدیث فقال عم لی قم حتی یقضی الله فیک فما زال الناس
یلومونی ویقولون أعجزت ان تعتذر الی رسول الله کما اعتذروا قد کان کافیک ذنبک استغفار رسول الله لک فهم
ان مرارة بن ربیعة وهلال بن امیة قالا مثل ما قلت فنهی النبی عم عن ان یکلمنا الناس وکان صاحبای یقعدان فی بیوتهما
یبکیان وکنت اخرج واشهد الصلوة واطوف فی الاسواق ولا یکلمنی احد فلبثنا علی ذلک خمسین لیلة فبینا انا
فی صباح تلک اللیلة وقد ضاقت علی الارض بما رحبت سمعت صوت صارخ یقول یا کعب بن مالک ابشر فخررت ساجدا
فلما جاء البشیر نزعت ثوبی وکسوتهما ایاه واستعرت ثوبین فلما سلمت علی رسول الله عم قال وهو یبرق وجهه
من السرور ابشر بخیر یوم مر علیک منذ ولدتک امک فقلت یا رسول الله ان من توبتی ان انخلع من مالی
فقال امسک بعض مالک فهو خیر لک فقلت امسک سهمی الذی بخیبر فقلت یا رسول الله انما انجانی الله بالصدق
من توبتی ان لا احدث الا صدقا ق ابو هریرة رض السامع الروایة عنه قال بعث النبی عم جهة نجد خیلا فجاءوا
سید اهل الیمامة یقال له ثمامة فربطوه بعمود المسجد فخرج الیه النبی عم فقال ما عندک یا ثمامة فقال عندی
خیر یا محمد ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم علی شاکر وان کنت ترید المال فسل تعط منه ما شئت فترکه حتی
الغد فقال له ما عندک یا ثمامة فاجاب بمثل ما اجاب فترکه حتی کان بعد الغد فقال له ما عندک یا ثمامة فقال
ما قال فقال عم اطلقوا ثمامة فانطلق الی نخل قریب من المسجد فاغتسل ثم اسلم فقال یا محمد والله ما کان
ابغض الی من وجهک فقد اصبح وجهک احب الوجوه کلها الی ومعنی قوله تقتل ذا دم تقتل من یستحق القتل
القصاص علیه لقتله مسلما قبل ان اسر وقیل معناه تقتل من لا یبطل دمه بل یطلب لکونه شریفا فی قوم لکن ال
انسب لقوله وان تنعم تنعم علی شاکر قاله لثمامة بن اثال بضم الهمزة وتخفیف الثاء المثلثة قبل السلام

علی السیر وورود الماء وسقاء بکسر السین انا الحذاء الخفاء المراد بکونه معها انها اصبر البهائم علی الظماء ترد الماء و
تاکل الشجر هذا تاکید فی المعنی لما قبله حتی یجدها ربها یعنی ضالة الابل اعلم ان الامر بترک ضالة البعیر لیس للوجوب
بالاتفاق لان المستحب عندنا اخذها لصیانتها وتوهم ضیاعها وعند الشافعی وما لک المستحب ترکها لان الاصل فی اخذ مال
الغیر الحرمة والاباحة کانت لخوف الضیاع وهو قلیل فی ضالة الابل م جابر رض روی مسلم عنه ما لک یا ام السائب او
یا ام المسیب شک من الراوی تزفزفین بزائین معجمتین وفائین وتاء مضمومة والمشهور فی الروایة انها
مفتوحة قال القاضی وقع فی بعض نسخ بلادنا بالراء المهملة ورواه بعضهم فی غیر مسلم بالواو والقاف ومعناه
علی جمیع الروایات ترتعدین قالت الحمی یعنی ترفرفنی لا بارک الله فیها فقال لا تسبی الحمی فانها تذهب بضم التاء
خطایا بنی آدم کما یذهب الکیر خبث الحدید م عائشة رض روی مسلم عنها قالت خرج النبی عم من عندی
لیلا فغرت علیه فجاء فرای ما اصنع فقال لی ما لک یا عائشة أغرت الهمزة للاستفهام والغیرة الحمیة وهی
بالزوجات والعفو بهن عن الغیرة م جابر رض روی مسلم ما لی اراکم رافعی ایدیکم ما للاستفهام بمعنی الا
نکار قال النووی المراد بالرفع المنهی عنه رفع ایدیهم عند السلام مشیرین الی الجانبین کانها اذناب
خیل شمس بضم الشین المعجمة وسکون المیم جمع شموس وهو من الدواب ما لا یستقر لحدته اسکنوا
فی الصلوة ثم خرج علینا فرآنا حلقا بفتحتین جمع حلقة بسکون اللام علی غیر قیاس فقال ما لی اراکم عزین
جمع عزة بکسر العین وتخفیف الراء وهی الحلقة المجتمعة من الناس یعنی ما لی اراکم اشتاتا متفرقین
ثم خرج علینا فقال الا تصفون کما تصف الملائکة عند ربها فقلنا یا رسول الله وکیف تصف الملائکة عند ربها
قال یتمون الصفوف الاول ویتراصون فی الصف ای یتلاصقون فیه حتی لا یبقی فرجة ق سهل بن سعد رض
السامع الروایة عنه قال ذهب النبی عم الی بنی عمرو لیصلح بینهم فحانت الصلوة فجاء بلال الی ابی بکر فقال
اتصلی للناس فقال نعم فصلی ابو بکر فجاء رسول الله والناس فی الصلوة حتی وقف فی الصف فلما اکثر الناس التصفیق
التفت ابو بکر فرای رسول الله فاشار الیه النبی عم ان اثبت مکانک فرفع ابو بکر یدیه فحمد الله علی ما امره النبی عم
ثم استاخر حتی استوی فی الصف وتقدم النبی عم فصلی فلما فرغوا قال لابی بکر ما منعک ان تثبت اذ امرتک
قال ابو بکر ما کان لابن ابی قحافة ان یصلی بین یدی رسول الله فقال عم للناس ما لی اراکم اکثرتم التصفیق
وهو ان یضرب بظهور الاصابع الیمنی صفح الکف الیسری من نابه شیء فی صلوته ای نزل به شیء یحتاج فیه
الی اعلام الغیر فلیسبح فانه اذا سبح التفت الیه علی بناء المجهول وانما التصفیق للنساء وفی الحدیث
جواز اشیاء یعرف لمن تامل فیه ق ابن عباس وخ جابر رض یعنی اتفقا علی الروایة عن ابن عباس وانفرد
البخاری بالروایة عن جابر ما منعک من الحج وفی روایة ابن عباس ما منعک ان تکونی حججت معنا قالت
ابو فلان تعنی زوجها حج علی احدهما هذا المتن جواب عمن سال عن کیفیة منع زوجها تعنی ای ام سنان
من ضمیر احدهما البعیرین وکان الآخر ای البعیر الآخر یسقی ارضا فلم یبق لی غیره قال ای النبی عم فان عمرة
فی رمضان تقضی حجة وفی روایة تعدل یعنی تقوم مقامها فی الثواب لانها تعدلها فی کل شیء فان من علیه حجة
اذا اعتمر فی رمضان لا یسقط عنه الحجة او حجة معی شک من الراوی قاله لام سنان نوع آخر وهو ما اوله
الموصول ویکون خبر مبتدأ محذوف م ابو ذر رض روی مسلم عنه ما اصطفی الله لملائکته

اوله ما الشرطية ح ابو هريرة روى البخاري عنه ما اسفل بالنصب خبر لكان المقدر من الكعبين من الازار
على الازار ففي النار هذا في حق من اسبل ازاره للتكبر وقيل معناه ان فعله في النار ذكر اللفعل واراد
لفاعله فعلى هذا يكون ما مصدرية ومن الازار بيانا لموصوف محذوف يعني اسباله من الكعبين
من الازار في النار لكن هذا التوجيه لا يناسب النوع الماخوذ هو فيه ولا ادخال الفاء في خبره ق رافع
بن خديج رضه العاقل على الرواية عنه ما انهر الدم الا انها هو الكل له والمراد به هنا الاخراج فشبهها لخروجه
وذكر اسم الله قال النووي هكذا في النسخ كلها وفيه محذوف اي ذكر اسم الله عليه او معه ووقع في رواية
وغيره وذكر اسم الله عليه فكلوه الضمير فيه للحيوان المذكور معنى وفيه بيان جواز الذبح بكل محدد يقطع
والظفر المستثنى عنه انت في مطلقهما منزوعين او لا انظرا الى اطلاق الحديث وسائر حدثكم عن ذلك
استثنائهما اما السن فعظم يعني لا تذبحوا به كيلا يتنجس بالدم كان الاستنجاء بالعظام منهي عنه
لكونها زاد الجن واما الظفر فمدى جمع مدية بضم الميم وسكون الدال وهي سكين العظيم الحبشة يعني
انهم يحلون اظفارهم محل المدى فيذبحون بها ولا تتشبهوا بهم لانهم كفار وعند ابي حنيفة المستثنى
غير المنزوع وحمل الحديث عليه لقوله عم انهر الدم بما شئت وانما لم تجز بالظفر المتصل لانه يقتل بالثقل
فصار في معنى المنخنقة والحبشة كانوا يفعلون كذلك ق ابن عمر رضه العاقل على الرواية عنه قال اعطاني
النبي عم عطاء فقلت اعط من هو احوج مني فقال عم خذه فتموله او تصدق به جاجا اي من هذا المال
اي من مال الصدقة الذي جمعه عمر رضه وانت غير مشرف اي غير متطلع اليه ولا طامع فيه فخذه وما لا
فلا تتبعه نفسك يعني ما لم يوجد فيه هذا الشرط لا يتعلق نفسك به ه يعلى بن امية رضه قيل ما رواه
النبي عم ثمانية وعشرون احاديثا له في الصحاح اربعة احاديث متفق عليه قال جاء رجل متضمخ بطيب
فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل احرم في جبة متضمخ بطيب فنظر اليه النبي عم ساعة ثم سكت
فجاء الوحي ثم سري عنه فقال اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها ثم قال ما
كنت صانعا في حجك فاصنعه في عمرتك يعني هذا التغيير من المصنف لما كنت من الاحرام واجتناب الطيب
قيل يجوز ان يراد مما كنت الطواف والسعي والحلق لكن التغيير الاول اولى لانه هو المناسب للمسئلة
لان الاحرام كان فائتا عنه بلبس المخيط ق ابو سعيد رضه العاقل على الرواية عنه قال سال الناس من الانصار
رسول الله عم فاعطاهم ثم سالوه فاعطاهم حتى نفد ما عنده وقال ما يكن عندي من خير فلن ادخره عنكم ومن
اي يطلب العفة وهي الكف عن الحرام يعفه الله بضم الياء وكسر العين اي يعطيه العفة ومن يستغن اي
الغنى عن نفسه وترك السؤال يغنه الله اي يجعله غنيا ومن يتصبر اي امر نفسه بالصبر وكلفها عليه يصبره الله
اي يسهل الصبر عليه وما اعطي احد عطاء خيرا واوسع من الصبر لان نفعه عام موجود في كل ما يشق على النفس
من النفر والطاعات وغيرهما نوع اخر وهو ما يكون اوله ما الموصولة وصلتها ظرف ق ابو هريرة رضه العاقل
على الرواية عنه ما بين النفختين اي نفخة النشور ونفخة الصعق اربعون لم يفسر الراوي بانها اربعون يوما او سنة
او شهرا او قال حين سئل عنه لا اعلمه وقد جاءت مفسرة من رواية غيره في غير مسلم اربعون سنة كذا قاله النووي

يعني ان العبادة فيه مؤدية الى روضة الجنة كما قال عم الجنة تحت ظلال السيوف وقيل ينقل ذلك الموضع بعينه
الى الجنة فيكون روضة وقيل معناه لا باب الله عبد فيه الا اعطاه كما قال الله تع في حق اهل الجنة ولهم فيها ما يدعون
لم يذكر المص رح اخر الحديث وهو قوله ومنبري على حوضي اي على حافته وقد روي انه عم قال ومنبري على ترعة حوضي وهي
بضم التاء المثناة فوق وبالراء والعين المهملتين مفتح الماء اليه وهذا يدل على ان يكون له عم في الاخرة منبر ويجوز ان يراد
به منبره في الدنيا وفيه تنبيه على استمداده عم من الحوض الزاخر النبوي وعلى ان منبره مورد القلوب الصادية
في بيداء الجهالة كما ان حوضه مورد الاكباد الظامية من حر القيمة وقيل معناه من آمن يكون منبري وما يسمع منه
حقا يرد على حوضي ويشرب منه ق ابو هريرة رضه العاقل على الرواية عنه ما بين لابتيها تقدم بيانه في حديث اني
احرم ما بين لابتي المدينة ق ابو هريرة رضه العاقل على الرواية عنه ما بين منكبي الكافر مسيرة ثلثة ايام للراكب
المسرع انما عظم جسمه ليتعاظم عذابه قال القرطبي هذا يكون في بعض الكفار فانه قد جاءت احاديث تدل على
ان المتكبرين يحشرون يوم القيمة امثال الذر في صور الرجال فيساقون الى سجن في جهنم ونظر فيه الشيخ الشارح
بان هذا الحديث يدل على عظم اجسامهم في النار والذي ذكر انما هو في وقت الحشر اقول في النار غير مذكور في بعض
نسخ مسلم كذا قاله النووي فالاوجه في منع قول القرطبي ان يقال ما ذكره لا يدل على انعدام عظمهم في الحشر لان تشبيه
المتكبرين بالذر انما هو في الحقارة لا في الصغر والا يستقيم قوله في صور الرجال م انس رضه روى مسلم عنه ما بين
ناحيتي حوضي كما بين صنعاء والمدينة تقدم الكلام عليه في حديث ان امامكم حوضي فصل م ابي بن كعب رضه
روى مسلم عنه يا ابا المنذر اتدري اي آية من كتاب الله معك اعظم قال اي الراوي قلت الله لا اله الا هو الحي القيوم
انما كانت اية الكرسي اعظم لان ما اشتملت عليه من صفات الله وغيرها لا توجد مجموعة في اية سوى هذه الاية قال
فضرب في صدري انما ضربه عم تلطفا به ليتمكن العلم في صدره وقال اي النبي عم ليهنك العلم يا ابا المنذر هذا دعاء له
بتيسير العلم له ورسوخه فيه اختلف في جواز تفضيل بعض القرآن على بعض فذهب قوم الى عدمه لانه يفضي
الى نقص المفضول عليه واولوا ما ورد من لفظ افضل واعظم في ترجيح بعض القرآن بفاضل وعظيم ولكن فيه نظر لان
ما صرحوا عنه باتيهم على هذا التاويل ايضا والقول بان اية الكرسي من كتاب الله عظيمة لا يدرون يكون بالنسبة الى
غيرها وذهب اخرون الى جوازه لهذا الحديث قال النووي وهو المختار فيكون جميع الايات فاضلة وبعضها افضل يعني
ان يكون التواب بها اكثر لمعنى فيها كما كان يقال جميعها بليغ وبعضها ابلغ ه عائشة رضه العاقل على الرواية عنها قالت
دخل ابو بكر وعندي جاريتان تغنيان بما تقاولت الانصار يوم بعاث ورسول الله عم مستجي بثوبه فقال
ابو بكر امزامير الشيطان في بيت رسول الله وذلك في يوم عيد فقال عم يا ابا بكر ان لكل قوم من اليهود والنصارى
عيدا وهذا اي اليوم عيدنا يوم بعاث يوم مشهور عندهم كانت فيه مقاتلة عظيمة للاوس والخزرج بقي الحرب
بينهما مائة وعشرين سنة الى ان جاء الاسلام اختلفوا في الغناء اباحه جماعة وهو رواية عن مالك محتجا
بهذا الحديث واجاب الاخرون بان ما يدل عليه الحديث ليس محل النزاع لان الشعر الذي كانتا يغنيان
به كان في وصف الحروب والشجاعة وفي ذكره معونة للجهاد في امر الدين واما الكلام فيما يهيج الناس على الشرور
كما قيل الغناء رقية الزنا والحديث لا يدل على اباحته وفيه ان اظهار السرور في العيد من شعار الدين وتجليه عم
بثوبه كان من حسن خلقه لئلا تستحييا فيقطعا شعرهما م عائذ بن عمرو رضه روى مسلم عنه يا ابا بكر لعلك

اغضبتهم لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك يعنى سلمان وصهيبا وبلالا رضى هذا التفسير للضمير فى اغضبتهم
وفيه فضيلة لهم حيث كان غضبهم سببا لغضب الله وتنبيه على اكرام ضعفاء الصالحين والاتقاء من قلوبهم
حين قالوا لابى سفيان لما اتاهم وهو كافر بعد صلح الحديبية وقيل كان هذا القول بعد اسلامه لاحساسهم
منه اثار النفاق وكان ذلك قبل تاكد الاسلام ما اخذت سيوف الله من عنق عدو الله ماخذها ضبطوه بوجهين
احدهما بالقصر وفتح الخاء والثانى بالمد وكسر الخاء كلاهما صحيحان فقال ابو بكر تقولون هذا لشيخ قريش
وسيدهم تتمته فاتاهم ابو بكر فقال يا اخوتاه اغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك هكذا صحيح مسلم بدون الواو
مقتضى البلاغة اثباتها قال القاضى روى ان ابا بكر نهى عن مثل هذه الصيغة فقال قل لا ويغفر الله لك ق ابو بكر
رضى الله تعالى عنه الرواية عنه قال نظرت الى اقدام المشركين على رؤسنا ونحن فى الغار فقلت يا رسول الله لو ان احدهم
نظر الى قدميه ابصرنا تحت قدميه فقال عم يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما يعنى بالنصر والمعونة وهو معنى قوله
الله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا قيل كان حزن ابى بكر اشفاقا على رسول الله وكان يقول ان اقتل فانا
رجل واحد وان قتلت هلكت الامة روى انه لما انطلق مع رسول الله عم الى الغار جعل يمشى بين يديه ساعة
وخلفه ساعة فقال له رسول الله ما لك يا ابا بكر قال اذكر الطلب فامشى خلفك ثم اذكر الرصد فاقدم امامك
يديك قال عمر رض والذى نفسى بيده لتلك الليلة خير من آل عمر وفيه عظم توكل النبى عم ق سهل بن سعد رضى الله
تعالى عنه الرواية عنه يا ابا بكر ما منعك ان تصلى بالناس حين اشرت اليك تقدم ذكره قريبا فى حديث ما لى اراكم اكثرتم
التصفيق ق ابو ذر رضى الله تعالى عنه الرواية عنه قال دخلت المسجد ورسول الله عليه السلام جالس فلما غابت الشمس
قال عم يا ابا ذر اتدرى اين تذهب هذه الشمس فقلت الله ورسوله اعلم فقال تذهب تسجد تحت العرش
حال فيستأذن معطوف على تسجد يعنى يذهب الشمس على تبكيل الحالتين وسجودها عبارة عن خضوعها وانقيادها
والمراد بكلتيهما انها تقطع فلكها على ما يترتب عليه من امور هذا العلم فيؤذن لها ويوشك ان تسجد ولا يقبل
منها فتستأذن فلا يؤذن لها المراد من عدم قبول سجدتها وعدم الاذن لها منع جريانها على ما هى عليه ونقلها
عن حالتها الاولى فيقال لها ارجعى من حيث جئت فتطلع من مغربها هذا كل قوله تعالى والشمس تجرى لمستقر لها
فيه بمعنى الى والمستقر اسم زمان يعنى تجرى الشمس على ما يرى من الطلوع والغروب فى وقتهما الى وقت قرارها
وتغير حالها بالطلوع من مغربها وما قاله المفسرون من ان مستقرها يوم القيمة لان جريها ينقطع فيه او المراد
ينتهى اليه من فلكها فغير مناسب لهذا المقام ولقد سلم من قال نصدق ما اخبر به الصادق عم غيبا ولا نشتغل
ذلك تقدير العزيز العليم خ ابو ذر رض روى البخارى عنه يا ابا ذر اذا طبخت مرقة فاكثر ماءها وتعاهد جيرانك
اى احفظ حقوقهم بالاحسان اليهم منها خ ابو ذر رض يا ابا ذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا
فقبل تقدم بيانه فى حديث انى قد وجهت لى ارض ذات نخل م ابو ذر رض روى مسلم عنه يا ابا ذر انك ضعيف
وانها ضمير التانيث راجع الى كونه عاملا المفهوم من قوله الا تستعملنى باعتبار انه امانة او باعتبار تانيث
الخبر امانة وانها يوم القيمة خزى وندامة الا من اخذها بحقها وادى الذى عليه فيها هذا الاستثناء منقطع
يعنى لا يكون الامارة خزيا له بل قد يكون اجرا لقوله عم ان المقسطين على منابر من نور ومع ذلك فالحذر
اجود لان فيها كثرة الخطر قاله لما قال يا رسول الله الا تستعملنى اى الا تجعلنى عاملا على بعض اموال بيت المال
م ابو ذر رض روى مسلم عنه يا ابا ذر انى اراك ضعيفا اى فى تنفيذ الامور ورعاية الحقوق وانى احب

ما احب ان لى بنفسى هذا اللطف من النبى عم وتحريض على قبول قوله لا تامرن بفتح الميم المشددة فى الاعمال على اثنين ولا تولين بفتح اللام المشددة
من الولاية وهو التولى مال يتيم م ابو سعيد رض روى مسلم عنه يا ابا سعيد من رضى بالله ربا اى اكتفى بالله تع ولم يطلب
معه غيره وبالاسلام دينا اى لم يسع فى طريق غير دين الاسلام وبمحمد نبيا يعنى لم يسلك فى دين الاسلام
الا ما يوافق شريعة محمد عم وجبت له الجنة ثم قال واخرى اى وخصلة اخرى يرفع بها العبد مائة درجة فى
الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض اعلم ان الدرجة يجوز ان يكون واحدة الدرج فيكون
لاهل الجنة منازل بعضها ارفع من بعض كرفعة السماء من الارض وان يكون واحدة الدرجات و
هى المراتب المعنوية الحاصلة بانواع النعم فيكون هذا التشبيه تشبيه معقول بمحسوس قالوا وما هى
قال الجهاد فى سبيل الله الجهاد فى سبيل الله الجهاد فى سبيل الله كررها ثلثا للتاكيد ق انس رض
الله تعالى الرواية عنه يا ابا عمرو قالها لثابت بن قيس بن شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم وقد
كان جلس فى بيته وابو عمرو الذى سأله النبى عم هو سعد بن معاذ فقال ابو عمرو انه جارى ما علمت
له بشكوى وكان قال ثابت انه من اهل النار يعنى لما اتاه ابو عمرو والنبى عم زعم انه من اهل النار
قال بل هو من اهل الجنة ومعنى الاية اذا نطق النبى عم ونطقتم فلا تبلغوا اصواتكم وراء
الحد الذى يبلغه صوته بل اخفضوا اصواتكم بحيث يكون كلامه غالبا لكلامكم اظهارا لمرتبته ورعاية
للادب ق انس رض الله تعالى الرواية عنه قال كان النبى عم يأتى ابا طلحة كثيرا فجاء يوما وقد مات نغير
لابنه فوجد حزينا فسأل عنه فاخبر فقال عم يا ابا عمير تصغير عمرو ما فعل النغير تصغير النغر و
هو طاير كالعصفور احمر المنقار ومنه يفهم حسن خلقه عم حيث خاطب الولدان واباحة صيد المدينة
لانه عم لم يمنعهم عنه واباحة اخذ الصبى طيرا اذا لم يعذبه واباحة ان يكنى احد ان لم يكن له ولد حملا على
التفاؤل ق ابو موسى رض الله تعالى الرواية عنه يا ابا موسى لقد اعطيت مزمارا من مزامير آل داود
شبه عم صوته فى الحسن وحلاوة النغمة بالمزمار الآلة معنا مقحم والمراد منه مزامير داود نفسه
لم يشتهر احد من آله بحسن الصوت والمراد بالآل قومه الذى بعث اليهم لان صوت داود عم
كان معجزة من معجزاته وا ظهر معجزات كل نبى يكون نوعا مما عليه قومه وفى رواية ان الله تع
يقيم داود يوم القيمة عند ساق العرش فيقول يا داود مجدنى اليوم بذلك الصوت الحسن فيقول
كيف وقد سلبتنيه فى الدنيا فيقول انى ارده عليك فيرفع داود صوته بالزبور فيستفرغ نعيم اهل
الجنة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال كان النبى عم قاعدا بين نفر من اصحابه فذهب من عندهم فابطأ
ففزعوا عليه فكنت اول من خرج يطلبه فوجدته فى حايط لبنى الانصار فلما دخلت عليه اعطانى نعليه
فقال عم يا ابا هريرة اذهب بنعلى هاتين فبهذا كان ابو هريرة يستصحب نعل رسول الله واعطاؤه عم
نعليه ليكون علامة انه لقى النبى عم ويكون اوقع فى نفوسهم وان كان خبره مقبولا بغير هذا فمن لقيت
من وراء هذا الحايط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة فان قلت ابو هريرة لم يكن
مطلعا على استيقان قلوبهم فكيف كان بشارته مشروطة بالشهادة اليقينية قلنا معناه اخبرهم بان من
كان صفته كذا فهو من اهل الجنة وانما لم يذكر احدى الشهادتين اكتفاء بالاخرى تتمة الحديث قال ابو هريرة فلما فرغت
من عنده عم فاخذ اول من لقيني عمر فذكرت له الحديث فضرب عمر بين ثديى حتى خررت فقال ارجع فرجعت فذكرت لرسول الله عم ما جرى فجاء عمر على اثره فقال عم يا عمر ما حملك على ما فعلت قال يا رسول الله بابى انت وامى اخشيت

ان ينكل الناس عليها فقلت له خلهم يعملون فقال عم خلهم اعلم ان دفع عمر رض لم يكن ردا لامر النبي عم بل كان غرضه عمر رض عرض عليه بان كتم هذا البشر اصلح
وضربه بين يدي عم لم يكن للايذاء بل ليكون ابلغ في زجره قال قلت كيف رجع الرسول عم عن كلامه براى عمر قلت يجوز ان يكون تغير
اجتهاده عم لان الاجتهاد جايز له في الامور الدينية مع عدم تقرره عم على الخطاء فيه واما عند من لم يجوز
اجتهاده عم فيجوز ان ينزل عند مخاطبة عمر رض ناسخ لوحي سبق بامر التبشير ح ابو هريرة رض روى البخاري
عنه قال استحفظني النبي عم شيئا من صدقة التمر فدخلت ليلة فرايت واحدا يحثو من الطعام فاخذته وقلت
لارفعنك الى رسول الله قال اني محتاج وعلى عيال فخليت عنه فاصبحت فحدثت النبي عم فقال يا ابا هريرة ما
فعل اسيرك البارحة قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة فرحمته فخليت سبيله قال عم اما انه قد كذبك وسيعود
فرصدته ثم جاء مرة اخرى فجرى بيننا كما في الاولى وقلت له في المرة الثالثة هذا اخر ثلث مرات تزعم انك لا
تعود ثم تعود فقال دعني اعلمك كلمات ينفعك الله بها فقلت ما هو قال اذا اويت الى فراشك فاقرا اية الكرسي
فانه لا يزال عليك من الله حافظ ولا يقربنك شيطان حتى تصبح فقال عم اما انه قد صدقك وهو كذوب تعلم يا
ابا هريرة من تخاطب منذ ثلث ليال قلت لا قال ذلك شيطان وفيه دلالة على جواز التعلم ممن لم يعمل بعلمه
ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه قال اقبلت اريد الاسلام ومعي غلام ضل عني فاقبل الغلام بعد ذلك وكنت
جالسا مع النبي عم فقال يا ابا هريرة هذا غلامك قد اتاك فقلت اما اني اشهدك انه حر وفي الحديث معجزة منه عم
حيث عرف غلامه بلا سبق المعرفة وقوله اني اشهدك انه حر كان شكرا لتلك النعمة ق سلمة بن الاكوع
اتفقا على الرواية عنه قال كانت لقاح النبي عم ترعى بذي قرد فلما اصبحت لقيني غلام فقال اخذت لقاح رسول
الله فقلت من اخذها قال غطفان فصرخت ثلث صرخات يا صباحاه واسمعت ما بين لابتي المدينة
اندفعت على وجهي حتى ادركتهم وقد اخذوا يسقون من الماء فجعلت ارميهم واقول انا ابن الاكوع اليوم
يوم الرضع حتى استنقذت اللقاح منهم واستلبت منهم ثلثين بردة وجاء النبي عم والناس فقلت يا نبي الله
قد حميت القوم وهم عطاش فابعث اليهم الساعة فقال عم يا ابن الاكوع ملكت فاسجح اي الرفق والمغيرين فاسجح
الهمزة وسين مهملة ثم جيم مكسورة ثم حاء مهملة معناه ارفق فقد حصل النكاية عليهم ان القوم يقرون على البناء
المجهول في قومهم يعني ان هذا القوم الذين اغاروا ويحصل المعقولهم مكان قراهم واطعامهم من جهتنا اللقاح من
ذات الدر قرد بفتح القاف والراء وبالدال المهملتين ماء على نحو يوم من المدينة قوله اليوم يوم الرضع اي يوم هلاك
اللئام من قولهم لئيم راضع اي رضع اللوم في بطن امه وقيل معناه اليوم يوم من ترضعه الحرب من صغره
فكانها ارضعته م عمر رض روى مسلم عنه قال لما كان يوم خيبر قالوا فلان شهيد وفلان شهيد حتى مروا على
رجل فقالوا فلان شهيد فقال عم كلا اني رايته في النار في بردة غلها فقال عم يا ابن الخطاب اذهب فناد
في الناس انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون قوله عم كلا ردع لما فهم من قولهم فلان شهيد ان روحه في الجنة اعلم
المؤمن في العرف من امن بمحمد عم وما جاء به ومن غل فكانه لم يصدقه لعدم جريه على موجب تصديقه ولم يكن
النبي عم من المؤمنين زجرا لهم عن ذلك او يقال المراد من المؤمنين هنا المتقون من الذنوب ومن الدخول
الدخول بلا عذاب قال بعض العلماء قوله عم قال بعض العلماء قوله اني رايته في النار يدل على ان بعضا من يدخل
في النار يدخلها ويعذب فيها قبل يوم القيمة ونقله الشيخ الشارح اقول فيه تامل لان النصوص شاهدة
ان دخول النار جميعهم يكون بعد الحشر فيحمل من الرؤية على وجه التمثل اشارة الى انه سيكون كذلك كما مثل عم دخول بلال في الجنة قبل موته نعم غزلا الفتوح حق لكنه بنوع اخر لا بهذا الوجه ق عمرو رض

99

قال خلت يوما على رسول الله عم وهو مضطجع على حصير واذا الحصير قد اثر في جنبه ونظرت في خزانته عم فرايت نحو صاع من شعير فبكيت فقال ما يبكيك قلت كسرى وقيصر
ينامون على فرش الحرير وانت رسول الله ارى بك من الفقر ما ارى فقال عم يا ابن الخطاب الا ترضى ان يكون لنا الاخرة
انما قال لنا ولم يقل لي مع كون السؤال عن حاله اشارة الى ان الاخرة لمتابعيه ايضا ولهم الدنيا ويروى
يا ابن الخطاب اولئك عجلت لهم طيباتهم في الحيوة الدنيا يعني ان حظ الكفار ما نالوه من نعيم الدنيا ولا حظ
لهم في الاخرة ق سهل بن حنيف رض بضم الحاء وفتح النون قيل ما رواه عن النبي عم اربعون حديثا في الصحاح
ستة احاديث اثنان منها لمسلم واربعة متفق عليها احدها هذا الحديث قال كنا مع رسول الله عم
في صلح الحديبية فجاء عمر فقال يا رسول الله السنا على حق وهم على باطل قال بلى وقال اليس قتلانا في
الجنة وقتلاهم في النار قال بلى قال ففيم نعطي الدنية في ديننا فقال عم يا ابن الخطاب اني رسول الله
ولن يضيعني الله ابدا فنزل قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا المراد به صلح الحديبية قيل كلام عمر رض لم
يكن شكاية منه عم وانما كان استكشاف حال لكراهة الناس الصلح م عمر رض روى مسلم عنه يا ابن الخطاب
ما يدريك لعل الله قد اطلع على هذه العصابة وهي الجماعة من اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت
لكم تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انه قد شهد بدرا م اسامة رض روى مسلم عنه قال بعثنا رسول الله عم
في سرية فصبحنا الحرقات من جهينة فادركت رجلا فقال لا اله الا الله فطعنته فوقع في نفسي من ذلك
شيء فذكرته للنبي عم فقال يا اسامة اقتلته بعد ما قال لا اله الا الله يعني رجلا من الحرقات بضم الحاء وفتح
الراء مهملتين وبالقاف بلاد من جهينة اي من بلاد تلك القبيلة قال لا اله الا الله صفة الجملة صفة ثانية
لرجلا لما غشوه بتخفيف الشين وضمها اي حين اجتمعوا عليه تتمة الحديث قال الراوي قلت يا رسول الله انما
قالها خوفا من السلاح فقال عم افلا شققت عن قلبه حتى تعلم اقالها عن قلب ام لا فما زال النبي عم يكرر ذلك تشديدا
في الانكار على قتله حتى تمنيت اني اسلمت يومئذ فان قلت الذي كان اسامة قتله كافرا فلم شدد عليه وان قتل
مؤمنا فلم يلزم عليه قود او دية قلت لانه لم يقتل انه التزمه قلت لم يكن ذلك الرجل محكوما عليه بالاسلام قبل الاقرار
بنبوته وانما شدد عليه لانه لم يتوقف حتى يعرف حاله م انس رض روى مسلم عنه يا انجشة بهمزة مفتوحة
ونون ساكنة وجيم وشين معجمة اسم غلام كان حسن الصوت والغناء في سوق الابل رويدك سوقك يعني
امهل وارفق في سوقك بالقوارير اراد بها النساء اللواتي في الهودج على وجه الاستعارة لان من الضعف عقولهن
ورقة قلوبهن يشبهن الزجاج انما امره عم بالامهال لئلا يقعن في الفتنة بحسن صوته كما يقال الغناء رقية
الزنا او لانه يشبههن ضعيفة لا يتحملن الحركة العنيفة كالقوارير وهذا اشبه وفيه جواز السفر بالنساء واستماع الشعر
ونحوه ق انس رض يا انس كتاب الله يامر بالقصاص ويروى كتاب الله القصاص قاله لانس بن النضر
اقول يكتب بعلامة ق وكان ينبغي ان يذكر مكانه خ لان ما ذكر هو رواية البخاري واما رواية مسلم يا ام الربيع
كتاب الله القصاص لان الحالفة على روايته كانت ام الربيع تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان من عباد الله
من لو اقسم على الله لابره ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يا بلال حدثني بارجى عمل عملته قال الشارح افعل
التفضيل هنا مبني للمفعول على غير قياس اي علما كلام لكن يجوز ان يكون للفاعل يعني حدثني بعمل يكون رجاؤك
بثوابه اكثر وانما اضيف العمل لكونه بسببه في الاسلام منفعة فاني سمعت الليلة يحتمل ان يكون هذا السماع
ليلة المعراج او في نوم او في يقظته خشف بالخاء المعجمة وسكون الشين اي صوت نعليك ويروى دف بفتح الدال

موالسبق اللبن بعض صوت دف نعليك بين يدي في الجنة ومدا السبق كان للخدمة كما يسبق العبد مولاه في المشي واغماض عما رآه ليطير قلبه وبر ... وفي ذلك ...
اليه وليصيره ذلك سنة وسمي بشكر الوضوء قال الا اني ما عملت عملا في الاسلام ارجا عندي منفعة من اني لم اتطهر طهورا في
الطاهر تاما في ساعة من ليل او نهار الا صليت بذلك الطهور ما كتب الله لي ان اصلي اي قدر الله لي من النوافل م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه قال لما نزل قوله تع وانذر عشيرتك الاقربين علا النبي عم على صخرة جبل ثم قال يا بني كعب بن لؤي بضم
اللام وفتح الواو وتشديد الياء انقذوا اي خلصوا انفسكم من النار يا بني مرة بضم الميم وتشديد الراء يا بني كعب
انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد شمس انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد المطلب انقذوا انفسكم من النار يا فاطمة
انقذي نفسك من النار فاني لا املك لكم من الله شيئا يعني لا اقدر على دفع مكروه عنكم في الآخرة ان اراد الله ان يعذبكم
اشفع لمن اذن الله لي فيه وانما يا ذلك اذا لم يرد تعذيبه انما قال عم في حقهم هكذا الترغيبهم على الايمان والعمل
لئلا يعتمدوا على قرابته ونبيها ونوا غير ان لكم رحما سابلها ببلالها قال الجوهري البلال بكسر الباء كل ما يبل
به الحلق من الماء واللبن المراد به هنا ما يوصل به الرحم من الاحسان يعني اصلهم بصلة الرحم في الدنيا شبهه
قطيعة الرحم بالحرارة ووصلها بالبرودة وقال الخطابي البلال بفتح الباء مصدر كالزلال فعلى هذا
في قوله ببلالها للمبالغة كقوله تع اذا زلزلت الارض زلزالها يعني زلزالها الذي في مشيئة الله وهو الزلزال الشديد
فالمعنى ابلها بما عرف عند الله وعند الناس ما هو فيه اترك من ذلك شيئا ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال
ان رسول الله صلعم قدم المدينة فنزل في علو المدينة في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف فاقام فيهم اربع عشرة ليلة
وكان يصلي حيث ادركته الصلوة ثم انه عم امر بالمسجد فارسل الى ملاء بني النجار اي اشرافهم فجاؤا فقال
عم يا بني النجار ثامنوني اي قرروا لي الثمن بحايطكم هذا اي بمقابلته وهو البستان من النخيل اذا كان عليه
جدار قيل كان في ذلك نخل فقطع وقبور المشركين فنبشت وخرب فسويت قالوا لا والله ما نطلب ثمنه
الى الله يعني لا نطلب ثمنه رغبة الى شيء الا الى ثواب الله هذا الحديث يدل على انهم لم ياخذوا ولكن محمد بن
سعد ذكره في طبقاته عن الواقدي ان النبي عم اشتراه منهم بعشرة دنانير ودفعها عنه ابو بكر لعل التوفيق
بينهما بان يكون الشراء بها واقعا والتزم دفعها ابو بكر ولم يقبلوا م ابي بن كعب رض روى مسلم عنه قال كنت
في المسجد فدخل رجل يصلي فقرا قراءة انكرتها عليه ثم دخل آخر فقرا سوى قراءة صاحبه فلما قضينا
الصلوة دخلنا على رسول الله جميعا فذكرت مخالفة قراءتهما فامرهما فقرا فحسن شانهما فسقط
من التكذيب اشد مما كنت في الجاهلية فلما رأى رسول الله عم ما قد غشيني ضرب في صدري ففضت عرقا
انظر الى الله فرقا فقال يا ابي ارسل الي على ابناء المجهول يعني ارسل الله جبرئيل الي فامرني اعلم ان هذا الكلام
كان ينبغي ان يذكر قبل حديث اسامة على مقتضى ترتيب المص لعل التغيير وقع من الناسخ ان اقرأ
صيغة الامر ان من مصدرية جوز سيبويه ان يكون مدخولها امرا او نهيا ... لقوله امرني المقدر
القرآن على حرف اي على قراءة واحدة فرددت اليه اي الى الله دل عليه ارسل ان هون على امتي ان مصدرية ...
تضرعت الى الله ورجعت بطلب تسهيل عليهم ويحتمل ان يكون مفسرة لما في رددت من معنى القول
المراد بالرد هنا ضد القبول قال الجوهري يقال رد عليه الشيء اذا لم يقبله ورد اليه اذا رجع فرد الى الثانية
رد الله الى الارسالة الثانية سمى الارسال ردا للمشاكلة اقرأه على حرف فرددت اليه ان هون على امتي فرد
الى الثالثة اي الارسالة الثالثة اقرأه على سبعة احرف فان قلت ذكر في صحيح مسلم في رواية ابن ابي شيبة
ابي بن كعب ان الله ...

يا بني هاشم انقذوا انفسكم من النار

القراءة

على حرفين

اول الامر بل بعد رجعات الى مسئلة ثالثة يعني الجملة صفة موكدة لمسئلة يعني مسئلة مستجابة قطعا
واما باقي دعواته عم فموجود فقلت اللهم اغفر لامتي اللهم اغفر لامتي واخرت الثالثة ليوم يرغب الي البشر بل
الخلق كلهم حتى ابراهيم بالرفع عطف على الخلق قال الطيبي جعل رسول الله عم المسائل الثلثة مفصولة على مسئلة
واحدة لكن جعل تعدادها بحسب الزمان مرتين في الدنيا واخر الثالثة لليوم الآخر تقدم الكلام على القراءات
السبع في حديث ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف وفي الحديث دلالة على ان من سال الله فلم يجبه فله ان يسال
ثانية وثالثة وعلى ان الله الكريم يجيب السائل اما في الدنيا في وقت اخر واما في الآخرة م قبيصة بن مخارق رض
قبيصة بفتح القاف وبالصاد المهملة ومخارق بضم الميم وبالخاء المعجمة وبكسر الراء قيل ما رواه عن النبي عم ستة
احاديث انفرد مسلم منها بحديثين احدهما يا بني عبد مناف اني نذير لكم انما مثلي ومثلكم كمثل رجل رأى العدو
اراد به الجماعة ومنه قوله تع فانهم عدو لي فانطلق يربا اي يحفظ والاسم الربيئة وهو الطليعة اهله فخشي
ان يسبقوه فجعل يهتف اي يصيح يا صباحاه يعني يا قوم احذروا من شر توجه الينا صباحا هذه كلمة يقال
عند خوف الغارة م ثوبان رض روى مسلم عنه يا ثوبان اصلح لحم هذه يعني اضحيته قيل اصلاحه طبخه وهو بعيد
بل المراد منه تقريبه لان تتمة الحديث قال الراوي فلم ازل اطعمه منها حتى قدم المدينة والمطبوخ لا يدوم حتى
يوكل من مكة الى مدينة وفيه دليل على جواز الاكل من الاضحية بعد الثلث ق حسان اتفقا على الرواية عنه يا حسان
اجب يعني اهج المشركين دفعا لهجوهم عن رسول الله اللهم ايده بروح القدس تقدم شرح في حديث ان روح
القدس لا يزال يؤيدك ح حكيم بن حزام رض قيل انه كان من اشراف قريش ولد قبل الفيل بثلث عشرة سنة
اسلم عام الفتح ما رواه عن النبي عم اربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث متفق عليها وقد رقمه الشيخ كما
ترى للبخاري وهو سهو كذا في التحفة قال سالت رسول الله عم فاعطاني ثم سالته فاعطاني ثم سالته فاعطاني
فقال عم يا حكيم ان هذا المال خضر حلو بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمة يعني الطبع السليم يميل الى المال ولا يمل منه
كما لا يمل العين من النظر الى الخضر والفم من اكل الحلو وتشبيهه بالخضر اشارة الى سرعة زواله فمن اخذه بسخاوة
نفس يحتمل ان يريد به نفس الدافع وهو ان يعطي بطيب نفسه من غير استحياء وان يريد به نفس الاخذ وهو ان ياخذ
بغير سوال بورك له فيه اي فيما اخذه ومن اخذه باشراف بكسر الهمزة وبالشين المعجمة اي بطمع نفس لم يبارك له فيه
وكان كالذي ياكل ولا يشبع اي يكون له داء وهو جوع الكلب لا يشبع بسببه واليد العليا وهي يد المعطي خير
من اليد السفلى وهي يد الاخذ وقيل اليد العليا يد من تعفف عن السوال والسفلى يد السائل فعلى هذا علوها
يكون معنويا ق الزبير بضم الزاء وفتح الباء الموحدة بن العوام بتشديد الواو وبالعين المهملة قيل انه احد
العشرة المبشرة ما رواه عن النبي عم ثمانية وثلثون حديثا له في الصحيحين تسعة احاديث سبعة منها
للبخاري وحديثان متفق عليهما قال خاصمني رجل من الانصار في مسيل الماء فقال عم لي اسق يا زبير ثم ارسل
الماء الى جارك فغضب الانصاري فقال ان كان ابن عمتك يعني حكمت له لكونه ابن عمتك فتلون وجه النبي عم
ثم قال يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى ترجع اي يبلغ الى الجدر بفتح الجيم وكسرها وسكون الدال المهملة
هو الجدار الحايل بين المشارب قال النووي في شرح صحيح مسلم امر النبي عم امر النبي عم اولا ان يسقي
الزبير دون قدر حقه توسعة للانصار لعلمه بانه يوثر الاحسان الى جاره فلما قال الجار ما قال امره ان ياخذ جميع حقه واعلم بان امر النبي عم بقتله لانه كان في اول الاسلام وكان يصبر على اذى المنافقين قال الله تع

الى الاصلاح بين الخصوم ق على وسعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه الرواية عنه يا سعد ارم فداك ابى وامى قال النووى احد كره بعض العلماء تفدية المسلم بابويه المسلمين قالوا انما فداه عم بابويه لانهما كافرين قال النووى الصحيح انه جايز مطلقا لانه ليس فيه حقيقة الفداء وانما هو تلطف فى الكلام واعلام بمحبته وفى الحديث فضيلة الرمى و الوغاء لمن فعل خيرا خ ابو سعيد رضه روى البخارى عنه قال حاصر النبى عم بنى قريظة بعد نقضهم العهد الذى كان بينهم وبينه عم فجهدهم الحصار فطلبوا النزول على حكم سعد سيد الاوس ظنا منهم انه يحفظ جانبهم لان بنى قريظة كانوا حلفاء الاوس فقال عم يا سعد ان هولاء نزلوا على حكمك فلما نزلوا على حكمه قال سعد احكم فيهم بان يقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم فقال عم حكمت حكم الملك وهو الله سبحانه وفيه دليل على جواز التحكيم وان المحكم اذا حكم لا رجوع عن حكمه قاله لسعد بن معاذ فى بنى قريظة اى فى وقت محاصرتهم م سلمة بن الاكوع رضه روى مسلم عنه يا سلمة ابن حجفتك او درقتك شك من الراوى التى اعطيتك قال الجوهرى الترس اذا كان من جلود وليس فيه خشب ولا عقب يقال له حجفة ودرقة تقدم قصته تقدم قصته فى الباب الثانى نوديرن انك كالذى قال م سلمة بن الاكوع رضه روى مسلم عنه قال غزا المسلمون بنى فزارة واميرهم كان ابو بكر و لى سبايا ابنة حسناء فنفلنيها ابو بكر فلما قدم المدينة فلما قدم المدينة لقينى رسول الله فقال يا سلمة هب لى المرأة فقلت لقد اعجبتنى ثم لقينى عم من الغد فى السوق فقال يا سلمة هب لى المرأة فقلت هى لك يا رسول الله ما كشفت لها ثوبا فبعث بها النبى عم الى اهل مكة ففدى بها ناسا من المسلمين كانوا اسروا بمكة لله ابوك من كلمة مدح يعتاده العرب الثناء بها فاذا وجد من الولد ما يحمد عليه قيل له ابوك حيث اتى بمثلك يعنى امرأة من السبى قيل فى الحديث جواز مفاداة الكبير بالاسير فيكون حجة على ابى حنيفة فى عدم تجويزه ويمكن ان يجاب عنه بان عدم الجواز انما هو اذا كان غنيمة فاما اذا اقتحم الاسير بسهم رجل ثم ملكه غيره وفداه فليس بممنوع او يقال انه ذلك انما كان مخافة ان يكون الاسير محاربا علينا وذلك لا يتصور فى النساء لضعفهن خ ابن عباس رضه روى البخارى عنه قال كانت بريرة امة منكوحة لعبد يقال له مغيث فلما اعتقت اختارت نفسها وكان زوجها يحبها ويطوف خلفها ودموعه تسيل من لحيته فقال عم يا عباس الا تعجب من حب مغيث بضم الميم وكسر الغين المعجمة والثاء المثلثة بريرة بفتح الباء الموحدة وبرائين المهملتين بينهما ياء مثناة تحت اسم جارية اشترتها عائشة فاعتقتها ومن بغض بريرة مغيثا ثم قال لو راجعته فقالت يا رسول الله تأمرنى قال انما اشفع قالت لا حاجة لى فيه اجتمعت الامة على ان الامة اذا كانت عند عبد فاعتقت فلها الخيار واما اذا كانت تحت حر فاعتقت فذهب ابو حنيفة وصاحباه الى ثبوت الخيار ومالك والشافعى الى عدمه وبيان الدليل من الطرفين موضعه الفقه انما قال عم الا تعجب لان التعجب انفعال عما خفى سببه وهذا كذا لان الحب يقتضى المناسبة والبغض عدمها فلا بد ان يكون بوجود بعض المناسبة بعض ولا خفاء فى خفائه وفيه دلالة على فقه بريرة حيث فرقت بين امر النبى عم وشفاعته وعلمت انه للوجوب دونها خ ابن عمر رضه روى البخارى عنه يا عبد الله ارفع ازارك قاله لما راى فى ازاره استرخاء قال الراوى فرفعته قال النبى عم زد فزدت اى فى الرفع وفى الحديث كراهة الاسبال تقدم الكلام عليه ق ابو موسى الاشعرى رضه الرواية عنه يا عبد الله الا اعلمك كنزا من كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم من الجملة يدل من كنز شبه عم ثوابه المدخر فى الجنة بالنفس المدفون فى الارض فى ان كلا منهما معد للانتفاع قاله لابى موسى ق عبد الله بن عمرو رضه العاص الرواية عنه يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم من الليل فترك قيام الليل قاله له

101

اى النبى عم فان طالت بك حيوة لترين الظعينة وهى بفتح الظاء المعجمة وكسر العين المهملة وبالنون بعد الياء المثناة تحت المرأة فى الهودج ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف احدا الا الله يعنى سيتم هذا الدين والامن فى الايام حتى يامن المرأة على نفسها من الحيرة الى مكة احتج به مالك على جواز سفر المرأة من غير محرم قلنا حاجة الناس شرط عندنا فى جواز سفرها وليس فى الحديث ما يدل على ذلك ولئن طالت بك حيوة لتفتحن تاء بناء المجهول كنوز كسرى قلت كسرى بن هرمز قال الراوى رأيت الظعينة ارتحلت كما وصفها النبى عم وكان هذا الفتح فى خلافة عمر وكنت ممن افتتح كنوز كسرى ولئن طالت بك حيوة لترين الرجل يخرج ملء كفه من ذهب او ورق بكسر الراء اى فضة يطلب من يقبله منه فلا يجد احدا يقبله منه قيل هذا انما يكون عند قرب القيامة وقت قىء الارض كنوزها وليلقين الله احدكم بالرفع فاعل يوم يلقاه اى فى يوم القيمة وليس بينه وبينه اى بين الله وعبده ترجمان يترجم له يترجم له يعنى كلام الله لعبده فليقولن له اى الله لعبده الم ابعث اليك رسولا فليبلغك بالجزم عطف على ابعث يعنى الم يبلغك الرسول فيقول بلى فيقول الم اعطك مالا وولدا وافضل بالجزم اى احسن عليك فيقول بلى فينظر عن يمينه فلا يرى الا جهنم وينظر عن يساره فلا يرى الا جهنم والمناسبة بين الشكوى والحديث ظاهرة لانه ذكر فى مقابلة قطع السبيل حكاية ظعينة وفى مقابلة شكوى الفاقة كثرة المال وفى اخر الحديث اشارة الى فضل الفاقة م سعد بن ابى وقاص رضه روى مسلم عنه قال خلف رسول الله على بن ابى طالب فى اهله فى غزوة تبوك فقال يا رسول الله تخلفنى فى النساء والصبيان فقال عم يا على انت منى بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبى بعدى قيل ان منزلة هرون من موسى كانت فى خمسة اشياء الاخوة والوزارة والمعونة والخلافة والشركة فى النبوة فلما استثنى النبى عم النبوة بقى ما عداها على حاله تمسكت الروافض بهذا الحديث على ان الخلافة لعلى حتى غلا بعضهم بان كفروا الصحابة فى تقديمهم غيره وبعضهم عليا لانه لم يقم فى طلب حقه وهذا مذهب هولاء اسخف من ان يرد ويناظر فيه واما غير الغلاة فقد غلطوا ايضا لانهم زعموا ان الخلافة مهنا مطلقة وليست كذلك بل مقيدة بكونها فى حيوة النبى زمان سفره وكذلك كان خلافة هرون كذلك لانه مات قبل موسى باربعين سنة فان قلت اذا لم يخلف هرون لموسى فى النبوة فما الحاجة الى الاستثناء بقوله الا انه لا نبى بعدى قلنا انما استثنى نفيا لتوهم الشركة فى النبوة كما كان هرون كذلك تقديره الا انه لا نبى بعدى على حذف المضاف كما كان بعد بعثة موسى بعدية رتبية م عمر رضه يا عمر الا يكفيك اية الصيف المص بعلامة مسلم لكن صاحب التحفة قال ليس هذا الحديث فى الصحيحين ولا فى احدهما وانما اخرجه مالك فى الموطا من رواية زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب اية الصيف التى فى اخر سورة النساء قاله حين اكثر عليه فى السؤال عن الكلالة وانما قال اية الصيف لان فى الكلالة انزل ايتان احدهما فى الشتاء وهى قوله تع وان كان رجل يورث كلالة والاخرى فى الصيف وهى قوله تع يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد وفى اية الصيف من البيان ما ليس فى اية الشتاء ولذلك احاله عليها لكن هذا البيان لا يروى الظمآن لان الكلالة من لا ولد له ولا والد وهو قول كثير من الصحابة وجمهور العلماء وحديث ابى سلمة وهو ان رسول الله عم سئل عن الكلالة فقال من ليس له ولد ولا والد موضح لذلك فاولوا اية الصيف بان الولد مشتق من الولادة فيتناول الوالد والولد

عوالى الناس فعلى بهم عم
الى ناقية الى اى فعنا منكن
يعطل الذى يضع وادب
مع الجمع الصنف
ورابع الصف عن الكلام
بين ابناء الدين اليه الكلام
وانما دان البغي
عمر رضى عنه
الصنف لمن الناس
لمن الناس واليه من الناس
كل صغار الاحوال
الاوف الحد واسم
الم من

وفقت ذكر الحديث مبالغة في الحث عليه عمر رضى روى مسلم عنه قال شكى الى النبي عم عن منع العباس الزكوة فقال عم اما العباس فهى على ومثلها معها يا عمر اما شعرت اما بالتخفيف حرف تنبيه الشعور هو الادراك الحسن ان عم الرجل صنو ابيه الصنو بكسر الصاد وسكون النون واحد الصنوان وهى النخلة الخارجة من اصل واحد والجمع صنوان وقيل الصنو المثل فاستعمل لفظ الصنو دون المثل رعاية للادب وقع قوله يا عمر اى اخره كانه تعليل لالتزامه عم الزكوة عنه ابو هريرة رضى روى مسلم عنه يا فلان الا تحسن صلوتك الا بالتخفيف حرف تنبيه تحسين الصلوة تعديل اركانها الا ينظر الا بالتخفيف حرف تنبيه المصلى اذا صلى كيف يصلى فانما يصلى لنفسه يجوز عليه ان يتفكر في تكميله لان نفع عمله عايد اليه ووقع هذه الجملة تاكيدا لما قبله انى لابصر من وراى كما ابصر من بين يدى قاله لما صلى يوما ثم انصرف ق عبد الله بن ابى اوفى رضى انفعل عالم الرواية عنه قيل ما رواه من النبي عم خمسة وتسعون حديثا له في الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد البخارى بخمسة ومسلم بواحد قال كنا في سفر مع رسول الله عم فلما غابت الشمس قال يا فلان انزل فاجدح بفتح الدال المهملة اى اخلط السويق بالماء لنا قال اى فلان يا رسول الله ان عليك نهارا قال هذا لانه راى انوار الضياء التى يكون بعد غروب الشمس وظن ان الفطر لا يحل الا بعد زوالها وظن ايضا ان النبي عم لم يرها فاراد تذكيره قال انزل فاجدح لنا قال اى الراوى فنزل فجدح اى فلان فاتاه به اى بما جدح فشرب ثم قال اى النبي عم مشيرا بيده اذا غابت الشمس من ههنا وجاء الليل من ههنا فقد افطر الصايم اى دخل وقت الفطر وقيل معناه فطر في الحكم وان لم يطعم شيئا والوجه هو الاول وفي الحديث دليل على افضل الصوم في السفر لانه عم عمله فان قيل كيف صام النبي عم وقد قال عم ليس من البر الصيام في السفر قلنا هذا محمول على الحوق المشقة فيه او يكون فعله عم لتعليم الجواز م عبد الله بن سرجس رضى هو بفتح السين وسكون الراء وكسر الجيم قيل ما رواه عن النبي عم سبعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها يا فلان باى الصلوتين اعتددت اى اعتمدت ابصلوتك وحدك ام بصلاتك معنا قاله لرجل دخل المسجد والنبي عم في صلوة الفجر فصلى ركعتين في جانب المسجد ثم دخل معه وفى الحديث حث على الاقتداء بالامام قبل السنة تقدم الكلام عليه في حديث اذا اقيمت الصلوة م عمر رضى روى مسلم عنه يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقا قاله لما انتهى الى مصارع بدر ملقاة في بئر وهذا الاستفهام للسخرية فانى قد وجدت ما وعدنى الله حقا اى من تقوية دينى والغلبة عليكم فقال عمر يا رسول الله كيف تكلم اجسادا لا ارواح فيها فقال ما انتم باسمع لما اقول منهم غير انهم لا يستطيعون ان يردوا على شيئا قيل هذا السماع خاص لهؤلاء والاولى ان يقال انه عام لما صح ان النبي عم كان يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر ان يقولوا السلام عليكم نسال الله لنا ولكم العافية م قبيصة بن مخارق رضى روى مسلم عنه قال تحملت حمالة فاتيت رسول الله عم اسأله فيها فقال اقم حتى ياتينا الصدقة فنامر لك بها ثم قال يا قبيصة ان المسئلة لا تحل الا لاحد ثلثة رجل بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالجر بدل من ثلثة تحمل حمالة بفتح الحاء وتخفيف الميم هى الكفالة والمراد هنا المال الذى يتحمله الانسان لاصلاح بين القوم ودفع تخاصمهم والعرب كانوا يعدون ذلك شرفا ويبادرون الى معونته فحلت له المسئلة بشرط ان يترك الالحاح والتغليظ في الخطاب حتى يصيبها الضمير المنصوب فيه عايد الى ما حصل له من المسئلة وهى الصدقة ويجوز ان يعود الى الحمالة ثم يمسك اى يدفع نفسه من المسئلة ورجل اصابته جائحة اى آفة اجتاحت ماله اى اهلكته فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما بكسر القاف ما يقوم به الشىء من عيش

اوقال سدادا من عيش هذا شك من الراوى السداد بكسر السين ما يسد به الحاجة ورجل اصابته فاقة اى فقر حتى يقوم ثلثة من ذوى الحجى اى العقل من قومه لقد اصابت فلانا فاقة قوم لانهم هم العالمون بحاله فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش

اوقال سدادا من عيش فما سواهن من المسئلة يا قبيصة سحتا يأكلها صاحبها سحتا الحلة ... الذى يلحق اكله من عار ولذلك عبر في الرئيس النووى هكذا في جميع النسخ ورواه غيرهم وروايته سلم سحتا ... الى الاضمار اى اعتقد سحتا يأكلها صاحبها سحتا الحلة صفة لسحتا وارجاع الضمائر المؤنثة اليه على تاويل الصدقة وفايدة هذا التوصيف انه حرام في اعتقاد صاحبه كما قال تع ويقتلون النبيين بغير حق يعنى في اعتقادهم كذا وقع في كتاب مسلم حتى يقوم والصواب يقول وكذا اخرجه ابو داود باللام عجبا من المصنف انه ما درى تخطئة لفظ يقوم وقد قال النووى في شرح صحيح مسلم يقوم هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وهو صحيح اى يقوم ثلثة قائلين لقد اصابته فاقة قال قوم الثلثة في اثبات الاعسار نظرا الى ظاهر الحديث وقال الجمهور شهادة عدلين كافية حملوا الحديث على الاستحباب قال القاضى لعله اراد بقوله ثلثة ان يصل اعساره الى حد الاشتهار والمراد بها هنا الجماعة او نفس العدد فان قلت ما معنى الحصر في الحديث وفي المسئلة تحل لغير الثلثة المذكورة كمن لا يقدر على كسب لكونه زمنا او ذا علة اخرى جاز له السوال بقدر قوت يومه قلنا المسئلة لا تحل لمن كان معروفا بالمال الا بتحمل حمالة فيجوز له المسئلة مع كونه غنيا او يهلك ماله بآفة سماوية فيجوز له المسئلة من غير بينة لكونه امرا ظاهرا او يدعى هلاكه بسبب خفى والمسئلة يجوز له بعد ان يخبر به جماعة من قومه واما من كان قادرا على الكسب فتركه لاشتغال العلم جاز له الصدقة فان تركه لاشتغال التطوع لا يحل له صدقة التطوع خ جابر رضى روى البخارى قال كان معاذ يصلى مع النبي عم العشاء ثم ياتى قومه بنى سلمة فيؤمهم فصلى ليلة مع النبي عم العشاء ثم اتى قومه فامهم فافتتح بسورة البقرة فانحرف رجل فصلى وحده فقالوا له انافقت قال لا ولكنى اتى رسول الله فاتاه فاخبره بما جرى وقال انا نحن اصحاب نواضح نعمل بايدينا فقال عم يا معاذ افتان انت الفاتن المضل ومنه قوله تع وما انتم بفاتنين عبر عنه بالفتان تشديدا في الانكار عليه الاستفهام للتوبيخ والتنبيه على كراهة صنيعه لانه افضى الى مفارقة الجماعة قلنا قال النووى هذا اللفظ غير مذكور في صحيح مسلم وانما هو من لفظ الراوى يعنى ناداه النبي عم بهذه الكلمات ثلث مرات اقرأ والشمس وضحيها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوها قاله له حين قرأ البقرة في العشاء الآخرة ذهب الشافعى الى جواز اقتداء المفترض بالمتنفل بهذا الحديث وابو حنيفة منعه لئلا يلزم اتباع الضعيف القوى الضعيف وحمل الحديث على ان معاذا كان يصلى مع النبي عم نفلا الناضح الابل التى يستقى عليها يعنى انما نحن اصحاب تعب لا نستطيع تطويل الصلوة وفيه جواز التعرض لمن ارتكب مكروها كراهة تنزيه ق معاذ بن جبل رضى انقطاع الرواية عنه قال كنت ردف رسول الله على حمار فقال يا معاذ قلت لبيك وسعديك ثم سار ساعة فقال يا معاذ قلت لبيك رسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل قلت لبيك رسول الله وسعديك فقال هل تدرى ما حق الله على العباد قال اى الراوى قلت الله ورسوله اعلم قال اى النبي عم فان حق الله على العباد ان تعبدوه اى توحدوه ولا تشركوا به شيئا ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل هل تدرى ما حق العباد على الله اذا فعلوا ذلك الحق بمعنى الواجب وهو المراد من حق الله على العباد وبمعنى الجدير وهو المراد من حق العباد قلت الله ورسوله اعلم قال ان لا يعذبهم فان قيل قرجا في رواية عن معاذ انه قال كان بينى وبينه مؤخرة الرحل فاينما تخصيص بالابل قلنا يحتمل ان يكون هذه المرة غير المرة الاولى فان قيل كيف ذكر معاذ هذا الحديث وقد منعه النبي عم عنه على ما جاء في بعض روايات مسلم من تتمة الحديث قال قلت افلا ابشر به الناس قال لا تبشرهم فيتكلوا اجيب باحتمال ان النهى كان لكونه في زمان الكسل وعدم استقرار امر الشرع فلما اى معاذ ثمرة النفوس الى تعودها

بدل من الضمير في يأكلها او تمييز

١٠٢

شرطه

الا بمعنى الا

رسول الله

العباد على

وفيه توبيخ ... في تتمة ...

بالطاعات رواه ولذلك روى ان معاذا رواه في آخر عمره ... (slanted marginal lines, partly illegible)

للتوقف في افشاء هذا السر ومنه حديث ابي هريرة قال حفظت من رسول الله عم وعائين اما احدهما
فانشيته فيكم واما الآخر فلو افشيته لقطع هذا البلعوم رواه البخاري وقال البلعوم مجرى الطعام قال بعض
الشراح المراد بحق الله على عباده جميع الواجبة عليهم وقوله ان تعبدوه ارشاد اليه لان العبادة انما تحقق
بالامتثال للواجبات والاجتناب عن المنهيات اقول هذا التوجيه مع ما فيه من التكلف غير مناسب بمعنى التبشير
وبقوله فيتكلوا وان ناسب لاطلاق قوله ان لا يعذبهم ق المغيرة بن شعبة رضي الله تعالى على الرواية عنه قال كنت
معه عم في سفر فقال يا مغيرة خذ الاداوة بكسر الهمزة اناء صغير من جلد يتخذ للماء فاخذتها فانطلقت معه عم حتى
يتوارى عني فقضى حاجته وعليه جبة شامية فذهب ليخرج يديه من كمها فضاقت من اسفلها فصببت عليه
فتوضأ وضوء الصلوة ومسح على خفيه ثم صلى قيل فيه دلالة على الاستعانة في الوضوء عند الحاجة والاولى انها
جائزة مطلقا وما روى من النهي عنها محمول على ان يباشر الاجنبي غسل الاعضاء بنفسه فانه مكروه الا لحاجة
نوع اخر ق جابر رضي الله تعالى على الرواية عنه يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم تقدم قصته في
الباب الثالث في حديث لا ينزلن برمتكم سورا بسكون الهمزة كل طعام يدعى اليه الناس كذا
في النهاية فحيهلا كلمتان فجعلتا كلمة واحدة بمعنى اسرعوا والالف فيها لبيان كالهاء في قوله ثم كتابيه
ويجوز فحيهلا بالتنوين م ابو سعيد رض روى مسلم عنه يا اهل المدينة لا تاكلوا لحوم الاضاحي بتشديد
الياء جمع اضحية فوق ثلث قال القاضي ابتداء الثلث يحتمل ان يكون من يوم ذبحها وان يكون من يوم النحر
وان تاخر ذبحها الى ايام التشريق وهذا اظهر قال ابو سعيد فشكوا الى رسول الله عم ان لهم عيالا جمع
عيل بالتشديد كجياد جمع جيد من عالم اذ مانه وحشما وخدما قيل خدما تفسير لحشما بواو
العطف وقال النووي حشم الرجل من تعصب له وخدمه من يخدمه ويتعصب له فيكون من باب ذكر
الخاص بعد العام فقال كلوا واطعموا او احبسوا او ادخروا شك من الراوي اي انه عم قال احبسوا
او قال مكانه ادخروا ق عبد الله بن زيد بن عاصم رضي الله تعالى على الرواية عنه انما ذكر جد الراوي ليمتاز عن بعض
الرواة وهو عبد الله بن زيد عبد ربه قال قسم النبي عم الغنيمة يوم حنين في الناس وفي المؤلفة قلوبهم و
لم يعط الانصار شيئا فكانهم غضبوا لذلك فقال عم يا معشر الانصار المعشر الجماعة الذين يشملهم
وصف كالانبياء الم اجدكم ضلالا فهداكم الله بي اي بسببي وكنتم متفرقين فالفكم الله بي وعالة بالتخفيف
اي وكنتم فقراء فاغناكم الله بي وفي الحديث تنبيه على ما غفلوا عنه من عظم ما اصابهم من نعمة الايمان التي اعظم النعمة
ثم من نعمة الالفة وهي اعظم من نعمة المال ق ابو هريرة رضي الله تعالى على الرواية عنه يا معشر الانصار قلتم اما الرجل فادركته
به النبي عم فادركته رغبة في قريته اي في مكة قالوا هذا القول لما فتح النبي عم مكة وقعد فيها اياما قالوا قد كان ذلك
اي قد قلنا هذا القول قال كلا اني عبد الله ورسوله قال النووي كلا لها معنيان احدهما بمعنى حقا فمعناه اني رسول
الله حقا ياتيني الوحي واخبركم بالمغيبات كهذه القضية والثاني بمعنى النفي يعني لا تعتقدوا باخباري اياكم بالمغيبات
كما فتن قوم عيسى فاني عبد الله ورسوله اي هذا كلامه لكن الاقرب ان يقال كلا حرف ردع اي ليس الامر
كما توهمتم من اقامتي بمكة فمعنى قوله اني عبد الله ورسوله ان كوني على هذه الصفة يقتضي ان لا ارغب الى بلدة
هاجرت منها بامر الله مهاجرا الى الله واليكم يعني قصدت في الهجرة الى نوال بيوال ديارکم فلا ارجع عن الهجرة

الواقعة لله
المحيا محياكم
المحيا

الحقوق ص — قاله — بكم (margin notes)

جمع النساء

كذا قال النووي ولم يجاوز ثلثين عند اصحابنا من بلغ عنه يا معشر الشباب وهو رضي الله تعالى على الرواية ق ابن مسعود
المحيا محياكم والممات مماتكم يعني قصدي ان احيى في بلدكم واموت فيها ولا افارقكم
من استطاع منكم الباءة وفيها اربع لغات الفصيحة المشهورة منها الباءة بالمد والهاء والثانية بلا مد والثالثة
الباء بالمد بلا هاء والرابعة الباهة بهائين بلا مد معناه الجماع لكن لا بد هنا من تقدير المضاف يعني من استطاع
لمؤنة الباءة من المهر والنفقة فليتزوج فانه اغض للبصر ومواضعل تفضيل من غض طرفه اذا خفضه يعني
ان التزوج احفظ عين المتزوج عن اجنبية واحصن للفرج ومن لم يستطع مؤنة الباءة من المهر
وغيره فعليه بالصوم فانه له اي فان الصوم لمن قدر على الجماع ولم يقدر على التزوج لفقره وجاء بالكسر والمد
دق الخصيتين لتضعف الفحولة يعني ان الصوم يقطع الشهوة ويدفع شر المني كالوجاء الامر في الحديث للوجوب
لانه محمول على حالة التوقان باشارة قوله يا معشر الشباب فانهم ذو التوقان على الجبلة السليمة
ق عايشة رضي الله تعالى على الرواية عنها قالت كان رسول الله عم اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها
اخرجها معه فاقرع بيننا في غزوة بني المصطلق فخرج سهمي فخرجت معه وذلك بعد ما نزل الحجاب وكنت احمل
في هودج يعني في مركب من مراكب النساء حتى فرغ النبي عم عن غزوته تلك قد دنونا من المدينة فاذن ليلة بالرحيل
فقمت لحاجتي فلما قضيتها اقبلت الى رحلي فلمست صدري فاذا عقد كان علي من جزع قد سقط فرجعت
التمسه فحبسني ابتغاؤه واقبل النفر الذي كانوا يرحلون لي فاحتملوا هودجي فوضعوه على البعير الذي كنت
اركبه وهم يحسبون اني فيه وساروا ووجدت عقدي فجئت منازلهم وما وجدت احدا منهم فقصدت منزلي الذي
كنت فيه فجلست فيه وظننت ان القوم سيفقدوني ويرجعون في طلبي فبينما انا جالسة في مكاني اذ غلبتني عيناي
فنمت وكان صفوان بن معطل من وراء الجيش قد عرس فاصبح في المنزل فراى سواد انسان نائم فعرفني
وكان يراني قبل ان يضرب علينا الحجاب فلما راني استرجع وقال عرس رسول الله فاستيقظت باسترجاعه فخمرت
وجهي بردائي فوالله ما سمعت منه شيئا غير استرجاعه حتى جاء ببعيره فاناخ فركبته واخذ بزمامه يقوده فاتينا
الجيش فافاض اهل الافك في قولهم فهلك من شأني من هلك فدخلنا المدينة فمرضت وكنت لا ارى من رسول الله
اللطف الذي كنت ارى منه حين اشتكي فلما انتهيت اخبرتني امرأة بقول اهل الافك فازددت وجعا على وجعي فلما دنت
من رسول الله ان اتي ابوي واستيقن الخبر فاتيت ابوي فقلت لامي يا امه ما يتحدث الناس فقالت هوني عليك
فلما امراة ذات منزلة عند زوجها ولها ضرائر الا اكثرن عليها القول فقلت سبحان الله وقد تحدث بهذا فبكيت تلك
الليلة حتى اصبحت فدعا رسول الله عم عليا واسامة يستشيرهما في فراق اهله حين استلبث الوحي عليه نحوها
شهرا فقال اسامة يا رسول الله ما نعلم في اهلك الا خيرا وقال علي رض لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثيرة
ارسل الى الجارية تخبرك فدعا رسول الله عم بريرة فقال لها هل رايت من عائشة شيئا يريبك فقالت والذي
بعثك بالحق عائشة اطيب من طيب الذهب فقام رسول الله عم على المنبر فقال عم يا معشر المسلمين من يعذرني
من رجل قد بلغني اذاه يعني من ينصرني فيمن اذاني في اهل بيتي فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا
ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ سيد الاوس فقال انا اعذرك منه يا رسول
الله ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك فقام سعد بن عبادة سيد الخزرج كذبت
والله ان كان من الخزرج لا يقدر على قتله وتخاصما وثار الاوس والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله على
المنبر يخفضهم حتى سكتوا وسكت قالت فبينا انا ابكي اذ دخل رسول الله عم فسلم وجلس عندي فتشهد ثم قال اما بعد يا عائشة فانه قد بلغني عنك كذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله وان كنت الممت بذنب فاستغفري الله وتوبي اليه

الا تقصدوا العداوة
الكلام ...

لمؤنة ح — ببنائه — معاذ (margin notes)

يا ابه ... خ

فقلت لا بل يا ابي ما اقول لرسول الله قال اي بنية والله ما ادري

فقلص دمعي حتى ما احس منه قطرة فقلت لامي يا امه اجيبي عني رسول الله فيما قال قالت اي بنية والله ما ادري ما اقول لرسول الله

اجب عني رسول الله فقال يا بنية والله ما ادري ما اقول لرسول الله فقلت والله لقد علمت ان هذا الامر

قد بلغكم فصدقتم به ولئن قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني بريئة لا تصدقوني بذلك ولئن اعترفت لكم

بامر يعلم الله اني منه بريئة لتصدقنني والله لا اجد لي ولا لكم مثلا الا كما قال ابو يوسف عم فصبر جميل

والله المستعان على ما تصفون فوالله ما فارق رسول الله عم مجلسه حتى انزل الله تعالى عليه ان الذين جاؤا

بالافك عصبة الاية فلما سري عن رسول الله عم كان اول شيء تكلم به وهو يضحك ابشري يا عائشة اما الله فقد

براك به فقال لي ابي وامي قومي اليه فقلت لا والله لا اقوم ولا احمد الا الله الذي انزل براءتي ق ابو سعيد الخدري

على الرواية عنه يا معشر النساء تصدقن فاني اريتكن اكثر اهل النار قاله لما خرج الى المصلى في يوم عيد فطر او اضحى

ق ابو هريرة رضي الله عنه على الرواية عنه يا معشر اليهود اسلموا تسلموا قاله لليهود في مدينة وفي الحديث دليل على الايمان

والاسلام واحد خ عائشة رض روى البخاري عنها يا معشر اليهود ويلكم اتقوا الله فوالله الذي لا اله الا هو

انكم لتعلمون اني رسول الله حقا واني جئتكم بحق فاسلموا قاله اول ما قدم المدينة بعد اسلام عبد الله بن سلام

قال صاحب التحفة لم يرو البخاري هذا الحديث الا عن انس فلعل نسبته الى عائشة يكون سهوا من الكاتب

نوع اخر من اجناس شتى وهو ما في اوله حرف من حروف النداء على اختلاف انواعها والمنادى مفردة

تارة ومضافا اخرى م المغيرة بن شعبة رض روى مسلم عنه اي بني وما ينصبك يقال نصب الرجل بالكسر اذا

تعب منه انه لا يضيرك اي لا يضرك يعني الدجال قاله لما اكثر سواله عن الدجال اخرجه البخاري يعني

رواه عن الراوي المذكور الا لفظة اي بني ق اسامة بن زيد رض على الرواية عنه قال ركب النبي عم على حمار

وارد فيه ... لعيادة سعد بن عبادة فسار حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن ابي وجماعة من المسلمين والمشركين

فسلم رسول الله عم ثم توقف فدعاهم الى الله وقرا عليهم القرآن فقال له عبد الله ايها المرء لا احسن مما

تقول حقا فلا تؤذنا به في مجلسنا وارجع الى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه وكان ذلك القول قبل ان يظهر الاسلام

بالنفاق فقال عبد الله بن رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا به في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون

حتى كادوا يتثاورون فسكتهم رسول الله ثم ركب دابته فسار حتى دخل على سعد بن عبادة فقال له اي سعد الم

تسمع الى ما قال ابو حباب عدى السمع هنا بالى لتضمينه معنى التوجه قال كذا وكذا قاله لسعد بن عبادة

حين عاده فقال سعد اعف عنه يا رسول الله ولقد اعطاك الله الذي اعطاك فعفى عنه النبي عم وابو حباب بضم الحاء

المهملة هو عبد الله بن ابي وفيه جواز الكناية من ابن ادم الى ابن ادم م العباس بن عبد المطلب رض روى مسلم

عنه قال لما ولى المسلمون مدبرين في غزوة حنين طفق رسول الله عم يركض بغلته الى الكفار وانا اخذ بلجام

بغلته اكفها فقال عم اي عباس ناد اصحاب السمرة وهي الشجرة التي بايعوا تحتها يوم الحديبية فقلت يا على صوتي

اين اصحاب السمرة فقالوا يا لبيك فاقتتلوا الكفار بالبيك فنظر رسول الله عم وهو على بغلته البيضاء التي يقال

لها دلدل كالمتطاول عليها الى قتالهم فقال هذا حين حمي الوطيس ثم اخذ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار وقال

انهزموا ورب محمد فانهزموا الوطيس التنور اراد به كونه محل اشتداد الحرب وركوبه عم على البغلة في مقام الحرب

دليل على نهاية شجاعته فانه قيل قد ذكر مسلم في رواية سلمة ان رسول الله عم قبض قبضة من تراب فرمى بها قلنا يحتمل

انه عم اخذ قبضة من حصى وقبضة من تراب فرمى بهما او انه عم قبض مخلوطة بهما قيل غزوة كانت في شوال

سنة ثمان من الهجرة

وحنين

١٠٤

البخاري منهما بواحد واثنان متفق عليهما احد منهما اي عم قل لا اله الا الله ولم يقل معه وان محمدا رسول الله

لاشتهار ان التوحيد لا يعتبر في الايمان بدون تصديق محمد عم كلمة احاج لك بها عند الله روى ان ابا طالب لما

اي عن كلمة التوحيد قال له النبي عم لاستغفرن لك ما لم انه عنك فانزل الله تعالى وما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا

للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم قاله لابي طالب عند وفاته المراد به عند قرب

وفاته قبيل النزع لانه لو كان فيه لما امره النبي عم بالايمان لان ايمان الياس غير نافع وحمله بعضهم على النزع لانه عم رجا

ببركته ان يناله الرحمة بايمانه فيه وفي قوله عم احاج بها اشارة الى هذا قال القاضي هذا ليس بصواب لانه ينافي

قوله تعالى وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الآن وكذا قال الشيخ الشارح

اقول انهم ما ادعوا قبول التوبة منه حتى ينافي الاية بل قالوا رجا النبي عم ان يناله الرحمة وان آمن في حال نزعه وهذا

لا ينافي الاية الاخرى انه استغفر له بعدا بانه عن التوحيد لغلبة همته على مغفرته مع ان تاخر الحديث عن الاية غير

معلوم ق ابو موسى رض اسمعا على الرواية عنه ايها الناس اربعوا بفتح الباء الموحدة اي ارفقوا على انفسكم انكم لا تدعون

ولا غائبا انكم تدعون ويروى تدعونه سميعا قريبا وهو معكم اي بالعلم والاحاطة قاله في سفر وكانوا يجهرون

بالتكبير وفي الحديث استحباب الاخفاء في ذكر الله لكن ذكر شارح الكشاف ان هذا الجهر المقام والشيخ المرشد قد يامر المبتدي

برفع الصوت لينقلع عن قلبه الراسخة فيهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ايها الناس ان الله طيب لا يقبل الا طيبا يعني

ان الله تعالى منزه عن النقايص فلا يقبل من الصدقات الا ما يكون حلالا وان الله امر المؤمنين على ما امر به المرسلين فقال

يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا اني بما تعملون عليم وقال يا ايها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم

يعني لم يفرق الله تعالى بين الرسل وغيرهم في وجوب طلب الحلال والاجتناب عن الحرام ثم ذكر هذه الجملة من كلام الراوي والضمير فيه

للنبي عم الرجل بالرفع مبتدا مذكور على وجه الحكاية من لفظ الرسول ويجوز ان ينصب على انه مفعول ذكر يطيل السفر اي

يمشي من مكان بعيد وهذه الجملة على الوجه الثاني صفة له لانه في المعنى كالنكرة كما وصف كذا قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا قال

شارح المراد بالرجل الحاج لكن الاولى ان يجعل عاما يتناول السفر في وجوه الطاعات كلها اشعث اغبر اي حال كونه

ذا وسخ وغبار يمد يديه الى السماء اي يرفعهما سائلا حوائجه وقائلا يا رب يا رب يا رب ذكره ثلث مرات فانا

ان هذه الحالات من اطالة السفر وتحمل الرحلات من مظان اجابة الدعوات الواو للحال في قوله ومطعمه حرام ومشربه

حرام وغذي بتخفيف الذال المعجمة وفي بعض النسخ بتشديدها بالحرام قال الشراح اشار بهذا القول الى حال صغره و

بالقولين الاولين الى حال كبره انما ذكرهما تنبيها على استواء حالتيه الى هنا كلامهم لكن العكس اولى لان قوله وغذي

حال فلا بد من تعدد فذكر يعني قد فرض قوله يا رب بتغذيته الحرام فانى يستجاب هذا استبعاد لاستجابة الدعاء

لا بيان لاستحالتها لذلك اي لذلك الرجل وقيل هو اشارة الى كون مطعمه ومشربه حراما فيكون علة للاستبعاد

لكن الوجه الاول اولى اعلم ان من كان كذلك يستبعد اجابة دعاءه اذا لم يستجب دعاؤه لذلك فاظنك عن انهمك في المحرمات م ابن عباس

رض روى مسلم عنه ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة الا الرؤيا الصالحة اي الحسنة وقيل اي الصحيحة يعني

لم يبق من اقسام المبشرات بالنبوة في زماني ولا فيما بعدي الا الرؤيا الصالحة يراها المسلم او ترى له على

بناء المجهول اي يراها مسلم لاجل مسلم آخر ولا يخفى ان كون الرؤيا الصالحة مبشرة للمؤمن يمتنع ان يكون نبوة فيكون بوحه اخر

من صلاح وتنبيه غفلة وفرح وغير ذلك لا بوحي من الاحوال ليست الا بالتخيل جزء منها وهذا النهي نهي تنزيه اعلم انما نكسه ذكر هذا النهي عافلة غير معلومة غرض لعله ذكر باعتقاد انه

واما السجود فاجتهدوا فيه الدعاء يعني بعد قوله سبحان ربي الاعلى لكن ليس في هذا الحديث ما يدل على ان في السجود التسبيح فقمن اي جدير ان يستجاب لكم قال شارح هذا فاعل قمن لعله قاله على تقدير ان يكون قمن خبر مبتدا محذوف اي فالدعاء قمن والظاهر انه لا حاجة الى ذلك بل قمن خبر فعل ان يستجاب وانما كان حقيقا بالاجابة لان السجود اقرب ما يكون العبد من ربه فيه م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ايها الناس انه الضمير فيه للشان ليس لي تحريم ما احل الله لي ولكنها شجرة اكره ريحها يعني الثوم هذا تفسير للضمير لكنها تقدم الكلام عليه في حديث من اكل من هذه الشجرة قاله حين قال الناس حرمت حرمت حين قال من اكل من هذه الشجرة الحديث م انس رض روى مسلم عنه ايها الناس اني امامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف اي بالتسليم ويجوز ان يراد به الخروج عن المسجد بعد السلام لاحتمال ان يكون الامام سهى في الصلوة فيسجد للسهو فاني اريكم امامي ومن خلفي اعلم ذكر النبي عم الامام مع الخلف اشارة الى ان رؤيته عم من خلفه كرؤيته من قدامه لعل هذه الحالة يكون حاصلة له في بعض الاوقات حين غلب عليه جهة ملكيته دون بشريته لانه قال انما انا بشر انسى كما تنسون خ ابن عباس رض روى البخاري عنه ايها الناس عليكم بالسكينة فان البر ليس بالايضاع وهو حمل الركاب على العدو السريع يعني الاسراع ليس من البر لان اكثر الناس فيتاذون من صدمة الدواب قاله يوم عرفة عند سماعه زجرا شديدا للابل م علي رض ايها الناس اقيموا الحدود على ارقائكم جمع رقيق وهو المملوك النفوذ بهذا الحديث مسلم لكن المذكور في صحيحه عن ابي عبد الرحمن قال خطب علي فقال ايها الناس اقيموا على ارقائكم الحد فان امة لرسول الله عم زنت فامرني ان اجلدها فاذا هي حديث عهد بنفاس فخشيت ان اقتلها ان جلدتها فذكرت ذلك للنبي عم فقال احسنت وهكذا رواه الترمذي وانت ترى المصنف رفعه الى النبي عم ورواه كما رايت ورفعه [?] مسلم الحديث يدل على جواز اقامة الحد تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا زنت امة احدكم فليجلدها م ابو سعيد روى مسلم عنه يا ايها الناس ان الله يعرض التعريض خلاف التصريح بالخمر اي بحرمة الخمر ولعل الله سينزل امرا فمن كان عنده منها شي فليبعه قبل ان ينزل حرمتها ولينتفع بها اي بثمنها م سبرة بن معبد الجهني رض روى مسلم عنه يا ايها الناس اني قد كنت اذنت لكم في الاستمتاع من النساء اي في نكاح المتعة وان الله قد حرم ذلك الى يوم القيمة من كان عنده منهن شي فليخل سبيله ولا تاخذوا مما اتيتموهن اي اعطيتموهن من بدل المتعة شيئا تقدم الكلام على نكاح المتعة في الباب الاول في حديث من كان عنده شيء من هذه النساء م جابر يا ايها الناس خذوا مناسككم وهي متعبدات الحج فاني لا ادري لعلي لا احج بعد عامي وفيه اشارة الى توديعهم وحث على الاعتناء بتعلم امور الدين منه اعلم ان المص اعلم بعلامة مسلم لكن المذكور في صحيحه عن ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا يقول رايت النبي عم يرمي على راحلته يوم النحر ويقول لتاخذوا مناسككم فاني لا ادري لعلي لا احج بعد حجتي هذه وهكذا في كتب الحديث من المصابيح وغيره لعل المص اطلع على رواية اخرى م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج الكل وجوبه لمن استطاع اليه سبيلا وفي العمر مرة علم هذا من نص اخر خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه يا ابن ادم ان تبذل الفضل اراد به ما فضل عن قوت نفسه وعياله خير لك هذا خبر عن قوله ان تبذل وان تمسكه شر لك لان المقصود وهو الثواب يفوت عنه بالكف عن بذله ولا تلام على كفاف يعني ان لم يفضل عنك وعن عيالك فلا لوم عليك بترك المواساة على احد م جابر رض روى مسلم عنه قال بنو سلمة ارادوا ان يبيعوا منازلهم ويشتروا مساكن في قرب المسجد فقال عم لهم يا بني سلمة بكسر اللام دياركم نصب على الاغراء اي الزموا دياركم تكتب اثاركم اراد بالاثار الخطا الى المسجد وتكتبها كناية عن ثوابها دياركم تكتب اثاركم كرره النبي عليه السلام للتاكيد نوع اخر وهو ما اوله حرف نداء ومناداه مضاف الى مؤنث او معرفة

ق ام سلمة

١٠٥

كما ان سنة الظهر وغيرها من السنن تقضى وذهب ابو حنيفة واصحابه الى ان السنن لا تقضى سوى سنة الفجر وموضع بيانه مشبعا الفقه وفيه انه اذا تعارض والمهمات بدئ ولهذا بدا النبي عم بالحديث بالاسلام وترك سنة الظهر حتى فات وقتها خ انس رض روى البخاري عنه قال سالت ام حارثة عن ابنها حارثة وكان قتل يوم بدر وقالت ان كان ابني في الجنة صبرت والا كان غير ذلك اجتهدت في البكاء فقال عم يا ام حارثة انها الضمير للقصة جنان اي انه جنان جمع جنة وهي البستان والتنوين فيها للتعظيم او للتكثير وقيل الضمير في انها للجنة يعني ان الجنة التي فيها ابنك جنان في الجنة وان ابنك اصاب الفردوس الاعلى الفردوس هي البستان الذي فيه الكرم والاشجار ذكره في شرح المشكوة المراد بالجنان الدرجات خ ام خالد بنت سعيد بن العاص وقيل بنت خالد بن سعيد رض قيل ما روته عن النبي عم خمسة احاديث المقصود البخاري منها بالتنزيل قالت اتيت رسول الله عم وقد اتي بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة فقال من ترون نكسوها الخميصة فسكت القوم فسكت القوم فقال ائتوني بام خالد فاتي بي النبي عم فالبسنيها بيده وقال ابلي واخلقي مرتين فجعل عم ينظر الى علم الخميصة فيشير بيده الي ويقول يا ام خالد هذا سنا يا ام خالد هذا سنا بالتخفيف يعني حسن على لسان الحبشة ويروى سنه بالتشديد والهاء من غير الف في الموضعين هذا يدل على ان ام خالد كانت صغيرة في ذلك الوقت انما سماها ام خالد تفاؤلا والمفهوم من الحديث حسن خلقه عم واختلاطه مع الصغار وان الهبة لهم جائزة وان الدعاء بطول العمر جائز فكانها عم قال لها عمرك الله عمرا الابلاء والاخلاق بمعنى واحد وهو جعل الثوب خلقا بالغا بمعنى البس لعلها لثوب اخر ق عائشة اتفقا على الرواية عنها قالت كان نساء رسول الله عم حزبين حزب فيه عائشة وصفية وسودة والاخر ام سلمة وسائر ازواجه وكان المسلمون عالمين حب النبي عم عائشة فمن اراد ان يهدي هدية لرسول الله اخرها حتى اذا كان في بيت عائشة بعثها اليه فقالت حزب ام سلمة لام سلمة كلمي رسول الله يامر الناس ان يهدوا اليه حيثما كان من نسائه فكلمته ام سلمة بما قلن فلم يقل لها شيئا فسالنها فقالت ما قال لي شيئا فقلن لها كلميه فكلمته فلم يقل لها شيئا ثم كلمته فقال عم يا ام سلمة لا تؤذيني في عائشة اي بالتكلم في حقها فانه والله ما نزل علي الوحي وانا في لحاف وهو ما يتغطى به امراة منكن غيرها اي غير عائشة فقالت ام سلمة اعوذ بالله من ايذائك يا رسول الله وفيه اعلام الرجل يحب بعض نسائه م انس رض روى مسلم قال كانت عند ام سليم يتيمة فراها رسول الله فقال انت هيه لقد كبرت لا كبر سنك فرجعت اليتيمة الى ام سليم تبكي وتقول دعا علي رسول الله ان لا يكبر سني فخرجت ام سليم مستعجلة حتى لقيت رسول الله فقال يا ام سليم ما لك فقالت يا نبي الله ادعوت على يتيمتي قال وما ذاك قالت زعمت انك دعوت عليها ان لا يكبر سنها فضحك رسول الله عم فقال يا ام سليم اما تعلمين ان شرطي على ربي اي اشترطت على ربي هذا ابدل مما قبله واوضح في الدلالة على المراد فقلت انما انا بشر ارضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب البشر فايما احد دعوت عليه من امتي بدعوة ليس لها باهل ان يجعلها له طهورا وزكاة وقربة يقربه بها اي يقربه الله اليه وذلك المدعو عليه بتلك الدعوة يوم القيمة يعني تلك اليتيمة لم يكن اهلا بدعائي عليها فيكون لها طهورا فان قيل كيف يصدر عن النبي عم الدعاء على من ليس اهلا لذلك قلنا المدعو عليه اهلا له في الظاهر وهو عليه السلام كان ينظر الى الظاهر والله يتولى [?] عند الله تعالى وبان يكون على قصور مما جرت به عادة العرب في الكلام من قولهم تربت يمينك لكثرة سنك وغير ذلك [illegible]

[illegible]

فنام على فراشها فعرق وكان عم كثير العرق فجعلت تنشف عرقه فتعصره في قارورة فقال عم يا ام سليم ما هذا الذي تصنعين قاله حين راها تجمع عرقه فقالت هذا عرقك نجعله في طيبنا وهو اطيب ونرجو بركته لصبياننا قال العلماء من الريح الطيبة كانت صفته عم وان لم يمس طيبا ومع هذا كان يستعمله في كثير من الاوقات مبالغة في طيب ريحه لملاقاة الملائكة م انس رض روى مسلم عنه يا ام فلان انظري اي السكك جمع السكة وهي الطريقة المصطفة من النخل ومنه سمت الازقة سككا لاصطفاف الدور شئت صفة اي واللام في السكك للعهد الذهني فيكون في المعنى نكرة او زائدة ويجوز ان يكون اي موصولة وشئت صلتها ومعنى انظري قابلي نفسك تعالى داري بنظر فلان اي نقابلها يعني اسلكي اي سكك تريد ما حتى اقضي لك حاجتك قاله لامراة كان في عقلها شيء يعني اختلال فقالت يا رسول الله ان لي اليك حاجة م عايشة رض روى مسلم عنها يا بريرة هل رايت منها شيئا يريبك اي يوقعك في الشك فيما قاله اهل الافك يعني عايشة هذا تفسير لضمير منها قاله حين قال فيها اهل الافك ما قالوا من الكذب والبهتان في حقها فانيان الموصول للتفخيم كقوله تع فغشيهم من اليم ما غشيهم تقدم قصتهم قريبا ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها يا بنية الا تحبين ما احب قاله لفاطمة حين بعثها ازواج النبي عليه السلام اليه ينشدنه العدل في عايشة اي في محبتها يعني يطلبن من النبي عم ان يسويهن عايشة في المحبة اذ المساواة بينهن في القسم كانت حاصلة ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت رسول الله عم تخيل اليه انه فعل الشيء وما فعله حين كان مسحورا وكان يوما عندي دعا الله ثم دعا فقال يا عايشة اشعرت الهمزة فيه للاستفهام اي علمت ان الله افتاني اي بين لي فيما استفتيته فيه جاءني رجلان يعني ملكان في بيان لا فتاء الله فقعد احدهما عند راسي والاخر عند رجلي بتشديد الياء وهذا يشير الى انه عم راهما في المنام فقال الذي عند راسي للذي عند رجلي او الذي عند رجلي للذي عند راسي هذا يمكن ان يكون شكا من النبي عم او من الراوي ما وجع الرجل اراد به النبي عم قال مطبوب بالطاء المهملة والباء الموحدة اي قال الرجل الاخر انه مسحور قال من طبه قال لبيد بن الاعصم قال في اي شيء قال في مشط وهو معروف ومشاطة بضم الميم وهي ما يخرج من الشعر مشط وجف طلعة ذكر على اضافة طلعة الى ذكر المراد بالذكر فحل النخل والجف بضم الجيم والتشديد الغشاء الذي على الطلع يعني ان سحره كان في غلاف طلع ذكر لا طلع انثى قال فاين هو قال في بير اروان بفتح الهمزة اسم رجل ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت سمعت رسول الله عم يقول تحشرون حفاة عراة قلت يا رسول الله الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم الى بعض فقال عم يا عايشة الامر اشد من ان يهمهم ذلك يعني يوم القيمة هذا تفسير للامر او لزمان يقع فيه النظر م عايشة رض روى مسلم عنها يا عايشة لا تكوني فاحشة نقوم بسبب ذكره ومع الفحش في حديث ان الله لا يحب الفحش خ عايشة رض روى البخاري عنها يا عايشة ما ازال اجد الم الطعام الذي اكلت بخيبر اراد به الشاة المسمومة التي كان عم اكل منها قاله في مرضه الذي مات فيه فهذا اوان وجدت اي وقت وجداني انقطاع ابهري وهو عرق مستبطن في القلب فاذا انقطع مات صاحبه من ذلك السم خ عايشة رض روى البخاري يا عايشة ما اظن ان ما اعلم فلانا وفلانا يعرفان من ديننا الذي نحن عليه من الاخلاص فيه والاستفهام يعني رجلين من المنافقين وفيه جواز بيان عيب شخص على وجه الحسبان اذا ترتب عليه مصلحة خ عايشة رض روى البخاري عنها يا عايشة ما كان معكم لهو بحذف حرف الاستفهام قاله لما زفت امراة الى الانصاري المراد باللهو ما يكون مع العرس من ضرب الدف ونحوه لكن كان دفهم كالغربال فان الانصار يعجبهم اللهو م عايشة رض روى مسلم عنها قالت جاء النبي عم ذات ليلة فخلع رداءه ونعليه فوضعهما عند رجليه

وبسط طرف ازاره على فراشه فاضطجع فلم يلبث الا قدر ما ظن اي قدر قدرت فاخذ رداءه بالرفق وانتعل بالرفق وفتح الباب فخرج ثم اغلقه بالرفق فجعلت درعي في راسي وتقنعت ازاري ثم انطلقت على اثره حتى جاء البقيع فقام فاطال القيام ثم رفع يديه ثلث مرات ثم انحرف فانحرفت فاسرع فاسرعت فهرول فهرولت فسبقته فدخلت فاضطجعت فدخل فقال يا عايشة ما لك حشيا وهي على وزن عطشى حال الحشى ضرب النفس وارتفاعه من العدو رابية وهي التي اخذها الربو وهو عين الحشى قالت قلت لا شيء قال النووي من اصوب الروايات وفي بعضها لاي شيء بكلمة اي للاستفهام متعلق بمحذوف اي لاي شيء اخبرك وفي بعض النسخ لا بي بالباء الجارة الداخلة على الياء فقال لتخبرني بفتح اللام وتشديد النون او ليخبرني اللطيف الخبير قالت قلت يا رسول الله بابي انت وامي يعني انت مفدى بهما يقال هذا الكلام للتعظيم فاخبرته اي اخبرت النبي عم عما فعلت من خروجي عقيبه واقتفائي منه قال فانت السواد الذي رايت امامي قلت نعم فلهدني اي دفعني عليه السلام في صدري لهدة اوجعتني ثم قال اظننت ان يحيف الله عليك ورسوله اي يظلمك بان يذهب في نوبتك الى زوجته الاخرى قال الجوهري يقال حاف عليه بالحاء المهملة اذا ظلمه قالت هذا اي قول المص وكذا قالت فيما سبق مهما يكتم الناس يعلمه الله يعني قالت عايشة كيف اخفي منك حالي يا رسول الله فان اخفيت يعلمه الله ويخبرك به فحمت في القول وقالت مهما يكتم الناس مكاه مهما كتمت قال نعم قال فان جبرئيل هذا شروع في بيان سبب خروجه من عندها مخفيا اتاني حين رايت يكسر التاء اي رايت خروجي فناداني فاخفاه منك اي لا اخفي جبرئيل عم فاته منك فاجبته فاخفيته منك ولم يكن اي جبرئيل ليدخل عليك وقد وضعت ثيابك وظننت ان قد رقدت اي نمت فكرهت ان اوقظك وخشيت ان تستوحشي فقال اي جبرئيل ان ربك يامرك ان تاتي اهل البقيع وهي مقبرة المدينة فتستغفر لهم ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها يا عايشة ما يؤمنني ان يكون فيه عذاب قد عذب قوم بالريح هذه الجملة الحالية خرجت تعليلا لما قبلها وقد راى قوم العذاب فقالوا هذا عارض وهو السحاب المعترض في الافق ممطرنا قاله لما قالت له يا رسول الله ارى الناس اذا راوا الغيم فرحوا رجاء ان يكون فيه المطر وارى اذا رايته عرفت في وجهك الكراهية وفي الحديث كمال مخافته عم وشفقته على امته م عايشة رض روى مسلم عنها يا عايشة متى دخل هذا الكلب ههنا تقدم الكلام عليه في اوايل هذا الباب في حديث ما يخلف الله وعده ولا رسله م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يا عايشة ناوليني الثوب ويروى الخمرة وهي السجادة فقالت اني حايض فقال ان حيضتك ليست في يدك ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها يا عايشة والله لكان بتشديد النون ماءها نقاعة الحناء وهي بضم النون الماء الذي ينقع فيه الحناء يعني كان احمر ولكان نخلها اراد به الطلع بقرينة بيانه عم فيما سبق ان السحر كان في الطلع وانما اضاف النخل الى البير لانه كان مدفونا فيها رؤس الشياطين يعني الحيات الخبيثة لوحشة وقبح منظره يعني بئر ذي اروان تغيير للضماير المؤنثة ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها يا عايش بضم الشين وفتحها ترخيم عايشة هذا جبرئيل يقرئك السلام تتمته فقلت وعليه السلام ورحمة الله وفيه فضيلة لعايشة وجواز بعث الاجنبي على الاجنبية السلام اذا لم يخف عن ترتب مفسدة عليه عايشة رض يا عايشة هلمي اي ناولي وهاتي المدية وهي السكين الكبير قالت قاله حين اراد ان يذبح كبشا اقرن ثم قال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد ثم ضحى عايشة رض روى مسلم عنها

قالت لما نزل قوله تع وانذر عشيرتك الاقربين قام عم على الصفا فقال يا فاطمة بنت محمد يا صفية بنت عبد المطلب يا بني عبد المطلب لا املك لكم من الله شيئا اي انقذكم من النار ... فاجتهدوا في العمل الصالح ...

قلت خ

حين م

[illegible]

من مال ما شئتم اى الدنيا ق ابو هريرة رض العامل على الرواية عنه يا نساء المؤمنات برفع المؤمنات حملا على لفظ المنادى ويجوز كسرها على انها منصوبة حملا على محله وروى بنصب نساء تقديره يا ايتها الطوائف المؤمنات لا تحقرن احديكن لجارتها قيل جارة المراة امراة زوجها ولو كراع شاة محرق صفته كراع وهو مستدق الساق تذكير ولو كان كراع شاة محرق مدينة ويجوز نصب كراع على ان يكون المحذوف كان مع اسمه تقديره ولو كان الهدية كراع شاة محرق فالكلام للمهديات يعني لا تمتنع احديكن من الهدية لجارتها احتقارا للموهوب عندها بل تجود بما تيسر ويجوز ان يكون الخطاب لمن اهدى اليهن يعني لا تحقرن احديكن هدية جارتها بل تقبلها وان كانت قليلة هكذا ذكره الاقليشي و الرواية يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة الفرسن للبعير كالحافر للفرس وقد يستعار للشاة وفيه حث على الهدية واستجلاب القلوب

الباب السابع

ليس احد يحاسب اى في يوم القيمة المراد بالحساب في الحديث ما يستقصى فيه الا هلك تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من نوقش اعلم ان المص رقم الحديث برقم البخاري وانه متفق عليه من حديث عائشة كذا ذكره صاحب التحفة وصادفته انا بعينه في صحيح مسلم راويته عائشة ق ابو هريرة رض العامل على الرواية عنه ليس الشديد اى القوى بالصرعة اى بكثير الصرع وهو الاسقاط وهى على وزن الضحكة للمبالغة يعني ليس القوى من يكون قادرا على ان يسقط خصومه انما الشديد الذى يملك نفسه عند الغضب يعني انما القوى من يقدر على ان يقهر اقوى اعدائه وهو النفس عند الغضب حول النبي عم معنى هذا الاسم المشهور عندهم من امر الدنيا الى امر الدين ق ابو هريرة رض العامل على الرواية عنه ليس الغنى عن كثرة العرض بفتح العين المهملة والراء يتناول صنوف الاموال من النقود وغيرها ويمكن ان يقال عرض الدنيا كانه من العرض مقابل الجوهر وتطوعا رأى اهل السنة لا يبقى زمانين فمتاع الدنيا شبيه في سرعة زواله وعدم ثباته زمانين يعني ليس الغنى المحمود ما حصل عن كثرة العرض والمتاع انما الغنى غنى النفس يعني انما الغنى المحمود غنى النفس وهو القناعة لان الحريص فقير دائما وقال الطيبى يمكن ان يراد بغنى النفس حصول الكمالات العلمية والعملية لان النفس لا يكون محفوظة الآية ق ابو هريرة رض العامل على الرواية عنه ليس المسكين اى ليس الكامل في المسكنة الذى ترده التمرة والتمرتان ولا اللقمة واللقمتان عند سواله لان المتردد في الابواب يكون قادرا على تحصيل قوته انما المسكين الكامل الذى يتعفف اى يترك السوال عن الناس مع فقره اقروا ان شئتم لا يسألون الناس الحافا الضمير فيه للفقراء المجاهدين المتعففين عن السوال بحيث من لا يعرف حالهم اغنيا وهم اهل الصفة قال الله تعالى في حقهم تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس الحافا الالحاف هو الالحاح وهو نصب على الحال اى ملحفين او صفة مصدر محذوف اى سوالا ذا الحاف او عامله محذوف اى ولا يلحفون الحافا المعنى لا يوجد منهم سوال ولا الحاف اذ لو كان السوال بلا الحاف صادرا منهم لما احتيج الى معرفة فقرهم بسيماهم خ عبد الله بن عمرو رض روى البخارى عنه ليس الواصل اللام فيه لتعريف الجنس يعني ليس حقيقة الواصل ومن يعتد به وصله بالمكافى اى الذى اذا انعم عليه صاحبه يجازيه بمثل ما فعله ولكن الرواية فيه بالتشديد وان جاز التخفيف الواصل اى الذى يعتد بوصله هو الذى اذا قطعت رحمه وصلها يعني يصل قريبه الذى يقطع عنه

ق اسماء بنت عميس رض العامل على الرواية عنها قالت هاجر جماعة الى النبي عم من الحبشة بالسفينة و كنت مع زوجي جعفر بن ابى طالب فيهم فوافقوا النبي عم حين افتتح خيبر فاسهم لهم وما اسهم للغائبين عن الفتح غيرهم فدخل عمر على حفصة زوج النبي عم وكنت عندها

فدخل عمر على حفصة ... وكنت عندها فرجعته الى بيتها فقال من هذه ... فقالت اسماء بنت عميس فقال عمر سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم فغضبت فقلت ... [illegible]

وله اى لعمر رض ولاصحابه هجرة واحدة ولكم انتم هذا ضمير مرفوع وقع موقع المجرور تاكيد للضمير في لكم اهل السفينة بالنصب على الاختصاص او على النداء سماهم اهل السفينة لانهم جاؤا من البحر هجرتان احديهما من مكة الى الحبشة والاخرى من الحبشة الى رسول الله عم يعني تقرير من المص لضمير ليس عمر بن الخطاب وكان قد قال لاسماء حين قدمت من الحبشة سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم ق عثمان رض ليس بكذاب يعني ليس باثم من كذبه من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم عنه او معناه ليس بكثير الكذب من اصلح بين اثنين يعني من كذب للاصلاح بين اثنين متباغضين لان هذا الكذب يؤدى الى الخير وقليل الصلاح واليه اشار بقوله عم فقال خيرا او نمى خيرا اشكل من الراوى اى بلغ خيرا مؤديا الى الخير وان لم يكن سمعه يقال نما الحديث اذا بلغه على وجه الاصلاح ونماه بالتشديد اذا بلغه على وجه الافساد قال سفيان يجوز الكذب في الاعتذار الى رجل لانه اذا جاز للاصلاح بين الناس فللاصلاح بينه وبين صاحبه اولى قال صاحب التحفة هذا الحديث متفق عليه لكن لا من حديث عثمان بل من حديث ام كلثوم بنت عقبة قيل انها اسلمت بمكة وما جرت ماشية ما روته عن النبي عم عشرة احاديث اخرج لها في الصحيحين هذا الحديث وحده وقال قوم الكذب الذى فيه مصلحة مشروع مطلقا كالكذب في الحرب وكالكذب في حديث الرجل امراته وبالعكس كان يقول كل منهما للاخر لا احب احدا الا انت فانهما جايزان منصوص عليهما بالحديث الاخر وفي خلاص المظلوم ومنه قول ابراهيم عم انى سقيم ومنادى يوسف عم ايتها العير انكم لسارقون وليس في الحديث ما يدل على الحصر على الصورة المذكورة وقال قوم لا يجوز الا بطريق التورية وهى ان يريد المتكلم بكلامه خلاف ظاهره مثل ان يقول فلان فعل كذا وينوى ان قدره الله ذلك او يقول في الحرب مات امامكم وينوى به احدا من المتقدمين ح الصعب بن جثامة رض روى البخارى عنه ليس بنا رد عليك ولكنا حرم تقدم الكلام في الباب الثاني في حديث انا لم نرده عليك م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ليس السنة بان لا تمطروا على بناء المجهول المراد بالسنة القحط ومنه قوله تعالى واخذنا ال فرعون بالسنين ولكن السنة ان تمطروا وتمطروا وكرر للتاكيد ولا تنبت الارض شيئا المعنى ليس القحط الشديد بان لا ينزل عليكم مطر بل هو بان ينزل ولا تنبت الارض وذكر لان الياس بعد توقع الرجاء وظهور اسبابه اقطع مما كان حاصلا من اول الامر ق ابو هريرة رض العامل على الرواية عنه ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة هذا بظاهره حجة لابى يوسف ومحمد في عدم وجوب الزكوة في الفرس وللشافعى في عدم وجوبها في العبيد والخيل سواء كانت للتجارة او لم تكن في قوله القديم وذهب ابو حنيفة الى وجوبها في الفرس لقوله عم في كل فرس سائمة دينار وفي العبد اذا لم يكن للخدمة لما روى سمرة بن جندب انه عم كان يامرنا بالزكوة من العروض التى نعدها للبيع وحمل العبد في الحديث على العبد للخدمة والفرس على فرس الغازى توفيقا فان قيل هذا باطلاقه يقتضى ان لا تجب في العبيد صدقة الفطر على مولاه قلنا قد جاء في رواية مسلم عن ابى هريرة الا صدقة الفطر فيحمل هذا عليه م جابر رض ليس فيما دون خمس اواق الاواقى بتشديد الياء وتخفيفها وحذفها جمع اوقية بضم الهمزة وتشديد الياء وهى في الشرع اربعون درهما وهى اوقية الحجاز واهل مكة من الورق بكسر الراء من الفضة كانت مضروبة او غيرها صدقة وليس فيما دون خمس ذود بالاضافة وروى بتنوين خمس فيكون ذود بدلا عنها لكن الرواية المشهورة هى الاولى والمراد منه خمس ابل

وفي اخر الحديث حجة على ابي حنيفة في ايجابه العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا ولكن يأول بان
المراد منه زكوة التجارات لان الناس كانوا يتبايعون بالاوساق وقيمة الوسق اربعون درهما ويحمل
بقوله عم فيما سقت السماء والعيون العشر لانه ابعد من التاويل اعلم ان راوي الحديث ابو سعيد الخدري
دون جابر كذا صادفته في صحيح مسلم وقال صاحب التحفة وصاحب شرح السنة لم نر راوي هذا الحديث
جابرا ق عائشة رضي الله تعالى عنها الرواية عنها قالت قال عم من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن
كره لقاء الله كره الله لقاءه قلت كلنا نكره الموت يا رسول الله فقال عم ليس كذلك بكسر الكاف خطاب
لعائشة اي ليس المعنى على ما زعمت من ان المراد من كراهة لقاء الله كراهة الموت ولكن المؤمن اذا
بشر برحمة الله ورضوانه وجنته احب لقاء الله واحب الله لقاءه وان الكافر اذا
بشر بعذاب الله وذكر التبشير في العذاب للتهكم وسخطه كره لقاء الله وكره الله لقاءه قال لها حين قالت كلنا
نكره الموت تقدم البيان عليه في الباب الاول في حديث من احب لقاء الله م فاطمة بنت قيس رضي الله عنها روى م
عنها قالت ارسل وكيل زوجي الي شعيرا في عدتي فسخطته فقال والله ما لك علينا من شيء فجئت رسول الله
فذكرت ذلك له فقال عم ليس لك عليه نفقة قاله لها لما طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي الطلقات الثلث
وروى انها اخر تطليقة من الثلث قال الشافعي لا نفقة للمبتوتة ولكن لها السكنى لقوله تعالى
اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم وكذا للمبتوتة الحامل النفقة لقوله تعالى وان كن اولات حمل فانفقوا
عليهن والحديث حجة له وقال ابو حنيفة واصحابه يجب لها السكنى والنفقة مطلقا لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم
من وجدكم الى قوله فانفقوا عليهن وتاول الحديث عندهم ان المراد من النفقة النفقة التي ارادته وهي ما يكون
اجود من الشعير وروى الجعفي ان عمر رضه رد حديث فاطمة وقال لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امراة لا
ندري اصدقت ام كذبت ق جابر رضي الله تعالى عنه الرواية عنه قال راى النبي عم رجلا في السفر قد ظلل عليه و
حوله فقال ما هذا قالوا صائم فقال عم ليس من البر الصيام في السفر استدل به من لا يرى الصوم في السفر
والجمهور على جوازه وحملوا الحديث على من جهد الصوم بدليل صيام النبي عم في السفر وبقرينة الحال فان قيل اللفظ
عام والعبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب قلنا فرق بين السباق والسبب فان السباق والقراين بدل على مراد
المتكلم وتخصيص في كلامه ولا كذلك السبب وقوله ليس من البر من قبيل الاول ق ابو موسى رضي الله تعالى عنه الرواية
ليس منا اي من اهل سنتنا من حلق اي شعره حقيقة او قطعه ولا خرق اي ثوبه ولا سلق اي رفع صوته
بالبكاء وكان هذه الافعال للجزع على الميت ق انس رضي الله تعالى عنه الرواية عنه ليس من بلد الا سيطؤه الدجال الا
مكة والمدينة ليس نقب وهو الطريق بين الجبلين من انقابها الا عليها الملائكة صافين يحرسونها فينزل
السبخة بكسر الباء الارض التي يعلوها الملوحة ثم ترجف اي تتزلزل المدينة باهلها ثلث رجفات فيخرج
كل كافر ومنافق ودل الحديث على فضل مكة والمدينة شرفهما الله ق ابو ذر رضي الله تعالى الرواية عنه ليس من رجل
ادعى من فيه زائدة لغير ابيه وهو يعلمه اي حال كونه عالما ان من ادعاه ابا غير ابيه له الا كفر ان كان مستحلا
المحرم والمراد منه كفران النعمة ومن ادعى ما ليس له هذا بعمومه يتناول الدعاوى الباطلة كلها مالية كانت او

وقال البخاري
ومن رواية او او او بعض قال او شق الجيوب او دعا بدعوى الجاهلية خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ليس منا
من لم يتغن بالقران اراد به الحث على التغني بالقران لا التغني تقدم الكلام على معنى التغني في الباب الخامس في حديث
ما اذن الله لشيء كاذنه لنبي يتغنى بالقران ق ابن مسعود رضي الله تعالى عنه الرواية عنه ليس من نفس تقتل على بناء
المجهول ظلما الا كان على ابن ادم الاول وهو قابيل قتل اخاه هابيل ظلما كفل بكسر الكاف اي نصيب منه من دمها
فان قلت هذا مشعر بان يكون اثم ذلك القتل مقسوما بين القاتل وقابيل وقد صح ان النبي عم قال من سن
في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء اقول من في الحديث
يحتمل ان يكون بمعنى لاجل فلا يفهم منه القسمة وان يكون بمعنى الابتداء فيفهم منه قسمة اثم الدم ويكون قابيل مستثنى
من قوله عم من سن في الاسلام سنة سيئة او يكون قوله عم من سن في الاسلام بيانا للسنة الواقعة بعد بعثته
عم لانه سن القتل اولا او يروى لانه كان اول من سن القتل ق ابن مسعود رضي الله تعالى عنه الرواية عنه ليس
هو كما تظنون انما هو كما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم قاله لما نزلت الذين امنوا
ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اللبس الخلط والظلم وضع الشيء في غير محله فيدخل فيه الكفر والمعاصي فشق ذلك
اي هذا القول على اصحابه لانهم ظنوا ان المراد من الظلم في الاية هو المعاصي وقالوا اينا لم يظلم نفسه
فبين النبي عم بالحديث ان المراد من الظلم الكفر ومعناه ليس الظلم كما ظننتم من ان المراد به المعاصي لاستبعاد كم
تحقق الكفر بعد الايمان وانما المراد به

فصل في نعم وبئس

م روى مسلم عنه قال سأل النبي عم
عن اهله الادام فقالوا ما عندنا الا الخل فقال عم نعم الادام الخل اللام فيه للجنس فيكون الحديث حجة لابي حنيفة
في ان ما خلل من الخمر حلال روي ان عائشة ادم ازواج النبي عم كان الخل ق حفصة رضي الله تعالى عنها الرواية عنها قالت
قص عبد الله علي قال رايت في منام كان ملكين اخذاني فذهبا بي الى النار قلت اعوذ بالله من النار فلقيهما ملك
فقال لي لا ترع عليك فقصصتها على النبي عم فقال نعم الرجل عبد الله اراد به عبد الله بن عمر لو كان يصلي
من الليل من فيه للتبعيض قال سالم كان عبد الله بعد ذلك لا ينام الا قليلا خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
نعم الصدقة اللقحة بكسر اللام وفتحها الناقة الحلوبة الصفي التي اصطفاها صاحبها النفيسة كثيرة لبنها
هذا فعول ذكر معه الموصوف فاستوى فيه المذكر والمؤنث منحة بكسر الميم وسكون النون نصب على التمييز
او حال اي عطية وهي يتناول الهبة والعارية لكن العرب يستعملون لفظ المنحة كثيرا في الهبة والشاة
الصفي منحة تغدو صفة مادحة لمنحة او استيناف جواب عمن سال عن سبب كونها ممدوحة باناء حال
اي ملتبسة على اناء لبنا وتروح باخر باناء اخر م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه نعما بكسر العين وتشديد
الميم وما فيه بمعنى شيء تمييز لفاعل نعم المستتر فيه لاحدهم اي لاحد المماليك ويروى نعما للمملوك ان يتوفى
اي يموت وهو مخصوص بالمدح يحسن عبادة اسم الجملة حال وصحابة بفتح الصاد مصدر يعني خدمة
مولاه نعما له م عدي بن حاتم رضه روى مسلم عنه بئس الخطيب انت قل ومن يعص الله ورسوله قاله لرجل
خطب عنده فقال من يطع الله ورسوله فقد رشد بفتح الشين وكسرها ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو
قال القاضي سبب انكاره عم تشريكه في الضمير المقتضي للتسوية ولذا امره بتقديم اسم الله والعطف عليه وقال
النووي هذا ضعيف لانه قد جاء التشريك في سنن ابي داود عن ابن مسعود رضه انه قال علمنا رسول الله عليه السلام

خطبة وقال في خطبته من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فلا يضر الا نفسه والاولى ان يقال ان يقال خطبة ذلك الرجل كانت خطبة وعظ وكان من شانها الاطناب فانكر النبي عم لتركه ذلك وخطبته عم في رواية ابن مسعود كانت خطبة تعليم والايجاز اليق به لان اللفظ كلما قل كان اقرب الى الحفظ ق ابو هريرة رض اسند على الرواية عنه بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليه الاغنياء هذا استيناف جواب عمن سال عن كونه مذموما ويترك الفقراء ومن ترك الدعوة اى اجابة الدعوة فقد عصى الله ورسوله تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا دعى احدكم الى وليمة فليأتها ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه بئس ما لاحدهم ان يقول نسيت آية كيت وكيت هي كناية مثل كذا وكذا وقعت صفة لآية بل هو نسى على بناء المجهول بالتشديد قال الخطابي معناه انساه الله تلك الآية ونسخ تلاوتها فيكون هذا النهي خاصا في زمن النبي عم وانما نهاهم عن هذا القول لئلا يتوهم الضياع على القرآن واعلمهم ان ذلك من قبل الله لما راى في نسخها من الحكمة كما قال الله تع ما ننسخ من آية او ننسها نات بخير منها وقال آخرون انه عام واعا نهى عنه لانه يتضمن ترك القرآن وعدم ملازمته عليه فكني عم عن نسبة الترك اليه ويعني ان ذلك الامر سماوي واستذكروا القرآن اى اطلبوا من انفسكم مذاكرته والمحافظة على قراءته وهو عطف من حيث المعنى على قوله بئس ما لاحدهم يعني لا تقصروا في معاهدة القرآن واستذكروه فانه اشد تفصيا اى ذهابا وخروجا من صدور الرجال من النعم بفتح النون واحد الانعام وهي المال الراعية واكثر استعمالها في الابل يعني اشد من تفصي النعم المعقلة من عقلها اذا اطلقها صاحبها العقل بضمتين جمع العقال بالضم وهي الحبلة التي يشد بها ذراع البعير

فصل ق جابر رض اتفقا على الروايه عنه بينا وهو ظرف زمان الفه مشبعة بمعنى المفاجاة مضاف الى الجملة الاسمية والفعلية مابعدها محتاجا الى جواب يتم به المعنى انا امشي يعني فاجات بين اوقات مشيي اذ سمعت من السماء فرفعت راسي فاذا الملك الذي جاءني بحراء بكسر الحاء المهملة وبعد الراء المهملة ممدودة جبل على ثلاثة اميال من مكة يصرفه ومن جعله علم بقعة لا يصرفه جالس على كرسي بين السماء والارض فجئثت بهمزة بعد الجيم المضمومة وفي رواية بثاء مثلثتين بعدها بمعنى خفت منه فرقا بفتحتين اى خوفا نصب على المصدر وقيل معنى جئثت قلعت من مكاني فعلى هذا يكون فرقا مفعولا له فرجعت فقلت زملوني زملوني امر بمعنى غطوني زملوني كرره للتاكيد وفي رواية ماض بمعنى غطوني فانزل الله يا ايها المدثر اى المشتمل بثيابه وقيل بالنبوة واعبائها قم فانذر اى اعلم الناس بالتخويف عن العذاب وربك فكبر وثيابك فطهر اى من النجاسات وقيل هذا كناية عن الامر بتزكية نفسه عن الصفات المستكرهة والعرب يكنون كثيرا عن الانسان بالثوب لاشتماله عليه كما يقال المجد في ثوبه والرجز فاهجر الرجز في اللغة القذر والمراد به هنا الشرك قال النووي من قال اول ما نزل يا ايها المدثر فقد اخطا فالصواب ان يقال اول ما نزل اقرا باسم ربك كما صرح به في حديث عائشة رض واول ما نزل بعد فترة الوحي وانقطاعه مدة حتى روى انه عم كان يضطرب منه ويريد ان يلقي نفسه من جبل يا ايها المدثر ثم تتابع الوحي وقول من قال من المفسرين اول ما نزل الفاتحة فباطل الى هنا كلامه لكن يمكن ان يقال مرادهم انها اول سورة نزلت بكمالها ق ابو هريرة رض روى البخاري عنه بينا انا نائم اتيت على بناء المجهول بخزائن الارض يعني اتاني الملك

بمفاتيح خزائن بالارض وقيل ال حقيقة اشارة الى ما فتح الله على امته من الغنائم وعن عفيف ... فوضع في يدي سواران من ذهب فكبرا على اى ثقلا لكراهته نفسي اياهما اى صيرا في ذهني وحزناني فاوحي الى ان انفخهما ان هذين تفسير للوحي فنفختهما فذهبا وفيه دلالة على ان امر الكذابين الذين اول النبي عم سوارين بهما يضمحل امرهما بادنى سعي فاولتهما الكذابين اللذين انا بينهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة قال القاضي وجه تاويلهما بالكذابين ان السوارين كالقيد لليد يمنعها عن البطش فكذا الكذابان يقومان بمعارضة شريعته ويصدان عن نفاذ امره فان قلت انا بينهما يدل على كونهما في زمانه وكذا ما ذكر في تفسير البغوي من ان قوله تع ومن اظلم ممن افترى على الله كذبا او قال اوحي الي ولم يوح اليه شيء نزل في مسيلمة الكذاب وقد جاء في بعض روايات مسلم فاولتهما الكذابين اللذين يخرجان بعدي احدهما الاسود العنسي صاحب صنعاء والآخر مسيلمة صاحب اليمامة قلت معناه يظهر تجاربهما ودعواهما النبوة بعد بعثتي كذا قاله النووي فقتل صاحب صنعاء في مرض موت النبي عم قتله فيروز الديلمي فلما بلغ خبر قتله النبي عم قال فاز فيروز وقتل مسيلمة في عهد الصديق قتله الوحشي قاتل حمزة فلما قتله قال قتلت خير الناس في جاهليته وشر الناس في اسلامي ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم اتيت بقدح لبن فشربت منه حتى اني لارى الري يخرج من اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما اولته قال العلم قال العلماء بين عالم الاجسام وعالم الارواح عالم آخر يقال له عالم المثال ورؤية ما فيه من الصور الغير الجسمانية والعلم مصور بصورة اللبن في ذلك العالم لمناسبة ان اللبن اول غذاء البدن وسبب لصلاحه والعلم اول غذاء الروح وسبب لصلاحه قيل التجلي العلمي لا يقع الا في اربع صور الماء واللبن والخمر والعسل تناولتها الآية التي فيها يذكر انهار الجنة فمن شرب الماء يعطى العلم اللدني ومن شرب اللبن يعطى العلم باسرار الشريعة ومن شرب الخمر يعطى العلم بالكمال ومن شرب العسل يعطى العلم بطريق الوحي واما الري في العلم فقد اختلف فيه فمنهم من قال بوجوده لان الاستعداد والامر يرد على ما يقبل ويحصل الري فظاهر الحديث معهم ومنهم من قال بعدمه لقوله تع وقل رب زدني علما فالامر بزيادة العلم بلا ذكر النهاية يدل على انه لا ينتهي ومنه ما نقل عن سيد العارفين ابي يزيد البسطامي رح انه قال شربت الحب كاسا فما نفذ الشراب ولا رويت ويحكى الجواب عن دليل الاولين بان العلم اذا حصل بطلب الاستعداد القابل اعطاه الله تع استعداد العلم آخر ويحصل له عطش آخر فعن هذا قيل طالب العلم كشارب ماء البحر كلما ازداد شربا ازداد عطشا وعن الحديث بان يكون محمولا على البداية قبل نزول الآية ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه بينا انا نائم اذا زمرة اذا للمفاجاة اى اذا زمرة واقفة حتى اذا عرفتهم خرج رجل بيني وبينهم فقال هلم خطاب الى الزمرة افرد نظرا الى اللفظ فقلت الى اين قال الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك اى تخلفوا عن بعض الواجبات وليس المراد به الكفر لان احدا من الصحابة لم يرتد بعده عم الا قوم من جفاة العرب على ادبارهم القهقرى وهو الرجوع الى الخلف بلا اعادة وجهه الى جهة مشيه ثم اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال هلم قلت الى اين قال الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا على ادبارهم فلا اراه بضم الهمزة والضمير المنصوب فيه للشان ومن قول النبي عم يخلص منهم الا مثل همل النعم الهمل ما لم يحمل جمعها

ومو الابل الضال يعني لا يتخلص منهم الا قليل مثل فلة النعم الضالة ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه في الروايه عنه بينا انا نايم رايت الناس يعرضون علي وعليهم قمص

منها ما يبلغ الثدي بضم الثاء المثلثة وكسر الدال وبالياء المشددة جمع ثدي اصله ثدوي ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض علي عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا فما اولت ذلك يا رسول الله قال الدين جر عمر رضه قميصه بيركة اثاره الجميلة من قوة الدين وكثرة فتح البلاد في زمانه ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه في الروايه عنه بينا انا نايم رايتني على قليب ومي البير التي لم تطو واغا ارى النبي عم القليب دون المطوية بالحجارة ليعلم ان منهم ارباب الديانات موقوفة على المعاني المطلوبة دون القوالب المحمولة عليها دلوا فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع بها ذنوبا ومو بفتح الدال المعجمة الدلو العظيمة الملاي او ذنوبين شك من الراوي والصحيح رواية ذنوبين هذا اشارة الى قصر من خلافته ومي سنتان واشهر وفي نزعه ضعف لم يرد به نسبة الضعف اليه لتقصير منه لانه تحمل في خلافته ما تحمل من الاعباء اى مشقاتها حتى قالت عايشة لما توفي رسول الله عم ارتدت جفاة العرب وكثر المنافقون فنزل بابي ما لو نزل الجبال الراسيات لهاضها اى كسرها بل هو اشارة الى ان الفتوح في ايامه يكون اقل لقصر خلافته وتغيير زمانه وقلة اعوانه والله يغفر له هذا لا يدل على تقصير بل هو جار على عرفهم لانهم كانوا يقولون افعل كذا والله يغفر لك ثم استحالت غربا بسكون الراء الدلو العظيمة التي يتخذ من جلد ثور فاخذها ابن الخطاب وفي الكلام تقديم وتاخير معناه فاخذها عمر ثم انقلبت الدلو في يده من الصغر الى الكبر لان الاخذ متقدم على الاستحالة فلم ار عبقريا من الناس اى سيدا قويا ينزع نزع عمر حتى ضرب الناس بعطن ومو مناخ الابل حول الماء يعني اروى الناس ابلهم ثم اووها الى عطنها قال الشيخ التوربشتي القاضي ظاهر هذا يدل على انه يكون في خلافته عمر رضه وانه عم ضرب مثلا لاتساع الكلمة في زمان عمر رضه وما فتح من الامصار واستمرار طاعته قال ابن مسعود رضه ما زلنا اعزة منذ اسلم عمر ولقد كان حصنا للاسلام فلما مات انثلم ثلمة الحصن وقيل ان هذا في خلافتهما جميعا لاتدبيرهما لمصالح المسلمين تم هذا الامر وضرب الناس بعطن لان ابا بكر قطع اهل الردة وجمع شمل المسلمين وابتدا الفتوح ومهد غزاتها وتكاملت في زمان عمر رضي الله عنهما وعن سايرهما ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه في الروايه عنه بينا انا نايم رايتني في الجنة فاذا امراة تتوضا الى جانب قصر فقلت لمن هذا القصر قالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا قال فبكى عمر في المجلس فقال بابي انت وامي يا رسول الله اعليك اغار قال الشارح معنى يتوضا يغسل بدنها او وجهها وليس المراد الوضوء العرفي اذ لا وضوء في الجنة وقيل المعنى في الجنة هو العرفي والرافع للحدث وما رواه النبي عم من توضي الحورية كان صوريا فلم يقم دليل منعه وفعلها بتلك الهيئة فايدة ومي الاشارة الى شرف الوضوء العرفي فالحمل عليه اولى ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه بينا ايوب يغتسل عريانا خر عليه اى سقط رجل جراد من ذهب الرجل بكسر الراء الجماعة الكثيرة من الجراد فجعل ايوب يحثي في ثوبه فناداه ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك الواو فيه للقسم ولكن لا غنى لي عن بركتك وفيه دلالة على اباحة تكثير المال الحلال ح ابو هريرة رضه روى مسلم عنه بينا رجل بفلاة من الارض فسمع صوتا في سحابة اسق حديقة فلان فتنحى ذلك السحاب اى قصد الى ناحية فافرغ ماءه في حرة ومي بفتح الحاء المهملة ارض ذات حجارة سود فاذا شرجة ومو بسكون الراء وبالجيم مسيل الماء من الحرة الى السهل من تلك الشراج ثم انزلت قد استوعبت ذلك الماء كله فتتبع الماء فاذا رجل

فاذا رجل قائم في حديقته يحول الماء بمسحاته فقال له يا عبد الله ما اسمك قال فلان للاسم الذي سمع في السحابة فقال له يا عبد الله لم تسالني عن اسمي فقال اني سمعت صوتا في السحاب الذي هذا ماؤه يقول اسق حديقة فلان لاسمك فما تصنع فيها قال اما اذ قلت هذا فاني انظر الى ما يخرج منها فاتصدق بثلثه واكل انا وعيالي ثلثا وارد فيها ثلثه ق مالك بن صعصعة رضه بفتح الصادين المهملتين بالعينين المهملتين قيل ما رواه عن النبي عم خمسة احاديث له في الصحيحين هذا الحديث وحده بينما انا في الحطيم وربما قال في الحجر وهو حطيم الكعبة سمي حطيما لان حجره منتقص عن مساوات الكعبة وربما قال في الحجر بكسر الحاء وسكون الجيم يعني الحطيم سمي حجرا لانه حجر عن الكعبة بحيطانه قال الحوهري كل ما حجرته من حايط فهو حجر وانما قال الراوي وربما قال لان النبي عم حكى لهم قصة المعراج مرات فعبر بالحطيم تارة وبالحجر تارة مضطجعا اذ اتاني آت فقد بتشديد الدال اى شق قال اى الراوي وسمعته اى النبي عم يقول فشق ما بين هذه الى هذه قال بعض رواة الحديث يعني من ثغرة نحره الى شعرته فاستخرج قلبي قيل هذا الشق غير الشق الذي كان في صغره على ما روى مسلم عن انس ان رسول الله عم اتاه جبريل وهو يلعب مع الغلمان فاخذه فصرعه فشق قلبه فاستخرج منه علقة فقال هذا حظ الشيطان منك ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم ثم اعاده في مكانه وجاء الغلمان الى امه يعني ظئره فقالوا ان محمدا قد قتل فاستقبلوه ومو منتقع اللون قال انس وقد كنت ارى اثر ذلك المخيط في صدره ثم اتيت بطست ومو معروف وقيل تاؤه بدل من السين من ذهب مملوة ايمانا قال القاضي لعله من باب التمثيل اذ تمثل الايمان بصورة الجسم كما تمثل له ارواح الانبياء بالصورة التي كانوا عليها وقال النووي ان الطست كان فيها شيء يحصل به كمال الايمان فسمي ايمانا لكونه سببا له اى هذا كلامه اقول ظاهره ان ما يكون سببا لكماله لا يكون جسما فيعود المحذور ولعله اراد به ان يكون ذلك الشيء جسما يقوى القلب بخاصيته اشد تقوية فيكمل به تصديقه كالتشجيع والذي تعين الله برحمته بقول كون الطست مملوة بالايمان يحتمل ان يكون باعتبار ما يؤول اليها من انها مملاة بقلب لنبي الموصوف بكمال الايمان فغسل قلبي وهذا الغسل كان لتصفيته وتزييده عما يليه لمعرفته ما يحجب القلوب عن معرفته ثم حشي على بناء المجهول اى ملئ بالقلب ظرفه ومو الجلد الرقيق الذي كان القلب فيه ثم اعيد اى وضع القلب في مكانه او معناه التيمم موضع الشق قيل ما ذكر في الحديث من شق النحر واستخراج القلب وما يجري مجراه فان السبيل في ذلك التسليم لا التعرض لتوجيهه بتكلف جهاء للتوفيق بين المنقول والمعقول وهربا مما يتوهم انه محال وقال الشيخ التوربشتي نحن لا نرى العدول من الحقيقة الى المجاز في الخبر الصادق اذا لم يستحيل وهذا الخبر مما لا استحالة فيه ثم اتيت بدابة دون بغل وفوق الحمار ابيض يضع خطوه عند اقصى طرفه اى بصره نظره فحملت عليه فانطلق بي جبريل حتى اتى السماء الدنيا فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد وفيه اشارة الى انه انما يستفتح لكون انسان معه ولو انفرد لما طلب الفتح والى ان السماء محروسة لا يقدر احد ان يمر عليها او يدخلها الا باذن الحارسين قيل وقد ارسل اليه يعني هل ارسل الله الى محمد للعروج رسولا قيل معناه هل صار رسولا والاول اظهر لان امر نبوته كان مشهورا لا يكاد يخفى على خزان السموات قال نعم قيل مرحبا به اى لقي رحبا وسعة فنعم المجيء جاء وفيه تقديم وتاخير والمخصوص بالمدح محذوف فيه تقديره جاء فنعم المجيء مجيئه ففتح اى باب السماء الدنيا فلما خلصت اى وصلت فاذا فيها آدم اذا للمفاجاة وكذا في اخواتها فقال اى جبريل هذا ابوك آدم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح قال الامام التوربشتي امر النبي عم بالتسليم على الانبياء وان كان افضل منهم لانه كان عابرا عليهم وكان في حكم القايم

ويم في حكم التعوذ والقائم بلسم الى الفاعل
ثم صعد بي الى السماء الثانية فاستفتح اي طلب فتح
بابها قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل
وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما
خلصت اذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالة يعني كل منهما ابن خالة الآخر قال هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما
فسلمت فردا ثم قالا مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي الى السماء الثالثة فاستفتح قيل من هذا
قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا
يوسف قال هذا يوسف فسلم عليه فسلمت عليه فرد علي ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح اعلم ان رؤيته
الانبياء عم في السماء الاولى الى السابعة يدل على تفاوت منازلهم وعروجهم وعبوره عم عن جميعهم يدل على انه عم
اعلى منهم ثم صعد بي حتى اتى السماء الرابعة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل
اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا ادريس قال هذا ادريس فسلم عليه
فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي حتى السماء الخامسة فاستفتح قيل من
هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا
هرون قال هذا هرون فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح قيل المرئي كان
ارواح الانبياء متشكلة بصورهم التي كانوا عليها الا عيسى عم فانه مرئي بشخصه ثم صعد بي حتى اتى السماء
السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل من معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به
فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا موسى قال هذا موسى فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح و
النبي الصالح فلما جاوزت اي عن موسى بكى فقيل له ما يبكيك قال ابكي لان غلاما بعث بعدي يدخل الجنة من امته
اكثر ممن يدخل من امتي انما بكى موسى عم اشفاقا على امته حيث قصر عددهم عن عدد امة محمد عم لا حسدا عليه لانه
لا يليق به واما قوله ان غلاما بعث بعدي فلم يكن على سبيل التحقير بل على معنى تعظيم المنة لله تع لان محمدا امن من غير
طول العمر في عبادة ربه خصه بهذا الفضل ثم صعد بي الى السماء السابعة فاستفتح جبرئيل قيل من هذا
قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا ابرهيم
قال هذا ابوك ابرهيم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم رفعت
لي اي جعلت قريبة ومنه قوله تع وفرش مرفوعة اي مقربة لهم سدرة المنتهى وهي شجرة في اقصى الجنة
اليها اعمال العباد او ينتهي اليها علم الملائكة والرسل فاذا نبقها بكسر الباء الموحدة وبالقاف اي ثمرها مثل
جمع قلة وهي جرة عظيمة هجر وهي قرية قريبة من مكة كانت تعمل فيها القلال مثل الجباب فاذا ورقها مثل
آذان الفيلة بفتح الياء جمع الفيل كقردة جمع قرد وهو الحيوان المعروف قال اي جبرئيل هذه سدرة المنتهى
واذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان فقلت ما هذان يا جبرئيل قال اما الباطنان فنهران في الجنة
يقال لاحدهما كوثر وللآخر نهر الرحمة كذا ورد في حديث آخر وانما قال باطنان لخفاء امرهما فلا يهتدي العقول
الى وصفهما او لانهما مخفيان عن ابصار الناظرين فلا يريان حتى يصبا في الجنة واما الظاهران فالنيل والفرات
يحتمل ان يكون المراد منهما ما عرف بين الناس ويكون مادتهما مما يخرج من اصل السدرة والا يدرك كيفيته و
ان يكون من باب الاستعارة في الاسم بان شبههما بنهر الجنة في الهضم والعذوبة او من باب توافق الاسماء بان
يكون اسما نهري الجنة موافقين لاسمي نهري الدنيا ثم رفع لي البيت المعمور فسأل النبي عم في حديث آخر بانه
بيت يدخله كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا منه لم يعودوا اليه ثم اتيت باناء من خمر واناء من لبن واناء من عسل فاخترت اللبن فقال هي الفطرة انت عليها وامتك اعلم ان اللبن لما كان ذا خلوص

فقال بما امرت قلت امرت بخمسين صلوة كل يوم قال اي موسى ان امتك لا تستطيع خمسين صلوة كل يوم
واني والله قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة يعني مارستهم ولقيت الشدة فيما
اردت منهم من الطاعة فارجع الى ربك فاسأله التخفيف لامتك فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى
الى موسى فقال مثله اي مثل ما قال اولا وهو عالجت بني اسرائيل فارجع الى ربك فسأله التخفيف فرجعت فو
عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت
فامرت بعشر صلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فامرت بخمس صلوات كل يوم
فرجعت الى موسى فقال بما امرت فقلت امرت بخمس صلوات كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمس صلوات
كل يوم واني قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فسله التخفيف
لامتك قال سألت ربي حتى استحييت ولكن ارضى واسلم تقدير الكلام هنا حتى استحييت فلا ارجع فان
رجعت كنت غير راض ولا مسلم ولكني ارضى بما قضى الله واسلم امري وامرهم الى الله تع هذا يكون لكلي
واقعا بين كلامين متغايرين فلما جاوزت نادى مناد امضيت فريضتي وهذا اشارة الى ان مراجعة
النبي عم في باب الصلوة لعرفانه ان الامر الاول كان غير واجب قطعا والا لما صدرت منه المرا جعة
وقيل فرضت في الاول خمسين ثم نسخت بخمس وخففت عن عبادي فهي خمس فرائض في التخفيف
وخمسون فريضة في التضعيف لقوله تع من جاء بالحسنة الآية حديث المعراج متفق عليه لكني
تتبعت عليه سياق البخاري هذا كلام المص يعني هذا الحديث معناه مما اتفق عليه الشيخان وبهذا
الاعتبار رقم اوله بعلامة فاق لكن لفظه هو الموافق لرواية البخاري قال طائفة كان اسراء النبي عم
الى بيت المقدس بالجسد فقط والى السماء بالروح محتجا بان الله تع جعل في كتابه العظيم المسجد الاقصى
غاية الاسراء ولو كان زائدا عليه لذكر فيكون ابلغ في المدح وقال النووي ما عليه معظم السلف والكثر المفسرين
والمحدثين ان العروج كان بجسده في يقظته ومن قال كلاهما كان في منامه احتج بما جاء في رواية مسلم عن
مالك بن صعصعة انه قال قال رسول الله بينا انا عند البيت بين النائم واليقظان وبقوله عم في آخر
الحديث فاستيقظت وانا بالمسجد الحرام في بعض روايات انس عنه اصيب بان تلك الحالة كانت اول
وصول الملك اليه وليس في الحديث ما يدل على انه كان نائما في القصة كلها واما قوله فاستيقظت فيحتمل
ان يكون هذا الاستيقاظ من نوم آخر بعد وصوله الى بيته لان مسراه كان بعض الليلة او المراد منه افاقته
من تلك المخامرة ورجوعه الى الحال البشرية ق ابن عمر رض عن النبي عم بينما ثلثة نفر قال الجوهري
النفر بالتحريك عدة رجال من ثلثة الى عشرة يتمشون اخذهم المطر فأووا اي انضموا الى غار
في جبل فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فاطبقت عليهم فقال احدهم اللهم انه قد كان لي
كان لي والدان شيخان كبيران وامرأتي ولي صبية بكسر الصاد جمع صبي صغار ارعى عليهم
الا ارعى ماشيتهم قال الجوهري يقال فلان يرعى على ابيه اي يرعى غنمه فاذا ارحت عليهم اي رددت
مواشيهم الى المراح لاجلهم حلبت فبدأت بوالدي فسقيتهما قبل بني وانه اي الشان نأى بي اي
بعد ذات يوم الشجر اي المرعى فلم آت حتى امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت احلب فجئت بالحلاب بالكسر اي باللبن فقمت عند رؤسهما اكره ان اوقظهما من نومهما واكره ان اسقي الصبية قبلهما

والصبية يتضاغون وهو العين / الصغير يضجون ...

فافرج لنا منها فرجة نرى منها السماء. ففرج الله منها اي من تلك الصخرة المطبقة فرجة فرأوا منها السماء وقال الآخر اللهم انه كانت لي ابنة عم احببتها كاشد ما يحب الرجال النساء فطلبت اليها نفسها يعني طلبت ان تمكنني من نفسها متوجها اليها فابت حتى آتيها بمائة دينار فسعيت حتى جمعت مائة دينار فجئتها بها فلما وقعت بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم الا بحقه اي اراد به بكارتها الا بحقه فقمت عنها فمنعت نفسي من قربانها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا منها فرجة ففرج الله بتخفيف الراء اي كشف لهم وقال الآخر اللهم اني كنت استاجرت اجيرا بفرق ارز الفرق بفتحتين مكيال يسع فيه ثلثة اصوع فلما قضى عمله قال اعطني حقي فعرضت عليه حقه فتركه فرغب عنه اي اعرض فلم ازل ازرعه حتى جمعت منه بقرا ورعاتها وهو جمع الراعي فجاءني وقال اتق الله ولا تظلمني حقي فقلت اذهب الى تلك البقر ورعاتها فخذها فقال اتق الله ولا تستهزئ بي فقلت اني لا استهزئ بك خذ تلك البقر ورعاتها فاخذه فذهب به فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج ما بقي ففرج الله ما بقي من اطباق الصخرة وفي الحديث استحباب الدعاء بصالح الاعمال والتوسل به وفضل بر الوالدين وايثارهما على من سواهما ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه على الرواية عنه بينما رجل يسوق بقرة قد حمل عليها التفتت اليه البقرة فقالت اني لم اخلق لهذا ولكني انما خلقت للحرث فقال الناس سبحان الله بقرة تكلم اي تتكلم بحذف احدى التائين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني اومن به انا اي اصدق بما اخبر في ملك من تكلم البقرة وان كان خارجا عن العادة وابو بكر وعمر لقوة ايمانهما بما اخبرت وبينما رجل في غنم عدا عليه الذئب فاخذ منها شاة فطلبه الراعي حتى استنقذها منه اي استخلصها من الذئب فالتفت اليه الذئب فقال له من لها يوم السبع بسكون الباء اسم عيد كان لهم في الجاهلية يشتغلون فيه بلعبهم فياكل الذئب غنمهم يعني من الحافظ لها في ذلك اليوم وقيل اسم للموضع الذي فيه المحشر اي من لها يوم القيمة وهذا الوجه بعيد لان قول الذئب ليس لها راع غيري لا يناسبه لان الذئب لا يكون راعيا يوم القيمة وروي بضم الباء وهو الصحيح رواية ودراية معناه من لها عند الفتن اذا ترك الناس مواشيهم فيتمكن منها السباع فاتحكم فيها يوم ليس لها راع غيري اي من الانس فقال الناس سبحان الله ذئب يتكلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني اومن به انا وابو بكر وعمر وما هما ثم اي ليس ابو بكر وعمر حاضرين في الموضع الذي تكلم الذئب وقال شارح معناه ليسا حاضرين في الموضع الذي قال النبي عليه السلام هذا الكلام لكن التفسير الاول اولى لان الجوهري قال ثم بمعنى هناك وهو للبعيد وفي الحديث اخبار برسوخ ايمانهما وبيان وقوع خارق العادة لغير نبي ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه على الرواية عنه بينما رجل يمشي بطريق فوجد غصن شوك على الطريق فاخره اي بعد ذلك الشوك عن الطريق لئلا يؤذي المارين فشكر الله له اي قبل منه ذلك العمل فغفر له ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه على الرواية عنه بينما رجل يمشي في حلة وهي ما يكون ثوبين من جنس واحد من برود اليمن تعجبه نفسه مرجل بكسر الجيم المشددة وفتحها جمته بضم الجيم وتشديد الميم ما سقط من الشعر على المنكبين وترجيلها تنظيفها وتحسينها اذ خسف الله به فهو يتجلجل به الى يوم القيمة اي يتحرك وينخسف به بالتدريج انما عذب بهذا الكبر لا لان التنظيف ممنوع كيف وقد ورد ان النبي عليه السلام لبس ثيابا ثمينة وكان يكثر تدهين شعره وترجيله يحتمل ان يكون ذلك الرجل من الامم الماضية هذا هو الصحيح من الامة اخبر بصيغة الماضي لتحقق وقوعه او لان يكون

فصل م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ... قال النووي الوشم بالسين المهملة والمعجمة ...

قاله ...

خاله بمار اي حمار ... في وجهه الوسم ... لا العنق ...

فيقطع يده قيل القطع في الشيء القليل كان في الابتداء ثم نسخ بقوله عليه السلام القطع في ربع دينار وقيل المراد به قطع الولاة للسياسة وقيل المراد بالبيضة الخوذة وبالحبل حبل السفينة لكن قتيبة انكر هذا التاويل لان الحديث ورد في ذم السارق والذم انما يتم اذا وقع القطع بسرقة ما لا قدر له ووجه كونه سببا للقطع ان السارق اليسير فربما يعتاد وياخذ الكثير ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه على الرواية عنه لعن الله الواصلة وهي التي تصل الشعر بشعر آخر زورا والمستوصلة وهي التي تطلبه الرجل والمراة في ذلك سواء هذا اذا كان المتصل شعر الادمي لكرامته واما غيره فلا باس بوصله فيجوز اتخاذ النساء القواميل من الوبر وقيل فيه تفصيل ان لم يكن لها زوج فهو حرام ايضا وان كان فان فعلته باذن الزوج او السيد يجوز والا فلا والواشمة وهي التي تغرز الجلد بابرة ثم تحشى بكحل فيخضر والمستوشمة وهي من تطلبه فان فعلت ذلك بصغير تاثم فاعلته ولا تاثم المفعولة لانها غير مكلفة وقال بعض اصحاب الشافعي وجبت ازالته ان امكن بالعلاج والا فبالجرح ان لم يخف فوت عضو ق عائشة رضي الله تعالى عنها على الرواية عنها لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد معناه ظاهر م علي رضي روى مسلم عنه لعن الله من لعن والديه قيل هو من باب التسبب لان من يلعن ابوي احد فهو يلعن ايضا ابوي اللاعن فكان البادي بنفسه يلعن ابويه وهكذا فسر النبي عليه السلام في حديث آخر سب الرجل والديه اقول لعل الوجه في تفسيره عليه السلام السب بكذا هو استبعاده بان يسب الرجل والديه بالمباشرة فان وقع سب الوالدين يكون واقعا بالسببية سبحان الله اذا استحق من يكون سببا للسب لعنه فكيف يكون حال المباشر ولعن الله من ذبح لغير الله قال النووي المراد به الذبح باسم غير الله كمن ذبح للصنم او لموسى او غيرهما ذكر الشيخ ابراهيم المروزي ان ما يذبح عند استقبال السلطان تقربا اليه افتى اهل بخارا بتحريمه لانه مما اهل به لغير الله وقال الرافعي هذا غير محرم لانهم انما يذبحونه استبشارا بقدومه وهو كذبح العقيقة لولادة المولود ومثل هذا لا يوجب التحريم ولعن الله من آوى محدثا بكسر الدال من جنى على غيره واتى باجارته من خصمه وروي محدثا بفتح الدال وهو الامر المبتدع ومعنى الايواء على هذا الوجه التقرير عليه والرضا به ولعن الله من غير منار الارض وهو موضع منار وهي العلامة التي تجعل بين حدين للجارين م ابن عمر رضي روى مسلم عنه لعن الله من مثل بالحيوان بتخفيف الثاء المثلثة اي عاقبه بجعله غرضا للرمي

فصل ق ابو هريرة رضي الله تعالى على الرواية عنه لو آمن بي عشرة من اليهود يعني عشرة من احبارهم الذين هم رؤسهم لآمن بي اليهود كلهم وفيه اشارة الى انهم اتباع ومقلدون ويروى لو تابعني عشرة من اليهود لم يبق على ظهرها الضمير فيه عائد الى الارض وان لم يكن مذكورا لدلالة السياق عليها يهودي الا اسلم ق ابن عباس رضي الله تعالى على الرواية عنه لو ان احدهم اذا اراد بان اهله اي يجامع زوجته او امته قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا يجوز ان يكون اذا ظرفا لقال وقال يكون خبرا لان وان يكون شرطية وجزاؤها قال والجملة خبرا لان فانه ان يقدر هذا جواب للو الشرطية ويجوز ان يكون لو للتمني اعلم ان لو من حيث التقدير ان يكون شرطية يفيد ترتب التالي عند وجود المقدم لا انتفاء التالي لانتفاء المقدم كما في قوله تعالى ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا بينهما ولد في ذلك الاتيان لم يضره الشيطان ابدا قال الشيخ الارجح الاقرب ان يراد منه نفي الاضرار البدني بان لا يصرعه الشيطان اذ لو حمل على نفي الاضرار الديني لزم ان يكون الولد معصوما عن المعاصي وقد لا يتفق ذلك واقول الاقرب ان يراد منه نفي الاضرار الديني بان يكون الولد معصوما عن اغوائه بالنسبة الى الولد الحاصل بلا تسمية لان الشيطان غير مسلط على الناس بالاضرار البدني

لقلوبهم لما فيهم من حق الجوار وحسن العهد في المبايعة ق ابو هريرة رض الله تعالى على الرواية عنه لو ان رجلا اطلع عليك
اي الى بيتك الذي انت فيه بغير اذن فحذفته بحصاة الحذف بالخاء والذال المعجمتين هو الرمي بالحصاة بين السبابتين
ففقأت عينه ما كان عليك جناح تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اطلع في بيت قوم م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه لو انكم لم تكن لكم ذنوب يغفرها الله لكم لجاء بقوم لهم ذنوب فيغفرها لهم ليس هذا تحريضا للناس على
الذنوب بل كان صدوره لتسلية الصحابة وازالة شدة الخوف عن صدورهم لان الخوف كان غالبا عليهم حتى فر بعضهم
الى رؤس الجبال للعبادة وبعضهم اعتزل النساء وبعضهم النوم وفي الحديث تنبيه على رجاء مغفرة الله تع وتحقيق
ان ما سبق في علمه كائن لا محالة لانه سابق في علمه تع انه يغفر العاصي فلو قدر عدم عاص لخلق الله من يعصيه فيغفر له روى
عن النبي عم انه قال قال الله تع من علم اني ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له ولا ابالي ما لم يشرك بي شيئا ق ام حبيبة
بنت ابي سفيان رض الله تعالى على الرواية عنها قالت ام حبيبة زوجة النبي عم قلت يا رسول الله انكح اختي قال او تحبين ذلك
فقلت نعم قال انها لا تحل لي فقلت لقد اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة فقال عم لو انها لم تكن ربيبتي وهي مشتقة من
من الرب وهو الاصلاح وانما قال ربيبتي لانه عم يربيها ويقوم بامرها في حجري بكسر الحاء وسكون الجيم اي في منزلي ما حلت لي انها
ابنة اخي من الرضاعة ارضعتني واباها ثويبة وهي مولاة ابي لهب اعتقها يعني ان درة فيها مانعان من حلها لي سببان وهما كونها
ربيبتي وكونها بنت اخي من الرضاعة فلا تعرضن بسكون الضاد خطاب لازواجه عم علي بناتكن ولا اخواتكن يعني درة
بنت ابي سلمة هذا تفسير للضمير في انها قاله لها لما عرضت اختها عزة بفتح العين المهملة كان صادرا من درة وعزة
لكنه عم عمم في الحكم وقال بناتكن واخواتكن فان قلت ام حبيبة ان كانت عالمة مقتضى اية التحريم وهي وربائبكم اللاتي
في حجوركم الى قوله وان تجمعوا بين الاختين فكيف عرضت نكاح اختها وان لم تكن عالمة فاي فايدة في قولها اخبرت انك تريد ان
تنكح بنت ام سلمة فكانها استدلت به على جواز نكاح الاخت قلنا انها كانت عالمة لكنها لما سمعت نكاح النبي عم
ربيبته ظنت انه من الامور المختصة ثم ظنت ان نكاح اخت امراته يكون كذلك فقالت انكح اختي خص بعض العلماء
تحريم الربيبة بكونها في الحجر فظاهر الحديث حجة لهم والجمهور على تحريمها مطلقا وحملوا الحديث على انه خارج مخرج الغالب
م ابو برزة الاسلمي رض الله عنه روى مسلم عنه لو ان اهل عمان اتيت اهل منصوب بفعل مقدر يفسره ما بعده يعني
ما بعده اي لو اتيت اهل عمان قال النووي عمان في هذا الحديث بضم العين وتخفيف الميم مدينة بالبحرين حكى
القاضي ان منهم من ضبطه بفتح العين وتشديد الميم يعني عمان البلقاء وهذا غلط ما سبوك ولا ضربوك
قاله لرجل بعثه قاله لرجل بعثه الى حي من احياء العرب فسبوه وضربوه وفيه فضل اهل عمان والثناء
عليهم ق ابن عمر رض الله تعالى على الرواية عنه قال دخل النبي عم النخل التي ابن صياد مضطجع فيها على فراشه وكان
عم يتقي بجذوع النخل يسمع شيئا من زمزمته قبل ان يراه فلما رأته ام ابن صياد قالت له اي صاف هذا محمد فانتهى
ابن صياد عن زمزمته فقال عم لو تركته بين اي ابن صياد ما في نفسه وكان من حذاق الكهنة فاراد النبي عم ان يسمع
اسلوب كلامه على غفلة منه وفيه جواز كشف احوال من يخاف مفسدته يعني ام ابن صياد هذا تفسير للضمير
المستكن في تركته م جابر رض روى مسلم عنه لو تركتها لاشباع المكث ما زال قائما اي السمن يكون موجودا في
العكة قاله لام مالك حين عصرت العكة وهي وعاء مستدير من الجلد يجعل فيه السمن التي كانت تهدي فيها للنبي عم
فزالت كذلك حتى عصرتها قال العلماء الحكمة في زواله عند عصرها هو ان عصرها مضاد للتوكل على رزق الله وتنقيص للتدبير
سمنا وكلما ياتيها بنوها ويسالون عن الادام تعمد الى تلك فتجد فيها سمنا بمعجزة النبي عم

خاتمة

والتصرف فيه فلهذا عوقبت بزواله ق ابو هريرة رض الله تعالى على الرواية عنه لو تعلمون ما اعلم من اهوال الآخرة وما اعد في الجنة من نعيمها لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا فان قيل الخطاب
ان كان للكافرين فليس لهم ما يوجب ضحكا اصلا وان للمؤمنين فعاقبتهم الجنة مخلدين فيها وان دخلوا النار فما
يوجب البكاء بالنسبة الى ما يوجب الضحك ليس بشيء فينبغي ان يكون الامر بالعكس قلنا الخطاب للمؤمنين
لكن خرج هذا الحديث في مقام ترجيح الخوف على الرجاء ق علي رض الله تعالى على الرواية عنه لو دخلتموها ما خرجتم منها الى
يوم القيمة يعني النار التي اوقدها عبد الله بن حذافة عثمان بعض تقدم قصة الحديث في الباب الثالث في حديث لا طاعة في
معصية الله خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لو دعيت الى كراع وهو مستدق الساق يعني لو دعاني احد الى ضيافة كراع
غنم قال القاضي غلط من حمله على كراع الغميم وهو موضع بين مكة والمدينة لاجبت اي الداعي ولو اهدي الي ذراع او كراع
يعني لو ارسل احد ذراعا على رسم الهداية او كراعا وفي المثل اعطي العبد كراعا وطلب ذراعا لان الذراع في اليد وهو افضل
من الكراع في الرجل لقبلته دل الحديث على حسن خلقه وتواضعه وفيه تحريض الناس عليهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
قال كان ابو جهل يقول واللات والعزى ان رايت محمدا ساجدا لاطأن رقبته فرآه يوما يصلي فما كان يفجأهم الا وهو
يرجع على عقبيه ويتقي بيديه فقال عم لو دنى مني لاختطفته الملائكة عضوا عضوا كرر العضو للتاكيد الخطف هو الاستلاب
يعني لجعلوه قطعا فقيل له ما لك فاخبرت قال ان بيني وبينه خندقا من النار يعني ابا جهل مصداق الحديث قوله تع والله
يعصمك من الناس م ابو موسى رض روى مسلم عنه لو رايتني وانا استمع الى قراءتك البارحة جواب لو محذوف
اي لاعجبك تنعمه لقد اوتيت مزمارا من مزامير آل داود المزمار الصوت الحسن قاله له وفي رواية قال ابو موسى
لو علمت انك تسمع قراءتي لحبرته لك تحبيرا ح ابن عباس رض روى البخاري عنه قال قدم مسيلمة الكذاب المدينة
فجعل يقول ان جعل لي محمد الامر بعده تبعته فاقبل اليه رسول الله مع ثابت بن قيس وفي يد رسول الله قطعة
من قضيب حتى وقف على مسيلمة في اصحابه فقال عم لو سالتني هذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك
يعني لن يتجاوز من امر الله فيك وهو الخيبة فيما املته من النبوة ولئن ادبرت اي ان اعرضت عن طاعتي
ليعقرنك الله العقر الجرح والمراد به هنا الاهلاك وقد قتله الله يوم اليمامة واني لاراك الذي بضم الهمزة اي لاظنك
الشخص الذي اريت فيك ما اريت وهو من قبيل انا الذي سمتني امي حيدره وهذا اشارة الى رؤياه عم السوارين
الذين نفخهما عليه فنفخهما وهذا ثابت يجيبك عني قيل ثابت هذا كان يسمى خطيب رسول الله عم يجاوب الوفود عن
خطبهم قاله لمسيلمة الكذاب وثابت هو ثابت بن قيس بن شماس بتشديد الميم وفتح الشين المعجمة قيل انما
جاء النبي عم الى مسيلمة تالفا له ولقومه رجاء اسلامهم وليبلغه ما انزل الله اليه ح ابن عباس رض روى البخاري
عنه لو فعله لاخذته الملائكة يعني ابا جهل لما قال ان رايت محمدا يصلي عند الكعبة لاطأن على رقبته تقدم بيانه قريبا
ق جابر رض الله تعالى على الرواية عنه لو قد جاء مال البحرين وهو موضع معروف يسلك اليه من البصرة قد اعطيتك
هكذا وهكذا قاله له ثلاثا فلم يجئ مال البحرين حتى قبض النبي عم فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر فنادى من كان له عند
رسول الله عم عدة او دين فليأتني فاتيته فقلت ان النبي عم قال لي هكذا وهكذا وهكذا فحثا لي ابو بكر حثية فعددتها
فاذا هي خمسمائة فقال خذ مثليها لان الموعود كان ثلث حثيات وانما حثا له ابو بكر لانه خليفة رسول الله قيل قاله
في مقام يبين وفي الحديث حسن وفاء العهد واكثر العلماء على انه مستحب واوجبه الحسن وبعض المالكية م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه لو قلت نعم لوجبت الضمير في لوجبت للحج باعتبار كونه عبادة او حجة اي لوجبت في كل سنة وفي
بعض الروايات لوجبت بالاعادة وهو قائم ولما استطعتم بلام الامتثال وما النافع اي لا تطيقون اداء ما لزمكم قاله اي النبي الخبر حين قيل اكل عام قال الراوي قايله الاقرع بن حابس حين قال عم ايها الناس

في قولها كل عام او في كل عام وجوب الحج ام في هذا العام ق عمران بن حصين رض في انقطاع الرواية عنه قال كانت ثقيف حلفاء لبني عقيل فاسرت ثقيف رجلين من اصحاب النبي عم واسر اصحابه عم رجلا من بني عقيل فاوثق بالوثاق فاتى عليه رسول الله فناداه يا محمد فيم اخذت فقال عم بجناية حلفائكم ثقيف فتركه فمضى فناداه يا محمد يا محمد فرحمه فرجع فقال ما شانك فقال اني مسلم فقال عم لو قلتها اي تلك الكلمة وانت تملك امرك اي في حال اختيارك وقبل كونك اسيرا افلحت كل الفلاح قال بعض الشراح فيه دلالة على ان النبي عم لم يقبل منه ذلك القول وعلى ان الكافر اذا قال اني مسلم لا يحكم باسلامه يؤيده ما روي انه عم فداه برجلين الى الكفار ولكن فيه نظر لان المفهوم منه ان الاسير بتلك الكلمة لم يفلح كل الفلاح ومن القضية سالبة جزئية دالة على ان المنفي بعض الفلاح فيجوز ان يكون بعضه ثابتا له فيكون معناه لو قلتها في اختيارك تخلصت من النار في العقبى ومن ذل الاسر في الدنيا ايضا فلما قلتها في اضطرارك تخلصت من النار فقط واما فداؤه واخذ الرجلين بدله فلا ينافي الاسلام لجواز ان يكون ذلك الرد شرطا في العهد الجاري بينهم والاستدلال على ان الكافر لا يحكم باسلامه اذا قال انا مسلم ضعيف لما ثبت في الصحيح ان النبي عم نهى المقداد عن قتل كافر قال اسلمت لله عند هربه منه والتي الى سيحة قاله للاسير من بني عقيل بضم العين اصابوا معه العضباء بفتح العين المهملة وبالضاد المعجمة بعد الباء الموحدة الناقة المشقوقة الاذن الجملة صفة الاسير يعني اخذ الصحابة مع ناقته العضباء وهي التي صارت للنبي عم اما بحكم انها كانت سهمه الخاص من المغنم الذي يسمى صفيا واما بالمعاوضة فاوثق فقال اني مسلم فان قلت كيف اخذ الاسير بجرم حلفائه وقد قال عم الا لا يجني جان الا على نفسه قلنا يحمل هذا على ابتداء الاسلام وكان من عادتهم اخذ الحليف بجرم الحليف ثم نسخ ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه لو كان الايمان معلقا بالثريا لناله رجال او رجل شك من الراوي اراد به سلمان الفارسي من طول آه وهذه الرواية مذكورة بعينها في صحيح مسلم ح جبير بن مطعم رض روى البخاري عنه لو كان المطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هؤلاء النتنى بفتح النونين بينهما تاء مثناة فوق ساكنة جمع النتن كالزمنى جمع الزمن سماهم نتنى لكفرهم لتركتهم يعني اسارى بدر وما قاله بعض الشراح من ان المراد من النتنى الذين القيت جيفهم في بئر بدر فبعيد لان السابق الى الفهم السليم من قوله لتركتهم ومن تفسير المصنف اياهم بالاسارى انهم احياء دون الموتى وانما ذكر عم هذا الحديث لان مطعما كان سعى في نقض الصحيفة التي كتبتها قريش على بني هاشم وبني المطلب على ان لا يخالطوهم حتى يخلوا ابين النبي عم وبين قريش وقيل كان مطعم يجير النبي عم مرجعه من الطائف وكان يدفع اذى قريش فاحب عم ان لو كان مطعم حيا لكافاه على تلك النعمة وقيل انما لم يذكر عم ذلك تاليفا لابنه على الاسلام وفيه بيان حسن المكافاة وجواز فرض المحال اذا تعلق به نكتة وجواز اطلاق الاسير منة من غير فداء م اسامة بن زيد رض روى مسلم عنه قال جاء رجل فقال اني اعزل عن امراتي فقال عم لم تفعل ذلك فقال اخاف على ولدها فقال عم لو كان ذلك ضارا لضار فارس والروم لانهم لا يعزلون عن نسائهم فلا يضر حملهن على اولادهن الرضيع يعني العزل عن المراة اي ترك العزل على حذف المضاف والعزل اخراج الرجل ذكره من فرجها وقت الانزال

موضع قوله ويتوب الله على من تاب موضع الامر عصمه الله اشعارا بان هذه الجملة المذكورة مذمومة جارية مجرى الذنب وان ازالتها ممكنة لكن بتوفيق الله وههنا نكتة وهي انه في ذكر بني آدم دون الانسان تلويحا الى انه مخلوق من تراب ومن طبيعته القبض واليبس وان ازالته ممكنة بان يمطر الله عليه من غمام توفيقه ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه لو كان لي مثل احد ذهبا لسرني ان لا يمر علي ثلاث ليال وعندي منه شيء الواو فيه للحال يعني لسرني عدم مرور ثلاث والحال ان يكون فيها شيء من الذهب عندي وفي الحقيقة الضمير راجع الى الحال يعني لسرني عدم تلك الحال في تلك الليالي الا شيء ارصده لدين يعني احفظه للاداء الدين مقدم على الصدقة وانما استثنى الشيء من الشيء لكون الثاني مقيدا خاصا واما رفعه فلكونه جواب لو في حكم النفي ومن جعل لو للتمني فقد جاوز عن المنهج ح جابر رض روى مسلم لو لم تكله لاكلتم منه ولقام لكم قاله لرجل جاءه يستطعمه فاطعمه شطر اي نصف وسق شعير وهو ستون صاعا فما زال الرجل ياكل منه وامراته وضيفهما حتى كاله وفيه دلالة على معجزته عم في حكمه زواله عند الكيل بما ذكر في باب عصر العكة م ابن عباس رض روى مسلم عنه لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال واموالهم ولكن المدعى عليه انما ذكر اليمين فقط لانه هو الحجة في الدعوى اخرا والا فعلى المدعي اقامة البينة اولا وفعا للفساد لما جاء في بعض الروايات لكن البينة على المدعي واليمين على من انكر قال مالك اليمين انما يتوجه على المنكر بشرط ان يكون بينه وبين المدعي مخالطة او معاملة بشهادة شاهدين او شاهد اذ لولاه لتغلب السفهاء على العقلاء بتحليفهم مرارا في الدعاوي المختلفة وقتلوا قلنا هذا الحديث بعمومه حجة عليه على ان هذا راي في مقابلة النص فلا يعتبر ق ابو هريرة رض انقطاع الرواية عنه لو يعلم الكافر بكل ما عند الله من الرحمة اي من غير النظر الى عقابه لم ييأس من الجنة ولو يعلم المؤمن بكل الذي عند الله من العذاب من غير النظر الى رحمته لم يامن من النار يعني ذكر المضارع بعد لو في الموضعين لقصد استمرار امتناع الفعل فيما مضى وقتا فوقتا لان لو للمضي وفيه اشارة الى ان الرجل ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء ق ابو جهيم عبد الله بن الحارث رض في انقطاع الرواية عنه قيل له في الصحابي صحابيان فقط انما ذكر الشيخ اسم الراوي وكنيته لوقوع الخلاف فيها قال بعض كنيته ابو جهيم بالجيم المضمومة بدون الياء لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه اي من الاثم لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه يعني للاختيار الوقوف اربعين ذكر مسلم عن ابي النضر وهو الذي رواه او لا اعلم ابي جهيم انه قال لا ادري اربعين يوما او شهرا او سنة لكن الغالب انه عام لما جاء في رواية ابي هريرة لكان ان يقف مكانه اربعين عاما خيرا له من هذا الذام وليس للمصلي سترة او مر بينه وبينها ويحاذي اعضاؤه اعضاء المصلي ولا يكون بينهما حائل ولا ضرورة للمار في مروره ق انقطاع الرواية عنه لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من جنته احد القنوط شدة الياس تقدم بيانه قريبا ق ابو هريرة رض انقطاع الرواية عنه لو يعلم الناس ما في النداء اي الاذان ويحتمل ان يراد منه الاقامة على حذف المضاف يعني في حضور الاقامة وهذا اوفق لقوله عم والصف الاول اي ثواب الوقوف فيه والتحريم مع الامام من الثواب ثم لم يجدوا الا طريقا لتحصيله بان ضاق الوقت عن اذان بعد اذان او لا يؤذن في المسجد الا واحد وتنازعوا في الصف الاول ولم يمكن دفعهم الا بان يستهموا عليه اي الا باقتراع القرعة لاستهموا

الوصف على الكلمة وقيل المشي على اليدين والرجلين فان قلت لم اطلق النبي عم لفظ العتمة على العشاء مع نهيه
عنه قلنا لبيان الجواز وان ذلك النهي ليس للتحريم او ان يكون هذا الاطلاق قبل نزول تسمية الله بالعشاء وان يكون ابو
ما روى سمعه بلفظ العشاء وعبر عنه بالعتمة لعدم بلوغ النهي عن هذه التسمية اليه او تقول في اطلاقه ههنا فائدة
وهي ان العرب كانوا يستعملون لفظ العشاء في المغرب فلو قال لو يعلمون ما في العشاء لحملوها على المغرب
وفات المطلوب فاستعمل لفظ العتمة الذي يعرفونه ح ابن عمر رض روى البخاري عنه لو يعلموا الناس ما في الوحدة
من المضرة الدينية والدنيوية كحرمانه من ثواب الصلوة بالجماعة وعدم من يعينه في حوائجه لما سار راكب وحده
ابدا وفيه نهي عن التفرد بالسفر كما كان او راحلا فكان الظاهر ان يقول ما سار احد الا انه قيد بالراكب
وبالليل لان الخطر في الليل اكثر لاستتار اذا كان راكبا النفور مركوبه من ادنى شيء اعلم ان العلم في ظن الا
حادث يعني المعرفة فصل ق ابن عباس رض الثقة على الرواية عنه لولا ان اشق على امتي لامرتهم
ان يصلوها كذلك يعني صلوة العشاء قاله حين اخرها حتى رقد الناس واستيقظوا ورقدوا واستيقظ فقام
عمر رض فقال الصلوة وفيه دلالة على فضل تاخير العشاء وتقديمها كان حذرا من المشقة في تاخيرها وعلى جواز
اجتهاده فيما لم يرد عليه الكتاب وعلى ان امره عم للوجوب ح ابو هريرة رض روى مسلم عنه لولا ان اشق على امتي لامرتهم
بالسواك يعني عند كل صلوة السواك يطلق على الفعل وعلى العود الذي يتسوك به الفم وجمعه سوك ككتاب
وكتب انما استحب الاستياك كيلا يتاذى الملك براحة فم المصلي لما روي ان الملك الكاتب يقرب من المصلي فيضع
فاه على فيه ولكن يكره للصائم بعد الزوال لقوله عم لخلوف فم الصائم عند الله اطيب من ريح المسك قال النووي كذا يستحب
السواك غير وقت الصلوة والقراءة اذا تغير الفم بالجوع او النوم او اكل ما له رائحة كريهة كيلا يتاذى به الناس واما
اسنانها يزيل التغير والحرقة الخشنتين حصل السواك ح انس رض روى مسلم عنه لولا ان لا تدافنوا
لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر اي صوته تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان هذه الامة يبتلى في
قبورها ح ابن عباس رض روى مسلم عنه لولا انا محرمون لقبلناه منك قاله للصعب بن جثامة لما اهدى اليه اي
الى النبي عم حمار وحش تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا لم نرده عليك الا انا حرم ح انس رض روى
البخاري عنه لولا الهجرة لكنت امرءا من الانصار قاله لما قسم المال ولم يعط الانصار شيئا المراد منه اكرام الانصار بان
لا رتبة بعد الهجرة اعلى من نصرة الدين وقيل معناه لولا ان النسبة الى الهجرة نسبة دينية لا يسع تركها لانتسبت
الى المدينة والنصر للدين اعلم ان هذا الحديث وقع في النسخ المصححة في هذا المحل وموقعه على مقتضى ترتيب المصنف
كان اول هذا الفصل يلوح ذلك باد في التفات ق انس رض الثقة على الرواية عنه لولا اني اخشى الصدقة لاكلتها تقدم بيانه
في الباب الثاني في حديث اني لانقلب الى اهلي ق انس الثقة على الرواية عنه لولا اني اخاف ان تكون اي التمرة من الصدقة
لاكلتها تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث اني لانقلب الى اهلي ق ابو هريرة رض الثقة على الرواية عنه لولا ان يشق
على المسلمين يعني لولا ترك تخلفي من الجهاد كان مشقة عليهم ما تخلفت ما قعدت خلف سرية متوجهة الى الجهاد وهي
طائفة من الجيش يبلغ اقصاها اربعمائة ولكن لا اجد حمولة وهي الابل التي يحمل عليها ولا اجد ما احملهم عليه ويشق على
بتشديد الياء ان يتخلفوا عني وفيه فضل الجهاد وانه عم كان يترك احيانا ما رفقا بالمسلمين الذين لا مركب لهم اليوم
ما يكفي ذكر

لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم بالخاء المعجمة وفتح النون اي لم يتغير ولم ينتن بيانه ما روي كان المن والسلوى كان يسقط عليهم في مجالسهم من السماء كسقوط الثلج فيأخذ كل منهم بقدر ما يكفيه ذلك اليوم

الا يوم الجمعة فانه للجمعة والسبت لتركهم العمل فيه وقد كانوا نهوا عن ادخاره مما اكثر من ذلك فادخروا فسد واستمر النتن من ذلك الوقت لان العادي للشيء كالفاعل للمغير على الا
تيان به ولولا حوا اي لولا خيانة حوا لم تخن انثى زوجها لانها ام البنات فاشبهنها بيانه ما روي ان ابليس
اغواها قبل آدم حتى اكلت من الشجرة ثم اتت آدم فزينت له ذلك حتى حملته على ان اكل منها ح ابن عمر رض روى مسلم عنه
لولم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون فيغفر لهم ويدخلهم الجنة تقدم البيان عليه في حديث لو انكم لم تكن لكم ذنوب
اعلم ان هذا الحديث كان ينبغي ان يذكر في فصل لو وقبل حديث جابر لو لم تكله لاكلتم فصل ح ام
الحصين الاحمسية رض قيل ما روته عن النبي عم ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديثين ان امر عليكم عبد
المجهول من التامير اي جعل اميرا من قبل الامام عبد حبشي لا ان يكون هو الامام لان الائمة من قريش والمراد منه
الامام على سبيل الفرض والتقدير مبالغة في طاعته مجدع بتشديد الدال اي مقطوع الجدع بان يقطع انفه او اذنه او
نحوهما فاسمعوا واطيعوا ما قادكم اي مدة قوده اياكم بكتاب الله المراد به حكم الله ليتناول السنة ايضا ح جابر رض
روى مسلم عنه ان بعت من اخيك ثمرا فاصابته جائحة اي آفة فلا يحل لك ان تاخذ منه شيئا اي من الثمن فيجب
وضع ثمنه له بم تاخذ مال اخيك بغير حق عمل بظاهر الحديث احمد في قوله القديم وقال مالك ان هلك
ثلث الثمر او اكثر يجب وضع الثمن والا فلا وقال ابو حنيفة لا يجب مطلق محتجا بما روي ان النبي عم امر بالتصدق على من
اصيب في ثمار ابتاعها فكثر دينه ليدفعها الى غريمه ولو كان الوضع واجبا لما امر بها فحمل الحديث على الاستحباب او على صورة
عدم تسليم المبيع الى المشتري فالهلاك يكون من البائع بالاتفاق ح ابن عمر رض روى البخاري عنه قال كان النبي عم امر
زيدا فطعنوا في امارته ثم امر ابنه اسامة وكان صغيرا على جيش فيه كبار من الصحابة فطعن بعض في امارته فقال عم
ان تطعنوا في امارته فقد كنتم اي في الاخبار بعد كنتم تطعنون في امارة ابيه من قبل انما طعن من طعن في
امارته لانه كان من الموالي وكانت العرب تستنكف من اتباعهم امر النبي عم اشارة الى ان العادات الجاهلية
قد بطلت والى ارتفاع قدر الناس بالعلم والهجرة والتقى وايم الله هذا قسم اصله ايمن ان كان لخليقا اي لائقا
بالامارة وان كان لمن احب الناس الي ان في هذين الموضعين مخففة اسمها ضمير الشان محذوف والضمير في كان عائد
الى ابيه وان هذا لمن احب الناس الي اراد به بيان جمعه لانفصيل في الحب على غيره وكان النبي عم يتبنى زيدا
حتى كانوا يدعونه بزيد بن محمد دون زيد بن حارثة فلما نزل القرآن ادعوهم لآبائهم تركوه ح ابن عمر رض
روى البخاري عنه ان دعيتم الى كراع فاجيبوا تقدم بيانه قريبا في فصل لو ح البراء بن عازب رض روى البخاري عنه
ان رايتمونا تخطفنا اي تسلبنا بسرعة الطير اراد به انهم فلا تبرحوا اي لا تزولوا مكانكم حتى ارسل اليكم
وان رايتمونا اوطاناهم اي غلبناهم فلا تبرحوا مكانكم حتى ارسل اليكم قاله يوم احد لعبد الله بن جبير واصحابه وكانوا
خمسين رجلا ق ابو هريرة وزيد بن خالد الجهني رض الثقة على الرواية عنهما ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها
ثم ان زنت فاجلدوها ذكره ثلث مرات للتاكيد ثم بيعوها اي ان زنت حتى رابعة ولو بضفير وهو الحبل المفتول من شعر
يعني ولو بثمن قليل تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا زنت امة احدكم يعني الامة غير المحصنة اي غير المزوجة
فان قلت لم وصفها به والحكم في المحصنة كذلك كما قال تع فاذا احصن فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما
على المحصنات قلت لان السؤال كان واقعا عن غير المحصنة كما ذكر مسلم عن ابي هريرة رض ان رسول الله عم سئل
عن الامة اذا زنت ولم تحصن فقال عم الحديث ق ابن عباس رض الثقة على الرواية عنه قال اتت النبي عم امراة اي امراة
وانكشف فادع الله فقال عم ان شئت صبرت على ذلك المرض ولك الجنة والواو فيه للحال وان شئت دعوت الله ان يعافيك قالت للامراة كانت تصرع فقالت يا رسول الله اصبر فادع الله ان لا اتكشف

عن الصرع وهو مرض معروف فدعا لها وفيه استحباب الصبر على البلاء لينال به الدرجة العليا ق عباد رضي الله عنه النعاع الرواية عنهما ان النبي

فافطر بفتح الهمزة قال حمزة بن عمرو الاسلمي رضي الله عنه الصيام في السفر ظاهر ان سواله كان من صوم رمضان

الجبار كان في النفل كان مشهورا وكان يسرد الصوم اي يواليه ويواظب عليه خ ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري

ان قتل زيد فجعفر اي فالامير جعفر وان قتل جعفر فعبد الله بن رواحة قاله حين امر بتسيير الجيش في غزوة

مؤتة بضم الميم وسكون الهمزة زيد بن حارثة وفيه جواز تعليق تولية الامارة بالشرط فتلحق بها غيرها من المناصب

جابر رضي الله عنه روى البخاري عنه قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم على رجل من الانصار فقال ان كان عندكم ماء بات في الشنة القربة

وهي الشربة والا كرعنا جواب الشرط محذوف وهو فهاته والا كرعنا الكرع تناول الماء بالفم من غير توسط شيء

طلب الحاجة من الانسان ق جابر رضي الله عنه النعاع الرواية عنه ان كان في شيء من ادويتكم خير ففي شرطة محجم او شربة عسل

الشين الضرب بالمشراط على موضع الحجامة وهو المراد في الحديث فان قلت الاصل في الشرطية الاستقبال

وثبوت الخيرية في شيء من ادويتهم لا مع التعيين كان محققا عندهم فكيف ورده بان قلت قد يستعمل ان التاكيد

الجزاء كما يقال لمن يعلم ان كان صديقا ان كان لك صديق فهو زيد على معنى ان تصورت معنى الصديق وثبوته لاحد

التصور وحصلت معناه في نفسك فهو زيد او شربة عسل او لذعة بنار يقال لذعته النار بالذال المعجمة والعين

المهملة اي احرقته والمراد به هنا الكي قال النووي هذا من البديع عند اهل الطب لان الامراض الامتلائية اما دموية

او صفراوية او سوداوية او بلغمية فان كانت دموية فشفاؤها وان كانت من الثلثة الباقية فشفاؤها

الاسهال بما يليق بكل خلط فكانه صلى الله عليه وسلم نبه بشرب العسل على المسهلات والكي محلل للبلغم والريح وهي تاخير

العلاج بالكي في الذكر اشارة الى انه لا يفعل الا عند الضرورة اليه لما فيه من الالم الشديد وقد جاء في بعض الروايات

ولا احب ان اكتوي م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ان كدتم انفا ان مخففة من الثقيلة لتفعلون ان

محففة ولهذا دخلت اللام في خبرها وهو كاد مع اسمه وخبره والفارق بينها وبين ان النافية اللام ولعل الشيخ اورده في

الشرطية نظرا الى الصورة فعل فارس والروم يقومون على الملوك وهم قعود فلا تفعلوا قال ما يفعلون على ملوكهم

اي قاعدون فلا تفعلوا ايتموا بائمتكم ان صلى اي امامكم قائما فصلوا قياما اي قائمين وان صلى قاعدا فصلوا قعودا

قاله حين صلى قاعدا والناس خلفه قيام فاشار اليهم فقعدوا فلما سلم قال اي الحديث تقدم الكلام عليه في الكتاب

الثاني في حديث انما جعل الامام ليؤتم به م معيقيب بن ابي فاطمة رضي الله عنه قيل مارواه عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعة احاديث في

الصحيحين حديث واحد لكن بالفاظ مختلفة انفرد مسلم بهذا اللفظ معيقيب بضم الميم وفتح العين المهملة قال سالت

عن مسح الحصى في المسجد فقال صلى الله عليه وسلم ان كنت لابد فاعلا الجملة الاسمية وهي لابد حال يعني ان تفعل فان كنت فاعلا

كونك لابد لك من فعله فواحدة اي افعل مرة واحدة وفيه دليل على ان العمل اليسير لا يبطل الصلوة خ جبير بن مطعم

روى النبي صلى الله عليه وسلم رغبتي ان لم تجديني فأتي ابا بكر قاله لامراة امرها ان ترجع اليه لتقضي حاجتها فقالت ارايت ان جئت

فلم اجدك جواب الشرط محذوف اي فما افعل قال الراوي كانها عنت تقول ان لم اجدك الموت قبل النسخة

على النص ولم احدكم وفيه اشارة الى خلافة الصديق رضي الله عنه ق عقبة بن عامر رضي الله عنه النعاع الرواية عنه قال قلنا يا

رسول الله انك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقروننا فما ترى فقال صلى الله عليه وسلم ان نزلتم بقوم فامروا لكم بما ينبغي للضيف من القرى

فاقبلوا وان لم يفعلوا اي ما ينبغي لكم من القرى فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم ان للضيف وهو يكون واجبة

واجبة وقد المضطرين لان ضيافتهم الصلوة

كذا قال الجوهري قال احمد يجوز للضيف ان ياخذه من الطعام جبرا من مضيفه اذا لم يطعم على الاول او قال الجمهور ربما تحول على الحرب

فان امتنعوا فلهم ان ياخذوا منهم بقدر الحاجة فقيل انه محمول على ابتداء الاسلام لان اخذ الطعام كان جائزا للضيف الغير المضطر ثم نسخ وهذا الوجه ضعيف لان النسخ

غير معلوم وقيل انه محمول على ان يراد بهم اهل الذمة الذين شرط الامام ضيافة من يمر عليهم من المسلمين قال النووي هذا

ايضا ضعيف لان الشرط انما صار في زمن عمر رضي الله عنه حين قوي الاسلام دون زمن النبي صلى الله عليه وسلم وقيل حق الضيف في الحديث

ان يتكلم في عرضهم باللسان ويلومهم لا ان ياخذ طعامهم م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الساعة

وعنده غلام من الانصار فقال صلى الله عليه وسلم ان يعش هذا الغلام فعسى ان لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة قال القاضي

المراد بها موت ذلك القرن او المخاطبين بقرينة ما جاء في رواية عائشة رضي الله عنها ان يعش هذا او لم يدركه الهرم قامت

عليكم ساعتكم قال الشيخ الشارح قيل المراد به المبالغة في قرب الساعة وفيه بعد واقول جاء تصويرا خر منه

مبالغة في قربها وقوله صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة كهاتين مشيرا الى السبابة والوسطى قال قتادة يعني

قتادة كفضل احديهما على الاخرى ق عمر بن الخطاب رضي الله عنه النعاع الرواية عنه قال انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم فمررنا

بصبيان فيهم ابن صياد وقد قارب البلوغ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اتشهد اني رسول الله فقال لا بل اتشهد

انت اني رسول الله فقلت ذرني يا رسول الله اقتله على ان الرجال فقال صلى الله عليه وسلم ان يكن هو فلن تسلط عليه

يعني ان يكن ابن صياد هو الدجال فلن تستطيع على قتله لانه لا يقتله الا عيسى بن مريم وان لم يكن هو فلا

خير لك في قتله يعني ابن صياد ضمير هو في الموضعين وقع موقع المنصوب ويحتمل ان يكون تاكيدا للمستكن والخبر

محذوف اي الا هو الدجال ولما كان فيه قرائن دالة على احتمال كونه دجالا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم الحديث بصورة الشك

ابن عباس رضي الله عنه روى مسلم عنه قال صام النبي صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء وامر بصيامه قالوا يا رسول الله انه يوم

يعظمه اليهود فقال صلى الله عليه وسلم لئن بقيت الى قابل اي لئن عشت الى المحرم الآتي لاصومن التاسع اي اليوم التاسع

مع عاشوراء مخالفة لليهود قال الراوي فلم يات المحرم القابل حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم في الثاني عشر من الربيع

الاول قيل صار صوم اليوم التاسع سنة وان لم يصمه النبي صلى الله عليه وسلم لانه عزم عليه وكل ما فعله او عزم عليه او امر او

رضي به فهو سنة قيل سبب تعظيم اليهود يوم عاشوراء ان موسى وقومه عبروا البحر يوم عاشوراء فصاموا

شكرا لله تعالى م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه لئن صدق ليدخلن الجنة قاله لضمام بن ثعلبة لما سال النبي صلى الله عليه وسلم عن الفرائض

وكان وفدا عليه فقال بعدما بين له ما سأله والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لئن كنت

كما قلت اي ان كان مقولك كما قلت فلكانما تسفهم الملّ تسف من باب الافعال من

السفوف والملّ بفتح الميم هو الرماد الحار قال الطيبي فكانما بالفاء وقع هكذا في المصابيح وصحيح مسلم وكتاب

الحميدي وجامع الاصول لكن الظاهر ان يكون باللام لان اللام في قوله لئن كنت موطئة للقسم وهذا جوابه

سد مسد جواب الشرط اللهم الا ان يعكس فيجعل جواب الشرط سادا مسد جواب القسم وقال النووي كانما تسفهم

معناه كانما تطعمهم سنة النبي صلى الله عليه وسلم ما يلحقهم من الاثم مما يلحق آكل الرماد من الالم وقيل معناه انك بالاحسان

اليهم تخزيهم وتحقرهم في انفسهم فصاروا كمن يسف الملّ وقيل معناه احسانك اليهم كالملّ يحرق احشاءهم

ولا يزال معك من الله ظهير اي معين دافع عنك اذاهم ما دمت على ذلك اي على الاحسان اليهم قاله لرجل قال

يا رسول الله ان لي قرابة اي ذوي قرابة اصلهم ويقطعوني واحسن اليهم ويسيئون الي واحلم بضم اللام من

باب كرم بكرم من الحلم بكسر الحاء وهو الاناءة عنهم ويجهلون علي اي يسيئون والجهل هاهنا هو القبيح من القول

فصل حكيم بن حزام رضي الله عنه النعاع الرواية خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى يعني افضل الصدقة ما ابقت بعدها غنى لصاحبها ليستظهر به على مصالحه لان من لم يكن كذلك يندم غالبا روي ان

منصور قال الجوهري اليم بسيفه من خطب فخذ فيها النبي عم ابنه لا اعلك بغضب لما عرو غيرها وليس لي الصبر قوة فان قلت ثبت ان النبي عم لما سأله ابو ذر عن افضل الصدقة قال عم جهد المقل
يعني ما يتصدقه الفقير مع احتياجه اليه بجهد ومشقة فكيف الجمع بينهما قلنا الغنى في الحديث الاول ان يكون غنى النفس
او غنى المال وصبره المقل انما تكون خيرا اذا كان ان غنى النفس فيكون كلاهما خيرا واجاب عنه الطيبي بان الفضيلة
تتفاوت بحسب الاشخاص وقوة التوكل فلما كان ابو بكر بن ... متوكلا على الله وكان حكيم بن حزام وضيعها في
الجاهلية والاسلام اجاب بما يناسب حالهما وقيل المراد بالغنى الفقير يعني افضل الصدقة ما اغنى به الفقير
ابن مسعود رض انفعا على الرواية عنه خير الناس قرني القرن اهل كل زمان وهو اربعون سنة وقيل ستون
وقيل مائة سنة واما قرنه عم فالذين فيهم عين رأته عم ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم عين رأت من رأى
النبي عم ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم عين رأت من رأى النبي عم وعلى هذا اكثرا قيل لكن الصحيح ان قرنه
عم اصحابه والقرن الثاني تابعوهم والثالث تابعوا تابعيهم وعلى هذا ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم
يمينه ويمينه شهادته قال النووي معناه يجمع بينهما فتارة تروج شهادته باليمين قبلها وتارة بعدها و
عن هذا ذهب المالكية الى ان شهادة من حلف معها ترد وقيل هو عبارة عن تكثير الشهادة الزور و
اليمين الفاجرة وقيل هو مثل في سرعة الشهادة واليمين حتى لا يدري بايهما يبتدأ لقلة مبالاته بالدين
ابو هريرة رض روى مسلم عنه خير امتي القرن الذي بعثت فيهم ثم الذين يلونهم قال ابو هريرة والله اعلم
اذكر النبي عم الثالث وهو قوله ثم الذين يلونهم المذكورة ثالثة ام لا ثم يخلف قوم يحبون السمانة
بفتح السين اي السمن المراد منها ما يكون مكتسبا بالتوسع في الماكل لا ما يكون خلقة وفي قوله يحبون اشارة
الى اليه وقيل المراد منها جمع الاموال وقيل التكبر عما ليس فيهم من الشرف يشهدون قبل ان يستشهدوا على
المجهول فان قيل هذا يدل على انها مذمومة وقوله عم خير الشهود الذي ياتي بشهادته قبل ان يطلب يدل على ان
تلك الشهادة ممدوحة فما التوفيق قلنا الذم في حق من بادر بالشهادة لمن هو عالم بها قبل الطلب والمدح فيمن
كانت عنده شهادة لا يعلم بها صاحبها فيخبره بها ليستشهد عند القاضي احتج بالحديث من ذهب الى ان الشهادة
قبل الاستشهاد لا يقبل والجمهور على خلافه ق انس رض انفعا على الرواية عنه خير دور الانصار دور هو جمع دار
المراد بها القبائل التي يسكنون فيها من تلك المحل وارادة اهل بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو
الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفي كل دور الانصار خير قال العلماء تفضيلهم على قدر سابقتهم وسعيهم
الى الاسلام وفيه جواز تفضيل بعض على بعض اذا لم يكن فيه مخافة الفتنة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه خير صفوف
الرجال اولها وشرها اخرها وخير صفوف النساء اخرها وشرها اولها المراد بالخيرية كثرة الثواب وسببه ان الاول
اعلم بحال الامام فيكون متابعته اكثر وثوابه اتم واوفر ومرتبة النساء لما كانت متاخرة عن مرتبة الرجال كان
يكون اخر الصفوف اليق بمرتبتهن قال النووي المراد بصفوف النساء اللواتي يصلين مع الرجال واما افضل
اخرها لبعدهن عن مخالطة الرجال وتعلق قلوبهن بهم واما اذا صلين متميزات فهن كالرجال خير الصفوف
اولها خ جابر رض روى البخاري عنه خيركم احسنكم قضاء المراد به قضاء الدين وحسنه ان لا يوجد منه تأخير
صاحب الحق خ عثمان رض روى البخاري عنه خيركم من تعلم القرآن وعلمه قال شارح المشكوة لا بد من تقييد التعلم
والتعلم بالاخلاص وروي ان عبد الرحمن السلمي احد رواة هذا الحديث عن عثمان قعد يعلم القرآن من زمان عثمان الى
امارة الحجاج وقال هذا الحديث اقعدني هذا المقعد ابو هريرة رض خير نساء ركبن الابل اراد به نساء العرب قريش انحاه الضمير فيه للجنس الناس فان قلت من الفقيه ان يكون قريني

خيرا من مريم بنت عمران قلت لا نسلم هذا لان مريم لم تركب الابل قط ولئن صح عنه هذا التنبيه قول انما الفضلنا ما سبق لكن خيرا وهو من الحنو عطف الشفقة قال الجوهري
الحانية من يقوم على ولدها بعد كونه يتيما فلا تتزوج وان تزوجت فليست بحانية وارعاه من الرعاية وهي الحفظ
على زوج في ذات يده اي في ماله المضاف اليه وقيل هو كناية عن البضع الذي هو ملكه يعني هي اشد حفظا فرجها
لزوجها ق علي رض انفعا على الرواية عنه خير نسائها مريم بنت عمران وخير نسائها خديجة المراد به جميع
نساء الارض فيحمل على ان كل واحدة منهما خير نساء الارض في عصرها واما التفضيل بينهما فمسكوت عنه م ابو هريرة
روى مسلم عنه خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة
الا في يوم الجمعة قال القاضي عياض هذه القضايا بالبيان ما وقع فيه من الامور العظام لانها فضائل اذ ليس
خروج آدم وقيام الساعة فضيلة قال ابو بكر قال ابو بكر في شرح الترمذي الجميع فضائل لان خروج آدم
سبب كل ذرية وبعث الانبياء وقيام الساعة سبب لتعجيل جزاء الصلحاء وتقدم الكلام في انه افضل او يوم
عرفة في الباب الخامس في حديث ما من يوم اكثر ان يعتق م عوف بن مالك الاشجعي رض روى مسلم عنه خيار ائمتكم
اي امرائكم الذين تحبونهم ويحبونكم التحابب من الفريقين انما يكون بمرودة اذا كان الائمة عدولا كما كان
في ايام الخلفاء الراشدين وتصلون عليهم اي على جنائزهم وقيل المراد منها الدعاء بالخير والهداية ويصلون
عليكم وشرار ائمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم فصل ح ابن عباس رض
روى البخاري عنه ابغض الناس الى الله ثلاثة ابغض افعل التفضيل من المفعول على الشذوذ وما قاله
الشارح البخاري من ان اللام في الناس للجنس فبعيد اذ لا معصية اعظم من الكفر اللهم الا ان يحمل على التهد اللام فيه
للعهد والمراد منه عصاة المسلمين بقرينة المقام ملحد في الحرم اي مائل عن الحق في حق الحرم بان يهتك حرمته
ويفعل معصية فيه مصرا فقوله تع ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم ومبتغ في الاسلام سنة جاهلية
يعني طالب ان يحي سنة اهل الجاهلية كالميسر وجزاء شخص بجناية من هو من قبيلته ومطلب تشديد الطاء اسم
فاعل من اطلب يعني اجتهد اصله اتطلب فقلبت التاء طاء فادغم في الطاء دم امرئ مسلم بغير حق ليهريق
دمه بالهاء المفتوحة اصله بأريق ماضيه مراق اصله اراق والهمزة في مضارع افعل انما كانت محذوفة لئلا
يجتمع الهمزتان في الاخبار عن نفس المتكلم فلما زال المحذور بقلب الهمزة هاء ابقا الهاء مفتوحا فلم يحذف وفي
الهاء فيه ساكنة زائدة اصله يأهريق ماضيه اهراق بسكون الهاء فلما حذفت الهمزة هربا عن المحذور المذكور
بقيت الهاء ساكنة ولما كان المنع عن اراقة الدم مقصودا اعاد لفظ الدم صريحا ولم يكتف ق ابو هريرة رض انفقا
على الرواية عنه اثقل صلوة على المنافقين صلوة العشاء وصلوة الفجر انما ثقلتا لان العشاء وقت الاستراحة والصبح
في الصيف وقت لذة النوم وفي الشتاء وقت شدة البرد وفيه اشارة الى انهما انما تثقلان على المنافقين
واما المؤمنون المخلصون فيطيب لهم هذه المشقات لنيل الدرجات ولو يعلمون ما فيهما من الاجر لاتوهما
ولو حبوا اي ولو كانوا حابين والحبو بالسكون المشي على الاست او على اليدين والرجلين ق ابو هريرة وعائشة رض
انفقا على الرواية عنهما احب الاعمال الى الله ادومها وان قل اي العمل وانما كان العمل الذي يداوم عليه احب لان النفس تألف به
ويدوم بسببه الاقبال على الله تع ولهذا انكر اهل التصوف ترك الاوراد كما ينكرون ترك الفرائض م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه احب البلاد اي اماكن البلاد وقيل لا حاجة الى هذا التقدير لان المراد بالبلد ماوى الانسان الى
مساجدها لانها المسجد موضع الصلوة والذكر وابغض البلاد الى الله اسواقها لان السوق موضع الغفلة والغش المراد بخير البقاع المسجد ارادة الخير لاهلها وبعض السوق خلافها لاهلها خ عبد الله بن عمر رض روى البخاري عنه احب الصيام

الى الله صيام داود كان يصوم يوما ويفطر يوما انما كان هذا النوع احب لانه اشق على النفس يعادي ما الفوها ونفارقه في احدى الحديث على انه افضل من صوم الدهر
وقيل بعض الى علي لان العمل كلما كان اكثر كان الاجر اكثر هذا هو الاصل المستمر في الشرع فان قيل كيف يكون صوم الدهر
افضل وقد قال النبي عم لا صام من صام الابد قلنا هذا محمول على حقيقته بان يصوم فيه الايام المنهية او على من ضعف
حاله ويتضرر به ويوبخ ما روى مسلم انه عم نهى عبد الله بن عمرو عن ذلك لعلمه انه سيعجز ولم ينه حمزة بن عمرو لعلمه بقوته
او نقول لا صام دعاء عليه لارتكابه المنهي عنه او معناه لم يجد ما يجد غيره من الم الجوع واحب الصلوة الى الله اي
النوافل صلوة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وانما صار هذا النوع احب لان النفس
اذا نامت الثلثين من الليل يكون اخف وانشط في العبادة م سمرة بن جندب رض روى مسلم عنه احب الكلام
الى الله اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر المراد بالكلام كلام البشر لما روي انه عم قال
افضل الذكر بعد كتاب الله سبحان الله والحمد لله الخ وانما كان هذه الاربع احب لاشتمالها على جملة انواع الذكر
من التنزيه والتحميد والتوحيد والتمجيد لا يضرك بايهن بدأت لان المعنى المقصود لا يتوقف بهذا النظم لاستقلال
كل واحدة من الجمل لان المعنى المقصود لا يتوقف بهذا النظم قال اهل التحقيق حقيق ان يراعي هذا النظم لان
اهل التحقيق حقيق ان يراعي هذا النظم لان المتدرج في المعارف يعرف الله اولا بتنزيه ذاته عما يوجب نقصا
ثم بالصفات الثبوتية التي يستحق بها الحمد ثم يعلم ان من هذا شانه لا يستحق بالالوهية غيره فينكشف
من ذلك انه تع اكبر واعظم ق عقبة بن عامر رض العاع الرواية عنه احق الشروط ان توفوا بها اي بوفا
ما استحللتم به الفروج اي الشروط التي يستحل بها الفروج مثل ان يتزوج امراة على الف ان اقام بها للمراة
على النبي ان اخرجها وما قاله بعض الشراح من انه يدخل فيه ما دعاه المراة الى الرغبة في الزوجية مثل ان لا ينكح
عليها ولا يتسرى فضعيف لان ما يحترم به الفروج ويستحل بسببه هو المهر فما يتعلق به من الشرط يكون البق
بالوفاء دون غيره وفي قوله احق الشروط اشارة الى ان كل شرط في عقد النكاح لا يجب الوفاء به ق ابو سعيد
رض الله على الرواية اخوف ويروى ان اخوف ما اخاف عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا يا رسول الله قال بركات
الارض اراد بها الاموال نسبت الى الارض لان اكثرها يحصل بها قالوا يا رسول الله وهل ياتي الخير بالشر هذا
استفهام انكارا ارادوا به ان ما حصل لنا من الدنيا فهو خير لا محالة فلا يترتب عليه شر قال لا ياتي الخير
بالخير لا ياتي الخير الا بالخير لا ياتي الخير الا بالخير كرره ثلث مرات ليتقمع ما في خاطرهم من الاشتباه يعني الخير
يا تي الا بخير ولكن هذه الزهرة ليست بخير حقيقي بل هو مفض الى شر لانها يشغل عن كمال الاقبال الى الاخرة
ثم ضرب عم لهذا مثلا بقوله ان كل ما ينبت الربيع من النباتات متصل على قبله لكونه حبيبا فاجوابا عمن قال
ان الخير اذا لم يات الا بخير فعلام الخوف يقتل الحيوان الذي اكله او يلم اي يقارب من الهلاك ويروي
يقتل حبطا بالحاء المهملة بفتح الباء مصدر وهو ان يفرط الدابة في الاكل حتى ينتفخ بطنها ولا يخرج عنها
شئ وهو نصب على التمييز او يلم الا اكلة الخضر عد الهمزة اي الدابة التي تاكل الخضر وهو بفتح الخاء وكسر
الضاد معجمتين نوع من البقول غير جيد فلا يكثر المواشي منه اذا استثنا استثناء منقطع من المنبت فانه خاص
اذ اصلح المقام للعموم كما في قولك فات الا يوم الجمعة ومهنا لذلك فانها تاكل اي الدابة باكل الخضر حتى اذا
امتدت خاصرتاها يعني شبعت استقبلت الشمس اخترت بتشديد الراء اي اخرجت الجرة وهي ما يخرجها
البعير من بطنه ليمضغها ثم يبلعها وبالت وثلطت اي القت الثلط وهو الرجيع الرقيق ثم عادت
فاكلت

بيان ضرب المثل هو ان ما ينبته الربيع يقتل الدواب او يقربها الى الهلاك لانها لما رات بنات خضر زينت لها الشهوة البهيمية
انه خير نافع فتزادت في اكله من غير نظر الى عاقبته فهلكت فكذا من جمع المال وتلذذ بها ولا ينظر الى اختلال
اخرته فهلك هذا الظالم المفرط في جمع الدنيا اعلم ان قوله الا اكلة الخضر ضرب مثل للمقتصد لان المواشي
لا تستكثر منه ثم اذا اكلت وشبعت يتوخى ازالته ذلك ودفع مضرته بالثلط والبول وغيرهما فكذا
من اقتصد في اخذ الدنيا ولم يمسك ما اخذه واخرج الحق منها ينتفع بها وينجو من وبالها ذكرهما اي تعرفان
حلمنا صنفا اخر وهو اكل الدابة من الخضر مقدار ما يسد جوعته ولا يشبع منه حتى يحتاج الى دفعه فذلك
مثل الزاهد في الدنيا الراغب في الاخرة وانما لم يذكره النبي عم لانه في بيان ما يخاف على امته ولا خوف في هذا
الصنف ان هذا المال خضرة تانيثه على تاويل ان العيشة بالمال خضرة ويروي خضر وهو ظاهر حلوة
فمن اخذه بحقه اي بقدر حاجته من الحلال ووضعه في حقه اي محل الانفاق فنعم المعونة هو لكسب الاخرة
ومن اخذه بغير حقه كان كالذي ياكل ولا يشبع وهذا مرض عظيم ومصيبة جسيمة وفي هذا المعنى بينا ن
اذا اقنعت نفسي باليسير تكفني ** من المال تكفيني الى يوم تكفيني ** وان هي لم تقنع فتلك مصيبة ** اصيبت
بها في المال والعقل والدين ** اعلم قوله عم ان هذا المال الى اخره زيادة توضيح والا فمعناه كان معلوما مما تقدم
بتلويحه م عائشة رض روى مسلم عنها قالت لما قال النبي عم لازواجه اسرعكن لحاقا بي اي اول من يموت منكن
بعد موتي اطولكن يدا كن يتطاولن ايتهن اطول يدا وكانت اطولنا يدا زينب لانها كانت تعمل بيدها
وتصدق هذا هو المذكور في صحيح مسلم قال الشراح ظننت ازواج النبي عم ان المراد من طول اليد معناه
الظاهري فاجتمعن يتطاولن ايديهن ولكنه كان كناية عن سخائهن يقال فلان طويل اليد اذا كان اجود
اقول ليت شعري من اين عرفوا ان الازواج ظنن كذا والمفهوم من حديث عائشة انهن فهمن منه السخاء وتطاول
ايديهن عبارة عن مقايسة اعطيتهن ولو كن ظنن منه طول الجارحة لما استقام تعليلها بقولها لانها كانت
تعمل بيدها وتصدق ومعلوم ان من له ادنى دربة يعرف ان لا تعلق لطول العضو بالجود عم فكيف غفلت عنه
ازواج النبي عم مع فرط ذكائهن وفيه معجزة للنبي عم حيث ماتت زينب اولهن ولحقت به عم
ابو هريرة رض العاع الرواية عنه اشعر كلمة اي اصدق كلام تكلمت بها العرب كلمة لبيد وفي رواية
اصدق كلمة قالها شاعر وهو ابو عقيل لبيد بن ابي ربيعة صحابي كان وفد قومه بني جعفر وكان شريفا
في الجاهلية وكلام الا كل شئ ما خلا الله باطل اي فان ومضمحل وهذا قريب
من قوله تع كل شئ هالك الا وجهه وانما كان هذا القول لان النقل والعقل شاهدان عليه روي ان لبيدا
لما انشد هذا المصراع قال عم له صدقت ولما قال وكل نعيم لا محالة زائل قال عم كذبت فان نعيم الجنة لا يزول
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اصدقكم رؤيا اصدقكم حديثا الاصدق الثاني مبتدا والاصدق الاول
خبره قال النووي هذا على اطلاقه وحكى القاضي عن بعض العلماء ان هذا يكون في اخر الزمان عند موت العلماء
فيجعل الله ذلك عوضا لهم وعلامة والاول اظهر لان الكاذب في حديثه يتطرق الخلل الى رؤياه فيحكي غير ما
هو واغير مواخذ به لان عالم الحس فيكذب الرؤيا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اغيظ رجل على الله يوم
القيمة واخبثه رجل كان تسمى بفتح التاء ملك الاملاك لا ملك الا الله الغيظ غضب لعاجز عن الانتقام
وهو مستحيل في حقه تع فيكون كناية عن شدة تراهية هذا الاسم وعقوبة المتسمي به
م جابر رض روى مسلم عنه افضل الصلوة طول القنوت يعني افضل احوال الصلوة طول القيام الاستغراقية الوصفية

وان فعل عليه ان طول القيام افضل من كثرة السجود ليلا كان او نهارا وذهب بعضهم الى ان الافضل في النهار كثرة السجود لان من وصف صلوة النبي عم في الليل وصف طول القيام
قلنا ما ذكر من حكاية فعل والمنطوق اولى م ابو هريرة رض روى مسلم عنه افضل الصيام بعد شهر رمضان المفروض
محذوف ههنا يعني افضل شهور الصيام شهر الله المحرم فان قيل اذا كان كذا فما وجه ما روي بانه عم كان يصوم في شعبان
اكثر مما في المحرم قلنا لعله عم علم افضليته في اخر حيوته او لعله كان يعوض له اعذار فيه من مرض او سفر و
غيرهما اعلم ان تفضيل صوم داود فيما سبق كان باعتبار الطريقة وهذا التفضيل باعتبار الزمان فيكون
طريقة داود في المحرم ايضا افضل من طريقة غيره وافضل الصلوة بعد الفريضة صلوة الليل وفيه حجة
لبعض اصحاب الشافعي في تفضيل صلوة الليل على السنن الرواتب م ثوبان رض روى مسلم عنه افضل
دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله اعم من ان يكون نفقتهم واجبة عليه او مستحبة فيهم نفقتهم لان الانفاق
عليهم اكثر ثوابا ودينار ينفقه الرجل على دابة في سبيل الله قيد بكونها في سبيل الله لان افضلية ذات ما
اتخذ لذلك ودينار ينفقه الرجل على اصحابه في سبيل الله م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اقرب ما يكون العبد
من ربه وهو ساجد اقرب مبتدا اخبره محذوف وجوبا لسد الحال مسده فهو مثل قولهم اخطب ما يكون الامير
قائما الا ان الحال ثمه مفرد وههنا جملة مقرونة بالواو انما كان العبد اقرب الى رحمة الله حالة السجدة
لانها حالة غاية التذلل والاعتراف بعبوديته وكانت مظنة الاجابة ولذا امر النبي عم بقوله فاكثروا الدعاء
اي في السجود اختلف في ان كثرة السجود افضل ام طول القيام استدل بعض بهذا الحديث على افضلية
الاول واخرون على افضلية الثاني بحديث جابر تقدم مرتبا رجح اهل التحقيق القول الاول بان السجود
للمبتداء والمعاد الذي يلوح اليهما قوله تع منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم والمقصود معرفتهما ورجح
قوم القول الثاني بانه مشتمل على القراءة التي فرضت ولا كذلك السجود ق ام حرام بنت ملحان [illegible]
عنها اول جيش من امتي يغزون البحر قد اوجبوا اي لانفسهم الجنة قالت فقلت انا فيهم
قال عم انت فيهم قيل ام حرام اخت انس بن مالك ركبت البحر مع زوجها في زمن معاوية الى قبرس فصرعت
عن دابتها فتوفيت هناك ودفنت اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ق لكنه من افراد البخاري ولم يخرج
مسلم وكذا في الجمع بين الصحيحين مذكور في افراد البخاري ق ام حرام بنت ملحان رض اول جيش من
امتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم اي ذلك الجيش مغفور لهم قالت فقلت انا فيهم يا رسول الله
قال لا وهذا الحديث ايضا من افراد البخاري وقد اعلم الشيخ بعلامة ق فان قيل كان في اول من غزا مدينة
قيصر يزيد بن معاوية فكيف غفر له اجيب بانه لم يحضر الجيش وبانه عم اراد الجماعة فيكون من باب التغليب
لكن هذا الجواب على تقدير كون يزيد مستحلا ما فعله وهو غير معلوم فهو من اصحاب الكبائر فامره
الى الله وما قاله الشيخ ان رحمه في الحديث دلالة على ان القتل في سبيل الله والموت فيه سواء
فضعيف لان المفهوم منه المغفرة ولا يفهم منه التسوية اللهم الا ان يراد منه التسوية في المغفرة م ابن
مسعود رض روى مسلم عنه اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة في الدماء البداية بحقوق الدماء يدل
على اهميتها وعظم امرها لانه هدم البنية الانسانية ولا ينبغي ان يكون بعد الكفر ذنب اعظم من القتل
لا يقال هذا يخالف لقوله عم اول ما يحاسب به العبد صلوته لان هذا فيما بين العبد وربه وحديث الباب
فيما بين العباد يدل عليه قوله بين الناس ح ابن عباس روى البخاري عنه اهون الناس عذابا ابو طالب وهو منتعل بنعلين يغلي منهما دماغه

على تفاوت عذاب الكفار سوى بيان وهو التخفيف مع المتوالية في جهنم الكتاب في الباب الثالث في حديث لا ينفع
فصل ق ابو هريرة رض العاملي الرواية عم كل ابن ادم
تاكله الارض يعني كل اجزاء ابن ادم تبلى الا عجب الذنب هو بفتح العين وسكون الجيم هو العظم الذي في
اسفل الصلب عند العجز ويقال له العجم ايضا منه خلق وفيه يركب المراد منه ان عجب الذنب يطول البقاء
لا انه يبلى اصلا لما روي في حديث اخر ان عجب الذنب اول ما يخلق واخر ما يبلى قيل الحكمة في طول بقائه انه قاعدة بدن
الانسان فناسب ان يكون اصلب من الجميع كقاعدة الجدار قيل خص من هذا الحديث الانبياء عم لان الله حرم على الارض
اجسادهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه كل المسلم على المسلم حرام دمه اي اراقة دمه بلا حق وهو فاعل
حرام او بدل من كل المسلم بدل البعض من الكل وعرضه اي هتك حرمته بلا استحقاق له وماله اي اخذ ماله بالغصب
ق ابو هريرة رض العاملي الرواية عنه كل امتي معافى اسم مفعول من المعافات وهي من العفو مرفوع تقدير اخبر كل
يعني كلهم سالمون عن السنة الناس وايديهم الا المجاهرين المراد بهم الذين جاهروا بمعاصيهم وتحدثوا
ما ستر الله عليهم من ذنوبهم فيؤاخذون بها في الدنيا باقامة الحدود عليهم وغيرها وروي الا المجاهدون فوجهه
ان يقال معافى فيه معنى النفي فيكون مستثنى من كلام غير موجب وان من الاجهار ان يعمل العبد بالليل عملا ثم يصبح
قد ستره ربه فيقول يا فلان قد عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه ح ابو هريرة رض
روى البخاري عنه كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى ان اريد من الامة امة الاجابة وهم المؤمنون فالاستثناء منقطع
لان العصيان بما اطاع غير متصور وان اريد امة الدعوة وهم الذين بعث اليهم فالاستثناء متصل قيل ومن يابى
قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى المراد من العصيان ههنا ترك تصديقه عم لا الاتيان بمنهيه ق ابو هريرة رض
العاملي الرواية عنه كل سلامى من الناس عليه صدقة اوجب الصدقة على السلامى مجازا وفي الحقيقة واجبة على صاحبه
كل يوم تطلع فيه الشمس بالنصب العامل فيه عليه ويجوز رفعه بان يكون مبتدا والجملة التي بعده خبره والراجع
اليه محذوف اي تعدل فيه وتعين فيه ويكون استئنافا جوابا عمن قال من يقدر على الصدقة بعدد السلامى تعدل بين
الاثنين وهو في تاويل المصدر مبتدا وخبره صدقة وتعين الرجل في دابته فتحمله عليها او ترفع له عليها متاعه وهذا
الفعل ايضا مبتدا اي اعانتك اياه في دابته وخبره صدقة والكلمة الطيبة صدقة يعني اجرها كاجر صدقة حذف
المضاف او هو حرف التشبيه للمبالغة وكذا المعنى في اخواته وهذا تشبيه معقول بمحسوس والجامع
عقلي وهو ترتب الثواب على كل منها وبكل خطوة وهو مبتداء الباء فيه زائدة تخطيها الى الصلوة صدقة
اي اطلق على الكلمة الطيبة كذكر الله وعلى الخطوة الى الصلوة صدقة مع ان نفعهما غير متعد الى الغير للمشاكلة
او تشبيها لهما بالمال في سببية الاجر وقيل معناه انه صدقة على نفس الفاعل وتميط الاذى عن الطريق صدقة
تقدم التوضيح لهذا في الباب الثاني في حديث انه خلق كل انسان على ستين وثلثمائة مفصل ق ابو موسى العاملي
الرواية عنه كل شراب اسكر فهو حرام من اعتبر الاسكار ههنا بالقوة قال بالقليل منع شراب المثلث
ومن اعتبره بالفعل كابي حنيفة وابي يوسف لم يمنعه لان القليل منه غير مسكر بالفعل واما القليل من الخمر فحرام وان
لم يسكر بالفعل لانه منصوص عليه م ابن عمر رض كل شيء بقدر وهو تعلق الارادة بالاشياء في اوقاتها الخاصة
وهو تفصيل للقضاء الذي هو الارادة الازلية المقتضية لنظام الموجودات على ترتيب حتى العجز والكيس
اي الحمق والظرافة قال الشراح روي بالرفع عطفا على كل وبالجر عطفا على شيء لكن الاولى ان يكون بجره وحتى
وهي الغاية وقعت للتحقير يعني كل شيء اي الوجود بتقدير حتى العجز والكيس المختصين بالانسان فيعمهما اما مطلقا واما غالبا ويجوز ان يكون الكيس للتعظيم

لانه موصل الى البغية والعجز للتحقق لانه غير موصل اه الكيس والعجز شك من الراوي ق ابن عمر رض العاص الرواية عنه كلكم راع اي حافظ ومع الخلق
يعني كلكم ملتزم بحفظ ما يطالب به من العدل ان كان واليا ومن عدم الخيانة ان كان موليا عليه وكلكم مسئول عن رعيته
اي عما التزم حفظه يوم القيمة م جابر رض روى مسلم عنه كل مسكر حرام ان على الله عهدا لمن شرب المسكر ان يسقيه من
طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال عرق اهل النار او عصارة اهل النار شك من الراوي
بضم العين يعني العصير وهو قيح اهل النار ق ابن عمر رض العاص الرواية عنه كل مسكر خمر اي مخامر للعقل ومغطيه
وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب الواو في وهو للحال اي مداوم الخمر مداوما
شربها وقوله لم يتب بدل من يدمنها بدل الكل من الكل او حال عن الضمير المستكن في يدمنها لم يشربها في الاخرة تقدم
الكلام عليه في الباب الاول في حديث من شرب الخمر ق ابن عباس رض العاص الرواية عنه كل مصور في النار تقدم بيانه
في الباب الاول في حديث من صور صورة ق جابر رض العاص الرواية عنه كل معروف اي ما عرف فيه رضاء الله صدقة
اي ثوابه كثواب الصدقة وفيه اشارة الى انه لا يحتقر شيء من المعروف كما لا يحتقر شيء من الصدقة

فصل

ق ام هانئ بنت ابي طالب رض قيل كان اسمها فاختة ما روته عن النبي عم سبعة واربعون حديثا لها في
الصحيحين حديث واحد متفق عليه قالت ذهبت الى رسول الله عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته
تستره بثوب فسلمت فقال من هذه فقلت ام هانئ فقال مرحبا يا ام هانئ فلما فرغ من غسله قام فصلى ثمان ركعات ملتحفا
في ثوب واحد فلما انصرفت قلت يا رسول الله زعم ابن امي انه يقتل رجلا قد اجرته فلان بن هبيرة فقال عم قد اجرنا
من اجرت بقصر الهمزة فيهما من الاجارة اصل اجرت اجورت فاعل وآمنا من آمنت بمد الهمزة فيهما اجرنا وآمنا
كلاهما بمعنى اعطينا الامان قاله لها يوم فتح مكة دل الحديث على ان امان المرأة الحرة نافذ وقيل هذا انما يصح اذا آمنت
واحدا او اثنين واما امان ناحية على العموم فلا يصح الا من الامام لانه لو صح من غيره صار ذريعة الى ابطال الجهاد ق
جابر رض العاص الرواية عنه قال سافرت مع رسول الله عم فاعيا بعيري فلما اتى عم على نخسه فوثب فكنت
بعد ذلك احبس خطامه لاسمع حديثه عم فما اقدر عليه فلحقني النبي عم فقال بعنيه فبعته باربعة دنانير فقال
قد اخذت جملك باربعة دنانير ولك ظهره اي ركوب ظهره عارية الى المدينة استدل احمد به على جواز بيع الدابة
واشتراط ركوبها للبايع ومنعه ابو حنيفة عملا بقوله عم نهى عن بيع وشرط وعن صفقة في صفقتين وهذا الحديث
ذلك لان شرط الركوب اما ان يكون باجرة فيكون بيعا في اجارة واما بغيرها فيكون بيعا في عارية قاله لم تتمة
فلما قدمت المدينة آتيته به فاعطاني ثمنه وزادني قيراطا فقال لك الثمن ولك الجمل اعلم ان روايات مسلم عن جابر مختلفة
في رواية قال باوقية وروايات البخاري ايضا مختلفة في بعضها بثمانمائة درهم وفي بعضها بعشرين دينارا
لعل التوفيق بان يقال رواية اوقية يكون اخبارا عما وقع به العقد واربعة دنانير يكون محمولة على ان يكون
قيمتها في ذلك الوقت اربعة دنانير ان قدرها وثمانمائة ان قدر بالدراهم ورواية عشرين على ان يكون
دنانير صغارا م عبد الله بن عمر رض روى مسلم عنه قد افلح من اسلم ورزق كفافا وهو ما يكون بقدر الحاجة
ومنهم من قال هو شبع يوم وجوع يوم وقنعه الله بما آتاه بمد الهمزة اي اعطاه من الكفاف يعني من اتصف
بالصفات المذكورة فاز بمطلوب الدنيا والآخرة خ ابن عمر رض روى البخاري عنه قد بلغني انكم قلتم في اسامة
اي كلاما من الطعن في امارته لصغر سنه وانه احب الناس الي تقدم بيانه في هذا الباب في حديث ان تطعنوا
في امارته م ابي بن كعب رض روى عنه مسلم قد جمع الله لك ذلك اي ما قصدته من ثواب الخطوات قاله لرجل من الانصار قيل الجملة صفة رجل والعائد اليه محذوف [illegible]

١٢٠

ومن مشى في الظلمة وفي الرمضاء وهي الحجارة لو من للتمني او للشرط جوابها محذوف اي لكان خيرا وكان لا تخطئه صلوة من الجماعة فقيل له
مع بعده من المسجد فقال ما يسرني ان منزلي الى جنب المسجد اني اريد ان يكتب لي ممشاي مصدر ميمي
يعني ثواب مشيي الى المسجد ورجوعي اذا رجعت الى اهلي وفيه دلالة على ان الثواب في خطوات
الرجوع من المسجد مكتوب كما في الذهاب اليه م ابن مسعود رض روى مسلم عنه قد سالت الله لآجال
مضروبة اي محدودة ومقدرة وايام معدودة وارزاق مقسومة لن يعجل الله شيئا قبل حله بكسر
الحاء يعني النزول لكن الكسر اشهر رواية اي قبل وقت نزوله المقدر ولن يؤخر شيئا عن حله ولو كنت
سالت الله ان يعيذك من عذاب في النار وعذاب في القبر كان خيرا او افضل قاله لام حبيبة لما سمعها
تدعو وتقول اللهم امتعني بزوجي رسول الله وبابي ابي سفيان وباخي معاوية يعني اجعلني متمتعة ومنتفعة
بحيوتهم كانها سالت الله ان يحيا مدة حيوتهم فان قيل العذاب مقدر كالاجل فكيف ندب الدعاء في الاول دون الثاني
قلنا الكل مقدر لكن دعاء النجاة من العذاب عبادة دون زيادة الاجل ق ابو هريرة رض العاص الرواية عنه قال جاء
رجل الى النبي عم فقال اني مجهود يعني فقير جايع فارسل عم الى بعض نسائه فقالت ما عندي الا الماء ثم ارسل الى
اخرى فقالت مثل ذلك حتى قلن كلهن مثل ذلك فقال عم من يضيفه هذه الليلة فقال ابو طلحة انا فانطلق به الى رحله
فقال لامرأته هل عندك شيء قالت لا الا قوت صبياني قال فعلليهم ونوميهم فاذا دخل ضيفنا فاطفئي السراج واريه انا نأكل
ففعلت كذلك واكل الضيف فلما غدا على رسول الله قال عم قد عجب الله من صنيعكما اي رضي وقيل معناه عظم ذلك
عنده بضيفكما الليلة يعني رجلا من الانصار وامرأته هذا تفسير من المصنف لضمير التثنية خ ابو هريرة رض روى
البخاري عنه قد كان فيمن قبلكم من بني اسرائيل رجال يكلمون على بناء المجهول اي يكلمهم الملائكة ويلقون الامور
في قلوبهم من غير ان يكونوا انبياء وان يكن في امتي احد فعمر تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انه كان
فيما مضى قبلكم من الامم محدثون

فصل

م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لقد احتظرت بحظار شديد وهو
بكسر الحاء المهملة وبالظاء المعجمة ما يحجز بين الشيئين يعني امتنعت من النار بمانع وثيق قاله لامرأة قالت
ادع الله لي فلقد دفنت ثلثة اي ثلثة اولاد خ عمر رض روى البخاري عنه لقد انزلت علي الليلة سورة لهي
احب الي مما طلعت عليه الشمس ثم قرأ انا فتحنا لك فتحا مبينا انما كانت هذه السورة احب لانها بشرته
بالفتح والمغفرة والمراد به فتح مكة وقيل فتح خيبر وقيل جميع ما فتح الله عليه قال انس رض لما قرأ النبي عم انا فتحنا لك
قال رجل هنيئا مريئا قد بين الله لك ما يفعل بك فما يفعل بنا فانزل الله الاية التي بعدها ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجري
من تحتها الانهار الاية ق ابو هريرة رض العاص الرواية عنه لكن رواته في الصحيحين ابو موسى دون ابو هريرة
لقد اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل يعني تفسير الرجل المطري على بناء المفعول اي الذي جوز غير الحد في مدحه انما كان
المبالغة في المدح سببا لهلاك الممدوح لانه ربما يفضي الى العجب م عمران بن حصين رض روى عنه قال ان امرأة
من جهينة اتت رسول الله عم وهي حبلى من الزنا فقالت يا نبي الله اصبت حدا فاقمه علي فدعا عم وليها فقال احسن اليها
فاذا وضعت فائتني بها ففعل فامر بها نبي الله عم فشدت عليها ثيابها ثم امر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال له عمر تصلي
عليها يا رسول الله وقد زنت فقال عم لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة لوسعتهم وهل
وجدت يعني ما وجدت توبة افضل من ان جادت بنفسها لله وهو من الجود قاله للجهنية التي اقرت بالحبل من الزنا
لو قال الشيخ قاله لعمر للجهنية لكان ابين خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لقد تحجرت واسعا يعني ضيقت شيئا
واسعا وهو رحمة الله قاله لاعرابي قال اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا احدا م انس رض روى مسلم عنه

لقد رأيت اثني عشر ملكا يبتدرونها اي يسارعون رفع تلك الكلمات الى السماء لعظم قدرها ايهم يرفعها هذه الجملة الاستفهامية
وقعت حال المفردة بتاويل يعني يبتدرونها حال كونهم ابتدارهم مقرونا بتقدير ان يقال لهم ايهم يرفعها قاله لرجل كان
يقعد ولا درك الصلوة مع رسول الله عم وقد حفزه النفس اي دفعه تتابع نفسه من سباقه فقال الله اكبر الحمد لله حمدا
كثيرا طيبا مباركا فيه فلما قضى عم صلوته قال ايكم تكلم بهذه الكلمات فقال رجل انا وقيل الرجل هو رفاعة بن رافع الا
نصاري قال صاحب التحفة معنى تخصيص العدد ان الكلمات بعد التكبير ستة فضاعف الله ذلك العدد الى ضعفه لانه
ولى ان يفوض ذلك الى الشارع وفيه دليل على جواز الاسراع للمصلوة لسكوته عم عن المنع لكن المستحب هو السكينة
ابو هريرة رض روى مسلم عنه لقد رايت رجلا يتقلب في الجنة في شجرة اي بسبب شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت
تؤذي الناس م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لقد رايتني في الحجر اي حجر الكعبة وقريش تسالني عن مسراي مصدر ميمي
اي عن سيري الى بيت المقدس فسالتني عن اشياء من بيت المقدس لم اثبتها اي لم اشاهدها على التعيين و
كربت بضم الكاف اي حزنت بفتح الكاف وضمها من الغم الذي ياخذ بالنفس ما كربت مثلها قط فرفعه الله لي انظر اليه
ما يسالوني عن شيء الا انبأتهم به وقد رأيتني في جماعة من الانبياء فاذا موسى قائم يصلي فاذا رجل جعد فيه معنيان
احدهما جعودة الجسم وهو اجتماعه والثاني جعودة الشعر وههنا الاول اصح لما جاء في رواية ابي هريرة انه رجل الشعر
كذا قاله صاحب التحرير وقال النووي يجوز ان يراد به الثاني ايضا لانه يقال شعر رجل اذا لم يكن شديد الجعودة
ضرب اي خفيف اللحم كانه من رجال شنوءة بشين معجمة مفتوحة ثم نون ثم واو ثم همزة ثم هاء وهي قبيلة من اليمن و
نسبتهم شنائي قال ابن السكيت ربما قالوا شنوة بالتشديد بغير همز ونسبتها شنوي واذا عيسى بن مريم
قائم يصلي اقرب الناس به شبها عروة بن مسعود الثقفي واذا ابرهيم قائم اذا هذه للمفاجاة وكذا ما قبلها يصلي
اشبه الناس به صاحبكم يعني نفسه اي النبي عم هذا تفسير من الراوي فحانت الصلوة اي جاء وقتها فامتهم فان قيل
كيف رأى الانبياء عم يصلون وهم في دار الاخرة اجيب بان المراد بالصلوة هنا الدعاء لكن قوله عم في امت الصلوة وقوله فا
ممتهم الا يناسبه او نقول مثل له عم حالهم التي كانت في حيوتهم لا انهم مصلون حقيقة او نقول انهم احياء والمنقطع
عنهم وجوب لا انفه فلما فرغت من الصلوة قال قائل يا محمد هذا مالك صاحب النار فسلم عليه فالتفت اليه فبدأني
بالسلام بدأ مالك بالسلام ليزيل ما استشعر من الخوف منه لكونه خازن النار ق المسور بن مخرمة ومروان
الحكم رض اتفقا في الرواية عنهما قالا صالح النبي عم اهل مكة زمن الحديبية على ان يخلوا بينه وبين البيت وان يرد
عم من جاء منهم اليهم وان اسلم ولما رجع الى المدينة جاء رجل مسلما يقال ابو بصير فارسلوا في طلبه رجلين
فدفعه اليهما فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا فقال ابو بصير لاحدهما والله اني لارى سيفك هذا جيدا ارني
انظر اليه فامكنه منه فضربه حتى مات وفر الاخر حتى اتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال عم لقد رأى
هذا ذعرا بضم الذال المعجمة وسكون العين المهملة اي خوفا يعني احد الرجلين الذين رجعا بابي بصير الى
المدينة فلما انتهى الى النبي عم قال والله قتل صاحبي واني لمقتول فجاء ابو بصير فقال يا نبي الله لقد اوفيت عهدك ثم
انجاني الله منهم فقال عم ويل امه مسعر حرب لو كان له احد اي احد يعينه وينصره لاثار الفتنة فلما عرف
انه عم سيرده اليهم خرج حتى اتى ساحل البحر فجعل لا يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحق بابي بصير حتى
اجتمعت منهم عصابة فلما سمع خروج عير لقريش الى الشام قتلوهم فاخذوا اموالهم فارسلت قريش الى النبي
تناشده الله والرحم ان يدعوهم الى المدينة فمن اتاه فهو آمن م ثوبان رض روى مسلم عنه لقد سالني عن هذا الذي سالتني عنه اي عن هذا الموضع للتعظيم وما لي علم بشيء منه اي مما سالتم عنه حتى اتاني الله به اي

بجوامع

قال حين سأل حبر بكسر الحاء وفتحها اي عالم من احبار اليهود عن اول طعام اهل الجنة وان السائل كان عبد الله بن سلام فقال زيادة كبد النون وعن شبه الولد
باحد ابويه فقال عم اذا علا مني المرأة تكون الانثى باذن الله واذا علا مني الرجل تكون الانثى باذن الله فقال السائل
صدقت فاثبت خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة
فقال عم لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسألني عن هذا الحديث احد اول منك لما رأيت بكسر اللام وما فيه مصدر
ومن في قوله من حرصك للتبعيض او موصولة ومن فيه للتبيين على الحديث اي سماعه لعل مراده انك كان
معرفة من هو اكثر حظا بشفاعته من المؤمنين فبينه عم بقوله اسعد الناس بشفاعتي اي اكثرهم حظا يوم
القيمة من قال لا اله الا الله خالصا من قبل نفسه بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اي من غير اكراه ولا اجبار يعني
من كان بقلبه مخلصا في ايمانه فهو المحظوظ بشفاعتي فيكون افعل التفضيل للزيادة المطلقة فان قيل كيف
الجمع بين هذا الحديث وحديث اخر صحيح وهو انه عم يخرج من النار بشفاعته مرات اعدادا كثيرة فيقول يا رب ايذن لي
فيمن قال لا اله الا الله فيقول تع ليس ذلك لك ولكن بعزتي وجلالي لاخرجن منها من قال لا اله الا الله قلت قال القاضي
المخرجون بلا شفاعته مخصوصون من عموم هذا الحديث وقال المظهر المراد بالمخرجين ايمن سائر الانبياء وبالمسعدين
بشفاعته امته وقال الطيبي المراد بالمخرجين من لهم ايمان بلا عمل وبالمسعدين بشفاعته من لهم ايمان مع
ثمرته وهي ازدياد اليقين والعمل خ عائشة رض روى البخاري عنها لقد عذت بعظيم الحق باهلك قاله لابنة الجون
لما دنا منها ليلة الزفاف فقالت اعوذ بالله منك كذا في التحفة قيل انما حملتها على ذلك القول بعض ازواج النبي عم
غيرة عليها وهي كانت غافلة عن معنى هذا القول وقيل انها كانت مخطوبة لا منكوحة لما روي عن ابي اسيد
ان ابنة الجون لما اتيت وانزلت في بيت مع ظئرها فانطلقنا مع رسول الله عم اليها فلما انتهينا قال اجلسوا
ههنا فدخل عليها فقال هبي نفسك لي قالت وهل تهب الملكة نفسها للسوقة فاهوى عم ان يضع يده عليها
ليسكنها فقالت اعوذ بالله منك فقال عم الحديث ثم خرج وقال يا ابا اسيد البسها رازقيين وهي ثوبان
من كتان والحقها باهلها ولا يكون ما اعطاها من رازقيين وهي ثوبان من كتان ابيض صداقا لا متعة بل برا
مبتدأ وقيل انما استعاذت لانها لم تعرفه فلما اخبرت انه رسول الله تاسفت على قولها ذلك وفيه دليل على جواز
نظر الخاطب الى من يريد نكاحها واسمها اسماء بنت النعمان ابن الجون بن الحارث انما تعرض المص لذكر
اسمها للثبوت اختلاف في المستعيذة قيل هي اميمة بنت شراحيل وقيل مليكة بنت كعب الليثي والاكثر
على ما ذكره المص م جويرية بنت الحارث رض روى مسلم من حديث ام المؤمنين جويرية قيل سبيت في غزوة
بني المصطلق ووقعت في سهم ثابت بن قيس فكاتبها فقضى النبي عم كتابتها فتزوجها فكان اسمها برة
فسماها عم جويرية ما روت عن النبي عم سبعة احاديث لها في الصحيحين ثلثة انفرد البخاري منها
بواحد ومسلم باثنين قالت خرج النبي عم من عندي وانا في مسجد بيتي ثم رجع بعد ان اضحى وانا جالسة في
مسجدي فقال ما زلت على الحال التي فارقتك عليها قلت نعم فقال عم لقد قلت بعدك اي بعد خروجي من عندك
اربع كلمات ثلث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن اي لغلبت حسناتها حسنات ما قلت
سبحان الله وبحمده عدد خلقه نصب على المصدر اي تسبيحا تبلغ عدد مخلوقاته ورضا نفسه وعقد ارضا الله
عن عباده فانه لا ينقطع ولا ينقضي وزنة عرشه اي بوزنه عظم عرشه ومداد كلماته اي معلوماته
مداد مصدر بمعنى الزيادة والكثرة يقال مددت الشيء مدا ومدادا او يحتمل ان يكون جمع مد بضم الميم

ومو مكيال يسع فيه رطلان عند اهل العراق والمراد به التخيل عن كثرته لان التسبيح لا يدخل في الكيل سبحان الله مصدر منصوب بفعل مقدر
وهو التسبيح فيكون اخبارا عن ثبوت التنزه لله لا انشاء لانه ليس في وسعه ان ينزه الله بعدد
خلقه خ خباب بن الارت رض خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد البا الاولى الموحدة والارت بتشديد التاء
المثناة فوق بعد الراء المهملة قيل ما رواه عن النبي عم اثنان وثلثون حديثا له في الصحاح خمسة
احاديث انفرد منها مسلم بحديث والبخاري بحديثين احدهما هذا قال شكونا الى رسول الله لقد
لقينا من المشركين شدة الا تدعو لنا فقال عم لقد كان من قبلكم ليمشط بمشاط الحديد ما دون عظامه
من لحم او عصب ما يصرفه ذلك عن دينه ويوضع المنشار على مفرق رأسه فيشق باثنتين ما يصرفه
ذلك عن دينه وليتمن الله هذا الامر اي امر الدين حتى يسير الراكب من صنعاء وهي المدينة باليمن
الى حضرموت وهو موضع معروف باليمن ما يخاف الا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون ...
عم الدعاء واشتغل الى عتاب اصحابه لعلمه بما سبق في القدر من جريان المحن عليهم ليوجروا بها
كما جرت عادة الله في سائر اتباع الانبياء ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها لقد لقيت من قومك حذف
مفعوله وهو الاذى للاختصار وكان اشد بالنصب خبر كان واسمه ضمير عايد الى المفعول المحذوف
ما لقيت منهم اي من قومك من الاذى يوم العقبة وهي موضع ويومها اليوم الذي وقف عند العقبة
ودعا القبايل فما اجابوه واذوه كثيرا وكان ذلك بعد وفات عمه ابي طالب لانه كان ينصره وذلك اليوم كان
معروفا عندهم اذ عرضت هذا ظرف لقد لقيت نفسي على ابن عبد ياليل بالياء المثناة تحت في اوله بن عبد
كلال بضم الكاف اراد عم بعرض نفسه الدعوة الى الاسلام فلم يجبني الى ما اردت فلما لم يجبه المدعو سلط
سفهاء فرشقوا النبي عم ورموه بالحجارة حتى ادموا رجليه فانطلقت وانا مهموم على وجهي وهو حال من
ضمير مهموم اي ممكبا على وجهي فلم استفق اي لم افق من ذلك الغم الا وانا بقرن الثعالب بالثاء المثلثة
وهو جبل بين مكة والطايف على مرحلتين منها فرفعت رأسي فاذا انا بسحابة قد اظلتني فنظرت فاذا
فيها جبرئيل فناداني فقال ان الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث اليك ملك الجبال لتامره بما شئت
فيهم فناداني ملك الجبال فسلم علي ثم قال يا محمد ان الله قد سمع قول قومك لك وانا ملك الجبال وقد بعثني اليك
ربك لتامرني بامرك فيما شئت ان شئت ان اطبق عليهم يقال اي غطيته الاخشبين بفتح الهمزة وسكون
الخاء وفتح الشين المعجمتين وفتح الباء الموحدة وهما جبلا مكة يحيطانها احدهما ابو قبيس والآخر المقابل له يعني
ان شئت اضم الجبلين فاجعلهما كالطبق عليهم فيهلكون تحته فقال رسول الله عم بل ارجو ان يخرج الله من اصلابهم
من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا قاله لها حين قالت هل اتى عليك يوم كان اشد من يوم احد فان قلت كيف
وقع الحديث جوابا لعايشة عن هذا السوال قلنا معناه والله اعلم لم يكن يوم اشد من احد لكن اليوم الذي اذاني قومي
فيه كان قريبا منه واشد من يوم العقبة وقيل تقديره لقيت من قومك اذى هو اشد من الاذى يوم احد ويوم العقبة
م ابن مسعود رض روى مسلم عنه لقد هممت اي قصدت ان آمر رجلا يصلي بالناس ثم احرق على رجال يتخلفون
عن الجمعة بيوتهم يعني ثم انطلق واطلع على من لم يحضر الجماعة فآمر باحراق بيوتهم قيل هذا مختص بزمانه عم لانه لم يتخلف
عن الجمعة في ذلك الوقت الا منافق ويحتمل ان يجعل عاما فيكون تشديدا على تاركي الجمعة بغير عذر وتنبيها على عظم
اثمهم خ عايشة رض روى البخاري عنها لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر وابنه اراد به عبد الرحمن واعهد اي اوصي ابا بكر بالخلافة يعني ان يقول القايلون اي كراهة ان يقول قايل انا احق منه بالخلافة ويتمنى المتمنون الا ابو بكر

عن ابن م

احدا ان يكون ... ان يقول

ويدفع

ويابى المؤمنون ويدفع الله غيره

احدا ان يكون الخليفة غيره ثم قلت يابى الله والمؤمنون يعني ترك الايصاء اعتمادا على الله تع يابى ان تكون الخليفة غيره ويدفع المؤمنون
اي او اعتمادا على ان الله يدفع الله تع كون غيره خليفة ويابى المؤمنون عنه وفيه فضيلة لابي بكر واخبار عما يقع بعد وفاته فكان كما قال
م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه قال نظر رسول الله عم في بعض اسفاره الى امرأة مجح مسبية حبلى بينت نفاسها فسال عنها
فقالوا امة فلان فقال عم لعله يريد ان يلم بها اي يطاها فقالوا نعم فقال عم لقد هممت ان العنه اي صاحب الامة الحبلى
ان يطاها لان العنا يدخل معه قبره وفيه تشديد عليه كيف يورثه وهو لا يحل له هذا وقع تعليلا يعني لاستحقاقه اللعن
والاستفهام فيه معنى التعجب المتضمن للذم يعني اذا وطيها ثم جاءت بولد لستة اشهر يحتمل ان يكون الولد من زوجها الاول
فان اقر بالنسب يكون مورثا ولد الغير وهو لا يحل له كيف يستخدمه وهو لا يحل له يعني يحتمل ان يكون ذلك الولد
من الواطي فان لم يقر به يبقى غلاما فكيف يستخدم ولده وهو لا يحل له فيجب عليه الامتناع من وطيها حذرا عن
هذين المحذورين م جذامة بنت وهب رض جذامة بضم الجيم وبالدال المهملة وقيل بالمعجمة والاول اصح قيل
ما روته عن النبي عم حديثان انفرد مسلم منهما بهذا الحديث لقد هممت ان انهى عن الغيلة وهي بكسر الغين المعجمة ان
يجامع الرجل امراته وهي ترضع كان السبب فيه صلعم خوف ضرر الولد لان الاطباء يزعمون ان ذلك اللبن داء
حتى ذكرت ان الروم وفارس يصنعون ذلك اي الجماع وقت ارضاع المرأة فلا يضر اولادهم وفيه تلويح الى ان ما
يقوله الاطباء من الضرر ليس بيقين وجواز اجتهاده عم

الباب السابع

سليمان بن صرد رض روى البخاري عنه الآن نغزوهم ولا يغزونا ونتابع نومنا الساعة تبين من الله ان الظهور لنا عليهم لا لهم
علينا نحن نسير اليهم قاله حين انجلى الاحزاب عنه بالرفع فاعل انجلى قال الجوهري انجلى عنه الامر اي انكشف
الاحزاب عن محاصرة المدينة وهذا من معجزاته عم حيث كان كما قال الحمد لله ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها الارواح
جنود مجندة اي جموع مجتمعة فما تعارف منها اي كل روح شارك الآخر في المعرفة بيانه ان الله عرف ذاته الارواح
بنعوته فعرفها بعض الارواح بالقهر والجلال وبعضها باللطف والجمال وبعضها بالصبر على حسب صفاته تع ثم استنطقها
بقوله الست بربكم ثم اودع الارواح في الاجساد ايتلف اي الف قلبه قلب الآخر وان تباعد جدا منهما وما
تناكر منها اي كل روح لم يشارك الآخر في المعرفة المذكورة اختلف اي قلبه قلب الآخر وان تقارب جدا منهما الا
يتلاف والاختلاف للقلوب كما قال تع لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم وقال تع تحسبهم جميعا وقلوبهم
شتى وقيل معناه ان الارواح خلقت على قسمين سعداء واشقياء فاذا اودعت في الاجساد ايتلفت او اختلفت
بحسب ما خلقت عليه ولهذا ترى الاخيار يميلون الى الاخيار والاشرار الى الاشرار م ابو موسى وابي بن كعب رض
روى مسلم عنهما الاستيذان ثلث فان اذن لك جواب محذوف اي فادخل والا فارجع لتقدم الكلام عليه في الباب الرابع في
حديث اذا استاذن احدكم ثلثا م جابر رض روى مسلم عنه الاستجمار تو بتشديد الواو يعني الاستنجاء فرد وهو ثلثة
ورمي الجمار تو وهو سبع وكذا المراد من التو في السعي والطواف والسعي بين الصفا والمروة تو والطواف
تو فاذا استجمر احدكم فليستجمر بتو فان قلت هذا مكرر باول الحديث قلنا المراد بالاول الفعل وبهذا عدد الاحجار
ق عمر بن الخطاب رض اتفقا على الرواية عنه الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلوة
وتوتي الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا تمييز او مفعول به واليه متعلق بسبيل لانه
بمعنى موصل فان قلت اخذ في تعريفه العبادات فيلزم ان لا يكون مسلما من ترك احدها قلنا المراد منه الاسلام الكامل
فتاركها لا يكون مسلما كاملا فلا يلزم منه ان يكون كافرا

قال جبرئيل عم حين جاءه على صورة رجل غريب سائلا عن الاسلام فقال صدقت جبرئيل عم ... الى ان قال عارفا به وسائلا عنه لا ليعلم

واح

علامه اي اول الحديث من المصابيح

انما صدقت

او الى دفع الوهم بان السائل لم يقبل الجواب او الى انهم اذا سمعوا التصديق منه فكانهم سمعوا هذا الحديث من النبي وان لم يدان او الى من انه هو قال فاخبرني عن الايمان
قال اى النبي عم ان تؤمن بالله وهو اعتقاد انه تع واحد قديم ازلي متصف بما يليق به من صفات الكمال وملائكته
وهو اعتقاد انهم عباد الله لا يفترون عن عبادته لحظة ومن تنقصهم يكون كافرا تقديمهم على الرسل لا للتفضيل بل لترتيب
الواقع لان الله تع ارسل الملك الى الانبياء وكتبه وهو اعتقاد ان جميعها كلام الله قيل الكتب المنزلة مائة واربع
كتب منها عشر صحايف نزلت على آدم وخمسون على شيث وثلثون على اخنوخ وهو ادريس وعشر على ابراهيم عم
والتوراة والزبور والانجيل والفرقان ورسله وهو انهم مبعوثون الى الخلق وخبرهم واليوم الاخر وتؤمن
بالقدر اعاد ذكر الايمان ههنا ايذانا باهتمامه لانه منزلة الاقدام ولهذا ضل في معرفته الاقوام حين
وشرع بالجبر بدلا عن القدر قال صدقت قال فاخبرني عن الاحسان اى الاخلاص قال ان تعبد الله كانك
تراه فان لم تكن تراه فانه يراك فان من علم ان معبوده مشاهد بعبادته اخلص فيها لا محالة اعلم ان
لفظ صدقت غير مذكور عقيب هذا الجواب وما بعده في النسخ المصححة ولكنه مذكور في صحيح مسلم وفي كثير من الروايات
فلعل الراوي تركها في بعضها اختصارا او نسيانا قال فاخبرني عن الساعة اى عن وقت قيام القيمة
قال ما المسئول عنها باعلم من السائل يعني كلانا في علمها سواء بل هو مختص بالله تع والغرض منه قطع
الطمع عن معرفة وقتها قال فاخبرني عن اماراتها قال ان تلد الامة ربتها يعني من علاماتها ان يكثر السبي ويتسرى
بالسرى فتلد الامة من سيدها فيكون الولد كسيدها لكونه سبب عتقها فانثها باعتبار النسمة او يجوز اطلاقها
قها على غير الله لان الرب بالتذكير مضافا الى الانسان لا يطلق الا على الله وانما صار هذا من اماراتها لانه يدل على
استيلاء المسلمين واستعلاء الدين ولا يخفى اه بلوغ الامر غايته يؤذن بالانحطاط ورجعته او معناه ان لا يطيع
الولد امه حتى يظن انه سيدها وان ترى الحفاة جمع الحافي وهو الذي لا شيء في رجله من نعل وغيره العراة جمع
العاري العالة جمع العائل وهو الفقير المراد بهم العاجزون المقصرون في الدين كعجزهم في السير والعيش
رعاء جمع راع الشاء جمع شاة يعني ملوكا وهو مفعول ترى عبر عن الخلق بالشاء لكونهم في العجز كالشاء
يتطاولون في البنيان اى حال كونهم متفاخرين بارتفاع ابنيتهم يعني من جملة اماراتها ان يفوض الامر الى الاجلاف
فحينئذ ينعكس الزمان ويتذلل الاشراف ق عمر رض الله تعالى عنه الرواية عنه الاعمال بالنيات المفرد المعرف
باللام اذا لم يكن معهود ايفيد الحصر فلما رأينا ان ذوات الاعمال توجد بدون النية احتجنا الى التقدير والمراد صحتها
على راي الشافعي وفضيلتها على راي ابي حنيفة فان قلت هذا غير مستقيم لان النية عمل القلب فيحتاج الى نية اخرى
فيتسلسل قلت العمل عند الاطلاق منصرف الى عمل غير النية الا يرى انك تقول ما عملت اليوم شيئا وان كنت
قد نويت الغرض فان قلنا ان اريد بالنية النية اللغوية وهي القصد مطلقا فكلامه غير مفيد لان العمل فعل
اختياري لا يوجد بدونها وان اريد بها النية الشرعية وهي نية التقرب الى الله فالحصر ممنوع اذ قد يوجد
عمل بدونها قلنا المراد منها ما يكون تكليفية فحينئذ العبادات انما يعتد بها بالنية والبحث ههنا كان كثير
الاذيال تركناه حذرا عن الاملال ولكل امرئ ما نوى هذا اشارة الى ان حسن القبول منوط بحسن
النية والى ان تعيين المنوي شرط فلو كان على انسان صلوات لا يكفيه ان ينوي الصلوة الفائتة بل شرط
ان ينوي كونها ظهرا او غيره فلولا هذا القول لاقتضى الكلام الاول الفائتة بلا تعيين فمن كانت هجرته الى
الله ورسوله ومن ترك الوطن الذي بين الكفار وانتقل الى دار الاسلام لله ولرسوله وليس مخصوصا بالانتقال من مكة الى المدينة فهجرته الى الله ورسوله فان قلت الشرط والجزاء

قوم الكلام

قد اتحدا قلنا لا اتحاد لان التكرار يفيد كما قال ابو النجم وشعري شعري اى شعري كامل فالمعنى فهجرته كاملة ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها تنوين
لانها تانيث ادنى وجمعها دنا ككبرى وكبر او امراة يتزوجها انما ذكر مع كونها مندرجة تحت دنيا
تعريضا لمن كان جار المدينة في نكاح مهاجرة فقيل له مهاجر ام قيس او تنبيها على زيادة التحذير من ذلك
وهذا من باب ذكر الخاص بعد العام لمزيته فهجرته الى ما هاجر اليه يعني لا يثاب على هجرته م ابو ايوب
رض روى مسلم عنه الانصار ومزينة وجهينة وغفار واشجع وما كان من بني عبد الله قال القاضي المراد
ببني عبد الله هنا بنو عبد العزى بن غطفان انما اضاف العبد الى الله استهجانا لاضافته الى العزى موالي
اى احبائي دون الناس يعني انا اتولى امورهم دون غيري فلا ينبغي لهم ان يكلوا شيئا من امورهم
الى غيري والله ورسوله مولاهم وفيه دلالة على فضائل هذه القبائل لانهم دخلوا في دين الله رغبة فيما عند الله
بلا خوف حرب ق ابو هريرة رض الله تعالى عنه الرواية عنه الايمان بضع قال القاضي بكسر الباء ما بين
الثلث والعشر وكذا البضعة بفتح الباء وكسرها واما بضعة اللحم فبالفتح لا غير وسبعون
شعبة اى قطعة يعني بها خصلة ولما كان الاعمال الصالحة خلقا لاهل الايمان وانها من جملة الدلائل
عليه اطلق اسم الايمان عليها اى ز والحياء شعبة من الايمان رواية البخاري وستون ورواية
مسلم سبعون او ستون على الشك الحياء انقباض النفس انقباض النفس عن شيء وتركه حذرا
عن اللوم فيه وهو نوعان نفساني وهو الذي خلقه الله في النفوس كلها كالحياء عن كشف العورة والجماع
بين الناس وايماني وهو ما يمنع المؤمن من فعل المعاصي خوفا من الله وهذا القسم مما يكتسبه المؤمن
ويتخلق به وهو المراد من الحياء في الحديث وانما افرده بالذكر لانه كالداعي الى سائر الشعب لان الحي
يخاف فضيحة الدنيا والاخرة فينزجر عن المعاصي فان قلت قد يمنع الحياء صاحبه عن الامر بالمعروف
فكيف يكون داعيا الى سائرها قلنا ذلك المانع ليس بحياء حقيقة بل هو عجز واطلاق الحياء عليه
مجاز وانما الحياء الحقيقي خلق باعث على ترك القبيح م ابو هريرة رض روى مسلم عنه الايمان يمان
اى يمني الالف فيه عوض من ياء النسبة والحكمة وهي عبارة عن العلم والعمل به وقيل الاصابة في القول
من غير نبوة يمانية بتخفيف الياء وكذا الالف فيه عوض حكى المبرد وغيره ان التشديد لغة كما انشد لامية يمانيا يظل
يشد كيرا وينفخ داعيا لهب الشواظ قال القاضي مع نسبته الى اليمن ان الايمان بدا من مكة وهي من تهامة
وتهامة من ارض اليمن وقال ابو عبيد المراد به الانصار لانهم يمانيون في الاصل فنسب الايمان اليهم لنصرهم
قال الشيخ ابو عمرو ولو تاملوا هذا لما تركوا الظاهر بل المراد به اهل اليمن نسب الايمان اليهم اشعارا بكماله
فيهم لان من اتصف بشيء وقوي قيامه به نسب ذلك الشيء اليه لان يكون في ذلك نفي له عن غيرهم فلا منافاة بينه وبين
قوله عم الايمان في اهل الحجاز ثم ان المراد بذلك الموجود دون منهم في ذلك الزمان لا كل اهل اليمن في كل احيان م ابن عباس
رض الايم احق بنفسها من وليها اى في اختيار الزوج لا في العقد فان مباشرته الى وليها لقوله لا نكاح الا بولي وفي
لفظ احق دلالة على ان لها حقا ايضا وحقها اوكد من حقه حتى لو اراد الولي تزويجها كفوا وامتنعت لم تجبر ولو ارادت
ان تتزوج كفوا وامتنع الولي اجبر والبكر يستاذن في نفسها واذنها صماتها اى سكوتها تقدم بيانه في الباب الثالث
في حديث لا ينكح الايم حتى تستامر ق انس رض الله تعالى عنه الرواية عنه قال اعطيت رسول الله عم في دارنا لبنا قد شرب
منه وكان ابو بكر عن يساره واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال عمر هذا ابو بكر فاعطى عم سوره الاعرابي فقال عم الايمنون

الايمنون الايمنون ذكر لفظ الايمنون الثلث تاكيدا اي محذوف اي احق وفيه تنبيه باعتبار الايمن وان كان مفضولا فانه قبل بحيح مسلم ان الرسول الله عم اتي بشراب من لبن ممزوج بماء وعن يمينه غلام وعن يساره الاشياخ فقال عم للغلام اتاذن لي ان اعطي هولاء فقال الغلام لا والله فاعطاه الغلام فلم يستاذن عم هنا عن الاعرابي اجيب بان الاعرابي كان قريب العهد بالجاهلية فانه عم لو استاذنه ربما يسبق الي قلبه شي يهلكه به لعدم معرفته خلق رسول الله عم واما الغلام فقيل كان ابن عباس استاذن تالفا لقلوب الاشياخ بايذانه عم انه يؤثرهم في الاعطاء لولم يمنع منه سنية الايمن م النواس بن سمعان رض نواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم قيل ما رواه عن النبي عم سبعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا قال سئل النبي عم عن البر فقال البر حسن الخلق وهو الاتباع برسول الله عم في الاعمال والآداب ق انس رض العمل على الرواية عنه البركة اي كثرة الخير في نواصي الخيل اي في ذواتهم قال الخطابي قد يكنى بالناصية عن الذات يقال فلان مبارك الناصية اي ذاته انما جعلت البركة في الخيل لان بها يحصل الجهاد الذي فيه خير الدنيا وخير الآخرة واما الحديث الآخر وهو الشوم يكون للفرس فمحمول على ما لم يكن معدا للغزو ق انس رض العمل على الرواية عنه البزاق في المسجد خطيئة اي القاء البزاق في ارض المسجد وجدرانه اثم احتاج اليه او لا بل يبزق في ثوبه وكفارتها دفنها يعني اذا ارتكب تلك الخطيئة فكفارتها ان يدفنه في تراب المسجد ان كان والا فيخرج وقيل المراد به اخراجه مطلقا م حكيم بن حزام رض روى مسلم عنه البيعان بتشديد الياء اي المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا هذا شك من الراوي الحديث حجة للشافعي في اثبات خيار المجلس في البيع قال المانعون اسم الفاعل حقيقة في الحال فيكون معنى البيعان المباشران بعقد البيع فلو ثبت الخيار قبل تمام البيع لكان اطلاق البيعان عليهما مجازا باعتبار ما كان فلا يصار اليه عند امكان الحقيقة فيكون المراد من الخيار خيار القبول يعني اذا اوجب احدهما البيع فالآخر بالخيار ان شاء قبله وان لم يقبل ومن التفرق التفرق بالاقوال بان قال احدهما بعد الايجاب اشتريت فان صدقا اي في صفة المبيع والثمن وبينا اي ما كان فيهما من عيب بورك لهما اي اعطى الله الزيادة فيما ياخذ كل منهما في بيعهما وان كتما يعني عيب المبيع والثمن وكذبا يعني في صفاتهما محقت اي ذهبت بركة بيعهما ح ابن عباس رض روى البخاري عنه البينة او حد في ظهرك روى برفعهما تقديره عليك البينة او الحد وبنصبهما اي اقم البينة او تحد حدا قاله لهلال ابن امية لما قذف بشريك بن سحماء ق ابو هريرة رض العمل على الرواية عنه التثاوب بالهمز اراد به سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء من الشيطان فاذا تثاءب احدكم فليكظم ما استطاع اي فليحبسه مهما امكن ستر الفتحة ق ابو هريرة رض العمل على الرواية عنه التصفيح للنساء والتسبيح للرجال تقدم توضيحه في الباب الخامس في حديث اذا رابكم الحديث التصفيق ق سعد بن ابي وقاص رض العمل على الرواية عنه الثلث يجوز نصبه على تقدير فعل اي اعط ورفعه على انه فاعل اي يكفيك الثلث او مبتدا محذوف خبره والثلث كثير وفيه اشارة الى ان المستحب النقص عن الثلث اولى قال اسحق بن راهويه السنة الربع الا ان يعرف الرجل في ماله شبهة فله استغراق الثلث او كثير شك من الراوي قاله له حين قال في مرضه افاتصدق بثلثي مالي قال لا قال فالشطر قال لا قال فالثلث يجوز رفع الثلث فالثلث كاف وجره عطفا على مجرور الباء ونصبه عطفا على محل اي ثلثي المجرور وكذا يجوز الحركات في الثلث في فالشطر على الوجوه المذكورة قال اي النبي عم الحديث روي ان النبي عم قال لسعد اوص بالعشر فما زال يناقصه سعد حتى قال عم اوص ع ابو رافع رض مولى رسول الله عم قيل انه لما غلبت عليه كنيته كان قبطيا ومنهم العباس بالثلث

بسبب قربه للشفعة من غير الجار وقيل اراد به الشفعة لما روي انه قيل يا رسول الله ما سقبه قال شفعته وروي ايضا الجار احق بشفعته احتج ابو حنيفة بهذا على ثبوت الشفعة للجار واحتج الشافعي على ان لا شفعة للجار بقوله عم اذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة وحمل الحديث على ان المراد بالجار الشريك ويمكن ان يجاب بان الشفعة للشريك ثابتة بالحديث الآخر اتفاقا فلو حمل هذا الحديث عليه يلزم الاعادة والافادة خير منها وحمل حديث الشافعي على ان لا شفعة من جهة الشركة جمعا بين الحديثين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه الجرس مزامير الشيطان الجرس هو الجلجل يعلق على الدواب اخبر عن المفرد بالجمع لارادة الجنس اضافه الى الشيطان لان صوته شاغل عن الذكر والفكر روي ان جارية دخلت على عائشة وفي رجلها جلاجل فقالت عائشة اخرجوا عني مفرقة الملائكة وفيه دلالة على كراهة خ ابن مسعود رض روى البخاري عنه الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله الشراك سير النعل على وجهها والنار مثل ذلك ووجه الاقربية ان يسيرا من المعروف قد يكون سببا لدخول الجنة ويسيرا من المنكر سببا لدخول النار فينبغي ان يرغب الى كل اسباب الجنة ويجتنب عن كل اسباب النار ق جابر رض العمل على الرواية عنه الحرب خدعة بفتح الخاء وسكون الدال للمرة يعني اذا خدع المقاتل مرة لا تعاد مرة ثانية وروي بضم الخاء وسكون الدال وهي الاسم من الخداع وبضم الخاء وفتح الدال يعني الحرب كثيرة الخداع كما يقال رجل ضحكة اي كثير الضحك وفيه اباحة الخداع والكذب في الحرب الا ان يكون فيه نقض عهد روي انه عم كان اذا اراد غزوة ورى بغيرها خ ابو سعيد بن المعلى رض روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عم حديثان الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني سميت لكونها سبع آيات واللام فيه للعهد والمعهود قوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثاني وكون قراءتها مثناة في الصلوة او لان فيها الثناء على الله والمثاني جمع المثنى بمعنى الثناء او لانها نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة والقرآن العظيم الذي اوتيته قيل عطف القرآن على السبع المثاني من باب ذكر الشيء بعلمين مختلفين كما يقال هذا احمد واحمد روي انه عم قال ما انزل الله في التورية ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في القرآن مثل هذه السورة ق عائشة رض العمل على الرواية عنها الحمى من فيح جهنم تتمته فابردوها بالماء قال النووي فابردوها بهمزة وصل وبضم الراء ويقال بهمزة قطع وكسر الراء وهي لغة والفصيحة هي الاول جعل رسول الله عم حرارة الحمى من فيح جهنم اي من غليانها يقال فاحت القدر تفيح اذا غلت مبالغة في تشبيهها بحرارة جهنم في العذاب وازالة الجسد قال القاضي هذا يرد قول الاطباء بان هذا قد يجمع المسام ويحتقن البخار وينعكس الحرارة الى داخل البدن فيكون سببا للهلاك قال الشيخ الشارح اللام في الحمى للجنس يحتمل ان يرجع الضمير في فابردوها للحمى المعينة المندرجة تحت الجنس عرف النبي عم بالوحي ان شفاءها بالماء البارد واقول هذا تعليم للعلاج على سبيل التعميم فلا وجه لتخصيص بلا دليل مع ان ارجاع الضمير الى الحمى المعرفة للنبي عم غير مفيد اذ لم نعرفها وكونها معرفة لهم غير منقول بل الوجه ان يقال الماء البارد ينفع المحموم في الحميات الحادة شربا ووضعا على اطرافه لان الماء للطافته يصل الى اماكن العلة فيدفع حرارتها والمنكر عند الاطباء غسله بالماء البارد ولفظ الخبر لا يدل عليه ق انس وعمران بن حصين رض العمل على الرواية عنهما

الحياء خير كله لان مبداه انكسار يلحق الانسان من مخافة ان ينسب الى قبيح ونهايته ترك القبيح وكل ذلك خير ق عمران بن الحصين رضـ العاء الرواية عنه
الحياء لا ياتي الا بخير ق ابن عمر رضـ العاء الرواية عنه الحياء من الايمان معناه واضح مما سبق م
ابو موسى رضـ روى مسلم عنه الخازن الامين الذي يعطي ما امر به اى امره صاحب المال بتصدقه
طيبة به نفسه اى نفس الخازن بان لا يخون فيما اخذ ولا يوذي الفقير في اعطائه احد المتصدقين يعني
يكون له ثواب مثل تلك الصدقة اما هل يكون ثوابه مثل ثواب الآمر لا ففيه كلام تقدم بيانه في الباب لتصوم
في حديث لا تصوم المراة وبعلها شاهد م ابو هريرة رضـ روى مسلم عنه الخمر من هاتين الشجرتين النخلة
والعنبة بجرهما بدل من الشجرتين وبرفعهما خبر مبتدا محذوف ويروى الكرمة والنخلة ويروى الكرم
المراد من الخمر هنا ما يخامر العقل ويزيله لان الخمر اللغوي هو النئ من ماء العنب اذا غلا وقذف بالزبد
لا يكون من النخلة والغرض من الحديث بيان حكم الخمر يعني يحرم الخمر من هاتين لا بيان حقيقتها
لانه غير مبعوث لبيانها فتخصيص هذين الجنسين بالذكر لا يدل على نفي ما عداهما ق ابن عمر رضـ
العاء الرواية عنه الخير معقود في نواصي الخيل تقدم بيانه قريبا في حديث البركة في نواصي الخيل
الى يوم القيمة اى الى قربه وفيه دليل على ان الجهاد دائم الى ذلك الوقت ق ابو هريرة رضـ العاء الرواية
عنه الخيل الثلثة لرجل وهو بدل من ثلثة تنكير العامل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي له
اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال لها اى للخيل حبلها في مرج بسكون الراء وبالجيم الموضع الذي
يرعى فيه او روضة شك من الراوي فما اصابت في طيلها بكسر الطاء وفتح الياء اصله الطول وهو
الحبل الذي يطول للدابة لترعى وذكر صفة طيل من المرج او الروضة من فيه بيان لما كانت له حسنات
يعني يكون لصاحب الخيل ثواب مقدار مواضع اصابتها في ذلك الحبل الذي ربطت به ولو انه انقطع
للشان انقطع طيلها فاستنت بتشديد النون اى عدت شرفا اراد به عدوها الى الغاية او شرفين
كانت له آثارها اى مقدار آثارها وارواثها حسنات ولو انها مرت بنهر بسكون الهاء وفتحها واحد الانهار
فشربت منه ولم يرد ان يسقيها اى والحال ان صاحبها لم يقصد سقيها كان ذلك اى ما شربت
يعني مقدار حسنات له وفيه تنبيه على ان الثواب اذا حصل له حين لم يقصد سقيه ففي قصده يكون اولى
لذلك الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا اى استغناء وتعففا عن سؤال الفرس عند الاحتياج اليه ثم لم ينس حق
الله في رقابها اراد به اداء زكوتها اذا كانت سائمة ولا ظهورها اراد به ركوبها في سبيل الله استدل به ابو حنيفة
على وجوب الزكوة في الخيل واوله المانعون بان المراد بحق الله في رقابها الاحسان اليها والقيام بعلفها ولكنه ضعيف
لان ذلك لا يطلق عليه حق الله في رقابها بل ذلك امر موكل الى مولاها فهي لذلك ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء
بكسر النون اى معاداة لاهل الاسلام فهي لذلك وزر قيل علة كونها وزرا مجموع هذه الاوصاف الثلثة لان
الفخر لاهل العلم والرؤساء ليس بموجب للوزر لكن هذا تكلف والظاهر ان كل واحد منها موجب للوزر م حذيفة
بن اليمان رضـ روى مسلم عنه الدجال اعور العين اليسرى جفال بضم الجيم وتخفيف الفاء يعني كثير الشعر
جنة ونار فناره جنة وجنته نار يعني من ادخله الدجال نارا بتكذيبه اياه يكون تلك النار سببا لدخول
الجنة في الآخرة ومن ادخله جنة بتصديقه اياه يكون تلك الجنة سببا لدخوله النار في الآخرة فان قيل ورد في بعض

الاحاديث الصحيحة انه اعور اليمنى وفي بعضها انه ممسوح العين ليس بناتئ عن موضعها فما وجه الجمع قلنا انه ممسوح احدى العينين واعور العين الاخرى فيراه البعض انه اعور اليمنى

ولبعض

بعض اعور اليسرى لعل ذلك على سبيل الاحتمال ونقول يجوز ان يكون كل منهما عورا لان عور العين ان لا يكون سليمة النقص فيصدق على الممسوح ايضا
الشارح يحتمل ان يكون الراوي سمع اليسرى او اليمنى على التعيين فنسيها فذكر اليمنى مكان اليسرى او
عكسه واقول لو كان راويهما واحدا لاعتبر هذا الاحتمال ولكن راوي اليسرى حذيفة وراوي اليمنى عبد الله
بن عمر وعلى ما ذكر مسلم ونسبة النسيان اليهما بعيد م ابن عمر رضـ روى مسلم عنه الدنيا سجن المؤمن اى
بالنسبة الى ما اعد له من النعيم وجنة الكافر اى بالنسبة الى ما اعد له من العذاب الاليم او يقال المؤمن
المؤمن ممنوع عن شهواتها المحرمة فكانه في السجن والكافر عكسه فهي له كالجنة حكى ان داود الطائي لما
سمع من الهاتف اطلق داود من السجن م عبد الله بن عمر رضـ روى مسلم عنه الدنيا متاع يعني ما في الدنيا
خلق لان يستمتع به بنو آدم وخير متاع الدنيا المراة الصالحة لانها تحفظ زوجها عن الحرام ويكون امينة
ومعينة على دينه وفي رواية القضاعي وخير متاعها م تميم الداري رضـ قيل انه يختم القرآن في ركعة ما رواه.
عن النبي عم غير حديث انفرد منها مسلم بهذا الدين النصيحة الدين النصيحة الدين النصيحة
ذكرها ثلث مرات قيل هذا الكلام مدار الاسلام لان النصيحة هي ارادة الخير معناه عماد الدين
النصيحة كما يقال الحج عرفة اى عماده قالوا لمن يا رسول الله قال لله معنى نصيحته الايمان به واخلاص
العمل فيما امر به ولرسوله نصيحته تصديقه بكل ما علم مجيئه به واحياء طريقته ولكتابه نصيحته
الاعتقاد بانه كلام الله والعمل بمحكمه والتسليم بمتشابهه وفي الحقيقة معنى النصائح راجعة الى العبد
ولائمة المسلمين نصيحتهم اطاعتهم في المعروف وتنبيههم عند الغفلة وعامتهم نصيحة عامة
المسلمين دفع المضار عنهم وجلب المنافع اليهم بقدر الوسع م ابو هريرة رضـ روى مسلم عنه الذهب
بالذهب اى يباع به وزنا بوزن اى حال كونهما موزونين مثلا بمثل اى حال كونهما متماثلين في القدر
الفضة بالفضة وزنا بوزن مثلا بمثل فمن زاد اى على مقدار المبيع الآخر من جنسه واستزاد اى طلب
زيادته واخذه فهو ربا اى الزائد يكون ربا ويحرم ذلك البيع وفيه اشارة الى ان من اعطى الربوا ومن اخذه
في المأثم سواء ق عمر رضـ العاء الرواية عنه الذهب بالورق اى بيع الذهب بالورق وهو بكسر الراء
الفضة ربا الا هاء وهاء وهو بالمد وفتح الهمزة صوت بمعنى خذ ومنه قوله تع هاؤم اقرؤا كتابيه.
يعني كل واحد من عاقدي الصرف يقول لصاحبه هاء فيتقابضان قبل التفرق ومحله النصب على الظرفية
والمستثنى منه مقدر يعني هذا البيع ربا في جميع الازمنة الا في زمان حضورهما وتقابضهما والبر بالبر
ربا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا الا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا الا هاء وهاء ويروى
الورق بالورق ربا الا هاء وهاء والذهب بالذهب ربا الا هاء وهاء اعلم ان الحديث المتقدم
كان يبين حقيقة الربوا وهي زيادة احد البدلين على الاخر في القدر اذا اتحد الجنس وهذا الحديث
يبين شبهة الربوا وهي بيع احدهما بالآخر نسيئة سواء اتحد الجنس او اختلفا لان النقد خير
وفيه شبهة الزيادة على النسيئة خ انس رضـ روى البخاري عنه الرؤيا الحسنة اى الصحيحة
وهي بان يكون من الله لا من الشيطان ويحتمل ان يراد به حسن ظاهرها كما قال عم من راى رؤيا حسنة
فليبشر ولا يخبر بها الا من يحبه ومن راى مكروهة فلا يخبر بها احدا كذا قاله النبي من الرجل الصالح

قيل المراد منه من يكون مزاجه معتدلا وحاله فارغا عن الامور الموحشة واللذات جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة يعني من اجزاء علم النبوة من جهة ان فيهما اخبارا عن الغيب

والنبوة غير باقية لكن علمها باق ومنه قوله عم ذهبت النبوة وبقيت المبشرات وقيل معناه تعبير الرؤيا كأنه أعطي في كل جزء من أجزاء النبوة تحرير الأمر
واربعين فيما يتعلق بقبول حقيقته ويتوقى من استعلام كيفيته اعلم ان روايات العدد مختلفة في
والمشهور منها من ستة واربعين وفي رواية من سبعين وكذا في غيره مختلفة في رواية ابن عباس من
اربعين وفي رواية ابن عمر من ستة وعشرين قال القاضي الطبري هذا الاختلاف راجع الى اختلاف
الرائي فرؤيا الفاسق يكون من سبعين ورؤيا الصالح يكون من ستة واربعين وهكذا
على مراتب الصلاح خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه الرؤيا الصالحة اي الحسنة جزء من ستة
واربعين جزءا من النبوة قيل هذا اخبار من النبي عم عن رؤياه لانه عم ابتدئ بالرؤيا في بدء نبوته ستة اشهر
وكان زمان نبوته ثلثا وعشرين سنة فزمان رؤياه بالنسبة الى جميع زمان وحيه جزء من ستة واربعين
جزءا وضعفه الامام التوربشتي بان بان كون زمان رؤياه ستة اشهر قد نقله هذا القائل ولم
يبلغ عن النقل ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رض الله تعالى عنه الرواية عنه الرؤيا من الله والحلم من
الشيطان الرؤيا والحلم يعبر بهما عما يراه النائم لكن غلب استعمال الرؤيا في المحبوبة والحلم في المكروه
ولهذا اضاف الرؤيا الى الله تعالى اضافة تشريف والحلم الى الشيطان وان كان كل منهما بقضاء الله
لا فعل للشيطان في ذلك وقيل معناه الرؤيا الحق من الله لانه اذا نام العبد وصعد روحه وكل له ملك
يمثل له الاشياء على طريق الحكمة فهو من انباء الغيب وربما يلتبس عليه الشيطان ويمثل له ما كان تحدث
نفسه وعناه في اليقظة فحينئذ يكون ما راه حلما قال النووي الحلم بضم الحاء واسكان اللام والفعل منه
حلم بفتح اللام ق عائشة رض الله تعالى عنها الرواية عنه الرحم معلقة بالعرش وصف الرحم التي يوصل
معنى من المعاني وليست بجسم فيكون ذكر تعلقها بالعرش استعارة واشارة الى عظم شانها تقول من
وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله اي قطع عنه كمال عنايته وهذا يحتمل ان يكون اخبارا وان يكون
خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه الرهن يركب بنفقته ويشرب لبن الدر اي ذات الدر وهو
اذا كان مرهونا لم يقل مرهونة باعتبار تاويل الحيوان يعني اذا اراد المرتهن ان يركب المرهون او
لبن المرهونة بدون اذن الراهن فله ذلك حتى لو هلك المرهون بركوبه لا يضمن شيئا للراهن وعلى الذي
ويشرب النفقة يعني نفقته بقدر ركوبه وشربه من لبنها يكون عليه وبظاهر الحديث عمل احمد بن
حنبل وقال غيره لا يجوز انتفاع المرتهن به لكن منافعه كاللبن ونحوه يكون للراهن عندنا فهي
رهن كالاصل عندنا وبيان الدلايل موضعه الفقه ق ابو هريرة رض الله تعالى عنه الرواية عنه الساعي
على الارملة بفتح الميم من لا زوج لها غنية كانت او فقيرة تزوجت قبل ذلك ام لا وقيل هي التي فارق
زوجها والمسكين اراد بالساعي الكاسب لتحصيل مؤنتهما كالمجاهد في سبيل الله لان القيام على
الحالها انما يكون بصبر عظيم وجهاد نفس لئيم فيكون ثوابه عظيما قال ابو هريرة واحسبه اي النبي
قال وكالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر يعني شك الراوي في انه عم شبهه بالمجاهد وحده او شبهه
وبالقائم والصائم معه ق ابو هريرة رض الله تعالى عنه الرواية عنه السفر قطعة من العذاب يمنع احدكم
السفر هذا استيناف بيان لعلة الحكم السابق احدكم نومه وطعامه وشرابه المراد من منعه
كمال التلذذ بها لكونه مغارنة بالمشقة فاذا قضى احدكم نهمته بفتح النون وسكون الهاء اي مقصوده من وجهه الا ما توقف اليه فليعجل بفتح الجيم الى اهله ... من من الكباء مع المسافر

ترجيح الاقامة على الكفار الغير الواجبة ق ابن عمر رض الله تعالى عنهما الرواية عنه الشوم وهو نقيض اليمن المراد به عدم
الموافقة في المراة والفرس والدار فشوم المراة سوء خلقها او غلاء مهرها وقيل ان لا تلد وشوم
الفرس عدم انقياده وان لا يغزى عليه وشوم الدار ضيقها وسوء جارها وهذا الكلام على وجه الغلبة
لا القطع خص الثلثة بالذكر لان فيها يصل الضرر الكثير الى صاحبها او لانها اقرب الى الآفة فيما
يتعلق به الانسان فمن تشأم بالمذكورات فليفارقها اعترض عليه بحديث لا طيرة اجاب عنه ابن قتيبة
بان هذا مخصوص عنه اي لا طيرة الا في هذه الثلثة يشير اليه ما روى ابن عمر ان رسول الله عم قال لا عدوى
ولا طيرة وانما الشوم في ثلثة المراة والفرس والدار ذكره مسلم في صحيحه ويجوز ان يقال انه بطريق
الفرض ولا منافات م انس رض روى مسلم عنه الشرب في ثلثة انفاس كان يتنفس منها ما يكون في خارج القدح
لورود النهي عن التنفس في الاناء اشرا اي اكثر ريا في المعدة واشفى اي من مرض عطش بالشرب في
نفس واحد واشهى اي اكثر شهيا للشرب وابرأ اي اكثر براءة ونجاة من الم العطش خ ابن عباس
رض روى البخاري عنه الشفاء في ثلثة في شرطة محجم او شربة عسل او كية بنار تقدم بيانه في هذا الباب
في حديث ان كان في شيء من ادويتكم خير ففي شرطة محجم اي حجام قلت المبتدأ المعرف باللام يفيد الحصر
فكيف يستقيم هنا والشفاء ثابت في غير هذه الثلثة قلنا هذا حصر ادعائي اي على معنى ان في هذه الثلثة يبلغ
حدا كانه انعدم به في غيرها وانما انهى امتي عن الكي انما نهى عم هنا عن الكي لعدم بيانه في حديث اخر اي فيه
خير الا انه تعذيب بالنار فلا يرتكب اليه بدون الاضطرار كما كانوا يفعلونه قبل الداء احترازا عن حدوثه
وقد ثبت ان النبي عم كوى ابي ابن كعب حين جرح يوم الاحزاب خ جابر رض روى البخاري عنه الشفعة فيما لم يقسم
وفيه بيان ثبوت الشفعة فيما لم يقسم اعم من ان يحتمل القسمة اولا وعند الشافعي لا شفعة فيما لم يحتمل
يحتمل القسمة وهذا الحديث بعمومه حجة عليه فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق على بناء المجهول اي
بينت فلا شفعة احتج به الشافعي على ان لا شفعة للجار لان المبتدأ المعرف بلام الجنس
يفيد الحصر وذهب ابو حنيفة الى ثبوتها للجار لقوله عم جار الدار احق بالدار فيحمل من الحصر
على الادعاء وقوله فلا شفعة على معنى لا شفعة من جهة الخلطة لزوالها بصرف الطرق خ ابو هريرة رض
روى البخاري عنه الشمس والقمر مكوران يوم القيمة يعني يلفان او معناه يلف ضوؤهما و
يذهب او معناه يسقطان من فلكيهما من قولهم طعنه فكوره اذا القاه وانما فعل ذلك بهما توبيخا لمن
عبدهما وقيل انهما خلقتا من النار فعادا اليها ق ابو هريرة رض الله تعالى عنه الرواية عنه الشونيز
فيه دواء من كل داء اي قال الامام المازري هذا محمول على العلل الباردة لان الشونيز حار وقال
القاضي هو عام اذ لا يبعد ان يداوى الحار بالحار بالخاصية او يكون الشونيز نافعا عن كل داء بالتركيب
تارة ومنفردا اخرى وله منافع كثيرة يحلل النفخ ويقتل الديدان ويقطع الزكام والصداع والالماء العارض وغير ذلك
مما ذكرت في الطب الا السام اي الموت فانه لا دواء له اذا جاء م ابو هريرة رض روى مسلم عنه الشهداء
خمسة المطعون وهو من مات من الطاعون والمبطون وهو الميت من داء البطن والغرق بكسر
الراء وهو من يموت غريقا في الماء وصاحب الهدم بفتح الدال ما تهدم وصاحبه من يموت تحته والشهيد
في سبيل الله اعلم انه ذكر الاربعة بسوى القتل في سبيل الله ... من الشهداء الحكمي الى الحقيقي فانما فيل الحديث ينفي حصر الشهداء على الخمسة وقد روى جابر انه عم قال الشهداء سبعة ...

وزاد عليهما صاحب ذات الجنب والحرق والمرأة تموت بجمع وقال النووي هذا الحديث مذكور في الموطأ صحيح بلا خلاف وان لم يخرجه الشيخان بمعناه وجمع
يكون عدد الشهداء وقت صدور الحديث بحسب ما اعلم ثم بفضل الله تعالى وجعل الثلثة المذكورين
الشهداء كلهم كما كان من عادته تعالى زيادة فضله وعنايته على عباده
عم وقال الشهداء سبعة م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه الشهر هكذا وهكذا وهكذا اشار الى اصابع
يديه مكشوفة ثم نقص في الثالثة اصبعا يعني اصبعه في المرة الثالثة اراد به ان الشهر قد يكون تسعا و
عشرين لا ان كل شهر يكون كذا ويجوز ان يكون التعريف راجعا الى الشهر الذي آلى فيه النبي عم م ابو بكر رض
روى مسلم عنه الشيخ شاب في حب اثنين في حب طول الحيوة وكثرة المال كما قال الله تعالى لا يسأم الانسان
من دعاء الخير اي من طلب المال ق انس رض العاعع الرواية عنه قال اتى النبي عم على امراة تبكي على
صبي ميت لها فقال اتقي الله واصبري فقالت وما تبالي على مصيبتي فلما ذهب عم قيل لها انه رسول
الله فاخذها مصيبة مثل موت صبيها فجاءت بابه تستعذر وتقول لم اعرفك يا رسول الله فقال عم الصبر
عند الصدمة الاولى الصدم ضرب الشيء الصلب بمثله والصدمة مرة منه يعني الصبر الماجور عليه
ما كان عند فجأة المصيبة وحرارتها لانه اذا طالت الايام عليه صار الصبر ايسر له م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن اي من
الصغاير اذا اجتنبت الكباير يعني اذا اجتنب المصلي والصايم عن الكباير حتى لو اتاها لا يغفر شيء
مما بينهن كذا قاله الشيخ التوربشتي والحميدي وهو الموافق لقوله تعالى ان تجتنبوا كباير ما تنهون
عنه نكفر عنكم سيئاتكم قال النووي هذا المعنى وان كان محتملا لكنه ليس بمراد لان سياق الاحاديث
يا باه بل معناه ان ما بينهن من الذنوب كلها مغفورة الا الكباير فانها لا يكفرها الا التوبة او فضل الله
وهو مذهب اهل السنة الى هنا كلامه فعلى هذا معنى قوله اذا اجتنبت الكباير وقت اجتناب الكباير
وخروجها مما بينهن المراد به انه لا يكفر قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يراد من الكباير في الاية الشرك
جمع باعتبار انواعه من اليهودية والنصرانية والمجوسية او يقال جمع لتوافق الخطاب لان الخطاب
ورد على الجمع بقوله ان تجتنبوا فكمن تع كل واحد اذا ضم الى كبيرة صاحبه صارت كباير ق اسامة بن زيد رض
العاعع الرواية عنه قال دخل وقت المغرب بعد العود من عرفات فقلت الصلوة يا رسول الله فقال
الصلوة امامك يعني هذه الصلوة امامك يعني هذه الصلوة مشروعة فيما بين يديك وهي المزدلفة ق
ابو هريرة رض العاعع الرواية عنه الصيام جنة بضم الجيم الترس يعني جنة من النار لعظم اجره او من المعاصي
لكسر الشهوة ق ابو شريح العدوي رض الضيافة ثلثة ايام جايزته يعني زمان اكرام واتحاف بتقديم
طعام متكلف فيه يوم وليلة وفيما وراء ذلك يطعمه ما حضر بلا تكلف لا يحل لرجل مسلم اراد به الضيف ان يقيم عنده
اي بعد ثلثة ايام حتى يؤثمه من باب الافعال اي يوقع المضيف في الاثم بان يغتابه بطول مقامه او يتعرض لما
يؤذيه من المن وغيره فان حبسه مطر او مرض فاقام بعد الثلثة وانفق من مال نفسه فلا كلام اذا لم يطلب المضيف
اقامته اما اذا طلب او ظن انه لا يكره اقامته فلا بأس بها زاد مسلم قالوا يا رسول الله وكيف يؤثمه قال
يقيم عنده ولا شيء له يقريه به من الباب الثاني اي يطعمه قال احمد الضيافة واجبة في هذه الثلثة لقوله عم فما وراء
ذلك فهو صدقة والجمهور على انها سنة وحملوا الحديث المروي على ان المصنف يراها واجبة وعليه لمكارم اخلاقه او على الضيف المضطر اعلم ان الشيخ علم هذا الحديث بعلامة ق لكن راويه على ما ... ابو شريح

ابو شريح الخزاعي والمروي عن ابي شريح العدوي حديث آخر م اسامة بن زيد رض روى البخاري عنه الطاعون رجز ارسل على
طايفة من بني اسرائيل وهم الذين امرهم الله ان يدخلوا الباب سجدا فخالفوا امر الله فارسل عليهم الطاعون
فمات منهم في ساعة الف وسبعون كذا قيل ومر معنى الطاعون في الباب الرابع في حديث اذا سمعتم الطاعون
ق انس رض العاعع الرواية عنه الطاعون شهادة اي سبب لكون الميت منه شهيدا لكل مسلم م معمر بن
عبد الله رض روى مسلم عنه الطعام بالطعام يعني بيع احدهما بالآخر يكون مثلا بمثل اراد بالطعام ما يكون
من جنس واحد ويعرف به حديث آخر وهو اذا اختلف الجنسان فبيعوا كيف شئتم م ابو مالك الاشعري رض قيل مما رواه
عن النبي عم سبعة وعشرون حديثا انفرد منها مسلم بحديث الطهور قيل هو بالضم وبالفتح مصدر وقيل بهما
اسم لما يتطهر به وقال الاكثرون انه بالضم مصدر وبالفتح اسم له وهنا معنى المصدر مراد شطر الايمان يعني ان
الاجر فيه يتضاعف الى نصف اجر الايمان وقيل معنى كونه نصفا ان الايمان طهارة الباطن عن الشرك والطهور طهارة
الظاهر عن النجس وقيل المراد بالطهور تزكية النفس عن الاخلاق الردية فيكون شطر الايمان الكامل
وقال النووي المراد بالايمان هنا الصلوة كما قال الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اي صلوتكم ولما كان صحة
الصلوة باجتماع شرايطها واركانها جعل الطهارة التي اقوى شرايطها كانه شطر منها ولا يلزم في الشطر
ان يكون نصفا حقيقيا وهذا اقرب الاقوال والحمد لله تملاء الميزان المراد به عظم ثوابه وسبحان الله والحمد لله
تملان روي بتاء التانيث على اعتبار الجملة وبالتذكير على ارادة الذكرين او تملاء ما بين السموات والارض
هذا شك من الراوي اي تملاء ثواب كل منهما ما بين السماء والارض لو قدر جسما وقيل معناه تملاء ما بينهما
نفس التسبيح والحمد كما قال الله تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده والصلوة نور يعني يكون نورا لصاحبها
في القبر او في يوم القيمة حتى توصله الى الجنة كما قال الله تعالى نورهم يسعى بين ايديهم وبايمانهم او معناه الصلوة
نور يستضاء به في ظلمات الهوى كما قال الله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر والصدقة برهان اي حجة
على صدق صاحبها لان المال شقيق الروح وبذله بطيب النفس كبذل الروح في سبيل الله او معناه تكون
شاهدة للمتصدق يوم القيامة على اداء ما عليه او يكون علامة له يستدل بها على حاله ولا يسأل
عن مصرف ماله والصبر ضياء يعني به الصبر المحمود في الشرع وهو الصبر على التكاليف الشرعية يخرج العبد عن
عهدتها فيكون ضياء ولكونه اساسا لاركان الاسلام قال عم في حقه ضياء وفي حق الصلوة نور والضوء
اكثر انارة او يقال المراد بالصبر الصوم عبر عنه به لان الصوم حبس النفس عن المفطرات مع النية فيكون
الصبر الذي هو الحبس اظهر ركنيه فكانه عم عد في هذا الحديث الاركان الثلثة للايمان وهي الصلوة
والزكوة والصوم والقران حجة لك اي دليل على نجاتك ان عملت به او عليك اي دليل على سوء حالك ان
لم تعمل به كل الناس يغدو فبايع نفسه اي فهو بايع فالمبتدا يحذف كثيرا بعد فاء الجزاء فمعتقها او موبقها
اي مهلكها وهو خبر آخر او بدل من فبايع يعني كل واحد من الناس المكلفين اذا غدا اراد ان يحقق بعمله عوضا فكانه
باع نفسه فان عمل خيرا يجد خيرا فيكون معتقها من النار وان عمل شرا يستحق شرا فيكون موبقها او يقال
اراد بالبيع هنا الشرى بقرينة قوله فمعتقها لان الاعتاق انما يصح من المشتري فمعناه من ترك الدنيا وآثر الآخرة
يكون مشتريا نفسه من ربه بالدنيا فيكون معتقها ومن ترك الآخرة وآثر الدنيا يكون مشتريا بالآخرة فيكون موبقها ق
ابن عمر رض العاعع الرواية عنه الظلم ظلمات يوم القيمة المراد بالظلمات الشدايد كما فسر بها في قوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر يعني الظلم يسبب الشدايد لصاحبه ويجوز ان يراد بها معناها الحقيقي

فيكون الظلم سببا لبقاء الظالم في الظلمة فلا يهتدي الى السبيل حين يسعى نور المؤمنين بين ايديهم ق ابن عباس رض العايد في هبته كالكلب يعود في قيئه ق فجعل المقيس بعلامة لكن العبارة في صحيح مسلم كالكلب يقئ ثم يعود في قيئه الحديث يدل على ان الرجوع في الهبة ممنوع مطلقا التشبيه بشئ منفور عنه جدا وبه عمل الشافعي الا انه اخرج عنه رجوع الوالد فيما وهب لبعض ولده فانه جايز عنده لما روي انه عم قال للنعمان بن بشير حين وهب لبعض اولاده غلاما ارجعه والحنفيون اجازوا الرجوع فيما وهب للاجانب اذا لم يمنع عنه مانع واعتذروا عن هذا الحديث بان الرجوع الكلب في قيئه لا يوصف بالحرمة لانه غير مكلف فالتشبيه وقع بامر مكروه فليثبت فيه الكراهة م معقل بن يسار رض روى مسلم عنه العبادة في الهرج اي في وقت الفتن واختلاط امور الناس كهجرة الي اي في كثرة الثواب او يقال المهاجر في الاول كان قليلا لعدم تمكن اكثر الناس من ذلك فكذا العابد في الهرج قليل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه العجماء جبار يعني اتلاف البهيمة هدر لا ضمان على صاحبها لكن هذا ليس على الاطلاق بل اذا لم يوجد منه تفريط اما اذا وجد كما في صورة كونه راكبا عليها او قايدا لها او سايقا ففيه ضمان على التفصيل المذكور في الفقه والبئر جبار يعني اذا وقع في البئر فتلف لا ضمان على حافرها هذا اذا حفرها في ملكه او في فلاة ليست ملكا لاحد اما اذا حفرها في الطريق او في ملك الغير بغير اذنه فالضمان على عاقلة الحافر والمعدن جبار الحكم في حفره كالحكم في حفر البئر وفي الركاز الخمس وهو تطلق على المعدن والكنز والمناسب هنا ان يحمل على المعدن لانه عم بعد ما بين ان ما يتلف به هدر بين انما يحصل منه فيه الخمس ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما اي من الصغاير والحج المبرور وهو الذي لا يخالطه شئ من المأثم وقيل هو المقبول المقابل بالبر وهو الثواب ليس له جزاء الا الجنة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه العمرى جايزة ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه العمرى لمن وهبت له العمرى في هذا الحديث بمعنى المفعول اي ما يعمر وفيما قبله بمعنى المصدر تقدم بيان العمرى والخلاف فيه في الباب الاول في حديث من اعمر عمرى ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه الغسل يوم الجمعة واجب والجمهور على انه سنة لقوله عم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل فاولوا الحديث بان المراد بالواجب هنا المندوب لانهم كانوا يلبسون الصوف ويتأذى بعضهم برايحة بعض فعبر عنه بلفظ الواجب ليكون ادعى الى الاجابة فان قلت قوله عم غسل الجمعة واجب كغسل الجنابة يدل على انه ليس بمعنى المندوب قلنا معناه كصفة غسل الجنابة فالتشبيه لبيان صفة الغسل لا لبيان وجوبه على كل محتلم اي بالغ فان قلت هذا يشير الى ان الواجب الاصطلاحي والا لكان القيد به عبثا قلنا ذكره لان الغسل غالب فيه لا للاحتراز عن غيره وان يستن اي يستعمل السواك وهذا عطف على المبتدا وكذا قوله وان يمس طيبا ان وجد وهذا العطف وما قبله يشعر بان الواجب ليس على معناه الاصطلاحي ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الفخر والخيلاء بضم الخاء وكسرها وفتح الياء اي الكبر في الفدادين بتخفيف الدال جمع فدان بتشديد الدال وهي البقر التي يحرث بها والمراد اصحاب الفدادين وروي بتشديد الدال فعلى هذا لا احتياج الى تقدير المضاف لانه يقال لصاحب البقال ولصاحب الجمال فدادا وقال التوربشتي اي التشديد اصوب الروايتين وقال الاصمعي الفدادون هم الذين يعلوا اصواتهم في زروعهم ومواشيهم من فد الرجل اذا اشتد صوته من اهل الوبر اي اهل البادية والسكينة في اهل الغنم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الفطرة خمس وهي السنة القديمة التي اختارها الانبياء واول من امر بها ابراهيم عم وذكر في قوله

ولواحقه واذا ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن وانتقض عليها الشرايع وكانها امور جبلي فطروا عليها كذا قاله القاضي وقيل الفطرة الدين والمضاف محذوف يعني توابع ولواحقه عم وقال النووي هذا الكلام وان كان يقتضي حصر السنة فيها لكنه ليس بمراد لما روي ان النبي عم عشر من الفطرة وزاد على هذه الخمس المعدودة خمسا اخرى وهي المضمضة والاستنشاق والاستنجاء بالماء وفرق الراس والسواك واقول هذا القول من البيان غير واف لانه لا ينفي حصر المفاعلة المقررة في علم المعاني من ان المبتدا المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد القصر لعل الوجه ان يقال المراد من الفطرة في قوله عم الفطرة خمس السنة المتعلقة بازالة ما هو زايد منفصل بالبدن الختان وهو قطع الجلدة الزايدة من الذكر قال الشافعي انه واجب لانه من شعاير الاسلام والكافر متميز به من المسلم والحديث محمول عليه والاستحداد اي تحليق العانة بالحديد وان ازال شعرها بغيره لا يكون على وجه السنة وقص الشارب اي قطعه قال النووي المختار فيه ان يقص حتى يبدو طرف الشفة وتقليم الاظفار اي قطعها والمستحب فيه ان يبدا باليدين قبل الرجلين فيبدا بمسبحة اليد اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام ثم يعود الى اليسرى فيبدا بخنصرها ثم بنصرها الى اخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبدا بخنصرها ويختم بخنصر اليسرى كذا قاله النووي ونتف الابط علم منه ان حلقه ليس بسنة لان شعره يغلظ بالحلق فيكون اعون للرايحة الكريهة قال النووي النتف افضل لمن قوي عليه لما حكي ان الشافعي كان يحلق ابطه فقال علمت ان السنة النتف لكن لا اقوى على الوجع روى مسلم عن انس بن مالك قال وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط والاستحداد ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة وذلك من المقدرات التي ليس للراي فيه مدخل فكان كالمرفوع خ عبد الله بن عمرو رض روى البخاري عنه الكباير الاشراك بالله اراد به الكفر واختار لفظ الاشراك لكونه غالبا في العرب وعقوق الوالدين اي قطع صلتهما ماخوذ من العق وهو القطع وقيل عقوقهما مخالفتهما فيما لم يكن معصية وهو قطع عما لهما وقتل النفس اي بغير حق واليمين الغموس اي الحلف على فعل ماض كاذبا سميت غموسا لانها تغمس صاحبها في الاثم اعلم ان التركيب يقتضي حصر الكباير في هذه الاربعة لكنه ليس بمراد لوجود الكباير غير هذه لعل الوجه ان يقدر هنا مضاف يعني اكبر الكباير وليس المراد به ان الاربعة المذكورة في الحديث اكبر مجموع الكباير بل يراد به ان هذه الاربعة من قبيل البعض الذي هو اكبر الكباير اختلف الاقوال في الكبيرة روي عن ابن عباس انه قال كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة وبه اخذ جماعة منهم الامام ابو اسحاق الاسفرايني وقالوا اتيان ما نهى الله عنه سواء كان نهيه للتحريم او التنزيه يكون مخالفة لله تع وهذا ذنب عظيم بالنسبة الى جلال الله اقول على هذه الرواية لا يبقى للذنب الصغير وجود والنبي عم اثبته فيكون ضعيفة وروي عنه ايضا انه قال كل ذنب اعقبه الله بغضبه او لعنته او عذابه او نحوها فهو كبير وبه اخذ الجمهور كذا قاله القاضي عياض وقال الامام الواحدي الذنب لا يعرف انه صغير او كبير ما لم يصفه الشارع به وانما لم يميز عم بينهما ببيان ان اي نوع من انواع الذنب صغير واي نوع كبير ليجتنب العبد عن كل الذنوب كما اخفى ليلة القدر لتطلب في كل رمضان وقال الشيخ الشارح كشف الغطاء ان الصغيرة والكبيرة انما يعرفان بالاضافة فصغيرة اذا اضيفت الى ما هو اصغر منها عدت كبيرة والى ما هو اكبر منها عدت صغيرة الا الكفر اذ لا ذنب فوقه فيكون اكبر الكباير واما اصغر الصغاير فلا سبيل الى معرفته اقول الغطاء في هذا الكشف اكثر لان هذه الاضافة

موقوفة على ان يعرف مراتب الذنوب بالصغر والكبر ومعرفتها انما تتوقف على الاضافة فيكون ورود على الامر البيان لم يرد والظمآن
لانه ثبت في الصحيح ان الجمعة الى الجمعة مكفرات للصغاير دون الكبائر فاذا كان كل معصية كبيرة وصغيرة
بالاضافة يكون مكفرة بها وغير مكفرة وهذا انما يورث التشغيب فكيف يحصل به التيسير م ابو ذر رض
روى مسلم عنه الكلب الاسود شيطان سمي شيطانا لكونه اعقر الكلاب واخبثها واقلها نفعا واكثرها نعاسا
ومن هذا لا يحل الصيد به ق ابو هريرة رض العا على الرواية عنه الكلمة الطيبة صدقة يعني يحصل بها ثواب كثواب
الصدقة ق سعيد بن زيد رض العا على الرواية عنه الكمأة بفتح الكاف واسكان الميم وبعدها همزة من المن
اي مما من الله على عباده واعطاه ومعناه هي شبيهة بالمن النازل من السماء في حصولها بلا تعب وزرع
وماؤها شفاء للعين قيل هذا اذا كان مخلوطا بالدواء وقيل اذا كان الزمن حارا فبمجرد مائه شفاء و
ان كان باردا فالمخلوطة والظاهر ان مجرده شفاء لانه عم اطلق ولم يذكر الخلط ولما روي عن ابي هريرة رض
انه عصرت ثلثة اكمؤ وجعلت ماءها في قارورة فكحلت منه جارية لي فبرات باذن الله وقال
النووي رايت في زماننا اعمى تكحل عينيه بماءها مجردا فشفي وعاد اليه بصره خ ابو هريرة رض روى البخاري
عنه الذي يخنق بضم النون اي في الدنيا نفسه يخنقها في النار اي يعذب في الاخرة بمثل ما فعل والذي
يطعنها بضم العين اي في الدنيا يطعنها في النار م انس رض روى مسلم عنه المؤذنون اطول الناس
اعناقا يوم القيمة اي يكونون سادات والعرب تصف السادات بطول العنق وقيل معناه اكثر ثوابا
يقال لفلان عنق من الخير اي قطعة منه وقيل معناه هم اكثر الناس جماعات يقال جاء عنق من الناس
اي جماعة ومن اجاب دعوة المؤذن يكون معه وقيل معناه هم اكثر الناس رجاء شيء طال اليه عنقه والناس
حتى يكونون في الكرب يكون المؤذنون اكثر رجاء بان يؤذن لهم في دخول الجنة وكان ذلك جزاء مد اعناقهم
عند رفع صوتهم وقيل طول العنق كناية عن الفرح كما ان خضوعها كناية عن الحزن وقيل معناه اذا وصل
العرق الى افواه الناس يوم القيمة طالت اعناق المؤذنين في حقه لئلا يناله ذلك وروي اعناقا
بكسر الهمزة يعني اشدهم اسراعا الى الجنة وهذه الرواية غير معتد بها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه المؤمن اخو
المؤمن اي في الدين كما قال الله تع انما المؤمنون اخوة فينبغي ان يعاشر وامعاشرته بالتحابب والتصافي
والاجتناب عن التجافي م ابو هريرة رض روى مسلم عنه المؤمن القوي وهو الذي لا يلتفت الى الاسباب
لقوة باطنه بل يثق بمسبب الاسباب وقال النووي هو من له صدق رغبة في امور الاخرة فيكون اكثر اقداما على
العبادات وقيل المؤمن القوي من صبر على مجالسة الناس وتحمل اذاهم وعلمهم الخير والارشاد خير
واحب الى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير يعني في كل واحد من القوي والضعيف خير لاشتراكهما في الا
يمان وهذا الخبر يعني المصدر وهو خلاف الشر احرص على ما ينفعك واستعن بالله اي اطلب المعونة من الله
في افعال النافعة كلها في الاخرة ولا تعجز اي عما ينفعك وان اصابك شيء فلا تقل لو اني فعلت كان كذا
وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فان لو ان استعمال كلمة لو على وجه منازعة القدر تفتح عمل الشيطان
يعني انه من عمله اما من استعملها على وجه التاسف على ما فات وعلم انه لن يصيبهم الا ما شاء الله
فليس بمكروه وهو لوم لو اني استقبلت من امري الحديث من هذا القبيل ق ابو موسى رض العا على الرواية
عنه المؤمن للمؤمن كالبنيان وهو الحائط يشد بعضه بعضا يعني المؤمن لا يتقوى في امر دينه ودنياه الا بمعونة اخيه كما ان بعض البناء يقوى ببعضه وفيه حث على التعاضد اي التعاون

ق جابر وابو هريرة وابن عمر رض العا على الرواية عنهم قال النبي عم ضافه ضيف كافر فامر عم بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر باخرى فشرب لبنها حتى شرب لبن سبع شياه
ثم اصبح فاسلم فامر له رسول الله عم بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر له باخرى فلم يستتمها فقال عم المؤمن ياكل
في معي بكسر الميم والقصر واحد والكافر ياكل في سبعة امعاء قيل هذا خاص بذلك الكافر وتمثيل في حقه
لانه كان ياكل كثيرا فلما اسلم قل اكله وقيل هو عام لان المؤمن ياكل بقدر الحاجة فكانه ياكل في معي واحد
والكافر لشدة حرصه ياكل في امعاء والمراد من السبعة الكثرة لا التحديد لانه كم مؤمن ياكل اكثر من الكافر
لان المراد به المؤمن المعرض عن شهواته او لان هذا ثابت بطريق الاغلب كقولك الرجل اقوى من المراة
وقيل معناه ان المؤمن يسمي الله في طعامه فلا يشركه الشياطين والكافر بخلافه وقيل معناه ان الدنيا
سجن المؤمن فلا يهنا بها ياكله لتعلق قلبه بالاخرة بخلاف الكافر وقيل معناه ان المؤمن لا ياكل
الا من جهة الحلال والكافر لا يبالي ما اكل لكن هذا التوجيه لا يناسب ما تقدم من سبب كونه م ابو هريرة
رض روى مسلم المؤمن يغار والله اشد غيرا بفتح الغين واسكان الياء قال اهل اللغة الغير والغيرة
والغار بمعنى تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا احد اغير من الله ق عايشة رض العا على الرواية
عنها الماهر بالقران وهو الحاذق الكامل في حفظه وقيل هو الذي جود لفظ القران واخرج كل حرف من مخرجه
مع السفرة جمع السافر وهو الكاتب اراد بهم الملائكة يكتبون اعمال العباد ويحفظونها لاجلهم الكرام البررة
جمع البار بمعنى المحسن ومعنى كونه معهم انه تكون في منازلهم ورفيقا لهم في الاخرة لاتصافه بصفتهم من جهة
انه حامل الكتاب وامين ومؤديه الى المؤمنين والذي يقرا القران ويتتعتع فيه اي يتردد في تلاوته
لضعف حفظه وهو عليه اي القرآن على القاري شاق يقال شق على الشيء يشق شقا ومشقة والاسم الشق
بالكسر له اجران اجر لقراءته واجر لتعبه فان قلت لم يذكر للماهر اجر فيلزم ان يكون المتتعتع افضل من
الماهر قلنا لا يلزم لان كونه مع السفرة افضل من حصول اجرين ق اسماء بنت ابي بكر رض العا على الرواية عنها
قالت جاءت امراة وقالت يا رسول الله ان لي جارة فهل علي جناح ان اتشبع من زوجي بما لم يعطني فقال
عم المتشبع وهو الذي يظهر انه شبعان وليس كذلك بما لم يعط على بناء المجهول كلابس ثوبي زور وقيل
هو المرائي الذي يلبس ثياب الزهاد وباطنه مملو بالفساد وكل منهما زور اي مخالف للنعمة الى الاخر
وقيل هو من يصل بكميه كمين اخرين ليرى انه لابس قميصين وقيل من يلبس ثوبين لغيره واوهم انهما
له ق علي رض العا على الرواية عنه المدينة حرم ما بين عير بفتح العين المهملة جبل بالمدينة الى ثور وهو
جبل معروف بمكة وفيه الغار الذي توارى فيه النبي عم حين هاجر قيل الظاهر ان ما بينهما ليس بحرم فيكون
ذكر ثور غلطا من الراوي وفي رواية ما بين عير واحد وهي مستقيمة لكنها قليلة وقيل غير جبل بمكة
فالمراد به انه للمدينة حرما قدر ما بين عير وثور بمكة ويحتمل انه عم اراد بهما اللابتين موافقا لما سبق
في الباب الثاني في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة فتسميتها احدى اللابتين بعير لنتوء وسطها قال
الجوهري يقال لنا اي النصل في وسطه عير ولم يقع القدم في ظهرها غير اللابة الاخرى بثور اي ثور الوحش
لامتناعها عن الصعود فمن احدث فيها حدثا اي ابدع في المدينة امرا غير معروف في السنة او اوى محدثا
بكسر الدال اي نصر فيها مبتدعا وروي بفتح الدال اي امرا مبتدعا يعني ابوابه الرضاء به وفيه تنبيه
على ان ترويج البدعة والرضاء بها كابداعها فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين يعني يكون مطرودا منه عن اعطاء الثواب بلا عذاب وعن الملائكة عن دعائهم له

واللعنة اذا وقعت على المسلم يراد بها هذا المعنى لا كونه مطرودا عن الرحمة وهذه الجملة يحتمل ان يكون
اخبارا او دعاء عليه وكذا قوله عم لا يقبل الله منه يوم القيمة المراد به نفي كمال القبول صرفا اى توبة
او نافلة ولا عدلا اى فريضة او فدية اراد به فداء الصيد والشجر ان جنى في الحرم ويكون محمولا
على التغليظ قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون معناه لا يقبل الله فريضته قبولا يكفر به من
الخطيئة وان كان يكفر بها ما يشاء من الخطايا كما قال عم الصلوات الخمس كفارات لما بينهما فيجوز
ان يكون هذا الاثم من الكبائر التي لا يكفرها الصلوات ولا يمحوها من ديوانه الا التوبة فان مات غير تائب
بقى جرمها في ديوانه فاما يغفرها الله بمشيته او بشفاعة النبي عم او يدخله النار فيطهره بها ذمة المسلمين
واحدة يعني امان واحد منهم كامان كلهم يسعى بها ادناهم اى يتولى اعطاء الامان ادناهم في المنزلة وليس
لغيرهم نقضه الا اذا تضمن مفسدة وفيه حجة للشافعي في جواز امان العبد فمن اخفر مسلما اى نقض
عهده وامانه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا
ومن والى قوما بغير اذن مواليه اراد به ولاء الموالاة يعني من عقد الموالاة وعقل عنه الاعلى ليس
للاسفل ان ينتقل عنه الى غيره الا باذنه لما فيه من تضييع حقه واما اذا لم يعقل عنه فجاز ان يعقد الولاء
بغيره لعدم الاضرار به وقيل المراد به ولاء العتاقة كقول العتيق لغير معتقه انت مولاي وكل ولاء
لكن على هذا التوجيه لا يبقى لقوله بغير اذن مواليه فائدة لان ولاء العتاقة لا ينتقل باذن مولاه الا ان
يحمل هذا القيد على الغالب لان العتيق اذا استاذن عن معتقه في ان يرث عنه غيره بولاية لا ياذن
له عادة وفي رواية ومن ادعى الى غير ابيه او انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة و
الناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه المدينة
خير لهم اى للمرتحلين عن المدينة من غيرها لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف وهو لما ارتحلوا عنها
وانما نفى العلم عنهم لان من ارتحل عنها ان علم انها خير له من غيرها ولم يجر على موجب علمه صار كانه لا علم
له وان لم يعلم كان النفي على مقتضى الظاهر ويجوز ان يكون لو للتمني لا يدعها اى لا يترك المدينة احد
رغبة عنها اى اعراضا عنها نصب على التمييز او على انه مفعول له الا ابدل الله فيها من هو خير منه
قيل هذا كان في مدة حيوته عم وقيل عام ولا يثبت احد على لاوائها بهمزتين وسكون الالف
الاولى اى شدائدها من جهة ضيق العيش فيها وجهدها اى مشقتها من جهة وخامة هوائها
الا كنت له شفيعا او شهيدا يوم القيمة تقدم بيان هذا الكلام في الباب الرابع في حديث لا يصبر
على لاواء المدينة خ انس رض روى البخاري عنه المدينة يأتيها الدجال فيجد الملائكة يحرسونها
فلا يقربها بفتح الراء مستعدوا اذا ضمت الراء يكون لازما ومستعملا بمن الدجال ولا الطاعون
يعني لا يكون فيها طاعون مثل الذي في غيرها وما هذا الا ببركة دعاء النبي عم لها ان شاء الله تعالى هذا
مذكور على وجه التبرك لا للشك ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل فقال
يا رسول الله كيف تقول في رجل احب قوما ولم يلحق بهم فقال عم المرء مع من احب يعني
من احب قوما بالاخلاص يكون من زمرتهم وان لم يعمل عملهم لثبوت التقارب بين قلوبهم
وربما يؤدي تلك المحبة الى موافقتهم وفيه حث على محبة الصلحاء والاخيار رجاء اللحاق
بهم والخلاص من النار قال انس رض فما فرح المسلمون بشيء مثل فرحهم بهذا الحديث م ابو موسى رض روى مسلم عنهما المستبان ما قالا فعلى البادئ منهما الا ان يعتدي

ما قالا يعني اثم ما قالا من السباب وهو مبتدا خبره فعلى البادئ اعلم ان من سب غيره يجوز للمسبوب ان ينتصر ويسبه بما
لا يكون كذبا او قذفا مثل ان يقول للساب يا ظالم يا جافي ولا يكون آثما فيه لقوله تع ولمن انتصر بعد
ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل ولكن العفو افضل لقوله تع ولمن صبر وغفر ان ذلك من عزم الامور
فان قلت اذا لم يكن المسبوب آثما وبرئ عن ظلمه بوقوع القصاص بينهما فكيف صح ان يقدر فيه اثم ما قالا
قلت اضافته على في يعني اثم كائن فيما قالا وهو اثم الابتداء فعلى البادئ حتى يعتدي المظلوم
يعني اذا تجاوز المسبوب في السب عن حد لا يكون الاثم على البادئ فقط بل يكون الآخر آثما ايضا باعتدائه
وقيل اذا انتصر المسبوب يرتفع عن البادئ اثم الابتداء كذا ذكره النووي فعلى هذا يقدر فيما قالا
مضاف اخر اى لوم ما قالا ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه المسلم اخو المسلم لا يظلمه اى لا ينبغي له
ان يظلمه ولا يسلمه هو من باب الافعال والهمزة فيه للسلب اى لا يتركه سلمه قال الجوهري السلم بفتح
السين وكسرها الصلح يذكر ويؤنث ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه المسلم اذا
سئل في القبر يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فذلك قوله اى مصداق هذا الحكم قوله تعالى
يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الاخرة الباء فيه للسببية والمراد به كلمة الشهادة
تثبيتهم به في الدنيا هو انهم لو فتنوا اذا افتتنوا وفي الاخرة ان لا يتلكؤا حين يسئلوا في القبر عن معتقدهم
بالله وبالرسول ق عبد الله بن عمرو رض اتفقا على الرواية عنه المسلم اى المسلم التام من سلم المسلمون
من لسانه ويده بان لا يتعرض لهم بما حرم من دمائهم واموالهم واعراضهم قدم اللسان في الذكر لان التعرض
به اسرع وقوعا واكثر وخص اليد بالذكر لان معظم الافعال يكون بها ق عبد الله بن عمرو رض اتفقا على الرواية
المهاجر من هجر ما نهى الله عنه يعني المهاجر في الحقيقة من اجتنب عما نهى الله عنه لان فضله على الرواية و
فضل الهجرة من مكة كان في وقت ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه الميت يعذب في قبره بما نيح عليه
وفي رواية ما نيح عليه اى بما نيح عليه بعوم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الميت يعذب م جابر رض روى
مسلم عنه الناس تبع لقريش في الخير والشر اى في الاسلام والكفر يوضحه الحديث الاتي بعده ق ابو
اتفقا على الرواية عنه الناس تبع لقريش في هذا الشان اى في الخلافة مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم
تبع لكافرهم يعني قريش كانوا متبوعين في كفرهم لكون امر الكعبة في ايديهم فكذا هم متبوعون في
اسلامهم كذا قاله المظهر وقال الطيبي معناه ان الناس تبعهم في الايمان بالرسول عم كان من قريش
وكذا في الكفر لان اول من رد دعوته عم وكفر به كان منهم فكانوا قدوة في الحالتين لمسلم الناس
وكافرهم وقيل معناه انهم اذا كانوا خيارا اسلط الله عليهم الخيار منهم وان كانوا اشرارا
سلط الله عليهم الاشرار كما قيل اعمالكم عمالكم الناس معادن يعني هم متفاوتون في مقدار الشرف
على حسب الاستعداد كما يتفاوت المعادن فيما يخرج منها من الذهب والفضة وغيرهما وفيه اشارة الى ان ما في معادن
الطباع من جواهر مكارم الاخلاق ينبغي ان يستخرج برياضة النفوس كما يستخرج جواهر المعادن بالمقاساة
والتعب خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام يعني من كان مختارا منهم بمكارم اخلاقه في
الجاهلية يكون مختارا في الاسلام اذا فقهوا بضم القاف على المشهور وحكى كسرها اى اذا صاروا فقهاء
عالمين تجدون من خير الناس من خيرهم للتشريف او زايدة على قول من يجوز زيادتها في الاثبات اشدهم كراهية له اى لهذا الشان يعني الامارة قبل ان يقع فيه المراد منه الاسلام يعني تجدون خير الناس اشدهم كراهية للاسلام

كعمر وعكرمة وغيرهما ممن كانوا يكرهون الاسلام ثم كرامته فلما دخلوا فيه اطلعوا فصاروا خيارا كذا قاله القاضي ويجوز ان يراد منهم الامان فان من اعطي
بكرامته اعانه الله عليها فيقوم عنها فيصير خيرا ق ابن عمر رض الرواية عنه الناس كابل مائة لا
تجد فيها راحلة واحدة قال النووي معناه كامل الاوصاف من الناس والصالح للصحبة والاستئناس قليل كقلة
الراحلة في الابل وهي البعير الكامل الاوصاف والاحوال القوي على الاسفار والاحمال سميت راحلة لانها تحمل
عليها الرحل فهي فاعلة بمعنى مفعولة اقول اذا قل مثل ذلك في زمن الرسول المختار فكيف بمن جرى من الاعصار
المملوءة بالفجرة والاشرار ولله در من قال وكانوا اذا عدوا قليلا فقد صاروا اقل من القليل م ابو موسى
روى مسلم عنه النجوم امنة للسماء والامنة بالفتحات مصدر بمعنى الامن كذا قاله الجوهري فيكون وصفها بها
لامنة من قبيل قولهم رجل عدل يعني انه سبب امن السماء فاذا ذهبت النجوم اي تناثرت اتى السماء ما توعد
من الانفطار والطي كالسجل ويجوز ان يكون امنة جمع آمن فعلى هذا التوجيه يكون قوله عم وانا امنة لاصحابي
من قبيل قوله تع ان ابراهيم كان امة قانتا فاذا ذهبت اتى اصحابي ما توعدون من ظهور البدع وغلبة اهل
الاهواء ق ابن عمر رض الرواية عنه الوتر ركعة من اخر الليل وبه عمل الش في احد اقواله في الوتر و
قال ائمتنا الحديث منسوخ ق عائشة رض الرواية عنها قالت لما اردت ان اشتري بريرة واعتقها اشترط
بائعها ان يكون الولاء له فقال عم لي اشتريها واعتقيها الولاء لمن اعتق استدل به الش في نفي
ولاء الموالاة لان اللام في الولاء للجنس قلنا لا نم انها للجنس بل للعهد بقرينة ما قبل الحديث وانما جاز عتقها
وان كان البيع بشرط فاسد لانها قبضتها فيجوز ترتب العتق عليه ق ابو هريرة رض الرواية عنه قال
قال عبد الله بن زمعة ولد على فراش ابي ولد فادعى عتبة انه ابنه فقال عم الولد للفراش اي لصاحب الفراش
وللعاهر الحجر قيل معناه للزاني الرجم لكن هذا انما يستقيم اذا كان محصنا ويجوز ان يكون معناه وللزاني
الخيبة فيما ادعاه من النسب لعدم اعتبار دعواه مع وجود الفراش لانه يقال للغلام حجر او ترب اذا خاب ح
ابو هريرة رض الرواية عنه لكن الراوي عن رسول الله عم حكيم بن حزام وابو هريرة روى عنه كذا قاله البغوي
والترمذي وغيرهم اليمين الكاذبة منفقة للسلعة مصدر ميمي بمعنى سبب لنفاقها ورواجها في ظن
الحالف وممحقة للكسب مصدر ميمي ايضا بمعنى سبب لمحق بركة المكسوب وذهابها اما بتلف يلحقه في ماله
او بانفاقه في غير ما يعود نفعه اليه في العاجل او ثوابه في الآجل او بقي عنده وحرم نفعه او ورثه من لا يحمده
بضم الميم فيهما خ ابن عباس رض روى البخاري عنه اليمين على المدعى عليه هذا اذا لم يكن للمدعي بينة قد مر
بيانه في الباب السادس في حديث لو يعطى الناس بدعواهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اليمين على نية
المستحلف يعني من استحلف غيره على شيء ونوى الحالف في حلفه غير ذلك الشيء سواء كان متبرعا في يمينه او
بقضاء يعتبر نية المستحلف لا نية الحالف وتوريته وبه عمل مالك وقال الشافعي اليمين على نية الحالف الا اذا
المستحلف القاضي في دعوى توجهت عليه اليمين فيعتبر نيته وحمل الحديث على هذا وهذا اذا استحلفه القاضي بالله واما
اذا استحلفه بالطلاق فيعتبر نية الحالف لان القاضي ليس له الزام الحلف بالطلاق فصل م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه ايما امرأة اصابت بخورا وهو بالفتح ما يتبخر به فلا تشهد معنا العشاء الآخرة خص
العشاء بالذكر لان وقت الظلمة وخلو الطرق عن المارة سبب لزيادة احتمال وقوع الفتنة لان الفاجر
يتمكن فيه من قضاء الاوطار بخلاف النهار وقيد العشاء بالآخرة ليخرج المغرب ق ابو هريرة رض العاعم الرواية عنه ايما امرئ مسلم اعتق امرأ مسلما استنقذ الله

بكل عضو منه اي بمقابلة كل عضو من العتيق المسلم عضوا منه من النار تقدم بيانه في الباب الاول حديث من اعتق رقبة م جرير رض روى مسلم عنه ايما عبد ابق
من مولاه بفتح الباء اي فر اعراضا عنه ايما للشرط مبتدا وما زائدة للتأكيد وابق خبر لا صفة عبد لان المبتدا
يبقى بلا خبر وجواب الشرط قوله فقد برئت منه الذمة اي ذمة الايمان وعهده فيحمل الحديث على كونه مستحلا
للاباق ويجوز ان يراد بها الحرمة قال الجوهري الذمام بمعنى الحرمة يعني يخرج الابق عن احترام المسلمين
فلا يحول احد بينه وبين ما يستحق في عقوبة الجاني على اباقه ويروى ابق من مواليه فقد كفر اي كفران نعمة
المولى حتى يرجع اليهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ايما قرية اتيتموها واقمتم فيها يعني اذا اتيتم قرية من قرى
الكفار وما اوجفتم عليهم بخيل ومحاربة بل صالحتم اهلها على مال فسهمكم فيها يعني ما اخذتم منهم يكون فيها مصرفه
جميع المسلمين وايما قرية عصت الله ورسوله فاخذتم منهم مالا بايجاف خيل ومحاربة فان خمسها لله
ولرسوله ثم هي لكم يعني ذلك المال يكون غنيمة يؤخذ خمسها لله ولرسوله ويقسم الباقي منها بينكم الحديث
يدل على ان مال الفيء لا يخمس وقال الشافعي انه يخمس كمال الغنيمة فالحديث يكون حجة عليه خ عمر رض روى
البخاري عنه ايما مسلم شهد له اربعة نفر اي رجال بعد موته بخير ادخله الله الجنة قال اي الراوي فقلنا
واثنان يعني لو شهد لميت اثنان بخير يدخله الله الجنة قال اي النبي عم واثنان قال اي الراوي ثم لم نسأله
عن الواحد اي عن الواحد اذا شهد لمسلم بخير هل يدخله الله الجنة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اثنيتم
عليه خيرا اعلم ان المذكور في المتن يدل على انهم لم يقولوا وثلثة والمروي عن ابي الاسود يدل على انهم سألوا عن
الثلثة ثم سألوا عن الاثنين والظاهر انه من باب الاختصار فصل خ ابن مسعود رض روى البخاري عنه
ايكم مال وارثه احب اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه من مال وارثه قال فان
ماله اي ماله الذي ينفعه ما قدم اي تصدق به ومال وارثه ما اخر فينتفع به وارثه ويحاسب عليه مورثه
م جابر رض روى مسلم عنه ايكم يحب ان هذا له بدرهم يعني يشتريه بدرهم يعني جديا اسك اي صغير الاذن
خلقة ويقال سكاء للتي لا اذن لها كذا قاله الجوهري هذا التفسير من الراوي [illegible] اي النبي عم في كل
الجدي فاخذ باذنه فقالوا ما نحب انه لنا بشيء وما نصنع به اي لا يصلح هذا ان ينتفع به قال اي النبي عم
تحبون انه لكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه انه اسك بفتح الهمزة اسم كان اي كونه اسك فكيف وهو ميت
فقال فوالله للدنيا اهون على الله من هذا عليكم اي من هوان الجدي عليكم انما كانت الدنيا اهون لكونها
ملهية عن الله ولهذا قال بعضهم كل ما الهاك عن مولاك فهو دنياك م عقبة بن عامر رض روى مسلم عنه ايكم يحب
ان يغدو كل يوم الى بطحان بضم الباء الموحدة وسكون الطاء المهملة اسم واد بالمدينة اي متوجها
اليه او الى العقيق بفتح العين المهملة اسم واد فيها خصهما بالذكر لكون كل منهما اقرب المواضع التي
يقام فيها اسواق الابل الى المدينة فيأتي منه بناقتين كوماوين الكوماء بفتح الكاف الناقة العظيمة
السنام قلبت الهمزة في تثنيتها واوا في غير اثم اي لا يكون حصولهما بسبب فعل فيه اثم كغصب وسرقة و
لا قطيعة رحم فقلنا كلنا يا رسول الله نحب ذلك قال افلا يغدو احدكم الى المسجد فيعلم بضم الياء و
تشديد اللام وفتح الميم كذا في نسخة شيخي برد الله مضجعه وقال شارح المشكوة فيعلم بفتح الياء وسكون
العين صح كذا او يقرأ آيتين تنازع فيه العاملان من كتاب الله هذا شك من الراوي خير له خبر مبتدأ
محذوف اي هما خير له من ناقتين وثلاث اي ثلاث آيات خير له من ثلاث واربع اي اربع آيات خير من اربع ومن اعدادهن من الابل

التفصيل

يعني اكثر من اربع ابكار يتوا انما خير من اعداد النوق على المذكور من الابل بدلا من اعداد من اعيان لما ذكرنا قاله القاضي وقال بعض الشراح
يحتمل ان يراد الاثنين خير من ناقتين ومن اعداد النوق من الابل وتكون الاية خير من ثلث نوق ومن اعداد من من الابل
ينفعه في الدنيا والاية نافعة في الآخرة التي هي خير وابقى انما قال عم ذلك على وفق ما يعقلهم ويرغبهم في المحافظة
والافالاية الواحدة خير من الدنيا وما فيها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ايكم يذكر حين طلع القمر وهو مثل
شق جفنة الواو فيه للحال والشق بالكسر النصف والجفنة معروفة قاله اي النبي عم الحديث لما ذكر ان
ليلة القدر عنده يعني انها تكون في اواخر الشهر لان القمر انما يكون كذلك في العشر الاخر فصل ح
انس رض روى البخاري عنه ان رجل عبد الله فيكم يعني عبد الله بن سلام قاله لليهود بعد اسلام
هذا الكلام مع التغيير الى بق كلام المصنف او الراوي فقالوا اخيرنا وابن خيرنا وسيدنا وابن سيدنا قال
اي النبي عم ارايتم اي اخبروني ان اسلم عبد الله جوابه محذوف بقرينة ما قبله يعني اسلم عبد الله فاخبرون
كيف هو قالوا اعاذه الله من ذلك اي من الاسلام فخرج عبد الله فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول
الله فقالوا شرنا وابن شرنا وانتقصوه اي نسبوه الى العيب قال الجوهري يقال انتقصت فلانا اي عبته فقال
اي عبد الله بن سلام هذا او هو اشارة الى مصدر انتقصوا الذي كنت اخاف يا رسول الله وفي الحديث دلالة على
خيانة اليهود وشدة تعصبهم م ابن عباس رض روى مسلم عنه اي واد هذا قالوا وادي الازرق وهو واد
الحرمين قال كاني انظر الى موسى هابطا من الثنية وهي الطريق العالي في الجبل وله جؤار بضم الجيم وبالهمزة
يقال جار الرجل اي تضرع بالدعاء الى الله بالتلبية ثم اتى اي النبي عم على ثنية هرشى بفتح الهاء وسكون
الراء وبالشين المعجمة مقصور الالف جبل قريب من الجحفة فقال اي ثنية هذه قالوا ثنية هرشى قال كاني
انظر الى يونس بن متى على ناقة حمراء جعدة اي كثيرة الوبر عليه جبة من صوف خطام ناقته وهو بكسر
الخاء المعجمة حبل يقاد به البعير خلبة بضم الخاء المعجمة وباللام الموحدة وبينهما لام هو الليف وهو تلبي
قلت كيف رآهما النبي عم تحقان وهما في الآخرة قلت جوابه عرف مما سبق في الباب السابق في حديث
لقد رايتني في الحجر فصل ح مالك بن بحينة رض العالي الرواية عنه قال النووي اسم الراوي عبد الله
بن مالك بن القشب بكسر القاف وسكون الشين المعجمة وبحينة بالباء الموحدة والحاء المهملة
على صيغة التصغير ام عبد الله الصبح اربعا الصبح اربعا بفتح الهمزة والمد فيهما الاستفهام على سبيل
الانكار قال الشراح المعنى اصليت سنة الصبح اربعا قاله لرجل صلى ركعتين في الصبح ثم اقيم
قام وصلى ركعتين اخريين وقال النووي المعنى انصلي فرض الصبح اربعا لانه اذا صلى ركعتين بعد
الاقامة كان يصلي الصبح اربعا اذ لا صلوة بعد الاقامة الا المكتوبة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
اتدرون ما الغيبة قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره يعني الغيبة ان تصف اخاك حال كونه
غائبا بوصف يكرهه اذا سمعه قيل افرايت ان كان في اخي ما اقول يعني قال بعضهم اخبرني يا رسول الله
ان كان اخي موصوفا بما وصفته هل يكون غيبة قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما
فقد بهته بفتح الهاء قال الجوهري يقال بهته اذا قال عليه ما لم يفعله ويقال بهت الرجل بكسر الهاء
ضمها اذا تحير قالوا الغيبة مباحة في مواضع منها ان يعاتب المظلوم الظالم لمن قدر على انتصافه بان يقول
ظلمني كذا وكذا ومنها ان يقول لمن قدر على تغيير المنكر فلان يفعل كذا فازجره ومنها جرح المجروحين من الرواة صونا للشرع ومنها الا

ان ه
بفتح الجيم
ان ه
قاء

١٣٢

العيب عند المشاورة في مواصلة انسان او بعيب المبيع اذا لم يعرفه المشتري ومنها ذكر الملقب بما هو به من النسب بالعيب اذا تمها
ان يكون مشتهرا بذلك العيب فيكون كاللقب كالاعمى والاعرج م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اتدرون ما هذا
قلنا الله ورسوله اعلم قال هذا الحجر رمي به في النار منذ سبعين خريفا فهو يهوي اي يسقط عبر عن الماضي
بالمضارع استحضارا لتلك الحالة البديعة في النار الآن وهو اسم للوقت الذي انت فيه وهو ظرف غير متمكن
وقع معرفة ولم يدخل عليه الالف واللام للتعريف لانه ليس له ما يشركه حين انتهى الى قعرها وهو بدل
من الآن قاله اي النبي عم الحديث حين سمع وجبة بفتح الواو وسكون الجيم السقطة مع صوتها
قال ابن الاعرابي مات في ذلك الوقت يهودي عمره كان سبعين سنة فذلك قوله عم الآن انتهى الى
قعرها لكن الاوجه ان تكون الوجبة حقيقية واسمع الله لهم دون غيرهم صوتها خارقا للعادة ليبين النبي عم
بعمقها وفي قوله عم اتدرون ما هذا وقولهم الله ورسوله اعلم دلالة عليه م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه على نقل الشيخ اتدرون من المفلس قالوا المفلس فينا من لا درهم له
ولا متاع اعلم ان المذكور في صحيح مسلم وجامع الترمذي وكتاب الحميدي وجامع الاصول اتدرون
ما المفلس وهذا هو الظاهر لان ما يسال عن الجنس وعن الوصف وهنا يتبين النبي عم
بوصفهم الذي لا يمكن ان يلتبس بالكسب قال ان المفلس من امتي هذا بيان المفلس امته في الحقيقة
وليس باحتراز عن ساير الامم من ياتي يوم القيمة بصلوة وصيام وزكاة وياتي قد شتم هذا قد هنا
للتحقيق كما في قوله تع قد سمع الله وقذف هذا واكل مال هذا وسفك دم هذا او ضرب هذا يعني
بغير حق في الجميع فيعطى على بناء المجهول هذا من حسناته اي المظلوم بعض حسنات الظالم و
هذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل ان يقضي ما عليه اي من الحقوق اخذ من خطاياهم اي خطايا
اي خطايا اصحاب الحقوق فطرحت عليه وهذه الاوزار كلها جزاء الاوزار فلا ينافي قوله تع ولا تزر
وازرة وزر اخرى ثم يطرح في النار ح عمر رض روى البخاري عنه هذا آخر الحديث السابق في اول
هذا الباب من ان جبريل عم جاء النبي عم فسأله عن الاسلام والايمان والاحسان وغيرها اتدري من
قلت الله ورسوله اعلم قال فانه جبريل وفيه دلالة على ان الملك يتمثل في صورة بشر باذن الله تاتكم
استيناف للمجلسكم يعلمكم دينكم حال يعني عازما تعليمكم المراد به تثبيتهم على علمهم لانهم كانوا عالمين
بدينهم قبله انما احال عمر رض العلم الى الله ورسوله مع قرينة دالة على ان السائل ملك اشارة الى ان
وظيفة المتعلم عند شيخه ان يستنطقه ولا يبادر بالجواب عما تصوره ق ابن مسعود رض العالي الرواية عنه
اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة بضم الباء وسكونها وفي الصحاح كل اسم على ثلثة احرف اوله مضموم
واوسطه ساكن يجوز فيه ضم وسطه مثل عسر وعسر وحلم وحلم قلنا نعم قال اترضون ان تكونوا ثلث
اهل الجنة ومنه الخطابات غير مختصة بالحاضرين بل اراد هم ومن بعدهم من المسلمين قلنا نعم قال والذي
نفس محمد بيده اني لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة فان قلت لم لم يبتدئ من اول الامر بكونهم نصف اهل
الجنة قلت لان في الترقي من الربع الى الثلث ومنه الى النصف تكرر التبشير وحملا اياهم على تجديد
الشكر وتكثيره ثم انه عم ترقى في حديث آخر من النصف الى الثلثين وقال ان اهل الجنة مائة وعشرون صفا
هذه الامة منها ثمانون

السائل

الجنة فاذا اعم المستبعد بهم بولو وذلك ان الجنة يعني كونكم نصف اهلها لبعيد ان الجنة لا يدخلها الا النفس مسلمة يعني مؤمنة وما انتم في اهل الشرك الا كالشعرة

معروفة البيضاء في جلد الثور الاسود او كالشعرة السوداء في جلد الثور الاحمر فلا يستبعد دخولكم

ق عمر رضي الله تعالى عنه على الرواية عنه اتروا هذه المراة طارحة ولدها في النار قلنا لا فقال لله اللام فيه للا

ارحم بعباده من هذه المراة بولدها قاله حين راى امراة من السبي تسعى اذ وجدت كذا وقع في

المصحح لكن صوابه اذ وجدت لان اذا المفاجاة يدخل الفعل واذا المفاجاة يدخل الاسم والمذكور في

مسلم اذ وجدت صبيا في السبي اخذته فالزقته ببطنها اي الصقته فارضعته م ابو هريرة رضي

اتريدون ان تقولوا كما قال اهل الكتاب من قبلكم سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا واطعنا غفرانك

ربنا واليك المصير قاله لما نزلت لله ما في السموات وما في الارض وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه

يحاسبكم به الله فقالوا كلفنا من الاعمال ما نطيق الصلوة اي مثل الصلوة والصيام والجهاد

الصدقة وقد انزلت عليك هذه الاية ولا نطيقها قيل هذه الاية في حق الشهود خاصة لانهم

المذكورون في سياق الاية يعني ان تظهروا ما في انفسكم من الشهادة او تخفوه بكتمها وقيل انها

شاملة للخواطر المنهية والمعاصي المخفية في النفوس قيل يكفر بمحاسبة الله اياهم بما في الاخرة

قيل يكفر في الدنيا باصابة المكروهات والنوايب تقدم الكلام في ان الاية منسوخة او معمول

في الباب الثاني في حديث ان الله تجاوز عن امتي ح ام سلمة رضي روى البخاري عنها اتريدين ان تدخلي

الشيطان بيتا اخرجه الله منه اي اكرامها اي سلمة بصحبة الاسلام وحسن هجرته قاله للمراة

تسعد اي تعين ام سلمة على البكاء على ابي سلمة لعل المراد من دخول معصية من فيه ذكر الله

وارادة للمسبب اعني جعل اعانتها سببا للمعصية لانها تؤدي الى غلبة البكاء وهي تؤدي الى

كلمة غير مرضية ق عائشة رضي الله تعالى على الرواية عنها قالت جاءت امراة رفاعة الى النبي عم فقالت

كنت عند رفاعة فطلقني فبت طلاقي وجئت عبد الرحمن بن الزبير فوجدت ما معه مثل هدبة الثوب فتبسم

الله عم اتريدين ان ترجعي الى رفاعة لا اي لا يحل لك الرجوع حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك

وهي تصغير عسلة اراد بها الجماع شبهها بالذة بلذة العسل او رده بالتاء على ارادة قطعة

وفي تصغيرها اشارة الى ان تلك اللذة وان قلت كغيبوبة الحشفة فقط كافية في الحل وعن الحسن البصري

ان الانزال شرط لان حقيقة العسيلة تحصل به والجمهور على خلافه وفي الحديث اشارة اليه حيث ذكر الذوق

الانزال والانزال ليس بذوق بل شبع وفيه دلالة على ان وطي النايمة لا يحلل لانها لم تجد اللذة قاله

رفاعة القرظي رفاعة بكسر الراء وبالفاء والعين المهملة والقرظي بضم القاف وفتح الراء وبالظاء

وقد طلقها ثلثا ق البراء بن عازب رضي الله تعالى على الرواية عنه قال اهدي النبي عم جبة حرير فجعلوا يلمسونها

ويتعجبون من لينها فقال عم اتعجبون من لين هذه لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها والين

بالمناديل لان المنديل ادنى الثياب وهو موقعه كونه كمن يمسح بها اليد واذا كان هو فيها افكيف بوصف

وفيه بيان فضيلة سعد ق ابو بكرة رضي الله تعالى على الرواية عنه ارايت معناه اخبرني انما استعمل ارايت

لان رؤية الاشياء طريق الى علمها وصحة الخبر عنها ان كان اسلم وغفار بكسر الغين المعجمة ومزينة وجهينة

كانت ناقصة التنور عند العرب خيرا من بني تميم وبني عامر والكبير بفتح الهمزة والسين وتنوين الدال وغطفان بفتح الغين المعجمة وسكون الطاء المهملة

الاسم غير منصرف فخابوا وخسروا همزة الاستفهام فيه للتقرير وضمير الجمع راجع الى بني تميم والقبايل التي بعدها يعني ان تلك الاربعة المفضولة

في زعم العرب ان كانت خيرا من هذه الاربعة التي هي فاضلة وسادات في زعمهم خاب هذه الاربعة و

خسرت قال اي الاقرع بن حابس نعم قال اي النبي عم فوالذي نفسي بيده انهم اي قبيلة اسلم والقبايل الثلثة

بعدها لكونهم مسلمين لاخير منهم اي من بني تميم وما عطف عليه ولا اعتبار لافضليتهم في الجاهلية كافضل

بلال وعمار وصهيب وسلمان على صناديد القريش بالاسلام في لاخير للابتداء اي بصيغة افعل شتقاق من

خير مبالغة لا لان خيرا كان مصدرا مفيدا للتفضيل قاله للاقرع بن حابس حين قال انما تابعك سراق جمع

سارق الحجيج جمع الحاج من اسلم وغفار ومزينة وجهينة وهذه الاسماء كلها لا ينصرف ق انس رضي الله تعالى

على الرواية عنه ارايت ان منع الله الثمرة اي لم يحصل بوصول آفة سماوية بم يستحل اصله بما حذف

الالف من ما الاستفهامية مال اخيك بعدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث ان بعث

من اخيك ثمرا فاصابته جايحة م ابو امامة رضي روى مسلم عنه قال اتى النبي عم رجل فقال يا رسول الله

اني اصبت حدا يعني ذنبا وهو سبب للحد فاقمه علي فسكت النبي عم ثم عاد فسكت النبي عم وقال ثالثة

فاقيمت الصلوة فلما انصرف النبي عم تبعه الرجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدا فاقمه فقال له

ارايت حين خرجت من بيتك اليس قد توضات فاحسنت الوضوء قال بلى يا رسول الله قال

اي النبي عم ثم شهدت الصلوة معنا هذا معطوف على ما قبله بتقدير همزة الاستفهام يعني ثم احضرت

الصلوة معنا فقال نعم يا رسول الله قال فان الله قد غفر لك حدك او ذنبك هذا اشكل من الراوي فان قيل

كيف يكون الحد مغفورا بالصلوة بعد ما وجب قلنا وجوبه غير معلوم لانه لم يبين سببه عند الحاكم ولم

يستفسر النبي عم ايثارا للستر فيكون المراد من قوله حدك سبب حدك في زعمك وذلك السبب

ان كان ذنبا صغيرا فلا شبهة في سقوطه بالصلوة وان كان كبيرا فمغفوريته يكون بحسن الندامة

عليه المقارنة بتلك الصلوة يشعر به طلبه الحد ومما تقرر تبين ان ما قاله التوربشتي يحتمل

ان يكون سقوط الحد عن ذلك الرجل مخصوصا له بحضوره الصلوة مع النبي عم يبقى بعيدا قيل ذلك الرجل كان

عمر بن غزية وكان يبيع التمر فقال لامراة في البيت تمرا اجود من هذا فدخلت فوثب عليها وقبلها

فصار نادما فجاء رسول الله عم باكيا فنزلت اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن

السيئات فقال الرجل الي هذه يا رسول الله قال لمن عمل بها من امتي والمراد بالصلوة الصلوات الخمس

في طرفي النهار الصبح والظهر والعصر وفي قوله وزلفا من الليل اي ساعات منه المغرب والعشاء

ق ابن عمر رضي الله تعالى على الرواية عنه قال صلى بنا النبي عم ذات ليلة صلوة العشاء وكان قريبا من آخر عمره

فلما سلم قام فقال ارايتكم ليلتكم هذه فان راس مائة سنة منها الجار والمجرور صفة مائة اي مائة كاينة

من هذه الليلة لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد اي في تلك المائة هذا من جملة الاخبار بالغيب يعني كل

نفس موجودة في هذه الليلة على الارض لا يعيش بعدها اكثر من مائة سنة وليس في الحديث تعرض لمن

وجد بعد تلك الليلة احتج بهذا من قال الخضر عم ميت والجمهور على انه حي واولوا الحديث بان الخضر كان في ذلك

الوقت على البحر وضعف التاويل بان الارض متناول للبر والبحر والمقابل للبحر هو البر لا الارض بل الوجه

ان يقال الخضر مخصوص من هذا الحديث ق ابن عباس رضي الله تعالى على الرواية عنه قال جاءت امراة فقالت يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم نذر افاصوم عنها فقال عم ارايت لو كان

على امكن من قصته كان يؤذي عنها اي ذلك الدرن عن اهلك قالت نعم قال فصوبي عن اهلك وفيه دلالة على جواز الغسل في النهر وادراك
على العلة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من مات وعليه صيام ق ابو هريرة رضي الله عنه على الرواية عنه
لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه اي وسخه من شيء زائدة قالوا
لا يبقى من درنه شيء تنازع الفعلان في هذا المرفوع مجازا ان يكون فاعلا لكل منهما على اختلاف المذهبين
قال فذلك اي النهر المذكور مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا اي بعض الصغائر منها ق جابر رضي الله عنه
على الرواية عنه اركعت ركعتين قال لا قال قم فاركعهما ويروى قم فاركع ركعتين وتجوز فيهما بتشديد
الواو اي خفف اداءهما قاله لسليك على وزن التصغير الغطفاني حين جاء يوم الجمعة
على المنبر فقعد سليك قبل ان يصلي تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا جاء احدكم يوم الجمعة
ق ابو هريرة رضي الله عنه على الرواية عنه قال صلى بنا رسول الله عم صلوة العصر فسلم في ركعتين
فاتكأ على خشبة في المسجد كأنه غضبان وفي القوم ابو بكر وعمر فهاباه ان يكلماه فقال
فقال له ذو اليدين يا رسول الله اقصرت الصلوة ام نسيت قال عم كل ذلك لم يكن فقال ذو اليدين
بعض ذلك قد كان فاقبل عم على الناس فقال اصدق ذو اليدين قالوا نعم فاتم رسول الله ما بقي من
الصلوة ثم سجد سجدتين للسهو بعد التسليم فان قلت قوله كل ذلك لم يكن خبر صادق لا محالة ولا بد
مطابق للواقع ولا يدفع بان يقال معناه لم يكن قصر ولا نسيانا بل كان سهوا لان السهو ما يتنبه
بادنى تنبيه ولم يكن الامر كذلك ولا بان يقال لم يكن قصر ولا نسيانا بل كان انسا من الله لانه لو كان
مراده ذلك لما كان للسؤال فائدة قلت قوله لم يكن يكون مجازا عن قوله لم اشعر لان عدم كون الشيء
يستلزم عدم الشعور به فيكون ذكر الملزوم وارادة اللازم احتج بالحديث مالك والشافعي واحمد
على ان الكلام العمد في الصلوة ممن يظن انه ليس فيها لا يبطلها لان ظن النبي عم انه اتم الصلوة
وظن القوم انها نسخت من اربع الى ركعتين لكن كلامهم ضعيف لان قول ذي اليدين بعض ذلك
قد كان وقول لهم نعم انما كانا بعد قوله عم كل ذلك لم يكن فكيف ظنوا النسخ وقال النووي هذا
والجواب كان مع النبي عم وذلك لا يبطل الصلوة عندنا ولا يخفى ان هذا اضعف مما سبق والحنفية
اعتذروا عن الحديث بوجهين احدهما ان كلامهم كان لاشارة لما ورد في حديث حماد فاومؤوا
لكن لا يخفى بعده لانه خلاف الظاهر مع انه يمكن الجمع بين الروايتين بان كان فعل بعضهم اي وبعضهم
كلاما واجتمع الامران في بعضهم وثانيهما يحمل على انه كان قبل نسخ الكلام في الصلوة توفيقا
بين الدلائل اذ لو كان بعده لما فعلوا الكلام في حلت الرجوع الى قدر الصلوة بقوة
غير جائز فكيف رجع عم قلنا رجوعه كان لتذكره عم لا لقولهم ق كعب بن عجرة رضي الله عنه على الرواية
عنه عجرة بضم العين وسكون الجيم ايؤذيك هوام رأسك قلت نعم قال فاحلق وصم ثلثة ايام
او اطعم ستة مساكين او انسك نسيكة بضم السين اي اذبح ذبيحة لكن الصوم يجوز
في اي موضع والذبح مختص بالحرم بالاتفاق واما الاطعام فغير مختص بمكة عندنا خلافا لل
لا ادري باي ذلك بدأ هذا من كلام من الراوي يعني ذكر النبي عم هذه الاشياء ولا اعرف
بداءة في الذكر قاله زمن الحديبية حين رآه النبي عم والقمل يتناثر على وجهه قال الراوي في

مريضا
فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ايحب احدكم اذا رجع الى اهله ان يجد
فيه ثلث خلفات بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام جمع خلفة وهي الحامل من النوق عظام سمان
جمع سمين قلنا نعم قال فثلث آيات جزاء شرط محذوف يعني اذا تقرر ما زعمتم انكم تحبون
فاعلموا ان ثلث آيات يقرأ بهن احدكم خير له من ثلث خلفات عظام سمان وفيه بيان عظم ثواب
القرآن وان طلبه خير مما تطلبونه خ ابو سعيد رضي الله عنه روى البخاري عنه ايعجز احدكم ان يقرأ
بثلث القرآن في ليلة قال الراوي لما قال النبي عم هذا الحديث قالوا اينا يطيق ذلك يا رسول الله فقال عم قل هو
الله احد الى آخر السورة تعدل ثلث القرآن تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الله جزأ القرآن
ثلثة اجزاء م سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى مسلم عنه ايعجز احدكم ان يكسب في كل يوم الف حسنة
فسأله سائل من جلسائه كيف يكسب احدنا الف حسنة قال اي النبي عم يسبح
مائة تسبيحة فيكتب له الف حسنة او يحط عنه الف خطيئة مصداقه قوله تعالى من جاء بالحسنة
فله عشر امثالها ويروى ويحط بالواو فيكون المكتوب الفين مصداق هذه الرواية قوله
والله يضاعف لمن يشاء فصل ق ابو هريرة رضي الله عنه على الرواية عنه الا احدثكم
حديثا عن الدجال اي عن صفاته ما حدث به نبي قومه الجملة صفة لحديثا وما فيها نافية انه اعور
وانه يجيء معه بمثال الجنة والنار فالتي يقول انها الجنة هي النار اي سبب للعذاب واني انذركم
كما انذر به نوح قومه م ابو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه الا اخبرك باحب الكلام الى الله ان احب الكلام
الى الله سبحان الله وبحمده قاله لما سئل في الباب الخامس في حديث ما اصطفى الله لملائكته
ق علي رضي الله عنه على الرواية عنه قال لما سمعت فاطمة حصول اماء وعبيد من السبي عند رسول الله عم اتت
اليه فلم تلف منه خادما تعينها وكانت اشتكت يدها من ادارة الرحى فقال عم لها الا اخبرك
بما هو خير لك منه اي مما سألت تسبحين الله ثلثا وثلثين وتحمدين الله ثلثا وثلثين
وتكبرين الله اربعا وثلثين قاله لفاطمة حين سألته خادما احب النبي عم لها ما احب لنفسه
من اختيار الفقر والصبر عليه م سلمة بن الاكوع رضي الله عنه روى مسلم عنه قال غزونا مع رسول الله عم رجلا
يحوما فيه ضعف يرى عليه فقلت والله ما رأيت رجلا اشد حزنا من هذا فقال عم الا اخبركم
باشد حزنا منه يوم القيمة هذين الرجلين الراكبين المقفيين بتشديد الفاء المكسورة اي الراجعين
منصرفين من القفا المشار اليهما كانا من اصحاب النار قيل صوابه هذا لكن خبر مبتدأ اي هو هذا لكن الى
توفيقا كلامه لكن يحتمل ان يكون منصوبا بتقدير اعني فلا يخطأ وفيه اشارة الى شدة حزن يوم القيمة قيل كانا
من اصحابه عم فنافقا بانهما كانا منافقين والا كانا يظهر ان الصحبة يمكن ان يقال في الحديث ما يدل على الخلود
يجوز ان يكونا في ذلك الحزن زمانا باللطف ق حارثة بن الوهب الخزاعي رضي الله عنه على الرواية عنه قيل
رواه ستة احاديث في الصحيحين منها اربعة الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف
بفتح العين وهو المشهور يعني من يستضعفه الناس ويحتقرونه وروي بكسر العين معناه متواضع
قال القاضي المراد به الخاضع لله تعالى لو يقسم على الله لابره الا اخبركم باهل النار كل عتل بضم العين
والتاء وتشديد اللام هو الجافي الشديد الخصومة بالباطل جواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة

هو الذي يجمع ويمنع وقيل السمين المتقبل من المعاش في التنعم مستكبر قال النووي المراد بالحديث ان اغلب اهل الجنة و
الناد هذان الفريقان م زيد بن خالد الجهني رض روى مسلم عنه الا اخبركم بخير الشهداء جمع شهيد يعني
شاهد الذي يأتي بشهادته وهو خبر مبتدا محذوف قبل ان يسألها على بناء المجهول اي قبل ان
تطلب منه الشهادة تقدم الكلام عليه في الباب السابق في حديث خير امتي القرن الذين بعثت فيهم
ق ابو واقد بالقاف الليثي رض انفقا على الرواية عنه قيل ما رواه اربعة وعشرون حديثا له في
الصحيحين حديثان احدهما هذا والاخر لمسلم قال بينما رسول الله في المسجد اذ اقبل ثلثة نفر فراى احدهم فرجة
في الحلقة فجلس فيها واما الاخر فجلس خلفهم واما الثالث فادبر فقال عم الا اخبركم عن النفر الثلثة اما احدهم
فاوى الى الله التجأ اليه بان دخل مجلس رسوله فآواه الله يعني قربه اليه وجعله مقبولا لديه واما الاخر فاستحيى يعني
ترك الدخول في المجلس حياء عن مزاحمته وحياء من النبي عم وجاء فاستحيى الله منه يعني غفر ذنوبه واما الاخر
فاعرض فاعرض الله عنه يعني سخط عليه وهذا محمول على انه ذهب معرضا لا لعذر وفيه فضيلة مجلس العلم و
الحاضرين لسماعه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا محوها كناية عن غفرانها والمراد
به محوها من كتاب الحفظة ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره جمع المكره بمعنى
الكره والمشقة يعني به اتمامه بايصال الماء الى مواضع الفرض حال كراهة فعله لشدة البرد او الم الجسم وكثرة
الخطى جمع الخطوة بضم الخاء وهي موضع القدمين واذا فتحت يكون للمرة وكثرتها اعم من ان يكون لبعد الدار او
بكثرة التكرار الى المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة سواء ادى الصلوة بجماعة او منفردا في المسجد
او في بيته وقيل المراد به الاعتكاف فذلكم الرباط وهو ملازمة ثغر العدو يعني العمل المذكور والرباط الكامل
لانه يمنع اتباع الشهوات فيكون جهادا اكبر اتى باسم الاشارة اشارة الى تعظيمه بالبعد وقيل معناه ثوابه كثواب
الرباط ق انفقا على الرواية عنها الا استحيي ممن تستحيي منه الملائكة يعني عثمان بن عفان تقدم ذكره في الباب
الثاني في حديث الا ان عثمان رجل حيي المراد من استحياء النبي عم والملائكة من عثمان توقيره وتعظيمه
خ ابو بكرة رض روى البخاري الا انبئكم باكبر الكبائر قلنا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين
تقدم بيان الكبيرة والاشراك والعقوق في هذا الباب في حديث الكبائر الاشراك بالله وكان متكئا فجلس فقال
الا وقول الزور وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة الزور يعني
انهما من اكبر الكبائر ايضا انما افردهما بالذكر ثلث مرات وتكرار الا معهما اهتماما بشانهما وتغيير هيئته ثم
عند ذكرهما ليدل عليه وذكرهما لانهما اسهل وقوعا بين الناس والحوامل عليهما كثيرة كالعداوة وغيرها فما زال
يقولها اي النبي عم جملة الا وقول الزور وشهادة الزور حتى قلنا ليته سكت ومعنى الثلثة وان كانت
من طائفة اكبر الكبائر لكن بينها تفاوت في الرتبة وكذا قول الزور مراتبه متفاوتة بتفاوت مفاسده الا
يرى ان الكذب بالقذف لا يساوي الكذب بفتح الفتية م ابن مسعود رض روى مسلم عنه الا انبئكم
ما العضه بكسر العين وفتح الضاد المعجمة وروى بفتح العين وسكون الضاد ومن اشهر روايته هي
النميمة وهي اسم لنقل الكلام على وجه الافساد قال الجوهري العضه هو الكذب والبهتان القالة بين
الناس وهي مصدر بمعنى الكثرة قالة الناس كذا في الصحاح وهو ههنا بمعنى المقولة قال النووي تقدير الحديث
والله اعلم العضة الفاحشة البليغة التحريم قال شارح القالة جمع مثل البررة وهم الذين يكثرون ويوقعون

الخصومة

الخصومة بين الناس اخو رقل منزا لا يتعلق العالم عاقبة الاباني بعزو قبله مضاف اي بغيم الظالم فتكبر للنميمة او بولا عنهم ق عمرو بن العاص رض انفقا على
الرواية عنه الا ان آل ابي فلان قال النووي هذه الكناية من بعض الرواة خاف من الفتنة في حق نفسه
او غيره ان سماه فكنى بدليل ما روى ان الراوي قال سمعت النبي عم جهارا غير سر يقول ان آل ابي سفيان ليسوا
لي باولياء وقال القاضي قيل المكنى عنه هو الحكم بن العاص انما وليي الله وصالح المؤمنين قيل المراد به
الانبياء وقيل ابو بكر وعمر رض وقيل علي رض زاد البخاري ولكن لهم رحم ابلها ببلالها بضم الباء وتشديد
اللام اي اصلها ببلالها بكسر الباء الموحدة الثانية والاولى للسببية اي اصلها بصلتها والاحسان
اليهم وروى بفتحها فيكون جمع بلل مثل جمل وجمال ق ابن مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض
انفقا على الرواية عنه الا ان الايمان ههنا اشارة الى اليمن تقدم توجيهه في هذا الباب في حديث الايمان
وان القسوة وغلظ القلوب اي شدتها هذا عطف تفسيري بمعنى القسوة في الفدادين عند اصول
اذناب الابل تقدم معنى الفدادين في هذا الباب في حديث الفخر والخيلاء في الفدادين حيث يطلع
قرنا الشيطان اي ناحيتاه اسم المراد به المشرق فان الشيطان يظهر منه وقت طلوع
الشمس في ربيعة ومضر بدل من حيث بالفتح فيهما لانهما لا ينصرفان للعلمية والتانيث
يعني ان القساوة فيهم لانهم عاندوا النبي عم وابوا عن اجابة الحق م عقبة عامر رض روى مسلم عنه
الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي ذكره ثلث مرات اشارة الى اعتنائه
بشان الرمي لانه يدفع العدو من بعيد واي قوة اقوى منه قاله على المنبر لما قرأ واعدوا لهم
ما استطعتم وفي الحديث تصريح على القوة المذكورة في الاية ق المسور بن مخرمة رض انفقا على الرواية
عنه الا ان بني هشام بن المغيرة استاذنوني ان ينكحوا ابنتهم علي بن ابي طالب فلا آذن
لهم ثم لا آذن لهم ثم لا آذن لهم ذكره ثلث مرات اشارة الى غاية نفرته الا ان يحب ابن ابي طالب
ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فانما ابنتي بضعة بفتح الباء قطعة من اللحم يعني جزء مني يريبني بفتح
ياء المضارعة ما رابها قال الجوهري رابني فلان اذا رأيت منه ما تكرهه يعني الامر الذي تكرهه ابنتي
فانا اكرهه ويؤذيني ما آذاها تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث ان فاطمة مني ق فاطمة رض
انفقا على الرواية عنها قيل ما روت عن ابيها النبي عم ثمانية عشر حديثا لها في الصحيحين حديث واحد
قالت عائشة كانت ازواج النبي عم عنده فاقبلت فاطمة تمشي فلما رآها قال مرحبا بابنتي فاجلسها
في جنبه ثم سارها فبكت بكاء شديدا فقلت لها خصك رسول الله بسر من بيننا ثم انت تبكين
فلما راى حزنها سارها الثانية فضحكت فلما قام رسول الله عم سألتها عما سارها قالت
ما كنت افشي سر رسول الله فلما توفي عم استخبرتها عنه فقالت حين سارني الاولى اخبرني
ان جبرئيل عم يعارضني اي يدارسني بالقرآن كل عام مرة وانه قد عارضني به العام مرتين ولا اراني
الاجل الا قد اقترب فاتقي الله واصبري فاني نعم السلف لك في انك اول اهلي لحوقا بي فبكيت لذلك
وحين سارني في الثانية قال الا ترضين ان تكوني سيدة نساء المؤمنين او سيدة نساء
هذه الامة قاله لها هذا قول المص وفي الحديث معجزة للنبي عم حيث اخبر في حياته عن لحوق ابنته به وصار
كما قال ق انس رض انفقا على الرواية عنه قال بكى النبي عم لما مات ابنه ابراهيم فقال له الثكلى انبكي يا رسول الله قال الا تسمعون ان الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا واشار الى اللسان

او برحم ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه الا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم لانهم كانوا ينسبونني الى الصفة الذميمة من السحر والكهانة وغيرهما
والله برأني منها وزاد رفعني وخابوا فيما طمعوا من مذممتي يشتمون مذمما ويلعنون مذمما وفيه تعريض بهم
لانهم كانوا يقولون له مذمم مكان محمد ويقلبون اسمه ثم يشتمون مذمما ويلعنون مذمما كانت
العوراء زوجة ابي لهب تقول مذمما قلينا ودينه ابينا وامره عصينا وانا محمد اي كثير المحامد موصوف
م حذيفة رض روى مسلم عنه الا رجل يأتينا بخبر القوم الجلة صفة لرجل وهو مبتدأ اخبره جعله الله معي يوم
القيمة قاله لنا ليلة الاحزاب قال الراوي فلم يجبه احد قال قم يا حذيفة اذهب فأتني بخبر القوم ولا
تذعرهم علي اي تخوفهم لئلا يقبلوا علي فلما اتيتهم رأيت ابا سفيان يصلي ظهره بالنار فوضعت سهما
في كبد القوس فاردت ان ارميه فذكرت قول رسول الله لا تذعرهم علي فرجعت فاخبرته خبر
القوم فالبسني فضل عباءة فلم ازل نائما حتى اصبحت وفيه استحباب بعثة الجواسيس لكشف حال العدو
م جابر رض روى مسلم عنه الا لا يبيتن رجل عند امرأة ثيب الا ان يكون ناكحا او ذا محرم منها الخلوة
بالاجنبية حرام بالاتفاق ليلا كانت او نهارا ثيبا كانت او بكرا والتقييد بالثيب والبيتوتة اخراج
الكلام لان الثيب في النهار والبكر مطلقا مصونة في العادة خ ابن عمر رض روى النبي رعنه الا من كان
حالفا فلا يحلف الا بالله الغرض منه النهي عن الحلف بمخلوقات الله تع كما كان عادتهم في الجاهلية لا عن الحلف
بصفاته تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من كان حالفا فليحلف بالله م جندب بن عبد الله رض
روى مسلم عنه الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد اما للسجود
لهم او لاعتقادهم ان العبادة فيها افضل لكونها خدمة لهم وتعظيما لهم الا فلا تتخذوا القبور مساجد اني
انهاكم عن ذلك وهو اشارة الى مصدر تتخذوا فصل ق عبد الله بن عمرو رض العاص الرواية عنه
الم اخبر على بناء المجهول انك تصوم ولا تفطر وتصلي الليل ولا تفعل وفيه حذف تقديره تصلي فلا تنام لان
النهي ليس عن نفس الصلوة بل عنها مع عدم النوم فان لعينك حظا اي من النوم ولنفسك حظا اي من
الطعام ولاهلك حظا اي من الجماع فلا تضعف نفسك بصيام الدهر حتى ينقطع قوتك ولا تقدر على وقاع
زوجتك فصم وافطر وصل ونم وصم من كل عشرة ايام يوما ولك اجر تسعة اي ثواب صوم تسعة ايام
غير ذلك اليوم ويروى فانك اذا فعلت ذلك اي الصوم بلا افطار والصلوة بلا نوم هجمت عيناك
اي غارت ونفهت بالنون وبكسر الفاء اي اعيت وكلت نفسك احتج بالحديث من منع صيام الدهر
وبقوله لا صيام من صيام الابد واجاب عنه من جوزه كابي حنيفة ومالك والشافعي بان النهي كان مختصا
بالراوي بدليل قوله عم في بعض الروايات فانك لا تستطيع ذلك او يقال انه محمول على حقيقته بان يصوم
كل السنة بالعيدين وايام التشريق فلا يكون صائما لارتكابه المنهي م عقبة بن عامر رض روى مسلم عنه
الم تر من كلمة تعجب آيات انزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط هذا بيان لسبب التعجب يعني لم يوجد
آيات كلهن تعويذ غيرهما في السور تين وهما قل اعوذ برب الفلق قل اعوذ برب الناس وفي ذلك
دليل على انهما من القرآن ورد على من نسب الى ابن مسعود انهما ليسا منه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
الم تروا الانسان اذا مات شخص بصره اي ارتفع اجفانه قالوا بلى قال فذلك حين يتبع بصره نفسه
اي روحه يعني
السمان علم
في الكلام الثاني
ان الروح
اذا قبض تبعه البصر
ق عائشة رض ام المؤ
يسكون الله خلقه
لعائشة
اهله
ترتيبين فاعل ان
قومك اراد بهم
قريشا حين
بنوا الكعبة
اقتصروا
ابراهيم

جمع قاعدة وهي الاساس اي عن بنائها على قواعد ابراهيم وانما قربها كي لعبة اذرع كان بناؤهم قبل النبوة بخمس سنين فقتلت بالحول الاتم الا تردها على قواعد
ابراهيم قال اي النبي عم لولا حدثان قومك وهو بكسر الحاء يعني لولا قرب عهدهم بالكفر لفعلت اي
لرددت الكعبة الى بنائها الاول قال العلماء بني البيت خمس مرات بنته الملائكة ثم ابراهيم
ثم قريش في الجاهلية وكان النبي عم ينقل معهم الحجارة ثم بناها عبد الله بن الزبير على ما حكى ابن البيت لما
احترق زمن يزيد بن معاوية حين غزاها اهل الشام تركه ابن الزبير حتى قدم الموسم فقال ايها الناس
اشيروا علي في الكعبة انقضها ثم ابني بناءها او اصلح ما وهى فقال ابن عباس اري ان تصلح ما وهى
وتدعها على ما بعث عليها النبي عم فقال ابن الزبير لو كان احدكم احترق بيته ما رضي حتى يجدده فكيف بيت
ربكم اني سمعت عائشة ان النبي عم قال لولا ان الناس حديث عهدهم بكفر وليس عندي من النفقة ما يقوى
على بنائه لكنت ادخلت فيه من الحجر خمسة اذرع وجعلت له بابا يدخل الناس منه وبابا يخرج عنه قال فانا
اجد اليوم ما انفق ولست اخاف الناس فزاد فيه خمس اذرع من الحجر فجعل له بابين فكان طوله ثمانية
عشر ذراعا فزاد في طوله عشرة اذرع فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج الى عبد الملك بن
مروان فاخبره بما فعل ابن الزبير فاجابه بانا لسنا في تلطيخ ابن الزبير في شيء فانقض البيت و
اجعله كالاول في الطول والبناء ففعل واستمر الى الآن على ذلك وحكي ان هرون الرشيد سأل مالكا
ان يهدم الكعبة ويردها الى بناء ابراهيم عليه فقال مالك يا امير المؤمنين لا تجعل هذا البيت
ملعبة للملوك تذهب هيبتها عن صدور الناس وفيه دلالة على جواز ترك المصلحة خوفا من
المفسدة ق ابو بكر رض اتفقا على الرواية عنه قال لما هاجرت مع النبي عم من مكة فسرينا ليلتنا
كلها فلما انتصف لنا نهار نام عم في ظل صخرة طويلة فجعلت انتفض حوله فرأيت راعي غنم فحلبت
منه لبنا فصببت عليه الماء فلما استيقظ عم شرب منه فقال الم يأن للرحيل يعني اما أتى اي حان
يعني الم يجئ وقت الرحلة والرحيل اسم بمعنى الرحلة فلما ارتحلنا بعدما زالت الشمس تبعنا سراقة
بن مالك فلما دنا دعا عليه رسول الله عم فساخ فرسه في الارض اي دخل الى بطنه فقال يا محمد قد علمت
ان هذا عملك فادع الله لي والله ما القى احدا الا رددته فدعا رسول الله عم له فنجى فقدمنا المدينة
قاله بعد خروجه الى المدينة فقيل كان اهل المدينة سمعوا ان الله تع قد اذن له في الهجرة
فكانوا اذا اصلوا الفجر اخذوا لاسلحتهم وخرجوا الى ظاهر الحرة لقدومه حتى اذا لم يبق ظل رجعوا
فرأى النبي عم يهودي يوما على اطم من آطام المدينة فصرخ باعلى صوته يا معشر العرب هذا حبكم
الذي تنتظرونه فبادروا الى الاسلحة وخرجوا حتى النساء والصبيان ينادون يا محمد يا رسول الله
وكانت الجواري يضربن بالدفوف ويقلن طلع البدر علينا من ثنيات الوداع وجب الشكر علينا
ما دعى لله داع فنزل على بني النجار اخوال عبد المطلب يوم الاثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت
من شهر ربيع الاول فصل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال قال فقراء المهاجرين
يا رسول الله ذهب اهل الدثور اي الاغنياء بالدرجات العلى فقال عم وما ذاك قالوا يصلون
كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق فقال عم افلا اعلمكم شيئا تدركون
به من سبقكم اي في الثواب وتسبقون به من بعدكم اي تسبقون به امثالكم الذين لا يقولون هذه الاذكار ويكون البعدية بحسب الرتبة ولا يكون احد افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم

فان قلت ما معناه والاستثناء يقتضي ثبوت الافضلية للمستثنى وهو مماثل للمستثنى منهم لقوله الا من صنع مثل ما صنعتم قلت معناه لا يكون احد من الاغنياء يزيد عليكم
في الثواب بل انتم بهذه الاذكار الا من يقول منهم هذه الاذكار فيزيد عليكم بصدقته وقال الامام الطيبي في
شرح المشكوة معناه ليس احد افضل منكم الا من صنع مثل صنيعكم ومعلوم ان احد المماثلين لا يكون افضل
من الاخر فاذن لا يكون احد افضل واقول هذا غير مقبول لان احدا في قوله لا يكون احد ان قدر انه
من الاغنياء لا يصح لان من قال من الاغنياء هذه الاذكار يكون بصدقته افضل من الفقراء لا محالة وان قدر انه
من الفقراء لا يكون مناسبا لما سبق لان الكلام مسوق في بيان النسبة بين ثواب الاغنياء والفقراء
وقوله ولا يكون احد افضل بيان لما قبله ولهذا فصله عنه قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون وتكبرون
وتحمدون دبر كل صلوة اي عقيبها ثلثا وثلثين مرة قيل معناه يكون جميعها ثلثا وثلثين ق عائشة رض
الله تعالى عنها الرواية عنها افلا اكون عبدا شكورا اي مبالغا في شكر لي قاله حين قيل له اي قالت عائشة
للنبي عم حين رات ان قدمه عم تورمتا من القيام في الصلوة اتكلف هذا اي اتصنع هذا الفعل وتشق
به نفسك وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر م عبد الله بن جعفر بن ابي طالب رض روى مسلم عنه قيل
ما رواه عن النبي عم خمسة وعشرون حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث اثنان منها متفق عليهما
افلا تتقي الله في هذه البهيمة اي في تقصيرك في حقها التي ملكك الله اياها فانه يشكو الي انك تجيعه
وتدئبه بتعال اي ادابه يدئبه بعد الدال المهملة اذا تعبه وتذكير الضمير الراجع الى البهيمة باعتبار الجمل
قاله لرجل من الانصار حين دخل حائطا يعني حرما فاذا فيه جمل فلما راه حن وجرى اي صوت وذرفت
عيناه اي جرى دمع عينيه قيل اتاه النبي عم فمسح ظهره سنامه واصل اذنه حتى سكن وفيه معجزة
لرسول الله عم ق انس رض القعا عا الرواية عنه افلا تخرجون مع راعينا في ابله الضمير راجع
الى الراعي اضافته باعتبار الملابسة فتصيبون من ابوالها والبانها يعني تجدون بعضها وتشربون
منه قاله لنفر من عكل او عرينة شك من المصنف تقدم بيانه في اول الباب الخامس

فصل

ق انس رض القعا عا الرواية عنه قال رجل يا رسول الله كيف يحشر الكافر على وجهه يوم
القيمة فقال عم اليس الذي امشاه على رجليه في الدنيا قادرا على ان يمشيه يوم القيمة كذا ذكر
مسلم وقال الشارح كان سؤال السائل عند نزول قوله تعالى يوم يسحبون في النار على وجوههم و
اقول هذه الاية لا يناسب السؤال لان السحب وهو الجر لا يفهم منه المشي بل المناسب له قوله تعالى
الذين يحشرون على وجوههم الاية لان الحشر اذا كان على الوجه يفهم منه ان المشي يكون كذلك
الحال كان السائل قال كيف يمشي الكافر على وجهه ق انس رض القعا عا الرواية عنه قال يحدث
اصحاب النبي عم عن مالك بن دخشم ظنا منهم انه منافق وودوا ان يدعو عليه النبي عم فقال اليس يشهد
ان لا اله الا الله واني رسول الله يعني مالك بن الدخشم هذا تغيير من المص لضمير يشهد ذكره في جامع الا
صول [illegible] هذا هو ابن الدخشن بضم الدال المهملة وسكون الخاء المعجمة وضم الشين المعجمة و
في رواية الدخشم بابدال النون ميما قالوا انه يقول ذلك وما هو في قلبه قال لا يشهد احد انه
[illegible] فيه لكن ان لا اله الا الله واني رسول الله فيدخل النار وتطعمه شك من الراوي يعني تحرقه النار
واتفقا على الاول مع الانتباه فان قيل اما الاول فان يقال ان ابدا لا يشهد احد بالتهلكة في قوله
بالكبير من كان يخشى لا يصح معناه لان المنافق في الدرك الاسفل من النار وكان [illegible] بعد

عن قلب المؤمنين لان عصاة المؤمنين يرجون الخلاص انه لا يقع هذا الكلام في عالم لان دعواهم ان مالي لم يشهد عن قلب واما الثاني فبان يقال المراد بما يكون عن لسان
ومن الدخول الحكم به على وجه الخلود لان حكمهم بنفاقه كان مستلزما لم يفتش عم ان من اتى الشهادتين ليس لغيره
ان يحكم عليه من عند بانه مخلد في النار زاعما معرفة حال قلبه لانه خفي لا يطلع على حاله الا الله ورسوله ق ابو ذر رض
القعا عا الرواية عنه اوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون اي ثوابا مثل ثواب ما تصدقون الاستفهام فيه
لتقرير ما بعد النفي وما عطف عليه الواو محذوف اي ليس لكم ثواب مثل ثواب الاغنياء وليس قد جعل الله لكم ان
بكل تسبيحة صدقة يعني ان بكل تسبيحة اجرا كاجر صدقة وكذا المعنى في قوله وبكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة
بر في كل صدقة وكل تهليلة صدقة وامر بمعروف صدقة ونهي عن منكر صدقة وفي بضع احدكم يعني في جماعه
اهله بقبل وبضع احدكم اشارة الى انه انما يكون صدقة اذا نوى فيه عفاف نفسه او زوجته وحصول ولد صالح
وفيه جهة اخرى وهي الالتذاذ والشهوة وعلى هذه لا يكون صدقة صدقة قالوا يا رسول الله ايأتي احدنا شهوته
ويكون له فيها اجر قال ارايتم لو وضعها اي شهوة بضعه في حرام اكان عليه فيها وزر الاستفهام
فيه للتقرير فكذلك اذا وضعها في الحلال كان له اجر قاله اي النبي عم لناس من اصحابه اي الجماعة منهم قالوا
يا رسول الله ذهب اهل الدثور جمع دثر وهو المال الكثير بالاجور يصلون كما نصلي هذا استيناف جواب
عمن قال كيف ذهب ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول اموالهم ونحن فقراء لا نقدر عليه م ابو عبيد
روى مسلم عنه قال اتي رجل من اسلم يقال له ماعز فاعترف بالزنا اربع مرات فامر عم برجمه فرجم ثم قال
خطيبنا فقال او كلما انطلقنا غزاة نصب على الحال في سبيل الله تخلف رجل في عيالنا له نبيب اي صوت
الجملة الاسمية حال كنبيب التيس وهو صوته عند الجماع على ان يشدد الباء وان مخففة واسمها
ضمير الشان يعني ليكن لازما على هذا الشان وهو لا اوتي على بناء المجهول برجل فعل ذلك اي الزنا الا نكلت
به بتشديد الكاف اي لعذبته بسبب ذلك الفعل اعلم ان المص لم يراع ترتيبه في هذا الحديث لان المذكور بعد
او منا كا في قوله الحديث المتقدم لام ق ابو هريرة رض القعا عا الرواية عنه اولكلكم ثوبان قاله لسائل سال
عن الصلوة في ثوب واحد قال الخطابي لفظ الحديث استخبار ومعناه اخبار عن الحال التي كان السائل وغيره
عليها من حبس الثياب وفي ضمنه جواب السائل الاستفهام فيه للانكار يعني ليس لكل ثوبان وكذا ليس لكل مسلم
ثوبان فيجوز الصلوة في ثوب واحد لان ستر العورة الذي واجب يحصل به وكيف خفي عليك جوازها فيه م عائشة رض
روى مسلم عنها قالت دخل رسول الله عم علي بمكة لاربع مضين من ذي الحجة وهو غضبان فقلت من اغضبك
يا رسول الله فقال او ما شعرت اني امرت الناس بامر وهو امره عم بان يحلقوا رؤسهم ويحلوا من احرامهم
في الحديبية لما احصروا فاذا هم يترددون اي المفاجاة وترددهم في صيرورتهم حلالا من احرامهم كان
لعدم حلال النبي عم ق ولو اني استقبلت من امري ما استدبرت ما هذه موصولة يعني لو كنت علمت قبل
احرامي ما علمته بعد من تردد الناس في تحللهم وانتظارهم تحللي ما سقت الهدي معي ما هذه نافية
يعني عدم تحللي كان لاني سقت الهدي معي والناس لم يكونوا كذلك ولو علمت ترددهم لاحرمت بعمرة
ولما سقت الهدي معي حتى اشتريته اي الهدي بمكة او ببعض جهاتها ثم احل بفتح الهمزة وكسر الحاء وتشديد
اللام كما حلوا الكاف للقران اي مقارنا بحلالهم اعلم ان هذا الحديث ليس حديثا اخر ولهذا لم يذكر المص
راويه بل هو حديث واحد انما فصله بكلمة ق بيانا بان ما بعده رواه الشيخين واوله رواية مسلم فقط

فصل ق جابر رضي الله تعالى عنه قال كنت مع النبي عم في غزاة فلحق بي فقال ما لك قلت اعيى جملي فتخلف فنخسه فدعا له
بحيث احسن خطامه لا اسمع جرس رسول الله عم فقال هل تزوجت قلت نعم قال ابكرا ام ثيبا قلت ثيبا قال
هلا تزوجت جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان لي اخوات فاحببت ان اتزوج امراة تجمعهن
وتمشطهن فقال عم اما انك قادم اما بالتخفيف حرف تنبيه فاذا قدمت فالكيس الكيس يعني فاكثر
الكيس وهو العقل في الاصل اراد به هنا الجماع لانه لطلب الولد كانه جعله عقلا وكرر للتاكيد قاله
له اي الحديث للراوي وفيه استحباب سوال الامام عن احوال اصحابه والارشاد لهم الى مصالحهم ومنافعهم
م ميمونة بنت الحارث رضي الله تعالى عنها قالت اعتقت وليدتي بلا استيذان من النبي عم
فقلت اشعرت يا رسول الله اني اعتقت وليدتي فقال عم اما انك لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك
لان الاعتاق خير واحد ولو اعطيتها اخوالك المحتاجين لصار صدقة وصلة ولا شك ان خيرين افضل
من خير قاله لها لما اعتقت وليدة وهي صبية ويطلق على الجارية وفي الحديث جواز تبرع المراة بمالها
بغير اذن زوجها قليلا كان او كثيرا وقال مالك لها ان تتصدق بما دون الثلث ح فيه ان التصدق على
الاقارب افضل من الاعتاق وفيه تلويح على الاعتنا بالاقارب من جهة الام اكراما لها م ابو قتادة
روى مسلم عنه قال لما رجع النبي عم من خيبر سار ليلة فنزل في اخرها للاستراحة فنام هو واصحابه
حتى ضربتهم الشمس فلما استيقظوا قال اصحابه فرطنا فقال عم اما انه الضمير للشان ليس في النوم
تفريط اي تقصير في فوت الصلوة ولا اثم لانعدام الاختيار من النائم انما التفريط على من لم يصل الصلوة حتى
يجيء وقت الصلوة الاخرى اي على من ترك الصلوة عامدا فلا تفريط في نسيانها لما روى ابو هريرة انه عم
قال من نسي صلوة او نام عنها فكفارتها ان يصليها اذا ذكرها فمن فعل ذلك اي من نام عن الصلوة فليصلها حين
ينتبه لها اي لتلك الصلوة وكذا من نسيها فليصلها اذا ذكرها فاذا كان الغد اي اذا جاء ذلك اليوم الذي نام
فيه عن الصلوة فليصلها اي تلك الصلوة التي نام عنها عند وقتها اي وقتها الصحيح دون الفاسد في الغد لئلا
يتوهم ان ... الوقتية تغير عن وقتها قاله غداة ليلة التعريس وهو نزول المسافر في اخر الليل للاستراحة
بعد ما صلى الفجر اي صلاته بالجماعة باذان واقامة قضاء لها ق ابن عباس رضي الله تعالى عنه قال
مر النبي عم بقبرين فقال اما انهما اي ان صاحبي القبرين ليعذبان وما يعذبان في كبير اي في امر كان يكبر
عليهما فعله قال القاضي لعله عنى بالكبير ما يستعظم الناس ان يفعلوه بالاجتراء عليه وليس معناه ان
الذنب غير كبير في نفسه اما احدهما فكان يمشي بالنميمة واما الاخر فكان لا يستتر من بوله يعني كان لا يكشف عورته
لاجل بوله رد هذا الوجه بانه يلغو ذكر البول حينئذ لان كشف العورة مذموم سواء كان ثمه بول او لم يكن و
كلمة من لابتداء الغاية وهي يقتضي ان يكون ابتداء الستر من البول فكان له مدخل في التستر وقيل معناه
وقيل معناه لا يتوقى عن بوله وكان ينتضح على بدنه وثيابه ويروى لا يستنزه وكل من هذين الذنبين سهل
على الناس فعله وهو لكنه كبير في نفسه لا مم ابو سعيد رض روى مسلم عنه اما اني لم استحلفكم تهمة لكم
بالكذب في كلامكم وهو بضم التاء وفتح الهاء اسم بمعنى الاتهام وكلمة ان الضمير للشان اتاني جبريل فاخبرني
ان الله يباهي بكم الملائكة المباهاة هي المفاخرة لكنها غير مستقيمة هنا فالمراد بها اظهار فضلهم للملائكة
قاله حين خرج على حلقة من اصحابه وهي جماعة مستديرون كحلقة الباب وجمعها حلق بكسر الحاء وفتح اللام

كقصعة

كقصعة وقصع وقيل الواحد حلقة بالتحريك وجمعها حلق بفتح الحاء على غير قياس كذا قاله الجوهري فقال ما اجلسكم قالوا اجلسنا نذكر
الله ونحمده على ما هدانا للاسلام ومن به علينا قال آلله بالمد والجر على اضمار حرف القسم الهمزة فيه للاستفهام
وبالنصب من غير مد على حذف حرف الجر واعمال فعل القسم ما اجلسكم الا ذاك وما فيه نافية قالوا آلله ما اجلسنا
الا ذاك وفيه بيان فضيلة الاجتماع للذكر ق سعيد بن ابي وقاص رضه الله تعالى عنه قال خرج النبي عم
الى غزوة تبوك خلف عليا على اهل بيته فقال المنافقون ما تركه الا لكونه مستثقلا عنده فلما سمع ذلك تأذى
منه فاخبر النبي عم بقولهم فقال عم كذبوا وقال اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى غير انه لا نبي بعدي
قاله لعلي عند خروجه الى غزوة تبوك تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث يا علي انت مني بمنزلة هرون
من موسى م عمرو بن العاص رضه روى مسلم عنه اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله اي من الكفر والمعاصي
سوى حقوق العباد فانها لا تسقط لو كان المسلم ذميا قال الشيخ ان ذميا وكذا لو كان حربيا فانه اذا
اسلم لا يطالب بشيء منها حتى لو قتل واخذ المال واحرزه بدار الحرب ثم اسلم لم يواخذ بشيء منه وان الهجرة
تهدم يعني تمحو اراد بالهجرة ما كانت قبل الفتح ما كان قبلها اي من المعاصي المترتبة عليها حقوق الله من
العقوبات واما الحقوق المالية كالزكاة وكفارة اليمين المالية فلا يسقط لانها من حقوق الفقراء
وان الحج يهدم ما كان قبله والحكم فيه كالحكم في الهجرة لكن ما ورد في حديث اخر من انه عم سال الله
تعالى في المزدلفة ان يغفر جميع ذنوب الحجاج وقال في دعائه حتى الدماء والمظالم واجاب الله دعاءه
يقتضي ان يكفر ما قبله من الذنوب في الحج على الاطلاق وانما ذكر الحج والهجرة مع الاسلام تاكيدا في بشارته
وترغيبا الى متابعته قاله لعمرو حين قبض اي الراوي يده عن البيعة بعد قوله للنبي عم ابسط يمينك لابايعك
على الاسلام وبسط عم يمينه فقال ما لك يا عمرو فقال اي الراوي اردت ان اشترط قال اي النبي عم تشترط
ماذا كان ينبغي ان يقدم ماذا على تشترط لان ماذا بمنزلة كلمة واحدة منصوبة المحل على انه مفعوله
ومتضمن معنى الاستفهام وهو يقتضي الصدارة فتوجيه الكلام ان يقدر قبل تشترط ماذا ويكون
ماذا المتاخر مفسرا له قال النووي ضبطناه تشترط بماذا باثبات الباء فيجوز ان يكون الباء زائدة
في للتوكيد كما في نظائرها وان تتضمن تشترط معنى يحتاط قال ان يغفر لي م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه اما لو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق قال بعض
الناس حين هذا مقام من بقي له التفات الى غير الله فاما من توغل في بحر التوحيد بحيث لا يرى
في الوجود الا الله لم يستعذ الا بالله ولم يلتجئ الا اليه والنبي عم لما ترقى عن هذا المقام قال اعوذ
بك منك تقدم معنى الكلمات وتمامها في الباب الاول في حديث من نزل منزلا لم يضرك قاله لرجل قال
يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة قيل ما للتعجب اي شيء لقيته وقيل موصولة وهي مبتدا
خبرها محذوف اي الذي لقيته الم عظيم ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه قال سال رجل اي الصدقة
اعظم فقال عم اما وابيك الواو فيه للقسم لكنه جرى من النبي عم على العادة بلا قصد اليمين لتنبأنه
على بناء المجهول من باب التفعيل جواب القسم معناه لتخبرن بما سالته ان تصدق اي تتصدق فحذف احدى
التائين وانت صحيح شحيح الواو فيه للحال الشح هو البخل مع الحرص وقيل الشح عام يكون بالمال و
بالمعروف والبخل مختص بالمال تخشى الفقر اي تقول في نفسك لا تتلف مالك كيلا تصير فقيرا

وتأمل الغني بضم الميم بمعنى تطمع اي تقول اتركه مالك تنبسك للتكبر غنيا عزيزا عند الناس ذا يسلم وتأمل البقاء اتنفق اي النجاة
قوله ولا تمهل بالنصب اي لا تؤخر صدقتك وهو عطف على تصدق وكلاهما خبر مبتدأ محذوف اي افضل
الصدقة اي افضل الصدقة ان تتصدق حال صحتك مع احتياجك الى المال واختصاصك به لا في حال سقمك
حتى اذا بلغت الحلقوم المراد به ان يقرب الروح ببلوغ الحلقوم اذ في حقيقة بلوغها لا تقدر على القول
غالبا قلت لفلان كذا ولفلان كذا يعني اذا وصلت الى هذه الحالة وعلمت ان المال يصير لغيرك
تقول لورثتك اعطوا من مالي فلانا واصرفوا من مالي في عمارة المسجد الفلاني وقد كان لفلان يعني و
الحال ان المال في تلك الحالة يكون متعلقا لغيرك ولا يجوز تصرفك فيما زاد على ثلث مالك وانت تتصرف
في جميعها فكيف يقبل تصدقك بقوله اما وابيك يعني تقدم مسلم بلفظين احدهما قوله اما وابيك
لتنبأنه والثاني لفظ البقاء في موضع الغنى ق المسيب بن حزن رض اتفقا على الرواية عنه اما
والله لاستغفرن لك ما لم انه بنفس متكلم على بناء المجهول من النهي عنك اي عن استغفارك فانزل
الله ما كان للنبي عم والذين امنوا الى قوله اصحاب الجحيم اي انزل الله هذه الاية وهي وما كان للنبي
والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب
الجحيم معناه ما كان ينبغي قال المفسرون انه نفي وفي المعنى نهي الواو في ولو كانوا للحال لان طالب
عمه وفاته ق ابي هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اما يخشى احدكم اذا رفع رأسه قبل الامام ان
يحول الله رأسه رأس حمار او يجعل الله صورته صورة حمار هذا شك من الراوي وقال النووي
وغيره هذا غير محمول على حقيقته لان المسخ لا يكون في هذه الامة بل هو عبارة عن ان لا يعتد بما فعل من
الصلوة كما لا يعتد بافعال الجاهل بالفروض الصلوتية وقال الامام الطيبي معناه يستحق به من
العقوبة في الدنيا هذا الجزاء وعدم فعل الله ذلك فضل منه وفيه دليل على ان المأموم لا يرفع رأسه
قبل الامام في الركوع ويقاس عليه السجود فصل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
مثل البخيل والمتصدق مثل رجلين عليهما جبتان بالباء الموحدة بعد الجيم او جنتان بالنون
بعد الجيم اي ستران والمراد بهما هنا درعان وفي بعض النسخ وقع الاولى بالنون والثانية بالباء
قال القاضي رواية جبتان بالباء على الشك تصحيف عن بعض الرواة صوابه جنتان بالنون بلا شك
يدل عليه قوله من حديد اذا هم المتصدق بصدقة اتسعت عليه اي صار كرجل اراد ان يلبس درعا واسعة
فصبها على رأسه يسهل اللبس عليه ويسلك يديه في كميها ويرسل ذيلها على بدنه حتى تستره وحصنته
وهو معنى قوله عم حتى تعفى اثره على بنائه المجهول من باب التفعل اي تمحو اثر مشيه لطوله ويستر جميع
فكذا الجواد اذا اقصد بصدقة سهلت عليه واتسع صدره وانبسطت بالعطاء يداه وصارت
الصدقة جنة عليه وحصنته واذا هم البخيل بصدقة تقلصت منه اي صار كرجل اراد ان يلبس درعا
ضيقة فتقلصت الدرع عنه اي اجتمعت على عنقه وانضمت يداه الى تراقيه جمع ترقوة وهي العظم
الذي بين ثغرة النحر والعاتق وانقبضت كل حلقة اي صاحبتها فيجهد ان يوسعها اي تلك الدرع فيدخل
يديه في كميها فلا يستطيع ويؤذي فلا يتسع وكانت الدرع ثقلا عليه من غير تحصين لبدنه فكذا البخيل اذا
اراد ان يتصدق ضاق صدره وانقبضت يداه عنه فلا يستطيع عليه فيبقى بلا تحصين من الصدقة م ابو موسى رض روى مسلم عنه مثل البيت الذي يذكر فيه

والبيت

والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت قال الشيخ الشارح رح هذا تشبيه البيت بالحي والميت من وجود الذكر وعدمه وفي الكلام فيه
تقدير يعني مثل البيت وفيه نظر لان ساكن البيت حي فكيف يكون مثل حي الى هنا كلامه
واقول الحي المشبه به من ينتفع بحيوته بذكر الله وطاعته فلا يكون نفس المشبه كما شبه المؤمن بالحي والكافر
بالميت مع كونهما حيين في قوله تعالى او من كان ميتا فاحييناه على ان تشبيه غير الذاكر من جهة ان ظاهره عاطل و
باطنه باطل انسب من تشبيه بيته بمن يشهد عليه الذوق م جابر رض روى مسلم عنه مثل الصلوات الخمس
كمثل نهر جار غمر اي كثير الماء على باب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات فمن فعل كذا لا يبقى في بدنه
وسخ فكذا من صلى صلوات الخمس لا يبقى من صغائره شيء خ النعمان بن بشير رض روى البخاري عنه مثل
القائم على حدود الله اي المجتنب عن المحارم والناهي عنها والواقع فيها اي المرتكب للمناهي كمثل قوم استهموا
اي اقترعوا على سفينة وفيه اشارة الى استعمال القرعة اذا تشاجروا على الجلوس في الاعلى والاسفل
وذكر اذا انزلوا بها حمله واذا نزلوا متفرقين فمن سبق منهم الى مكان فهو احق به من غيره فليس لاحد ان يقيم
منه فاصاب بعضهم اعلاها اي الطبقة الاعلى من السفينة وبعضهم اسفلها فكان الذين في اسفلها اذا
استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا اي من القوم
بالمرور عليهم جواب لو محذوف اي لكان حسنا فان تركوهم اي ان ترك الاعلون الاسفلين وما ارادوا
اي مع ارادوه من الخرق ولم يمنعوهم عنه هلكوا جميعا وان اخذوا على ايديهم اي ان منعوهم يقال اخذ عليه اذا
منعه نجوا ونجوا جميعا فكذا القوم اذا تركوا من باشر المنكر فهم عاد الضرر عليهم بنزول بلية العامة
بسببهم وان نهوا عن ذلك نجوا كلهم ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه مثل القرآن مثل الابل المعقلة
اي المعتادة بالعقال وهو الحبل ان تعقلها بتشديد القاف وتخفيفها اي شدها بالحبل صاحبها امسكها
وان تركها ذهبت انما شبه القرآن بالابل المعتادة بالعقل اشارة الى انه وان اعتبر قرائته تذهب
ان تركها ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الاترجة
بضم الهمزة والراء وتشديد الجيم ريحها طيب وطعمها طيب ولونها ايضا طيب وهي افضل
ثمار العرب ولهذا ضرب المثل بها ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل التمرة لا ريح لها و
طعمها حلو وفي بعض النسخ طيب مكان حلو ومثل المنافق يقرأ القرآن مثل الريحانة ريحها طيب
وطعمها مر ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر اشار النبي عم
في ضرب هذا المثل معان منها انه ضربه بما يخرجه الشجر المناسبة التي بينه وبين الاعمال فانها من ثمرات
النفوس ومنها انه ضرب مثل المؤمن بما يخرجه الشجر وضرب مثل المنافق بما ينبته الارض تنبيها على علو
شان المؤمن وارتفاع عمله والحطاط شان المنافق واحباط عمله ومنها ان الاشياء المتمرة لا تخلو
عمن يغرسها ويسقيها ويربيها كذا المؤمن يقيض الله من يؤدبه ويعلمه ويهذبه ولا كذلك الحنظلة
المهملة المتروكة بالعراء ق جابر رض مثل المؤمن مثل السنبلة قال صاحب التحفة هذا الحديث
الى اخره مما اتفقا عليه لكن روى مسلم عن جابر وكذا البخاري عن ابي هريرة لا عن جابر كما ذكر
الشيخ تحركها الريح فتقوم مرة وتقع اخرى ومثل الكافر مثل الارزة بفتح الهمزة وبراء مهملة ساكنة
ثم زاء هذا هو المشهور وذكر الجوهري وصاحب الغريب بفتح الراء وهو الشجر الصنوبر يكون بالشام وبلاد الارمن وقيل هو شجر الصنوبر لا تزال قائمة حتى

حتى تنتقض يعني ان المؤمن كثير الالام في بدنه وماله غالبا فيكفر عن سيئاته والكافر ليس كذلك فيأتي بسيئاته كاملة يوم القيمة م النعمان بن بشير رض

روى مسلم عنه مثل المؤمنين في توادهم بتشديد الدال مصدر تواددا اي تحابّ وقع في بعض النسخ بدون في فيكون بدلا من المؤمنين بدل الاشتمال وتراحمهم اي تعاطفهم كمثل الجسد الواحد اذا اشتكى

اي مرض بعضه تداعى من الدعوة سائره اي باقي الجسد اسم فاعل من سار اذا بقي وهذا مما يغلط فيه الخاصة فيستعمله موضع الجميع بالسهر بفتح الهاء ترك النوم والحمى اعلم ان لفظ الحديث خبر لكن

معناه امر يعني كما ان الرجل اذا تألم بعض جسده يسري ذلك الالم الى جميع جسده فكذا المؤمنون في ليكونوا كنفس واحدة اذا اصاب احدا مصيبة ليغتم بتلك المصيبة جميع المؤمنين وليقصدوا ازالتها

م ابن عمر رض روى مسلم عنه مثل المنافق كمثل الشاة العائرة اي المترددة بين الغنمين اي القطيعتين من الغنم تعير الى هذه اي تذهب تلك الشاة الى هذه القطيعة مرة والى هذه مرة

اي الى القطيعة الاخرى مرة اخرى ولا تستقر في احديهما لانها غريبة ليست منهما فكذا المنافق لا يستقر بالمسلمين ولا بالكافرين بل يقول لكل منهم انا منكم ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه مثلي

ومثل الانبياء كرجل اي كمثل رجل بنى دارا فاكملها واحسنها الا موضع لبنة فانه يكون خاليا عنها وجعل الناس يدخلونها يعني شرعوا يدخلونها ويتعجبون الا من حسنها ويقولون لولا موضع اللبنة في

جواب لولا محذوف اي لكانت كاملة وزاد مسلم فانا موضع اللبنة الموضع زايد المعنى فانا اللبنة او المضاف مقدر يعني فموضعي موضع اللبنة جئت ختمت الانبياء م جابر رض روى مسلم عنه مثلي

ومثلكم كمثل رجل اوقد نارا فجعل الجنادب جمع جندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها وحكاه القاضي بكسر الجيم وفتح الدال وهو نوع من الجراد والفراش جمع فراشة بفتح الفاء وهي دويبة تطير

وتقع في النار يقعن فيها وهو يذبهن عنها اي يدفع عن النار والوقوع فيها وانا آخذ بحجزكم بضم الحاء وفتح الجيم جمع حجزة وهي معقد الازار وحجزة السراويل موضع التكة عن النار اي ادفع عن نار جهنم وانتم تفلتون بتشديد اللام اي تخلصون من يدي ويطلبون الوقوع في النار بترك ما امرته وارتكاب ما نهيته فصل ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه اياكم والجلوس

في الطرقات يعني احذروا عن الجلوس في الطريق انما حذر عم عنه على وجه الكراهة لان الحقوق كانت متعلقة بالجلوس فيه وخاف عليه عم ان يفوت بعضها عن القاعد فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها ما نافية البد بتشديد الدال بمعنى الفرقة اي نحن نحتاج الى الجلوس في الطرق ولا نفترق منه فكيف نفعل فقال رسول الله عم فاذا ابيتم الا المجلس بفتح اللام مصدر ميمي اي اذا امتنعتم عن الا

فعال الا عن الجلوس في الطريق يعني اذا دعت حاجة كمصالح الجيران وغيرها فاعطوا الطريق حقه واجلسوا واقعدوا فيه بقدر الحاجة قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر يعني كفه عن النظر الى الحرم وكف الاذى اي الامتناع مما يؤذي المارين ورد السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر ق

عقبة بن عامر رض اتفقا على الرواية عنه اياكم والدخول على النساء اراد بالدخول الخلوة معهن فقال رجل من الانصار يا رسول الله ارايت الحمو بسكون الميم قريب الزوج يعني اخبرني عن دخول

الحمو عليهن انه جائز ام لا فقال

الحمو الموت يعني خلوة المرأة مع حموها فيؤدي الى زناها او رجم الاحصان فيؤدي الى الموت بالرجم او معناه ان ابا الزوج الى هلاك الدين وهلاكه

كما لا يحذر من الموت فليحذر من الحمو والمراد بالحمو غير ابي الزوج وابنه لانهما لا يمنعان عن دخولها على المرأة ومعناه الحمو مثل الموت فليحذر دخوله كما يحذر من الموت او مثل الموت في كونه مهلكا للدين

وقال الامام تقي الدين الحمو يستعمل عند الناس اليوم في ابي الزوج وهو محرم من المرأة فلا يمنع من الدخول عليها مثل الموت خ ابو هريرة رض روى مسلم عنه اياكم والظن اراد به سوء الظن بما قال

الله تعالى ان بعض الظن اثم قال النووي المراد به ما يستقر عليه صاحبه دون ما يخطر في قلبه فان الظن اكذب الحديث اي حديث النفس لانه يكون بالقاء الشيطان ق ابو هريرة رض اياكم والوصال خ رقم

في الاول علامة ق لانه كان متفقا عليه ورقم الثاني بعلامة خ اشارة الى انه كان مكررا في البخاري يعني من صوم الوصال تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث تسمّوا مثلي خ انس رض روى البخاري عنه اياكم ودعوة

المظلوم انما حذر عنها لان للمظلوم تاثيرا قويا في نفس المظلوم فيكون اشد تضرعا واعون لاستجابة دعائه وان كان كافرا فان قلت يفهم منه ان دعاء الكافر معتبر وقد قال تع وما دعاء الكافرين الا في ضلال قلنا الاية في حق

دعائهم للنجاة من النار في الاخرة فلا يفهم منه عدم اعتباره في الدنيا م ابو قتادة رض روى مسلم عنه اياكم وكثرة الحلف في البيع فانه ينفق من باب التفعيل اي يروج البيع ثم يمحق بفتح حرف المضارعة اي يذهب بركته م ابو هريرة رض

روى مسلم عنه قال خرج رسول الله عم وكان معتلا من الجوع فلقي ابا بكر وعمر رض فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالا الجوع قال عم والذي نفسي بيده لاخرجني ما اخرجكما فقوموا الى بيت رجل من الانصار فاذا

ليس هو في بيته فلما راتهم المرأة قالت مرحبا واهلا فقال لها اين فلان قالت ذهب يستعذب لنا من الماء اذ جاء الانصاري فنظر الى رسول الله وصاحبيه فقال الحمد لله ما احد اليوم اكرم اضيافا مني فانطلق فجاء بعذق فيه بسر وتمر ورطب فقال كلوا من هذه ثم اخذ المدية في يده سكين لتذبح لهم ذبيحة فقال عم اياك والحلوب

يعني لا تذبح الشاة فذبح لهم شاة فاكلوا منها ومن العذق فشربوا من الماء فلما شبعوا ورووا قال عم لصاحبيه والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيمة قال القاضي المراد به السؤال عن القيام بحق الشكر والتقريع وقال النووي هذا السؤال تعداد النعم والامتنان لا سؤال تقريع وقال القرطبي وقد يدل على القول الاول ما جاء في حديث آخر انه عم لما قال هذا القول اخذ عمر العذق فضرب به الارض حتى تناثر منه البسر قال لابي الهيثم بالثاء المثلثة قبلها ياء مثناة تحت بن التيهان بفتح التاء المثناة فوق وتشديد الياء المثناة تحت مع كسرها فصل ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه انا النبي لا كذب يعني انا النبي حقا لا كذب فيه فلا افر عن الكفار انا ابن عبد المطلب نسب عم

نفسه الى جده دون ابيه لشهرته به حتى يقول كثير من الناس للنبي عم يا ابن عبد المطلب فان قيل كيف افتخر النبي عم بمشرك وكان ينهى الناس عن الافتخار بآبائهم قلنا المنهي عنه ما كان في غير الجهاد وقد رخص عم فيه الافتخار ههنا وقيل ان عبد المطلب قد كان راى رؤيا بشر فيها بظهور النبي عم وكانت تلك الرؤيا مشهورة عندهم فاراد عم بذلك القول تذكيرهم بانه عم لا بد من ظهوره على الاعداء انتهى نزل بنصرهم قاله يوم حنين لما انهزم اصحابه قبل كان نوافل ذلك اليوم اتى عشرا لقافو توافا ولى رسول الله عم وكان راكبا على بغلة بيضاء فطفق يركض بغلته جهة الكفار وقال المازري اصح ما قيل فيه الرجز ليس بشعر لو فرض كونه في كلام النبي عم واجيب عنه بان الشعر ما يقصد الى قافيته وهذا وقع من النبي عم اتفاقا فلا يكون شعرا

وان كان موزونا وقد نقل عنه بعض العلماء فقدا وا ان النبي لا كذب يفتح الباء ليس الروي وانما الرواية بالكسر كان الباء م النبي ر م

دوي مسلم عنه انا اول شفيع في الجنة في دخول الجنة او معناه اول شفيع في الجنة لرفع الدرجات لم يصدق نبي من الانبياء ما صدقت ثلاثة فعلان كلاهما على بناء المجهول وما مصدرية اي مثل تصديقي وهذا كناية عن كونه عم اكثر امة منهم وان من الانبياء نبيا ما يصدقه من امته الا رجل واحد ق ابو هريرة رض العلماء على الرواية عنه انا اولى الناس اي اخصهم بابن مريم كان سايلا قال ما سبب الاولوية فاجاب عم بقوله الانبياء اولاد علات اي لاب شبههم ما هو المقصود من بعثة جملة الانبياء وهو ارشاد الخلق بالاب وشبه شرايعهم المتفاوتة في الصورة المتقاربة في الغرض بالامهات وليس بيني وبينه نبي بطل بهذا قول الحواريون كانوا انبياء بعد عيسى م

ق ابو هريرة رض العلماء على الرواية عنه قال كان رسول الله عم اذا يوتى بميت يسال ان ترك لدينه وفاء صلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح انا اولى بالمومنين من انفسهم فمن توفي على بناء المجهول اي مات فترك دينا فعلي قضاؤه وفيه احتجاج علماء ابي حنيفة لصاحبيه في عدم تجويز الكفالة عن الميت المفلس ويمكن الجواب عنه بان هذا الالتزام من النبي عم كان تبرعا وهو لا يقتضي قيام الدين واما الكفالة فتقتضيه والذمة خربت بالموت فان ترك مالا انتقل الدين اليه والا سقط والكفالة بالدين الساقط لا يجوز ومن ترك مالا فلورثته لعل تركه عم الصلوة على المديون كان لتحريض المديون الحي على قضاء دينه الزجر على من مطله قبل قضائه وعدم ذلك كان مما يدخر لمصالح المسلمين وقيل كان من خالص ماله م ابو هريرة روى مسلم عنه انا سيد ولد آدم يوم القيمة قيد به مع انه عم سيدهم في الدنيا ايضا لان سؤدده يظهر فيه لكل احد بلا معاند كما قال الله لمن الملك اليوم لله الواحد القهار مع ان الملك كان له في كل حال قال النووي لم يقل عم هذا الحديث فخرا لما جاء في غير رواية مسلم ولا فخر يعني لا افتخر به لانه ما كان بكسبي بل كان بمزيد فضله علي واما ذكره عم فاما لامتثال قوله تع واما بنعمة ربك فحدث واما لانه مما يجب تبليغه كي يعتقدوه ويتبعوه اعلم ان الادميين افضل من الملائكة خواصهم من خواصهم وعوامهم من عوامهم عند اهل السنة فلما كان عم افضل من الادميين يكون افضل من الخلق كلهم واما قوله عم في الحديث الاخر لا تفضلوا بين الانبياء فمحمول على النهي عن تفضيل يودي الى تنقيص المفضول او الى الخصومة كما وقعت بين مسلم ويهودي او على تفضيل في نفس النبوة فانها متساوية بينهم او على انه علم قاله قبل ان يعرف انه سيد ولد آدم او قاله تواضعا واول من ينشق عنه القبر يعني انا اول من يعاد فيه الروح يوم القيمة واول شافع واول مشفع بتشديد الفاء اي مقبول الشفاعة وانما ذكره بعد قوله اول شافع لانه قد يشفع اثنان فيشفع الثاني قبل الاول خ جابر رض روى البخاري عنه انا شهيد على هولاء يوم القيمة يعني قتلى احد جميع قبل يعني انا شهيد عليهم بانهم سعوا في سبيل الله حق السعي او بانهم مستحقون لكمال الاجر لانهم لم يصيبوا غنيمة في الدنيا ق جابر رض العلماء على الرواية عنه انا فرطكم على الحوض تعرم بيانه في الباب الثاني اي فرطكم م ابو موسى رض روى مسلم عنه انا محمد اي كثير الحمد لان اهل السماء والارض حمدوه واحمد اي اعظم حمدا من غيره لانه حمد الله بمحامد لم يحمد بها غيره والمقفي بتشديد الفاء وكسرها لانه اي عقيب الانبياء او في قفاهم ونبي التوبة لانه كثير الاستغفار والرجوع الى الله او لان التوبة في امته صارت اسهل من الابدي لان توبة بعض الامم كانت بقتل النفس او لان توبة امته كانت

حتى يكون التايب منهم كمن لا ذنب له لا يواخذ به في الدنيا ولا في الاخرة وغيرهم يواخذ في الدنيا لا في الاخرة ونبي الرحمة لانه كان سبب الرحمة وهو الوجود لقوله تع لولاك لما خلقت الافلاك وغيرها ظرافاني سعود اي في كتاب جمع فيه طرق الحديث واختلاف رواياتها ونبي الرحمة ونبي الملحمة اي الحرب لانه بعث بالقتال ولم يذكر ونبي التوبة فان قلت المبعوث بالقتال كيف يكون الرحمة قلت كانت امم الانبياء يهلكون في الدنيا اذا لم يومنوا بهم بعد المعجزات ونبينا عم بعث بالسيف ليرتدعوا به عن الكفر ولا يستاصلوا وفي كونه عم نبي الحرب رحمة فان قلت لم خصص هذه الاسماء بالذكر واسماؤه اكثر من ذلك حتى قيل للنبي عم الف اسم قلنا هذه الاسماء كانت معروفة عند الامم السالفة ومكتوبة او لان الموحى اليه في ذلك الوقت كان هذه الاسماء م سهل بن سعد رض روى مسلم عنه انا وكافل اليتيم اي القايم بمصالحه سوا كان من مال نفسه او من مال اليتيم وسوا كان اليتيم قريبا منه او لا كهاتين في الجنة واشار اي النبي عم بالسبابة والوسطى هذا من لفظ الراوي ومعنى الحديث ان كافل اليتيم في الجنة مع حضرة النبي عم الا ان درجته تبلغ درجته وما روي انه فرج بين اصبعيه عند ذكر الحديث يجوز ان يكون اشارة الى ذلك

فصل ق عايشة رض العلماء على الرواية عنها قالت كان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب فسالت النبي عم او قال تشتهين قلت نعم فاقامني وراءه وقال دونكم اي خذوا في لعبكم كما تلعبون يا بني ارفدة هذه كنية للحبشة والارفدة بفتح الفاء وكسرها اسم ابيهم الاقدم قالت يوم عيد للسودان وهم طايفة من الحبشة يرقصون وكانوا يلعبون بالدرق جمع الدرقة وهي الجحفة والحراب بكسر الحاء المهملة جمع الحربة وفي الحديث رخصة في النظر الى اللعب اذا لم يكن فيه اللهو كالوتر والمزمار وغيرهما وروي انه عم مر على اصحاب الدرق فقال خذوا يا بني ارفدة حتى يعلم اليهود والنصارى ان في ديننا فسحة استدل بهذا من يرى اباحة السماع اذا لم يكن فيه لهو في وقت العيد والختان وعند اجتماع الاخوان وردبان الاصل كان لعبا بالة الحراب والسماع ليس في معناه ق عايشة رض العلماء على الرواية عنها قالت لما قال عم اني رايت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين تجهز اي للهجرة الى المدينة لفتحه من الكفرة فقال عم على رسلك بكسر الراء يعني كن على مهلك ولا تعجل فاني ارجو ان يوذن لي قاله لابي بكر قبل الهجرة ق صفية بنت حيي رض بضم الحاء المهملة والياء المشددة بعد الياء المفتوحة قالت كان النبي عم معتكفا فاتيته ازوره ليلا فحدثته ثم قمت فقام معي ثم يعني الى الباب فمر رجلان فلما رايا النبي عم اسرعا فقال عم على رسلكما انها صفية بنت حيي فقالا سبحان الله ان نظن بك يا رسول الله فقال ان الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم قيل انما خاف عم من ان يظنا به ظن التهمة فاعلمهما وكان اسراعهما تادبا ق ابو موسى رض العلماء على الرواية عنه على رسلكم اعلمكم وابشروا ان من نعمة الله عليكم انه ليس احد من الناس يصلي هذه الساعة غيركم او قال ما صلى هذه الساعة احد غيركم هذا شك من الراوي قاله حين اعتم بالصلوة اي دخل في الظلام بتاخيرها لانها وكان الجماعة يسرعون بعضهم الى الانتشار م ابو هريرة رض روى مسلم عنه عليك اسم فعل بمعنى الزم السمع والطاعة اي طاعة اميرك في عسرك ويسرك اي في حالة فقرك وغناك ومنشطك ومكرهك اسم زمان او مكان اي فيما يوافق طبعك او لا يوافقه واثرة عليك وهي بالتحريك والفاء اسم من الاستيثار يعني اذا فضل عليك غيرك بغير استحقاق فاصبر عليه ولا تخالفه وانما قال

وانتم عليكم عراة كان قبور منكم ميتنا ولا شان اي لنتق تلك الحالة م ثوبان رض روى مسلم عنه عليك بكثرة السجود لله فانك لن تسجد لله سجدة
الا رفعك الله بها درجة وحط بها عنك خطيئة قاله له حين سال عن عمل يدخله الله به الجنة وفيه
دلالة على ان كثرة السجود افضل من طول القيام تقدم الكلام عليه في هذا الباب في حديث
اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد م جابر رض روى مسلم عنه قال امرنا رسول الله عم بقتل
الكلاب ثم نهى عنه فقال عليكم بالاسود البهيم وهو الذي لا يخلط لونه لون آخر ذي الطفيتين اي
الطفية بالضم خوص المقلة وهي شجرة العين التي تجمع البياض والسواد وخوصها غووزها شبه الخطين
على وجه الكلب بخوصتين من خوص المقل يعني الزموا بقتله فانه شيطان يعني الكلب تفسير للاسود
احتج به احمد على ان صيد الكلب الاسود لا يحل قلنا المراد به بيان خباثته لان الخبيث يعبر عنه
بالشيطان في العادة لانه اخراج من جنس الكلاب ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع
النبي عم بمر الظهران نجتني الكباث وهو النضيج من ثمر الاراك فقال عم عليكم بالاسود منه اي من الكباث
لان اسوده يكون انضج قال جابر فقلت اكنت ترعى الغنم قال اي النبي عم نعم وهل من نبي الا رعاها لعل
الحكمة في رعي كل نبي الغنم ان يحصل له التواضع بمؤانسة الضعفاء م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
عليكم من الاعمال بما تطيقون يعني لا تحملوا على انفسكم اورادا كثيرة ووظائف العبادات لا يقدروا
على دوامها ومنها ويتركوا فان الله لا يمل بفتح الميم الملال فتور يعرض للنفس من كثرة شيء وهو مستحيل في حق
الله تع فيراد به ترك الثواب عبر عنه بالملال لازدواج قوله حتى تملوا اي يتركوا عبادته وقيل معناه
لا يترك الله فضله حتى يتركوا سؤاله اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة مسلم عن ابي هريرة لكن
رواه البخاري ومسلم والنسائي عن عائشة كذا قاله صاحب التحفة خ عائشة رض روى البخاري عنها
مهلا اي امهلي مهلا يا عائشة عليك بالرفق وهو اخذ الامر بايسر الوجوه واحسنها واياك
والعنف اي احذري عن العنف وهو ضد الرفق والفحش قاله لها حين قالت لليهود عليكم
السام واللعنة بعد قولهم للنبي عم السام عليك ورده عم عليهم بقوله عليكم فصل
ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه لك الحمد لله الثمن ولك الجمل لك كرر للتاكيد قاله له تقدم
بيانه في الباب السادس في حديث قد اخذت جملك م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض
روى مسلم عنه لك بها اي بمقابلتها يوم القيمة سبع مائة ناقة كلها مخطومة يعني مذللة
للركوب الخطام في الاصل الزمام يحتمل ان يراد به ظاهره فيكون له في الجنة سبع مائة ناقة
يركبهن حيث يشاء وان يراد ثواب سبع مائة كما قال تع مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل
الله كمثل حبة الاية قاله لرجل جاء بناقة مخطومة فقال هذه في سبيل الله م جابر رض روى مسلم
لكل داء دواء يعني شيء مخلوق مقدر له فاذا اصيب دواء الداء برأ اي من ذلك الداء يقال
برأ من المرض برءا بالفتح والضم اذا عوفي تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما انزل
الله من داء الا انزل له شفاء ق ابن مسعود وانس رض اتفقا على الرواية عنهما لكل غادر وهو
الذي يقول قولا ولا يفي فعلا فيدخل فيه من لم يف بما نذر وبما حلف عليه وبشرطه لواء يوم القيمة
اي علم وقد جاء في الخبر انه ينصب عند مقعده استخفافا له لان علم العزة يكون تلقاء وجه الرجل وذلك العلم لا يفارقه ليراه الناس فيزداد فضيحة بقدر غدره يعني

اقتلوا الحية ذا الطفيتين

ان كانت كبيرة يكون لواء كبيرا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لكل نبي دعوة يدعو بها يعني مستجابة يقينا فاريد ان شاء الله ان اختبئ
دعوتي شفاعة لامتي يوم القيمة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان لكل نبي دعوة مستجابة انما ذكر قوله
ان شاء الله للتبرك لا للشك اقتداء بقوله تع ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله خ
معن بن يزيد رض روى البخاري عنه قيل ما رواه خمسة احاديث ولم يخرج له في الصحيح سواه
قال كان ابي اخرج دنانير يتصدق بها فوضعها عند رجل في المسجد فجئته فاخذتها فقال ابي والله ما اردت
اياك فخاصمته الى رسول الله عم فقال لك ما نويت يا يزيد اي من الثواب ولك ما اخذت يا معن بسكون العين
تلك الصدقة ان كانت نافلة فلا شبهة في جواز اخذها وان كانت فرضا فبعض حمل الحديث على انه كان
مخصوصا به وعمل ابو حنيفة ومحمد بظاهر الحديث وقالا اذا دفع الزكوة وكيل الاب الى الابن او وكيل الابن
الى الاب جاز وكذا اذا دفعها بنفسه الى ابنه او ابنه الى ابيه في الظلمة من غير معرفة خ عائشة رض روى
البخاري عنها قالت قلت للنبي عم نرى الجهاد افضل الاعمال افلا نجاهد فقال عم لكن افضل الجهاد يعني
افضل من الجهاد في حق النساء حج مبرور اي مقبول ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه للعبد المملوك
المصلح اجران اجر لادائه حق الله تع واجر لخدمته مولاه بالنصيحة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه للمملوك
طعامه وكسوته يعني طعام المملوك وكسوته بقدر ما يندفع ضرورته واجبة على سيده ولا يكلف على
بناء المجهول اي المملوك من العمل الا ما يطيق وهذا النفي بمعنى النهي المراد بما يطيقه المملوك ان يقدر على
عمله دائما حتى لو كلفه المولى بما يطيقه يوما او يومين او ثلثة ثم يعجز يرتكب منهيا عنه بقرينة قوله عم
في رواية اخرى فان كلفه ما لا يقدر عليه فليعنه كذا في شرح السنة ق جبير بن مطعم رض اتفقا على
الرواية عنه لي خمسة اسماء انا محمد واحمد وانا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر اراد به محو سورة
الكفر التي كانت قبل بعثته وانا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي بتشديد الياء اي على
اثري يعني يحشرون بعدي وقيل المراد به مجيئه قرب قيام الساعة وانا العاقب اي الآتي عقيب
الانبياء فصل خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لم يبق من النبوة الا المبشرات قالوا
وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة تقدم تعريفه في الباب الخامس في حديث ايها الناس انه لم يبق
من مبشرات النبوة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لم يتكلم في المهد الا ثلثة عيسى بن مريم
وهو ما نطق به القرآن فاشارت اليه قالوا كيف نكلم من كان في المهد صبيا قال اني عبد الله آتاني الكتاب
الاية وصاحب جريج وبينا صبي يرضع قصتهما ستاتي في الباب التاسع في حديث كان جريج رجلا
عابدا اعلم ان تكلم الصبيين في طي القصة يحتمل ان يكون بلا تعقل كما خلق الله التكلم في الجماد
وان يكون عن معرفة بان خلق الله فيهما الادراك واما تكلم عيسى عم فلا شك انه كان بادراك كالعاقل
البالغ فان قلت كيف صح الحصر وقد قيل شاهد يوسف عم في قوله تع وشهد شاهد من اهلها ان كان قميصه
قد من قبل فصدقت الاية كان في المهد وقد جاء في قصة اصحاب الاخدود ان صبيا يرضع قال لامه حين امتنعت
من النار اصبري فانك على الحق قلنا المذكور في الحديث هم الذين صح انهم تكلموا في المهد ولم يختلف فيهم واختلف
فيمن عداهم فقيل انهم كانوا كبارا بالغوا حد الكلام او نقول اخبر النبي عم بما كان في علمه مما اوحي اليه في الحال ثم بعد ذلك اعلمه الله تعالى بمن ذكر فهذا فيه دليل على وجود الكرامات

كما هو مذهب اهل الحق ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه لم يكذب ابراهيم النبى قط الا ثلث كذبات ثنتين بدل من ثلث
فى ذات الله اى فى طلب رضاه اعلم ان الثالثة كانت لدفع الفساد عن سارة وفيها رضاء الله ايضا لكن لما كان له نفع
طبعى فيها خصص الثنتين بذات الله دونها قوله انى سقيم خبر مبتدا محذوف اى احد تلك الكذبتين قوله انى سقيم
بيانه ما روى ان ابراهيم قال له ابوه لو خرجت معنا الى عيدنا لاعجبك ديننا فخرج معهم فلما كان ببعض الطريق
التى نفسه وقال انى سقيم تاويله ان قلبى سقيم بكفركم او مراده الاستقبال وقوله بل فعله كبيرهم هذا بيانه ما روى انهم
بعد ما التى نفسه وذهبوا رجع وكسر اصنامهم وعلق الفاس على كبيرهم فلما رجعوا وراوا احوالهم قالوا انت
فعلت هذا بالهتنا يا ابراهيم قال بل فعله كبيرهم هذا تاويله انه اسند الفعل الى سببه اذ كبيرهم كان حاملا
له على ذلك وقيل اراد بكبيرهم نفسه اى متكبرهم وعلى هذا يكون الاسناد حقيقيا وواحدة فى شان سارة وقصته
ما ذكره النبى عم فى الحديث بعد هذا القول فانه قدم ارض جبار ومعه سارة وكانت احسن الناس فقال لها
ان هذا الجبار ان يعلم انك امرأتى يغلبنى عليك فان سالك فاخبريه انك اختى فانك اختى فى الاسلام فانى
لا اعلم فى الارض مسلما غيرى وغيرك فلما دخل ارضه راها بعض اهل الجبار فقال له لقد قدم ارضك امرأة
لا ينبغى ان يكون الا لك فارسل اليها فاتى بها فقام ابراهيم الى الصلوة فلما دخلت عليه لم يتمالك ان بسط يده
اليها فقبضت يده قبضة شديدة فقال لها ادعى الله ان يطلق يدى فلك الله ان لا اضرك ففعلت واطلقت
يده ودعا الذى جاء بها فقال انما اتيتنى بشيطان ولم تاتنى بانسان فاخرجها من ارضى واعطها هاجر قال المازرى
الكذب على الانبياء فيما طريقه البلاغ من الله تع محال واما فى غيره ففى امكانه ووقوعه قليلا قولان للسلف
والخلف قال القاضى عياض الصحيح ان الكذب لا يقع منهم مطلقا اما الكذبات المذكورة فى الحديث فانما هى بالنسبة
الى فهم السامع لكونها فى صورة الكذب واما فى نفس الامر فليس كذبا قال الشيخ الشارح يحتمل ان يراد به
حقيقة الكذب لان الاستثناء من النفى اثبات فيحتاج الى العذر بان الكذب للاصلاح جايز فما ظنك فى دفع
ظلم الظالمين واقول كيف يحمل ذلك ومع كلام ابراهيم عم قرينة حالية او مقالية دالة على انه تجوز فيه ولم يرد
ظاهره الا يرى ان من جملة كذباته قوله عن سارة انك اختى فى الاسلام قرينة على انه لم يرد به الاخت فى النسب
وقوله بل فعله كبيرهم فان استحالة صدور الفعل من الجماد قرينة على انه موول ويجوز فيه فلا يكون كذبا
ق ابن عباس رضى الله تعالى عنه لم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم يعنى لاهل مكة حبوب كالحنطة
والشعير ونحوهما لدعا لهم فيه اى فى زيادته يعنى لاهل مكة حين دعا لهم ابراهيم عم ببركة ثمارهم بقوله
وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه لن يدخل احدا منكم عمله الجنة
قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا ولا ادخل انا بعمل يعنى العمل الصالح غير موجب لدخول الجنة بل
انما يحصل به الاستعداد لان يتفضل الله عليه كما قال الله تع ان رحمة الله قريب من المحسنين الا ان يتغمدنى
الله منه اى يسترنى ماخوذ من غمد السيف بفضل ورحمة ومن هنا معنى الاجل يعنى يسترنى بفضله الا لاجل
دخول الجنة ويجوز ان يضمن يتغمد معنى التمكن يقال امكننى من ضرب زيد اذا جعله قادرا عليه وهذا
الاستثناء منقطع فصل م انس رضى روى مسلم لما صور الله ادم يعنى طينته فى الجنة تركه
ما شاء ما طول بمعنى المدة ان يتركه فجعل ابليس يطيف به اى يقاربه وينظر اليه فلما راه اجوف
عرف انه خلق اى مخلوق لا يتمالك يعنى لا يتماسك فيما يدخل جوفه ويحصل به انواع الشهوات الداعية

الى الهوا

الى الهفوات فكان الامر كما عرفه فان قلت كيف يكون تصوير ادم فى الجنة وقد جاء فى الخبر ان طينته كانت ملقاة بين مكة والطائف بوادى
نعمان وايضا قوله تع يا ادم اسكن يدل على انه دخل الجنة وهو بشر قلنا يحتمل ان يكون طينته بعد ما خمرت
وتركت اطوارا واستعدت لقبول الصورة الانسانية حملت الى الجنة وصورت فيها ويكون المراد
بالسكون فى الجنة الاستقرار فيها ق جابر رضى الله تعالى عنه لما كذبنى قريش يعنى فى اسرائه
الى بيت المقدس قمت فى الحجر اى فى حطيم الكعبة فجلى الله بالجيم وتشديد اللام اى كشف لى بيت المقدس
فطفقت اى شرعت اخبرهم عن اياته اى علاماته التى يسالوننى وانا انظر اليه الواو فيه للحال
فصل ق فاطمة بنت قيس رضى الله تعالى عنها اما ابو جهم بفتح الجيم وسكون الهاء
...ب زوجته كثيرا وقيل هو كناية عن كثرة مسافرته لكن الوجه الاول
ابو جهم فرجل ضراب النساء قال النووى فيه دليل على جواز ذكر
...ث ونه ولا يكون هذا من الغيبة المحرمة بل يكون من النصيحة واما
...المهملة اى فقير لا مال له هذا التفسير لما قبله انكحى اسامة فيه دليل
...ت به الزوجة والولى لان فاطمة كانت قرشية واسامة مولى قال لها
...ص البتة اى طلاقا باينا فخطبها ابو جهم اى طلب ان ينكحها ومعاوية
مخرمة ومروان بن الحكم رضى اما الاسلام فاقبل بضم الهمزة من الاقبال
محذوف اى اوجهه لك واما المال فلست منه فى شيء قاله للمغيرة بن
ان يسلم وقد كان قتل واحدا قبل ذلك واخذ ماله فجاء النبى عم لان يسلم
...ستراح لكن ما قاله الراوى بان هو ان المغيرة قتل واحدا واخذ ماله ثم جاء
...ن اسلامه لغدره الى بغى قال عم الحديث مشعر بان قاتل من القول و
...جدته فى النسخ المصححة وهو المناسب لقول المصنف حين اسلم اعلم
...ن الصحيحين فى افراد البخارى وانت ترى الشيخ رحمه بعلامة
...عالى الرواة عنه قال بينا انا نايم اذ اتانى رجل فقال لى قم فاخذ بيدى
...بو بتشديد الدال جمع جادة وهى الطريق الواضحة عن شمالى فاخذت
...با تا خذ فيها فانها طرق اصحاب الشمال واذا جواد عن يمينى فقال
...عد فجعلت اذا اردت ان اصعد خررت على استى حتى فعلت ذلك
...مود راسه فى السماء واسفله فى الارض فى اعلاه حلقة فقال لى
...صعد هذا وراسه فى السماء فاخذ فزحل لى وهو بالزاء المعجمة
...لق بالحلقة ثم ضرب العمود فخر وبقيت متعلقا بالحلقة حتى اصبحت
...ليه فقال عم اما الطرق التى رايت عن يسارك فهى طرق اصحاب
الشمال واما الطرق التى رايت عن يمينك فهى طرق اصحاب اليمين واما الجبل فهو منزل الشهداء
ولن تناله واما العمود فهو عمود الاسلام واما العروة فهى عروة الاسلام ولن تزال
متمسكا حتى تموت جعل النبى عم تمسكه بالعروة فى رؤياه كتمسكه فى اليقظة ق يعلى بن امية رضى

متمسكا

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى قالوا ومن يابى يا رسول الله قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى رواه ابو هريرة

كذلك

كما هو مذهب اهل الحق ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لم يكذب ابراهيم النبي قط الا ثلث [illegible] ثنتين بدل من ثلث
في ذات الله اي في طلب رضاه اعلم ان الثالثة كانت لدفع الفساد عن سارة وفيها [illegible] الله ايضا لكن لما كان له نفع
طبعي فيها خصص الثنتين بذات الله دونها قوله اني سقيم خبر مبتدا محذوف اي [illegible] الكذبتين قوله اني سقيم
بيانه ما روي ان ابراهيم قال له ابوه لو خرجت معنا الى عيدنا لاعجبك ديننا فخ[illegible] فلما كان ببعض الطريق
التي نفسه وقال اني سقيم انا وبله ان قلبي سقيم بكفركم او مراده الاستقبال وقوله بل [illegible] كبيرهم هذا بيانه ما روي انهم
بعدما التي نفسه عزوجل خرجوا رجع وكسر اصنامهم وعلق الفاس على كبيرهم فلما [illegible] ورأوا احوالهم قالوا انت
فعلت هذا بالهتنا يا ابراهيم قال بل فعله كبيرهم هذا وبله انه [illegible]
له على ذلك وقيل اراد بكبيرهم نفسه اي متكبرهم وعلى هذا يكون الاسناد حقـ[illegible]
بما ذكره النبي عم في الحديث بعد هذا القول فانه قدم ارض جبار و[illegible]
ان هذا الجبار ان يعلم انك امرأتي يغلبني عليك فان سالك فاخبر[illegible]
لا اعلم في الارض مسلما غيري وغيرك فلما دخل ارضه راها بعض ا[illegible]
لا ينبغي ان يكون الا لك فارسل اليها فاتي بها قام ابراهيم الى الصلوة فلما [illegible]
اليها فقبضت يده قبضة شديدة فقال لها ادعي الله ان يطلق [illegible]
يده ودعا الذي جاء بها فقال انما اتيتني بشيطان ولم تاتني بانسان [illegible]
الكذب على الانبيا فيما طريقه البلاغ من الله تع محال واما في غير [illegible]
والخلف قال القاضي عياض الصحيح ان الكذب لا يقع منهم مطلقا اما الكذ[illegible]
الى فهم السامع لكونها في صورة الكذب واما في نفس الامر فليس كذبا فا[illegible]
حقيقة الكذب لان الاستثناء من النفي اثبات فيحتاج الى العذر بان الكذ[illegible]
ظلم الظالمين واقول كيف يحتمل ذلك ومع كلام ابراهيم عم قرينة حالية [illegible]
ظاهر الابرى ان من جملة كذباته قوله عم لسارة انك اختي في الاسلام [illegible]
وقوله بل فعله كبيرهم فان استحالة صدور الفعل من الجماد قرينة [illegible]
ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه لم يكن لهم يومئذ حب ولو [illegible]
والشعير ونحوهما الدعا لهم فيها اي في زيادته يعني لاهل مكة حين دعا [illegible]
وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون ق ابو هريرة رض اتفقا على الر[illegible]
قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا ولا ادخل انا بعمل يعني ال[illegible]
انما يحصل به الاستعداد ولان يتفضل الله عليه كما قال الله تع ان رحمة [illegible]
الله منه اي يسترني ماخوذ من غمد السيف بفضل ورحمة ومن [illegible]
دخول الجنة ويجوز ان يضمن يتغمد معنى التمكن يقال امكني من ضرب زيد اذا جعله [illegible]
الاستثناء منقطع فصل ق انس رض روى مسلم لما صور الله آدم يعني طينته في الجنة تركه
ما شاء ما طاف يعني المدة ان يترك فجعل ابليس يطيف به اي يقاربه وينظر اليه فلما راه اجوف
عرف انه خلق اي مخلوق لا يتمالك يعني لا يتماسك فيما يدخل جوفه ويحصل به انواع الشهوات الداعية

الى السواد

بالرفع

الى المعقولات فكان الامر كما عرفه فان قلت كيف يكون تصوير آدم في الجنة وقد جاء في الخبر ان طينته كانت ملقاة بين مكة والطائف بوادي
نعمان وايضا قوله تع يا آدم اسكن يدل على انه دخل الجنة وهو بشر قلنا يحتمل ان يكون طينته بعدما خمرت
وتركت اطوارا واستعدت لقبول الصورة الانسانية حملت الى الجنة وصورت فيها ويكون المراد
بالسكون في الجنة الاستقرار فيها ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه لما كذبني قريش يعني في اسرائه
الى بيت المقدس قمت في الحجر اي في حطيم الكعبة فجلى الله بالجيم وتشديد اللام اي كشف لي بيت المقدس
فطفقت اي شرعت اخبرهم عن آياته اي علاماته التي يسألونه وانا انظر اليه الواو فيه للحال
فصل ق فاطمة بنت قيس رض اتفقا على الرواية عنها اما ابو جهم بفتح الجيم وسكون الهاء
فلا يضع عصاه عن عاتقه يعني يضرب زوجته كثيرا وقيل هو كناية عن كثرة مسافرته لكن الوجه الاول
اولى لما جاء في بعض الروايات اما ابو جهم فرجل ضراب للنساء قال النووي فيه دليل على جواز ذكر
الغايب بما فيه من العيوب عند المشاورة ولا يكون هذا من الغيبة المحرمة بل يكون من النصيحة واما
معاوية فصعلوك بضم الصاد المهملة اي فقير لا مال له هذا التفسير لما قبله انكحي اسامة فيه دليل
على جواز نكاح غير الكفو اذا رضيت به الزوجة والولي لان فاطمة كانت قرشية واسامة مولى قال لها
لما طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي طلاقا بائنا فخطبها ابو جهم اي طلب ان ينكحها ومعاوية
بن ابي سفيان ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض اما الاسلام فاقبل بضم الهمزة من الاقبال
وهو توجيه الشي المشي مفعوله محذوف اي اوجهه لك واما المال فلست منه في شي قاله للمغيرة بن
بن شعبة حين اسلم يعني اراد ان يسلم وقد كان قتل واحدا قبل ذلك واخذ ماله فجاء النبي عم لان يسلم
وجاء بمال المقتول هكذا وجه الشراح لكن ما قاله الراوي بان هو ان المغيرة قتل واحدا واخذ ماله ثم جاء
فاسلم فلما طعن بعض الكفار على اسلامه لغدره الى بن قال عم الحديث مشعر بان فاقبل من القبول و
هو بفتح الهمزة والباء وهكذا وجدته في النسخ المصححة وهو المناسب لقول المصنف حين اسلم اعلم
ان هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد البخاري وانت ترى الشيخ رقمه بعلامة
ق ق عبد الله بن سلام رض اتفقا على الرواية عنه قال بينا انا نايم اذ اتاني رجل فقال لي قم فاخذ بيدي
فانطلقت معه فاذا انا بجواد وهو بتشديد الدال جمع جادة وهي الطريق الواضحة عن شمالي فاخذت
اي شرعت لا ادخل فيها فقال لي لا تاخذ فيها فانها طرق اصحاب الشمال واذا جواد عن يميني فقال
لي خذ فيها فاتى بي جبلا فقال اصعد فجعلت اذا اردت ان اصعد خررت على استي حتى فعلت ذلك
مرارا ثم انطلق بي حتى اتى بي عمودا راسه في السماء واسفله في الارض في اعلاه حلقة فقال لي
اصعد فوق هذا فقلت كيف اصعد هذا وراسه في السماء فاخذ بي فزجل بي وهو بالزاء المعجمة
وبالجيم يعني رمى فاذا انا متعلق بالحلقة ثم ضرب العمود فخر وبقيت متعلقا بالحلقة حتى اصبحت
فاتيت النبي عم فقصصتها عليه فقال عم اما الطرق التي رايت عن يسارك فهي طرق اصحاب
الشمال واما الطرق التي رايت عن يمينك فهي طرق اصحاب اليمين واما الجبل فهو منزل الشهداء
ولن تناله واما العمود فهو عمود الاسلام واما العروة فهي عروة الاسلام ولن تزال
متمسكا حتى تموت جعل النبي عم تمسكه بالعروة في رؤياه كتمسكه في اليقظة ق يعلى بن امية رض

الصالحي الرواية عنه اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها ثم اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك اى من التروك والسعى
والحلق واجتناب النساء والطيب واللبس ونحو ذلك على عمومه لان العمرة لا وقوف فيها قاله لرجل
جاءه بالجعرانة وهى بكسر الجيم وسكون العين المهملة وبالراء المهملة موضع على تسعة اميال
من مكة وعن الخطابي قد تكسر فيها وتشدد الراء كذا في المغرب قد اهل بالعمرة وهو متضمخ لحيته
وراسه اى بزعفران وطيب وعليه جبة فقال انى احرمت بعمرة وانا كما ترى اختلف في ان المحرم
اذا لبس او تطيب ناسيا او جاهلا هل عليه فدية ام لا ذهب الشافعي الى عدمها متمسكا بالحديث
لان النبى عم لم يامره بالفدية ولو كانت واجبة لامره بها اذ الرجل كان جاهلا غريب العهد بالاسلام
وقال غيره عليه الفدية لعموم الاحاديث الواردة في وجوبها بالجنايات ويمكن ان يقال الظاهر من قوله
ما تصنع في حجك انه كان عالما باعمال الحج فيحمل على انه كان عالما بوجوب الفدية في جناية الحج ولم يكن عالما
بان احرام العمرة كاحرام الحج فلما امره عم بان يصنع في عمرته كما يصنع في الحج بين لهم وجوب الفدية عليه ضمنا
ق جبير بن مطعم رض اما انا فافيض على راسى ثلث اكف بضم الكاف وتشديد الفا وجمع كف والمراد
به الحفنة وقال البخاري ثلثا واشار اى النبى عم بيديه كلتيهما قاله حين تماروا اى تنازعوا في الغسل
اى في مقدار ماء الغسل عنده فقال بعض القوم اما انا فانى اغسل راسى بكذا وكذا وفيه دلالة
على استحباب عدم اسراف الماء ق عايشة رض الصالحي الرواية عنها قالت لما وصف النبى عم السحر الذى
سحر به وكان في بئر ذى اروان بان نخلها كرؤس الشياطين قلت له افلا اخرجته قال لا اما انا
فقد عافانى الله اى من ضرر ذلك السحر فكرهت ان اثير بضم الهمزة اى انشر على الناس شرا بعني
خفت ان يتعلموا من اجزائه شيئا فتركته في تلك البئر على ما وجدته فلم اخرجه ق عبد الله بن سلام
الصالحي الرواية عنه اما اول اشراط الساعة فنار تحشر الناس اى تجمعهم مع السوق من المشرق
الى المغرب والظاهر انه عم اراد بها نار الفتن والحروب وقد وقعت كفتنة الترك حيث سارت
من المشرق الى المغرب اعلم ان كون النار اول الايات مشكل لان بعثة نبينا عم من الاشراط
والنار لم تتقدمه وقد قال عم في حديث آخر ان اول الايات خروجا طلوع الشمس من مغربها
لعل التوفيق ان يقال بعض علامات الساعة علامة لقربها وبعضها علامة لغاية قربها وبعضها
علامة لوقوعها ومن القسم الاول بعثة نبينا عم ومن الثاني النار والدخان والدجال وخروج ياجوج
وماجوج ومن الثالث طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة والرجفة سمى اولا لانه مبتداء
ذلك القسم واما اول طعام ياكله اهل الجنة فزيادة كبد حوت اى زائدته وهى القطعة
المتعلقة بطرفه واذا سبق ماء الرجل ماء المراة نزع الولد اى يجره الى جانبه ويجعله شبيها به
واذا سبق ماء المراة ماء الرجل نزعت الى جانبها اى بالاحكام المذكورة حين ساله عنها قبل اسلامه
م ابو سعيد رض روى مسلم عنه اما اهل النار الذين هم اهلها اى هم مختصون بها بالخلود فيها فانهم
لا يموتون فيها ولا يحيون اى حيوة ينتفعون بها ولكن ناس اى من المسلمين اصابتهم النار
بذنوبهم او قال بخطاياهم فاماتهم اى اماتهم الله حذف الفاعل للعلم به وفى بعض النسخ فاماتهم
بتائين بتائين اى اماتتهم النار كذا قال النووى معناه ان المذنبين من المؤمنين يميتهم الله حقيقة بعد ان يعذبوا المدة التى ارادها الله

١٤٤

عاقبوا ذنوبهم ثم يكونون محبوسين في النار من غير احساس قال القاضي يجوز ان يريد باماتتهم ان يغيب عنهم احساسهم بالآلام او ان يكون الالم
اخف لكن المناسب ههنا ما قدمناه اماتة حتى اذا كانوا فحما اذن بالشفاعة فجيء بهم يعنى حملوا
كما يحمل الامتعة ضبائر ضبائر نصب على الحال هكذا وقعت مكررة في الروايات واحدتها ضبارة
بكسر الضاد المعجمة وفتحها والكسر افصح وهى الجماعة فبثوا بضم الباء اى جعلوا متفرقين على انهار
الجنة ثم قيل يا اهل الجنة افيضوا عليهم اى من انهارها فيفيضون فينبتون نبات الحبة
بكسر الحاء بزور نبات الصحراء مما ليس بقوت تكون في حميل السيل وهو ما حمله السيل من
طين قيل اذا انقطعت منه حبة تنبت في يوم وليلة شبه عم سرعة نموا ابدانهم بنباتها وفي حديث آخر
يكتب على جباههم هؤلاء عتقاء الرحمن م زيد بن ارقم رض روى مسلم عنه اما بعد اى بعد حمد الله الا
ايها الناس فانما انا بشر يوشك ان ياتى رسول ربى اراد به الملك الموت فاجيب وانا تارك
فيكم ثقلين اولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به واهل بيتى اى وثانيهما اهل
بيتى وهم من حرم عليهم الصدقة من اقربائه وقيل في تسميتهما ثقلين اعظاما لقدرهما لانه يقال لكل نفيس
خطير ثقل اذكركم الله في اهل بيتى اذكركم الله في اهل بيتى اذكركم الله في اهل بيتى اذكركم الله في اهل
بيتى ذكره ثلث مرات لزيادة التاكيد وهم من حرم عليهم الصدقة بعده كآل على وعقيل وجعفر وعباس
وعلى هذا لا يكون نساؤه من اهله الا ان يكون هاشمية وفى رواية اخرى نساؤه من اهل بيته والمعروف
في غير مسلم الرواية الاولى وفى رواية كتاب الله فيه الهدى والنور من استمسك به واخذ به كان على الهدى
ومن اخطاه يعنى لم يعمل به ضل وفى رواية هو حبل الله المراد به عهده وقيل السبب
الموصل الى رضاه من اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على ضلالة ق المسور بن مخرمة و
مروان بن الحكم رض المتفقا على الرواية عنهما اما بعد فان اخوانكم قد جاؤا تائبين وانى قد رايت ان ارد
اليهم سبيهم اى مسبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك بنفسه ذلك اى برد ما في يده بطيب قلبه
فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه اى يكون له نصيب عوض ما رده حتى نعطيه اى ذلك الحظ
اياه من اول ما يفيء الله علينا اى يعطينا فيئا وهو ما حصل من اموال الكفار من غير قتال فليفعل
اى الرد يعنى وقد هوازن تقدم بقوله اخوانكم تقدم التوضيح على هذا في الباب الثاني من حديث
انا لا ندرى من اذن منكم م جرير رض روى مسلم عنه قال جاء النبى عم قوم عراة متقلدوا السيوف
فتغير وجه رسول الله عم لما راى بهم من الفاقة فامر بلالا فاذن ثم خطب فقال اما بعد فان الله انزل
في كتابه يا ايها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وهى نفس آدم وخلق منها
زوجها اى خلق حواء من ضلع من اضلاعها هذا معطوف على مقدر هو صفة نفس وهو انشاها
اعلم لم يعطف على خلقكم لانه يؤدى الى تكرار الخلق في زوجها لكونها داخلة في الناس ويجوز على خلقكم ان
اريد بالناس الذين بعث اليهم الرسول عم وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذى تساءلون به
اصله تتساءلون فادغم التاء في السين والارحام بالجر قسم او عطف على ضمير المجرور على تقدير الخافض
وحذفه للعلم به كما في قولهم الله لافعلن المعنى يسال بعضكم بعضا بان يقول بالله وبالارحام افعل كذا
على سبيل الاستعطاف وبالنصب عطف على الله اى اتقوا الارحام ولا تقطعوها او على محل الجار والمجرور

وبالرفع مبتدا خبره محذوف اى والارحام مما يتقى به ان الله كان عليكم رقيبا اى حافظا لحفظ اعمالكم فاتقوه فيما نهيكم عنه يا ايها الذين امنوا اتقوا الله
ولتنظر نفس ما قدمت لغد اى ليوم القيمة واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون تصدق لفظه ماض ومعناه
امر اى ليتصدق من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال ولو بشق تمرة تمامه الحديث
فجاء رجل من الانصار بصرة كادت يعجز عنها بل قد عجزت ثم تتابع الناس حتى اجتمع كومان من طعام وثياب حتى رايت و
جه رسول الله اى استنار وظهر عليه امارات السرور م جابر رض روى مسلم عنه اما بعد فان خير الحديث
كتاب الله وخير الهدى بضم الهاء وفتح الدال الارشاد هدى محمد اى خير الارشاد ارشاد محمد
ويجوز فتح الهاء وسكون الدال على ان يكون بمعنى الطريق والسيرة يطلق على الواحد والتثنية والجمع
فالاول بمعنى الجمع والثانى بمعنى الواحد اى خير الطرق طريقة محمد عم وشر الامور محدثاتها بفتح الدال
جمع محدثة اسم مفعول من احدث وكل بدعة ضلالة المحدثة والبدعة بمعنى واحد في اللغة لكن الشرع
هى المخالفة للسنة يعنى كل خصلة جديدة اتى بها ولم يفعلها النبى عم ضلالة لان الضلالة ترك
الطريق المستقيم والذهاب الى غيره والطريق المستقيم الشريعة خص من هذا الحكم البدعة
الحسنة كما قال عمر رض في التراويح نعمت البدعة قال العلماء البدعة خمسة واجبة كنظم
الدلايل لرد شبه الملاحدة وغيرهم ومندوبة كتصنيف الكتب وبناء المدارس ونحوها ومباحة
كالبسط في الوان الاطعمة وغيرها ومكروهة وحرام وهما ظاهران ح ابن عباس رض روى البخارى
عنه قال قال النبى عم في مرضه الذى قبض فيه اما بعد فان هذا الحى من الانصار من بيان للحى
يقلون ويكثر الناس يعنى ان الانصار نصروا النبى عم وقت الحاجة وقد انقضى ذلك فلا يحتاج
فيه احد فلما مات واحد منهم ذهب هو بغير بدل فيكثر غيرهم وهم يقلون فمن ولى شيئا من امة محمد عم
فاستطاع ان يضر فيه اى في ذلك الشىء احدا او ينفع فيه احدا فليتقبل من محسنهم ويتجاوز عن
مسيئهم يعنى ليتجاوز عمن اساء من الانصار فيما سوى الحدود ح عمرو بن تغلب رض بالتاء المثناة
فوق وسكون الغين المعجمة وكسر اللام قيل ما رواه عن النبى عم ثلثة احاديث له في الصحيح
حديثان اورد البخارى بهذا اما بعد فوالله انى لاعطى الرجل وادع بفتح الهمزة والدال اى اترك
الرجل والذى ادع احب الى من الذى اعطى ولكن اعطى اقواما لما بكسر اللام ارى في قلوبهم اى لعلم
من الجزع والهلع الجزع نقيض الصبر والهلع شدة الجزع واكل بفتح الهمزة وكسر الكاف اى اتوض
اقواما الى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير وهو القناعة فيهم عمرو بن تغلب يعنى من الاقوام
الذين لهم غنى النفس عمرو بن تغلب وفيه فضيلة له ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها اما بعد
فانه بلغنى عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله اى سيبين براءتك وان كنت الممت بذنب
نزلت به وفي الصحاح الالمام مقاربة المعصية من غير مواقعة وهذا المعنى له لطف عظيم هذا معلوم
بالذوق فاستغفرى الله وتوبى اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه اى قبل توبته
وهذا الحديث بعض من حديث اتهام عايشة بصفوان تقدم بيانه في اواخر باب الخامس في حديث من
يعذرنى من رجل ح ابو الدرداء رض روى البخارى عنه قال جاء ابو بكر الى النبى عم ليبث مما جرى
بينه وبين عمر من التخاصم فقبل ان يقوله عرفه النبى عم بنور النبوة فقال عم اما صاحبكم

فقد غامر

فقد غامر اى دخل في غمرة الخصومة ومن معظمها يعنى ابا بكر رض تقدم البيان عليه في الباب الثانى في حديث ان الله بعثنى اليكم ق كعب بن مالك رض اتفقا على الرواية عنه
اما هذا فقد صدق فقم حتى يقضى الله فيك قاله حين قال والله ما كان لى من عذر حين تخلفت عنك وهو احد الثلثة
الذين تخلفوا عن غزوة تبوك تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك

الباب الثامن فصل في العدد

م المقداد رض روى مسلم عنه احدى سوآتك
يا مقداد يعنى من الضحكة احدى خصالك الذميمة لانها يكون من الغفلة وفي الصحاح السوءة
الخصلة القبيحة قاله لما ضحك المقداد اى وقع الى الارض يعنى من شربه حصة النبى عم من اللبن
وحلبه بفتح اللام مصدر حلب الناقة يحلبها الاعنز الثلث جمع عنز وهى الانثى من المعز مرة ثانية تقدم
بيانه في الباب الخامس في حديث منح الارحة من الله م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اثنتان في
الناس اى خصلتان في خصالهم هما بهم كفر يعنى من اعمال الكفار لا من خلال المسلمين الطعن في النسب
والنياحة على الميت او المراد به كفران النعمة لان من طعن في نسب غيره فقد كفر نعمة سلامة نسبه من
الطعن ومن ناح على الميت فقد كفر نعمة انه حى ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه جنتان مبتدا
خبره محذوف اى للمؤمن جنتان او في الجنان جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما آنيتهما مبتدا خبره من
فضة الجملة صفة لجنتان او فاعل للظرف لوقوعه صفة وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما
ومن الجنان جنان الفردوس اربع وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم ما منعهم نافية
الا رداء الكبرياء على وجهه اى ذاته قال النووى كان النبى عم يستعمل الاستعارات لتفهيم العرب
عبر هنا عن مانع رؤيته برداء الكبرياء فاذا تجلى الله عليهم يكون ازالة لذلك الى هنا كلامه والاوجه الى ان
ان يقال معناه لا يبقى حينئذ للقوم حجاب من كدورات جسميتهم ونقصان بشريتهم المانعة عن رؤيته
فلا يبقى بينهم وبين الله تع الا هيبة كبريائه ومتى وان ادهشتهم عن الرؤية لكن لا تمنعهم منها
اذا حصلت وطوقة اليها يؤيده ما قاله الشيخ من ان الله تع لا يرى بلا مرتبة حجاب ولا يقدر
احد على تجلى ذاته بلا حجاب بل يتجلى في جنة عدن ظرف لينظروا وفيه اشارة الى ان النظر لا يحصل الا بعد
ان يوذن لهم في دخول جنة عدن سميت بها لانها موضع قرار لرؤية الله ومنه المعدن لمستقر الجواهر
روى ان جنة عدن اعلى الجنان بمنزلة دار الملك في المدينة يدور عليها غابة اسوار بين كل سورين
جنة فالتى تلى جنة عدن اعالى جنة الفردوس وهى افضل الجنان التى دون جنة عدن اما
الوسيلة فهى اعلى الدرجات في جنة عدن فاذا اراد الله ان يتجلى لعباده نادى منادى يا اهل
الجنة هلموا الى زيارة ربكم في جنة عدن فيبادرون اليها فيدخلون فيأخذون منازلهم على قدر
مراتبهم فيتجلى الله عليهم جعلنا الله واياكم من الواصلين اليهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه صنفان
من اهل النار لم ارهما يعنى في عصرى عم لطهارة ذلك العصر بل حدثا بعده قوم معهم سياط يعنى احدهما
قوم في ايديهم سياط جمع سوط يسمى تلك السياط في ديار العرب بالمقارع جمع مقرعة وهى جلد طرفها
مشدود عرضه كعرض الاصبع الوسطى يضربون بها الناس يعنى غراة وقيل هم الطوافون
على ابواب الظلمة كالكلاب يطردون الناس عنها بالضرب والسباب كاذناب البقر يضربون بها
الناس ونساء يعنى فانهما كاسيات يعنى في الحقيقة عاريات يعنى في المعنى لانهن يلبسن ثيابا رقاقا تصف ما تحتها او معناه عاريات من اللباس التقوى ومن الالا

يلقين ملاحفهن من ورائهن فينكشف صدورهن كنا زمانا اومعناه كاسيات بنعم الله عاريات عن الشكر يعني نعم الدنيا
لا ينفع في الآخرة اذا خلا عن العمل الصالح وهذا المعنى غير مختص بالنساء مميلات اي قلوب الرجال الى الفساد بهن
او مميلات اكتافهن واكفالهن كما يفعل الرقاصات او مميلات مقانعهن عن رؤوسهن ليظهر وجوههن مائلات
اي الى الرجال او معناه متبخترات في مشيهن رؤوسهن كاسنمة البخت يعني يعظمن رؤوسهن بالخمر
والقلنسوة حتى يشبه اسنمة البخت او معناه ينظرن برفع رؤوسهن المائلة بالهمزة من الميل لان اعلى
السنام يميل لكثرة شحمه فيميل صوابه بالثاء المثلثة يعني المرتفعة الظاهرة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها
مر تأويل امثاله غير مرة وان ريحها لتوجد من مسيرة كذا وكذا اي يوجد من مسيرة اربعين عاما هكذا
صرح في حديث اخر ق ابو هريرة رض ان العاقل الرواية عم كلمتان اراد بالكلمة الكلام خفيفتان على اللسان
ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن انما صارتا حبيبتين لان فيهما المدح بالصفات السلبية التي يدل
عليها التنزيه وبالصفات الثبوتية التي يدل عليها الحمد سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم
خ ابن عباس رض روى البخاري عنه نعمتان وهي الحالة التي يكون الانسان عليها كالجلسة كذا قاله
الطيبي وقال الرازي النعمة عبارة عن المنفعة المفعولة على جهة الاحسان الى الغير مغبون فيهما
كثير من الناس نعمتان مبتدأ ومغبون صفته وخبره الصحة والفراغ الغبن هو الخسران في المعاملة
شبه المكلف بالتاجر والصحة والفراغ برأس المال لانهما من اسباب الارباح ومقدمات نيل النجاح
فمن عامل الله بامتثال اوامره يربح كما قال الله هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم تؤمنون بالله
الاية ومن عامل الشيطان باتباعه يضيع رأس ماله ولا ينفعه ندمه بالكلية م ابو هريرة رض روى مسلم
ثلث اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا طلوع الشمس
من مغربها تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها
والدجال ودابة الارض لاح لي هنا سؤال وهو ان هذه الثلث غير مجتمعة في الوجود فاذا وجد الاول
لا ينفع نفسا بعدها ايمانها فما فائدة ذكر الاخريين وجوابه انه عم لعله اراد ان كلا من هذه الثلثة
مستقل في ان الايمان لا ينفع بعد تحققها فائتها فرض تقدمها يترتب عليها عدم النفع ق
ابو هريرة رض ان العاقل الرواية عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة اي كلام الرضا ولا ينظر اليهم اي لا يلطف
بهم ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من دنس ذنوبهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء يعني له ماء فاضل عن كفايته
بالفلاة اي في المفازة يمنعه من ابن السبيل اي من المسافرين ورجل بايع رجلا بسلعته اي ساوم
فيها وروي سلعة بدون الباء فعلى هذا يكون بايع بمعنى باع بعد العصر فحلف له اي البائع للمشتري
بالله لاخذها على صيغة الماضي بكذا وكذا يعني زاد البائع في الثمن الذي اشترى به فحلف عليه فصدقه
اي المشتري البائع وهو على غير ذلك يعني والحال ان البائع لم يكن اشتراها بما ذكره من الثمن خص العصر بالذكر
لشرفه لكونه وقت نزول الملائكة لرفع اعمال النهار وان حلف كاذبا في ذلك الوقت ختم عمل نهاره بجعل
شيء عسى ان يكون آخر عمره وقد قال عم انما الاعمال بالخواتيم فلا ينظر الله اليه ورجل بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا
بلا تنوين كحبلى وسكرى اي لغرض دنياوي فان اعطاه منها وفى اي ذلك الرجل وان لم يعطه اي الامام الرجل
منها لم يف ببيعته انما استحق العذاب لانه ترك ما وجب عليه في البيعة من
الاخلاص م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه
ثلثة لا يكلمهم الله
يوم القيمة و
لا ينظر اليهم
ولهم عذاب اليم

شيخ زان لان الزنا اذا كان قبيحا من الشباب مع كونه معذورا لطبعه فمن الشيخ المنطفي شهوته يكون اقبح وملك كذاب لان الكذب غالبا
يكون لغرض كجلب نفع ودفع ضر فاذا كان الكذب محظورا مع كونه وسيلة غرض يكون من الملك القادر
عليه بدونه يكون اقبح وعائل متكبر اي فقير متكبر لان كبره مع انعدام سببه فيه من المال او الجاه يدل
على كون طبعه لئيما فيستحق عذابا اليما م ابو ذر رض روى مسلم ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر
اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم قال اي الراوي فقرأها اي الكلمات المذكورة رسول الله عم ثلث مرات
تشديدا اي وعيدهم قال ابو ذر خابوا وخسروا من هم يا رسول الله قال اي النبي عم المسبل وهو الذي يرسل
ازاره اذا مشى المراد منه ما يكون للكبر والمنان وهو الذي يكثر المنة على غيره لاحسانه اليه والمنة لا تليق
الا لله لانه هو المالك حقيقة واذا اعطى غيره فانه يعطي من ملك غيره ولم يجز له ان يمن فاذا من كانه ادعى
لنفسه الملك والحرية وانتفى من العبودية ونازع الله في صفته فلا ينظر الله اليه وقيل هو من المن بمعنى
قطع حق الغير والمنفق سلعته وهو بتشديد الفاء الذي يروج بيع متاعه بالحلف الكاذب ق ابو موسى
رض ان العاقل الرواية عنه ثلثة لهم اجران رجل من اهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد انما اعاد لفظ
آمن ولم يقل وبمحمد مع انه اخصر ايذانا باستقلال كل منهما بالايمان المراد بهم النصارى لان اليهود لا يثابون
على دينهم لان الايمان بعيسى كان واجبا عليهم ويؤيده رواية البخاري رجل آمن بعيسى بدل قوله آمن
بنبيه ويجوز ان يجري على عمومه لان اليهود كانوا ماجورين بايمانهم بموسى عم ولكن حبط ذلك بتكذيبهم
بعيسى عم حتى آمنوا بمحمد عم فحسب ذلك الاجر فيكون لهم اجران على ما ورد في الحديث ان
حسنات الكفار مقبولة بعد اسلامهم والعبد المملوك اذا ادى حق الله وحق مواليه ذكر الجمع ولم يقل
مولاه لان العبد يتداوله ايدي الناس غالبا ورجل كانت عنده امة يطأها فادبها فاحسن الادب حسن الاحوال
في القيام والقعود واجتماع الخصال الجميلة فاحسن تاديبها المراد باحسانه ان لا يكون باللطف و
التاني لا بالضرب والشتم وعلمها ما لا بد لها من الفرائض فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها فله اجران
اعلم ان احدهما في حق الامة ليعلمها وتاديبها والثاني لاعتاقها وتزوجها او يقال احدهما لاعتاقها والثاني لتزوجها
فيكون ذكر الاوصاف قبلهما لانها داعية اليهما غالبا ولما كان جهة الاجر فيه متعددة وكانت مظنة ان يستحق
اكثر من ذلك اعاد قوله فله اجران فان قلت قيد الوطي هل هو معتبر فيه حتى لو لم يطأها لم يثبت له اجران قلنا
لا والمراد به ارادة وطئها وحلها له سواء وطئها قبل الاعتاق اولا وفيه اشارة الى انه ينبغي ان لا يخرجها عنه
م ابو قتادة رض روى مسلم عنه ثلثة من كل شهر يعني صوم ثلثة الواقع في نسخ المشارق ثلثة بالتاء
لكن المذكور في صحيح مسلم والمصابيح وجامع الاصول ثلث قال النووي العكس اثبات التاء في ثلث لعل
سقوطها وقع من بعض الرواة ولو جعل المشارق كتلك النسخ لا يستقيم الترتيب الذي التزمه المص
قيل المراد منها ايام البيض لقوله عم يا ابا ذر اذا صمت من الشهر ثلثة ايام فصم ثلث عشرة واربع
عشرة وخمس عشرة والظاهر انها مطلقة لقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ورمضان
الى رمضان فهذا صيام الدهر كله قال الشيخ الشارح هذا اشارة الى مجموع صوم ثلثة ايام وصوم
رمضان ادخل الفاء على الخبر لكون المبتدأ نكرة موصوفة او يكون الفاء زائدة واقول تدل في الصحيح
انه عم قال صوم ثلثة ايام من كل شهر صوم الدهر مصداقه الاية المذكورة فعلى هذا القارية في افادة رمضان الى رمضان مع انه [illegible] الا رمضان ينبغي ان يكون مستقرا على توجيه [illegible] الى رمضان متعلقا والله اعلم الا بكون

بحلاوته وهذا القول الرمضان يعني صوم رمضان كصوم الى رمضان ولا بعد غفران يعطي الفتح وصوم رمضان ثواب السنة نفضلا صيام يوم
عرفة أحتسب على الله اي ارجو منه ان يكفر السنة التي قبله يعني يغفر الصغاير المكتسبة فيها والسنة
التي بعده حال قلت كيف يكفر الذنوب التي لم يفعل بعد قلنا معناه ان يحفظ من الذنوب في السنة الآتية
او ان يعطيه من الثواب قدر ما يكفر كفارة لذنوبها ان اذنب فيها وصيام يوم عاشوراء أحتسب على
الله ان يكفر السنة التي قبله لم يتعرض الشراح لتوجيه انه عم قال في هذا الحديث احتسب وبحرم
في حديث اخر الصلوات الخمس مكفرات لما بينهن اقول وبالله التوفيق لعل الله تع وعد على رسوله ان يكفر
ذنوب من صام يوم عرفة مدة طويلة قبله وبعده ومن صام عاشوراء مرة قبله فمعناه ارجو على الله
أن يكفر هذا المقدار م ام سلمة رض روى مسلم عنها ثلث للثيب يعني ثلث ليال حق لها والمبتدأ تخصص بالاضافة
اليه المقدر كما في قوله تع قل كل من عند الله تقدير كل واقع من الحسنة والسيئة وسبع للبكر بعدم سابق
الباب الثاني في حديث انه لبس على اهله كذا ق انس رض ابعاعا الرواية عنه ثلث اي خصال ثلث ومن
مبتداء خبره الجملة الشرطية ومن كن فيه وجد حلاوة الايمان وهي استلذاذ الطاعة وتحمل المشاق في
رضاء الله ويجوز ان يكون الجملة الشرطية صفة لثلث ويكون الخبر من كان الله ورسوله على حذف المضاف
اي خصلته احب اليه مما سواهما لعدم المراد من المحبة في الباب الثالث في حديث لا يؤمن احدكم حتى اكون
احب اليه وان يحب المرء لا يحبه الا لله يعني لا يحبه لغرض الا لغرض رضاء الله حتى يكون محبته ابويه
لانه تع امر بالاحسان اليهما ومحبته ولده لانه ينفعه بالدعاء الصالح له وعلى هذا وان يكره ان يعود
في الكفر بعد اذ انقذه الله منه اي انجاه كما يكره ان يقذف في النار وفيه تنبيه على ان الكفر كالنار م
ابو مالك الاشعري رض روى مسلم عنه اربع في امتي من الجاهلية اي من افعال اهلها لا يتركونهن اي
الخصال الاربع الفخر بالاحساب جمع الحسب وهو ما يعده الرجل من مفاخر آبائه والطعن في الانساب
والاستسقاء بالنجوم بان طمعوا المطر من بعض الكواكب والنياحة ق عبد الله بن عمرو رض اتفقا على
الرواية عنه اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق
حتى يدعها اذا اؤتمن اي جعل امينا ووضع عنده امانة خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر
اي ترك الوفاء واذا خاصم فجر بالجيم اي مال عن الحق قيل هذا مخصوص بزمانه عم لاطلاعه بنور
الوحي بواطن المتصفين بهذه الخصال فاعلم اصحابه نفاقهم ليحترزوا عنهم وان لم يعينهم حذرا
عن الفتنة بان يلحقوا بالمحاربين ويحتمل ان يكون عاما لا مخصوصا بزمانه عم فيحتاج الى تاويل
بان معناه من اتصف بهذه الخصال واستحلها يكون منافقا او معناه من اتصف بها يكون شبيها
بالمنافق الخالص وانما قال كان منافقا ولم يقل شبيها به تغليظا عليه لعل هذا يكون في حق من
اعتاد بهذه الخصال لا في حق من ندرت منه او معناه يكون منافقا في امور الدين وهو المنافق العرفي
لا الشرعي فان قيل جاء في حديث اخر آية المنافق ثلث ولم يذكر فيه اذا خاصم فجر فما وجه الجمع
قلنا لعل الاربع بكون علامة للمنافق الخالص قال صاحب التحفة ليس الغرض ان آية المنافق محصورة في الثلث
او الاربع بل كل من ابطن خلاف ما اظهره فهو من المنافقين فصدور العدد من خير الانام يكون باعتبار اقتضاء
المقام ق طلحة بن عبيد الله رض اتفقا على الرواية عنه خمس صلوات في اليوم والليلة اي هي خمس صلوات قال لرجل سأل منه من بني سعد الجاء يسأل النبي عم على اركان الاسلام ويخبر بما قال

سأله عن الاسلام يعني عن فرايضه ولهذا لم يذكر الشهادتين فيه فقال هل علي غيرهن يعني هل يجب علي غير الخمس من الصلوة فقال لا الا ان تطوع
وهو مضارع بحذف احدى تائيه قال شارح الاستثناء فيه متصل عند من قال بوجوب التطوع اذا شرع فيه كابي حنيفة و
منقطع عند من لم يقل به كالشافعي واقول هذا اذا قدرنا المعنى فيما قبل الاستثناء هل علي اداء غيرهن واما اذا قدر
هل علي شروع غيرهن وهو الظاهر فالاستثناء منقطع عند الكل قال اي النبي عم وصيام شهر رمضان فقال هل علي غيره
فقال لا الا ان تطوع وذكر له رسول الله عم الزكوة فقال هل علي غيرها فقال لا الا ان تطوع قيل كان في السابعة
من الهجرة والحج كان واجبا في السنة الخامسة منها فعدم ذكر الحج في الحديث يكون محمولا على ان الراوي لم يسمع الحج وقد ذكره
النبي عم او على ان سمعه فنسي بعد قيل انه مذكور في رواية ابن عباس فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا
ولا انقص منه تقدم الكلام في الباب الاول في حديث من سره ان ينظر الى رجل فقال رسول الله عليه الصلوة والسلام افلح
اي وجد الفلاح وهو الظفر على المراد في الدارين ان صدق روى بفتح الهمزة اي لان صدق وبكسرها فان قيل حكم النبي عم
بانه من اهل الجنة في رواية ابي هريرة مطلقا فما وجه تقييده في هذا الحديث بقوله ان صدق قلنا يحتمل ان يكون هذا الحديث
قبل ان اخبره الله بصدق ذلك الرجل ورواية ابي هريرة بعده او يقول انا قيل لئلا يغتر به ويغفل عن العمل
او يقول لا يلزم من كونه من اهل الجنة ان يكون مفلحا لان الفلاح هو النجاة من عذاب الله وتروى افلح وابيه
ان صدق الراوي وابيه للقسم او دخل الجنة وابيه ان صدق وهذا القسم صدر من النبي عم من غير قصد جريا على العادة
ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها خمس من الدواب كلهن فاسق سميت فواسق لكونها موذيات على سبيل الاستعارة
او التحريم اكلها كما قال الله تع ذلك فسق بعد ذكر ما حرم اكله يقتلن في الحرم الغراب والحداة والعقرب والفارة
والكلب العقور المراد به عند الثلث فهو كل ما يفترس لان كل مفترس من السباع يسمى في اللغة كلبا عقورا و
عند الحنفية الكلب المعروف اختلف في تعليل هذه الخمس ذهب الحنفية الى عدمه لانها لو عللت لبطلت فائدة
التخصيص بالعدد فان قيل كيف الحق الذئب بها بالقياس قلنا ذلك باعتبار ان الذئب ورد في رواية لا
بطريق الالحاق ومن قال بالتعدية اختلف في علتها قال مالك هي كونهن موذيات وقال الشافعي كونهن مما لا يوكل
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه سبعة يظلهم الله في ظله تقدم معنى ظله في الباب الاول في حديث من انظر معسرا
يوم لا ظل الا ظله امام عادل اي عادل قال القاضي المراد بالامام صاحب الولاية العظمى ويلحق به كل من يلي امور المسلمين من الامراء وغيرهم وانما
بدأ به لان نفعه كثير ومتعد الى غيره والخير المتعدي اولى وشاب نشأ في عبادة الله ورجل قلبه معلق بالمساجد
اي بملازمة الجماعة فيها ورجلان تحابا في الله اي في طلب رضاء الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه يعني يكون سبب اجتماعهما
التحاب في الله ولم يزولا عنه حتى تفرقا من مجلسهما ورجل دعته امرأة اي الى الزنا بها ذات منصب اي ذات حسب
فقال اني اخاف الله وهذا القول اعم من ان يكون بلسانه او في قلبه وقيل معناه دعته الى نكاحها فخاف ان يعجز عن القيام
بحقها والاول اوجه ورجل تصدق بصدقة فاخفاها هذا محمول على التطوع لان الزكوة اعلانها افضل حتى لا يعلم
شماله يعني بشماله وقيل يراد به المبالغة في اخفائها بحيث لو كان الشمال عاقلا لما علمها ما تنفق يمينه
قال النووي هكذا رواه مالك في الموطا والبخاري في صحيحه وهذا هو الصواب لان المعروف في النفقة فعلها
باليمين لكن الواقع في جميع روايات مسلم لا يعلم يمينه ما ينفق شماله قال القاضي يشبه ان هذا من الناقلين
عن مسلم لا عن مسلم وفي حديث اخر ان الملائكة سالوا الرب عن اشد المخلوقات فقال الريح فقالوا اهل من
خلقك اشد من الريح قال نعم ابن ادم تصدق صدقة بيمينه يخفيها عن شماله ورجل ذكر الله خاليا اي عن الالتفات الى المكلوه ففاضت عيناه اي بكاء وبكاء يكون عن خوف او عن شوق ومحبته لله م عايشة رض روى مسلم عنها

عشر من الفطرة تقدم بيان الفطرة في الباب السابع حديث الفطرة خمس من هذا التسعيف ولهذا لم يذكر فيها الختان كذا قاله الشيخ الشارح لكن لو
جعلت للابتداء يعني عشر كائن من الفطرة لكان احسن قص الشارب واعفاء اللحية اي اكثارها بلا نقص
منها كما قال تعالى حتى عفوا وقالوا اي كثروا وغسل المكروه قصها واما الاخذ من طولها او عرضها لينتاسب
فحسن لكن المختار ان لا يتعرض لها بنقص شيء منها الا اذا نبتت للمراة لحية فيستحب لها حلقها والسواك اي
استعماله والاستنشاق الماء وقص الاظفار تقدم كيفية قصها في الباب السابع في حديث الفطرة خمس وغسل
البراجم جمع البرجمة بضم البا وهي عقدة الاصابع ومفصلها وغسلها على الفواد هاسنة وليس بمختص في
الوضوء فقيل يلحق بها ما اجتمع فيه الوسخ كالانف والاذن ونتف الابط اي شعره وحلق العانة وانتقاص
الماء بالقاف وهو كناية عن الاستنجاء بالماء لان انتقاص المطهر لازم قيل معناه انتقاص البول بالماء فانه
اذا غسل الذكر بعد ما بال ارتد البول ولم ينزل فالمصدر على الوجه الاول مضاف الى الفاعل وعلى الوجه الثاني
الى المفعول فيكون المراد من الماء على هذا الوجه البول والانتقاص يجي متعديا ولازما كما جاء في قولهم و
لم ينتقص مني المشيب قلامة وروي بالفاء وهو نضح الماء ودفعه على داخل الازار بعد الوضوء دفعا
للوسوسة لانه لو لم ينضح ووجد بللا لظن انه بول وهذا اقرب لان المذكور في كتاب ابي داود
والانتضاح قال الراوي ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة الا فيه تخفيف والاستثناء منقطع يعني لكن
وهذا شك من الراوي في العاشرة وقال القاضي عياض لعلها الختان المذكور في الخمس وهو اولى خ عبد الله
بن عمرو رض روى البخاري عنه اربعون خصلة مبتدا خبره اعلاها منيحة العنز وهي ما يعطى من العنز
رجلا لينتفع بلبنها او صوفها زمانا ثم يردها الى مالكها ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها بالنصب
مفعول له وتصديق موعودها اي ما وعد لنا عليها من الثواب على وجه الاجمال الا ادخله بها الجنة قال بعض
رواة هذا الحديث عددنا ما دون منيحة العنز من رد السلام وتسميت العاطس واماطة الاذى من
الطريق ونحوها فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة فصل م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
والذي نفس محمد بيده اي في قدرته يقلبها كيف يشاء لا يسمع بي اي ببعثتي ونبوتي ولو بلغنا وتخصيص
البا فيه زايدة ويحتمل ان تكون كما في قوله تعالى عينا يشرب بها المقربون اي منها احد من هذه الامة اراد بها
امة الدعوة وهذه اشارة الى جنسها والى المعاصرين منهم لان الاشارة لا تتناول المعدوم فيثبت الحكم
فيمن وجد بعدهم قياسا يهودي ولا نصراني صفة لاحد او بدل منه بدل البعض من الكل ولا يؤمن بالذي
ارسلت به الا كان من اصحاب النار خصصهم بالذكر تنبيها على انهم مع كونهم اهل الكتاب في الشرع مما غيرهم
اذا كانوا كذلك فغيرهم ممن لا كتاب له يكون اولى بذلك وفي الحديث دلالة على ان من لم يبلغهم دعوة الاسلام
فهو معذور م ابو هريرة رض روى مسلم عنه والذي نفس محمد بيده ليأتين على احدكم يوم ولا يراني ثم لان
يراني اللام فيه للابتداء احب اليه من اهله وماله معهم قال النووي فيه تقديم وتاخير تقديره ليأتين على احدكم
يوم لان يراني فيه لحظة ثم لا يراني بعدها احب اليه من اهله وماله جميعا وقال الشيخ الشارح ولا يراني صفة
يوم ويكون الواو لتاكيد لصوق الصفة ثم محمول على التراخي الرتبي يعني مرتبة رؤيتي عنده اعلى من مرتبة
الاهل والمال وهذا اولى من توجيه النووي وفيه اشارة الى وقوع الفتن بعده عم واعلام انهم سيندمون
على ترك الملازمة معه عم كما روي عن عمر رض انه قال الهاني عن النبي عم الصفق في الاسواق م حنظلة الاسيدي رض بضم الهمزة وفتح السين وتشديد اليا في اخر منسوب الى بني اسيد وهم بطن من بني تميم

قيل انه كان من كتاب الوحي ما رواه عن النبي عم غير هذا حديث في الغزو منها قال انطلقت انا وابو بكر حتى دخلنا على رسول الله قلت نافق حنظلة قال سبحان الله ما تقول
قلت نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة حتى كانا نراهما راي عين فاذا خرجنا عافسنا الازواج و
والاولاد والضيعات فنسينا كثيرا فقال عم والذي نفسي بيده ان لو تدومون ان هي مخففة من الثقيلة
مخففة اسمها ضمير الشان على ما تكونون عندي اي من الحضور وفي الذكر معطوف على عندي
لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم اي مصافحة معاينة فانتفت مصافحتهم لانتفاء الحالة الحاصلة
عنده عم ولكن يا حنظلة استدراك عن هذا التعليق وتنبيه على انه على الطريق المستقيم وما نافق
فلهذا ناداه باسمه ساعة يعني تكونون وحقوق ربكم تارة وساعة اي وتكونون على الغفلة وحقوق
انفسكم تارة فلا يكون المرء بهاتين الحالتين منافقا فيكون ترخيصا لهم ثلث مرات اي قال هذا القول ثلث
مرات ازالة عنه ما اتهم به نفسه ويحتمل ان يكون هذا حثا على الحالتين يعني كونوا عليهما لئلا تسأم النفس
عن العبادة وهذا مثل ما جاء في الاثر روحوا القلوب ساعة وساعة ه انس رض الله تعالى عنه روى له عنه
والذي نفسي بيده انكم لاحب الناس الي بتشديد اليا مرتين اراد بهما التكثير كما في قوله تعالى فارجع البصر
كرتين يعني الانصار خ ابو سعيد وقتادة بن النعمان رض روى البخاري عنهما والذي نفسي بيده
انها لتعدل ثلث القران يعني سورة الاخلاص تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الله جزاء
القران م ابو ذر رض روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لانيته بفتح اللام والهمزة الممدودة جمع
الاناء وجمع الانية الاواني ضميره راجع الى حوض النبي عم اكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها قيل اراد با
النجوم الصغار وبالكواكب الكبار قال القاضي هذا اشارة الى غاية الكثرة مبالغة وقال النووي انه
حقيقة اذ لا استحالة فيه الا في الليلة المظلمة الا بالتخفيف مع ما بعده استيناف جواب عمن قال كونها مرئية
في اي وقت المصحية وهي التي لا غيم فيها وصفها بهاتين صفتين لان النجوم فيها ترى اكثر انية الجنة
روي مرفوعا على انه خبر مبتدا محذوف ومنصوبا على اضمار اعني من شرب منها لم يظما اي لم يعطش هذا
استيناف جواب عمن قال ما حال من شرب آخر ما عليه بالنصب اي الى آخر حالاته من شدائد العرصات في كرفع
الظماء غاية في الظاهر لكنه في المعنى مؤبد لانه اذا لم يظما في الشدائد فلا يظما بعدها بالطريق الاولى وقد جاء
حديث اخر من شرب منه لم يظما ابدا فقال القاضي الظاهر ان الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار فهو
الذي لا يظما بعده وقال شارح اخر لا يشرب منه الا من قدر له السلامة من النار لكن على ما قال لا يكون في
الحوض قصور والنبي عم في صدد مدحه بل الوجه ان يقال من شرب منه وقدر له دخول النار لا يعذب فيها
بالظماء يشخب فيه بالشين المعجمة وبضم الخاء المعجمة وفتحها اي يسيل في الحوض هذا استيناف جواب عمن قال
هذه صفة الانية فما صفة الحوض ميزابان من الجنة من شرب منه لم يظما ولا تظن ان هذا تكرار لان الاول
اشارة الى ان من شرب بالاواني لم يظما ومن شرب من الحوض بغيرها كالاغتراف ونحوه لم يظما ايضا عرضه
مثل طوله ما بين عمان بفتح العين المهملة وتشديد الميم اسم بلد بالشام الى ايلة اسم بلد بالساحل
مما يلي بحر اليمن الى بمعنى مع ههنا كما في قوله تعالى لا تاكلوا اموالكم الى اموالكم والموصول مع صلته خبر بعد خبر
ماؤه اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل قاله حين قال رسول الله ما انية الحوض اعلم ان دوام
عم ببيان الانية مع ان السوال لم يكتف عنها من باب الاسلوب الحكيم ومن الاستعمال ما موضع لكم العزية كما جاء في حديث آخر قال آدم وما بعث النار قال من كل الف

تسعمائة

ق ابو هريرة رض انتفقا على الرواية عنه والذى نفسى بيده لاذودن اى لاطردن رجالا عن حوضى كما تذاد الغريبة من الابل عن الحوض تقدم بيانه

في الباب الثانى في حديث انا فرطكم على الحوض لابعد من ايلة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه والذى نفسى بيده لا تدخلون الجنة

حتى تؤمنوا ولا تؤمنون اى لا يكمل ايمانكم حتى تحابوا اولا ادلكم بفتح الواو وبهمزة الاستفهام قبلها على

شئ اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم وهو ان يسلم ويسمع سلامه على من يعرفه ومن لا يعرفه حكى

ان عبد الله بن عمر رض كان يغدو اى اخرج الى السوق وما له حاجة الا ان يسلم ويسلم على فاعطى واجرة واكثر

عشرا خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه والذى نفسى بيده لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من ولده

ووالده تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا يؤمن احدكم م انس رض روى مسلم عنه والذى نفسى

بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره او لاخيه شك من الراوى ما يحب لنفسه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه

والذى نفسى بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيمة اخرجكم من بيوتكم الجوع هذا الى اخر الحديث بيان

سببه السوال ثم لم ترجعوا حتى اصابكم هذا النعيم قاله لابى بكر وعمر تقدم ايضا في الباب السابع في

حديث اياكم والحلوب م انس رض روى مسلم عنه قال لما نزل المسلمون بدرا وردت عليهم روايا قريش

ومعها غلام اسود فاخذوه وكانوا يسالونه عن ابى سفيان واصحابه فيقول ما لى علم بابى سفيان ولكن هذا

ابو جهل وعتبة وشيبة فيضربونه فيقول نعم اخبركم هذا ابو سفيان فاذا تركوه فسألوه قال ما لى علم

بابى سفيان فيضربونه ورسول الله قائم يصلى فلما رأى ذلك انصرف فقال والذى نفسى بيده لتضربونه

اذا صدقكم بالتخفيف اى قال لا علم لى فاعلم وتتركونه اذا كذبكم يعنى غلاما اسود لبنى الحجاج

وهم قبيلة كان روايا قريش جمع راوية وهى الجمل يستقى عليها الماء يوم بدر وفيه اقرار المضروب والمكره غير معتبر

ق ابو هريرة رض انتفقا على الرواية عنه والذى نفسى بيده ليوشكن اى ليقربن ان ينزل

فيكم ابن مريم حكما بالتحريك اى حاكما مقسطا اى عادلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير يجوز ان يراد

بهما حقيقتهما وان يراد ملزومهما وهو ابطال دين الكفر ويضع الجزية يعنى على كل كافر اذ لا يكون

محاربه قال النووى الصواب ان يقال معناه يترك الجزية ويرفعها عن الكفار ولا يقبل منهم الا الاسلام

فان قلت اذا بذل الكافر الجزية يجب قبولها في شرع نبينا عم فكيف خالفه عم قلنا ليس حكمنا

لا بل نبينا عم بين ان شريعته هذا الحكم ينتهى وقت نزول عيسى عم فيكون عدم قبول الجزية في ذلك

الوقت من شريعتنا ايضا فان قيل جاء في الرواية ان عيسى عم يقتل الخنزير ويكسر الصليب ويتزوج

الحلال ولو كان حاكما على هذه الشريعة لم يرد في الحل لقوله عم الحلال ما جرى على لسانى يوم القيمة قلنا

معناه انه ينزل في اخر الزمان ويتزوج امراة وولد له زيادة فيما كان احل الله له لانه ما كان له النكاح

حتى رفعه الله وان كل يؤمن كل نصرانى انه بشر وانه عبد الله ويفيض المال بفتح حرف المضارعة اى

يكثر حتى لا يقبله احد وذلك لقلة الرغبات الى بقاء الارض فلا ذخيرة لها حاجة كذا في حديث اخر ق

سعد بن ابى وقاص وابو هريرة رض انتفقا على الرواية عنهما قال استاذن عمر فقعد بين يدى الحجاب

فاذن له رسول الله وهو يضحك فقال عمر اى عدوات انفسهن اتهبننى ولا تهبن رسول الله قلن نعم فقال

عم والذى نفسى بيده ما لقيك الشيطان سالكا حال من المفعول فجا اى طريقا واسعا قط بضم الطاء المشددة

ويسكنها ظرف بمعنى زمن الماضى الا سلك فجا غير فجك من رواية نعم وفى رواية ابى هريرة قط سالكا فجا فالمعنى لعمر بن الخطاب

المعنى انهن معدو دات

وميثبتهن وكيف لا يمسك والشيطان يهابك قيل معناه ضرب المثل لبعد الشيطان عن اغواء عمر اى طريق سلكه من

طرق الدين لانه مستعد لمى لعنه خوفا من فتنته واما النبى عم فكان لا يخاف من وسوسته ولا يبالى به كذا قال الشيخ

الكلاباذى وقال النووى الصحيح ان الحديث محمول على ظاهره ق ابو هريرة رض انتفقا على الرواية عنه والذى

نفسى بيده ما من رجل يدعو امراته الى فراشه فتابى عليه اى تمتنع عنه استعمل بعلى لتضمنه معنى السخط

الا كان الذى في السماء وهو الله والملائكة لما جاء في رواية اخرى الا لعنتها الملائكة ساخطا عليها حتى

يرضى عنها اى الزوج من زوجته بطاعتها له وفي الحديث تحريم امتناع المراة عن فراشه بغير عذر والحيض ليس بعذر

لان له حق الاستمتاع بما فوق الاستمتاع بها فوق الازار فان قيل هل يكفر الزوج كذلك اذا ارادته وامتنع

قلنا لا الا ان يقصد بالامتناع اضرارها فصل خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه والله انى

لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة وفيه تحريض على الاستغفار تقدم الكلام عليه في

الباب الثانى في حديث انه ليغان على قلبى ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض انتفقا على الرواية

عنهما والله انى لرسول الله وان كذبتمونى اكتب محمد بن عبد الله قاله زمن الحديبية حالة المصالحة لما جاء

سهيل من اهل مكة للصلح فقال اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعا النبى عم الكاتب وقال اكتب باسمك اللهم هذا ما

قضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم انك لرسول الله ما صددناك عن البيت ولكن اكتب محمد

بن عبد الله ق ابو هريرة رض انتفقا على الرواية عنه والله لان يلج احدكم بفتح اللام وبتشديد الجيم

من اللجاج وهو الاصرار واللام فيه للابتداء بيمينه في اهله اى في قطيعتهم كالحلف على ان لا يتكلمهم ولا

يصلهم اثم عند الله من افعل التفضيل اى اكثر اثما وهو خبر لقوله لان يلج له عند الله اى لان

الحالف ولاجل اللجاج من ان يعطى كفارته التى فرض الله عليه الا على تقدير الحنث يعنى اذا حلف

على شئ يرى ان غيره خير منه يجب عليه ان يحنث ويكفر لان الاثم اكثر في الاقامة على ذلك الحلف خ ابو

شريح الخزاعى رض روى البخارى عنه والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن ذكرها

ثلث مرات واراد به نفى كمال الايمان قيل من يا رسول الله قال الذى لا يأمن جاره بوايقه جمع بائقة

البراء بن عازب رض انتفقا على الرواية عنه قال كان النبى عم ينقل التراب يوم الخندق وقد وارى التراب

بياض بطنه ويقول والله لولا الله اى لولا هداية الله ما اهتدينا مصداقه قوله تع وما كنا لنهتدى

لولا ان هدانا الله ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا اى وقارا وامنا من العدو

وثبت الاقدام اى اقدامنا ان لاقينا اى العدو والمشركون قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة

ابينا يعنى الرجوع الى الكفر ابينا اى امتنعنا روى انه عم كان يرفع بها صوته ويكررها فصل م

عقبة بن عامر رض روى مسلم عنه ستفتح عليكم ارضون بفتح الراء جمع ارض وحكى الجوهرى اسكانها

ويكفيكم الله اى امر العدو بان يدفع عنكم شرهم وتغلبوا عليهم وتغنموا فلا يعجز بفتح الجيم احدكم

ان يلهو باسهمه اى يلعب بنباله والمراد به مرامات الهدف فانه جاز لكونه معينة على قتال الاعداء ق ابو هريرة

رض انتفقا على الرواية عنه ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم لان القائم اقرب من القاعد الى تلك الفتنة

لمشاهدته ما لا يشاهده القاعد والقائم فيها يعنى القائم بمكانه في تلك الحالة خير من الماشى يعنى من الذى

يمشى الى الفتنة والماشى فيها خير من الساعى اى من الذى يسعى ويعمل في الفتنة من تشرف لها اى من نظر الى تلك الفتنة تستشرفه يعنى تجره لنفسها وتدعوه الى الوقوع فيها فالخلاص

في التباعد منها وللهلاك في مقاربتهما فمن وجد ملجأ او معاذاً شك من الراوي اي موضعاً يتخلص بالذهاب اليه من الفتنة فليعذ به يعني ليعتزل الى موضع
لم يجده بريق سيفه بحجر فيتعمد ليلا يقع فيها ق ابو حميد الساعدي رض اتفقا على الرواية عنه ستهب الليلة ريح
شديدة فلا يقم فيها احد فمن كان له بعير فليشد عقاله وهو الحبل الذي يشد به وظيف البعير مع ذراعه قال النبي
قال الراوي فهبت في تلك الليلة ريح شديدة فقام رجل فحملته الريح حتى القته بجبل طي ق علي رض سيخرج قوم
في آخر الزمان حدثاء جمع حديث وهو نقيض القديم كما يجمع صغير على صغراء الاسنان يعني يكونون شبانا
سفهاء الاحلام اي خفاف العقول يقولون من خير قول البرية يعني يحدثون من خير ما يتكلم به الخلق او معناه
لا يتعدى منها البرية وهو القرآن وفي المصابيح يقولون من قول خير البرية وهو الحديث يقرؤن القرآن لا
يجاوز ايمانهم حناجرهم جمع حنجرة وهي الحلقوم يعني لا يتعدى منها الى قلوبهم او معناه لا يتعدى عنها الى الخارج فيثيبهم
ويثيب عليه يمرقون اي يخرجون من الدين كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اي من الدابة المرمية فاينما لقيتموهم فاقتلوهم
فان في قتلهم اجراً لمن قتلهم عند الله يوم القيمة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه سيكون في آخر امتي اناس يحدثونكم ما لم تسمعوا انتم
ولا آباؤكم فاياكم واياهم هذا تحذير عن مصاحبتهم لئلا يتركوا بدعتهم اما النهي عن الهجران فوق الثلاث فهو في امور الدنيا

فصل في الفعل المضارع م انس رض روى مسلم عنه آتي باب الجنة يوم القيمة فاستفتح فيقول
الخازن من انت فاقول محمد فيقول بك اي بالفتح لك امرت على بناء المجهول لا افتح لاحد قبلك ق ابن عباس
رض اتفقا على الرواية عنه امركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله وحده اعاد اربع في قوله امركم باربع
شهادة ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله وهي بالجر بدل عن الايمان وبالرفع خبر مبتدأ محذوف واقام
الصلوة وايتاء الزكوة وان تؤدوا خمس ما غنمتم انما امرهم باداء الخمس لانهم كانوا اهل جهاد
وغنائم وفي بعض روايات الصحيحين وشهادة بزيادة واو وفي بعضها وصوم رمضان فعلى
هذا يكون وان تؤدوا معطوفا على اربع فعلى رواية الحديث يكون الايمان والاسلام واحداً قال القاضي
انما لم يذكر الحج لان وفادة عبد القيس كانت عام الفتح ولم يكن الحج مفروضاً فيه لانه فرض سنة تسع
بعد الهجرة على الاشهر وعلى قول من قال انه فرض سنة خمس منها يكون عدم ذكر الحج من غفلة الراوي كذا
عدم ذكر الصوم وانهاكم عن الدباء بالمد والقصر واحدها دباة بتشديد الباء وهي القرع والحنتم
واحدها حنتمة بفتح الحاء المهملة وهي جرة خضراء والنقير وهو اصل النخلة ينقر فيتخذ منه وعاء
والمقير بتشديد الياء المثناة تحت وفتحها وعاء تطلى بالقير وهو الزفت وانما نهى عن الانتباذ في هذه
الاوعية لانها غليظة تجعل ماءها حاراً فينقلب الى الاسكار من غير شعور صاحبها قاله لوفد جمع وافد
وهو الرسول عبد القيس وهي قبيلة ارسلوا جماعة الى النبي عم ليتعلموا منه ويرجعوا اليهم فقال الوفد مرنا
يا رسول الله بامر نعمل به وندعوا اليه من وراءنا م ابن عباس رض روى مسلم قال لما اسروا الاسارى
في غزوة بدر قال النبي عم لابي بكر وعمر ما ترون في هؤلاء الاسارى فقال ابو بكر يا نبي الله هم بنو العم
والعشيرة ارى ان تاخذ منهم فدية فيكون لنا قوة على الكفار فعسى الله ان يهديهم للاسلام فقال عمر ارى ان
تمكننا فنضرب اعناقهم فان هؤلاء صناديد الكفر وائمتهم فهوى عم الى ما قال ابو بكر ولما كان من الغد
جاء عمر فاذا رسول الله عم وابو بكر قاعدان يبكيان فقال يا رسول الله اخبرني من اي شيء تبكي فقال عم
ابكي للذي عرض علي اصحابك من اخذهم الفداء لقد عرض علي عذابهم ادنى من هذه الشجرة قاله لعمر رض بعد يوم بدر
وفيه جواز الرأي لرسول الله عم عند عدم الوحي وفيه جواز البكاء

ان يقال

ان يقال القول الاول كان حسنا وقول عمر رض كان احسن والمقربون يعاقبون على ترك الاحسن كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين ق ابن عمر رض
اتفقا على الرواية عنه ارى رؤياكم قد تواطأت اي توافقت قال النووي هكذا في النسخ بطائين وكان
ينبغي ان يكتب بالف بين الطاء والتاء ويقرأ مهموزا قال الله تعالى ليواطئوا عدة ما حرم الله في السبع
الاواخر فمن كان متحريها اي طالبا ليلة القدر فليتحرها في السبع الاواخر تقدم بيانه في الباب الثاني في
حديث ان اناسا منكم قد ارووا ليلة القدر خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه اراكم يا بني حارثة
وهم بطن من الانصار قد خرجتم من الحرم ثم التفت فقال بل انتم فيه وخرج بشر ابو داود عن ابي هريرة
ان رسول الله عم جعل اثني عشر ميلا حول المدينة حمى لخاصة نفسه وان عمر رض فرجع بعده لذلك تقدم الكلام
على حرمها في الباب الثاني في حديث ان احرم ما بين لابتي المدينة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اشهد ان لا اله
الا الله واني رسول الله لا يلقى الله بهما اي بهاتين الشهادتين عبد غير شاك فيهما الا دخل الجنة تقدم
تقريره غير مرة خ انس رض روى البخاري عنه قال صعد النبي عم المنبر متعصبا اي مشدودا بحاشية برد
وكان اخر صعوده فحمد الله واثنى عليه فقال اوصيكم بالانصار اي برعايتهم فانهم كرشي بفتح الكاف وكسر الراء
وهو من الحيوان كالمعدة للانسان وعيبتي بفتح العين المهملة وهي ما يجعل فيه الثياب يعني انهم
صواحب سري ومعتمدي وقد قضوا الذي عليهم يعني قضوا الحق ما كان يجب عليهم من النصرة وبقي الذي
لهم اي حقهم من ان يجازوا باحسن الجزاء فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم المراد به ما ليس من الحدود
فانها لا تعفى بعد ما تثبت في مجلس الشرع م عائشة رض روى مسلم عنها تاخذ احداكن ماءها وسدرتها
وهي ورق النبق فتطهر مضارع بحذف احدى التائين قال القاضي المراد بهذا التطهر التطهر من دم الحيض
وقال النووي الاظهر ان المراد به الوضوء فتحسن الطهور ثم تصب على رأسها فتدلكه دلكا شديدا
حتى يبلغ شؤون رأسها بضم السين المهملة وسكون الواو بمعنى الاصل يعني تبلغ رأسها وهو بضم
الشين المعجمة وبعدها همزة جمع شان وهو اصل الشعر ثم تصب عليها الماء ثم تاخذ فرصة بكسر الفاء
قطعة قطن او صوف ممسكة اي مطيبة بالمسك فتطهر بها اي عن الرائحة الكريهة للحيض قالت اسماء
بنت شكل بفتح الشين المعجمة والكاف وحكي فيه اسكان الكاف لكن المشهور هو الاول حين سألته عن غسل
ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال استشهد ابي يوم احد وكانت عمتي تبكي فقال عم لها تبكيه او لا تبكيه
اصله تبكينه حذفت النون للتخفيف ما زالت الملائكة تظله باجنحتها حتى رفعتموه يعني عبد الله ابا جابر
ازدحام الملائكة عليه يجوز ان يكون للتبرك به او لفرحهم بقدومه وفيه تسلية لها لحصول هذه الكرامة له
وجواز البكاء على الميت من غير ندبة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه تبلغ الحلية اراد بها النور يوم القيمة
من المؤمن حيث يبلغ الوضوء بفتح الواو وهو ما يتوضأ به م ابو هريرة رض روى مسلم عنه تبلغ المساكن اهاب بكسر
الهمزة او يهاب شك من الراوي وهو بياء مثناة تحت مفتوحة او مكسورة وروي بنون مكسورة قال النووي المشهور هو الاول
وقال التوربشتي المعتمد هو الثاني وهما اسمان لموضعين قريبين من المدينة على اميال وقيل كلاهما اسم موضع واحد
واو فيه للتخيير في الذكر يعني يكثر سواد المدينة حتى يتصل هذا الموضع وقد كان ذلك في عهد بني امية ثم بعد ذلك
تغير امرها ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه تجدون من شر الناس ذا الوجهين الذي ياتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه
اذا لم يكن للاصلاح فلو كان لاجله جاز ق فاطمة بنت قيس رض اتفقا على الرواية عنها [illegible] جمعتكم [illegible] ولكن جمعتكم لان [illegible]

المحيض

وفي بعض النسخ سواد رأسها

كان رجلا نصرانيا فجاء فبايع واسلم وحدثني حديثا وافق الذي كنت احدثكم عن المسيح الدجال حدثني انه ركب في سفينة بحرية وصف السفينة بها
لان الابل تسمى سفينة البر مع ثلثين رجلا من لخم بسكون الخاء المعجمة وجذام بضم الجيم وبالذال المعجمة وهما اسما رجلين كانا ابوي قبيلتين
فلعب بهم الموج اللعب في الاصل ما لا فائدة فيه من قول او فعل فاستعير لصد الامواج السفن عن جهة المقصد شهرا في البحر
ثم ارفأوا اي لجأوا الى جزيرة في البحر حتى مغرب الشمس فجلسوا في اقرب السفينة وهو بضم الراء جمع قارب بكسر الراء وفتحها
على خلاف القياس وهو سفينة صغيرة يكون مع السفينة الكبيرة لتركبوها اذا قربوا من الساحل لقضاء حوائجهم فدخلوا الجزيرة
فلقيتهم دابة اهلب اي غليظ الشعر كثير الشعر وقيل هذا تفسير للاهلب ثم لم يقل هلباء على تانيث الدابة بالحيوان او لوقوع
لفظ دابة على الذكر والانثى لا يدرون ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقالوا ويلك ما انت بالكسر خطاب للدابة قالت انا الجساسة
سميت جساسة لتجسسها الاخبار للدجال قال صاحب التحفة هي دابة الارض التي تخرج في اخر الزمان لكن حصوله
غير معلوم قالوا وما الجساسة قالت ايها القوم انطلقوا الى هذا الرجل في الدير هذا القول في جواب قولهم و
ما الجساسة من باب اسلوب الحكيم فانه الى خبركم بالاشواق يعني انه كثير الشوق الى خبركم من الخبر قال لما سمت لنا
رجلا فرقنا بكسر الراء اي خفنا منها ان تكون شيطانة قال فانطلقنا سراعا اي مسرعين حتى دخلنا
الدير فاذا فيه اعظم انسان رايناه قط اي ما رايناه مثله لان قط يستعمل مع الماضي المنفي خلقا بفتح الخاء تمييز
واشده وثاقا بفتح الواو وكسرها تمييز عن اشد وهو بالرفع عطف على اعظم مجموعة يداه الى عنقه ما بين ركبتيه
الى كعبيه بالحديد الى روابط الجار والمجرور متعلقة بمجموعة والموصول وهو ما بين بدل عن يداه بدل الاشتمال قلنا ويلك
ما انت قال قد قدرتم على خبري اي اخذ خبري وقيل معناه على ان تخبروا يعني اذا رجعتم فاخبروني ما انتم قالوا
هذه التفات من التكلم الى الغيبة نحن اناس من العرب ركبنا في سفينة بحرية فصادفنا البحر حين اغتلم
بالغين المعجمة اي اشتد ضرب امواجه فلعب بنا الموج شهرا ثم ارفأنا الى جزيرتك هذه فجلسنا في
اقربها فدخلنا الجزيرة فلقيتنا دابة اهلب كثير الشعر لا ندري ما قبله من دبره من كثرة الشعر فقلنا
ويلك ما انت فقالت انا الجساسة قلنا وما الجساسة قالت اعمدوا بكسر الميم اي اقصدوا الى هذا
الرجل في الدير فانه الى خبركم بالاشواق فاقبلنا اليك سراعا وفزعنا منها ولم نامن اي تكون شيطانة
فقال اخبروني عن نخل بيسان بفتح الباء الموحدة بلدة بالشام قلنا عن اي شانها تستخبر قال اسألكم عن
نخلها هل تثمر قلنا له نعم قال اما انه يوشك ان لا تثمر قال اخبروني عن بحيرة طبرية بفتح التاء وكذا
في بحيرة وهي بحر صغير معروف بالشام قلنا عن اي شانها تستخبر قال هل فيها ماء قالوا هي كثيرة الماء قال
اما ان ماءها يوشك ان تذهب قال اخبروني عن عين زغر بزاء معجمة مضمومة وغين معجمة مفتوحة علم بلدة معروفة
في الجانب القبلي من الشام وهي لا تنصرف قالوا عن اي شانها تستخبر قال هل في العين ماء وهل يزرع
اهلها بماء العين قلنا نعم هي كثيرة الماء واهلها يزرعون من مائها قال اخبروني عن نبي الاميين ما فعل
اراد الدجال بالاميين العرب لانهم لا يكتبون ولا يقرؤون غالبا ونبيهم محمد عم انما اضافه اليهم
طعنا عليه بانه مبعوث اليهم خاصة كما زعم بعض اليهود او بانه غير مبعوث الى ذوي الفطنة والكياسة
قالوا قد خرج من مكة ونزل يثرب قال اقاتله العرب قلنا نعم قال كيف صنع بهم فاخبرناه انه قد ظهر اي
غلب على من يليه من العرب فاطاعوه قال لهم اي لنا وهذه التفات قد كان ذلك اي الاطاعة وفي الا
سنتهم من دينهم
ويحتمل ان يكون لهم اجعال
العرب ولا يكون
التفات يعني
حصل ذلك للعرب
قلنا نعم
قال اما ان ذلك
خير لهم ان
يطيعوه وذلك
اشارة الى عدم
ان يطيعوه

وخبر انهم ضمير والجملة الاسمية خبر ان ويقال ان يطيعوه بدل من ذلك وهذا الاخبار من الدجال دليل على فضيلة نبينا عم لان الفضيلة ما يشهد به العدو ويحتمل
ان يريد به الخيرية في الدنيا لانهم ان خالفوه اهلكهم او يقال جرى ذكر محاسنه من غير قصد واني مخبركم عني اني انا المسيح
سمي مسيحا لمساحته الارض واني اوشك ان يؤذن لي في الخروج فاخرج فاسير في الارض فلا
ادع قرية الا هبطتها في الاربعين غير مكة وطيبة وهما محرمتان علي كلتاهما كلما اردت ان ادخل واحدة منهما
استقبلني ملك بيده السيف صلتا اي مسلولا عن غمده يصدني عنها وان على كل نقب منها اي طريق من
ملائكة يحرسونها فطعن رسول الله عم بمخصرته وهي ما يمسكه من عصا ونحوه فيضع تحت خاصرته ويتكئ
عليه ويشير به اذا خاطب في المنبر هذه طيبة هذه طيبة كرره للتاكيد واظهار سروره وتعجبه من ان
خبر الدجال وتسميته المدينة طيبة وافق خبر النبي عم وتسميته الا هل كنت حدثتكم ذلك فقال الناس
نعم فانه اعجبني حديث تميم انه بفتح الهمزة بدل من حديث وافق الذي كنت احدثكم عنه اي عن الدجال وعن المدينة
ومكة من انه لا يدخلهما الا انه في بحر الشام او بحر اليمن الا بالتخفيف للتنبيه اراد ببحر الشام ما يلي الجانب الشامي او بحر اليمن
اراد به ما يلي الجانب اليمني والبحر واحد انما ردد بينهما اما لان الوحي لم يكن نازلا بالتصريح بمحله بل قاله عن ظن
ثم عرض له ظن اخر واما لتنقل الدجال من بعضها الى بعض لا بل من قبل المشرق ما هو ما زائدة هو مبتدأ خبره
الظرف المتقدم ويجوز ان يكون موصولة اي الذي يخرج هو منه من جهة المشرق من قبل المشرق ما هو من
قبل المشرق ما هو واومأ بيده الى المشرق قال الطيبي لما تيقن عم بالوحي انه من قبل المشرق نفى الاولين
فاضرب عنهما بقوله لا بل وحقق الثالث وقال التوربشتي اضرب عن القولين مع حصول اليقين في احدهما
لما راى في تلبيس موضعه مصلحة لان العرب بو معظم لم يعرفوا الا في طرف البحرين لكن تكراره عم قوله من
قبل المشرق ما هو مقول لقول الطيبي م انس رض روى مسلم عنه قال لما دمعت عينا النبي عم على ولده ابراهيم
وهو في حال النزع قال تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول الا ما يرضي ربنا اي عنه ويجوز ان يكون ربنا منصوبا
ويكون يرضي من باب الافعال وانا بك يا ابراهيم لمحزونون اي بفراقك لمحزونون ق ابن عمرو رض اعاد الرواية
عنه تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف واسماعه شرط كما سبق بيانه قال له رجل قال
اي الاسلام اي اي خصال الاسلام خير لعل النبي عم فهم انه سال عن الخصال المتعدية النفع فاجاب عما هو
الانسب بحال السائل وقال تطعم الطعام ولم يقل اطعام الطعام م نافع بن عتبة رض روى مسلم عنه تغزون
جزيرة العرب تقدم بيان معناها في الكتاب الثاني في حديث ان الساعة لا تقوم فيفتحها الله ثم تغزون فارس
فيفتحها الله ثم تغزون الروم فيفتحها الله ثم تغزون الدجال فيفتحه الله اي يفتح قتله على يد عيسى عم وفي بعض النسخ
فيفتحها اي يفتح مملكته وفي الحديث اخبار عن الغيب فان الاقطار المذكورة قد فتحت وسيكون فتح الدجال كما قال عم خ
ام سلمة رض تقتل عمارا الفئة الباغية رقمه المص بعلامة البخاري لعله وقع سهوا منه لان الحديث بعينه مذكور في
صحيح مسلم مع روايته المذكورة وبعض العلماء قالوا لم يخرج البخاري في قتل عمار شيئا اعلم ان عمارا قتله معاوية
وفئته فكانوا طاغين باغين بهذا الحديث لان عمارا كان في عسكر علي رض وكان علي رض هو المحق للامامة
فامتنعوا عن بيعته حكي ان معاوية يأول معنى الحديث ويقول نحن فئة باغية يعني طالبة لدم عثمان وهذا كما ترى تحريف
لان البغي بمعنى الطلب للدم غير منكسب له اصلا ولانه عم ذكر الحديث في اظهار فضيلة عمار وذم قاتله لانه جاء في طريق
وويح عمار
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه تقوم الساعة
والرجل يحلب اللقحة
هي الناقة العزيزة
اللبن القريبة العهد
من النتاج واو
للحال والرجل يحال
فما يصل الاناء
الى فيه اي فمه حتى تقوم
والرجلان
يتبايعان
الثوب فما يتبايعانه

اي لا يتمان تلك المبايعة حتى تقوم والرجل يلوط حوضه اي يصلحه ويطينه ليسقي منه فلا يسقي منه اي لا يرجع عنه حتى تقوم فيه دلالة على
ان القيمة تقوم بغتة كما قال تع لا يأتيكم الا بغتة م المستورد رض روى مسلم عنه تقوم الساعة والروم اكثر الناس
ثبت في صحيح انه لا يبقى مسلم وقت قيام الساعة لكن يكثر الروم وهو قوم معروف اكثر الكفر عند ذلك الوقت كما قال تع
اليوم اكثرهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه تقيء الارض افلاذ كبدها يعني تخرج كنوزها كما قال تع واخرجت الارض اثقالها
الافلاذ جمع فلذ بكسر الفاء وبالذال المعجمة قطعة من الكبد مقطوعة طولا امثال الاسطوان من الذهب والفضة
فيجيء القاتل فيقول في هذا اي بسبب هذا وههنا هذا للتحقير قتلت فيجيء القاطع فيقول في هذا قطعت رحمي و
يجيء السارق فيقول في هذا قطعت يدي ثم يدعونه فلا ياخذون منه شيئا ق ابو سعيد رض اسند الرواية عنه
يكون الارض يوم القيمة خبزة واحدة قال الامام التوربشتي ليس معناه ان جرم الارض يقلب من طبعه الى
طبع المأكول لما ورد في الاثار ان الارض برها وبحرها يمتلي نارا وينضم الى جهنم بل معناه يكون الارض كالخبزة و
بيان هيئة الارض يومئذ وبيان عظم الخبز التي اعد الله لاهل الجنة يتكفأها الجبار اي يقلبها ويميلها وهذا
استعارة على سهولة تصرفه فيها بيده كما يكفأ احدكم خبزته في السفر وهي الخبزة التي يصنعها المسافر ويقلبها
على يديه حتى يستوي نزلا لاهل الجنة وهو بسكون الزاء وضمها ما يعد للضيف عند نزوله ق ابو هريرة رض اسند
على الرواية نحن نازلون غدا ان شاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر قاله لما اراد فتح مكة الخيف بالخاء
المعجمة ما انحدر من الجبل وارتفع عن المسيل يعني المحصب وهو الشعب الذي يلي احد طرفيه منى وينتهي طرفه
الاخر بالابطح هذا التفسير من المص لخيف بني كنانة انما اضافه اليهم لانهم وقريشا تحالفوا فيه على ان لا يناكحوا
بني هاشم ولا يبايعوهم حتى يضطروا فيسلموا اليهم النبي عم فلما نصر الله تع رسوله نزل بذلك الموضع اراد
لطيف صنع الله تع به ق ابو هريرة رض اسند الرواية عنه يأتي الشيطان احدكم يعني يوسوس في قلبه فيقول من
خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك بالنصب غرضه من ذلك ايقاعه في الكفر بان يعتقد ان ربه مخلوق فاذا
بلغه الضمير المستكن للشيطان او لاحدكم وضمير المفعول عائدا الى مصدر يقول من خلق ربك فليستعذ بالله
طرد الشيطان عنه ولينته اي عن تلك الوساوس لئلا يغلب عليه الشيطان م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
يأتي المسيح اي الدجال من قبل المشرق اي من جهته وهمته المدينة اي مراده المدينة حتى ينزل دبر احد يعني
جبل احد ثم تصرف الملائكة وجهه قبل الشام وهنالك يهلك م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يأتي على الناس زمان
يدعو الرجل ابن عمه وقريبه اي الخروج من المدينة لضيق معيشة فيها بقوله هلم اي الرخاء اي الى سعة العيش
وهلم اسم فعل بمعنى اقبل هلم الى الرخاء كرر للتاكيد والمدينة خير لهم الواو فيهما للحال لو كانوا يعلمون جواب
لو محذوف يعني لو كانوا يعلمون ما في الاقامة في المدينة من الخير لما طلبوا الخروج منها والذي نفسي بيده لا يخرج
منهم احد رغبة عنها اي اعراضا عن المدينة الا اخلف الله فيها خيرا منه الا بالتحقيق للتنبيه الا اخلف الله خيرا
منه الا بالتخفيف للتنبيه ان المدينة كالكير تخرج الخبيث لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها كما تنفي
الكير خبث الحديد معلوم بيانه في الباب الثاني في حديث انما المدينة كالكير ق ابو سعيد رض اسند الرواية
عنه يأتي على الناس زمان يغزو فئام بكسر الفاء وبالهمزة يعني الجماعة الكثيرة لا واحد لها من لفظها من
الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى رسول الله عم فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل
فيكم من رأى من صحب رسول الله [illegible] فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى من صحب من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم فيه بيان فضيلة الصحابة والتابعين وتابعيهم

عمر رض روى مسلم عنه يأتي عليكم اويس بن عامر مع امداد اهل اليمن وهم جماعة غزاة منهم يمدون جيوش الاسلام من
مراد ثم قرن بفتح القاف والراء بطن من قبيلة مراد والمراد بنسب اويس هذا هو الصواب وما قاله الجوهري
في صحاحه من انه منسوب الى قرن وهو جبل معروف ميقات لاهل نجد فغلط كذا قاله النووي كان به برص
فبرأ منه الا موضع درهم له والدة هو بها بر البر خلاف العقوق والمبرة مثله يقول برت والدي بالكسر
ابره بالفتح برا فانا بر به وبار كذا قاله الجوهري لو اقسم على الله لابره فان استطعت ان يستغفر لك فافعل
الخطاب لعمر وفي هذا الحديث اذا خاطب الصحابة بطلب الدعاء والاستغفار منه روى ان عمر رض كان في طلبه
فلما كان السنة التي توفي فيها عمر رض قام على ابي قبيس فنادى يا اهل اليمن افيكم اويس بن عامر فقام
شيخ فقال ابن اخ يقال له اويس وهو اخمل ذكرا واقل مالا وهو يرعى ابلنا وحقير بين اظهرنا فقال
له عمر اين هو قال بارال من عرفات فاتى عليه فوجده كما وصفه النبي عم فقال استغفر لي فاستغفر له وفيه
منقبة جليلة لاويس وروى مسلم انه عم قال ان خير التابعين رجل يقال له اويس اعلم ان عمر رض كان
افضل من اويس لان الصحابة افضل من التابعين بلا خلاف انما امره بالاستغفار عنه اشارة الى استحباب
الاغتنام بدعوة الصلحاء وارشادا الى طلب زيادة الخير والدعاء وان كان الطالب افضل والداعي
مفضولا حتى روي انه عم قال لعمر حين خرج اشركنا في دعائك يا اخي وقيل انما امره بالاستغفار تطييبا لقلب
اويس لانه كان يمكنه ان يصل الى حضرة النبي عم لكن بره بامه منعه من ذلك ليندفع توهمه انه مسيء في تخلفه
م جابر رض روى مسلم عنه يأكل اهل الجنة فيها ويشربون حذف المفعول فيهما للتعميم ولا يتغوطون ولا
يمتخطون اي لا يستنثرون ما يسيل عن الانف ولا يبولون انما لم يصدر عنهم هذه الفضلات لكراهتها
او لكون طعامهم في غاية اللطافة بحيث لا يكون له فضلة تستقذر لكن طعامهم ذلك جشاء يعني فضول
طعامهم يخرج جشاء كرشح المسك اي كعرقه في الرائحة يلهمون التسبيح والحمد كما يلهمون النفس
يعني يجري التسبيح والحمد في افواههم كما يجري النفس في الانسان بلا تعب فيهم او معناه يصير الثناء
لازمة لهم لا ينفكون عنهم كالنفس اللازم للحيوان م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض روى مسلم عنه
يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة اي بالحديث يعني اذا كان في القوم
رجل قارئ يحسن القراءة ويعلم من الفقه قدر ما يصح به الصلوة ورجل فقيه يعلم من القران قدر ما يجوز
به الصلوة فالاقرأ اولى لظاهر الحديث وبه عمل ابو يوسف وخالفه صاحباه وقالا الاعلم اولى لان
الفقه يحتاج اليه في جميع احوال الصلوة مما يحكى فيها او يفسدها او ينقصها ولا كذلك القراءة واجابا عن
الحديث بان الاقرأ في ذلك الزمان كان اعلم باحوال الصلوة ولا كذلك في زماننا اذ الرجل يكون ماهرا
في القراءة ولا حظ له في العلم قال الشيخ الكلاباذي اقرأهم افقههم من رسول الله لقوله عم من قرأ
القرآن فكأنما ادرجت النبوة بين جنبيه الا انه لا يوحى اليه فهذا اولى بخلافة رسول الله لانه اقرب الناس
اليه حالا ووصفا ثم الفقه في دين الله صناعة رسول الله وهو الموروث عنه اذ العلماء ورثة الانبياء والعلماء
بالاطلاق الفقهاء والعلماء بسائر العلوم علماء على التقييد بعلومهم فمقام القارئ مقام الوصي من الميت ومقام
الفقيه مقام الوارث فلذلك قدم القارئ على الفقيه فان استويا في القراءة وهو امامهم افقههم فهو اولى لان مقامه مقام
الوصي والوارث فان كانوا في السنة سواء فاقدمهم هجرة يعني من مكة الى المدينة قبل الفتح [illegible] فمن هاجر اولا فهو اولى [illegible]

ويعرف فتح ميكون حمل لكان البعج ميحران المعاصي فيكون الاورع اولى فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سنا اي اكبرهم سنا لان في تقديمه تكثير الجماعة ولا يؤمن الرجل الرجل
في سلطانه اي في محل حكمه وولايته يعني اذا كان الوالي او صاحب البيت عالما بما يصح به الصلوة فهو اولى بالامامة و
غيره اعلم منه ولا يقعد في بيته على تكرمته اي على موضع اعد له بوضع وسادة يتكئ عليها او بالفراش ما يجلس عليه وقيل
المراد منها المائدة الا باذنه الضمير في سلطانه وبيته وتكرمته للرجل الثاني م انس رض روى مسلم عنه يبقى من الجنة ما شاء الله ان
يبقى يعني يبقى بعض الجنة خالية عن الخلق لسعتها ثم ينشئ الله لها اي لبعض الجنة تأنيث الضمير باعتبار الامكنة او يكون
البعض مؤنثا لاضافته اليه خلقا اي مخلوقا مما يشاء من عباده اي الجنة منهم م انس رض روى مسلم عنه يتبع الدجال من يهود اصفهان
بكسر الهمزة وفتحها وبالباء والفاء بلد معروف قيل المراد به اصفهان بخراسان لا اصفهان العراق سبعون الفا وفي
رواية تسعون والصحيح المشهور هو الاول عليهم الطيالسة جمع الطيلسان وهو معروف وفيه اشارة الى ان اكثر اليهود
يكون اتباع الدجال ق انس رض المتفق على الرواية عنه يتبع الميت ثلثة اهله وماله وعمله فيرجع اثنان ويبقى واحد يرجع
اهله وماله ويبقى عمله وفيه حث على تحسين الاعمال ليكون معينة في المال ق ابو هريرة رض المتفق على الرواية عنه يتركون
المدينة اي اهلها على خير ما كانت اي على حالها التي كانت خيرا لا يغشاها اي لا يجيئها الا العوافي جمع عافية
وهي كل طالب رزق من انسان او بهيمة او طاير واخر من يحشر على بناء المجهول اي يموت كما قال عكرمة في قوله تعالى واذا
الوحوش حشرت حشرها موتها راعيان من مزينة بضم الميم وفتح الزاء المعجمة قبيلة يريدان المدينة
ينعقان بفتح العين اي يصيحان بغنمهما فيجدانها وحوشا اي يجدان فيها وحوشا او معناه يجدانها ذات وحش
قبل هذه الحالة قد مضت في بعض الفتن حتى خلت المدينة وبقيت ثمارها للعوافي لكن الاظهر انها ستكون في اخر الزمان
لان قوله حتى اذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما يدل على ذلك لان الظاهر ان سقوط الراعيين على وجوههما
يكون لادراكهما قيام الساعة ق ابو هريرة رض المتفق على الرواية عنه يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة
بالنهار يعني يأتي طائفة منهم عقيب اخرى وهذا من باب اكلوني البراغيث ويجتمعون في صلوة العصر وصلوة
الفجر جمع الله تعالى ملائكة وقت عبادة عباده ليكونوا شهداء لهم خصص هذين الوقتين لان العبادة فيهما
مع كونهما وقت اشتغال وغفلة ادل على خلوصهم والاكثر وقالوا انهم حفظة الكتاب وقيل غيرهم ثم يعرج الذين باتوا
من البيتوتة فيكم فيسألهم ربهم وهو اعلم بكم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم
يصلون سؤاله تعالى عن الملائكة اما لان ينادي بفضل العاملين مع كونهم للشهوات حاملين واما للتوبيخ على القائلين
اتجعل فيها من يفسد فيها ق ابو هريرة رض المتفق على الرواية عنه يتقارب الزمان اي اهله بعضهم من بعض
في الشر وقيل المراد به قرب زمان القيمة وقيل قرب زمان الموت يعني يقصر الاعمار وقيل معناه يرى الزمان سريع الانقضاء
بحيث يكون السنة كالشهر لكثرة غفلاتهم واشتغالهم بالدنيا او لتحيرهم بالفتن العظام فان قيل العرب تستعمل
قصر الزمان في المسرات وطوله في المكاره فما وجه هذا قلنا معنى ما قلنا انه يزول احساسهم عن مرور الزمان لكثرة ما هم
فيه من الاحزان ومعنى ما قالوا ان الناس يتمنون اطالة الزمان في السعة والرخاء وقصره في الشدة والبلاء وهذا
غير ذاك وينقص العلم وفي رواية يقبض وذلك بقبض العلماء ويلقى الشح اي يوضع في القلوب البخل باداء الحقوق
ويظهر الفتن ويكثر الهرج قالوا يا رسول الله ايما هو قال القتل القتل فسر هرج بالقتل وكرر للتاكيد علم ان المذكور في نسخ المصابيح
اي ما هو لكن المذكور في نسخ المصابيح والمشكوة وصحيح مسلم قالوا يا رسول الله وما الهرج وهذا اقرب للمعنى لان عاب طلب شرح الاسم
ق انس رض المتفق على الرواية عنه يجمع الله الناس يوم القيمة ...

ربنا فيقال استشفعته الى فلان لا سألته ان يشفع لي اليه لو هنا للتمني يعني ليتنا استشفعنا الا نبياء حتى يريحنا بالرفع والنصب
جواب للتمني اي يزيلنا من مكاننا هذا فياتون آدم فيقولون انت آدم ابو الخلق خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه
النافخ كان جبرئيل نسب النفخ الى الله للتشريف وامر الملائكة فسجدوا لك اشفع لنا عند ربك حتى
يريحنا من مكاننا هذا فيقول لست هناكم اي لست بالمكان الذي تظنون فيه من الشفاعة اشار بقوله
هناكم الى التبعيد من مقام الشفاعة لان هنا اذا الحق به كاف الخطاب يكون للتبعيد عن المكان المشار اليه فيذكر
خطيئته التي اصاب وهي الكلمة من الشجرة التي نهي عنها فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا نوحا اول رسول بعثه
الله فان قلت كيف قال في حقه اول رسول وقد تقدم عليه شيث قلت مراده اول رسول بعث الى الكفار وآدم
كان مرسلا الى بنيه وهم لم يكونوا كفارا وكذلك خلفه شيث واما ما قاله اهل التاريخ ان ادريس رسل قبل نوح
فغير ثبت لان ادريس هو الياس وكان انبياء في بني اسرائيل فياتون نوحا فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته
التي اصاب وهي سؤاله ربه بغير علم بقوله ان ابني من اهلي وقيل هي دعاؤه على اهل الارض بسبب عامة فيستحيي ربه منها
ولكن ائتوا ابراهيم الذي اتخذه الله خليلا فياتون ابراهيم فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب
وهي الكذبات الثلث التي تقدم ذكرها وهي وان لم يكن كذبات في الحقيقة بل كانت مستحبة في المعنى لكن الكامل
قد يؤاخذ على مثل هذه في حق غيره كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين فيستحيي ربه منها ولكن ائتوا
موسى الذي كلمه الله واعطاه التورية فياتون موسى فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب وهي قتله القبطي
فيستحيي ربه ولكن ائتوا عيسى روح الله وكلمته فيقول لست هناكم انما قال كذا مع ان خطيئته غير مذكورة
لعله كان لاستحياء من افتراء النصارى في حقه بانه ابن الله ولكن ائتوا محمدا قد غفر له ما تقدم من ذنبه
وما تاخر فان قيل هذا اشارة الى ان له ذنبا فكان الواجب ان يمنعه عن الاقدام اجيب بانه على سبيل الفرض
والتقدير وقيل المتقدم ما كان قبل النبوة والمتاخر عصمته من ذلك وقيل المراد به ذنوب امته فياتوني فاستاذن
على ربي فيؤذن لي فاذا انا رايته اي رايت هذا التفات من التكلم الى الغيبة وقعت ساجدا فيدعني
ما شاء الله ان يدعني فيقال يا محمد ارفع راسك قل تسمع بالجزم جواب الامر على بناء المجهول اي يسمع قولك
سل تعطه اشفع تشفع بتشديد الفاء على بناء المجهول اي تقبل شفاعتك اعلم انه الهموا اولا ان يستشفعوا محمدا
ليظهر على جميع الخلق وتبين ان هذا المقام خاص له فارفع راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي
حدا اي يبين لي حدا اقف عنده فلا اتعداه مثل ان يقول قبلت شفاعتك فيمن اخل بالصلوات وكذا يقبل
شفاعته في كل طور في طائفة من العاصين كمن اخل بالزكوة او ارتكب المنهيات فاخرجهم من النار
وادخلهم الجنة ثم اعود فاقع ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقال لي ارفع راسك يا محمد وقل تسمع
وسل تعطه واشفع تشفع فارفع راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرجهم من النار
وادخلهم الجنة فان قلت اول الحديث يدل على ان استشفاعهم للاراحة من الموقف واخره على ان الشفاعة للاخراج
من النار قلت التطبيق بينهما بان يراد بالنار الحر من دنو الشمس وبالاخراج الخلاص منها وبان يكون المؤمنون
فرقتين فرقة يسارع بهم الى النار من غير توقف وفرقة يحبسوا في المحشر فيشفع لهم او بالاراحة من الموقف للداخلين
في النار او بان يكون الشفاعة اقسام اولها للاراحة من الموقف وثانيها لادخالهم الجنة بغير حساب وثالثها عند المرور
على الصراط

او كفروا قال فاقول يارب ما بقي في النار الا من حبسه القرآن اي وجب عليه الخلود هكذا فسّر ابو قتادة وهو احد رواته اداد بهم الكفار لانهم
انكروا القرآن وفي رواية ثم اتيه الرابعة الضمير المنصوب لله تع او اعود الرابعة شك من الراوي وذكر موسى
الذي تقدم هو في بعض روايات البخاري يعني ذكر موسى واستشفاعهم عنه كما تقدم مذكور في جميع روايات مسلم
ولكنه في بعض روايات البخاري غير مذكور م ابو موسى رض روى مسلم عنه يجي يوم القيمة ناس من المسلمين
بذنوب امثال الجبال فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى فان قلت كيف تستقيم هذا والذنوب يغفر
غفرانها وانعدامها لا يوضع على انه مخالف لقوله تع ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت هو مجاز لان الله تع لما اسقط
السيئات عن المسلمين وابقاها على الكافرين صار وان معنى الحاملين ذنوبهم فيما احسب اي اظن انها يوضع
على اليهود والنصارى من جملة الكلام قال ابو روح بفتح الراء المهملة وسكون الواو وبعدها احد رواة هذا الحديث
لا ادري ممن الشك يعني لا اعرف ان قوله فيما احسب صادر من النبي او من الراوي ق ابن عباس رض الله عنهما
يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة ق
ابو هريرة رض الله على الرواية عنه يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة السويقة تصغير الساق و
هو مؤنث واراد به رجلا حبشيا دقيق الساق انما صغر لان الغالب على سوق الحبشة الدقة قال الطيبي
لعل السر في تصغيره ان الكعبة المعظمة يهتك حرمتها حقير ضعيف الخلقة فان قلت كيف سلط الله عليها
ولم يحبسه كما حبس الفيل عنها قلنا انما يكون هذا قرب الساعة عند فناء اهل الحق فسلط على تخريبها
لئلا يبقى مهانة معطلة بعد ما كانت مطافة متجلة خ جابر رض روى البخاري عنه يخرج قوم من النار
بالشفاعة في هذا الحديث حجة على المعتزلة في نفيهم الشفاعة عن اهل الكبائر لان الصغائر معفوة عندهم
فيكون دخول النار للكبيرة ق انس رض الله على الرواية عنه يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه
من الخير المراد به حصة المؤمن من الرغبة او الرهبة الباعثة له على العمل في الدنيا ما يزن شعيرة ثم يخرج من
النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه
من الخير ما يزن ذرة هذا مثل في معرفة القلة وليس المراد منه الوزن لانه ليس بجسم حتى يوزن زاد البخاري
في رواية قتادة عن انس من ايمان مكان خير يعني المذكور في صحيح البخاري وكان في قلبه من الايمان ما يزن اقول
لو قال ذكر مكان زاد لكان اولى لان قوله من ايمان غير زائد على ما في صحيح مسلم بل مذكور بدل لفظ خير و
المراد من الايمان على هذه الرواية ثمراته من الاعمال الحسنة لان الايمان الذي هو التصديق لا يتجزى خ روى البخاري
عنه يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة وهي عبارة عن الصراط الممدود بين الجنة والنار
فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا مالية كانت او عرضية سبق في الباب السابع
حديث اتدرون من المفلس ان فنيت حسنات الظالم قبل ان يقضي ما عليه اخذ من خطايا المظلوم فطرحت
عليه ثم يطرح في النار حتى اذا هذبوا ونقوا بضم النون وتشديد القاف خلصوا من الذنوب كلها اذن
لهم في دخول الجنة فو الذي نفس محمد بيده لاحدهم اهدى بمنزله وهو افعل تفضيل من هدى بمعنى عرف
في الجنة منه اي من احدهم بمعرفة بمنزله كان في الدنيا وهذا من قبيل الكحل في عين زيد احسن منه في عين
عمرو يعني عرفانه بمنزله في الجنة يكون اكثر من عرفان منزله في الدنيا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
يدخل الجنة اقوام افئدتهم مثل افئدة الطير اي في الرقة واللين كما ورد اهل اليمن ارق افئدة و
قيل الله تع التوكل كما ورد لو انكم تتوكلون على الله حق التوكل لرزقكم كما يرزق الطير وقيل اي في الخوف والتحذر لان الطير اكثر خوفا ق ابو هريرة رض على الرواية عنه يدخل الجنة من امتي زمرة هم سبعون الفا وجوههم تضيء اضاءة القمر

اضاءة القمر ليلة البدر المراد بالوالي الذي مضى وهم الذين يرضونها ولا يكتوون بلا حساب ولا عذاب وفي رواية ابي امامة رض قال وعدني ربي ان يدخل الجنة
من امتي سبعين الفا لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل الف سبعون الفا قال الشيخ المظهر يحتمل ان يراد بقوله سبعون هذا العدد
وان يراد به الكثرة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يدخل الجنة من امتي سبعون الفا المراد هم الف زمرة بقرينة
قوله هم زمرة واحدة منهم على صورة القمر والذين يلونهم في الوضاءة يكون وجوههم على اضواء الكواكب ق ابن عمر رض اتفقا على
الرواية عنه يدخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم فيقول يا اهل الجنة لا موت ويا اهل النار
لا موت كل خالد فيما هو فيه من النعمة والنقمة وذلك النداء يكون لازدياد فرح اهل الجنة وترح اهل النار م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه يدخل من امتي الجنة سبعون الفا بغير حساب اللهم اجعلني من ذلك النفر بحق نبيك خير البشر خ
ابن عباس رض روى البخاري عنه يرحم الله ام اسمعيل لو تركت زمزم او قال النبي عم لو لم تغرف الى
لم تأخذ الماء بغرفها لكانت زمزم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة تمكين المسند اليه في ذهن
السامع عينا معينا اي جارية على وجه الارض مرئية بالعيون قصته ما روي ان ابراهيم عم جاء بهاجر
ام اسمعيل وهي ترضعه فوضعهما عند البيت ووضع عندهما اناء فيه تمر وسقاء فيه ماء ثم تولى فتبعته
هاجر فقالت مرارا اين تذهب تتركنا في هذا الوادي وليس فيه انس ولا بناء ولم يلتفت اليها فقالت
الله امرك بهذا قال نعم قالت اذن لا يضيعنا فرجعت فانطلق حتى اذا كان عند الثنية حيث لا يرونه استقبل البيت
فقال رب اني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع الاية فلما نفد الطعام والشراب فعطشت وجاعت جعلت
تنظر اليه يتلوى من جوعه فانطلقت كراهية ان تنظر اليه فوجدت الصفا اقرب جبل فقامت عليه فلم تر
احدا فهبطت منه حتى اذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها ثم سعت حتى جاوزت الوادي ثم اتت المروة
فقامت عليها فلم تر احدا ففعلت ذلك سبع مرات فلما اشرفت على المروة سمعت صوتا فاذا هي
بالملك عند موضع زمزم يبحث بجناحه حتى ظهر الماء فجعلت تحوضه حوضا لكلا يجري الماء وجعلت
تغرف الماء في سقائها وهو يفور فشربت وارضعت فقال لها الملك لا تخافي فان ههنا بيت الله يبنيه
هذا الغلام وكان موضع البيت اكمة مرتفعة من الارض وكانت كذلك حتى مر قوم فنزلوا في اسفل مكة
فراوا طائرا يتردد حول الماء فارسلوا الغلام جاء ابراهيم وقال يا اسمعيل ان الله امرني ان ابني ههنا
بيتا فاشار الى اكمة مرتفعة فعند ذلك رفع القواعد من البيت ق ابن مسعود رض الله على الرواية
يرحم الله موسى لقد اوذي باكثر من هذا يعني اذاه قومه اشد من هذا الايذاء فصبر قاله حين سمع رجلا
قال يوم حنين حين قسم النبي عم الغنيمة فاعطى بعض الناس وترك بعضهم والله ان هذه لقسمة ما عدل فيها
ولا اريد بها وجه الله فتغير وجه النبي عم حتى احمر فقال فمن يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله وفي الحديث
تسلية للنبي عم وتحريض لغيره على الصبر ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها يرحم الله لقد اذكرني
وفي بعض النسخ ذكرني بتشديد الكاف كذا وكذا اية كنت انسيتها على بناء المجهول اي انساني الله
تلاوتها ويروى اسقطتها على بناء المعلوم اي تركت تلاوتها من سورة كذا وكذا قاله حين سمع عبد الله
بن يزيد الخطمي بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة منسوب الى خطمة وهي قبيلة من الانصار الا نصارى
يقرأ من الليل وفيه استحباب الدعاء لمن ذكر اية او مسئلة قد نسيها واما لمن علمها فبالطريق الاولى ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يسلم الراكب على الماشي لان للراكب علوا مرتبة فبدا بالسلام اظهارا للتواضع والماشي على القاعد لان في الماشي هيئة الوقار ولم يرد لا مزية على الماشي فبدا بالسلام ودعاية للادب

رسولا فاخبرهم بالماء فاقبلوا فقالوا اتاذنين لنا ان ننزل عندك قالت نعم فلما بنى فيه بيوت وشب الغلام جاء ابرهيم وقال يا م

قال انتم

والقليل على الكثير لوجود الشرف في الكثرة وعزتهم قال النووي الافضل ان يبتدي جميع القليل بالسلام ويرد جميع الكثير م ابو ذر رض روى مسلم عنه يصبح على كل
سلامى من احدكم صدقة وهو اسم يصبح اي يصبح صدقة واجبة على كل سلامى والمراد بالصدقة الشكر
او يقال اسمه احدكم على قول من يجوز زيادة من في الاثبات وضمير الظرف وصدقة خبر على الظرف اي
يصبح احدكم واجبا على كل منفصل منه صدقة او يقال اسمه ضمير الشان والجملة الاسمية تفسير وهي اي احدكم
صفة كل سلامى فكل تسبيحة صدقة الفاء فيه للتفصيل وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة
وامر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة مر معنى السلامى والكلام عليه في الباب الثاني من حديث انه
خلق كل انسان ويجزي من ذلك قال النووي ضبطناه بفتح اوله وبضمه يعني يكفي مما وجب للسلامى من
الصدقات ركعتان يركعهما من الضحى لان الصلوة عمل بجميع اعضاء البدن فيقوم كل عضو بشكره و
ما بعد الطلوع الى الزوال كالضحى في ذلك خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه يصلون لكم هذه الجملة
خبر مبتداء محذوف اي ائمتكم يصلون وانما قال لكم وان كان صلوتهم لله لكونهم ضمناء بصلوة
المأمومين فان اصابوا فلكم يعني ان اتوا بجميع شرائط الصلوة واركانها فالاجر لكم ولهم وان اخطأوا
فلكم وعليهم قال الشراح فيه دليل على ان صلوة القوم صحيحة وان صلى الامام جنبا واقول هذا اذا
قدر الجزاء تقديره حصلت الصلوة لكم تامة كما هو مذهب الشافعي من ان صلوة المأموم مستقلة في نفسها
واما اذا قدر فلكم الاجر وعليهم الوزر فلا يدل عليه اذ يجوز ان يوجر القوم بحسن نياتهم وان فسدت
بفساد صلوة امامهم كما هو مذهب ابي حنيفة ق ابن عمر رض انه عليه السلام قال يطوي الله السموات
يوم القيمة ثم ياخذهن بيده اليمنى هذا من المتشابهات وقد مر الخلاف فيها ومن يرى تاويلها يقول
المراد بالطي التسخير وباليد القدرة ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ثم يطوي الا
رضين بشماله وانما قال في بشماله اشارة الى شرف العلويات كما جرت العادة على ان الشريف يباشر
بما له شرف وهو اليمين لا ان التفاوت يتطرق الى الله تعالى ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون
ابو هريرة رض انه عليه السلام قال يعرق الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا قيل سبب هذا
العرق تراكم الاحوال وتراحم حر الشمس والنار كما جاء في الرواية ان جهنم يدير باهل المحشر يوم القيمة
فلا يكون للجنة طريق الا الصراط فيكون الناس في ذلك العرق على قدر اعمالهم فبعضهم يكون فيه الى الكعبين
وبعضهم الى ركبتيه وعلى هذا ويلجمهم اي يصل العرق الى افواههم فيصير لهم كاللجام يمنعهم عن الكلام
يبلغ اذانهم فان قلت اذا كان العرق كالبحر يلجم البعض فكيف يصل الى البعض الاخر قلنا يجوز ان يخلق الله
ارتفاعا في الارض تحت اقدام البعض او يقال يمسك الله عرق كل انسان عليه بحسب عمله فلا يصل الى غيره
شيء كما امسك جرية البحر لموسى عم وقومه حين اتبعهم فرعون ق عمران بن حصين رض انه عليه السلام قال في
قال جاء رجل يطلب دية ثنيته من صاحبه وكان عض يد صاحبه فجذب يده فسقطت ثنيته فقال عم يعض
احدكم يد اخيه كما يعض الفحل وهو الذكر من الابل لا دية لك وبه عمل ابو حنيفة وقال الشافعي اذا لم يمكن المعضوض سبيل
الى الخلاص منه الا بقلع سنه وقال مالك يضمن العاض كيف ما كان وكذا لو قصد رجل الفجور بامرأة فلا يمكنها الخلاص
الا بقتله فقتلته لا شيء عليها م ابو موسى رض روى مسلم عنه لكن عن عبد الله بن عتبة يعمد احدكم الى جمرة من نار ومن قطعة

وقصد الى الاباحة لمن اراد اخذه من الفقراء ق عائشة رض انه عليه السلام قال يغزو جيش الكعبة يعني يقصد اهلها بالاساءة والقتال عنه
بالغزو واشارة الى شدة اهتمامهم بالاضرار كما يعزم به ديار الكفار والظاهر ان المراد به التخريب كما جاء في حديث اخر
يخرب الكعبة ذو السويقتين فاذا كانوا ببيداء وهي مفازة ملساء وقيل اسم موضع بين مكة والمدينة من الارض
يخسف باولهم واخرهم ويبعثون على نياتهم اي فيما يخفون في قلوبهم من الصلاح والفساد لانه ربما يكون فيهم من هو مكره
على حضورهم معهم خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه يقبض الله الارض يوم القيمة ويطوي السماء بيمينه ثم يقول انا الملك
اين ملوك الارض تقدم تقريره عن قريب م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يقطع الصلوة الكلب والمراة والحمار ويقي من ذلك
اي يحفظ موضع القطع مثل مؤخرة الرحل وهي بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء بمعنى آخره تقدم بيان معنى اخرة الرحل
والكلام في قطع الصلوة في الباب الخامس في حديث اذا قام احدكم يصلي م عبد الله بن الشخير رض بكسر الشين والخاء
المعجمتين وتشديد الخاء قيل ما رواه عن النبي عم ستة احاديث تفرد مسلم منها بحديثين يقول العبد مالي مالي يعني
يفتخر بنسبته المال اليه وربما يفتخر به وهل لك من مالك الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت وتصدقت فامضيت
اي انفذت عطاءك وابقيته م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يقول العبد مالي مالي فهو ذاهب وتاركه للناس يعني صاحبه
يتركه للناس م ابو ذر رض روى مسلم عنه يقول الله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها اي عشر حسنات امثالها
حذف المميز الموصوف واقيمت الصفة مقامه او ازيد يعني اعطاء العشر اقل ما وعد الله بفضله ولا بد من حصوله وقد
يضاعف اضعافا كثيرة لبعض دون بعض على حسب نيته ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة سيئة مثلها او اغفره يعني
عائد الى السيئة على تاويل الذنب ومن تقرب اي طلب بالطاعة قربه مني شبرا يعني مقدارا قليلا تقربت منه
ذراعا يعني اوصلت رحمتي اليه مقدارا ازيد منه وعلى هذا كلما زاد العبد قربته زاد من الله رحمته ومن تقرب مني ذراعا
تقربت منه باعا وهو قدر مد اليدين وما بينهما من البدن ومن اتاني يمشي اتيته هرولة وهي الاسراع في المشي دون
العدو يعني من تقرب الي بسهولة وصل اليه رحمتي بسرعة ومن لقيني بقراب الارض بضم القاف وهو المشهور
اي ملؤها وقيل بكسر القاف مصدر قارب اي ما يقارب ملأها خطيئة لا يشرك بي شيئا لقيته بمثلها مغفرة
هذا بيان لكثرة مغفرته كيلا ييأس المذنبون عنها بكثرة الخطيئة ولا يجوز لاحد ان يغتر بها ويكثر المعاصي
لان لله تعالى عقوبة شديدة لبعض المذنبين فينبغي له ان يخاف منها ويرجو المغفرة فان قلت الحديث يخالف
للاية لان مقتضاها ان يتقرب الله تعالى عشرا ممن يتقرب الى الله شبرا قلت الحديث غير مسوق لبيان مقدار الاجر
وانما سيق لتحقيق ان الله تعالى لا يضيع عمل عامل قليلا كان او كثيرا بل يجازيه بازيد منه ق ابو سعيد رض انه عليه السلام قال يقول الله تعالى
يوم الموقف يا آدم فيقول لبيك وسعديك والخير في يديك فيقول اخرج بعث النار يعني ميز اهلها البعث بمعنى المبعوث
قال وما بعث النار ما هنا بمعنى كم العددية ولهذا اجيب عنها بالعدد قال اي الله من كل الف تسعمائة وتسعة و
تسعون قال اي النبي عم فذلك اي ذلك التقاول حين يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها اعلم ان الشيب والوضع
ليسا على ظاهرهما اذ ليس في ذلك حمل ولا صغير بل هما كنايتان عن شدة اهوال يوم القيمة معناه لو تصور
الحوامل والصغار هناك لوضعن احمالهن ولشاب الصغار وانما خص آدم بهذا الخطاب لانه اصل الجميع
وترى الناس سكارى اي من الخوف وما هم بسكارى اي من الخمر ولكن عذاب الله شديد قال اي الراوي

وتسعة وتسعون المنفق ذكر ما لكن لو جعل الالف اول في معناه وبكمه بيانا بانهم العدد اكثر مما تقدم ومنكم اجل الخطاب للصحابة وغيرهم من المؤمنين ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة فقال

اي الراوي فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا ثلث اهل الجنة فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده

اني لارجو ان تكونوا شطر اهل الجنة تقدم الكلام على هذا في الباب السابع في حديث اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة ان مثلكم في الامم الا

كمثل الشعرة البيضاء في جلد الثور الاسود او كالرقمة في ذراع الحمار وهي بفتح الراء واسكان القاف الاثر في بطن ذراع الحمار

اتفقا اي يقوم الناس لرب العالمين حتى يغيب احدهم في رشحه الى عرقه الى انصاف اذنيه تقدم بيانه قريبا في حديث يعرق الناس

ق جابر بن سمرة رض اتفقا اي يكون بعدي اثنا عشر اميرا قال جابر فقال اي النبي عم كلمة لم اسمعها فقال ابي في بعض النسخ اي بفتح الهمزة

اي قال ابو جابر بضم الهمزة وفتح الباء وتشديد الياء انه اي النبي عم قال كلهم من قريش ان اريد من الامير الوالي يرد الاشكال

بان الولاة بعده عم اكثر من هذا العدد فيجاب بان اللفظ لا يدل على الحصر او بان المراد منهم الايمة العدول ومن

من علم ولا بد من تمام العدد قبل قيام الساعة واذا اريد منه الخليفة يرد الاشكال بحديث اخر وهو قوله عم الخلافة بعدي ثلثون سنة

عنه بان المراد من خلافة النبوة وهي الخلافة الكاملة الواقعة في الدرجة العليا كما جاء مفسرا في بعض الروايات خلافة النبوة

ثلثون سنة عن الراوي خلافة ابي بكر رض سنتين وخلافة عمر رض عشرا وعثمان رض اثني عشر وعلي رض ستة والخلافة القريبة

من خلافتهم في العدد يكفي اثني عشر م ابن عمر رض رواه عم يكون كنز احدكم وهو المال المدفون والمراد به هنا مال لا يؤدى زكوته يوم القيمة شجاعا اقرع اي حية ذكرا ذهب شعر راسه من غاية سمه م جابر رض روى مسلم عنه يكون في امتي خليفة

يحثي المال حثيا وهو الحفن باليدين لا يعده عدا بفتح الياء وضم العين يعني يعطي المال من غير ان يعد ويحتمل ان يكون من

الياء من الافعال يعني لا يجعله عدة وذخيرة لغد فيكون انتصاب عدا على التمييز قيل والله ابنتكم من الارض نباتا قيل كان ذكر الخليفة

عمر رض كان يكثر العطاء بلا احصاء حين جاءته كنوز كسرى لكن ما جاء في بعض روايات الحديث يكون في اخر امتي خليفة يرد

هذا القول لعله يكون المهدي لتبوته وهو الجامع للخصال الحميدة وكذا العطاء منه يحتمل ان يكون لظهور كنوز الارض او

لعلمه الكيميا فلا يحتاج الى العد لعدم نفاده ق عبد الله بن سلام رض اتفقا على الرواية عنه عن عبد الله بن سلام وهو اخذ بالعروة

الوثقى تقدم بيانه في اخر الباب السابع في حديث اما الطرق م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ينادي مناد ان لكم بكسر الهمزة لان في النداء معنى

القول وخطاب لكم لاهل الجنة وهذا النداء يكون في الجنة وقيل اذا دخلوها ان تصحوا ولا تسقموا ابدا وان لكم

ان تحيوا فلا تموتوا ابدا وان لكم ان تشبوا بضم الشين من الشباب فلا تهرموا ابدا وان لكم ان تنعموا بفتح

التاء والعين يعني يدوم لكم النعيم وكذا المراد من قوله تصحوا وتحيوا وتشبوا وامثالها فلا تبتئسوا ابدا اي تصيبكم

بائس وهو سوء الحال فذلك قوله تع ونودوا ان تلكم الجنة ان هي مخففة من الثقيلة وضمير الشان محذوف او انه وقيل

مفسرة للنداء يعني اي اورثتموها بما كنتم تعملون ق حذيفة رض اتفقا اي ينام الرجل النومة فيقبض الامانة

وهي ضد الخيانة قال النووي الظاهر ان المراد بها التكاليف التي كلف الله تع بها عباده والعهد الذي اخذه الله

عليهم من قلبه فيظل بفتح الظاء المعجمة اي يصير اثرها مثل الوكت بفتح الواو واسكان الكاف وبالتاء المثناة من

فوق واحد كالوكتة وهي اثر الشيء كالنقطة من غير لونه ومنه قيل للبسر اذا وقعت فيه نقطة من الارطاب قد وكت

توكيتا ثم ينام النومة فيقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل المجل بفتح الميم واسكان الجيم وهو اثر الذي يصير

كالقبة في اليد من عمل فاس ونحوها كجمر اي كاثر جمر بدل من مثل او خبر مبتدا محذوف دحرجته على رجلك فنفط

بفتح النون وكسر الفاء اي ارتفع ولم يقل نفطت مع ان الرجل مؤنث على تاويل العضو فتراه منتبرا اي مرتفعا

الابعد من ثم تشبيه زوال ذلك النور واعقاب الظلمة اياه بجمر دحرجته على رجلك ثم بزوال الجمر وبقي اثره وهو النفط ولا يخفى ما فيه النوص

الا المشبه في التشبيهات الثاني اقوى من المشبه به في التشبيه الاول وقال شارح بل الامر بالعكس لان عدم شدة اثر الامانة

في هذا بالجوف بخلاف الاول فاختر من القولين ايهما شئت فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد احد يؤدي الامانة اي

في المعاملات حتى يقال ان في بني فلان رجلا امينا حتى يقال للرجل ما اجلده اي ما جعله جليدا او صلبا ما اظرفه ما اعقله ما هذه

الافعال للتعجب الواو في قوله وما في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان للحال يعني يمدحونه بكثرة العقل والظرافة والجلادة لا بكثرة

الصلاح قال شارح المشكوة وضع الايمان موضع الامانة تفخيما لشانها وحثا على رعايتها كما قال عم لا دين لمن لا امانة له

واقول لعل معنى قبض الامانة زوال قصر رعايتها لا زوال اعتقاد وجوبها ولا يكون الايمان في موقعه ويكون مرتفعا

بارتفاع اعتقاد وجوبها الثابت بالنص القطعي ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ينزل ربنا كل ليلة الى السماء

الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخير بالرفع صفة ثلث فيقول من يدعوني فاستجيب له بالنصب على تقدير ان من

يسالني فاعطيه من يستغفرني فاغفر له تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا مضى شطر الليل ق ابو هريرة رض

اتفقا على الرواية عنه يوشك الفرات ان يحسر بكسر السين المهملة اي ينقطع ماؤه يقال حسر الناقة اذا انقطع

سيرها عن كنز من ذهب يعني على منه ذهب من حصر فلا يا خذ منه شيئا ليسلم عن القتل لما جاء في حديث اخر انه

يقتتل عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون او لعدم الحاجة اليه لقرب قيام الساعة او لانه مال مغصوب عليه كمال قارون

م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يوشك ان طالت بك مدة ان ترى قوما في ايديهم مثل اذناب البقر يعني سياطا طويلة يغدون

في غضب الله ويروحون في سخط الله بسبب ضربهم الناس بغير حق ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه يوشك

ان يكون خير مال المسلم غنما خص الغنم بالذكر لضعفها وتواضع صاحبها غالبا يتبع بها بتشديد التاء تتبع

الجبال وهو جمع شعفة بالتحريك وهي راس الجبال ومواقع القطر يعني البراري يفر بدينه من الفتن وهي حال او استيناف

وفيه ندب العزلة عند ظهور الفتن هذا اذا اخشي على دينه واما اذا لم يخش فالمخالطة اولى لحضور الجمعة والجماعة

ق انس رض اتفقا على الرواية عنه يهرم ابن ادم اي يكبر سنه ويشب منه اثنتان هذا استعارة يعني يستحكم الخصلتان

في قلب الشيخ كاستحكام قوة الشاب في شبابه الحرص على المال والحرص على العمر انما لم تنكسر هاتان الخصلتان لان الانسان

مجبول على حب الشهوات كما قال الله تع زين للناس حب الشهوات الاية والشهوة انما تنال بالمال والعمر ق ابو هريرة

رض اتفقا على الرواية عنه يهلك الناس هذا الحي اي القبيلة وهو فاعل يهلك من قريش المراد بهم بعض الغلمة يؤيده

رواية البخاري هلاك امتي على يدي غلمة من قريش وهم والله اعلم يزيد بن معاوية وعبد الله بن الزبير ومن نزل

منزلتهما من ملوك بني امية فقد صدر منهم ما صدر من قتال ال الرسول وخيار المهاجرين وهذا الحديث من المعجزات

حيث وقع ما اخبر به عليه صلوات الله وسلامه المراد بالناس من كان في زمن ولايتهم قالوا فما تامرنا قال لو ان الناس

اعتزلوهم جواب لو محذوف وهو لكان خيرا لهم ويجوز ان يكون للتمني قال ابو هريرة لو شئت ان اسميهم بني فلان وبني فلان

بدل من الضمير المنصوب يعني لو شئت ان اعينهم واسميهم انهم بنو فلان وبنو فلان لفعلت ولكن لا افعل ق ابن عمر رض

اتفقا على الرواية عنه يهل اهل المدينة الاهلال رفع الصوت بالتلبية من ذي الحليفة وهو موضع على فرسخين

من المدينة ويهل اهل الشام من الجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة موضع بين مكة والمدينة من الجانب الشامي

يحاذي ذا الحليفة ويهل اهل نجد من قرن بسكون الراء جبل املس مدور كانه بيضة مطل على عرفات وفتحها غلط

لان قرنا بفتح الراء قبيلة ومنه اويس القرني وفي الحديث تعيين هذه المواقيت لاهلها ولمن مر عليها فصل

وهما لم يسم فاعله ق ابن عمر رضي اسعفا على الرواية عنه ارانى في المنام اتسوك بسواك فجاءني رجلان احدهما اكبر من الآخر
فناولته اى اعطيته الاصغر منهما فقيل لى كبره اى ادفعه الى الاكبر فدفعته الى الاكبر منهما قيل لعل تناوله دفعه عم الى الاكبر من اصحابه
اصحابه بما فحش من الكلام وحثهم عليه لان السواك في المنام تطهير الفم من الغيبة ونحوها توهم بعض ان من في قوله الى الاكبر
منهما للتفضيل وجعل الالف واللام زايدة لئلا يستعمل افعل مع اللام ومن وليس كما توهمه لان من هنا للتبيين كما في قوله
وليست بالاكثر منهم حصا ولو كانت للتفضيل لكان الدفع الى غيرهما وليس كذلك ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
ارانى ليلة عند الكعبة قال النووي في شرح هذا الحديث ارانى بفتح الهمزة وانت ترى المصنف اورده في الفصل
المجهول فرايت رجلا آدم على وزن افعل اى اسمر شديد السمرة وجمعه ادم بسكون الدال كاحسن ما انت راء من
ادم الرجال له لمة بكسر اللام وتشديد الميم الشعر الذى يجاوز شحمة الاذن وجمعها اللمم بكسر اللام كاحسن ما انت
راء من اللمم قد رجلها بتشديد الجيم معناه سرحها بمشط مع ماء او غيره فهى يقطر ماء يحتمل ان يكون على ظاهره
اى يقطر الماء الذى رجلها به لقرب ترجيله وان يكون مجازا عن نضارته وحسنه متكئا على رجلين او على عواتق
رجلين شك من الراوى العواتق جمع عاتق وهو ما بين المنكبين الى العنق يطوف بالبيت فسالت من هذا فقيل هذا
المسيح ابن مريم سمى عيسى مسيحا لانه لم يمسح ذا مرض الا برا او مسح زكريا اياه فيكون الفعيل بمعنى المفعول او لانه
خرج من بطن امه ممسوحا بالدهن او لكونه ممسوح اسفل القدمين لا اخمص له ثم اذا انا برجل اى ملابس برؤية رجل
قطط بفتح القاف والطاء وروى بكسر الطاء معناه شديد الجعودة وهى ان يكون الشعر ملفوفا غير مرسل اعور العين اليمنى
كانها عنبة طافية بالهمزة اى ذاهب ضوءها وروى بغير الهمزة فمعناه ناتية بارزة اعلم ان ما ورد في الصحيحين ان
الدجال ممسوح العين وانها ليست جحراء ولا ناتية يعارض هذه الرواية ويمكن الجمع بينهما بان الممسوحة هى العين
اليمنى والجاحظة هى اليسرى اما الجمع بين رواية انه اعور اليمنى ورواية انه اعور اليسرى فقد مر بيانه في الباب السابق
في حديث الدجال اعور العين اليسرى فسالت من هذا فقيل هذا المسيح الدجال سمى مسيحا لانه ممسوح العين او لانه
مسح الارض اى قطعها حين خروجه م المقداد رضه روى مسلم عنه تدنى الشمس يوم القيمة من الخلق حتى تكون منهم كمقدار
ميل وعن سليم انه قال لا ادرى اى الميلين عنى النبى عم امسافة الارض او الميل الذى يكتحل به العين فيكون الناس على
قدر اعمالهم في العرق فمنهم من يكون الى كعبيه ومنهم من يكون الى ركبتيه ومنهم من يكون الى حقويه اى خاصرتيه ومنهم
من يلجمهم العرق الجاما تقدم الكلام عليه قريبا في حديث يعرق الناس م حذيفة رضه روى مسلم عنه تعرض من عرض
الشىء على السلطان او من عرض العود على الاناء الفتن المراد بها الاعتقادات الفاسدة على القلوب كالحصير
عودا بضم العين ونصبه لا على الحال ما ينسج به الحصير من طاقاته وقع حالا يعنى كما ان الحصير ينسج على هذه الحال
وهى انه يجتمع من عودات واحد بعد واحد كذلك الفتن يظهر في القلوب من بعد اخرى فيجتمع فيها وروى بضم الدال
خبر مبتدا محذوف اى هو عود عود وقال في النهاية عودا عودا بفتح العين على المصدر يعنى تعاد وتكرر من
بعد اخرى فاى قلب اشربها على صيغة المجهول والضمير المنصوب للفتن يعنى دخلت فيها دخولا تاما وحلت
منه محل الشراب نكت فيها على بناء المجهول نكتة سوداء يعنى اثرت الفتن فيه كالنقطة السوداء واى قلب
انكرها اى ردها ولم يقع فيها نكت فيه نكتة بيضاء حتى يصير على قلبين ابيض بالفتح غير منصرف بدل من
قلبين قوله حتى يصير غاية لكلا الامرين من الاشراب والانكار يعنى يصير جنس القلوب على نوعين احدهما خالص
لم يقبل الفتن ولم تلتصق به مثل الصفا وهو الحجر الاملس الابيض فلا تضره فتنة ما دامت السموات

والارض

والارض والآخر اى النوع الآخر من النوعين اسود مربد بتشديد الدال المهملة هو الذى لونه بين السواد والغبرة هذا التوصيف اشارة الى ان في ذكر القلب بياضا مغلوبا بالوجع فيه الايمان في بعض
النسخ مربادا بالنصب على الذم كالكوز مجخيا بميم مضمومة ثم جيم مفتوحة ثم خاء معجمة مكسورة اى مايلا وقيل اى منكوسا
نصب على الحال من الكوز والعامل فيه معنى الفعل الكاين في الكاف يعرف من هذا القول ان ذلك القلب لا يبقى فيه خير
كالكوز المنحرف الذى لا يثبت فيه الماء لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا الا ما اشرب من هواه يعنى من اعتقاداته الفاسدة
وشهواته النفسانية لعل هذا من باب تاكيد الذم بما يشبه المدح يعنى ليس فيه الا هذا وهذا ليس بخير فيلزم
منه ان لا يكون فيه خير البتة الحديث متفق عليه والسياق لمسلم يعنى الحديث المذكور متفق عليه في المعنى
لكن الفاظه المنظومة على هذا الترتيب كان لمسلم ولذا نسبته اليه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يفتح ابواب
الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس قال الباجى فتحها مجاز عن كثرة الغفران واعطاء المنازل وقال القاضى يجوز ان يكون
على ظاهره لان الجنة مخلوقة وفتح ابوابها يكون علامة لذلك فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا يعنى ذنوبه الصغاير
بغير وسيلة طاعة يكون مغفورة من فضل الله الا رجل كانت بينه وبين اخيه شحناء بفتح الشين المعجمة وسكون
الحاء المهملة والمد بعد النون اى عداوة فيقال انظروا بفتح الهمزة يعنى يقول الله للملائكة النازلة بهدايا المغفرة
امهلوا هذين حتى يصطلحا يعنى لا تعطوا منها نصيبا الرجلين اللذين بينهما عداوة حتى يرتفع ويقع بينهما الصلح
ق سفيان بن ابى زهير الازدى رضه اتفقا على الرواية عنه تفتح اليمن اى بلاد ما فياتى قوم يبسون بضم الباء وتشديد
السين اى يسوقون ابلهم فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم يعنى يرتحلون من المدينة مسرعين الى الامصار المفتوحة
التى فيها خصب والمدينة خير لهم يعنى والحال ان الاقامة في المدينة خير من الاقامة في البلاد التى ينتقلون اليها لان المدينة
حرم الرسول ومهبط الوحى لو كانوا يعلمون اى ما في الاقامة في المدينة من الفوايد الدينية جوابه محذوف وهو لما
ارتحلوا منها وتفتح الشام فياتى قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون
وتفتح العراق فياتى قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وفيه بيان
فضل المدينة والصبر على شدتها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه تنكح المراة لاربع لمالها ولحسبها
حسب المراة ما فيها وفى ابائها من المفاخر ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين يعنى الناس يتزوجون المراة لهذه الاربع
في العادة فاختر انت ايها المؤمن المراة الصالحة ولا تطمع في غيره تربت يداك وهو في الاصل الدعاء بالافتقار
لكن العرب تستعمله لمعان اخر كالمعاتبة والانكار والتعجب وتعظيم الامر والحث على الشىء وهو المراد ههنا
كذا قاله الطيبى وقيل اراد به تربت يداك ان لم تفعل ما امرتك ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه
يؤتى بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق اقتاب بطنه اى تخرج امعاؤه فيدور بها اى الرجل بالاقتاب
كما يدور الحمار بالرحى فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يا فلان ما لك الم تكن تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر بلى
كنت آمر بالمعروف ولا آتيه وانهى عن المنكر وآتيه اى افعله م انس رضه روى مسلم عنه يؤتى بانعم اهل الدنيا
الباء فيه للتعدية وانعم افعل تفضيل من النعمة اى باكثرهم نعمة من اهل النار من هذه بيانية في محل
النصب على الحال يوم القيمة فيصبغ في النار صبغة يعنى يغمس فيها مرة اراد من الصبغ الغمس اطلاقا
للملزوم على اللازم لان الصبغ انما يكون بالغمس غالبا ثم اراد من غمسه فيها اصابة لفحة من النار به ثم يقال
يا ابن آدم هل رايت خيرا قط يعنى في زمان من تركك نعيم قط فيقول لا والله يا رب فشدة العذاب تنسيه
ما مضى عليه من نعم الدنيا ويؤتى باشد الناس بؤسا اى شدة وبلاء في الدنيا من اهل الجنة فيصبغ صبغة في

الجنة فيقال له يا ابن آدم هل رايت بؤسا قط هل مر بك شدة قط فيقول لا والله ما مر بي بؤس قط ولا رايت شدة قط
م ابن مسعود رض روى مسلم عنه يؤتى بجهنم يومئذ اى يوم القيمة انبا في جهنم المتعدية يعني يؤتى جهنم من المكان
الذي خلقها الله فيه فتدار بارض المحشر حتى لا يبقى للجنة طريق الا الصراط كما دلت عليه الاحاديث الصحيحة
لها سبعون الف زمام مع كل زمام وهو ما يشد به ويربط سبعون الف ملك يجرونها وذلك الازمة التي تجرها
جهنم تمنعها من الخروج على اهل المحشر الا من شاء الله اعاذنا الله منها واما وجه تعيين العدد فمفوض الى علم الله
م جابر رض روى مسلم عنه يبعث كل عبد على ما مات عليه يعني ان مات مؤمنا يبعث مؤمنا وان مات كافرا فكافرا
ق انس رض اتفقا على الرواية عنه يجاء بالكافر يوم القيمة فيقال له ارايت لو كان ملؤ الارض ذهبا اكنت
تفتدي به فيقول نعم فيقال له انك كنت سئلت على بناء المجهول ما هو ايسر من ذلك اى ما هو اسهل من الافتداء
المذكور وهو ترك الاشراك بالله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يحشر الناس على ثلث طرايق اى ثلث فرق
ومنه قوله تع اخبارا عن الجن كنا طرايق قددا اى فرقا مختلفة الاهوا كذا قاله النووي راغبين اى في الجنة وهو بدل
عن ثلث وهم احد الفرق وهم الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون وراهبين اى من النار وهم الذين يخافون ولكن يرجون
منها وهم الفرقة الثانية واثنان على بعير الواو فيه للحال صفة المبتدا المحذوف اى اثنان منهم وكذا الحكم فيما بعدها
وثلثة على بعير واربعة على بعير وعشرة على بعير وهذه الاعداد تفصيل لمراتبهم على سبيل الكناية فمن كان
اعلى رتبة كان اقل شركة واشد سرعة واكثر سباقا فان قلت كون الاثنين واخواته بطريق الاجتماع ام الاعتقاب
قلنا قال شارح السنة بطريق الاعتقاب لكن الاولى ان تحمل على الاجتماع لان مع الاعتقاب لا يكون الاثنان
ولا الثلثة على بعير حقيقة وانما اقتصر على ذكر العشرة اشارة الى انها غاية عدد الراكبين على بعير وذكر
البعير المتحمل للعشرة من بدايع فطرة الله كناقة صالح عم حيث تقوى ما لا يقوى غيره من البعران وانما لم يذكر الخمسة
والستة وغيرها الى العشرة للايجاز ولم يذكر ايضا من السابقين من تقدم منهم بركوب بعير لان المراد من الناس
غير الخواص ولعل ذلك يكون مرتبة الانبيا والاوليا ويحشر بقيتهم النار اى تجمعهم وهم الفرقة الثالثة تقيل معهم
حيث قالوا من القيلولة وهي النوم في الظهيرة وتبيت معهم حيث باتوا وتصبح حيث اصبحوا وتمسي معهم حيث امسوا
يعني النار تلازم هذه الفرقة في جميع احوالهم وهم الكفار قال بعض الشراح هذا الحشر يكون قبيل القيمة احيا الى الشام
بقرينة قيلولتهم وبيتوتهم لان هذه الاحوال انما تكون في الدنيا ولان الناس يبعثون من القبور حفاة لا موصوفين
بالركوب والتعاقب وهذا من اشراط الساعة كما جاء في حديث اخر ولعل ذلك نار تخرج من قعر عدن تطرد الناس
الى محشرهم وقال بعضهم يكون بعد البعث لان الحشر اذا ذكر مطلقا ينصرف الى ما بعد الموت وهو مختار الامام
التوربشتي لما روي عن ابي هريرة رض يحشر الناس يوم القيمة ثلثة اصناف صنفا مشاة وصنفا ركبانا وعلى وجوههم
وهو الموافق لقوله تع وكنتم ازواجا ثلثة الاية المراد بقوله عم راغبين راهبين عوام المؤمنين الذين خلطوا عملا
صالحا وآخر سيئا لعلهم اصحاب الميمنة وهم الصنف الاول والصنف الثاني الركبان المسرعون الى ما اعد لهم
في الجنان وهم الذين اجتنبوا الشبهات لعلهم السابقون ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه يحشر الناس
يوم القيمة على ارض بيضاء اى خالية من الغرس عفراء وهي البيضاء التي ليست بشديدة البياض كقرصة النقي
اى كقرصة الخبز النقي في اللون والاستدارة ليس فيها علم لاحد اى علامة من الابنية وغيرها بل تكون مستوية لئلا يحتج
بها احد وقيل ليس فيها علم من حديث سهل او غيره وليس من كلام النبي عم م انس رض روى مسلم عنه يخرج من النار

اربعة

اربعة وهم الآخرون خروجا منها فيعرضون على الله فيلتفت احدهم فيقول اى رب اذ اخرجتني منها فلا تعدني
فيها فينجيه الله منها خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه يدعى نوح يوم القيمة فيقول لبيك وسعديك
يا رب فيقول هل بلغت فيقول نعم فيقال لامته هل بلغكم فيقولون ما اتانا من نذير ما فيه نافية فيقول من يشهد لك
من فيه استفهامية طلب الله تع من نوح شاهدا على تبليغه امته وهو اعلم به اقامة للحجة عليهم فيقول محمد وامته فيشهدون
انه بلغ اى ان نوحا قد بلغ امته ما اوحي اليه وانذرهم فذلك قوله تع وكذلك جعلناكم امة وسطا اى خيارا وعدولا لتكونوا
شهداء على الناس انما شهدت امة محمد عم بذلك مع انهم بعد نوح لعلمهم بالفرقان ان الانبيا كلهم قد بلغوا اممهم ما ارسلوا به
وقد جاء في الرواية ثم يؤتى بمحمد فيسال عن حال امته فيزكيهم ويشهد بصدقهم فذلك قوله تع ويكون الرسول عليكم شهيدا ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يستجاب لاحدكم ما لم يعجل يقول هذا استيناف بيان لاستعجاله قد دعوت
ربي فلم يستجب لي فيه حث على ترك الاستعجال في استجابة الدعا قيل لاجابة الدعاء شروط شرط في الداعي وهو ان يعلم
ان لا قادر على حاجته الا الله ويجتنب عن اكل الحرام وشرط في الدعا وهو ان يكون مبتدئا بالصلوة على النبي عم
ومختوما بها وشرط في المدعو به وهو ان يكون من الامور الجايزة الطلب شرعا م عبد الله بن عمرو رض روى
مسلم عنه يغفر للشهيد كل ذنب الا الدين المراد منه جميع حقوق العباد من اموالهم ودمائهم واعراضهم فانها
لا يغفر بالشهادة قيل هذا في شهيد البر لما روى ابن ماجة عن ابي امامة مرفوعا ان النبي عم قال يغفر لشهيد البحر
الذنوب كلها والدين وقيل ايضا الداين الذي يحبس عن الجنة حتى يقع القصاص هو الذي صرف ما استدانه
في سفه او سرف واما من استدان في حق واجب لفاقة ولم يترك وفاء فان الله لا يحبسه عن الجنة ان شاء الله شهيدا
كان او غيره لان السلطان كان عليه ان يؤدي دينه عنه فاذا لم يؤد عنه يقضي الله عنه بارضاء خصمه لما روى ابن ماجة عن عبد
الله مرفوعا ان الداين يقتص يوم القيمة الا من تدين في ثلث خلال رجل يضعف قوته في سبيل الله فيستدين ليتقوى به
عدو الله ورجل يموت عنده مسلم فلا يجد ما يجهزه به الا بدين ورجل خاف على نفسه العزوبة فينكح خشية على دينه فان الله
يقضي عن هؤلاء يوم القيمة خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه يقال لاهل الجنة خلود ولا موت ولاهل النار يا اهل النار
خلود ولا موت اى لكم خلود في النار روي ان هذين القولين يكونان بعد ان يؤتى الموت في صورة كبش فيذبح بين الجنة
والنار انما تمثل الموت بهذا المثال ليشاهدوا باعينهم ويستقر في انفسهم ان الموت ارتفع فيزداد اهل الجنة
فرحا واهل النار ترحا وتخصيص صورة الكبش لانه لما كان فداء عن اسمعيل الذي نبينا عم من نسله كان في المعنى
فداء عن جميع الاحياء في الدنيا لانهم خلقوا لاجله فناسب ان يكون فداء عنهم في دار الآخرة ايضا هذا هو ضبط المقال
والله اعلم بحقيقة الحال

الباب التاسع

خ عمر رض روى البخاري عنه اتاني الليلة آت من ربي فقال صل في هذا
الوادي المبارك وهو وادي العقيق من اودية المدينة وقل عمرة في حجة معناه ادرج انا عمرة في حجتي قال النووي اعتمر
النبي عم اربع عمر وحج حجة واحدة وكان حجه عم في العاشرة من الهجرة قيل فرض الحج في التاسعة منها واهتمام امر الناس
بالحج قبلها وقيل فرض سنة خمس او ست لكنه عم كان مامورا بالمحاربة واعلاء كلمة الله ولم يكن متفرغا الى الحج لكنه
كان يعتمر لان امر العمرة ايسر وليس له وقت معين ولما فتح الله مكة سنة ثمان من الهجرة امر عم الناس بالحج وامر
عليهم ابا بكر وانما لم يحج عم في التاسعة لان تلك المواضع كانت مملوة بالمشركين فكره عم ان يحضر معهم فيها فبعث
الناس فامر ان ينادي في اهل الموسم ان لا يحج بعد هذا العام مشرك اختلف الروايات في انه عم كان مفردا او قارنا
او متمتعا فالصحيح انه عم كان اولا مفردا ثم احرم بالعمرة وادخلها في الحج وما روي عن ابن عمر انه قال تمتع رسول الله عم

في حجة الوداع بالعمرة الى الحج يكون محمولا على انه اراد به التمتع اللغوي وهو الارتفاق يعني ارتفق عم في كونه قارنا كارتفاق المتمتع بان لم يحرم لهما من اول الامر ق ابو ذر رضه اتفقا على الرواية عنه اتاني جبرئيل فبشرني انه الضمير فيه للشان من مات من امتك لا يشرك بالله شيا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق هذا السوال من ابي ذر كان لشدة نفرته من المعصية واستبعاده عن المعاصي وفي الحديث حجة لاهل السنة من ان صاحب الكبيرة لا يقطع له بالنار وان ادخلها اخرج منها وخلد في الجنة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه احتج ادم وموسى قيل هذه المحاجة كانت روحانية يؤيده ما جاء في رواية عند ربهما وقال القاضي يجوز ان يكون جسمانية بان احياهما واجتمعا كما ثبت في حديث الاسراء انه عم اجتمع مع الانبياء وصلى بهم فقال موسى يا ادم انت ابونا الذي خيبتنا اي كنت سببا لخيبتنا عن سكون الجنة من اول الامر واخرجتنا من الجنة بخطيئتك التي خرجت بها منها فقال له ادم انت موسى اصطفاك الله بكلامه اي جعلك كليمه وخط لك التورية بيده هذا متشابه تقدم فيه قول السلف وتاويل الخلف اتلومني همزة الاستفهام فيه للانكار على امر قدره الله على اي كتبه في اللوح المحفوظ اي في التورية قبل ان يخلقني باربعين سنة المراد منه التكثير لا التحديد فان قيل العاصي منا لو قال هذه معصية قدرها الله علي لم يسقط عنه اللوم فكيف انكر ادم بهذا القول على كونه ملاما قلنا انكر اللوم من العبد بعد عفو الله عن ذنبه ولهذا قال افتلومني ولم يقل الام على ما او نقول اللوم على المعاصي في دار التكليف كان للزجر وفي غيرها لا يفيد فيسقط فحج ادم موسى فحج ادم موسى كرره للتاكيد يعني غلب بالحجة على موسى لانه احال ذلك على علم الله ونبه عليه بانه غفل عن القدر السابق الذي هو الاصل وقصر النظر على السبب اللاحق الذي هو الفرع م ابن عباس رضه روى مسلم عنه احسنتم واجملتم كذا يعني فعلتم الفعل الحسن الجميل فاصنعوا يعني دوموا على هذا الصنيع قاله النبي عم لبني عبد المطلب حين سقوه النبيذ على زمزم اي بزره وفيه دليل على استحباب الثناء على من يفعل الخير والحث عليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اختتن ابراهيم النبي عم اي نفسه وهو ابن ثمانين سنة كذا رواه مسلم بالقدوم بفتح القاف وتخفيف الدال التي ينحت بها النجار وقيل هو اسم مكان بالشام وفيه التخفيف والتشديد خ انس رضه روى البخاري عنه اخذ الراية وهي العلم الكبير واللواء دون ذلك زيد فاصيب اي ناله المصيبة يعني مات ثم اخذها جعفر فاصيب ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصيب ثم اخذها خالد بن الوليد من غير امرة بكسر الهمزة هي الولاية يعني من غير ان يوليه النبي على اخذ ذلك ففتح له تقدم توضيحه في الباب الثالث في حديث لا تعط يا خالد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذنب عبد ذنبا يعني ذنبا كان بينه وبين الله فقال اللهم اغفر لي ذنبي يعني بعد توبته عن ذنبه فقال تبارك وتعالى اذنب عبدي ذنبا علم ان له ربا يغفر الذنب ويا خذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى عبدي اذنب ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويا خذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى اذنب عبدي ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويا خذ بالذنب مذهب اهل السنة انه اذا تاب احد عن ذنب ثم عاد اليه كتب عليه الثاني ولم يبطل توبته وهذا الحديث يدل على ذلك اعمل ما شئت فقد غفرت لك المراد منه التلطف وحسن العتاب لا الحث على عمل ما شاء قال عبد الاعلى احد رواة هذا الحديث لا ادري اقال اي النبي عم في الثالثة او في الرابعة اعمل ما شئت يعني شك عبد الاعلى في ان قوله اعمل ما شئت مذكور في المرة الثالثة كما ذكر في المتن او مذكور

في المرة

المرة الرابعة بان قال ثم عاد فاذنب فقال اي رب الى قوله ويا خذ بالذنب فيذكر اعمل ما شئت في هذه المرة م عمرو بن عبسة رضه روى مسلم عنه ارسلني بصلة الارحام وكسر الاوثان وان توحد الله لا تشرك به شيا قاله له حين ساله باي شيء ارسلك يعني الله تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انك لا تستطيع ق حكيم بن حزام رضه اتفقا على الرواية عنه اسلمت على ما سلف اي على وجدان ثواب ما قدمته من خير قاله له حين سال عن الخير انه في الجاهلية هل له فيها اجر يؤيد هذا المعنى حديث اخر وهو ان الكافر اذا اسلم فحسن اسلامه يثاب على ما فعل في الجاهلية من الخير قال المظهر يكتب بعد اسلامه بكل حسنة عملها في الكفر ثواب حسنة واحدة لا عشر حسنات كما يكتب للحسنة في الاسلام قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون المعنى اسلمت ببركة ذلك الخير السابق يدل عليه ما روى انه قيل للنبي عم ان فلانا يصلي الليل كله فاذا اصبح يسرق قال عم سينهاه ما تقول اخبر النبي عم ان صلوته بالليل بشرى من الله على ما سبق له من السعادة وانه يرجع الى الله ويتوب ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه اشبهت خلقي بضم الخاء واللام يعني الطبيعة يعني اشبهتني خلقة وسجية اراد منه التلطف به لا معناه الحقيقي قاله لجعفر بن ابي طالب لما خاصم هو وزيد وعلي في بنت حمزة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انما الخالة ام ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما كسر الكفار في غزوة احد رباعية النبي عم قال اشتد غضب الله على قوم فعلوا بنبيه يعني هذا الفعل يشير الى رباعيته وهي على وزن الكراهية السن التي بين الثنية والناب اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله يحتمل ان يراد به جنس الرسل وان يراد به نفس نبينا عم وضعا للظاهر موضع المضمر قيل الذي قتله نبينا عم هو ابي بن خلف في سبيل الله احترز به عن قتله في حد وقصاص اعلم ان الانبياء عم نواب الحق وخلفاؤه فلهم الدرجات العليا فمن تعرض لهم بالاضرار اشتد عليهم عقوبة النار ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اشترى رجل من رجل عقارا له فوجد الرجل الذي اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب فقال له الذي اشترى العقار خذ ذهبك مني انما اشتريت منك الارض ولم ابتع اي لم اشتر منك الذهب فقال اي البائع للذي اشترى الارض انما بعتك الارض وما فيها فتحاكما الى رجل فقال الذي تحاكما اليه الكم ولد فقال احدهما لي غلام وقال الاخر لي جارية فقال انكحا الغلام الجارية وانفقا على انفسكما منه وتصدقا في الحديث دليل على ان الموضوع في المبيع لا يدخل في عقد البيع لانه عم ذكره في غير انكار وهذا بخلاف المعدن فانه ينتقل الى المشتري لانه من اجزاء الارض ودليل على جواز التحكيم لان الظاهر من قوله الى رجل انه لم يكن حاكما في البلد واعلم انه لم يذكر المحكم لانه لم يجد مدعيا فاصلح ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال اتى رجل رسول الله فقال يا رسول الله اني اري في المنام ظلة تنطف السمن والعسل فارى الناس يتكففون منها بايديهم فالمستكثر والمستقل وارى سببا واصلا من السماء الى الارض فاراك اخذت به فعلوت ثم اخذ به رجل من بعدك فعلا ثم اخذ به اخر فعلا ثم اخذ به رجل فانقطع به ثم وصل له فعلا قال ابو بكر يا رسول الله بابي انت وامي والله لتدعني فلاعبرنها قال عم اعبرها قال ابو بكر اما الظلة فظلة الاسلام واما الذي ينطف من السمن والعسل فالقران حلاوته ولينه واما ما يتكفف الناس من ذلك فالمستكثر من القران والمستقل واما السبب الواصل من السماء الى الارض فالحق الذي انت عليه تاخذ به فيعليك الله ثم ياخذ به رجل من بعدك فيعلو به ثم ياخذ به رجل اخر فيعلو به ثم ياخذ به رجل اخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به فاخبرني يا رسول الله اصبت ام اخطات قال عم

اصبت بعضا واخطات بعضا فلنبين مفردات القصة ثم معنى الحديث الظلة بضم الظاء المعجمة تنطف بضم الطاء
المهملة وكسرها اى يقطر يتكففون اى ياخذون باكفهم السبب الحبل الفاء فى فلا عبرنها زايدة قاله لابى بكر اختلفوا
فى معنى الحديث قال ابن قتيبة معناه اصبت فى بيان تفسيرها واخطات فى سوالك تعبيرها عند حضورى وقال
الطحاوى معناه اخطات فى تعبير بعض العبارات لان ما فسره ابو بكر بالقرآن انما هو تفسير العسل
واما تفسير السمن فلم يذكره وكان حقه ان يقول الكتاب والسنة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اضل الله عن
الجمعة من كان قبلنا فكان لليهود يوم السبت وكان للنصارى يوم الاحد اضلال الله تع عن يوم الجمعة من كان قبلنا
يحتمل ان يكون بان امرهم بتعظيمه ولم يعينه لهم فاختلف اجتهادهم فى تعيينه فقالت اليهود هو يوم السبت لان الله تعالى
فرغ فيه عن الخلق وقالت النصارى هو يوم الاحد لان الله تع بدا فيه بالخلق فجاء الله بنا بعد خلقنا بعدهم فهدانا الله
ليوم الجمعة بان عينه عناية لنا مع ان المعانى فيه شواهد بارزة على مزيد فضله لانه يوم خلق فيه نفس الانسان وفى
ساير الايام خلق ما يعود نفعه الى الانسان فالشكر على نعمة الوجود يكون اهم بالتقديم ولانه يوم الكمال بان تم فيه الخلق
ويحتمل ان يكون الاضلال بعدم توفيقه اياهم بعد ما عينه لهم على ما روى ان موسى عم امرهم بتعظيم يوم الجمعة وعينه
فناظروه بان السبت افضل فقال الله تع دعهم وما اختاروا واعترض القاضى على هذا الوجه بان يوم الجمعة لو كان
معينا لم يصح اختلافهم فيه ويمكن ان يجاب عنه بان اختلافهم من جهة زعمهم ان لهم ابداله بيوم آخر فابدلوه وغلطوا
فجعل الجمعة والسبت والاحد وكذلك هم تبع لنا يوم القيمة يعنى ان ما اختاروه من الايام تابعان ليوم الجمعة بحيث ان
بعده فكذلكم هم تابعون لنا نحن الآخرون من اهل الدنيا والاولون يوم القيمة هذا استيناف جواب لمن قال كيف يكون تبعا
لنا ونحن جئنا بعدهم يعنى نحن الآخرون ظهورا فى الدنيا والاولون فضلا وكرامة والاعتبار للمعانى لا للتقدم الزمانى
المقضى لهم يعنى نحن الاولون الذين يقضى لهم يوم القيمة قبل الناس ليدخل الجنة قبلهم ويروى بينهم قبل الخلايق يعنى
يعنى يروى المقضى بينهم مكان المقضى لهم ق جابر رض م وانس رض يعنى اتفقا على روايتهما عن جابر وانفرد مسلم
بروايته عن انس اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ يحتمل ان يراد من اهتزازه تحركه فرحا بقدوم سعد كما
اهتز جبل احد وعليه النبى عم وابو بكر وعمر وعثمان رض وان يراد به بشارة اهله واقبالهم اليه وقيل هو كناية عن تعظيم
موته لان العرب تنسب الشىء المعظم الى اعظم الاشياء كما يقال اظلمت الارض لموت فلان ق انس رض اتفقا
على الرواية عنه قال اخبر ابو طلحة عند النبى عم ان ابنه من ام سليم مات فسجته بثوب فقالت لاهلها لا تحدثوا ابا
طلحة عن وفات ابنه حتى اكون انا احدثه فجاء فقال كيف حال المريض فقالت الحمد لله الآن اهدأ مما كان عليه فقربت
اليه عشاء فاكل وشرب ثم تصنعت له احسن ما كانت تصنع قبل ذلك فواقعها فقالت يا ابا طلحة ارايت لو كان
لآخر وديعة عندك فاسترده افهل تاسف على ذهابها قال لا قالت احتسب ان ابنك وديعة فاسترده فلاسترجع
عليه فغضب وقال تركتنى حتى تلطخت ثم اخبرتنى بابنى فلما اخبر النبى عم بما جرى بينهما قال عم بارك الله لكما فى
ليلتكما دعا به لابى طلحة وام سليم فولد عابرا الى آخر كلام المصنف روى ان ام سليم حملت تلك الليلة فولدت
غلاما فسماه النبى عم عبد الله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه تحاجت وتروى احتجت النار والجنة يحتمل
ان يخلق الله فيهما تمييزا فى وقت فيتحاجا وقيل هو من باب التمثيل فقالت هذه اى النار يدخلنى الجبارون والمتكبرون
وقالت هذه اى الجنة يدخلنى الضعفاء يعنى الخاضعون والمساكين فقال الله لهذه انت عذابى اعذب بك من اشاء
وقال لهذه انت رحمتى سمى الجنة رحمة لانها مظهرها ارحم بك من اشاء هذا بيان لكون الجنة رحمة ولهذا فصله عما قبله
وكذا

وكذا

وكذا الكلام فى انت عذابى ولكل واحدة منكما ملؤها يعنى ما يملاها ه م ابن مسعود رض روى مسلم عنه ترى بدا كى اتشهد
انى رسول الله قاله لابن صياد روى ان ابن صياد قال رسول الله فى جوابه اتشهد انى رسول الله تقدم بيانه فى الباب السادس
فى حديث ان يكن هو فلن تسلط عليه خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه تعس بفتح العين اى سقط على وجهه هذا دعاء
عليه فى المعنى عبد الدينار وعبد الدرهم انما لم يقل مالكهما اشارة الى ان المذموم من يكون اسيرا لجمع الاموال بحيث لا يودى حق
الله منها وعبد الخميصة وهى كساء اسود معلم ان اعطى رضى هذا بيان لشدة حرصه وان لم يعط سخط تعس وانتكس الانتكاس
هو الانقلاب على الراس انما اعاد تعس ليترقى فى الدعاء عليه من الاهون الى الاغلظ ثم ترقى منه الى قوله واذا شيك اى دخل
شوك فى عضوه فلا انتقش على بناء المجهول دعاء عليه بعدم اخراجه بالمنقاش يعنى اذا وقع فى البلاء فلا يترحم عليه انما خص
انتقاش الشوك بالذكر لان الانتقاش اسهل ما يتصور من المعاونة لمن اصابه مكروه فاذا نفى ذلك الاهون يكون ما فوقه منفيا
بالطريق الاولى طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه فى سبيل الله هذا يدل على اهتمامه بالمجاهدة اشعث راسه اغبرت
راسه بالرفع فاعل اشعث وهو خبر مبتدا محذوف والجملة صفة عبد قال الجوهرى الاشعث هو مغبر الراس مغبرة
قدماه ان كان فى الحراسة اراد بها حراسة الجيش عن ان يهجم عليهم العدو وهى يكون فى مقدمة الجيش كان
فى الحراسة تقرر فى علم المعانى ان الشرط والجزاء اذا اتحدا دل على فخامة الجزاء يعنى ان كان فى الحراسة يبذل جهده
فى الحراسة ولا يغفل عنها وان كان فى الساقة كان فى الساقة وهى موخر الجيش خصهما بالذكر لانهما اشد مشقة واكثر
آفة اذ الاولى عند دخولهم دار الحرب والاخرى عند خروجهم منها الشرطيتان موكدتان لما قبلهما من كونه آخذا بعنان
فرسه ولهذا فصلهما عنه قال الامام التوربشتى اراد بالشرطيتين حسن ائتماره بامر الامام بحيث لا ينفك عن مقام
امر به ان استاذن لم يوذن له لكونه غير ملتفت اليه فى الدنيا وان شفع لم يشفع اى لا يقبل شفاعته لكونه وضيع القدر
خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه تكفل الله اى ضمن وهذا تمثيل لمن جاهد فى سبيله لا يخرجه من بيته الجملة
المنفية حال الا الجهاد فى سبيله وتصديق كلماته وهى ما وعده الله فى حق المجاهدين من المثوبات وقيل المراد منها
كلمتا الشهادة ان يدخله الجنة اى بان يدخله وهو متعلق بتكفل او يرده الى مسكنه بما نال من اجر او غنيمة هكذا
رواية البخارى ورواية ابى داود ومسلم من اجر وغنيمة بالواو ومعنى الحديث ضمن الله للمجاهد الموصوف ان
يوصله الخير فى كل حال ان مات يدخله الجنة بلا عذاب وان لم يمت يرده الله الى بيته باجر وغنيمة ان غنم
وبالاجر فقط ان لم يغنم كذا قاله محيى السنة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه جاء ملك الموت الى موسى اى
فى صورة البشر فقال له اجب ربك اى للموت يعنى جئت لقبض روحك فلطم موسى عين ملك الموت اى ضربها مع
باطن اليد ففقاها اى شقها فان قيل كيف صدر من موسى هذا الفعل اجيب عنه بانه متشابه فيفوض علمه الى الله وبان
موسى عم لم يعرف انه ملك الموت فظن انه رجل قصد نفسه فدفعه عنها فادت مدافعته الى فقء عينه هذا هو مختار
المازرى والقاضى عياض وانكر الشيخ الشارح بان هذا غير صحيح لان الرجل الداخل عليه لم يقصده
بالمحاربة حتى يدفعه عنه بل دعاه للموت وبمجرد هذا القول لا يصدر عن مومن صالح مثل هذا الفعل فما ظنك بموسى
مع علو شانه واقول ان موسى عم كان فى طبعه حدة حتى روى انه عم اذا غضب اشتعلت قلنسوته فاذا هجم
عليه رجل فدعاه الى الهلاك عرف عم انه لا يكون الا بالحرب فدفعه قبل قصده وايضا يحتمل ان يكون جايزا فى شرعه
او لان موسى عم زعم انه كاذب حين ادعى قبض روحه لزعمه ان بشرا لا يقبض الروح فغضب عليه فلطمه
وكان هذا الغضب لله وفى الله فلم يكن مذموما ولهذا لم يعاتب الله موسى عم حين اخذ راس هرون

ولحيته وكان يجره مع ان هرون اكبر منه سنا واجل قدرا عند اكثر علما الامة وقد قال عم حق كبير الاخوة
عليهم كحق الوالد على ولده وما اختاره الشيخ الشارح في الجواب من ان موسى عم يحتمل ان يكون ماذونا في
هذه اللطمة ويكون ذلك امتحانا للملطوم فلا يخفى بعده فرجع الملك الى الله فقال انك ارسلتني الى عبد
لا يريد الموت وقد فقا عيني فرد الله اليه عينه وقال ارجع الى عبدي فقل الحيوة تريد بحذف همزة الاستفهام في
الحيوة فان كنت تريد الحيوة فضع يدك على متن ثور اي ظهره فما وارت يدك اي سترت من شعرة فانك تعيش
بها اي بعدد تلك الشعرات سنة قال اي موسى ثم مه الهاء فيه للسكت وما للاستفهام يعني ثم ما يكون بعد ذلك
احيوة ام موت قال ثم الموت قال فالآن من قريب يعني اختار الموت في هذه الحالة فان قلت لم يندم موسى عم
ما فعله ذنبا اذ اعلم انه مرسل من الله ولم يندم عليه كما ندم حين قتل قبطيا بقوله رب اني ظلمت نفسي قلت
اللطمة انما اثرت في عينه الصورية دون عينه الملكية وكانت تلك العين للملك كالملابس فلم ينتقص من
خلقته الروحانية شيء نقله الله عند لطم موسى على صورة انسان فقئت عينه رب ادنني من الارض المقدسة
انما سال موسى عم قربة منها لشرفها ولم يسال نفس بيت المقدس لانه خاف ان يكون قبره مشهورا فيفتتن
به الناس رمية بحجر اي بمقدار ذلك قال النبي عم والله لو اني عنده اي عند البيت المقدس لاريتكم قبره الى جنب
الطريق عند الكثيب الاحمر وهو تل الرمل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه جعل الله الرحمة مائة جزء
فامسك عنده تسعة وتسعين وانزل في الارض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء يتراحم الخلائق حتى ترفع الدابة حافرها
عن ولدها خشية ان تصيبه تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان لله مائة رحمة خ ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه قال اتيت النبي عم فقلت يا رسول الله اني رجل شاب واني اخاف العنت اي الزنا ولست
اجد طولا اتزوج به النساء فاذن لي ان اختصي فقال عم جف القلم بما انت لاق جفاف القلم كناية عن
تحقق التقدير وثبوت المقادير الالهية لان جفاف القلم يكون بعد فراغه عن الكتابة وتمامه اي تمام الحديث
وهذا من كلام المصنف فاختص بكسر الصاد المهملة امر من الاختصاء وهو جعل المرء نفسه خصيا على
ذلك اي هذا في موضع الحال يعني اذا علمت ان كل شيء مقدر فاختص حال كون اختصائك واقعا على ما جف
القلم به من الاختصاء او ذر يعني او اترك الاختصاء حال كون تركك واقعا على ما جف القلم به من تركك
وهذا الكلام غير مذكور بطريق الاذن على الاختصاء بل مذكور على وجه اللوم على استيذانه قطع العضو
من غير فائدة كقوله تع اعملوا ما شئتم وفي بعض النسخ فاختصر بالراء بعد الصاد يعني اختصر عليه بتسليم
الامور للتقدير او دع الاختصار بالتصرف في الدفع يعني كل منهما لا يغير المقدر فعلى هذا قوله او ذر امر
للتهديد م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه قال بينما رسول الله يمشي حتى انتصف الليل وانا الى جنبه
فنعس رسول الله عم فمال عن راحلته فاتيته فدعمته اي صرت له كالدعامة من غير ان اوقظه حتى
اعتدل على راحلته ثم سار حتى ذهب اكثر الليل مال عن راحلته فدعمته من غير ان اوقظه حتى اعتدل
على راحلته ثم سار حتى اذا كان في آخر الليل مال ميلة اشد من الميلتين الاوليين فدعمته فرفع راسه فقال من
هذا قال ابو قتادة قال متى كان هذا مسيرك مني قلت ما زال هذا مسيري منذ الليلة فقال عم
حفظك الله بما حفظت به نبيه اي بسبب شيء حفظت به نبيه قاله له سحر ليلة التعريس حين دعمه ثالثة
وفيه استحباب الدعاء لمن احسن ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه خلق الله آدم وطوله

ستون

ستون ذراعا قال اذهب فسلم على اولئك من الملائكة فاستمع ما يحيونك فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم
فقالوا السلام عليك ورحمة الله فزادوه ورحمة الله الضمير في زادوه لادم والزيادة تتعدى الى مفعولين ومفعوله
الثاني قوله ورحمة الله فكل من يدخل الجنة على صورة آدم يعني يكون طوله كطول ادم قال فلم يزل الخلق ينقص حتى
الآن يعني لم يزل طول ولد ادم ينقص على ستين ذراعا والآن بالنصب ظرف يعني حتى وصل النقصان الى الوقت
الذي ذكر النبي عم فيه الحديث قيل هذا مقدم في الترتيب على قوله وكل من يدخل الجنة م ابو هريرة روى مسلم
عنه خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم
الثلثاء وخلق النور يوم الاربعاء وبث فيها اي فرق في التربة الدواب يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر
من يوم الجمعة في آخر الخلق في آخر ساعة من النهار فيما بين العصر الى الليل م العباس بن عبد المطلب رضه روى
مسلم عنه ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا نصب على التمييز وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا قال صاحب التحرير
معنى الرضا بالشيء هو الاكتفاء يعني من لم يطلب غير الله ربا ولم يسع في غير طريق الاسلام ولم يسلك سوى شريعة محمد عليه
السلام ذاق من الايمان طعما فعبر عن وصف الكلام شبه الامر الحاصل الوجداني من الرضا بالامور المذكورة بمطعوم يلتذ
به تناوله ثم المشبه به واراد المشبه ورشح بقوله ذاق فان قيل الرضا بالثالث مستلزم للاولين فلم ذكرهما قلنا للتصريح
بان الرضا بكل منهما مقصود خ انس رضه روى البخاري عنه قال كنا مع النبي عم في سفر فمنا الصائم ومنا المفطر
فنزلنا منزلا في يوم حار فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الابنية وسقوا الركاب فقال عم ذهب المفطرون
اليوم بالاجر اللام فيه يحتمل ان يكون للعهد مشيرا الى اجر افعال المفطرين وان يكون للجنس ويفيد مبالغة بان
يبلغ اجرهم مبلغا ينغمر فيه اجر الصوم ويجعل كان الاجر كله للمفطر كما يقال هم الشجاع ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه راى عيسى بن مريم رجلا يسرق فقال اسرقت فقال كلا وهو حرف ردع اي ليس الامر كما زعمت ثم اكد
ذلك بالحلف بقوله والذي لا اله الا الله فقال عيسى آمنت بالله يعني صدقت من حلف بالله وكذبت عيني يعني كذبت
ما ظهر لي من سرقته لاحتمال انه اخذ باذن صاحبه او بان له حقا فيه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه رغم انف
ثم رغم انف ثم رغم انف من ادرك ابويه المضاف اليه وهو من ادرك ابويه محذوف عن كل واحد من الاولين بقرينة
الثالث عند الكبر قيد به مع ان خدمة الابوين مما ينبغي ان يفعل في كل حين لشدة احتياجهما الى البر والخدمة في
تلك الحالة احدهما او كلاهما بالرفع فيهما هكذا في جميع روايات مسلم وفي كتاب الحميدي وجامع الاصول واحدهما
فاعل للظرف وهو عند او خبر مبتدا محذوف يعني مدركه احدهما او كلاهما وهذه الجملة بيان لقوله من ادرك
ابويه والمذكور في بعض نسخ المصابيح والمشارق احدهما او كليهما بالنصب فيكون بدلا عن ابويه ثم لم
يدخل الجنة يعني بسبب عقوقهما والتقصير في حقوقهما المعنى لصق انف من ادرك ابويه بالرغام وهو تراب
يختلط بالرمل والمراد منه الذل وهذا يحتمل ان يكون اخبارا يعني اذل الله من قصر في خدمة ابويه
او احدهما بان لا يدخله الجنة ويكون ماولا بعدم دخوله قبل العقوبة او محمولا على ظاهره على قول من يقول
بالاعراف ويحتمل ان يكون دعاء عليه خ ابو بكرة رضه روى البخاري عنه قال جئت للصلوة ورسول الله عم
راكع فركعت دون الصف ثم مشيت الى الصف فلما اتم النبي عم صلوته سال من فعل ذلك فقلت انا
فقال عم زادك حرصا ولا تعد قاله له روى لا تعد بسكون العين وضم الدال اي لا تشرع في المشي الى الصلوة
بل كن على السكونة فان من قصد الصلوة فكانه فيها وروى بضم العين وسكون الدال يعني لا تفعل مثل هذا قيل

معناه لاتبطى حتى تفعل كذا ح ابو هريرة رض روى مسلم عنه سمعتم بمدينة جانب منها فى البر وجانب منها فى البحر
حرف الاستفهام فيه محذوف قالوا نعم يا رسول الله قال لاتقوم الساعة حتى يغزوها سبعون الفا من بنى اسحاق
يعنى من العرب وتلك المدينة قسطنطينية على ماصرح بذلك فى رواية اخرى فاذا جاؤها نزلوا فلم يقاتلوا
بسلاح ولم يرموا بسهم قالوا لا اله الا الله والله اكبر فيسقط احد جانبيها الذى فى البحر ثم يقولون الثانية اى
المرة الثانية لا اله الا الله والله اكبر فيسقط جانبها الاخر ثم يقولون الثالثة لا اله الا الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها
فيغنمون فبينما يقتسمون المغانم اذ جاءهم الصريخ اى المستغيث فقال ان الدجال قد خرج فيتركون كل شىء
ويرجعون تقدم وصف الفاتحين فى الباب الثالث فى حديث لاتقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق
ق على رض اتفقا على الرواية عنه شغلونا عن الصلوة الوسطى اى الفضلى صلوة العصر بدل او عطف بيان
وفيه حجة على من قال الصلوة الوسطى غير العصر وعلى من قال انها مبهمة ابهمها الله تحريضا للخلق على
محافظتها كساعة الاجابة يوم الجمعة فان قيل ماروت عايشة انه عم قال حافظوا على الصلوات والصلوة
الوسطى وصلوة العصر تدل على ان الوسطى غير العصر قلت يحتمل ان يكون الوسطى لغة والعصر اسما
فذكرها عم باسميها ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا قال شارح المشكوة هذا دعاء عليهم بعذاب الدارين من خراب
بيوتهم فى الدنيا فيكون النار استعارة للفتنة ومن اشتعال النار فى قبورهم قاله يوم الخندق وهو يوم
الاحزاب كان ذلك سنة اربع من الهجرة ح ابو سعيد رض روى البخارى عنه قال وعظ النبى عم يوم عيد
وامرهم بالصدقة فلما رجع عم الى منزله جاءت اليه زينب امراة ابن مسعود فقالت يا نبى الله انك امرت
اليوم بالصدقة وكان عندى حلى لى فاردت ان اتصدق به فزعم ابن مسعود انه وولده احق من تصدقت
به عليهم فقال عم صدق ابن مسعود زوجك وولدك احق من تصدقت به عليهم اى بحليتك والضمير
المجرور عايد الى من وتلك الصدقة كانت تطوعا لان المفروضة لايجوز اعطاؤها الى الزوج والولد ق
ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل النبى عم فقال ان اخى استطلق بطنه فقال عم اسقه عسلا
فذهب ففعل ثم جاء وقال يا رسول الله لم ينقطع فقال اسقه عسلا ففعل ثم جاء وقال لم ينقطع فقال عم
اسقه عسلا ففعل وقال لم ينقطع فقال عم اسقه عسلا ففعل وقال لم ينقطع فقال عم فى المرة الرابعة
صدق الله يعنى كون شفاء ذلك البطن فى شربه من قدواحى الى والله صادق فيه وهذا التوجيه اولى مما قاله
بعض الشراح من ان المراد به قوله تع فيه شفاء للناس لان الاية لاتدل على انه شفاء من كل داء وكذب بطن اخيك
يعنى اخطأ كما يقول العرب كذب سمعى اذا اخطأ اراد بخطائه عدم حصول الشفاء له وذلك اما لان نيته فى شربه
لم يكن خالصة اولان الدواء لم يعمل عمله بعد تتمة الحديث فسقاه فبرأ فان قيل العسل مسهل ملطف فكيف امر النبى عم
به لدفع الاسهال قلنا لعله عم علم ان ذلك الاسهال كان من اجتماع فضلات بلغمية دفعتها الطبيعة مرة بعد اخرى ق
وكان فيها بقية من المادة محتاجة الى قلعها بملين فامر بشرب العسل مرة بعد اخرى فلما شرب انقلعت بالكلية
عايشة رض اتفقا على الرواية عنها صدقتا بتخفيف الدال انهم يعذبون عذابا تسمعه البهائم كلها يعنى عجوزين تفسير من المصنف
لضمير صدقتا من عجز يهود المدينة وهو بضمتين جمع عجوز وهى المراة الكبيرة السن ولا يقال عجوزة والعامة يقولها دخلتا
على عايشة الجملة صفة عجوزين فقالتا ان اهل القبور يعذبون فى قبورهم فكذبتهما عايشة فلما خرجتا ودخل رسول الله عم
حكت ماقالتا قال عم الحديث ح ابو هريرة رض روى البخارى عنه عجب الله من قوم ادبه رضا ه لاسيما لم معنى التعجب

في حقه تع يدخلون الجنة فى السلاسل اراد بهم الاسارى الذين يوتى بهم فى القيود فيهديهم الله للاسلام جعل الدخول
فى الاسلام دخولا فى الجنة لكونه وسيلة له قال الطيبى يحتمل ان يراد بالسلاسل جذبات الحق التى يجذبها من يشاء من الضلالة
الى الهدى قال الكلاباذى يجوز ان يكون المعنى اظهار عجب ملائكة الامور وبديع خلقه وهو ان الجنة مع مافيها من النعيم المقيم التى
يسارع اليها ذووالعقول بتحمل المكاره لينالها فهو ثم لا يمتنعون عنها حتى يقادون اليها بالسلاسل وفيه اخبار عن عظم
فضل الله حيث بنى دارا وجعل فيها انواع النعيم فدعا اليها باللطف فاعرض عنها اقوام فقادهم اليها بالسلاسل فكيف
فضله باقوام رغبوا فى خدمته وتحملوا المكاره فى طلب مرضاته ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه عمل هذا
يسيرا او يروى قليلا واجر بضم الهمزة وكسر الجيم اى صار ماجورا اجرا كثيرا قاله فى رجل من بنى النبيت بنون مفتوحة ثم
باء موحدة ثم مثناة تحت ثم مثناة فوق وبنو النبيت قوم من الانصار روى ان ذلك الرجل كان كافرا اتى النبى عم مقنعا بالحديد
فقال يا رسول الله اقاتل او اسلم فقال عم اسلم ثم قاتل فاسلم قال اشهد ان لا اله الا الله وانك عبده ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى قتل
وصار شهيدا ح انس رض روى البخارى عنه قال كان النبى عم عند بعض نسائه فارسلت احدى امهات المومنين بصحفة فيها طعام
وضربت التى النبى عم فى بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع النبى عم فلق الصحفة ثم جعل فيها الطعام الذى كان
فى الصحفة وقال غارت امكم ثم حبس الخادم حتى اتى عم بصحفة من عند التى فى بيتها فدفع الصحفة الصحيحة الى التى كسرت صحفتها
فان قيل الصحفة مضمونة بالقيمة وليست من ذوات الامثال فما وجه دفعه عم صحفة اخرى مكانها قلنا فعل ذلك على سبيل المروة لا على
طريق الضمان لان القصعتين كانتا لرسول الله وقيل كانت الصحفات متقاربة فى ذلك الوقت وكانت كالعدديات المتقاربة فجاز ان يدفع
احديهما بدل الاخرى ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه غزا نبى من الانبياء قيل ذلك النبى كان يوشع بن نون يعنى قصد غزوة فقال
لقومه لايتبعنى رجل قد ملك بضع امراة اى فرجها وهو يريد ان يبنى بها اى يدخل عليها بالزفاف ولما يبن بها ولا اخر اى لايتبعنى رجل اخر قد بنى
بنيانا ولما يرفع سقفها ولا اخر قد اشترى غنما او خلفات جمع خلفة بكسر اللام وهى الحامل من النوق وهو ينتظر ولادها انما نهى عن متابعة
الاشخاص المذكورين فى تلك الغزوة لان تعلق النفس يوهن عزم الامر المهم فيفوت المصلحة وفيه اشارة الى ان الامور المهمة لاينبغى ان تفوض
الا الى الذين يفرغ بالهم من الامور الشاغلة للنفس فغزا فدنى القرية اى وصل اليها حين صلوة العصر او قريبا من ذلك فقال للشمس
انت مامورة اى بالسير وانا مامور اى بفتح تلك القرية اللهم احبسها علينا شيئا يعنى امنعها عن السير زمانا يسيرا فحبست عليه حتى
فتح الله عليه اى تلك القرية قيل هى اريحاء قال فجمعوا ما غنموا فاقبلت النار لتاكله فابت ان تطعمه لان الامم الماضية كانت السنة
فيهم ان النار تاكل غنائمهم اذا كانت خالصة عن الغلول فرفعها الله عن هذه الامة تكرمة لهم فقال اى ذلك النبى لجماعته فيكم غلول
فليبايعنى من كل قبيلة رجل فبايعوه فلصقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فليبايعنى قبيلتك فبايعته فلصقت يد بيد رجلين
او ثلثة شك من الراوى فقال فيكم الغلول انتم غللتم فاخرجوا له مثل راس بقرة من ذهب فوضعوه فى المال وهو بالصعيد فاقبلت
النار فاكلته فلم تحل الغنائم لاحد من قبلنا ذكر وهو اشارة الى كون الغنائم حلالا لنا فان الله راى ضعفنا وعجزنا فطيبها لنا
ولم يحرمها علينا م جابر رض روى مسلم عنه قاتل الله اليهود يعنى اهلكهم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد استيناف وقع تعليلا فى
المعنى لدعائه عليهم لان اتخاذهم كذا اما لعبادتهم الانبياء او لتعظيمهم الانبياء وكلاهما مذمومان ح ابن عباس رض روى البخارى
عنه قال لما قدم النبى عم مكة ابى ان يدخل البيت وفيه الالهة فامر باخراجها فاخرجوا صورة ابراهيم واسمعيل وفى ايديهما
الازلام اشارة الى انهما كانا يضربان الازلام فقال عم قاتلهم الله اما بالتخفيف والله قد علموا انهما لم يستقسما بها قط
اى بالازلام الاستقسام طلب علم الاقسام بضرب الازلام قيل هى السهام التى كان اهل الجاهلية يلقونها طلبا لمعرفة ما قسم
لهم عند عزم امر وهى اعواد مكتوب على احدها امرنى ربى وعلى الاخر نهانى ولاشىء فى الاخر فان خرج الامر فعل وان خرج النهى

قاله

يدخلون الجنة فى السلاسل

موز

من العسل

ترك وان خرج الآخر اعاد الضرب حتى خرج احدهما ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه قال رجل لاتصدقن
الليلة بصدقة تنوينها للتعظيم فخرج بصدقة فوضعها في يد زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية وهو
على بناء المجهول اخبار في معنى التعجب او للانكار يعني وقعت صدقته على غير موضعها فقال اللهم لك الحمد على زانية اي على تصدق
على زانية يحتمل ان يكون الحمد واردا في كلامه على طريق الشكر لانه لما جزم ان يتصدق بصدقة عظيمة فظهر
خلافها حمد الله على ان صدقته لم يقع على من هو اسوء حالا من الزانية وان يكون واردا على طريق التعجب من فعل نفسه
فعظم الله بالحمد كما يقال عند مشاهدة ما يتعجب منه سبحان الله لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقة فوضعها في
يد غني فاصبحوا يتحدثون تصدق على غني فقال اللهم لك الحمد على غني لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقة فوضعها في
يد سارق فاصبحوا يتحدثون تصدق على سارق فقال اللهم لك الحمد على زانية وعلى غني وعلى سارق والكلام في حمده
على غني وسارق كالكلام في حمده على زانية فأتي على بناء المجهول يجوز ان يأتيه نبي فاخبره او يأتيه غيره في المنام فاخبره
فقيل له اما صدقتك فقد قبلت اما الزانية هذا تفصيل ما اجمله فيما قبله فلعلها يستعف بها عن زناها ولعل الغني
يعتبر يعني ينظر الى الصدقة ويقتدى به فينفق مما اعطاه الله ولعل السارق ويستعف بها عن سرقته وفي الحديث
ثبوت الثواب في الصدقة وان كان الآخذ غنيا او فاسقا هذا في التطوع واما في الزكوة فلا يجوز دفعها الى غني
ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه قال رجل لم يعمل حسنة قط الجملة صفة لرجل لا لاهله الجار والمجرور
متعلق بيقال اذا مات عبر الرجل عن نفسه بالغيبة فهو التفات عند بعض فحرقوه بتشديد الراء امر باحراقه
بالنار ثم اذروا نصفه اي نصف رماده يقال اذريت الشيء اذا القيته كالقائك الحب للزرع في البر ونصفه
في البحر فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لايعذبه احدا من العالمين فلما مات الرجل فعلوا ما امرهم
فامر الله البر فجمع ما فيه وامر البحر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت هذا قال من خشيتك يارب وانت اعلم فغفر الله
له اختلف في معنى قوله لئن قدر الله عليه قال بعض قدر ليس من القدرة لان الشاك في قدرة الله كافر فكيف
يغفر له بل معناه لئن ضيق الله عليه وناقشه في الحساب كما قال تع فقدر عليه رزقه اي ضيقه وقال الشيخ
الكلاباذي قدر هنا بمعنى قدر بالتشديد كما قراء القراء في قوله تع فظن ان لن نقدر عليه لن نقدر عليه بالتشديد
المعنى ان كان في تقدير الله ان يعذبني اشد العذاب فانه يعذبني اشد العذاب واقول الاقرب ان قدر من
القدرة وانه لم يرد به الشك بل اراد تحقيق كونه معذبا كما يقال ان كان لي صديق فهو فلان لم يرد به التردد
في ثبوت الصديق له بل اراد تحقيق كما صداقة فلان فان قيل قد جاء في بعض روايات هذا الحديث
بعد قوله ثم اذروا نصفه في البحر فلعلي اضل الله اي اغيب عنه ولا يعرفني فهذا يدل على كفره فكيف
غفر له قلت يجوز ان يكون ذلك الكلام غلطا منه ولم يقصد معناه فلم يواخذ به لذهاب فطنته
بغلبة الخوف عليه كما لم يواخذ من وجد راحلته فقال من شدة فرحه الهي انت عبدي وانا ربك او نقول
يجوز ان يكون عرف ان الله يحشر الخلق فيثيب المحسن ويعاقب المسيء وظن انه يجوز ان لايحييه الله اذا
فعل ذلك بنفسه فمعنى اضل الله لا يتركني ترابا ولا يبعثني وهذا الظن لقلة علمه لايخرجه عن الايمان فغفر الله
له من شدة خشيته عنه لا باحراق نفسه ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه قال سليمان بن داود عم
لاطوفن الليلة بمائة امراة اللام فيه لتوطئة القسم يعني والله لاجامعهن تلد كل امراة منهن غلاما يقاتل في
في سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله فلم يقل ونسي على وزن علم وروى بضم النون وتشديد السين

ونسي

ومع احسن

ومع احسن فاطاف بهن ولم تلد منهن الا امراة نصف انسان وفي الحديث دلالة على حرص سليمان عم
على اعلاء كلمة الله حيث عزم ان يرسل ابناءه الذين كانوا كبارا الى الجهاد الذي فيه خطر وعلى استحباب قول
ان شاء الله فيما يقصد به ان لم يكن بشرا لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان ادرك الحاجة ويروى تسعين
ويروى سبعين قيل عدم حنثه لان يمينه حينئذ كانت معلقة فلم يبق حكمها والاوجه ان يقال المراد بعدم
حنثه حصول مطلوب يعني لو قال ان شاء الله سالكا سبيل الادب لحصل مراده ويكون هذا مخصوصا
لسليمان لا لابينا ان كل من يتمنى شيئا ويقول ان شاء الله يحصل مراده ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه
قال خرج النبي عم في غزاة فلما افاء الله عليه قال لاصحابه هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون
من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا فقال عم اني افقد جليبيبا فاطلبوه في القتلى فطلبوه
فوجدوه الى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فاتاه النبي عم فقام عليه فقال قتل سبعة ثم قتلوه لم يتعرض الشراح
لتوجيه هذا الكلام زعما بوضوحه وكان ينبغي لهم ذكره اذ قتلهم اياه غير متصور بعد قتله اياهم لعل معناه
والله اعلم جرح جليبيب سبعة ثم قتلوه فماتوا بعده من جرحه فاسند عم اليه القتل مجازا هذا مني وانا منه معناه
المبالغة في اتحاد طريقتهما واتفاقهما في طاعة الله بصدق رغبة يعني جليبيبا هذا تفسير من المصنف لضمير قيل
جليبيب بضم الجيم وفتح اللام وسكون الياء المثناة تحت وكسر الباء الموحدة وبعدها ياء مثناة تحت ثم باء
موحدة روى انه عم حين رآه وضعه على ساعديه كفى له فضلا ما صدر في حقه من النبي عم وفعله ق ابو هريرة رضه
انفقا على الرواية عنه قرصت نملة القرص الغمز باطراف الاصابع والمراد به هنا اللدغ نبيا من الانبياء
قيل كان ذلك النبي موسى وقيل داود روى انه عم قال يارب تعذب اهل قرية بمعاصيهم وفيهم المطيع
فاراد الله ان يريه العبرة في ذلك فسلط عليه الحر حتى التجأ الى ظل شجرة وعندها بيت النملة فغلبه النوم
فلما وجد لذة النوم لدغته فامر بقرية النمل يعني باحراقها والمضاف الى القرية محذوف فاحرقت فاوحى الله
اليه ان قرصتك بحذف حرف الجر اي لان قرصتك نملة احرقت امة من الامم تسبح المضارع حال من امة الظاهر
ان العتاب على النبي عم جرى لزيادة القتل على نملة لدغته لا لنفس القتل والاحراق لان قتل امة لا ذنب
لها كان جايزا في شريعته حتى توعد سليمان الهدهد فقال لاعذبنه عذابا شديدا واجاز ضرب اعناق الخيل وسوقها
وكان جايزا في شريعته احراق ما جاز اهلاكه وقد امر النبي عم باحراق بعض الكفار ثم نهى عنه فكان امره
به سابقا جايزا وقوله ان قرصتك نملة دليل على انه لو احرق واحدة منها لم يعاتب عليه وانما عوتب على انه فعل ذلك
للانتقام لنفسه وللتشفي منها لا لامر سبق كذا قاله الكلاباذي م عمران بن حصين رضه روى مسلم عنه كان الله
ولم يكن شيء غيره وكان عرشه على الماء قيل المراد بلفظ كان الاول الاولية والقدم وبالثاني الحدوث بعد العدم
بحسب مدخوليهما يعني كان عرشه مخلوقا قبل خلق السموات والارض وما كان تحته الا الماء وفيه دلالة على ان
اول المخلوقات في هذا العالم الماء وساير الاجسام خلق منه تارة بالتلطيف واخرى بالتكثيف وكتب
في الذكر كل شيء يعني قدره واجرى القلم في اللوح المحفوظ على كينونته قيل هذا تمثيل لبيان تقرر امر الله شبه تقريره
تع بحكم حاكم اذا اراد احكام امر كتب عليه سجلا ثم خلق السموات والارض ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه
كانت امراتان معهما ابناهما جاء الذيب فذهب بابن احديهما فقالت لصاحبتها انما ذهب بابنك وقالت الاخرى
انما ذهب بابنك فتحاكمتا الى داود فقضى به للكبرى هذا القضاء يحتمل ان يكون لشبهه بالكبرى او لكونه في يدها

كافراه

العالمين خ

كاذواه

وكان ذلك مرجحا فخرجتا على سليمان بن داود فاخبرتاه اى بما سبق من حالهما فقال ايتونى بالسكين اشقه بينهما
مراده من هذا القول اختبار شفقتهما ليتميز له الام لا القطع حقيقة قالت الصغرى لا تفعل يرحمك الله هكذا
وجدت فى نسخ المشارق المصححة لكن المذكور فى صحيح مسلم لا يرحمك قال النووى فى شرحه معناه لا تشقه ثم
استانفت فقالت يرحمك الله قال العلماء يستحب فى مثل هذا ان يقال بالواو فيقال لا ويرحمك الله لعل الاول
المصنف وجد رواية اخرى عنه والمذكور فى جامع الاصول موافق لما فى المتن هو ابنها فقضى به للصغرى فان
قيل كيف نقض سليمان حكم ابيه عم اجيب عنه بان داود عم لم يكن جزم بالحكم وبان نسخ الحكم المجتهد فيه يحتمل ان
يكون جايزا فى شرعهم اذا رفع الى حاكم آخر لكن لا يخفى ضعفه بل الاوجه ان يقال ان سليمان عم فعل ذلك حيلة
لاظهار الحق فلما اقرت الكبرى بان الابن للصغرى عمل باقرارها لا بمجرد شفقة الصغرى والاقرار بعد الحكم
معتبر كما اذا اعترف المحكوم له بعد الحكم ان الحق لخصمه م ابو سعيد رض روى مسلم عنه كانت امراة من بنى
اسرائيل قصيرة وهى صفة امراة وخبر كانت تمشى مع امراتين طويلتين فاتخذت رجلين من خشب وخاتما من
ذهب مطبقا بتخفيف البا المفتوحة المحو فاتم حشته اى ادخلت حشو الخاتم مسكا وهو اطيب الطيب
فمرت بين المراتين فلم يعرفوها فقالت بيدها هكذا يعنى نفضت يدها اشارة اليهم ليعرفوها انها صارت
طويلة ونفض شعبة يده وهو احد رواة هذا الحديث قيل كان ذلك اماما من ايمة المسلمين وركنا
من اركان الدين قال الامام الشافعى لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق ثم تلك المراة ان كان غرضها تزيين
نفسها بانها طويلة يكون آثمة لتغييرها خلق الله من غير غرض صحيح وان كان صيانة للناس من الذنب
لانهم كانوا يكثرون النظر اليها لغاية قصرها فتسترت عنهم بذلك لا يكون آثمة والله اعلم خ ابو هريرة رض
روى البخارى عنه كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء اى يتولون امورهم كما يفعل الامراء ويقومون
لمصالحهم كلما هلك نبى خلفه بفتح اللام اى قام مقامه نبى وانه لا نبى بعدى وسيكون خلفاء فيكثرون بضم الثاء
المثلثة يعنى يقوم فى كل ناحية امير وقيل بالباء الموحدة اى يكون الامراء الخلفاء عظيم الانفس قالوا فما تامرنا
اى فى اقتدائهم قال فوا امر من الوفاء بيعة الاول فالاول يعنى اقتدوا بمن عقدت له الامامة اولا ولا تقتدوا بمن
جاء بعده ما دام اماما واذا انعزل اقتدوا بمن يكون اميرا اول اعطوهم حقهم وهو الاطاعة لهم وارادة الخير لهم فان
الله سائلهم عما استرعاهم العايد الى ما محذوف لانه متعد الى اثنين والتقدير استرعاهم الله حفظه يعنى يطلب منهم
حفظه اموال رعاياهم وجميع مصالحهم فاى امير ظلمهم فليصبروا فان الله يسأله عن ذلك وينتقم منه لهم ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم الى سوءة بعض اى فرجه وكان
موسى عم يغتسل وحده وهذا مشعر لوجوب التستر فى شرعه فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه
آدر على وزن افعل وهو من له ادرة وهى بضم الهمزة نفخة فى الخصية قال اى النبى عم فذهب مرة يغتسل
فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه قيل هو الحجر الذى يتفجر منه الماء قال فجمح موسى عم باثره وهو بجيم قبل الميم
وحاء مهملة بعدها يعنى اسرع خلف الحجر اسراعا بليغا يقول ثوبى حجر ثوبى حجر كرره للتاكيد يعنى دع ثوبى
يا حجر حتى نظرت بنو اسرائيل الى سوءة موسى فقالوا والله ما بموسى من باس بنو اسرائيل لما اذوا موسى عم
بما نسبوه من الادرة اعلمهم الله براءته مما قالوا بطريق خارق العادة فقام الحجر اى وقف ومعناه
دام على الفرار حتى نظر اليه على بناء المجهول اى الى موسى نظر بتحقيق قال اى النبى عم فاخذ ثوبه فطفق

اى شرع

اى شرع موسى بالحجر ضربا بعصاه فى الحديث اشارة الى ان الانبياء لا بد وان يكونوا مبرئين عن النقص
فى اصل الخلقة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه كان جريج بضم الجيم وفتح الراء المهملة رجلا عابدا فاتخذ
صومعة اى معبدا فكان فيها فاتته امه وهو يصلى فقالت يا جريج فقال اى فى قلبه اى رب امى وصلوتى يعنى
امى تدعونى وصلوتى تمنعنى عن اجابتها فكيف اصنع فاقبل على صلوته فانصرفت قال القرطبى هذا القول منه يدل
على جهالته لان صلوته كانت ندبا واجابة امه كانت واجبة فكان ينبغى ان لا يتردد بينهما ويمكن ان يقال هذا الطاعن
من اين علم ان صلوته كانت ندبا ولئن سلم يجوز ان يكون الشروع ملزما فى ذلك الزمان فيكون التردد بين الواجبين
او يكون اجابة امه ندبا فى ذلك الشرع فيكون التردد بين الندبين فلما كان من الغد اتته وهو يصلى فقالت يا جريج
فقال اى رب امى وصلوتى فاقبل على صلوته فانصرفت فلما كان من الغد اتته فقالت يا جريج فقال اى رب امى
وصلوتى فاقبل على صلوته فقالت اللهم لا تمته حتى ينظر الى وجوه المومسات بضم الميم الاولى وكسر الثانية هى الزانيات
وفى قولها حتى ينظر دون ان يقول حتى يفتتن بوجوه المومسات لطيفة يعرفها الفطن فتذاكر بنو اسرائيل جريجا وعبادته
وكانت امراة بغى اى زانية يستوى فيه المذكر والمؤنث يتمثل بحسنها على بناء المجهول اى يجعل الناس صورتها تمثالا
لكمال حسنها فقالت ان شئتم لافتننه لكم قال النبى عم فتعرضت له فلم يلتفت اليها فاتت راعيا كان ياوى اى ينضم
ويرجع الى صومعته فامكنته من نفسها فوقع عليها فحملت فلما ولدت قالت هو من جريج فاتوه فاستنزلوه
وهدموا صومعته وجعلوا يضربونه فقال ما شانكم فقالوا زنيت بهذه البغى فولدت منك فقال اين الصبى فجاؤا به
فقال دعونى حتى اصلى فصلى فلما انصرف اتى الصبى فطعن فى بطنه وقال يا غلام من ابوك قال فلان الراعى قال
اى النبى عم فاقبلوا على جريج يقبلونه ويتمسحون به طامعين من بركته وقالوا نبنى لك صومعتك من ذهب قال لا
اعيدوها من طين كما كانت ففعلوا وبينا صبى يرضع من امه فمر رجل راكب على دابة فارهة بالفاء اى قوية
وشارة بالشين المعجمة يعنى لباس حسنة فقالت امه اللهم اجعل ابنى مثل هذا فترك الثدى واقبل اليه
فنظر اليه فقال اللهم لا تجعلنى مثله ثم اقبل على ثديه فجعل يرتضع قال اى الراوى فكانى انظر الى رسول الله عم
وهو يحكى ارتضاعه باصبعه السبابة فى فمه فجعل يمصها قال اى النبى عم ومروا بجارية وهم يضربونها ويقولون
زنيت سرقت وهى تقول حسبى الله ونعم الوكيل فقالت امه اللهم لا تجعل ابنى مثلها فترك الرضاع بفتح الراء ونظر
اليها فقال اللهم اجعلنى مثلها فهناك تراجعا الحديث يعنى اقبلت المرضعة على الرضيع بحديثه وكانت اولا لا تراه
اهلا للمكالمة ولما تكرر منه الكلام علمت انه اهل لذلك فقالت امه حلقى رواه المحدثون بغير تنوين وفى اللغة
منون مصدر فعل محذوف يقال حلقه حلقا اذا اصابه وجع فى حلقه مر رجل حسن الهيئة فقلت اللهم اجعل
ابنى مثله فقلت اللهم لا تجعلنى مثله ومروا بهذه الامة وهم يضربونها ويقولون زنيت سرقت فقلت اللهم لا تجعل ابنى
مثلها فقلت اللهم اجعلنى مثلها قال اى الرضيع ان ذاك بكسر الكاف خطاب لامه الرجل كان جبارا فقلت اللهم
لا تجعلنى مثله وان هذه يقولون لها زنيت سرقت ولم تزن ولم تسرق فقلت اللهم اجعلنى مثلها م سلمة بن
الاكوع رض روى مسلم عنه كان خير فرساننا بضم الفاء اى فوارسنا كذا فى الصحاح اليوم ابو قتادة وخير
رجالتنا وهى بتشديد الجيم جمع راجل وهو خلاف الفارس سلمة قاله منصرفه بضم الميم وفتح الفاء اى وقت
انصرافه من ذى قرد بفتح القاف والراء المهملة تقدم قصته فى الباب الخامس من حديث ابن الاكوع ملكت
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه كان رجل يداين الناس اى يجعلهم مديونا فكان يقول لفتاه اذا

اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه التجاوز عن المديون هو المسامحة في الاقتضاء والاستيفاء لعل الله يتجاوز عنا قال
اي النبي عم فلقي الله فتجاوز عنه يعني غفر ذنوبه ولم يواخذه بها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه كان زكريا نجارا
وفيه اشارة الى ان كل احد لا ينبغي له ان يتكبر عن كسب يده لان نبي الله مع علو رتبته اختاره ح عائشة
رض روى البخاري عنها كان عذابا ضمير كان عايد الى الطاعون المسئول عنه يبعثه الله على من يشاء من
عباده فجعله الله رحمة للمؤمنين ما من عبد يكون في بلدة يكون فيه اي يكون الطاعون في تلك البلدة ارجاع ضمير
التذكير الى البلدة باعتبار المكان والجملة صفة بلدة ويمكث فيه عطف على يكون في بلدة لا يخرج من البلدة صابرا
الجملة حال من ضمير يمكث محتسبا اي طالبا الثواب على صبره على خوف الطاعون وشدته يعلم انه لا يصيبه الا
ما كتب الله الجملة حال بعد حال عن ضمير لا يخرج الا كان له مثل اجر شهيد وهو استثناء عن عبد وهو مبتداء
ومن فيه زايدة وما بعد الا خبره قاله لعائشة حين سالته عن الطاعون تقدم الكلام في الباب الرابع
في حديث اذا سمعتم الطاعون بارض م جندب بن عبد الله رض روى مسلم عنه كان فيمن كان قبلكم رجل
به جرح الجملة صفة رجل فجزع بكسر الزاء اي لم يصبر فاخذ سكينا فحز بها يده وهو بالزاء المشددة بعد
الحاء المهملة بمعنى قطع فما رقاء بالقاف اي سكن الدم حتى مات قال الله تع بادرني عبدي بنفسه يعني اسرع
عبدي باهلاك نفسه فان قيل بادرني يوهم ان اجله كان متاخرا فتقدم وهو لا يتقدم ولا يتاخر باي سبب
كان قلنا معناه بادر على سبب الموت زاعما ان يتقدم اليه الاجل وفيه ايهام تكذيب الله تع في قوله ان
الاجل لا يتقدم عن وقته ولهذا استحق العقوبة فحرمت عليه الجنة تاويل تحريمها على المسلم قد مر غير مرة ق
ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه كان فيما كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسا التاء في تسعة
على تاويل النفس بالشخص لان تانيث العدد عكس كما قال الله تع والله خلقكم من نفس واحدة
فسال عن اعلم اهل الارض فدل على راهب الجملة على بناء المجهول على راهب ماخوذ من الرهبة وهي الخوف يعني به خايفا
من الله فاتاه فقال انه قتل عبر عن نفسه بالغيبة وهو التفات عند بعض تسعة وتسعين نفسا فهل له
من توبة فقال لا فقتله فكمل به مائة ثم سال عن اعلم اهل الارض فدل على رجل عالم فقال انه قتل مائة نفس
فهل له من توبة فقال نعم ومن يحول بينه وبين التوبة الاستفهام للانكار يعني لا يحول احد بين الله وبين توبة
عبده انطلق الى ارض كذا وكذا وفيه استحباب ان يفارق التايب عن موضع الذنب والمساعدين ويستبدل
منهم صحبة اهل الصلاح فان بها اناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع الى ارضك فانها ارض سوء
بفتح السين وباضافة الارض اليه وهي اكثر استعمالا من الصفة فانطلق حتى اذا نصف الطريق بفتح الصاد
وتخفيفها اي بلغ نصفها اتاه الموت فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فقالت ملائكة الرحمة
جاء تايبا مقبلا بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط فاتاهم ملك في صورة آدمي فجعلوه
بينهم اي جعلوا ذلك الآدمي حكما بينهم قال النووي هذا محمول على ان الله امرهم عند اختلافهم ان يحكموا
رجلا ممن يمر عليهم فقال قيسوا ما بين الارضين اي الارض التي قصدها والارض التي قتل فيها الراهب
فالى ايتهما كان ادنى فهو له يعني ان كان ذلك الميت حين مات اقرب الى الارض التي قصدها يكون لمن يطلب
الرحمة وان كان اقرب الى الارض التي اساء فيها يكون لمن يطلب للعذاب فقاسوه فوجدوه ادنى الى
الارض التي اراد جاء في رواية انها وجد اقرب بشبر فقبضته ملائكة الرحمة وفي رواية فاوحى الله الى

هذه

هذه اي الى الارض سوء ان تباعدي ان هذه مفسرة لما في الايحاء من معنى القول والى هذه اي الى ارض قصدها
ان تقربي وقال البخاري فنا اي قام بصدره نحوها اي جهة ارض العباد يعني قال البخاري مكان
قوله فانطلق فنا بصدره نحوها فان قلت الظاهر من الحديث انه قبلت توبة ذلك الرجل مخالفا لما
ثبت في الشرع من ان حقوق العباد لا يسقط بالتوبة قلنا اذا تاب ظالم لغيره وقبل الله توبته يغفر له
ذنب مخالفة امر الله وما بقي عليه من حقوق العبد فهو في مشية الله ان شاء ارضى خصمه وان شاء اخذ حقه
منه والحديث من القسم الاول وعلى تقدير الارضاء لا يكون ساقطا لاخذه عوضه من الله م صهيب
رض روى مسلم عنه كان ملك فيمن كان قبلكم وكان له ساحر فلما كبر بكسر الباء اي شاخ قال للملك اني قد كبرت
فابعث الي غلاما اعلمه السحر فبعث اليه غلاما يعلمه فكان في طريقه اذا سلك اي الغلام واذا للظرف راهب
فقعد اليه اي متوجها الى الراهب وسمع كلامه فاعجبه اي اعجب كلام الراهب ذلك الغلام فكان اذا اتى الساحر
مر بالراهب وقعد اليه فاذا اتى الساحر ضربه اي الساحر الغلام لمكثه فشكا ذلك الى الراهب فقال اي الراهب
للغلام اذا خشيت الساحر فقل حبسني اي منعني اهلي واذا خشيت اهلك فقل حبسني الساحر فبينما هو كذلك
اذ اتى على دابة عظيمة قد حبست الناس فقال اي الغلام اليوم اعلم الساحر افضل الهمزة فيه للاستفهام افضل
ام الراهب افضل يعني ايتقن جواب هذا السؤال وكان غرضه اعلام افضلية الراهب والا فانه كان عالما
وانما اضاف العلم الى نفسه تلطفا لانصافهم وتقريبهم الى الحق فاخذ حجرا وقال اللهم ان كان امر الراهب احب اليك
من امر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضي الناس فرماها فقتلها ومضى الناس فاتى الراهب فاخبره فقال
فقال الراهب اي بني بضم الباء تصغير ابن انت اليوم افضل مني قد بلغ من امرك ما ارى الموصول هنا
للتفخيم وانك ستبتلى فان ابتليت الفعلان كلاهما على بناء المجهول الابتلاء هنا بمعنى الامتحان فلا تدل علي
وكان الغلام يبري الاكمه وهو الذي ولد اعمى والابرص ويداوي الناس سائر الادواء يعني بدعائه
لشفائهم فسمع جليس للملك اي مجالس ونديم له كان قد عمي فاتاه بهدايا كثيرة فقال ما هنا لك اجمع
ما موصولة والظرف صلته مرفوعة على الابتداء وخبره لك واجمع تاكيد للمبتداء ان انت شفيتني جزاء
الشرط محذوف عند البصريين بقرينة الموصول المتقدم مع خبره قال اني لا اشفي احدا انما يشفي الله
فان آمنت بالله دعوت الله فشفاك فآمن بالله فشفاه الله فاتى الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال
له الملك من رد عليك بصرك قال ربي فقال ولك رب غيري قال ربي وربك الله فاخذه فلم يزل يعذبه
حتى دل على الغلام فجيء بالغلام فقال له الملك اي بني قد بلغ من سحرك ما تبرئ بدا الاكمه والابرص وتفعل
وتفعل يعني تداوي مرضا كذا وتداوي كذا فقال فقال اي قال النبي عم فقال الغلام اني لا اشفي احدا انما
يشفي الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دله على الراهب فجيء فقيل له ارجع عن دينك فابى فدعا بالمنشار
بالهمزة في رواية الاكثرين ويجوز تخفيفها بقلبها ياء وروي بالنون وهما لغتان صحيحتان فوضع المنشار
في مفرق راسه اي في وسطه وهو الذي يفرق فيه الشعر فشقه به حتى وقع شقاه ثم جيء بجليس الملك
فقيل له ارجع عن دينك فابى فوضع المنشار في مفرق راسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جيء بالغلام فقيل له
ارجع عن دينك فابى فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا وكذا فاصعدوا به الجبل
فاذا بلغتم ذروته بكسر الذال المعجمة اي اعلاه فان رجع عن دينه جزاؤه محذوف وهو فاتركوه

والا فاطرحوه فذهبوا به فصعدوا به الجبل فقال اللهم اكفنيهم بما شئت يعني ادفع عني شرهم باي سبب
شئت فرجف بهم الجبل اي اضطرب وتحرك فسقطوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك
قال كفانيهم الله فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه في قرقور بضم القافين وبالراء بين
المهملتين هي السفينة الصغيرة فتوسطوا به البحر فان رجع فاقذفوه فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم
بما شئت فانكفات بهم السفينة اي مالت فغرقوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك
قال كفانيهم الله فقال للملك انك لست بقاتلي حتى تفعل ما آمرك به قال وما هو قال تجمع الناس في صعيد
اراد به الارض البارزة واحد وتصلبني على جذع ثم خذ سهما والفعلان المتقدمان بمعنى الامر وهذا الامر
معطوف عليه من كنانتي وهي بكسر الكاف التي يجعل فيها السهام ثم ضع السهم في كبد القوس وهو مقبضها
عند الرمي ثم قل بسم الله رب الغلام ثم ارمني فانك ان فعلت ذلك قتلتني فجمع الناس في صعيد واحد وصلبه
على جذع ثم اخذ سهما من كنانته ثم وضع السهم في كبد القوس ثم قال بسم الله رب الغلام ثم رماه فوقع السهم
في صدغه فوضع يده في صدغه وهو بالغين المعجمة ما بين لحظ العين والاذن في موضع السهم فمات فقال
الناس آمنا برب الغلام آمنا برب الغلام آمنا برب الغلام التكرار ثلث مرات للتاكيد فاتي الملك فقيل له الفعلان
مجهولان يعني اتى الملك آت فقال له ارايت ما كنت تحذر اي تحذره الموصول مفعول ارايت قد والله نزل
بك حذرك توسط القسم بين قد والفعل معناه والله قد نزل بك ما كنت تحذر منه وتخاف قد آمن الناس استيناف
جواب عمن قال اي شيء هو فامر بالاخدود اي بحفر شق مستطيل في افواه السكك جمع السكة وهي الطريقة
المصطفة من النخل يعني في ابواب الطرق فخدت بضم الخاء وتشديد الدال اي شقت واضرم النيران اي اوقدها
وقال من لم يرجع عن دينه فاقحموه فيها قال النووي في عامة نسخ مسلم فاقحموه بهمزة قطع بعدها حاء ساكنة
ونقل القاضي اتفاق النسخ على هذا معناه ارموه فيها من قولهم احميت الحديدة اذا ادخلتها النار لتحمى ووقع
في بعض نسخ بلادنا فاقحموه بالقاف وهذا ظاهر معناه فاطرحوه فيها كرها او قيل له اقتحم ففعلوا حتى جاءت
امراة ومعها صبي لها فتقاعست اي تاخرت ان تقع فيها فقال لها الغلام يا امه اصبري فانك على الحق وفي الحديث
اثبات كرامات الاولياء وجواز الكذب عند خوف الهلاك سواء كان الهالك هو الكاذب او غيره م معاوية بن
الحكم السلمي رضه الحكم بفتح الحاء والكاف والسلمي بضم السين منسوب الى بني سليم روى مسلم عنه قال
سالت النبي عم عن خط الرمل فقال عم كان نبي من الانبياء وهو ادريس وقيل دانيال عم يخط فمن وافق
خطه بالنصب فذاك يعني من وافق خطه خط ذلك النبي عم فذلك الذي يجدون اصابته كذا قاله القاضي وقال الخطابي
يجوز ان يريد به الزجر لان خط ذلك النبي عم كان معجزة له وموافقة خط غيره لخطه ممتنع فلا يباح لنا خط الرمل
قال النووي هذا هو الصحيح وانما لم يقل ذلك الخط حرام لئلا يتوهم ان خط ذلك النبي عم حرام وروي برفع
خطه فيكون المفعول محذوفا م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه كتب الله مقادير الخلائق قبل ان يخلق السموات
والارض بخمسين الف سنة قال اي الله وعرشه على الماء المراد من العدد هنا التكثير لا التحديد تقدم الكلام عليه
قريبا في حديث كان الله ولم يكن شيء غيره م جابر رضه روى مسلم عنه كذبت لا يدخلها فانه قد شهد بدرا والحديبية
يعني حضر غزوة بدر وكان محصرا مع الاصحاب في الحديبية قاله لعبد لحاطب الجار والمجرور صفة عبد اي عبد
مملوك لحاطب بن ابي بلتعة حين جاء يشكو حاطبا اي عن حاطب فقال يا رسول الله ليدخلن حاطب النار وفي الحديث

فضيلة لاهل بدر والحديبية عموما ولحاطب خصوصا خ عروة بن الزبير رضه روى البخاري عنه كذب سعد
ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة يعني سعد بن عبادة لما قال لابي سفيان اليوم يوم
الملحمة اي الحرب صحح اليوم الاول بالنصب لكن يلزم منه ان يكون اليوم ظرفا لليوم وذا غير جائز فينبغي ان
يقدر فيه مضاف ويكون المعنى اليوم تعب يوم الملحمة اراد باليوم يوم فتح مكة اليوم تستحل الكعبة يعني
للقتل فيها والنهب وغيرهما فاخبر ابو سفيان بذلك رسول الله عم كذا وقع اي الحديث في صحيح البخاري
مرسلا لان عروة بن الزبير من التابعين والمرسل ما اسنده التابعي او تابع التابعي الى النبي عم من غير ان
يذكر الصحابي وهو من حديث عائشة رضه عن النبي عم ق سلمة بن الاكوع رضه اتفقا على الرواية عنه قال خرجنا مع
رسول الله عم الى خيبر فلما تصاف القوم قصر اخي عامر ان يضرب بسيفه يهوديا فوقع ذباب سيفه لكونه
قصيرا الى ركبته فمات منها فرآني رسول الله عم باكيا فاخذ بيدي فقلت فداك ابي وامي زعموا ان عامرا
حبط عمله قال من قاله قلت فلان وفلان فقال عم كذب من قاله ان له لاجرين قال النووي وفي معظم نسخ مسلم ان
له لاجران كلاهما صحيحان ووجهه ان المثنى اعرابه تقديري عند بعض كعصا ومنه قوله تع ان هذان لساحران
وجمع بين اصبعيه انه لجاهد اي في سبيل الله مجاهد اي مجد في جهاده حتى صار شهيدا كما يقال جاد مجد فيكون
احد الاجرين لكونه غازيا والآخر لكونه شهيدا وقيل معناه لجاهد في الطاعات ومجاهد في سبيل الله فيكون ثبوت
الاجرين لهذين السببين والمعنى الاول انسب قل عربي مشى بها اي في الارض مثله حال يعني عربي يماثله قليل يعني عامر بن
الاكوع اخا سلمة وقد اصاب ركبته ذباب سيفه بضم الذال المعجمة اي طرفه الذي يضرب به فمات منه م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع ورواية القضاعي انما كان كذبا يعني لو لم يكن للرجل كذب الا التحدث
بكل ما سمع من غير مبالاة انه صادق او كاذب لكفاه من جهة الكذب لان جميع ما سمعه الرجل لا يكون صادقا وفي
الحديث زجر عن التحدث بشيء لم يعلم صدقه ق ابو موسى رضه كمل من الرجال وفي كمل ثلث لغات لكن كسر الميم
ضعيف كثير ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران وآسية امراة فرعون المراد بالكمال هنا التناهي في الفضائل والبر
والتقوى وحسن الخصال احتج بعض بهذا الحديث على نبوة مريم وآسية لان كمال البشر انما هو
في مقام النبوة قلنا الكمال في شيء ما يكون حصوله للكامل اولى من غيره والنبوة ليست اولى للنساء لان
مبناها على الظهور والدعوة وحالهن الاستتار فلا يكون النبوة في حقهن كمالا بل الكمال في حقهن الصديقية
وهي قريب من النبوة اعلم ان الظاهر انهما خيرتا نساء عصرهما واما التفضيل بينهما فمسكوت عنه قال القاضي
انهما خير نساء الارض والصحيح هو الاول لانه ثبت في رواية انه عم ذكر معهما خديجة بنت خويلد وفاطمة
بنت محمد فعرف فضل هؤلاء الاربع على غيرهن لكن اضيف الى فاطمة زيادة كمال من الكمال الابوين م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه منعت العراق درهمها الماضي هنا بمعنى المستقبل ذكر بلفظ الماضي لتحقق وقوعه وقفيزها
وهو مكيال لاهل العراق يسع فيه ثمانية مكاكيل المكوك صاع ونصف ومنعت الشام مديها بضم الميم وسكون الدال
المهملة وبعدها ياء مثناة تحت مكيال لاهل الشام يسع فيه خمسة عشر مكوكا ودينارها ومنعت مصر اردبها وهو
بكسر الهمزة وسكون الراء المهملة وبفتح الدال المهملة وبتشديد الباء مكيال لاهل مصر يسع فيه اربعة وعشرون
صاعا ودينارها قيل معنى الحديث يسلم اهل تلك البلاد فيسقط عنهم الجزية وهذا قد وجد وقيل معناه يستولي
الروم والعجم عليهم في آخر الزمان فينقطع ما كان يحصل للمسلمين وقيل معناه يرتد اهل تلك البلاد في آخر الزمان

فيمنعون ما لزمهم من الزكوة وغيرها والقول الثاني هو الاشهر وعدتم من حيث بدا ثم بضم العين من العود
وعدتم من حيث بدا ثم وعدتم من حيث بدا ثم كرره ثلثا للتاكيد يعني تصيرون فقرا بسبب عدم ما يصل
اليكم من الجزية وغيرها كما كنتم فقرا في الابتدا ثم قال ابو هريرة شهد على ذلك اي على ما ذكر في الحديث وصدقه
لحم ابي هريرة ودمه وفيه اخبار عن المغيبات م انس رض روى مسلم عنه قال نام رسول الله عم ثم رفع راسه
متبسما فقيل ما اضحكك فقال عم نزلت علي آنفا اي قريبا سورة فقراء بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر
فصل لربك وانحر ان شانئك هو الابتر سبب نزولها انه لما توفي ابنا رسول الله عم كان العاص بن وايل اذا
ذكر رسول الله عم يقول دعوه فانه ابتر لا عقب له فاذا هلك انقطع ذكره فاغتنم لذكر رسول الله فنزلت هذه
السورة هكذا سنة الاحباب فان الحبيب اذا سمع من يشتم حبيبه تولى بنفسه جوابه فبدا باعطاء الكوثر
تسلية لحبيبه ثم قال ان شانئك هو الابتر قوله فصل لربك اجمع المفسرون على ان الصلوة صلوة العيد والنحر
نحر النسك وقيل معنى انحر اذبح نعواك في قلبك وفي توسيط لربك بين الصلوة والنحر اشارة الى ان كلا منهما انما يعتبر
اذا كان لله تع وهو كالروح لهما قيل النحر كان واجبا على رسول الله وان لم يكن غنيا لقوله عم ثلث كتب علي ولم يكتب عليكم
الضحى والاضحى والوتر فان قلت لم لم يقل وضح مكان وانحر مع انه كان اشمل قلت لان الابل كان اعز الاموال عند العرب
فامر بنحرها تنبيها على قطع جميع الخلايق قوله ان شانئك اي مبغضك هو الابتر وانت لست بابتر لان لك صلبين
صلب الابوة وصلب النبوة فاني وان اخذت منك ابنا لكي لئلا يشتغل قلبك بهم ويختل امر امتك فقد اعطيتك
ابناء النبوة وهي امتك كما قال تع وازواجه امهاتهم ثم قال اتدرون ما الكوثر فقلنا الله ورسوله اعلم قال فانه
نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير هو حوض ترد امتي يوم القيمة آنيته عدد النجوم فيختلج بالخاء المعجمة
على بنا المجهول اي يقطع ويمنع العبد منهم فاقول رب انه من امتي فيقال ما تدري ما احدثت بعدك قيل
في الحديث دليل على كون البسملة في اوايل السور من القرآن قلنا هذا لا يصلح دليلا لاحتمال انه عم قراها
تبركا ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض اتفقا على الرواية عنه انه نزل جبرائيل فامني فصليت معه ثم
صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه كرر عم صلوة مع جبرائيل عم خمس مرات اشارة
الى خمس صلوات م بريدة بن الحصيب رض روى مسلم عنه وجب اجرك اي ثبت لك اجر وردها عليك
الميراث بالرفع فاعل رد قاله لامراة قالت اني تصدقت على امي بجارية وانها ماتت وتركت الجارية فهل
لي اجر من تصدق ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه كنا مع النبي عم في غار وقد انزلت عليه سورة
والمرسلات عرفا فنحن نأخذها من فيه عم رطبة اذ خرجت علينا حية فقال اقتلوها فابتدرناها
لنقتلها فسبقتنا فقال عم وقاها الله شركم يعني حفظها من قتلكم سماه شرا بالنسبة الى الحية كما وقاكم
شرها يعني حية خرجت عليهم بمنا فصل فيما لم يسم فاعله ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اريتك
في المنام ثلث ليال جاءني بك الملك اي بصورتك في سرقة بفتح الراء الجار والمجرور حال اي كاينة في قطعة من حرير
فيقول هذه امراتك فاكشف عن وجهك فاذا انت هي فاقول هذا ان المضارعان على وجه الحكاية
عن الحال الماضية وفي بعض النسخ فكشفت عن وجهك فقلت معناه يحتمل وجهين احدهما كنت

عن وجه صورتك فاذا انت الآن تلك الصورة وثانيهما كشفت عن وجهك عند مشاهدتك فاذا انت
مثل الصورة التي رايتها في المنام وهذا تشبيه بليغ حيث حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه ان
يك من عند الله يمضه قال القاضي اي كانت هذه الرؤيا قبل النبوة وقبل تخليصها عن الاضغاث فمعناه ان
كانت هذه الرؤيا حقا يمضها ويوقعها وان كانت بعد النبوة فما قال لان رؤيا الانبياء وحي فلا يجري الشك
في كونها من عند الله فمعناه ان كانت هذه الرؤيا على ظاهرها وغير محتاجة الى تعبيرها او نقول هذا اخبار
على التحقيق اتى بصورة الشك لنكتة وهو من صنايع البديع سماه بعض تجاهل العارف م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه اريت ليلة القدر ثم ايقظني بعض اهلي فنسيتها بالتشديد على بنا المجهول ويروى فنسيتها
على بنا المعلوم فالتمسوها في العشر الغوابر اي البواقي لعل الحكمة في نسيانه عم انه لو لم ينسها لاخبر الناس
بها وبالغوا في تعظيمها دون باقي الليالي ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه اعطيت خمسا لم يعطهن احد من
الانبياء قبلي الفعلان كلاهما على بناء المجهول نصرت بالرعب اي الخوف مسيرة شهر يعني نصرني الله بالقاء
خوف في قلوب اعدائي من مسيرة شهر بيني وبينهم وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا يعني اباح الله تع لامتي
الصلوة حيث كانوا تخفيفا لهم واباح التيمم بالتراب عند فقد الماء ولم يبح الصلوة للامم الماضية الا في كنايسهم ولم
يبح التطهير لهم الا بالماء وقيل معناه انهم كانوا لا يصلون الا فيما تيقنوا طهارته من الارض وخصصنا بجواز
الصلوة في جميع الارض الا فيما تيقنا نجاسته فايما رجل من امتي ادركته الصلوة فليصل وهذا تصريح بعموم
هذا الحكم وتفريع لما قبله واحلت لي الغنايم ولم تحل لاحد قبلي يعني من قبلنا من الامم كانوا اذا غنموا الحيوانات
يكون ملكا للغانمين دون الانبياء فخص نبينا عم باخذ الخمس والصفي واذا غنموا غيرها جمعوه فتاتي نار
فتحرقها واعطيت الشفاعة اللام فيها للعهد وهي الشفاعة العامة للازالة من المحشر وكان النبي يبعث الى قومه خاصة
وبعثت الى الناس عامة مصداقه قوله تع قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا فان قلت كان نوح عم
مبعوثا الى كل الناس بعد خروجه من الفلك فكيف اختص به نبينا قلنا كان ذلك ضروريا فلا اعتبار به وما روي انه
عم قال فضلت على الانبياء بست وزاد عم واعطيت جوامع الكلم فلا ينافي الحديث لان الله تع يحتمل ان
يفضل نبينا عم بالخمس المذكورة اولا ثم زاد عليها تكريما له فان قلت هذا انما يتم لو ثبت تاخر الدال على الزيادة
قلت ان ثبت فلا كلام والا يحمل على انه اخبار عن زيادة تتم في الاستقبال عبر عنه بالماضي تحقيقا لوقوعه
ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه امرت ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة واليدين والركبتين واطراف
القدمين ظاهر الحديث يقتضي وجوب وضع هذه الاعضاء في السجدة وبه قال زفر واحمد والشافعي
في قول ومذهبنا ان وضع اليدين والركبتين سنة لان الثابت بالقران فرضية السجود وذا لا يقتضي
وضع اليد والركبة ولهذا يصح صلوة المكتوف بالاجماع فيكون الامر محمولا على الندب واما الاختلاف
في ان الجبهة هل لا بد من وضعها ام يجوز الاقتصار على الانف بلا عذر فمعروف في الفقه ولا نكفت
بفتح النون اي لا نجمع الثياب ولا الشعر ق ابو بكر وعمر وجابر رض اتفقا على الرواية عنهم امرت ان
اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله والمقول الآخر وهو محمد رسول الله مقدر
فيه اكتفى بذكره لشهرته ووجوب مقارنته به عصم مني ماله ونفسه الا بحقه يعني لا اتعرضه بسبب
من الاسباب الا بسبب حق الاسلام من استيفاء قصاص ان قتل او تضمين مال ان سرق ونحوهما

وحسابه على الله اى في الآخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره وهذا مثل قوله عم انا اقضي بالظاهر والله يتولى السرائر
قال الكرماني رحمه المراد بالناس عبدة الاوثان لان اهل الكتاب اذا اعطوا الجزية سقط عنهم القتال فلا يصح معه
حتى الى هنا كلامهم لكنهم وقعوا فيما هربوا منه لان عبدة الاوثان اذا صالحوا مع المسلمين سقط عنهم القتال فلا يصح معه
حتى ايضا بل الوجه ان يجعل الناس عاما مناسبا لقوله تع قل يا ايها الناس انى رسول الله اليكم جميعا ويكون بعض العموم
مخصوصا منه بالحديث الدال على وضع الجزية او يقال الغرض من ضرب الجزية الهوان على الكفرة وهو يضطرهم الى الاسلام
فيكون لعصمتهم سببان المقاتلة والجزية ولما كان المقاتلة اعم لان ضرب الجزية على المشركين غير جائز اقتصر على
ذكرها ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه امرت بقرية اى باستيطانها والهجرة اليها ولفظ امرت يدل على وجوبها
تأكل القرى اى اهل القرى يعني يجعل الله اهلها غالبا على القرى فيغتنمون مما فيها من الاموال والسبايا يقولون اى المنافقون
سمو المدينة يثرب لا يستحب جعلهم افعال المؤمنين فيها والثرب هو الفساد وهي المدينة يعني والحال ان اسمها عند المؤمنين هو هذا
الاسم تنفي الناس يعني شرارهم كما ينفي الكير خبث الحديد ق انس رض وسهل بن سعد الساعدي رض اتفقا على الرواية عنهما
بعثت انا والساعة بالرفع عطف على ضمير بعثت وبالنصب مفعول معه كهاتين صفة مصدر محذوف يعني قربت قربا كقرب
هاتين يعني اصبعيه السبابة والوسطى معناه ان ما بيني وبين الساعة بالنسبة الى ما مضى من الزمان مقدار فضل الوسطى
على السبابة شبه القرب الزماني بالقرب المساحي لتصوير غاية قرب الساعة وقيل هذا اشارة الى مجاورته عم بها وانه لا نبي
بينه وبينها كما لا يتخلل اصبع بين هاتين الاصبعين لكن تفسير قتادة في حديث آخر بقوله يعني كفضل احدهما على الاخرى
يقوي الوجه الاول خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه بعثت من خير قرون بني آدم القرن ثمانون سنة وقيل اهل زمان
واحد قرنا فقرنا الفاء فيه للترتيب في الفضل على سبيل الترقي حتى كنت من القرن الذي كنت منه حتى غاية لقوله بعثت
والمراد بالبعث هنا تقلبه في اصلاب الآباء ابا فابا قرنا فقرنا يعني انتقل النبي عم اولا من صلب ولد اسمعيل ثم من كنانة ثم
من بني هاشم م جابر رض روى مسلم عنه قال كان النبي عم في سفر فلما قرب المدينة هبت ريح تكاد ان يذهب الراكب
فقال عم بعثت هذه الريح لموت منافق اى علامة لموته ثم هذا من معجزاته عم حيث اخبر عن شيء قبل وقوعه ق ابن عمر رض
اتفقا على الرواية عنه بني الاسلام على بناء المجهول على خمس اى خمس خصال وفي بعض النسخ على خمسة اى خمسة اركان على ان
يوحد الله بالجر بدل عن خمس واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان والحج لم يذكر الاستطاعة لشهرتها فقال رجل الى ابن
عمر الحج وصيام رمضان يعني الحج مقدم في الذكر على صيام رمضان قال لا اى قال ابن عمر لا تزد على صيام رمضان والحج يعني لا تقل
بتقديم رمضان على الحج هكذا سمعته من رسول الله عم ويروى عن ابن عمر رض انه عم قال بني الاسلام على خمس شهادة ان
لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم رمضان فان قلت لم انكر ابن عمر
على الرجل الذي قدم الحج على صوم رمضان مع انه رواه كذا لكن قلنا يحتمل ان ابن عمر كان سمع من النبي عم على الوجهين
ولكن حين رد عليه الرجل لم يكن رواية تقدم الحج على الصوم في حفظه فلهذا رد على الرجل بقوله لا فلعله تذكر هاروا
كما تذكر اعلم ان الصوم في الوجوب مقدم على الحج كذا روي عن ابن عباس فتقديم الحج عليه في هذه الرواية كتقديم السجود على الركوع
في قوله تع يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي اذ الواو لا يوجب الترتيب ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
حجبت الجنة بالمكاره وحجبت النار بالشهوات ورواية القضاعي حفت قال التوربشتي المذكور في الصحيحين حفت
لا حجبت قيل هذا من جوامع الكلم التي اوتيها النبي عم وهذا تمثيل حسن معناه يوصل الى الجنة بارتكاب المكاره من
الجهد في الطاعات والصبر عن الشهوات كما يوصل المحجوب عن الشيء اليه بهتك حجابه والنار يوصل اليها

باتباع الشهوات والمراد بها ما تكون محرمة كالخمر والزنا وغيرهما واما الشهوات المباحة فلا تدخل فيها لكن
يكره الاكثار منها مخافة ان يقسي القلب ويكسل عن الطاعات ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها حرمت التجارة
في الخمر خ ابو هريرة رض روى مسلم عنه حرم ما بين لابتي المدينة على لساني يعني لم يكن محرمة كما كانت مكة تقدم
الكلام عليه في الباب الثاني في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض روى
مسلم عنه حوسب رجل يعني يحاسب رجل في يوم القيامة اورده بصيغة الماضي لتحقق وقوعه ممن كان قبلكم فلم يوجد
له من الخير شيء الا انه كان يخالط الناس وكان موسرا يأمر غلمانه ان يتجاوزوا عن المعسر قال الله نحن احق بذلك منه
فتجاوزوا عنه اى عن ذنوبه خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه خفف على داود القرآن اراد به الزبور فكان
يأمر بدوابه اى بوضع السرج عليها فتسرج فيقرأ القرآن قبل ان تسرج دوابه ولا يأكل الا من عمل يده وفيه
دلالة على ان الله تع يطوي الزمان لمن يشاء كما يطوي المكان لهم وهذا باب لا يدرك الا بالفيض الرباني م عائشة
رض روى مسلم عنها خلقت الملائكة من نور وخلق الجان وهو ابو الجن وقيل هو ابليس من مارج وهو
لهب مع دخان وقيل بدونه من نار وخلق آدم مما وصف لكم هذا اشارة الى قوله تع خلق الانسان من صلصال
كالفخار خ انس رض روى البخاري عنه رفعت الى السدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران
باطنان اما الظاهران فالنيل والفرات واما الباطنان فنهران في الجنة واتيت بثلاثة اقداح قدح فيه لبن
وقدح فيه عسل وقدح فيه خمر فاخذت الذي فيه اللبن فقيل لي اصبت الفطرة تقدم توضيحه في الباب السادس
في حديث بينا انا في الحطيم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه عذبت امرأة في هرة ربطتها يعني على اجلها
لم تطعمها ولم تسقها ولم تتركها تأكل من خشاش الارض وهو بفتح الخاء المعجمة وضمها وكسرها والفتح اشهر هوام
الارض وحشراتها وروى بالحاء المهملة وهو نبات الارض لكنها ضعيفة والصواب المعجمة قال الطيبي ذكر الارض
هنا للشمول كما في قوله تع وما من دابة في الارض قيل هذه المعصية صغيرة انما صارت كبيرة باصرارها م
ابو ذر رض روى مسلم عنه عرضت على اعمال امتي حسنها بالرفع بدل عن اعمال وسيئها فوجدت في محاسن جمع حسن
بضم الحاء وسكون السين على غير قياس اعمالها الاذى يعني ازالة الاذى اراد به ما يؤذي الناس به من حجر وغيره
واللام فيه للعهد الذهني يماط عن الطريق على بناء المجهول اى يبعد وهذه الجملة صفة ووجدت في مساوي اعمالها
النخاعة بضم النون وبالخاء والعين المعجمتين البزقة التي تخرج من اصل الفم والمراد بها ما يكون في المسجد
لا تدفن هاتان الجملتان صفة النخاعة او حال ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه عرضت على الامم فاخذ النبي عم
يمر معه الامة والنبي عم يمر معه النفر وهو عدة رجال من ثلثة الى عشرة والنبي عم يمر معه العشرة والنبي
يمر معه الخمسة والنبي يمر معه وحده يعني رجل وحده فنظرت فاذا سواد كثير فقلت يا جبرائيل هؤلاء امتي
قال لا ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد كثير قال هؤلاء امتك وهؤلاء سبعون الفا قدامهم لا حساب عليهم
ولا عذاب قلت ولم قال كانوا لا يكتوون الاكتواء هو الكي ولا يسترقون من الرقية ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون قال
المازري احتج بعض بالحديث على ان التداوي مكروه لان الظاهر منه ان مزية هؤلاء لتركهم التداوي ومعظم
العلماء على خلاف ذلك اذ ثبت في الصحيح ان النبي عم تداوى كثيرا وبين منافع الادوية تحريضا للتداوي بها ولو كان
مكروها لما فعل وحملوا ما في الحديث على قوم يعتقدون ان الادوية نافعة بطبعها فيكون الكراهة ثابتة في حقهم
لكن قال القاضي هذا التأويل غير مستقيم لانه لو كان الامر كما قالوا لما اختص هؤلاء بهذه الفضيلة لان عقيدة جميع المؤمنين

ان الانزه من الله ومن اعتقد خلافه فقد كفر بل الاوجه ان يقال المراد منهم قوم لا يفعلونه في الصحة خوفا من المرض
فان من ليس به علة يكره له ان يسترقي ويتخذ التمايم الاوجه ان يقال التوكل نوعان عام وخاص فالعام ما يجب
ان يكون في جميع المسلمين من ان لا موثر الا الله ولا يجعل الادوية الا باذنه والتوكل الخاص ان يترك المداواة لخاتم يقين
انه لن يصيبه الا ما كتب الله والثاني هو المراد في الحديث فان قلت لو كان كذلك لما تداوى النبي عم لانه اخص الخواص قلنا
يجوز ان يكون فعله لتعليم امته بانه جايز الحديث متفق عليه والسياق للبخاري يعني مضمون الحديث متفق عليه
والالفاظ للبخاري والذي ذكره مسلم على نسق آخر وهو عرضت علي الامم فرايت النبي عم ومعه الرهط والنبي عم ومعه
الرجل والرجلان والنبي ليس معه احد اذ رفع لي سواد عظيم الى آخر الحديث م جابر رض روى مسلم عنه عرض علي الانبياء
يعني ارواحهم متشكلين بالصور التي كانوا عليها في الدنيا فان ارواحهم كالملايكة يتشكلون بصورة الانسان فاذا موسى
ضرب من الرجال كانه من رجال شنوءة ورايت عيسى بن مريم فاذا اقرب من رايت به شبها عروة بن مسعود
اذا للمفاجاة واقرب مبتدا خبره عروة الجار والمجرور متعلق بقوله شبها وهو تمييز او مفعول رايت ورايت ابراهيم
فاذا اقرب من رايت به شبها صاحبكم يعني نفسه اي نفس النبي عم ورايت جبرائيل فاذا هو اقرب من رايت به شبها
دحية بفتح الدال وكسرها بن خليفة تقدم توضيح لغاته في الباب السادس في حديث لقد رايتني في الحجر م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه فضلت على الانبياء بست اعطيت جوامع الكلم وهي ما يكون الفاظه قليلة ومعانيه جزيلة ولذا قال
علي رض علمني رسول الله عم الف باب يفتح كل باب الف باب ونصرت بالرعب واحلت لي الغنايم وجعلت
لي الارض طهورا ومسجدا وارسلت الى الخلق كافة وختم بي النبيون تقدم توضيح باقي الحديث في هذا الباب
في حديث اعطيت خمسا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه فقدت على بناء المجهول يعني مسخت امة من بني
اسرائيل لا يدرى ما فعلت واني لا اراها اي لا اظنها الا الفار ركبوا الهمزة اذا وضع لها البان الابل لم
تشرب واذا وضع لها البان الشاء شربت يعني لحوم الابل والبانها كانت محرمة على بني اسرائيل دون لحوم الغنم
والبانها فدل امتناع الفار من لبن الابل دون الغنم على انه مسخ من بني اسرائيل تقدم الكلام عليه في الباب الثاني
في حديث ان الله لم يهلك قوما ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قيل لبني اسرائيل اي قال الله تع لهم على لسان
موسى عم ادخلوا الباب يعني باب بيت المقدس سجدا يعني منحنين ومتواضعين وقولوا حطة بالرفع يعني مسئولنا
ان تحط ذنوبنا وروي بالنصب على انه مفعول مطلق يعني حط ذنوبنا حطة نغفر لكم فبدلوا يعني تركوا ما
امروا به من القول وقالوا بدله قولا آخر فدخلوا الباب يزحفون بالزاء المعجمة وفتح الحاء المهملة وبالفاء يعني
يمشون على استاههم جمع سته وهي الالية وقالوا حبة في شعرة وفي الحديث بيان لسعة مغفرة الله
حيث علقها بادنى قول وبيان عنادهم وظلمهم انفسهم ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال جاءهم [illegible]
قريش وغطفان وبنو قريظة وبنو النضير يوم الخندق فهبت ريح الصبا شديدا فقلعت خيامهم واراقت
قدورهم فانهزموا وهربوا فقال عم نصرت بالصبا بفتح الصاد وبالقصر ريح تهب من المشرق واهلكت
عاد وهي قبيلة باليمن بالدبور وهي ما يقابل الصبا في الهبوب يعني الريح مامورة تجيء مرة للنصرة وتارة
للاهلاك م انس رض روى مسلم عنه ولد لي الليلة غلام فسميته باسم ابي اراد به جده الاعلى ابراهيم بدل او عطف
بيان عن اسم فصل في الحكاية عن نفس المتكلم خ انس رض روى البخاري عنه اتيت على نهر بسكون الهاء
وفتحها بمعنى واحد والفتح افصح حافتاه اي جانباه قباب بكسر القاف جمع قبة اللؤلؤ المجوف فقلت ما هذا

يا جبرائيل قال الكوثر اختلف في ان الكوثر حوض او غيره وظاهر الحديث مشعر بانه ليس بحوض م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه قال زار النبي عم قبر امه عام الحديبية بالابواء فبكى وابكى من حوله فقال استاذنت ربي ان استغفر لامي
فلم ياذن لي واستاذنته ان ازور قبرها فاذن لي فان قلت كيف استاذن النبي عم وقد قال الله تعالى وما كان للنبي
والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى قلنا يجوز ان يكون لرجائه عم اختصاصه لذلك كما
اختص باشياء لم تجز لغيره وان يكون الحديث قبل نزول الاية ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه اطلعت في الجنة
فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرايت اكثر اهلها النساء خ انس رض روى البخاري عنه اكثرت عليكم
في السواك يعني اكثرت الكلام في فضيلته وفائدة هذا الاخبار مع كونهم عالمين به اظهار الاهتمام بشان السواك ق
جابر رض اتفقا على الرواية عنه جاورت بحراء يعني اعتكفت بغار حراء وهو بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء وبالمد
مذكر منصرف هذا هو الصحيح ومن انثه مريدا به البقعة لم يصرفه وهو جبل بينه وبين مكة نحو ثلثة اميال عن يسار
الذاهب من مكة الى منى شهرا فلما قضيت جواري اي اعتكافي نزلت فاستبطنت بطن الوادي اي صرت في باطنه
فنوديت فنظرت امامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي فلم ار احدا ثم نوديت فرفعت راسي فاذا هو على العرش
في الهواء اراد به سرير الملك لما جاء في رواية اخرى على كرسي بين السماء والارض يعني جبرائيل هذا تفسير من النبي عم
للفظ هو فاخذتني رجفة شديدة ويروى وجفة بالواو ومعناهما الاضطراب كما قال الله تع قلوب يومئذ واجفة وقال
يوم ترجف الارض والجبال فاتيت خديجة فقلت دثروني بتشديد التاء المثلثة امر اي غطوني فدثروني فصبوا علي
ماء وفيه اشارة الى ان صب الماء للفزعان يسكن فزعه فانزل الله يا ايها المدثر قم فانذر ق المسور بن مخرمة رض اتفقا
على الرواية عنه قال لما سمع ابي ان النبي عم اتى باقبية قال انطلق بي اليه عسى ان يعطينا منها شيا فقام ابي على الباب
فتكلم فعرف النبي عم صوته فخرج ومعه قباء فقال خبات هذا لك كرره للتاكيد يعني اخفيت وحفظت لاجلك قاله
لابيه مخرمة يعني قباء تفسير لاسم الاشارة من ديباج مزرر بالزاء المعجمة وتشديد الراء المفتوحة يعني ازرارها بالذهب
يعني كان ازراره من الذهب واعطاه عم لينتفع بثمنه لا ليلبسه وفيه عظم خلقه عم والشفقة باصحابه م انس رض روى
مسلم عنه دخلت الجنة فسمعت خشفة بخاء وشين معجمتين صوت المشي يقال بفتح الشين وسكونها والفتح افصح
فقلت من هذا قالوا هذه الغميصاء بضم الغين وبالصاد المهملة ممدودة بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام ام انس
بن مالك خ سمرة رض بضم الميم روى البخاري عنه رايت الليلة رجلين اتياني فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا هي
احسن وافضل لم ار قط احسن منها قالا اما هذه الدار فدار الشهداء خ ابن عمر رض روى البخاري عنه رايت
امراة سوداء ثايرة الراس اي منتشرة شعر خرجت من المدينة حتى نزلت مهيعة بفتح الميم والياء المثناة تحت والعين
المهملة وهي الجحفة ميقات اهل الشام وهو موضع شديد الوخامة حتى قال الاصمعي لم يولد احد فيه فعاش الى ان
يحتلم الا رحل منه فتاولتها ان وباء المدينة نقل الى مهيعة خ عائشة رض روى البخاري عنها رايت جهنم يحطم
اي يكسر وذلك لشدة حرها بعضها بعضا ورايت عمرا يجر قصبه بضم القاف وسكون الصاد المهملة جمع قصبة وهي
المعاء وهو اول من سيب السوايب جمع السايبة بمعنى المسيبة وهي الناقة التي تسيب وذلك ان الناقة اذا نتجت
في الجاهلية اثنتي عشرة اناثا سيبت وارسلت ولم يركب ظهرها ولم يجز وبرها ولم يشرب لبنها الا ضيف فما
نتجت بعد ذلك من انثى شق اذنها ثم خلي سبيلها مع امها فعوملت بما عوملت امها وهي البحيرة بنت السايبة م انس
رض روى مسلم عنه رايت ذات ليلة فيما يرى النايم كانا في دار عقبة بن رافع بضم العين وسكون القاف فاتينا على بنا

المجهول ثم طب من رطب ابن طاب وهو نوع معروف من رطب المدينة فاولت الرفعة لنا في الدنيا والعاقبة
في الآخرة وان ديننا قد طاب وفي هذا التاويل اشارة الى ان تعبير الرؤيا قد يوخذ من حروف كلماتها ودلالة
اشتقاقها فانه عم اخذ من عقبة ومن رافع الرفعة ومن طاب لذة الدين وكماله قال ابن سيرين قد يوخذ التعبير من
المعنى كما اذا رأى الاترج يعبر بالنفاق لمخالفة باطنه ظاهره ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه رايت
عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار كان اول من سيب السوائب تقدم بيانه قريبا خ ابن عمر رضه روى البخاري
عنه رايت عيسى وموسى وابراهيم فاما عيسى فاحمر جعد عريض الصدر واما موسى فادم جسيم سبط بكسر الباء
الموحدة مرسل الشعر والجعد خلافه كانه من رجال الزط بضم الزاء المعجمة وتشديد الطاء قبيلة من السودان ق
ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه رايت في المنام اني اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي بسكون الهاء
يعني وهمي الى انها اليمامة او هجر بفتح الهاء والجيم وهما بلدتان معروفتان فاذا هي المدينة يثرب عطف بيان للمدينة
ورايت في رؤياي هذه اني هززت سيفا فانقطع صدره فاذا هو ما اصيب من المومنين بيان للموصول يوم احد
ثم هززته اخرى قال النووي وقع بالزائين المعجمتين في الموضعين في معظم النسخ وفي بعضها بزاء واحدة مشددة
واسكان التاء وهي لغة صحيحة معناهما واحد اي حركته انما اول النبي عم السيف بالمومنين لانهم انصاره وكان
عم يصول بهم كما يصول الرجل بسيفه واول انقطاع صدره بما استشهد يوم احد معظم عسكره كحمزة وغيره الذين
كانوا كالصدر في جيشه وهزه عم هو حثهم على الجهاد وفي قوله عم ثم هززته اخرى اشارة الى ان النبي عم حثهم
على الجهاد في ذلك اليوم مرة اخرى فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المومنين اسنده مسلم
وعلقه البخاري المعلق ما حذف من مبدا اسناده واحدا او اكثر فالحذف اما ان يكون في اول الاسناد وهو
المعلق او في وسطه وهو المنقطع او في اخره وهو المرسل ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه رايتني دخلت الجنة
فاذا بالرميصاء بضم الراء وبالصاد المهملتين وهي ام سليم بنت ملحان كانت تحت مالك بن النضر فولدت منه
في الجاهلية انس بن مالك فاسلمت وعرضت على زوجها الاسلام فغضب عليها وذهب الى الشام فهلك هناك
لكن خطبها ابو طلحة فابت لكفره فاسلم فتزوجها امراة ابي طلحة وسمعت خشفة بفتح الخاء وسكون الشين
معجمتين الحركة والمراد بها هنا ما سمع من وقع القدم فقلت من هذا فقال يعني قال قائل هذا بلال ورايت قصرا
بفنائه بكسر الفاء ما امتد من جوانبه جارية قلت لمن هذا قالوا لعمر بن الخطاب فاردت ان ادخله فانظر اليه
فذكرت غيرتك يا عمر فوليت مدبرا فبكى عمر وقال أعليك اغار يا رسول الله م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم
سالت ربي ثلثا اي ثلث مسائل فاعطاني اثنتين ومنعني واحدة سالت ربي ان لا يهلك امتي بالسنة اي
القحط اراد به قحطا يعم امته لما جاء في بعض الروايات بسنة عامة فاعطانيها وسالته ان لا يهلك امتي
بالغرق بفتح الراء اراد به ما يكون على سبيل العموم كطوفان نوح عم قال القرطبي لعل المراد بالغرق ما يكون
باستيلاء العدو لما ان رواة هذا الحديث لخباب بن الارت وثوبان وقالوا بدل بالغرق بالعدو فاعطا
نيها وسالته ان يجعل باسهم اراد به الحرب والفتن بينهم فمنعنيها م ابن عمر رضه روى مسلم عنه عجبت لها اي
لهذه الكلمات فتحت لها ابواب السما يعني قول رجل تعبيرا للضمير المجرور دخل معهم في الصلوة فقال الله
اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا البكرة اول النهار والاصيل اخره قال ابن عمر فما تركتهن
منذ سمعت رسول الله عم يقول ذلك اي القول المذكور ق سعد بن ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه

عجبت

عجبت من هولاء اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن اي اسرعن الحجاب قاله لعمر بن الخطاب تقدم ذكره
في باب المناقب في حديث والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه قمت
على باب الجنة فكان عامة من دخلها يعني اكثرهم المساكين واصحاب الجد بفتح الجيم وتشديد الدال البخت والوجاهة
في الدنيا محبوسون يعني موقوفون غير اصحاب النار قد امر بهم الى النار اراد بهم الكفار فانهم لا يوقفون في العرصات
بل يومر بهم الى النار والاغنياء يوقفون لطول حسابهم بسبب التذاذهم الدنيوي مالا ومنصبا والفقراء يبريون
من ذلك فيدخلون الجنة اولا وقمت على باب النار فاذا عامة من دخلها يعني اكثرهم النساء ق عايشة رضه اتفقا على
الرواية عنها قالت فخرت بمال ابي في الجاهلية فقال عم اسكتي يا عايشة كنت لك كابي زرع لام زرع قاله لها كان
هنا زائدة او للاستمرار لقوله تع وكان الله غفورا رحيما شبه عم حاله بحال ابي زرع في حسن المعاشرة مع عائشة
لا في كثرة المال والسعة وخبر ابي زرع ما حكت عايشة رضه قالت جلس احدى عشرة امراة فتعاهدن وتعاقدن
ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن شيئا قالت الاولى زوجي لحم جمل غث بالغين المعجمة اي مهزول ويروى بحر بالقاف
والحاء المهملة اي هرم على راس جبل صفة ثانية لجمل يعني صعب الوصول اليه لا سهل صفة جبل اي صعب الوصول اليه
فيرتقى ولا سمين صفة ثالثة لجمل فينتقى اي يطلب لاجل ما فيه من النقي وهو بكسر النون وسكون القاف المخ وفي رواية فينتقل
اي ينقله الناس الى بيوتهم ليأكلوا وقيل على راس جبل خبر ثان عن قولها زوجي يعني انه متكبر وحاصل قولها ان زوجها
قليل النفع بوجوه منها انها شبهته بلحم جمل دون ضان ومنها ان المشبه به هزيل لا سمين ومنها انه مع ذلك صعب الوصول
اليه قالت الثانية زوجي لا ابث بالباء الموحدة وروي لا انث بالنون كلاهما بمعنى اي لا افشو خبره اني اخاف ان لا اذره
لا زائدة والضمير فيه للخبر يعني ان شرعت في الخبر عنه اخاف ان اتركه لكثرته ان اذكره اذكر عجره بضم العين المهملة وفتح
الجيم جمع العجرة وهي العقدة الناتية في الاعصاب من الجسد وبجره بضم الباء الموحدة مثل العجر الا انها تكون في البطن
خاصة كنت بهما عن عيوبه الظاهرة والباطنة فالجملة الشرطية في قوة افضحه وهو بدل من اذره قال القاضي اري ان
زوجها كان مستورا الظاهر ردي الباطن فلم ترد هتك ستره فاجملت وما شرحت ولوحت وما صرحت وقد ثبت
وان قالت لا ابث اذ للمصدورات ينفث قالت الثالثة زوجي العشنق بعين مهملة مفتوحة ثم شين معجمة ثم نون مشددة
هو الطويل كنت به عن حمق وقيل هو سيء الخلق ان انطق اطلق على بنا المجهول يعني ان ذكرت ما فيه من المعايب طلقني
وان اسكت اعلق على بنا المجهول يعني ان سكت تركني معلقة وهي التي فقدت زوجها قالت الرابعة زوجي كليل تهامة
بكسر التاء المثناة من فوق اسم موضع من بلاد الحجاز موصوف لياليه بالطيب والاعتدال لا حر بالرفع على الابتداء
اي لا فيه حر والرواية المشهورة فتح الراء فيه وفي ما بعده ولا قر بضم القاف البرد كنت بالحر والبرد عن الاذى لانهما يستبعانه
شبهت زوجها في خلوه من الاذى بليل تهامة ومدحته بانه طيب الخلق ولا مخافة ولا سامة اي ملالة يعني ليس فيه ما يملني عن
صحبته قالت الخامسة زوجي ان دخل فهد بكسر الهاء اي اشبه الفهد في كثرة النوم او معناه وثب عليها للضرب
او الجماع بلا ملاعبة كوثوب الفهد وان خرج اسد بكسر السين اي صار في الشجاعة ولا يسال عما عهد اي عما كان يعرفه
في البيت من ماله ومتاعه قالت السادسة زوجي ان اكل لف يعني يكثر من الاكل وهو عيب عند العرب وان شرب اشتف
اي شرب جميع ما في الاناء وان اضطجع التف اي تلفف في ثوب واعتزل عن المضاجعة ولا يهتم في المباضعة ولا
يولج الكف اي لا يدخل كفه بين ثوبي وجلدي ولا يدنو مني ليعلم البث اي يعلم حزني وما عندي من المحبة وقيل معناه
لا يتفقد امري ولا يشتغل بمصالحي وهو كقولهم ما ادخل يده في الامر اي لم يشتغل به وقالت السابعة زوجي عياياء

بالعين المهملة وبالبائين المثناتين تحت هو الذي يعييه المباضعة النسا، او غيايا، بالغين المعجمة وفيه المشكل
وهو ماخوذ من الغي وهو الجهل في الشر طباقا، وهو الذي امره مطبق عليه اي مستور لجهله وقيل هو الذي يعجز عن الكلام
فينطبق شفتاه يقال رجل طباقا، اذا كان بهذه الصفة وقيل هو الثقيل الصدر الذي يطبق صدره على صدر المراة
عند المباضعة وهو من مذام الرجال عند النسا، كل دا، له دا، اي كل ما يعرف في الناس من الدا، فهو موجود فيه شجك الشج
الجرح في الراس خاصة او فلك الفل الكسر في ساير الجسد هذا التفات من التكلم الى الخطاب او جمع كلا لك اي كل واحد
من الشج والفل ارادت ان زوجها ضروب لها وكلما ضربها شجها او كسر عظمها او جمع بينهما قالت التاسعة زوجي المس
مس ارنب وهو الحيوان المعروف في لين المس والريح ريح زرنب بالزا المعجمة اوله نبت طيب الرايحة يعني مسه لين لاهله
كمس الارنب وريحه طيب كريح الزرنب ارادت به ثناه في الناس او طيب جسده وروى بعض في اخره واغلبه والناس
يغلب يعني انه مع غلبته غيره مغلوب لي ومنه قول معاوية يغلبن الكرام ويغلبهن اللئام قالت التاسعة زوجي رفيع العماد
وهي الخشبة التي بها يرفع البيت ارادت ان بيته عال وبه يعرف عظمه لان بيوت العظما، يكون عاليه طويل النجاد
بكسر النون حمايل السيف وطوله كناية عن طول قامته عظيم الرماد وهذا كناية عن جوده لان من كثر اضيافه يكثر
طبخه ويكثر رماده ثم اكدت ذلك بقولها قريب البيت من الناد وهو مجلس القوم ارادت انه ينزل بين مجمع القبايل
ليكثر اضيافه قالت العاشرة زوجي مالك وما مالك الاستفهام فيه معنى التعظيم مالك خير من ذلك اي مما اعتقد به
ما سود وفخر وقيل ذلك اشارة الى المثنى عليه السابق في كلام امراة اخرى وهذا القول زيادة في المدح والاعظام
له ابل كثيرات المبارك يعني اكثر اباله كانت باركة ومجتمعة حول بيته ليسهل قرى الضيف قليلات المسارح يعني لا يتوجه
منها للمرعى الا القليل وقيل معناه مباركه كانت كثيرة حال بروكها ومسارحه قليلة لكثرة ما ينحر منها للاضياف
وقيل معناه ان المواشي كانت يرى كثيرة حال بروكها لكثرة السايلين فى خلالها عند حلبها واذا سرحت كانت قليله
لعدم من يكثر سوادها اذا سمعن صوت المزهر بكسر الميم عود الغنا، يعني اذا سمعن اصوات المزامير ايقن انهن
هوالك يعني انهن ينحرن للاضياف لان عادة زوجها انه يتلقى الاضياف بالمزهر ويعقب ذلك الابل وزاد بعض في الرواية
وهو امام القوم في المهالك قالت الحادية عشر زوجي ابو زرع هذا الاستفهام للتفخيم كما سبق اناس بفتح الهمزة
وبالتنوين اي حرك من حلي بضم الحا، وكسرها وتشديد اليا، جمع حلي بفتح الحا، وسكون اللام وهو ما يتحلى به المراة
اذني بتشديد اليا، كان اصله اذنين فسقط النون بالاضافة وملا من شحم عضدي ارادت به سمن عضدها
وكنت به عني سمن كل جسدها وانما ذكرت العضد لانه اقرب ما يلي نظر الانسان من الجسد وبجحني بتشديد
الجيم ثم الحا، فبجحت بكسر الجيم وفتحها لغتان وافصحها الكسر معناه فرحني ففرحت وقيل معناه عظمني فعظمت
الى نفسي في تقدير الرفع فاعل بجحت وجدني في اهل غنيمة تصغير غنم بشق بكسر الشين اي بمشقة العيش
قال النووي يعني بشق جبل وهو ناحية وقيل الشق اسم موضع اختار القاضي الوجه الاول فجعلني في اهل
صهيل وهو صوت الخيل واطيط وهو صوت الابل ودايس وهو الذي يدوس الطعام ليخرج الحب من السنبل
ومنق بضم الميم وفتح النون هو الذي ينقي الحبوب من تبنها فعنده اقول فلا اقبح على بناء المجهول من التقبيح يعني زوجي
لا يرد قولي حتى يكون تقبيحا لامري وارقد فاتصبح يعني انام حتى ادخل في الصبح ارادت انها مخدومة مرفهة
واشرب فاتقنح هو بالنون بعد القاف ويروى فاتقمح بالميم كلاهما بمعنى اروى ام ابي زرع فما ام ابي زرع عكومها
بضم العين هي الغراير التي يكون فيها الطعام والامتعة واحدها عكم بكسر العين رداح بفتح الرا، وبالدال المهملتين

وبالحا،

وبالحا، المهملة جفنة عظيمة ارادت ان الظروف في بيتها عظيمة ممتلئة وتاويل الجامد بالمشتق شايع
فان قلت رداح مفرد فكيف يوصف به العكوم قلنا ارادت كل عكم منها رداح وبيتها فساح بضم الفا، وتخفيف
السين المهملة اي واسع ابن ابي زرع فما ابن ابي زرع مضجعه كمسل شطبة المسل بفتح الميم والسين المهملة
وتشديد اللام مصدر بمعنى المسلول اي ما سل من القشر وبقي مكان الشطبة خاليا والشطبة بشين معجمة ثم طا،
مهملة ساكنة ثم با، موحدة ثم ها، غصن النخل ارادت انه قليل اللحم موضع نومه دقيق لنحافته وهو مما يمدح
به عندهم وتشبعه ذراع الجفرة بفتح الجيم هي الانثى من اولاد المعز يعني انه قليل الاكل وهو مما يمدح به ايضا
بنت ابي زرع فما بنت ابي زرع طوع ابيها اي ذات طوع ابيها يعني انها مطيعة له وطوع امها وملا، كسايها يعني انها اذا
لبست كساها ملاته لسمنها وغيظ جارتها يعني انها تغيظ ضرتها وتغضبها لحسنها عبرت عن الضرة بالجارة للمجاورة
احديهما الاخرى غالبا جارية ابي زرع فما جارية ابي زرع لا تبث حديثنا تبثيثا بالبا، الموحدة بين المثناة والمثلثة
اي لا تفرقه ولا تفشيه ولا تنقث بضم القاف بعد النون وبالثا، المثلثة اي لا تنقل ميرتنا اي طعامنا وقيل معناه
لا تفرق طعامنا بل كانت امينة على حفظه تنقيثا ولا تملا بيتنا تعشيشا بالعين المهملة اي انها منظفة بيتنا ولا تترك ان يجتمع
فيه الكناسة كما يجتمع في عش الطاير وهو موضعه الذي يجده من دقايق العيدان وغيرها خرج ابو زرع والاوطاب
جمع وطب بفتح الواو وسكون الطا، وهو سقاء اللبن تمخض على بناء المجهول بالخا، والضاد المعجمتين اي يوخذ زبدها
فلقي امراة معها ولدان لها انما ذكرت ذلك لانه كان احد اسباب تزوجه بتلك المراة لشدة رغبة العرب على كثرة
الاولاد كالفهدين يلعبان من تحت خصرها برمانتين عبرت عن ثدييها برمانتين لان ذلك ايضا من اسباب التزوج
فطلقني ونكحها فنكحت بعده رجلا سريا بالسين المهملة وتشديد اليا، اي سيدا ركب شريا بالشين المعجمة
وتشديد اليا، اي فرسا خيارا واخذ خطيا بفتح الخا، المعجمة وتشديد الطا، المهملة واليا، اي رمحا منسوبا الى الخط
وهو قرية عند البحر تجلب اليها الرماح من الهند ثم يفرق منه الى بلاد العرب واراح علي اي رد يقال اراح ابله اذا ردها
الى مراحها وهو بضم الميم مرجعها ليلا ارادت به انه اعطاها نعما بفتح النون واحد الانعام وهي المواشي قال القاضي
اكثر اهل اللغة على ان النعم مختصة بالابل ثريا بالثا، المثلثة وتشديد اليا، اي كثيرا واعطاني من كل رايحة اي
من كل ما يروح من الابل وغيرها زوجا اي صنفا وهو ضد الفرد وفي اكثر النسخ ذابحة بالذال المعجمة وبالبا، الموحدة
اي من كل ما يجوز ذبحه وهي فاعل بمعنى مفعول وقال كلي ام زرع بحذف الندا، اي يا ام زرع وميري اهلك بكسر الميم من الميرة
وهي الطعام يعني اطعمي اهلك وتفضلي عليهم قالت فلو جمعت كل شي اعطانيه ما بلغ اصغر انية جمع انا، وجمع الانية الاواني
وانما لم يبلغ جميع ما اعطاه الزوج الثاني اقل ما اعطاه ابو زرع لانه كان زوجها الاول وكان حبه مستقرا في فوادها
فالقليل منه كان اكثر عندها ابي زرع وفي الحديث منع الفخر بحطام الدنيا لقوله عم اسكتي يا عايشة وجواز اخبار
الرجل زوجته بحسن صحبته واحسانه اليها وجواز الحكاية عما في الجاهلية وجواز التحدث بملح الاخبار
ولكن المحمود منه ما قل وندر كما قال البستي افد طبعك المكدود بالجد راحة يجم وعلله بشي من المزح ولكن اذا
اعطيته المزح فليكن بمقدار ما يعطى الطعام من الملح ق ابو موسى رض انفعا على الرواية عنه قال اتيت رسول الله
في رهط من الاشعريين نستحمله اي نطلب منه مركبا يحملنا فقال والله لا احملكم ولا عندي ما احملكم عليه فلبثنا ما شا، الله
فاتي رسول الله عم بابل من الغنيمة فامر لنا بخمس ذود فلما انطلقنا قلنا اغفلنا رسول الله عن يمينه لا يبارك
ما اعطاه لنا فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله اتيناك نستحملك وانك حلفت ان لا تحملنا ثم حملتنا افنسيت يا رسول الله

ما احملكم

فقال عم لست انا حملتكم ولكن الله حملكم قال النفر من الاشعريين استدل الجبرية بالحديث على مذهبهم الكاسد
لكن استدلالهم فاسد لان معناه لست حملتكم مما عندي ولكن الله اعطاني ما احملكم عليه فان قلت هل حنث
رسول الله في يمينه قلنا لا لانه يحنث فور فلا حنث بفعله بعد ساعة ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لست
باكله ولا محرمه بكسر الراء المشددة يعني الضب تغيير من المصنف للضمير المجرور في اكله قاله عم حين
سئل عن الضب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان امة من بني اسرائيل مسخت م انس رضه
روى مسلم عنه مررت على موسى ليلة اسري بي على بناء المجهول الجار والمجرور قايم مقام عند الكثيب الاحمر وهو
قايم يصلي في قبره فان قلت قد جاء في حديث المعراج انه عم راى موسى عم في السماء السادسة قلنا يجوز ان
يكون راه حين مر به يصلي في قبره ثم رفع قبله الى السماء السادسة وراجعه في امر الصلوة تقدم الكلام عليه في الباب
السادس في حديث لقد رايتني في الحجر م بريدة رضه روى مسلم عنه نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها الاذن مختص
للرجال لما روى انه عم لعن زوارات القبور وقيل ان هذا الحديث قبل الترخيص فلما رخص عمت الرخصة
لهما كذا في شرح السنة ونهيتكم عن لحوم الاضاحي جمع اضحية وهي ما يذبح ايام النحر للقربان فوق ثلث اي ثلث ليال
يعني كنت نهيتكم عن ان تاكلوا ما بقي من لحومها بعد ثلثة ايام وامرتكم بتصدقها فامسكوا ما بدا لكم يعني كلوا ما بقي منها
بعد ثلثة ايام من ظهور الامساك لكم ما بمعنى المدة وفاعل بدا ضمير عايد الى مصدر فامسكوا ولو اعطى منها
الاغنياء جاز لكن الفقراء افضل ونهيتكم عن النبيذ اي عن القاء التمر ونحوه في ماء الا في سقاء اي الا في قربة
انما استثناها لان السقاء يبرد الماء فلا يشتد ما يقع فيه اشتداد ما في الظروف فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا
مسكرا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه وددت انا قد راينا اخواننا اراد به الرؤية في الحيوة وقيل اللقاء بعد
الموت لكن الوجه هو الاول وفيه جواز تمني المحال لا سيما في الخير ولقاء الصلحاء قالوا يا رسول الله السنا اخوانك
قال انتم اصحابي هذا القول ليس نفيا لكونهم اخوانا بل ذكر عم مزيتهم بالصحبة واخواننا الذين لم ياتوا بعد يعني
على الفم اي بعد زماننا هذا فقالوا كيف نعرف يعني في يوم القيمة من لم يات بعد من امتك يا رسول الله فقال ارايت
لو ان رجلا له خيل غر جمع الاغر وهو الفرس الذي له بياض في جبهته محجلة بالحاء المهملة وتشديد الجيم هو الفرس
الذي له بياض في قوايمه ولا يجاوز الركبتين بين ظهري بفتح الظاء المعجمة واسكان الهاء معجمة اي بين خيل دهم جمع ادهم
وهو الاسود بهم بضم الباء ولسكون الهاء جمع البهيم وهو الذي لا يخالط لونه لون سواه سواء كان ابيض او
غيره الا يعرف خيله قالوا بلى يا رسول الله قال فانهم ياتون غرا محجلين من الوضوء وانا فرطهم على الحوض استدل
بعض بالحديث على ان الوضوء من خصايص هذه الامة وقال آخرون ليس الوضوء مختصا بهم بل الغرة والتحجيل
مختصان بهم واحتجوا بقوله عم هذا وضوءي ووضوء الانبياء من قبلي اجاب الاولون عن هذا بانه لو صح احتمل
ان يكون الانبياء مختصون بالوضوء دون اممهم الا هذه الامة فصل ق جرير رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان
بيت لخثعم يقال له الكعبة اليمانية فقال عم لي هل انت مريحي اي هل تجعلني ذا راحة من ذي الخلصة بالفتح
يعني من ذي الكفر الذي يجري في تلك الكنيسة يعني الكعبة اليمانية بتخفيف الياء الشامية بالهمزة وتشديد الياء
هذا التغيير يحتمل ان يكون من الراوي او من المصنف قال فخرجت مع مائة وخمسين فارسا فقتلنا من وجدنا
عنده وكسرنا الاصنام فيه واحرقناه فاتينا النبي عم فاخبرناه فدعا لنا م انس رضه روى مسلم عنه هل تدرون
مما اضحك قلنا الله ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد ربه يقول اي العبد يوم القيمة يا رب الم تجرني من الظلم

اي الم تخلص

اي الم تخلص الاستفهام فيه للتقرير ما بعد النفي يعني الم تخبرني بانك غير ظالم كانه يقول اني ما ارتكبت معصية
فكيف تريد ان تعذبني قال يقول اي قال النبي عم يقول الله تع بلى قال اي النبي عم فيقول اي العبد فاني لا
اجيز بالزاء المعجمة من الاجازة على نفسي الا شاهدا مني يعني يطلب العبد شاهدا من نفسه زاعما انه لا شاهد عليه
من نفسه فيقول اي الله كفى بنفسك عليك شهيدا وبالكرام الكاتبين عليك شهودا نصب على الحال وعليك متعلق
به وكفى لازم هنا يعني اكتفي الكرام الكاتبون حال كونهم شاهدين عليك قال النبي عم فيختم على فيه يعني يمنع فمه عن الكلام
فيقال لاركانه اي لاعضائه انطقي قال اي النبي عم فتنطق باعماله يعني تشهد جوارحه بذنوب كان يقول يدي سرقت
مال فلان ثم يخلى بتشديد اللام على بناء المجهول بينه وبين الكلام اي بين العبد وبين ان يتكلم لاركانه فيقول
بعدا لكن وسحقا بضم السين وسكون الحاء بمعنى البعد مفعول مطلق فعله محذوف وجوبا كما قال تعالى فسحقا
لاصحاب السعير اي بعدا ابعدهم الله من رحمته فعنكن كنت اناضل اي ادافع واجادل لئلا تعذبوا في النار
ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما دنونا من مكة عام حجة قلت يا رسول الله اين ننزل
غدا فقال عم هل ترك لنا عقيل منزلا قيل عقيل ابن ابي طالب باع جميع املاك النبي عم ومن هاجر من بني عبد
المطلب كما فعل ابو سفيان بدور من هاجر من المومنين وفي الحديث دلالة على ان الكافر اذا استولى
على اموال المسلمين واحرزها الى دار الحرب ملكها وعلى ان بيع دور مكة جايز واليه ذهب ايمتنا وفي رواية
عن ابي حنيفة يكره بيع الارض لقوله عم مكة حرام لا يباع رباعها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه هل ترون
قبلتي ههنا فوالله ما يخفى علي ركوعكم ولا خشوعكم واني لاراكم من وراء ظهري قاله في تسوية الصفوف
ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه هل ترون ما ارى قالوا لا قال فاني ارى مواقع الفتن خلال بيوتكم
اي بين فرجها كمواقع القطر اي المطر قاله لما اشرف اي علا حين رجع عن بعض غزواته على اطم بضمتين
وبطاء مهملة اي بناء مرفوع من الحجارة من آطام المدينة بمد الهمزة جمع اطم شبه الفتن بالقطر باعتبار العموم
وهذا اشارة الى ما وقع بعده عم من الفتن اولها قتل عثمان وتتابعت عليه وفيه معجزة ظاهرة للنبي عم خ
ابو هريرة رضه روى البخاري عنه هل تستطيع اذا خرج المجاهد ان تدخل مسجدك فتقوم اي في صلوتك ولا تفتر
يعني لا تضعف عن تكرار نوافلها فتصوم ولا تفطر ليس المراد منه ترك الافطار بالكلية لانه يكون صوم الوصال
وهو منهي عنه قاله لرجل قال له اي للنبي عم دلني على عمل يعدل الجهاد اي يساويه في الثواب م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه هل تسمع النداء بالصلوة قال نعم قال فاجب يعني الى النداء للصلوة بالجماعة قاله لرجل
اعمى قيل هو ابن ام مكتوم كذا جاء مفسرا في سنن ابي داود حين قال يا رسول الله ليس لي قايد يقودني
الى المسجد وساله اي الاعمى من النبي عم ان يرخص له فيصلي في بيته فرخص له فلما ولى بتشديد
اللام اي ادبر دعاه فقال اي النبي عم هل تسمع الى قوله فاجب يحتمل ان يكون ترخيصه عم وامره
بالاجابة كلاهما بالوحي فيكون الثاني ناسخا للاول وان يكون كلاهما بالاجتهاد وان يكون الاول
بالاجتهاد على مذهب من جوزه للانبياء قبل الوحي والثاني بالوحي ويحتمل ان يقال ان امره عم
بالاجابة ليس تغيير الترخيصه بل ارشاد الى الافضل وان الاجابة اعظم اجرا قال النووي هذا الحديث
دليل لمن قال الجماعة فرض عين قلنا هذا الاستدلال في غاية الهزال لانه خبر واحد فلا يثبت به
الفرضية ق ابو هريرة وابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنهما قالا قال الصحابة يا رسول الله هل نرى

ربنا يوم القيمة فقال ع م هل تضارون في القمر روي بتشديد الرا وتخفيفها والتا مضمومة فيهما معنى المشدد هل تزاحمون غيركم في رؤية القمر ومعنى المخفف هل يلحقكم في رؤيته ضير وهو الضرر وروي ايضا تضامون بتشديد الميم وتخفيفها فمن شددها فتح التا ومن خففها ضم التا ومعناه هل يلحقكم ضيم وهو التعب ليلة البدر قالوا لا يا رسول الله قال فهل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا قال فانكم ترونه كذلك اي ترون الرب بلا شك في رؤيته فالمراد تشبيه الرؤية بالرؤية لا المرائي بالمرائي يجمع الله الناس يوم القيمة فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت جمع الطاغوت وهو ما كان يعبد من دون الله وهذا تعميم بعد التخصيص الطواغيت وتبقى هذه الامة فيها منافقوها انما تبقى المنافقون في زمرة المؤمنين لانهم كانوا مستترين في الدنيا ومعدودين من جملتهم فستروا بهم في الاخرة ومشوا في نورهم حتى ضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب فياتيهم الله في صورة غير صورته التي يعرفون هذا من المتشابه قبل الخلق باولونه بان المراد من اتيان الله اتيان ملكه ومن الصورة صورته فاذا راوا ملكا يقول انا ربكم انكروا لما راوا عليه من امارات الحدوث وليس المراد بالصورة الثانية صورة الملك بل معناه يتجلى الله على الصفة التي يعرفونها من كونه تع غير شبيه بشيء من مخلوقاته فيعترفونه انما عبر عن هذه الصفة بالصورة للمشاكلة استبعده الشيخ الشارح بان الصفة غير مرئية وهي ليست عين الموصوف ولا غيره فلابد من مرئي اقول غرض ذلك القايل من هذا التاويل رفع ما يفهم ان يكون جسما وذا صورة لا رفع الشبهة عن حال الرؤية والتشابه في كيفيتها باق بعد على ان المشايخ قالوا انما يتجلى الله لاهل الجنة وبينهم وبين ذاته في حجاب صفاته لا يطيقون ان يروا ذاته بلا حجاب مرتبة من مراتب صفاته فيقول انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى ياتينا ربنا فاذا جاء ربنا عرفناه فياتيهم الله في صورته التي يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه يعني يتبعون امر الله بذهابهم الى الجنة او امر ملائكته الداعين اليها قيل المراد بهذه الصورة صفته التي كانوا يعرفونها بها وهي الرأفة على عباده في الدنيا فاذا تجلى الله لهم بغير تلك الصفة ينكرونه فاذا تجلى لهم بالصفة التي اعتادوا بها عرفوه ويضرب الصراط اي يمد بين ظهراني جهنم فاكون انا وامتي اول من يجيز اي يمضي يقال اجزت الوادي وجزته بمعنى واحد ولا يتكلم يومئذ الا الرسل اراد به والله اعلم وقت جواز الصراط وانما فسرنا بهذا لان ثمة مواطن يتكلم فيها الناس ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفي جهنم كلاليب جمع كلوب وهو بفتح الكاف وتشديد اللام حديدة معوجة الراس يختطف بها شيء مثل شوك السعدان وهو نبت له شوك عظيم من كل الجوانب هل رايتم شوك السعدان قالوا نعم يا رسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم ما قدر عظمها الا الله تخطف الناس باعمالهم فمنهم الموبق بفتح البا الموحدة اي المهلك وروي بالمثلثة اي الماخوذ بعمله ومنهم المخردل بالخاء المعجمة وبالدال المهملة ويقال بالذال المعجمة ايضا معناه المقطع حتى ينجى حتى اذا فرغ الله من القضاء بين العباد يعني تم لهم حسابهم وادخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ليس المراد منه فراغه حقيقة لان الله تعالى لا يشغله شان عن شان واراد ان يخرج برحمته من اراد من اهل النار امر الملائكة ان يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن اراد الله

ان يرحم

ان يرحمه ممن يقول لا اله الا الله فيعرفونهم في النار يعرفونهم باثر السجود تاكل النار من ابن آدم الا اثر السجود يعني لا يحرق ما فيه اثر السجود وهو اعضاؤه وقيل المراد به الجبهة خاصة لانه جاء في رواية مسلم مرفوعا ان قوما يخرجون من النار يحترقون فيها الا دارات الوجوه حرم الله على النار ان تاكل اثر السجود فيخرجون من النار قد امتحشوا بالحا المهملة والشين المعجمة اي احترقوا فيصب عليهم ماء الحياة فينبتون منه يعني يعود ابدانهم اليهم كما تنبت الحبة بكسر الحا وتشديد البا بزور العشب النابتة في جوانب السيول في حميل السيل وهو بفتح الحا وكسر الميم بمعنى المحمول وهو ما جاء به السيل من طين وغثاء وانما خصه بالذكر لان الحبة فيه اسرع نباتا حتى قيل انها نبتت في يوم وليلة فالتشبيه في سرعة الظهور ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار وهو آخر اهل الجنة دخولا الجنة فيقول اي رب اصرف وجهي عن النار فانه قد قشبني بقاف وشين معجمة مخففة اي آذاني واهلكني ريحها واحرقني ذكاؤها بفتح الذال المعجمة وبالمد اي لهبها هكذا في الروايات وذكا في اللغة بالقصر فيدعو الله ما شاء الله ان يدعوه ثم يقول الله هل عسيت بفتح البا والاستفهام فيه للتقرير ان فعلت ذلك اشارة الى صرف وجهك عن النار بك ان تسال غيره ان مع صلتها مفعول عسيت والشرط قد توسط بينهما قيل اذا توسط الشرط بين العامل والمعمول لا يستحق الجزاء لبطلان صدارته وقيل جزاؤه محذوف يدل عليه ما قبله تقديره ان فعلت ذلك فهل عسيت ان تسال غيره فيقول لا اسالك غيره فيعطي اي الرجل ربه من عهود ومواثيق ما شاء ومواثيق بما شاء فيصرف الله وجهه عن النار فاذا اقبل على الجنة ورآها سكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب قدمني الى باب الجنة فيقول الله اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك لا تسالني غير الذي اعطيتك ويلك يا ابن آدم ما اغدرك ما فيه للتعجب يعني انك تستحق ان يتعجب منك بكثرة غدرك في عهودك بان لا تسال غيره ذلك ويجوز ان يكون للاستفهام والهمزة للتصغير اي اي شيء صيرك غادرا في عهودك قال شارح اعذرك بالعين المهملة والذال المعجمة اي اي شيء جعلك في هذا السوال معذورا وقد اعطيت الميثاق لعل وجد رواية كذا فيقول اي رب فيدعو الله حتى يقول له فهل عسيت ان اعطيتك ذلك ان تسال غيره فيقول لا وعزتك فيعطي ربه ما شاء الله من عهود ومواثيق فيقدمه الى باب الجنة فاذا قام على باب الجنة انفهقت بالقاف بعد النون اي انفتحت له الجنة فرأى ما فيها من الخير والسرور قال النووي الحبر بالحا المعجمة والبا المثناة تحت هذا هو المعروف في الروايات وروي بفتح الحا المهملة واسكان البا الموحدة معناه السرور وروى البخاري الحبرة بالتا وهي النعمة فيسكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب ادخلني الجنة فيقول الله له اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسال غير ما اعطيت ويلك يا ابن آدم ما اغدرك فيقول اي رب لا اكونن اشقى خلقك فان قلت كيف طابق هذا الجواب السوال قلت كانه قال يا رب بلى اعطيت العهود ولكني تاملت في كرمك وعفوك لا تياسوا من روح الله فطمعت في سعة كرمك فسالت ذلك فلا يزال يدعو الله حتى يضحك الله منه يعني يرضى الله عنه بهذا القول فاذا ضحك الله منه قال ادخل الجنة فاذا دخلها قال الله له تمن امر مخاطب من تمنيت الشيء اذا اشتهيته يعني اطلب مني ما تشاء من جنتي فيسال ربه ويتمنى حتى ان الله ليذكره يعني يذكر الله له ذلك الشخص النعم

مع الحبرة

ليبينها فيقول من كذا وكذا الجار والمجرور متعلق بيتمن يعني تمن مني من كل جنس ما تشتهيه حتى
اذا انقطعت به الاماني جمع امنية وهي افعولة من المنى يعني اذا وصل الرجل الى منتهى مراده قال الله
لك ذلك ومثله معه اعلم ان مسلما ذكر في صحيحه قال عطاء بن يزيد وهو الذي روى الحديث عن ابي
هريرة كان ابو سعيد الخدري مع ابي هريرة لم يرد عليه من حديثه شيئا حتى اذا حدث ابو هريرة ان الله
تع قال لك ذلك ومثله معه قال ابو سعيد اشهد اني حفظت من رسول الله عم قوله لك ذلك وعشرة
امثاله فعلى هذا لا يكون الراويان متفقين فيما نقله المصنف م ابو هريرة رض روى مسلم عنه هل
تضارون في رؤية الشمس في الظهيرة وهي بالظاء المعجمة نصف النهار ليست في سحابة قالوا لا قال
فهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس في سحابة قالوا لا قال فو الذي نفسي بيده لا تضارون في رؤية
ربكم الا كما تضارون في رؤية احدهما بين النبي عم وضوح رؤية الله تع بطريق حسن وهو انه عم نفى
مطلق المجادلة في رؤية الرب واستثنى منه مجادلة شبيهة بالمجادلة في رؤية الشمس والقمر
والحال ان المجادلة في رؤية احدهما منتفية بالبديهة فيلزم ان ينتفي ما يشبهها وهذا نفي شيء بدليل
فيكون ابلغ فيلقى اي الرب العبد فيقول اي فل اي يا فلان تقدم الكلام على فل في الباب الاول في حديث
من انفق زوجين الم اكرمك اي الم افضلك على سائر الحيوانات واسودك اي الم اجعلك سيدا الم
ازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك اي الم اتركك والاستفهام فيه وفيما قبله للتقرير ترأس اي تكون رئيسا
على قومك والجملة حال وتربع اي تاخذ الربع من اموالهم اذا غنموا من غزوة بعضهم بعضا كانت الرؤساء
ياخذونه في الجاهلية فيقول بلى قال اي النبي عم فيقول افظننت انك ملاقي بتشديد الياء احدهما
الياء المحذوفة العائدة بحذف التنوين والثانية ياء المتكلم المضاف اليها فيقول لا فيقول فاني
قد انساك كما نسيتني ولما كان حقيقة النسيان محالا في حق الله اريد منه لازمه وهو الترك
يعني اتركك في العذاب ثم يلقى الثاني اي العبد الاخر لقاء الله عبده متشابه بفعل الخلق باولونه
بتخصيص الكلام والعتاب فيقول اي فل الم اكرمك واسودك وازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك
ترأس وتربع فيقول بلى اي رب فيقول افظننت انك ملاقي فيقول لا فيقول فاني انساك كما نسيتني ثم
يلقى الثالث فيقول له مثل ذلك فيقول اي الثالث يا رب آمنت بك وبكتابك وبرسلك وصليت
وصمت وتصدقت ويثني اي الثالث على نفسه بخير ما استطاع يعني اقر الثالث لظنه لقاء الله
وعدد اعماله الصالحة فيقول ها هنا اذا يعني قف في هذا الموضع اذ ذكرت اعمالك حتى يتحقق لك ظن
ما زعمت قال ثم يقال الان نبعث شاهدنا عليك ويتفكر اي الثالث في نفسه من ذا الذي يشهد
علي فيختم على فيه ويقال لفخذه انطقي فتنطق فخذه ولحمه وعظامه بعمله وذلك اي بعث الشاهد
عليه ليعذر من نفسه وهو على بناء الفاعل من الاعذار يعني ليزيل عذره من قبل نفسه ويعترف
على كثرة ذنوبه وذلك اي الذي يبعث عليه الشاهد المنافق وذلك الذي يسخط الله عليه
ابو هريرة رضي الله اتفقا على الرواية عنه هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا
ثم قال وهل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا كرر قوله هل تفقدون مع ذكر فلانا
اربع مرات ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا قال لكني افقد جليبيبا فاطلبوه وفيه استحباب

نفقد الامير

نفقد الامير اموات عسكره بعد الفراغ من الحرب تقدم البيان عليه في اول هذا الباب في حديث
قتل سبعة ثم قتلوه ح سعد بن ابي وقاص رض روى البخاري عنه هل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم
يعني انما يحصل لكم النصر على الاعداء والرزق ببركة الفقراء فينبغي رعاية قلوبهم والسعي لمطلوبهم ق
سمرة بن جندب رض اتفقا على الرواية عنه قال كان رسول الله عليه السلام اذا صلى الصبح اقبل علينا
بوجهه فقال هل راى احد منكم البارحة فان راى احد رؤيا قصها فيقول عم ما شاء الله من تعبيرها فسالنا
يوما قال هل راى احد منكم رؤيا قلنا لا قال لكني رايت الليلة رجلين اتياني فاخذا بيدي فاخرجاني الى ارض
مقدسة اي مطهرة مطيبة فاذا رجل جالس ورجل قائم بيده كلوب مرمعناه قريبا من حديد يدخله في
شدقه بكسر الشين المعجمة وسكون الدال المهملة وهو طرف شفته من جانب الاذن حتى يبلغ قفاه
ثم يفعل بشدقه الاخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا اي يبرا شدقه المشقوق فيعود فيصنع مثله فقلت ما هذا
قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل قائم على راسه بفهر بكسر الفاء وهو الحجر ملء
الكف او بصخرة شك من الراوي فيشدخ بالشين والخاء المعجمتين وبفتح الدال المهملة اي يكسر به راسه فاذا
ضربه تدهده الحجر اي تدحرج فانطلق اليه لياخذه فلا يرجع الى هذا اي لا يرجع ذلك الرجل الى هذا المشدوخ
حتى يلتئم راسه وعاد راسه كما هو هذه الجملة تاكيد لما قبلها فعاد اليه فضربه فقلت ما هذا قالا انطلق
فانطلقنا الى ثقب اي ثقبة مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع تتوقد تحته نار فاذا توقدت اي اشتعلت
ارتفعوا اي ارتفع الناس الذي في الثقب حتى كادوا يخرجون فاذا خمدت بفتح الخاء المعجمة والميم اي سكن
لهبها رجعوا فيها وفيها رجال ونساء عراة فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على نهر من دم
فيه رجل قائم وعلى شط النهر اي طرفه رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل الذي في النهر فاذا اراد ان يخرج
رمى الرجل بحجر في فيه حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا قالا انطلق
فانطلقنا حتى اتينا الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفي اصلها شيخ وصبيان واذا رجل قريب من
الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعدا بي في الشجرة اي رفعاني على الشجرة فادخلاني دارا لم ار قط
احسن وافضل منها فيها رجال شيوخ وشبان بضم الشين وتشديد الباء جمع شاب ونساء وصبيان
ثم اخرجاني منها فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل اي من الدار الاولى لم ار قط احسن
وافضل فيها شيوخ وشبان فقلت لهما انكما طوفتماني الليلة فاخبراني عما رايت قالا نعم اما الرجل
الذي رايته يشق شدقه فكذاب يحدث بالكذبة فتحمل عنه على بناء المجهول اي تنقل تلك الكذبة حتى تبلغ
الى الافاق فيصنع به الى يوم القيمة والذي رايته يشدخ راسه فرجل علمه الله القران فنام عنه بالليل يعني لم
يكن يقرا القران في الليل ولم يعمل بما فيه بالنهار يفعل به الى يوم القيمة والذي رايته في الثقب هم الزناة
والذي رايته في النهر اكل الربوا والشيخ الذي رايته في اصل الشجرة ابراهيم والصبيان حوله فاولاد الناس
والذي يوقد النار مالك خازن النار والدار الاولى التي دخلت دار عامة المؤمنين واما هذه الدار فدار الشهداء
وانا جبرائيل وهذا ميكائيل فارفع راسك فرفعت راسي فاذا فوقي مثل السحاب ويروى مثل الربابة وهي
بفتح الراء وبالباء الخفيفة السحابة التي ركب بعضها بعضا البيضاء قالا ذاك منزلك فقلت دعاني
اي اتركاني ادخل منزلي قالا انه بقي لك عمر لم تستكمله فلو استكملته اتيت منزلك وفي الحديث استحباب

السوال عن الرؤيا والمبادرة الى تعبيرها وبابها اول النهار قبل ان يشتغل الذهن في معاش
الدنيا ح عائشة رضى الله روى البخارى عنها قالت لما اراد وا دفن بنت النبي عم قال هل
فيكم من احد لم يقارف الليلة يعنى الذنب يقال قارف امراته اى جامعها وقارف الذنب اذا
عمله قيل المراد به الاول بدليل ذكر الليلة فان ذلك الفعل يقع فى الليل غالبا فعلى هذا الحاجة الى تفسير
المصنف بقوله يعنى الذنب مع انه لم يكن من عادته تعيين احد المحتملين فى توجيه الكلام لعل الوجه
ان يقال احد رواة هذا الحديث وهو فليح بن سليمان اول قوله لم يقارف بقوله اى لم يذنب
والمصنف اتبعه فقال ابو طلحة انا قال فانزل فى قبرها يعنى بنت النبى عليه السلام فان قلت
اقتراف الذنب يصلح ان يكون داعيا الى الامر بالانزال فى القبر وعدم القربان على التوجيه
الاول كيف يكون داعيا اليه قلت لعله عم قاله ليكون المنزل غير ضعيف بالجماع ويكون اقدر
على فعله ح سهل بن سعد رض روى البخارى عنه قال جاءت امراة فقالت يا رسول الله انى وهبت
نفسى لك فقامت قياما طويلا فقام رجل فقال زوجنيها ان لم يكن لك حاجة فقال هل عندك شئ
تصدقها اياه فقال ما عندى الا ازارى فقال عم ان اعطيتها اياه جلست ولا ازار لك فالتمس
شيئا فقال ما اجد قال فالتمس ولو خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا فقال عم هل معك
شئ من القرآن وقع فى بعض نسخ المشارق علامة ق ولكنه غير صحيح لان لفظ مسلم ماذا
معك من القرآن بتمة الحديث قال نعم سورة كذا وكذا فقال عليه السلام زوجتكها بما معك
من القرآن قاله لرجل اراد ان يتزوج المراة التى عرضت نفسها على النبى عليه السلام قيل الحديث
يدل على ان الصداق غير مقدر اذ قيمة خاتم حديد قليل وعلى جواز تعليم القرآن صداقا واليه
ذهب الشافعى لان الباء يقتضى المقابلة فى العقود ولانه لو لم يكن مهرا لم يكن لسواله اياه بقوله
هل معك من القرآن معنى وقال ابو حنيفة ومالك واحمد لا يكون التعليم مهرا لانه ليس بمال
وقد قال تع ان تبتغوا باموالكم ويجب فيه مهر المثل واولوا الحديث بان المراد زوجتكها
بسبب ما معك لانه هو الداعى الى اجتماعهما م الشريد بن سويد الثقفى رض روى مسلم عنه قال
اردفنى النبى عليه السلام يوما فقال هل معك من شعر امية بن ابى الصلت شيئا قلت نعم قال
هيه فانشدته بيتا فقال هيه ثم انشدته بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت هيه بكسر الهائين
وياء ساكنة بينهما كلمة يقال عند الاستزادة من الحديث وفيه استحسان النبى عليه السلام
شعر امية لما فيه من الاقرار بالوحدانية والبعث وفيه جواز شعر لا فحش فيه سواء كان اسلاميا
او جاهليا قال له م ابو هريرة رض روى مسلم عنه هل نظرت اليها فان فى عيون الانصار شيئا يعنى شيئا
ينفر عنه الطبع من الزرقة او الشعر او غيرها قاله لرجل اخبره اى النبى عليه السلام انه تزوج
امراة من الانصار فقال اى الرجل قد نظرت اليها وفيه جواز النظر الى المخطوبة قال على كم تزوجتها
قال على اربع اواق فقال له اى النبى عليه السلام للرجل على اربع اواق همزة الاستفهام فيه
مقدرة على سبيل الاستبعاد كانما تنحتون بكسر الحاء يعنى تقشرون وتقطعون الفضة من
عرض بضم العين واسكان الراء هو الجانب هذا الجبل يفهم من هذا الكلام كراهة اكثار المهر لكن ليس

هذه بالنسبة الى النكاح مطلقا لانه قد صح ان النبى عليه السلام اصدق خمسمائة درهم وهو اكثر
من هذا لان اربع اواق مائة وستون درهما بل بالنسبة الى حال ذلك الرجل لانه كان فقيرا
ادخل به نفسه فى مشقة وتعرض سوال ولذلك قال عليه السلام ما عندنا ما نعطيك
ما الاولى نافية والثانية موصولة ولكن عسى ان نبعثك فى بعث اى مبعوث الى الغزو فتصيب
منه يعنى تحصل بسببه غنيمة ومن بمعنى الباء قال اى الراوى فبعث بعثا الى بنى عبس بالعين المهملة
وسكون الباء الموحدة وبعث ذلك الرجل فيهم ق ابن عمر رضى الله عنه اتفقا على الرواية عنه
هل وجدتم ما وعد ربكم حقا ثم قال انهم الآن يسمعون ما اقول قاله لما وقف على قليب بدر
تقدم الكلام عليه فى الباب الخامس فى حديث يا فلان بن فلان فصل فى فعل الامر ح
ابو سعيد رضى الله عنه روى البخارى عنه ائتموا بى يعنى قوموا خلفى فى الصف الاول وافعلوا
فى الصلوة كما افعل وليأتم بكم من بعدكم يعنى ليقتد بكم من فى الصف الثانى وهذا الاقتداء
باعتبار الظاهر لانهم انما يرون الصف الاول لا الامام وقيل معناه تعلموا منى الصلوة
وغيرها من احكام الشرع وليتعلم التابعون منكم وهكذا قرن بعد قرن ق على رضى الله عنه اتفقا
على الرواية عنه ائتوا روضة خاخ بخائين معجمتين موضع بقرب المدينة فان بها ظعينة وهى
بالظاء المعجمة وبالعين المهملة الهودج التى فيها المراة والمراد بها هنا المراة معها كتاب اى حاطب
فخذوه منها تقدم قصته فى الباب الثانى فى حديث انه قد شهد بدرا قاله لعلى والزبير والمقداد يعنى
روى عن على انه قال بعثنى رسول الله عليه السلام والزبير والمقداد ويروى انطلقوا حتى
تاتوا روضة خاخ قاله لعلى وابى مرثد الغنوى والزبير يعنى روى عن على رضى الله عنه انه قال
بعثنى النبى عليه السلام وابا مرثد الغنوى والزبير فقال انطلقوا حتى تاتوا روضة خاخ
قال لا منافاة بين الروايتين لانه يحتمل ان يبعث ثلثة مع على ق ابن عباس رضى الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال اشتد وجع رسول الله عليه السلام يوم الخميس فقال
ائتونى بكتاب اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ابدا فتنازعوا وما ينبغى عند نبى تنازع
وقالوا ما شانه اهجر استفهموه قال عليه السلام دعونى فالذى انا فيه خير قاله فى مرضه
اى مرض موته قال النووى يحتمل ان يكون كل من طلبه الكتابة وتركه مما اوحى اليه فتكون
الثانى ناسخا للاول وان يكون كل منهما بالاجتهاد قيل المراد بكتابته عليه السلام امره بالكتابة
لانه كان اميا وما يكتبه عليه السلام يحتمل ان يكون تصريحه من يستحق الخلافة على الترتيب
وان يكون تبيينه مهمات الاحكام لئلا يقع فيها نزاع روى ان عمر رضى الله عنه حين
سمع هذا الحديث قال غلب على رسول الله عليه السلام الوجع وعندكم القرآن
حسبنا كتاب الله فاختلف من كان حاضرا فى ذلك الوقت فمنهم من قال قربوا كتابا وكان
العباس منهم ومنهم من قال مثل ما قال عمر قال الامام البيهقى كان كلام عمر رضى الله عنه للتخفيف
على النبى عليه السلام لغلبة وجع الوفاة عليه وقال الخطابى كان لخوفه ان يقول عليه السلام
شيئا بغير عزم مما يقوله المريض فيجد المنافقون بذلك سبيلا ق عائشة رضى الله عنها اتفقا على الرواية عنها

ايعذ بو الرجل بئس ابن العشيرة او بئس رجل العشيرة ويروى بئس اخو القوم وابن العشيرة يعنى رجلا استاذن عليه تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث ان شر الناس عند الله
ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت جاء عمى من الرضاعة يستاذن على بعد ما نزل الحجاب فكرهت ان آذن له حتى اسال رسول الله ع م فسالته فقال ايذنى له فانه عمك تربت يمينك هذه الجملة جرت على عادتهم لا على وجه الدعاء يعنى افلح اخا ابى القعيس بالقاف والعين والسين المهملتين على وزن التصغير وفيه دلالة على ان الرضاعة تحرم منها ما يحرم من النسب
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ابدا بمن تعول اى ابدا فى التصدق بمن يلزم عليك نفقته فان فضل شئ فبالاجانب يقال عال الرجل عياله اذا قام بما يحتاجون اليه من قوت وكسوة م جابر رضه روى مسلم عنه ابدا بنفسك فتصدق عليها فان فضل شئ فلاهلك فان فضل عن اهلك شئ فلذى قرابتك فان فضل عن ذى قرابتك شئ فهكذا وهكذا اشارة الى اليمين واليسار قاله لابى مذكور الانصارى حين اعتق غلاما له عن دبر يقال له يعقوب فقال عليه السلام له الك مال غيره فقال لا فقال عليه السلام من يشتريه منى فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوى بثمانمائة درهم فجاء بها رسول الله فدفعها اليه وهذا حجة لمن جوز بيع المدبر والحنفية منعوه وحملوا الحديث على انه كان المدبر المقيد جمعا بينه وبين قول عليه السلام المدبر لا يباع ولا يوهب وفيه اشعار بان الحقوق اذا تزاحمت تقدم الاوكد فالاوكد ق ام عطية رضه اتفقا على الرواية عنها ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها قاله للنساء اللاتى غسلن ابنته وهى زينب زوج ابى العاص ابن الربيع وكانت اكبر بناته وفيه سنية البداية بالميامن فى غسل الميت كما كان فى الحى
ق ابو ذر رضه اتفقا على الرواية عنه ابرد ابرد او قال انتظر انتظر قاله للمؤذن بالظهر
خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه ابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم تقدم توضيحه فى الباب الثانى فى حديث ان شدة الحر من فيح جهنم ق كعب بن مالك رضه اتفقا على الرواية عنه ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك اراد به يوم ليلة نزلت فيه آية التوبة فى حق المخلفين الثلثة وهو احدهم انما صار ذلك اليوم خيرا مما سواه من الايام سوى يوم اسلامه وانما يستثنه لانه كان معلوما تقدم قصته فى الباب الخامس فى حديث ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك ق عمرو بن عوف رضه قيل ما رواه عن النبى عليه السلام اثنان وستون حديثا لم يخرج له فى الصحيحين سوى هذا الحديث قال بعث رسول الله عليه السلام ابا عبيدة بن الجراح الى البحرين ليأتى بجزيتها فقدم ابو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الانصار قدوم ابى عبيدة فوافوا صلوة الفجر مع رسول الله عليه السلام فلما صلى عليه السلام انصرف فتعرضوا له فتبسم حين رآهم ثم قال اظنكم سمعتم ان ابا عبيدة قدم بشئ من البحرين فقالوا اجل فقال عليه السلام ابشروا واملوا بتشديد الميم وكسرها ما يسركم ما فيه موصولة مفعول املوا فوالله ما الفقر اخشى عليكم ما فيه نافية والفقر بالنصب مفعول اخشى قدم اشارة الى ان الفقر اولى بان ينفى عنه الخشية واقرب الى السلامة من الغنى

ولكنى

ولكنى اخشى عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها عطف على قوله تبسط اصله بتتنافسون حذف احدى التائين يعنى فترغبون انتم على الدنيا كما تنافسوها اى كما تنافس فيها ورغب من كان قبلكم وتهلككم اى الدنيا بلغيكم الى المهالك كما اهلكتهم ويروى وتلهيكم اى يشغلكم عن امور دينكم كما الهتهم ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها ابشرى يا عايشة اما الله فقد براك قاله لها حين انزل الله فى براءتها قوله تع ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الاية تقدم قصته فى الباب الخامس فى حديث يا معشر المسلمين م انس رضه روى مسلم عنه انه قال قذف هلال بن امية امراته بشريك بن سحماء فلاعنها وكان اول رجل لاعن فى الاسلام فقال عليه السلام ابصروها فان جاءت به اى بالولد ابيض سبطا بكسر الباء او اسكانها اى مسترسل الشعر قضئ العينين بالضاد المعجمة وبالهمزة على وزن فعيل يعنى فاسد العينين بكثرة دمع او حمرة او غيرها فهو لهلال بن امية وان جاءت به اكحل اى اسود العين خلقة جعدا بفتح الجيم واسكان العين المهملة ضد السبط احمش الساقين بحاء مهملة وميم ساكنة وشين معجمة اى دقيقهما فهو لشريك بن سحماء قال الراوى فانبئت انها جاءت به اكحل جعدا احمش الساقين فان قلت اى فائدة فى كشف حالها بقوله فان جاءت به مع ان الستر مندوب قلت التنبيه على انه لا تاثير لوضوح الامر بالشبه ولهذا لم يوجب الحد عليها ولم يثبت نسب الولد لشريك ولا لهلال فان قلت كان الفراش ثابتا لهلال فكيف لم يثبت النسب له وقد قال عليه السلام الولد للفراش وللعاهر الحجر قلت هذا الحديث فيما لا يوجد من ذى الفراش نفى ولا يعتبر دعوة الزانى مع وجود الفراش ومقصود الملاعن بنفى الولد ان لا يثبت نسبه منه مع الفراش فوفر عليه مقصوده فلم يعتبر فراشه خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه ابغنى اى اطلب لى احجارا استنفض بها اى استنجى ماخوذ من النفض وهو ازالة الشئ عن نفسه ولا تاتنى بعظم ولا روث نهى عن اتيان العظم لانه طعام الجن فينبغى ان لا ينجس بالاستنجاء وعن اتيان الروث لانه نجس يزيد فى النجاسة خ ام خالد بنت سعيد بن العاص وقيل بنت خالد بن سعيد بن العاص رضه روى البخارى عنها ابلى واخلقى ثم ابلى واخلقى ثم ابلى واخلقى ذكرها ثلث مرات قاله لها حين اعطاها قميصا اصفر وهذا الدعاء لها بطول العمر م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه اتقوا الشح وهو بخل رجل من مال غيره والبخل هو المنع من مال نفسه وقيل البخل يكون فى المال والشح عام يكون فيه وفى غيره وقيل الشح اشد البخل وقيل هو البخل مع الحرص فان الشح اهلك من كان قبلكم هلاكهم كونهم معذبين به وهو يحتمل ان يكون فى الدنيا وان يكون فى الاخرة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اتقوا اللاعنين المراد بهما الامران الجالبان للعن مجازا قالوا وما اللاعنان قال الذى يتخلى اى يقضى الحاجة فى طريق او فى ظلهم المراد به الظل الذى يستظل به الناس ويتخذونه مناخا ومقيلا وهنا المضاف محذوف اى خلاء الذى يتخلى وانما قدرناه ليطابق الجواب السؤال م عايشة رضه روى مسلم عنها

وهو مبرك الابل

اسم مكان من القيلولة

اتقوا النار ولو بشق تمرة يعني لاتستقلوا شيا من الصدقة خ انس رض روى البخاري عنه اتموا الركوع والسجود فوالذي نفسي بيده اني لاراكم من بعد ظهري اذا ما ركعتم واذا ما سجدتم خصهما بالذكر لوقوع الاخلال فيهما غالبا وما في الموضعين زايدة

خ انس رض روى البخاري عنه اثبت احد بالضم حذف عن حرف الندا فانما عليك نبي وصديق وشهيدان ويروى فما عليك الا نبي او صديق او شهيد وكان عليه النبي عليه السلام وابو بكر وعمر وعثمان رض وتحرك احد كان من المباهاة وفيه معجزة للنبي عليه السلام حيث اخبر عن كونهما شهيدين وكانا كما قال عليه السلام فان قلت اذا كان جميعهم في الجبل فما معنى او في قوله او صديق او شهيد قلت يمكن ان يكون او هنا بمعنى الواو وانما ذكره بلفظ او اشارة الى ان كلا منهم يصلح ان يكون سببا لسكونه بالاستقلال فان قلت فرجا ان عمر رض ارتث فكيف يكون شهيدا قلنا من شرط في الشهادة عدم الارتثاث يحمله على ان عمر كان مخصوصا بهذه الكرامة بشهادة صاحب الوحي او المراد الشهيد في حكم الاخرة وعظم الثواب او يراد به المشهود له بالجنة ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه اجب عني اللهم ايده بروح القدس قاله لحسان بن ثابت تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان روح القدس لايزال يؤيدك ق ابو هريرة رض اجتنبوا السبع الموبقات اي احذروا عن فعل الذنوب السبع المهلكة لمن ارتكبها او معنى الموبقات الحابسات على الصراط قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق وهو ان يجوز قتلها شرعا بالقصاص او غيره واكل الربوا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف اي الفرار يوم الحرب قيل هذا اذا كان بازاء كل مسلم كافران وان كان اكثر منهما يجوز وقذف المحصنات اي نسبة الحراير المزوجات الى الزنا المومنات احترز بها عن قذف الكافرات فانه ليس من الكباير فان كانت ذمية لايجوز قذفها ولكن يكون من الصغاير لانه ليس موجبا للحد الغافلات اي البريات من الزنا ق ابن عمر رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه اجعلوا آخر صلوتكم بالليل وترا الامر فيه للاستحباب لانه لو كان للايجاب وقد تنفل واحد بعد وتره فلو اعاد وتره يلزم تكرار وذلك منهي عنه لقوله عليه السلام لاوتران في ليلة ولو لم يعد لم يكن الوتر آخرا فتعين الاستحباب ق ابن عمر رضي الله عنه انفقا على الرواية اجيبوا هذه الدعوة يعني دعوة الوليمة وهي طعام العرس تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا دعي احدكم فليجب خ عروة بن الزبير رض روى البخاري عنه

اجس

احبس ابا سفيان عند حطم الجبل وهو بالحاء والطاء المهملتين موضع تقدم عنه فيبقى منقطعا وروي بالخاء المعجمة وهو انف الجبل والمراد به انه يجلسه عند مضيق الجبل حتى ينظر الى المسلمين ولا يفوت عنه روية احد منهم لانه كان خرج ليتفحص عن كثرة جيش المسلمين قاله للعباس بن عبد المطلب يوم الفتح فلقي ابا سفيان ناس من حراس الجيش فاخذوه فاتوا به رسول الله فاسلم فلما سار وا امر عم العباس بان يريه الجيش اعلاما لمزيد نعمة الله عليه كذا وقع مرسلا وهو من حديث عايشة عن النبي عم م المقداد رض روى مسلم عنه احثوا في وجوه المداحين اي الذين يمدحون بما ليس في الممدوح التراب قيل حثي التراب حقيقة مرادة هنا وقيل المراد به ردهم عن المدح مجاز اللا يغتر الممدوح به فيتجبر وقيل المراد به اي لا يعطوهم شيا لمدحهم وقيل معناه الامر بدفع المال اليهم لينقطع لسانهم ولا يشتغلوا بالهجو وفيه اشارة الى ان المال حقير في الواقع كالتراب وقيل معناه اذا مدحتم فاذكروا انكم من تراب فتواضعوا ولا تعجبوا قال النووي هذا ضعيف م ابو سعيد رض روى مسلم عنه اخشعوا وابكوا سنقرا عليكم ثلث القران فحشد من حشد ثم خرج فقرا قل هو الله احد تقدم بيان كون هذه السورة ثلث القران م ابو قتادة رض روى مسلم عنه قال لما استيقظنا من الشمس غداة ليلة التعريس فنام فرعين فقال عم اركبوا فركبنا فسرنا حتى اذا ارتفعت الشمس نزل ثم دعا بميضاة كانت معي فيها شي من ماء فتوضا منها وضوءا دون وضوء وبقي فيها شي من ماء ثم قال احفظ علينا ميضاتك بكسر الميم على وزن مفعلة من الوضوء وهي مطهرة كبيرة يتوضا منها قاله له سحر ليلة التعريس وقع التعريس للمسافر ان يقول غداة ليلة كان السحر ليلة ومعنى قوله وضوءا دون وضوء وضوءا خفيفا مع عدم كثرة اراقة الماء وقيل معناه وضوءا بلا استنجاء بالماء والقول الاول وفيه معجزة للنبي عم خ جابر رض روى البخاري عنه قال توفي ابي وعليه ثلثون وسقا لرجل من اليهود فاستنظره فابى وكلمت رسول الله ليشفع لي فكلمه فشفع اليهودي في ان ياخذ تمر حايطي وكان التمر اقل من حقه فابى اليهودي فدخل النبي عم بمشي فيها ثم قال جد له اي اقطع فجذذت بعدما رجع رسول الله خاوفيت ثلثين وفضلت لي سبعة عشر وسقا فجئت رسول الله فاخبرته بالفضل فقال اخبر ذلك اي ما رايته من قضاء الدين والفضل عليه ابن الخطاب فجئته فلما ذهبت الى عمر فاخبرته فقال لقد علمت ذلك حين مشى فيها رسول الله قاله لجابر لما اخبره بقضاء دينه انما امر النبي عم باخبار عمر رض لانه اكثر ايمانا وذوقا واتقانا وفيه دلالة النظر معجزته وجواز شفاعة لحط بعض الدين ق عايشة رض الله عنها ادعى لي ابا بكر اباك بدلا او عطف بيان واخاك حتى اكتب كتابا يعني امر تكثيرا فاني اخاف ان يتمنى متمني ويقول قائل انا اولى ويابى الله والمؤمنون الا ابا بكر تقدم بيانه في الباب السادس في حديث لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر وابنه ق انس رض الله عنه اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه قيل هذا اذا كان الطعام من جنس واحد اما اذا كان من اجناس فلا باس بان ياكل مما يلي غيره ق عايشة رض الله عنها قالت قيل للنبي عم ان الاعراب ياتوننا باللحم فبيتا منهم وهم حديث عهد بكفر ولا ندري هل ذكروا اسم الله عليه او لا افنأكل منه فقال عم اذكروا انتم اسم الله وكلوا ليس معناه ان تسميتكم الان تنوب عن تسمية المذكى بل فيه بيان ان التسمية مستحبة عند الاكل وانما لم يعرف واذكروا اسم الله عليه عند ذبحكم يصح الكلام اذا كان الذابح ممن يصح ذبيحته حملا لحال المسلمين على الصلاح ق عايشة رض الله عنها على الرواية عنها اذهب فاحث بضم الثاء المثلثة وكسرها يقال حثي يحثو وحثى يحثي لغتان في افواههن من التراب والامر به للمبالغة في انكار بكائهن يعني نساء جعفر بن ابي طالب حين اكثرن البكاء عليه قاله لرجل قال ان نساء جعفر [illegible] بعدما امره عم بنهيهن عن البكاء مرتين فنهاهن فلم يطعنه [illegible]

ان يكفر بذلك الرجل لم يصرح بان النبي عم نهاه عن البكاء فظن انه يعمل ذلك من عند نفسه ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه الرواية عنه قال جاء رجل
الى النبي عم فقال هلكت قال وما اهلكك قال وقعت على امرأتي في رمضان قال هل تجد ما يعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع
ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد تطعم ستين مسكينا قال لا ثم جلس فاتي النبي عم بعرق فيه تمر فقال
تصدق بهذا قال اعلى افقر منا يا رسول الله فوالله ما بين لابتي المدينة اهل بيت احوج اليه منا فضحك النبي عم حتى بدت انيابه
ثم قال اذهب فاطعمه اهلك يعني تفسير للضمير البارز في اطعمه عرقا فيه تمر وهو بفتح العين والراء المهملتين زنبيل
ورق النخل يسع فيه خمسة عشر صاعا قاله للذي اصاب اهله في رمضان قيل ضحكه عم كان لتعجبه من تباين حال
الاعرابي حيث كان في الاول متلهفا حاكما على نفسه بالهلاك ثم انتقل الى طلب الطعام وقيل كان لتعجبه من سعة رحمة الله
احل هذا الطعام له بعد ان كلفه باخراجه اعلم ان سؤاله عم على الترتيب يدل على ان الكفارة واجبة عند الاقتدار
الترتيب ثم ان عجز عن الجميع قيل يسقط عن ذمته الكفارة نحو ان استطاع فلا شيء عليه لانه عم لم يقل في هذا الحديث ان الكفارة
ثابتة في ذمته بل اذن له في اطعام عياله والصحيح انها لا تسقط لانه عم امره بتصدق عرق تمر في الكفارة فلو كان
لما امر النبي عم بذلك واما امره عم باعطائه اهله فقيل كان على وجه الكفارة وهذا الحكم خاص به وقيل انه منسوخ
هذان القولان ضعيفان اذ لا دليل عليهما والاقرب ان يجعل اعطاؤه لا على وجه الكفارة فيكون الكفارة باقية
في ذمته وانما امره عم باطعام عياله دون تصدقه كالكفارة لانه كان مضطرا الى الانفاق على عياله في الحال والكفارة
على التراخي ق سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه الرواية عنه اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن تقدم قصته قريبا
هل معرض من القولين وفي الحديث دليل لمن يرى انعقاد النكاح بلفظ التمليك ومن تكلف في تاويله من انه
تقدم التزويج فيكون المعنى ملكتكها بما سبق من قول زوجتكها فقد تعسف لان سياق الحديث يأباه ق عائشة رضي
الله تعالى قالت قام النبي عم يصلي في خميصة ذات اعلام فلما قضى صلوته قال اذهبوا بخميصتي هذه وهي كساء
من صوف له علم وان لم يكن له علم فهو انبجانية الى ابي جهم واتوني بانبجانية ابي جهم قال القاضي عياض روي
بفتح الهمزة وكسرها وبفتح الباء وتشديد الياء ومن روى بكسر الهمزة وتخفيف الياء فانها الهتني اي شغلتني
انفا عن صلوتي وفيه حث على الحضور في الصلوة وكراهة تزيين محراب المسجد وحائطه وغير ذلك من الالات
وفيه ان الصلوة تصح وان حصل فيها فكر شاغل مما ليس متعلقا بالصلوة قيل كان ابو جهم اهدى الخميصة
وانما استبدل بانبجانيته لئلا يتاذى برد هديته ق عمران بن حصين رضي الله تعالى عنه الرواية عنه قال لما عطشنا في
التعريس خلف النبي عم مع ركب لطلب الماء فبينا نحن نسير وجدنا امرأة سادلة رجليها بين مزادتين فقلنا
لها كم بين اهلك والماء قالت مسيرة يوم وليلة فانطلقنا بها الى رسول الله عم فاخبرته كما اخبرتنا فاخبرته
ايضا انها ايتام فقال عم استنزلوها عن بعيرها فشربنا وروينا وكنا اربعين رجلا وملانا ما معنا من القرب
وكانت مزادتاها مملوتين تبقى من الماء فقال عم هاتوا ما عندكم فجمعوا لها من تمر وكسر وسويق وجعلوه في ثوب
واحد فقال عم اذهبي فاطعمي هذا عيالك واعلمي انا لم نرزأ ثم راء ساكنة ثم زاء معجمة
ما كان زاد البخاري شيئا يعني روي لم نرزأ من مالك شيئا ولكن الله سقانا وروي ان تلك المرأة ذهبت
فاخبرت قومها ما رأت منه عم فاسلمت واسلموا قاله ضحى ليلة التعريس لذات المزادتين اي
المزادتين الكبيرتين م المسور بن مخرمة روى مسلم عنه قال حملت حجرا ثقيلا فانحل ازاري فلم استطع
ان اضعه حتى بلغت الى موضعه فقال عم ارجع الى ثوبك فخذه ولا تمشوا عراة قاله له فيه دلالة على وجوب ستر العورة

بعد ذلك

غير

بنون مفتوحة

ق عمر رضي الله تعالى عنه ارجع فاحسن وضوءك يعني تمم غسله وقيل معناه اعد وضوءك كله لانه جاء في سنن ابي داود وهكذا العلل
امره باعادته يكون كترك الموالاة قاله لرجل توضأ فترك موضع ظفر بضم الظاء وسكون الفاء وضمها
على قدمه فرجع فتوضأ يعني غسل ذلك الموضع هذا على التوجيه الاول ثم صلى وفيه دلالة على ان من ترك شيئا
من اعضاء طهارته جاهلا لم يصح طهارته ق ابن عباس رضي الله تعالى عنه ارجع فحج مع امرأتك قاله لرجل قال
اني كتبت ويروى اكتتبت كلاهما على بناء المجهول في غزوة كذا وكذا وامرأتي حاجة اي خارجة للحج
فما تأمرني قال النووي فحج عم الحج معها لان اقامة غيره مقامه جائزة في الغزو بخلاف الحج معها وفي الحديث
اشارة الى ان الزوج احق بالمسافرة مع امرأته من ذي الرحم المحرم لانه لم يسأل ذلك الرجل ان لامرأته محرما او لا
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه قال صلى رجل في المسجد بلا تعديل في ركوعه وسجوده ثم جاء فسلم عليه فقال عم ارجع
فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم عليه فاعاد عم عليه الحديث فرجع فصلى ثم جاء فسلم فاعاد عم عليه
الحديث فقال علمني يا رسول الله فعلمه الصلوة والنفي في قوله لم تصل نفي لكمال الصلوة عند ابي حنيفة ومحمد
ونفي لجوازها عند ابي يوسف فان قيل لم سكت النبي عم عن تعليمه اولا حتى احتاج الى المراجعة كرة
بعد اخرى قلنا لان الرجل لما لم يستكشف الحال مغترا بما عنده سكت عم عن تعليمه زجرا له وارشادا
الى انه ينبغي ان يستكشف ما اشتبه عليه فلما طلب كشف الحال بينه عم بحسن المقال ق عائشة رضي الله تعالى
ارضعيه تحرمي عليه ويذهب الذي في نفس ابي حذيفة قاله لسهلة بنت سهيل بن عمرو حين قالت يا رسول الله
اني ارى في وجه ابي حذيفة يعني شيئا من الكراهة وهو كان زوجها من دخول سالم وهو مولى ابي حذيفة عليها
فقال ارضعيه قالت وكيف ارضعه وهو رجل كبير فتبسم رسول الله عم وقال قد علمت انه رجل كبير وفيه
دلالة على ان رضاع البالغ محرم والجمهور على خلافه قال القاضي لعلها حلبته ثم شربه من غير
ان يمس ثديها وهذا احسن ويحتمل انه عم عفى عن مسه للحاجة كما خصه بتحريم الرضاعة مع
الكبر م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اركبها ايها الشيخ فان الله غني عنك وعن نذرك يعني بقوم
والكلام عليه في الباب الثاني في حديث انس هذا انسب لغني م جابر رضي روى مسلم عنه اركبها بالمعروف
اراد به ان لا يضرها بالركوب اذا الجئت اليها على بناء المجهول يعني اذا صرت مضطرا الى ركوبها
حتى تجد ظهرا اي مركبا يفهم من الحديث المذكور ان من استغنى عنها لا يركبها لانه جعلها خالصة لله تعالى فلا
يصرف شيئا من عينها ومنافعها الى نفسه يعني البدنة تفسير لضمير اركبها وهي الابل والبقر عند ابي حنيفة
والابل خاصة عند الشافعي قاله حين سئل عن ركوب الهدي ق ام سلمة رضي الله تعالى عنها الرواية عنها
استرقوا لها اي اطلبوا لها من يرقيها فان بها النظرة اي اصابة العين قاله حين رأى جارية في بيت ام سلمة
في وجهها سفعة بسين مهملة مفتوحة وفاء ساكنة فسرتها ام سلمة بقولها يعني في وجهها صفرة وفيه دلالة
على جواز الاسترقاء وعليه عامة العلماء هذا اذا كان الرقاء من القرآن او الاذكار المعروفة اما الرقاء
التي لا يعرف معناها فمكروهة م جابر رض روى مسلم عنه استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال
راكبا ما انتعل يعني لا يزال يشبه الراكب في خفة المشقة وسلامة رجله من الاذى ما دام منتعلا وفيه
استحباب وصية الامير اصحابه بما يحتاج اليه في السفر ق ابو هريرة رضي الله تعالى استوصوا
بالنساء خيرا الاستيصاء قبول الوصية يعني اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتي كذا قاله القاضي وقال

مولاه

عن تقرب

اي بالاستعداد

وقال الامام الطيبي الاظهر ان السين للطلب مبالغة اي اطلبوا الوصية من انفسكم في حقهن بخير فنقل البا من خيرا الى فصار معناه اريدوا الخير بالنساء ولا تغضبوا عليهن اذا فعلن فعلا غير مرضي فان المراة خلقت من ضلع بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام المراد به والله اعلم اصل الضلاع او اقواه بدليل قوله عم وان اعوج ما في الضلع اعلاه يعني ان اول النسا وهي حوا خلقت من اعوج ضلع من اضلاع آدم وهو الضلع الاعلى كما قال الله خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها فان ذهبت تقيمه يعني ان شرعت ان تجعل الضلع المعوج مستقيما كسرته وان تركته لم يزل اعوج فكذا المراة ان اردت ان تجعلها مستقيمة في اقوالها ادى ذلك الى كسرها اي طلاقها فلا يمكن الانتفاع بها الا بالترك على اعوجاجها ما لم يكن فيه اثم ومعصية فاستوصوا بالنساء كرر هذا القول للتاكيد ق ابو هريرة رض اتفقا الخ اسرعوا بالجنازة فان كانت صالحة قربتموها الى الخير وان كانت غير ذلك كان ذكر فيه الضمير باعتبار الميت فشر تضعونه عن رقابكم تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا وضعت الجنازة ق الزبير رض اتفقا الخ اسق امر من الاسقاء قيل السقي للاناسي والاسقاء للمواشي كذا في الصحاح يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك تقدم قصته في الباب الخامس في حديث يا زبير اسق م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اسكن حراء بكسر الحاء وبمد الراء المهملة علم جبل منصرف قاله عم لما تحرك وكان النبي عم مع اصحابه المذكورين فما عليك الا نبي او صديق او شهيد المراد به جنس شهيد لان المذكورين في الحديث بعد الصديق كلهم شهدا وعليه النبي عم هذا كلام الراوي وابو بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير وسعد بن ابي وقاص ويذكر كذا امرا وعليه ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير يعني روى بعض الرواة لفظ امرا مكان اسكن وذكر عليا مكان سعد م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال قال سعد بن عبادة يا رسول الله ارايت لو وجدت مع امراتي رجلا لا امهله حتى اتي باربع شهدا قال نعم قال كلا والذي بعثك بالحق ان كنت لاعاجله بالسيف فقال عم اسمعوا الى ما يقول سيدكم عدى السمع بالى لتضمنه معنى الاصغاء انه لغيور وانا اغير منه والله اغير مني تقدم معنى الغيرة وما يراد منه في حق الله تع في الباب الثالث في حديث لا احد اغير من الله وقول سعد كلا ليس برد لقول النبي عم بل كان اخبارا عن صفته في تلك الحالة او طمعا بالرخصة في قتله يعني سيدكم سعد بن عبادة هذا التفسير من المصنف م وايل بن حجر رض روى مسلم عنه قال سال سلمة بن يزيد يا رسول الله ارايت ان قامت علينا امرا يسئلونا حقهم ويمنعونا حقنا فما تامرنا قال اسمعوا يعني ما قال امراؤكم واطيعوا يعني اطيعوهم في غير معصية فانما عليهم ما حملوا بضم الحاء وتشديد الميم يعني انما اللازم عليهم ما حملهم الله وامرهم به من العدل مع رعيتهم وعليكم ما حملتم اي حملكم الله من طاعتهم قاله لسلمة بن يزيد الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة م ام الحصين رض روى مسلم عنها اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان راسه زبيبة قال صاحب التحفة هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في مسند انس والمذكور في مسند ام الحصين هكذا ان امر عليكم عبد مجدع يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له ق عايشة رض اتفقا الخ فاعتقها فانما الولاء لمن اعتق تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الولاء لمن اعتق ق ابو موسى رض اتفقا الخ اشربا منه وافرغا على وجوهكما ونحوركما وابشرا يعني مما صنع هذا التفسير لضمير منه من وضوئه بفتح الواو وهو ما ازيل به الحدث بعد ما مج فيه

ع ابو موسى رض قال كان رسول الله عم اذا اتاه طالب حاجة اقبل على جلسائه فقال اشفعوا تؤجروا قال صاحب التحفة علم الشيخ بعلامة البخاري لكنه متفق عليه عن ابي بردة عن ابي موسى تؤجروا بالجزم جواب الامر لا برفعه من السببية لا يخفى ان مطلق الشفاعة لا يكون سببا للاجر فيحمل على ان يكون الشفاعة لارباب الحوائج المشروعة كدفع ظلم وعفو عن ذنب ليس فيه حد وقيل اشفعوا معناه اشفعوا في قضاء حاجة اخيكم ق ابن عمر وابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنهما اشهدوا اشهدوا ويروى اللهم اشهد قاله عند انشقاق القمر حين سال اهل مكة رسول الله ان يريهم آية فاراهم القمر شقين رأوا حراء بينهما وما قيل من انه لو كان واقعا لابصره اهل الارض كلهم وهو مختص به اهل مكة فمردود لانهم كانوا متاهبين لذلك وكان غيرهم نياما غافلين كما ان الشهب الحادثة في الليل انما يطلع عليه الشواذ خ المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض روى البخاري عنهما قالا بعث النبي عم عند الحديبية عينا فقال الا قريش جمعوا لكم جموعا كثيرة وهم مقاتلوكم وصادوكم عن البيت فقال عم اشيروا ايها الناس علي يعني اعرضوا علي افكاركم اترون ان اميل الى عيالهم وذراري هؤلاء الذين يريدون ان يصدونا اي يمنعونا عن البيت يعني هل ترون مصلحة في ان ناتيهم على غفلة فنصيبهم فان ياتونا كان الله قد قطع عنقا بضم العين المهملة والنون اي جماعة من المشركين ذكره بلفظ الماضي تفاؤلا والا تركناهم محروبين يعني منهوبا منهم اموالهم وذراريهم الحرب بفتح الراء نهب والنزر يعني شيء م انس رض روى مسلم عنه قال سئل النبي عم عن الاختلاط بالحايض فقال عم اصنعوا كل شيء يعني افعلوا بالحايض ما كنتم تفعلونه في غير تلك الحالة الا النكاح يعني الوطي فانه حرام والنكاح في اللغة الوطي انما سمي العقد به مجازا يعني بالحايض هذا التفسير لمفعول اصنعوا الغير الصريح ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اعتدلوا في سجودكم الاعتدال فيه ان يرفع الساجد بطنه عن فخذيه ويستوي ذا رفع راسه ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب انما نهى عنه لانه يكون من التهاون بامر الصلوة ق ابو هريرة رض اتفقا الخ اعتقيها فانها من ولد اسمعيل الولد معروف يطلق على الواحد والجمع قاله لعايشة في سبية اي السبية من بني تميم بيان كونها من ولد اسمعيل ان بني تميم بيان نحوها من ولد اسمعيل الا ان بني تميم ينسبون الى تميم بن مر بن مضر وهو متصل نسبه باسمعيل خ عوف بن مالك رض روى البخاري عنه اعدد ستا بين يدي الساعة يعني سيحدث ست علامات قبل قيام القيمة موتي ثم فتح بيت المقدس ثم موتان وهو على وزن البطلان الموت الكثير الواقع في الماشية اراد به الوبا ياخذ فيكم كقعاص الغنم وهو بضم القاف دا ياخذ الغنم فيموت من ساعتها روي ان ذلك الموتان وقع في زمان عمر في عمواس من قرى بيت المقدس كان بها عسكر المسلمين وهو اول وبا وقع في الاسلام مات فيه سبعون الفا في ثلثة ايام ثم استفاضة المال اي كثرته حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا اي يصير الفقير غضبانا لاستقلاله المائة ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب الا دخلته ثم هدنة بضم الهاء وسكون الدال اي صلح تكون بينكم وبين بني الاصفر اراد بهم الروم سموا بذلك لان اباهم الاول وهو الروم بن عيصو بن يعقوب بن اسحق كان اصفر في بياض فيغدرون فياتونكم تحت ثمانين غاية بالغين المعجمة وبالياء المثناة تحت الراية تحت كل غاية اثنا عشر الفا اعلم ان من العلامات وجد اكثرها وسيوجد باقيها نسأل الله ان ياخذنا ونحن في يقظة من احوالنا وعلى طريقة حسنة من اعمالنا ق النعمان بن بشير رض اتفقا الخ اعدلوا في اولادكم وفي رواية الاقليشي بين ابنائكم سبق بيانه في الباب الثاني

في حديث اني لا اشهد

ق زيد بن خالد رضي الله تعالى عنه اعرف عفاصها بكسر العين المهملة وبالفاء وبالصاد المهملة هو الوعاء الذي يكون فيه المال ووكاءها
بكسر الواو وبالمد الخيط الذي يشد به الكيس ونحوه ثم عرفها سنة فان قلت هذا يدل على ان التعريف يكون بعد
عرفان العفاص وقد جاء في رواية اخرى عن الراوي انه عم قال عرفها سنة فان لم تعرف فاعرف عفاصها ووكاءها
ثم كلها ذكره مسلم فما التوفيق قلنا يجوز ان يكون الملتقط مامورا بمعرفتين يعرف عفاصها اولا فاذا عرفها سنة
واراد تملكها استحب له ان يعرفها مرة اخرى تعرفا وافيا ليظهر صدق صاحبها اذا وصفها فان لم تعرف فاستنفقها
اي ان لم يعرف صاحبها فتملكها وانفقها على نفسك وهذا الامر للاباحة ولتكن وديعة عندك يحتمل ان يراد به ان
اللقطة تكون وديعة عند الملتقط بعد ما انفقها فان قلت كونها وديعة يدل على بقاء عينها وانفاقها يكون بدونها فكيف
يجتمعان اجيب بان معناه يجوز ان المراد بكونها وديعة ان لا ينقطع حق صاحبها فيرد عينها اليه ان كانت باقية والا
قيمتها وهذا معنى قوله عم فان جاء طالبها يوما من الدهر فادها اليه ويحتمل ان يراد انها وديعة قبل الانفاق
فيكون الواو بمعنى او اي استنفقها بعد ان تملكتها فالا لم تملكها يبقى عندك على حكم الامانة ولا تضمنها ان تلفت بغير تعد
منك يعني لقطة الذهب والفضة هذا تفسير للضمير في عفاصها قال مالك واحمد يجب دفعها اذا ادعاها وعرف عفاصها
ووكاءها بلا بينة لانه هو المقصود من معرفتها والحديث يدل عليه وقال الجمهور لا يجب الرد الا ببينة لانها هي الحجة الملزمة
والغرض من معرفتها ان يمكنه التمييز اذا اختلطها بماله ويؤيده قوله عم في حديث اخر اعرف عفاصها ووكاءها ثم
انفقها بما لك اي اخلطها به فان جاء صاحبها فادفعها اليه واصح الشافعي ومالك واحمد بالحديث على ان مدة التعريف
سنة من غير تفصيل بين قلة مال الملتقط وكثرته وخالفهم ابو حنيفة وابو يوسف وموضع بيانه الفقه ق ابو برزة
الاسلمي رضي الله تعالى عنه في الرواية عنه اعزل الاذى عن طريق المسلمين يعني نح عنها ما يؤذيهم من حجر وشجر وغيرهما او معناه
لا تفعل في طريقهم ما يؤذيهم من التخلي والقاء الجيف وغيرهما والمعنى الاول اظهر قاله له حين قال يا نبي الله علمني شيئا
انتفع به فان قلت لم خصه في الجواب بادنى شعب الايمان قلنا لانه كان من كبار الصحابة وكان متحليا باعلاها
واوسطها او ليستدل بها على ان الاعلى يكون انفع بالطريق الاولى م جابر رضه روى مسلم عنه قال ان رجلا قال يا رسول
الله ان لي جارية هي خادمنا واطوف عليها واكره ان تحمل فقال عم اعزل عنها ان شئت فانه سيأتيها ما
قدر لها تقدم الكلام على العزل في الباب الخامس في حديث ما عليكم الا تفعلوا م جبير بن مطعم رضه روى
البخاري عنه قال تعلقت الاعراب بالنبي عم مرجعه من حنين يسألونه عطاء حتى اضطروه الى سمرة وهي شجرة
لها شوك عظيم فخطفت رداءه فوقف النبي عم فقال اعطوني ردائي فلو كان لي عدد هذه العضاه بكسر
العين المهملة وبالضاد المعجمة شجر ام غيلان نعم بالرفع اسم كان وخبره لي وعدد منصوب بنزع الخافض
النعم هو المال الذي يرعى وروي نعما على ان يكون خبر كان وعدد بالرفع اسمه ولي في محل النصب حال
لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلا يعني اذا وعدتكم باعطاء شيء لا تعلموني بخيلا ولا كذابا اي في وعدي اذا
كان عندي ما اعطيه ولا جبانا اي خائفا من الفقر قاله مقفله من حنين يعني وقت رجوعه من غزوة حنين فيه
دليل على كمال جود النبي عم وكرمه وحسن خلقه وشيمه صلى الله عليه وسلم ما افاض من ديمه م عقبة بن عمرو الانصاري رضه
روى مسلم عنه اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود ذكره ثلث مرات للتاكيد ان الله اقدر عليك
منك اي من قدرتك على هذا الغلام هو متعلق بقدر ذلك المقدر قاله حين كان يؤدب غلامه بضرب سوط فقلت
يا رسول الله هو حر لوجه الله فقال لو لم تفعل للفحتك النار بالحاء المهملة بعد الفاء اي لاحرقتك او لمستك النار شك من الراوي اعا قال كذا لانه كان متعوبا في جزائه على الفؤاد الذي الصحيح والا المملوك

حار حاري فالة … بهوارها (margin)

ومعنى التعريف التشهير وطلب صاحبها (margin)

المملوك بقدر جنايته جابر وزر عليهم الحديث ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اعلموا ان الارض لله يعني ملكه ولرسوله يعني هو الحاكم فيها والى
الله اجليكم اي اخرجكم من المدينة فمن وجد منكم بماله شيئا يعني في ماله شيئا لا يمكنه نقله فليبعه والا فاعلموا ان الارض لله ولرسوله قاله لليهود ح ابن عباس رضه روى البخاري عنه اعلموا فانكم على عمل صالح
قاله لما اتى زمزم والعباس ومن معه يسقون الناس بايديهم لولا ان تغلبوا لنزلت حتى اضع الحبل على
هذه يعني عاتقه المعنى لولا المخافة ان تكونوا مغلوبين في هذا العمل لباشرته بيانه ان سقاية الحاج
من الزبيب المنبوذ في الماء كان يليها العباس في الجاهلية فامضاها له النبي عم وبين انه لو شاركهم في
هذا العمل حرصا على فضيلته لغلب الولاة عليهم فنزع ذلك المنصب عنهم م سعد بن ابي وقاص رضه
روى مسلم عنه اعملوا فكل ميسر لما خلق له تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ما منكم من احد الا
قد كتب له مقعده من النار ح انس رضه روى البخاري عنه اعيدوا سمنكم في سقائه وتمركم في وعائه فاني
صائم قاله حين دخل على ام سليم فاتته بتمر وسمن وفيه دليل على ان شروع الصوم ملزم وعلى جواز
بيان كونه صائما ق جابر رضي الله تعالى عنه اغتسلي واستثفري بثوب الاستثفار بالياء المثلثة بعد
الياء المثناة فوق وبالفاء ان تشد المراة فرجها بخرقة عريضة وتشد طرفيها على وسطها بعد ان
تحشى فرجها كرسفا ليمنع بذلك الدم واحرمي قاله لاسماء بنت عميس رضه حين ولدت محمد بن
ابي بكر في حجة الوداع بذي الحليفة وفيه ان الحيض لا يمنع الاحرام م بريدة بن الحصيب رضه روى عنه
قال كان النبي عم اذا امر اميرا على جيش او سرية اوصاه بتقوى الله في خاصته ومن معه من المسلمين
خيرا فقال اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله هي جملة موضحة لاغزوا اغزوا فلا تغلوا
ولا تغدروا بكسر الدال المهملة اي لا تنقضوا عهدكم ولا تمثلوا بضم الثاء المثلثة اي لا تشوهوهم بقطع
الانف والاذن ولا تقتلوا وليدا اي صبيا انما منع عن قتل الصبيان لانهم كانوا غير محاربين فلا يقتل الشيوخ
والنساء منهم قياسا عليهم بتلك العلة واذا لقيت عدوك من المشركين الخطاب للامير لكنه عام
بقرينة ما قبله كان من الظاهر ان يجاء به بعد قوله من كفر بالله لكن قوله اغزوا فلا تغلوا بينهما اهتماما
بشانه فادعهم الى ثلث خصال او خلال شك من الراوي فايتهن ما اجابوك ما فيه زائدة فاقبل منهم وكف
عنهم يعني امتنع عن ايذائهم ثم ادعهم الى الاسلام هو احدى الخصال الثلث قال النووي هكذا هو في
جميع نسخ مسلم وقال القاضي عياض صواب الرواية ادعهم باسقاط ثم وقد جاء باسقاطها في سنن ابي
داود ولانه تفسير للخصال الثلث وقال المازري ليست ثم هنا زائدة بل دخلت لاستفتاح الكلام فان
اجابوك فاقبل منهم ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين هو من الدعوة الى قوله فان هم ابوا
متفرعة على الخصلة الاولى المراد من دار المهاجرين المدينة لعل صدور هذا الحديث كان في وقت وجوب
الهجرة الى المدينة واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين اي من الاجر واستحقاق مال الفيء وذلك
الاستحقاق قيل كان في زمن النبي عم فانه ينفق عليهم مما اتاه الله من الفيء وان لم يجاهدوا وعليهم ما على المها
جرين يعني يجب عليهم الخروج الى الجهاد اذا امرهم الامام سواء كان عسكر المسلمين كافيا للقتال او
لم يكن بخلاف غير المهاجرين فان الخروج لا يجب عليهم اذا كان بازاء العدو من فيه كفاية للقتال فان ابوا
ان يتحولوا منها اي من دار الكفر فاخبرهم انهم يكونون كاعراب المسلمين الذين يسكنون في البوادي يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين من وجوب الصلاة والزكاة وغيرهما ولا يكون لهم

في الغنيمة والفيء شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان هم ابوا اي عن قبول الاسلام فسلهم الجزية هي الخصلة الثانية
فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم استدل به مالك على جواز اخذ الجزية من كل كافر مشركا كان او غيره و
قال ابو حنيفة لا يوخذ من مشركي العرب ونحوهم وقال الشافعي لا يقبل الا من اهل الكتاب والاشتغال في
كل جانب يفضي الى التطويل فان هم ابوا فاستعن بالله وقاتلهم وهي الخصلة الثالثة واذا حاصرت اهل
حصن اي من الكفار فارادوك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه اي عهدهما فلا تجعل لهم ذمة الله ولا
ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك يعني لا تقل ايها الامير جعلت ذمة الله وذمة نبيه بل
قل جعلت لكم ذمتي وذمة اصحابي فانكم ان تخفروا بفتح الهمزة الاخفار نقض العهد ذممكم وذمة اصحابكم
اهون من تخفروا ذمة الله وذمة رسوله واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تنزلهم على حكم الله فلا
تنزلهم على حكم الله قال النووي قوله لا تجعل ولا تنزل كلا النهيين للتنزيه ولكن انزلهم على حكمك
فانك لا تدري اتصيب حكم الله فيهم وفيه حجة لمن قال كل مجتهد ليس بمصيب ق ام عطية واسمها
نسيبة وقيل بفتحها بنت كعب رضي الله عنها قالت دخل علينا النبي عم ونحن نغسل ابنته فقال ع
اغسلنها ثلثا او خمسا او اكثر من ذلك او هذا ليس للتخيير بين هذه الاشياء بل المراد اغسلنها وترا فا
لتثليث مندوب اولا فان لم يحصل به النقاء فالتخميس مندوب والا فالتسبيع ان رأيتن ذلك
بكسر الكاف خطاب لام عطية وكذا في ما قبله ليس معناه التفويض الى رأيهن بل معناه ان احتجتن
الى التزييد واجعلن في الآخرة اي في الغسلة الاخرة كافورا او شيئا من كافور شك من الراوي فاذا
فرغتن فآذنني بمد الهمزة وتشديد النون بعد الزال اي اعلمنني ق ابن عباس رضي الله عنه [illegible]
اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين قاله عم في حق رجل وقع بعرفة عن راحلته فانكسر عنقه
ولا تحنطوه اي لا تجعلوا فيه حنوطا وهو بفتح الحاء المهملة ما يخلط من الطيب للموتى ولا يستعمل في غيرهم
ولا تخمروا راسه فان الله يبعثه يوم القيمة ملبيا يعني على هيئته التي مات عليها ومعه علامة حجه كما
يجيء الشهيد يوم القيمة ودمه يسيل استدل بهذا الشافعي واحمد على ان المحرم اذا مات لا يجوز ان يلبس
ويخمر راسه ويمس طيبا وقال مالك وابو حنيفة في قوله كفنوه في ثوبين عم منهم ان يكونا مخيطين
اذ لا دليل على انه ليس كالمحرم الحي وفي الحديث جواز التكفين في ثوبين وان الكفن مقدم على الدين لان
النبي عم لم يسال عن دينه خ ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه اقبل الحديقة وطلقها تطليقة
وهذا الامر للارشاد الى ما هو الاصوب وهو ان يقتصر على طلقة واحدة ليتاتى العود اليها ان رغب
قاله لثابت بن قيس بن شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم وبالسين المهملة حين اتت امرأته
النبي عم فقالت يا رسول الله اني لا اعتب على زوجي ثابت لسوء خلقه ولكن اكره طبعا واني
اردت عليه حديقته وهي كانت صداقها م ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه اقتلوا الحيات والكلاب
اذا وصل ضرر من كثرتها لان دفع الضرر واجب واقتلوا ذا الطفيتين بضم الطاء المهملة
واسكان الفاء الخطان الابيضان على ظهر الحية والابتر وهي قصير الذنب خصهما بالذكر بعد الحيات
لكون ضررهما اكثر واهلاكهما احرى فانهما يلتمسان البصر يعني يخطفان البصر ويطمسانه بمجرد نظرهما
اليه لخاصية السمية في بصرهما وقيل معناه يقصدان البصر ويطلبانه باللسع والاول اصح ويستسقطان

بفتح الحاء جمع الحبلى ق ابن مسعود رضي الله عنه قال قال لي النبي عم اقرأ علي القرآن قال الراوي قلت يا رسول الله أقرأ عليك وعليك
انزل اي القرآن قال اني احب ان اسمعه من غيري فقرأت النساء اي سورة النساء حتى اذا
فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا رفعت راسي او غمزني رجل الى جنبي
شك من الراوي فرفعت راسي فرايت دموعه تسيل وفيه استحباب سماع القرآن من غيره لانه ابلغ في
التفهم والتدبر واما بكاؤه عم عند قوله فكيف اذا جئنا فلما لانه من الاية على هول القيمة
وشدة الامر م ابو امامة رضي الله عنه روى مسلم عنه اقرأوا القرآن فانه ياتي يوم القيمة شفيعا لاصحابه يجوز
ان يكون الشفاعة للملائكة الذين شهدوا التلاوة واسندت الى القرآن مجازا لكونه سببا لها وان يكون
للقرآن بان يجعله الله في صورة وانطقه كما انبت للرحم كلاما في حديث آخر اقرأوا الزهراوين
الزهراء تانيث الازهر وهو الابيض المستنير سميتا بالزهراوين لما يترتب على قراءتهما من النور التام
البقرة وسورة ال عمران خصهما بالذكر لكثرة الاحكام الدينية واسماء الله فيهما وفي ذكر
سورة في الثاني دون الاول اشارة الى ان اطلاق المفرد عليها بدون سورة جائز فانهما
تاتيان يوم القيمة اراد به اتيان ثوابهما بان يصوغ له صورتين متناسبتين كانهما غمامتان
وهي ما يغم الضوء ويمحو لشدة كثافته او كانهما غيايتان بالياءين المثناتين تحت ما يكون
ادون منها فيحصل عندها الضوء والظل جميعا او كانهما فرقان بكسر الفاء وسكون الراء تثنية فرق
وهو بمعنى الطائفة من طير صواف جمع صافة وهي من الطيور ما يبسط اجنحتها في الهواء وزعم
بعض العلماء ان هذا الشك من الراوي وليس كذلك لاتفاق الروايات فيه على ذلك بل للتقسيم
بان ثوابهما ان كان اعلى بان يكون قارئهما عالما معناهما وعاملا بهما ومعلما من يطلبهما من المستعدين كغمامة
وان كان ادنى بان لا يكون عالما ولا معلما كان كفرقين من الطير وعكس بعضهم ترتيب التقسيم وجعل ظل
الفرقين اعلى والغياية اوسط والغمامة ادنى وقال لان تظليل الطير من اجلة الكرامات التي خص بها
نبيه سليمان عم بخلاف تظليل الغمامة والغياية فانه كان لغيره من الانبياء والاولياء ولان الغياية افضل
من الغمامة لان في الغياية يحصل الظل والضوء جميعا قال الشيخ الشارح رح هذا التقسيم وارد على الانواع
المذكورة في التنزيل في قوله تعالى ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا فمنهم ظالم لنفسه الاية فالغمامة السحابة
البيضاء واذا قورنت بحيث يظل تكون غياية فالغمامة في حق من يقرأهما ولا يعرف معناهما فهو ظالم لنفسه
والغياية في حق من يعرف معناهما ويعمل بهما والفرقان في حق من ضم اليهما تعليم المستعدين حتى طاروا
بتعليمهم من حضيض الجهالة الى اوج العرفان واليقين فهو سابق بالخيرات المختصة بالتجليات
فان تصوير العمل بصورة الحيوان المطير اشرف من الجماد تحاجان عن اصحابهما اي يدفعان الجحيم
عن قارئهما او معناه يشفعان له اقرأوا سورة البقرة فان اخذها بركة وتركها حسرة ولا
تستطيعها البطلة اي لا يقدر حفظها الكسلان او معناه لا يقدر على تدبر معانيها والعمل بها السحرة
بالبطلان لان افعاله باطلة ق جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال اقرأوا القرآن ما ائتلفت قلوبكم يعني ما دام
قلوبكم ملتذة بقراءته متدبرة معانيه وقيل معناه اقرأوا ما دمتم مجتمعين على كونه قرآنا فاذا
اختلفتم فقوموا عنه يعني اذا تفرقت قلوبكم لاشتغالها بامر آخر او لملالتها لاستدامة القرآن فاتركوه
لزوال ما هو الغرض من القرآن وهو التدبر او معناه اذا اختلفتم في كونه قرآنا فاتركوه فادفعوا الاشكال
بالرجوع والسؤال

م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اقيموا الصف في الصلوة فان اقامة الصف اى تسويته وقيل سد الفرج التي فيه من حسن الصلوة يعني من الامور المحسنة لها
فيكون الامر للاستحباب خ حذيفة رض روى البخاري عنه اكتبوا لي من يلفظ بالاسلام م ويروى احصوا لي كم
يلفظ الاسلام يعني روى مسلم لفظا احصوا مكان اكتبوا وكم استفهامية مفسرها محذوف اى كم شخصا يلفظ
بكلمة الاسلام يلفظ بفتح اليا المثناة تحت والاسلام بالنصب مفعوله باسقاط حرف الجر وفي بعض النسخ
كم يتلفظ بتاء مثناة فوق وبالفاء المثقلة فكانوا خمسمائة اعلم ان هذا ان كان من كلام الراوي كان ينبغي
للمصنف ان يقول قال فكانوا خمسمائة وان كان من كلام المص فغير مناسب لان قوله يروى مستدرك بعد ذكر علامة
مسلم لان رواية مسلم واحدة وان جعل يروى متعلقا بقوله وكانوا خمسمائة فغير مستقيم لان متن رواية
البخاري ايضا فلم يصح ذكره بعد علامة مسلم ويروى ما بين ستمائة الى سبعمائة ويروى الفا وخمسمائة
فان قلت ما وجه الجمع بين هذه الروايات اجيب بان المراد بقوله خمسمائة المقاتلون وبقوله ما بين
ستمائة الى سبعمائة الرجال خاصة وبقوله الف وخمسمائة النساء والصبيان مع الرجال لكن هذا
الجواب باطل لانه قد جاء برواية البخاري في اواخر كتاب السير فكتبنا له الفا وخمسمائة رجل فالوجه
الصحيح والله اعلم ان يقال لعلهم ارادوا بقولهم ما بين ستمائة الى سبعمائة رجال المدينة خاصة
وبقولهم فكتبنا له الفا وخمسمائة اياهم مع من حولهم من المسلمين ق انس رض انه قال الخ التمس لنا
غلاما من غلمانكم يخدمني قاله لابي طلحة عند مقدمه الى المدينة فاختار ابو طلحة انس بن مالك فخدمه عشر
سنين وكثر الله ماله وولده وطول عمره ببركة خدمته لسيد المرسلين ق ابن عباس رض انه قال الخ
الحقوا الفرائض باهلها يعني اعطوا ذوي السهام سهامهم فما بقي اى من التركة بعد ذلك فهو لاولى رجل
ذكر اولى ههنا ليس بمعنى احق لانا لا ندري من هو احق به بل بمعنى اقرب والمراد به قرب النسب وذكر
وذلك يكون بقرب الدرجة واخرى بقوة القرابة واما ذكر ذكر بعد رجل للتاكيد وقيل للاحتراز عن
الخنثى المشكل فانه لا يجعل عصبة ولا صاحب فرض جزما بل له القدر المتيقن وهو الاقل على تقدير
الذكورة والانوثة وقيل لبيان ان العصبة يرث صغيرا كان او كبيرا بخلاف عادة الجاهلية فانهم كانوا
لا يعطون الميراث الا من بلغ حد الرجولية وقيل ذكره لنفي المجاز اذ المراة القوية قد تسمى رجلا
خ ميمونة رض روى البخاري عنها القوها وما حولها وكلوا سمنكم قاله لما سئل عن سمن وقعت فيه
فارة الحديث محمول على ان السمن كان جامدا لما جاء في رواية ابي هريرة رض انه عم قال ان كان جامدا
ق كعب بن مالك رض انه قال الخ امسك عليك بعض مالك فهو الضمير راجع الى مصدر امسك خير لك قاله لكعب حين
اراد ان يتصدق جميع ماله شكرا لقبول توبته من تخلفه غزوة تبوك وقال يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع
من مالي صدقة انما لم يقبل عم منه تصدق جميع ماله لعلمه عم انه غير كامل التوكل ومشورته مع النبي عم مشعرة
وقبله من ابي بكر رض لعلمه انه كامل التوكل خ انس رض روى البخاري عنه قال كان لعائشة قرام سترت
به جانب بيتها فانما صلى النبي عم اليه قال لها اميطي عني الاماطة الازالة قرامك وهو بكسر القاف ستر رقيق
فيه تصاوير ونقوش فانه لا تزال تصاوير تعرض في صلوتي م ابن عباس رض روى مسلم عنه قال بعث
النبي عم ست عشرة بدنة مع رجل وكيلا فيها فمضى ثم رجع فقال يا رسول الله كيف اصنع بما ابدع علي منها قال عم
انحرها ثم اصبغ نعلها اى قلادتها وهي ما يربط في عنق البدنة من قطعة نعل او لحاء شجر ليكون علامة على انها

هدى

هدى فلا يتعرض لها بالركوب ثم اجعله على صفحتها وفائدة صبغها والضرب بها على صفحة سنامها من الاعلام لكونها هديا
ليأكل منها الفقراء دون الاغنياء ولا تأكل منها انت ولا احد من رفقتك انما نهى عم السائق ورفقته
عن الاكل منها لئلا يستعجلوا الى نحرها اعتلالا بعلة العطب ورغبة في اكل اللحم قيل رفقة السائق
من يخالطه في الاكل وغيره دون جميع القافلة لكن الصحيح ان رفقته كل من في القافلة لان المعنى الذي منع الا
لاجله موجود في كلهم فيعمهم النهي فان قلت اذا لم يجز لاهل القافلة اكله كان لتركه للسباع وهذا اضاعة
مال قلنا ليس كذلك لان العادة جارية على سكان البوادي وغيرهم متتبعون منازل الحجيج لالتقاط ما
ونحوها وقد تأوي قافلة في اثر قافلة يعني ما ابدع من البدن بضم البا والدال جمع بدنة هذا تفسير للضمير
المنصوب في انحرها يقال ابدعت الناقة بضم الهمزة اذا وقفت واعيت عن المشي م جابر رض روى مسلم عنه انزعوا
بني عبد المطلب اى يا بني عبد المطلب فلولا ان يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم تقدم بيانه في ربما
في هذا الباب في حديث اعملوا فانكم على عمل صالح خ انس رض روى البخاري عنه انصر اخاك ظالما او مظلوما
فقال رجل يا رسول الله انصره اذا كان مظلوما افرأيت اذا كان ظالما كيف انصره قال اى النبي عم تحجزه
او تمنعه شك من الراوي تحجزه بالحاء المهملة ثم الجيم ثم الراء المهملة بمعنى يمنع فان ذا اى نصره يعني منع
الظالم عن ظلمه عون له على مصلحة دينه ولذا سمي نصرا م حذيفة رض روى مسلم عنه قال هاجرت
الى المدينة فاخذنا بعض الكفار فقالوا انكم تريدون محمدا فقلنا لا نريد الا المدينة فاخذوا منا عهدا
على ان لا نقاتل معه فلما جاء النبي عم الى فتح مكة اخبرناه قصة حلفنا وعهدنا فقال عم انصرفا انما
امر عم بانصرافهما لا لان الوفاء بعهدهما على ترك الجهاد كان واجبا لانه غير مشروع بل لئلا يفشو نقض
عهدهما في اصحابه ويطعنوهما به وعن هذا قال ابو حنيفة والشافعي في اسير تعاهد الكفار ان لا يهرب منهم
وحلف على ذلك جاز له ان يهرب ولا كفارة فيه نفي لهم بعهدهم ونستعين الله عليهم وفيه اشارة الى حسن الوفاء
بالعهد قاله له ولابيه ق ابو هريرة رض انه قال الخ انظروا الى من هو اسفل منكم اى من هو دونكم في النعمة و
العافية ليكون ذلك باعثا على الشكر ولا تنظروا الى من هو فوقكم اى في النعمة والعافية فانه اى عدم النظر
اجدر اى اليق ان لا تزدروا اى تعيبوا نعمة الله عليكم لانكم اذا نظرتم الى من هو فوقكم لعلكم تحقرون
ما انعم الله عليكم فيفوتكم الشكر عنكم وفيه الامر بالقناعة والشكر على ما رزق ق سهل بن سعد رض انه قال الخ
قال قال النبي عم يوم خيبر لاعطين هذه الراية رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله
فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله كلهم يرجون ان يعطاها فقال عم اين علي بن ابي طالب فقالوا يشتكي
عينيه فارسلوا اليه فاتي به فبصق رسول الله في عينيه ودعا له فبرأ حتى كان كان لم يكن به وجع فاعطاه
الراية فقال علي يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال عم انفذ على رسلك بعد امض على رسلك
وهو بكسر الراء وسكون السين هو التأني حتى تنزل بساحتهم اى بفناء اهل خيبر ثم ادعهم الى الا
سلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه اى في الاسلام وفيه تقديم الدعوة على المقاتلة ومنقبة
لعلي رض ق عمر رض انه قال الخ اوف بنذرك قاله له حين قال يا رسول الله اني كنت نذرت في الجاهلية ان
اعتكف ليلة وفي رواية في المسجد الحرام استدل بعض بالحديث على صحة نذر الكافر والجمهور على انه لا يصح
لان الكافر ليس من اهل التزام القربة وحملوا الحديث على الاستحباب الشافعي على ان الصوم لا يشترط في الاعتكاف وعلى صحته في الليل وقال ابو حنيفة ومالك واحمد لا يصح

الاالصوم لقوله عم لا اعتكاف الا بالصوم وقولوا الليلة في الحديث باليوم لما ورد في بعض روايات مسلم يوما مكان ليلة ق انس رض
انفقا الخ اولم ولو بشاة قاله لعبد الرحمن بن عوف لما تزوج اولم امر من الوليمة وهي ضيافة يتخذ للعرس وذهب بعض
الى وجوبها لظاهر الامر والاكثرون على انها مستحبة قيل انها تكون بعد الدخول وقيل عند العقد وقيل عندهما استحب
اصحاب مالك ان يكون سبعة ايام والمختار انها تكون على قدر حال الزوج وما قيل قوله ولو بشاة يفيد معنى القلة
فضعيف لان الشاة عندهم ادل على معروف لانه ذكر مسلم في صحيحه ان عرس صفية كان بغير لحم
الضيافة ثمانية الوليمة للعرس والخرس بضم الخاء المعجمة للولادة والاعذار بكسر الهمزة وبالعين المهملة
والذال المعجمة للختان والوكيرة والنقيعة للقدوم والعقيقة لسابع الولادة والوضيمة بفتح الواو وكسر
الضاد المعجمة للطعام عند المصيبة والمادبة بضم الدال وفتحها الطعام المتخذ ضيافة بلا سبب م
عائشة رض روى سلم عنها اهجوا قريشا فانه اشد عليها من رشق النبل بفتح الراء اى من رمي السهام
لكن ينبغي ان لا يبتدا الكافرون بالسب والهجاء مخافة من سبهم الاسلام واهله قال الله تع ولا تسبوا
الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم ق البراء بن عازب رض النبي عم قال لحسان اهجهم او
هاجهم شك من الراوي وجبريل معك قاله لحسان بن ثابت معناه ظاهر م ابن عمر رض روى سلم عنه
بادروا الصبح بالوتر هذا يدل على ان وقت الوتر ينتهي بطلوع الفجر واليه ذهب ابو حنيفة وقال
كل والشافعي له وقت بعد الفجر ما لم يصل صلوته الحديث حجة عليهما م ابو هريرة رض روى سلم عنه
بادروا بالاعمال فتنا يعني سابقوا باشتغال الاعمال الصالحة قبل وقوع الفتن المانعة عنها المراد
بالفتن القتل والنهب والاختلاف بين المسلمين كقطع الليل المظلم القطع بكسر القاف وفتح الطاء
جمع قطعة الغرض من هذا التشبيه بيان حال الفتن من حيث انها تشيع وتستمر ولا يعرف
سببها ولا طريق للخلاص منها يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي مؤمنا ويصبح
كافرا قوله يصبح الرجل استيناف بيان لبعض تلك الاحوال يبيع دينه بعرض من الدنيا هذا بيان لقوله
يصبح يعني يصبح الرجل مؤمنا محرما ما حرمه الله ويمسي كافرا مستحلا له بعضا منه لغرض دنيوي
م ابو هريرة رض روى سلم عنه بادروا بالعمل ستا وروى سنة بالتاء وهذا ظاهر واما تانيث
ست فباعتبار انها مصايب ودواه يعني سابقوا بالاعمال الصالحة قبل ان تحول بينها وبينكم داهية
من هذه الدواهي الدجال والدخان ودابة الارض وطلوع الشمس من مغربها وامر العامة اراد به القيمة لانها
تعم الناس وخويصة احدكم بتشديد الياء تصغير خاصة اراد بها الموت صغرت لاحتقارها في جنب
بعدها من البعث والعرض والحساب وفي بعض روايات مسلم هذه الست مذكورة بالواو ولعلها بالواو
للتقسيم م ابو ذر رض روى سلم عنه بشر الكانزين وهم الذين لم يؤدوا زكوة اموالهم بكي في ظهورهم
يخرج من بطونهم وبكي من قبل اقفائهم جمع القفا يخرج من جباههم ق ويروى بشر الكانزين
برضف وهو بسكون الضاد المعجمة الحجارة المحماة على النار يعني هذه الرواية مما اتفقا عليه يحمى عليه
في نار جهنم يعني مرة ثانية ليزيد حرها ويشتد اذاها فيوضع على حلمة ثدي احدهم حلمة الثدي راسه
حتى يخرج من نغض كتفه النغض بضم النون واسكان الغين المعجمة وبعدها ضاد معجمة العظم الرقيق الذي
على اطراف الكتف وقيل هو اعلى الكتف ويوضع على نغض كتفه حتى يخرج من حلمة ثدييه يجوز ان يكون
ذكر الثدي الاول مفردا بمعنى التثنية هنا
والثاني بلفظ التثنية

وتوحيد حلمه

وتوحيد حلمه اذ لو كان المثنى في معناه لقال حلمتي ثدييه يتزلزل اى يتحرك والمتحرك يحتمل ان يكون الكانز لشدة اضطرابه من وضع عذابه وان يكون
هو الرضف ح عبد الله بن عمرو رض روى البخاري عنه بلغوا عني قال الامام الطيبي التبليغ ايصال شيء الى آخر
كما سمعه ورآه من غير تغيير ولو آية اى علامة فهو تتميم ومبالغة اى ولو كان المودى فعلا او اشارة باليد
اعلم بفعل ولو حديثا لان اخواز تبليغ الحديث كان مفهوما منه بدون العكس لان الايات مع كثرة نقلتها
وصيانتها عن الضياع لقوله تع انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون اذا كانت واجبة التبليغ فالحديث
اولى بالتبليغ واما لشدة اهتمامه عم بنقل الايات لبقائها من بين ساير المعجزات وحدثوا عن بني
اسرائيل اى عن قصصهم والايات العجيبة فيهم ولا حرج اى لا اثم عليهم ان لم تحدثوا وهذا متعلق
بقوله حدثوا وقرينة على ان هذا الامر للاباحة دون الوجوب كالامر الاول قال الامام التوربشتي
هذا تاكيد لما قبله ورفع لتوهمهم الحرج في التحدث عنهم لورود المنع عنه لقوله عم امتهوكون
انتم كما تهوكت اليهود والنصارى وقيل معناه لا ضيق عليكم في الحديث عنهم لانه ليس يلزم للعمل
ولان التحدث جايز بالتغيير ولم يكن فيها في التبليغ من الحرج م ابن عمر رض روى سلم عنه تحروا
ليلة القدر في السبع الاواخر من رمضان م عائشة رض روى سلم عنه تحروا ليلة القدر في العشر
الاواخر من رمضان م ابن عمر رض تحينوا ليلة القدر في العشر الاواخر اى اطلبوها في هذا الحين
او قال في السبع الاواخر هذه الاحاديث في معنى واحد تقدم الكلام عليها في الباب الثامن في حديث ارى رؤيا كم
قد تواطات ق ابن مسعود رض النبي عم تسحروا اى كلوا شيا في السحر وهو ما قبل الصبح فان في السحور
وهو بفتح السين ما يتسحر وبضمها المصدر بركة وهي الزيادة في الخير وهذه الزيادة يكون في قوة البدن
على المعنى الاول وفي الثواب على المعنى الثاني لان الاجر في الفعل باتيان السنة لا بنفس الطعام قال الشيخ الكلاباذي
يجوز ان يكون الزيادة في اباحة الطعام والشرب لانه كان في بدو الامر ان الصايم اذا نام حرم عليه
الطعام ثم اباح اسم الاكل والشرب الى طلوع الفجر رخصة لنا فيكون فيه ترغيب في قبول الرخصة التي يحب
اتيانها ويجوز ان تكون زيادة في العمر لان العمر هو الحيوة الى الاجل الموقت وفي هذه المدة نوم
ويقظة والنوم موت واليقظة حيوة وفي هذه الحيوة معنيان اكتساب الطاعة للمعاد واقتناء المرافق
للمعاش ومن المرافق الاكل والشرب وفي السحور يقظة وهي الحيوة فهو زيادة في الحيوة وزيادة
في مرافق الحيوة وزيادة في اكتساب الطاعة لان الاكل والشرب بنية الصوم طاعة ق حارثة بن
وهب الخزاعي رض النبي عم الرواية عنه تصدقوا فيوشك اى يقرب الرجل يمشي بصدقته فيقول الذي
اعطيها على بناء المجهول والضمير للمنصوب للصدقة يعني يقول الذي اراد المتصدق ان يعطيه الصدقة
لو جئتنا بها بالامس قبلتها فاما الان فلا حاجة لي بها فلا يجد من يقبلها لعل ذلك الزمان يكون بعد
هلاك ياجوج وماجوج لقلة امالهم بقرب الساعة وكثرة اموالهم بما في بركات الارض ق ابو موسى رض
النبي عم تعاهدوا هذا القرآن يعني حافظوا القرآن وواظبوا على تلاوته فو الذي نفس محمد بيده
لهو اشد تفلتا اى تخلصا من الابل في عقلها بضم العين والقاف جمع عقال وهو حبل يشد به البعير
في وسط الذراع ق ابو هريرة رض النبي عم الرواية عنه تعوذوا بالله من جهد البلاء قيل ابن عمر لقلة المال
وكثرة العيال
ودرك الشقاء وهو بفتح الراء
وسوء القضاء والهالكين
وشماتة الاعداء
هو فرحهم
ببلية تنزل بمن يعادونه
م ابو موسى رض

روى مسلم عنه توبوا الى الله فاني اتوب الى الله في اليوم مائة مرة تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث انه ليغان على قلبي ق ابن عمر رض اتفقا عم توضأ واغسل ذكرك ثم نم قاله لمن قال يصيبني الجنابة من الليل فما افعل المراد بالتوضي غسل اليدين لا الوضوء الشرعي كما ذهب اليه بعض المالكية م ابو هريرة وعايشة رض روى مسلم عنهما توضأوا مما مسته النار اي من اكلها اراد به غسل الفم والكفين والامر للاستحباب م ابو هريرة رض روى مسلم عنه جزوا بالزاء المعجمة اي قصوا او اقطعوا الشوارب واعفوا بفتح الهمزة اي وفروا ولا تنقصوا اللحى بضم اللام وكسرها جمع اللحية خ ابن عباس رض روى البخاري عنه قال جاءت الى النبي عم امرأة فقالت ان امي نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج أفأحج عنها فقال عم حجي عنها أرأيت لو كان على امك دين اراد به دين العباد أكنت قاضيته وفيه اشارة الى انها كانت متبرعة في اداء الدين لان دين العبد للميت لا بد ان يؤدى من ماله فاي حاجة الى الاستفهام قالت نعم قال اقضوا الله المضاف محذوف يعني دين الله احق بالقضاء ق عايشة رض اتفقا عم حجي واشترطي وقولي اللهم محلي بكسر الحاء الموضع او الوقت وهو مبتدأ خبره حيث حبستني اي بالوجع والمرض وفائدة هذا القول ان تصير حلالا بدون دم الاحصار قاله لضباعة بضم الضاد المعجمة وبالعين المهملة بنت الزبير لما ارادت ان تحج وكانت وجعة استدل به احمد والشافعي على ان المحرم اذا اشترط في احرامه ان تتحلل بعذر فله ذلك وقال بهما ابو حنيفة ومالك وجعلا الحديث رخصة لضباعة خاصة م عايشة رض روى مسلم عنها حولي هذا اراد بتحويله ازالته عن موضعه فاني كلما دخلت اي البيت فرأيته ذكرت الدنيا يعني زخرفها وما يفعل اهلها من التزيينات قيل هذا محمول على انه كان قبل تحريم اتخاذ ما فيه صورة فلهذا كان يدخل ويراه ولا ينكره قبل من المحرم الاخير يعني ستر امرأة تفسيره كذا كان فيه تمثال طاير قاله لها ق عبد الله بن عمرو رض اتفقا عم خذوا القرآن من اربعة عن عبد الله وهو عبد الله بن مسعود وسالم وهو سالم بن معقل ومعاذ وهو معاذ بن جبل وابي بن كعب خصهم بالذكر من بين الصحابة لانهم كانوا اضبط لالفاظه لكثرة حضورهم عند قراءة النبي عم او اخذهم عنه مشافهة وسالم هو مولى ابي حذيفة اقول الظاهر ان هذا من قول المص ذكره لئلا يذهب الوهم الى سالم اخر كان من اهل الصفة يقال له سالم بن عبيد الاشجعي فكان ينبغي ان يقيد معاذا وعبد الله لئلا يذهب الوهم الى معاذ بن عفراء والى العبادلة الاخر وان اقتصر على مجرد اسمائهم لشهرتهم كذا قاله القرآن او لتوضيحه عم في حديث اخر وهو خذوا القرآن من اربعة من ابن مسعود وابي بن كعب ومعاذ بن جبل وسالم مولى ابي حذيفة لم يحتج الى بيان سالم م عبادة بن الصامت رض روى مسلم عنه خذوا عني خذوا عني كرره للتأكيد فقد جعل الله لهن سبيلا فيه بيان الحكم الموعود في قوله تع فامسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا فبين النبي عم ان ذلك السبيل هو قوله عم البكر بالبكر اراد به غير المحصن جلد مائة ونفي سنة احتج به الشافعي على اثبات النفي مع الجلد وذهب ابو حنيفة واصحابه الى نفي النفي معه وجعل الحديث منسوخا كما في قوله عم والثيب بالثيب جلد مائة والرجم فان الجلد منسوخ فيمن وجب عليه الرجم لانه عم رجم ماعزا ولم يجلده اعلم ان قوله البكر بالبكر والثيب بالثيب ليس على سبيل الاشتراط بل خارج على الغالب لان حد البكر الجلد سواء زنى ببكر او ثيب وحد الثيب الرجم سواء زنى بثيب او ببكر م عمران بن حصين رض روى مسلم عنه خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة تقدم

الكلام

الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا يصاحبنا ناقة عليها لعنة م ابو سعيد رض روى مسلم عنه خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك ليس معناه ابطال حق الغرماء فيما بقي من ديونهم عليه بل معناه ليس لكم الآن الا هذا وليس لكم حبسه ما دام معسرا يعني ما تصدق به تفسير لمفعول خذوا على مصاب اي على رجل اصابه خسران بسبب الآفة في ثمار ابتاعها اي اشتراها فلم يبلغ ذلك وفاء دينه يعني لم يؤد دينه بما جمع من الصدقة قاله للغرماء ق عايشة رض اتفقا عم خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث عليكم من الاعمال بما تطيقون ق زيد بن خالد رض اتفقا عم خذها قاله لمن سأل عن ضالة الغنم فانما هي لك او لاخيك او للذئب يعني انها ضعيفة مترددة بين ان تأخذها انت او صاحبها او اخوك الذي يجيء او الذئب وليس كذلك ضالة الابل فانها لا تضيع باكل الذئب فينبغي ان لا يأخذ يعني ضالة الغنم ق جابر رض اتفقا عم قال كنا مع النبي عم في سفر فسرنا معه حتى نزلنا واديا فذهب يقضي حاجته فاتبعته باداوة فنظر عم فلم ير شيئا يستتر به واذا شجرتان بشاطئ الوادي فانطلق الى احداهما فاخذ بغصن فقال انقادي علي باذن الله فانقادت معه حتى جمعهما فقال التئما علي فالتأمتا فلما قضى حاجته افترقنا فاتينا العسكر فطلب من الماء للوضوء فما وجدت في الركب من قطرة فقال لي انطلق الى فلان من فلان الانصاري فانطلقت اليه فوجدت قطرة في مزادته وهي الظرف الذي فيه يحمل الماء فاتيته عم فاخبرته فقال اذهب فاتني بها فاخذها بيده فجعل يتكلم بشيء لا ادري ما هو فغمزها ثم قال عم خذ يا جابر فصب علي وقل بسم الله فصببتها عليه فقلت بسم الله فرأيت الماء يفور من بين اصابعه فاتى الناس فاستقوا حتى رووا يعني ماء تفسير لمفعول خذ كان في غزلاء وهي بالغين والزاء المعجمتين وبالمد المزادة للانصاري وفيه جواز الاستعانة بالغير ق عايشة رض اتفقا عم خذي فرصة قاله لامرأة سألت النبي عم عن كيفية غسلها عند الطهر الفرصة بكسر الفاء واسكان الراء وبالصاد المهملة هي القطعة من مسك بكسر الميم هو الطيب المعروف ويروى بفتحها وهي قطعة من جلد يعني ذكر القاضي ان فتح الميم رواية الاكثرين وقال النووي الصواب كسرها ويروى ممسكة بضم الميم وتشديد السين اي قطعة من صوف او قطن او نحوهما مطيبة بالمسك ومن الرواية يقوى قول النووي فتطهري بها وان لم تجد مسكا تستعمل اي طيب وجدت ق عايشة رض اتفقا عم خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي ولدك ويروى خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف قاله لهند بنت عتبة امرأة ابي سفيان حين قالت يا رسول الله ان ابا سفيان شحيح لا يعطيني ما يكفيني وبني فهل علي جناح ان اخذت من ماله بغير علمه ق ابن عباس رض اتفقا عم دعوني فالذي انا فيه خير تقدم بيانه ومعنى كونه خيرا ترك ايتوني بكتاب واوصيكم بثلاث اخرجوا المشركين من جزيرة العرب استدل به مالك على ان المشركين لا يمكنون من السكنى فيها حتى لو دخلها واحد منهم ومات ودفن فيها امر بنبشه وجوز ابو حنيفة سكناهم فيها ودلائلهما مذكورات في الفقه واجيزوا الوفد بنحو ما كنت اجيزهم اي بمثل ما كنت اكرمهم بالضيافة تطييبا لقلوبهم وترغيبا لغيرهم قال وسكت عن الثالثة الضمير في قال لابن عباس وفي سكت للنبي عم او قالها فانسيتها قال في شرح صحيح مسلم الناسي هو سعيد بن جبير وهو الذي روى الحديث عن ابن عباس فعلى هذا ضمير قال لسعيد وضمير سكت لابن عباس قال المهلب الثالثة هي تجهيز جيش اسامة وقال القاضي يحتمل انها قوله عم لا تتخذوا قبري وثنا يعبد من قول الحسان نبي الى يوم م ابو هريرة رض روى البخاري عنه دعوني ما تركتكم هذا من تتمة الحديث الذي ذكر في الباب السادس

لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم ذروني ما تركتكم اي اتركوني من الاستقصاء ما تركتكم بالامر والنهي قيل فيه دليل على ان الاصل عدم الوجوب
انما اهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على انبيائهم اي صار سببا لهلاكهم لانهما من امارات التردد في الحق
وسوء الظن به لان الله بعثهم ليعرفوا مصالح الناس ولا يجدر لهم ان يسكتوا عن بيان ما وجب عليهم عنوا الى به فاذا نهيتكم
عن شيء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم قال النووي هذا من جوامع الكلم يدخل فيه كثير من الاحكام كمن عجز
عن بعض اركان الصلوة او بعض اعضاء بان يأتي بما فيها وانما لم يجب ق جابر رض الخ دعوها فانها منتنة يعني
قبيحة مجتنبة في الشرع كما يجتنب الشيء المنتن يعني دعوى الجاهلية تفسير لضمير دعوها يعني
اتركوا دعوى هي كدعوى الجاهلية اي قول الانصاري هذا تفسير لدعوى حين كسع المهاجري بسين
مهملة مخففة الكسع ضرب مؤخر الانسان بالرجل او باليد يا للانصار اللام فيه للاستغاثة وقال
المهاجري يا للمهاجرين فان قلت جاء في رواية مسلم ان النبي عم لما سمع ان غلامين تنازعا وكسع احدهما
الآخر قال عم لا بأس وهذا يخالف الحديث المذكور قلنا معناه لم يحصل في هذه القضية بأس
مما كنت خفته من فساد عظيم وليس معناه ان فعله جائز لا بأس به خ ابو هريرة رض اعرابي بال في المسجد
دعوه واريقوا على بوله سجلا بفتح السين وسكون الجيم الدلو اذا كان فيه ماء قل او كثر من ماء هذا
تأكيد عنه من منع التطهير بغير الماء او ذنوبا من ماء وهو الدلو الملأى هذا يجوز ان يكون شكا من الراوي
وان يكون تخييرا من الرسول والاول اوجه تقدم الكلام على هذا في تطهير ذلك الموضع باراقة الماء في الكتاب
الثالث في حديث لا تزرموه فانما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين يعني بعث رسولكم ميسرا
فينبغي ان تكونوا كذلك كما قال عم في حديث اخر ان الله بعثني ميسرا لا معسرا انما امرتم بالتيسير
على الناس وفي بعض النسخ هذا الحديث مرقوم بعلامة ق لكن الصحيح ان يرقم بعلامة خ وفي الجمع بين
الصحيحين انه مذكور في افراد البخاري قد ابن عمر رض دعه فان الحياء من الايمان رقم المتن بعلامة
ق لكن لفظ دعه غير مذكور في صحيح مسلم وانما وقعت في البخاري قاله لرجل كان يعظ اخاه في الحياء
قال شارح معناه ينزجر عن ترك الحياء لكن هذا غير مناسب لقوله دعه بل الوجه ما قاله الطيبي من ان معناه نهاه
عنه المعني عم في فعل الحياء وكف عن منعه تقدم معنى كون الحياء من الايمان في الباب السابع في حديث الحياء من
الايمان ق ابو سعيد رض قال كان رسول الله عم يقسم تبرا ذهبا فقال رجل يا رسول الله اعدل فقال عمر ايذن
لي اضرب عنقه فقال عم دعه فان له اصحابا يعني سيأتي قوم يكونون على موافقته في سوء السيرة وطريقته
يحقر احدكم صلوته يعني يقللها مع صلوتهم وصيامه مع صيامهم يقرؤن القرآن لا يجوز تراقيهم جمع ترقوة بفتح
التاء وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق يعني ان قراءتهم لا يصل من السنتهم الى قلوبهم فلا يعملون بالقرآن
لانه انما يؤثر في لسان المؤمن ويستقر في قلبه بخلاف المنافق فانه يمر من قلبه ويستقر في لسانه يمرقون اي يخرجون
من الاسلام يعني من طاعة الله وطاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اي الدابة المرمية ينظر
الى نصله وهو حديدة متصلة بطرف السهم فلا يوجد فيه شيء وهي مثلثة ومؤنثة فكذا اذا نظرت الى غلوهم
المتانثة والمؤنثة لا يوجد فيها اثر مما ضر عن من العبادات ثم ينظر الى رصافه بكسر الراء وبالصاد المهملة عقب
يلوى على مدخل النصل واحدتها رصفة بالتحريك فلا فيه شيء وهي ظروف تجري فيها النسج والضيق فكذا
صدورهم التي هي مجاري الاوام ومحال الانشراح اذا نظرت السهام ثم نهيه الى الانشراح من تحمل مشاق التكاليف ثم ينظر الى نضيه بفتح النون وكسر الضاد المعجمة الباء

ما يكون

من ان معناه نهاه عنه فعل الحياء وما قاله النووي

يوجد

ما يكفه من السهم بين الريش والنصال فلا يوجد فيه شيء فكذا اعمالهم المتحملة لتكاليف الشرع اذا نظر اليها لا يرى فيها فائدة ولا في السهام
اثر ثم ينظر الى قذذه جمع قذة بضم القاف وبالذال المعجمة وهي ريش السهم فلا يوجد فيه شيء وهي كالآلة للسهم
فكذا لا يحصل بذا آلاتهم اثر مثل ما يحصل لاهل السعادات سبق الفرث والدم الجملة حال عن فاعل يمرق الغرض
السرجين ما دام في الكرش حاصله انه عم شبههم في دخولهم الاسلام وخروجهم عنه غير متعلق بهم شيء منه بسهم
اصاب الرمية نفذ منها غير متعلق له شيء من فرثها ودمها لسرعة نفوذه فيها آيتهم اي علامتهم ان يكون فيهم
رجل اسود احدى عضديه مثل ثدي المرأة او مثل البضعة شك من الراوي وهي بفتح الباء الموحدة وسكون الضاد
المعجمة وبالعين المهملة قطعة اللحم تدردر بالدالين المفتوحتين المهملتين وبالرائين المهملتين اصله
تتدردر يعني يتحرك يخرجون على خير فرقة بكسر الفاء اراد بهم عليا واصحابه ويروى على حين فرقة بضم
الفاء اي حين تشتت امر الناس واضطراب احوالهم ويكون على بمعنى في كقوله تع ودخل المدينة على حين
غفلة من اهلها وفي الحديث بيان ان من يصلي لا يقتل فان قلت قد جاء في رواية اخرى من هذا الحديث لئن ادركتهم
لاقتلنهم وهذا يدل على جواز قتلهم فما التوفيق قلنا جواز قتلهم مشروط بان خرجوا على الامام وفارقوا الجماعة ولم يكن
ذلك الشرط موجودا حين قال النبي عم دعه واي وجد بعد النبي عم بسبع وعشرين سنة اعلم ان هذا الحديث
مرقوم في بعض النسخ برقم خ وفي بعضها برقم ق والثاني اولى وهكذا ذكر في الجمع بين الصحيحين في
المتفق عليه ق جابر رض الخ على الرواية عنه دعه لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه قاله لعمر حين
قال دعني اضرب عنق هذا المنافق يعني عبد الله بن ابي بعد ما تبين نفاقه بقوله لئن رجعنا الى المدينة
ليخرجن الاعز منها الاذل مريدا من الاعز نفسه ومن الاذل رسول الله عم وفيه بيان صبره عم على جفاء المنافقين
وعفوه عنهم ليرغب غيرهم في الاسلام واما العفو عنهم بعد ظهور الاسلام فقيل جائز وقيل منسوخ بقوله تع
جاهد الكفار والمنافقين والقول الثالث انه يعفى عنهم ما لم يظهر وان اظهروا قتلوا ق المغيرة بن
شعبة رض الخ قال كان النبي عم يتوضأ فافرغ عليه من الاداوة فلما مسح راسه اهويت لانزع
خفيه فقال عم دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين تتمته ومسح عليهما يعني الخفين قاله لم وفيه جواز المسح
عليهما اذا كانا ملبوسين على طهارة م عائشة رض روى مسلم عنها قالت سألت النبي عم امرأة تقول هل تغتسل
امرأة اذا احتلمت وابصرت الماء فقال عم نعم فاردت منعها بقولي تربت يداك فقال عم دعيها وهل
يكون الشبه الا من قبل ذلك اشارة الى الماء فاذا علا ماؤها ماء الرجل اشبه الولد اخواله
عبر عنه بالرجل للمشاكلة واذا علا ماء الرجل ماءها اشبه اعمامه خ سلمة بن الاكوع رض قال
مر النبي عم على نفر من قبيلة اسلم يترامون فقال ارموا بني اسمعيل هكذا ذكر في صحيح البخاري وفي الجمع
بين الصحيحين في افراد البخاري وفي جامع الاصول والمصنف روى ارموا بني اسمعيل فان اباكم
كان راميا لعله وجد هكذا رواية وفيه استحباب الرمي ق جابر رض الخ قال ولد لرجل منا غلام فسماه
القاسم فقلنا لا نكنيك ابا القاسم ولا ننعمك عينا فاتى النبي عم فذكر له ذلك فقال عم سم ابنك عبد الرحمن
قاله ق عمر بن ابي سلمة رض الخ سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك قاله لغلام كان يده تطيش في الصحفة
ق انس رض الخ قال نادى رجل رجلا بقوله يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول عم فقال اني لم اعنك يا
رسول الله بل دعوت فلانا فقال عم سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي النهي للتنزيه وقيل للتحريم والظاهر

من الحديث ان المهنى هو التكنى بكيفية مطلقة وقيل هو الجمع بين اسم وكنية ويمكن ان يقال مجرد التكني بكنية ميكو والجمع بين اسم وكنية اشد
كراهة قال مالك هذا الحكم كان مختصا بحيوته وقال الآن فيعني بل باق بعده ق انس رض الله تعالى سوّوا
صفوفكم فان تسوية الصفوف من تمام الصلوة اي من محاسنها لا يقال لمحسن الشيء متمم م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه سيروا هذا جمدان بضم الجيم وسكون الميم جبل معروف على ليلة من المدينة قاله لما مر عليه رسول الله
سبق المفردون بفتح الفاء وكسر الراء وتشديدها وغيره بتخفيفها معناه في اللغة جعل الشيء فردا
قالوا وما المفردون يا رسول الله قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات اي كثيرا العالم يقولوا من المفردون
لان مقصودهم من النبي عم كان ان يتبين لهم ما المراد من الافراد والتفريد لا بيان من يقوم به الفعل فعينه
عم بقوله الذاكرون الله كثيرا يعني المراد من الافراد هنا ان يجعل الرجل نفسه فردا ممتازا بكرامه
بذكر الله تع والاشتغال بالطاعات والاعتزال عن الناس ورفض الشهوات او معناه ان يجعل الله
فردا بالذكر بان لا يذكر معه غيره والمراد من كثرة ذكره ان لا ينساه على كل حال لا الذكر بكثرة اللغات
قيل في هذا التفسير اشارة الى ان الذاكر في الحقيقة من لا يذكر مع الله غيره كما قال الله تع واذكر
ربك اذا نسيت قيل معناه اذا نسيت ما سوى الله قال الطيبي هذا الجواب من الاسلوب الحكيم يعني
دعوا سؤالكم هذا لان معنى الافراد ظاهر واسالوا عن اوصاف المفردين السابقين الى الخيرات
الى هنا كلامه او هو من التوجيهات على تقدير ان يجعل ما هنا سؤالا عن المعنى ويمكن ان يقال ان
ما يسال بها عن الوصف ايضا وكان معلوما بقرينة سبق ان المراد في الافراد الافراد في الطاعات
فسالوا عن وصفهم وفي ذكره عم هذا الكلام عقيب قوله هذا جمدان لطيفة وهي ان جمدان كان
منفردا ولم يكن مثله فكذا هؤلاء السادات منفردون باسنى السعادات م علي رض روى مسلم عنه
شققته خمرا بضم الميم جمع الخمار وهو الذي تجعل المراة على راسها للستر فيكون خمرا حالا مقدرة يعني
بين الفواطم يعني الطرف كشقة للخمر يعني حال كون المشقوق مقدرا ان يكون خمرا حاصله بين الفواطم يعني او
حريرا اهداه اي ارسله هدية رسول الله صلى الله عم اكيدر بضم الهمزة وفتح الكاف اسم ملك دومة
بضم الدال المهملة موضع قريب من تبوك قاله له اي لعلي رض والفواطم احدهن فاطمة الزهراء
والثانية فاطمة بنت اسد ام علي والثالثة فاطمة بنت حمزة انما فسرها المصنف لثبوت الاختلاف
في عدد الفواطم قال بعض هن اربع والرابعة امراة عقيل بن ابي طالب والصحيح انهن ثلث م
عمرو بن عبسة رض روى مسلم عنه صل صلوة الصبح ثم اقصر عن الصلوة اي امسك نفسك عنها حتى
ترتفع الغاية الثانية بدل عن الغاية الاولى وفي بعض النسخ حين تطلع فانها تطلع حين تطلع بين
قرني الشيطان ومعناه حينا راسه معناه ان الشيطان يدني راسه الى الشمس في وقت الطلوع
والغروب حتى تمنعهم ان يعبدوا الجهتة فنهى النبي عم عن الصلوة في ذلك الوقت تحرزا عن تشبه الكفرة
وحينئذ يسجد لها الكفار وهم عبدة الشمس كانوا يعبدونها في هذين الوقتين وقيل قرناه حزباه وهما
اتباعه الذين يبعثهم للاغواء في الليل واتباعه المبعوثون للاضلال في النهار والقول الاول اقوى وقيل انه
من المتشابهات فان قلت غاية النهي هنا بارتفاع الشمس وفي حديث اخر بروزها كما قال عم اذا بدا
حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى تبرز فما التوفيق قلنا المراد بروزها بالارتفاع جعله متعينا
لا مجرد ظهورها ثم صل فان الصلوة مشهودة يشهدها الملائكة ويكتبون اجرها

محضورة — اي ظهورها

١٨٦

محضورة يحضرها اهل الطاعات حتى يستقل الظل بالرمح يعني لا يكون الظل مائلا الى المشرق والمغرب خص الرمح
بالذكر لان العرب اهل بادية اذا ارادوا ان يعلموا انتصاف النهار ركزوا الرمح في الارض ثم نظروا
الى ظلها ثم اقصر عن الصلوة فانه حينئذ تسجر على بناء المجهول وتشديد الجيم اي توقد اسم
مخوف وموضعه الشان جهنم فاذا اقبل الفيء اي اخذ في الازدياد وذلك لان الظل يزيد
حين زالت الشمس فصل فان الصلوة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر ثم اقصر عن الصلوة
حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرني الشيطان وحينئذ يسجد لها الكفار وفي الحديث بيان
لاوقات صحيحة يتعقبها اوقات فاسدة ع عمران بن حصين رض روى البخاري عنه صل قائما
فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب قال له لما ساله عن الصلوة وكان به مرض
استدل به بعض على ان الصلوة مستلقيا لا تجوز لانه عم قلنا الحديث ساكت عنه فكيف يدل على
عدم جوازها ق عبد الله بن مغفل رض الله تعالى صلوا قبل صلوة المغرب صلوا قبل صلوة المغرب
صلوا قبل صلوة المغرب قال في الثالثة لمن شاء انما ذكره دفعا لمن يتوهم انه واجب لتكرار
الامر فيها كراهية ان يتخذها الناس سنة ق خباب بن الارت رض الله تعالى قال قتل مصعب بن
عمير يوم احد فلم يوجد له شيء يكفن فيه الا نمرة فكنا اذا وضعناها على راسه خرجت رجلاه واذا
وضعناها على رجليه خرج راسه فقال عم ضعوها يعني ضعوا نمرة وهي شملة مخططة تشبه
لون النمر لما فيها من السواد مما يلي راسه واجعلوا على رجليه من الاذخر يعني مصعب بن عمير
بالعينين المهملتين فيهما وبفتح العين الاول وبفتح الميم الثانية يعني تنبيه للصحابي حين استشهد
باحد وفيه جواز الاقتصار على ثوب واحد عند الضرورة وان التجهيز مقدم على الدين لانه لم يسال
عن دينه م سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه من حيث اخرته قال له يعني سيفا استوهبه
من الغنيمة قال الراوي فلما نزلت يسالونك عن الانفال الآية قال له عم يا سعد انك سالتني
السيف وليس لي وانه قد صار لي فخذه روي انه عم شرط لمن كان في البدر تنفيله فاختلف
الشبان والشيوخ في ما شرط لهم من التنفيل قال الشبان نحن المقاتلون وقال الشيوخ
نحن كنا ردءا لكم وقالوا لرسول الله عم المغنم قليل والناس كثير فلا يبقى ان اعطى ما شرط لهم واختلفوا
ايضا في ان الحكم في قسمتها يكون للمهاجرين ام للانصار فنزلت يسالونك عن الانفال الآية
يعني علم لهم ان الامر في قسمتها مفوض الى رسول الله ومقتضى الحكمة الا الاستئثار وما شرط لهم بل
يقاسم بينهم على السوية ويحكم فيه النبي عم كيف شاء وللامام ان ينفل من الخمس قبل المغنم م عثمان
بن ابي العاص رض روى مسلم عنه ضع يدك على الذي يألم من جسدك وقل بسم الله ثلثا وقل سبع
مرات اعوذ بالله وقدرته من شر ما اجد اي من الوجع واحاذر اي اخاف قاله له ومن الرقية
لم يكن مخصوصة به بل فعلها الصحابة بانفسهم ق ام سلمة رض الله تعالى طوفي من وراء الناس وانت
راكبة انما امرها بالطواف ملكنا لان السنة في النساء التباعد عن الرجال وخوفه ان تتاذى
واحد بدابتها قاله لها لما قالت اني اشتكي وفيه جواز طواف المعذور راكبا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
عوذوا بالله من عذاب الله عوذوا بالله من عذاب القبر عوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال عوذوا بالله من فتنة المحيا والممات
اللهم عوذوا بالله
جابر رض الله تعالى ق

غطوا الاناء واوكوا الاسقية اى الايكا شدوا راس السقاء بالوكاء وهو خيط يشد به السقاء واغلقوا الباب واطفئوا السراج فان الشيطان لا يحل
بضم الحاء اى لا يحل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء قال بعض الفضلاء المراد من الشيطان هنا شيطان الانس لان شيطان الجن
بواب لا يمنع شياطين الجن ولكن فيه نظر لان المراد بالغلق الغلق المذكور فيه اسم الله بدليل حديث اخر اغلقوا الباب واذكروا اسم الله
وخمروا آنيتكم واذكروا اسم الله عليه فيجوز ان يكون دخولهم من جميع الجهات ممنوعا ببركة التسمية حتى الباب بالوكر
الدخول فان لم يجد احدكم يعنى ما يغطى به الاناء الا ان يعرض بكسر الراء اى يضع بالعرض على انائه عودا او خشبة ويذكر
اسم الله عليه اى على وضعه بالعرض فليفعل فان الفويسقة هذا التعليل لقوله اطفئوا وهى تصغير الفاسقة اراد بها الفارة
لخروجها من جحرها وافسادها تضرم بضم التاء وكسر الراء وبالضاد المعجمة اى توقد على اهل البيت بيتهم م جابر رض روى
واوكوا السقاء فان فى السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر باناء ليس عليه غطاء او سقاء بالجر عطف على اناء ليس عليه وكاء الا
نزل فيه من ذلك الوباء اى نزل بعضه قال المظهر من شرب من اناء نزل فيه من الوباء يهلك والقول الاولى ان يفوض الى الشارع عم
المراد من الوباء بنزوله ومروره قال الليث يشعر الاعاجم عندنا يتقون ان يحافون ذلك فى كانون الاول بالفتح على شهر على لغة العجم
كانون قال صاحب التحفة رقم المص هذا الحديث بعلامة مسلم وهو مذكور فى الجمع بين الصحيحين فى المتفق عليه من مسند جابر م جابر رض روى
هلوا اشاب ابى بكر لما اسلم يوم الفتح وكان راسه ابيض واجتنبوا السواد الامر بالتغيير للندب تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى
حديث ان اليهود والنصارى خ ابو هريرة رض روى البخارى فر من المجذوم كما تفر من الاسد تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى
انا قد بايعناك فارجع لم يصل سنده بهذا الحديث يعنى ذكره البخارى منقطعا ولم يصل سنده او سنده الى
بان حذف بعض الرواة من وسط سلسلة الاسناد خ ابو موسى رض روى البخارى عنه فكوا العانى اى خلصوا الاسير من ايدى العدو
واطعموا الجائع وعودوا المريض وهذه الاوامر للوجوب اذا امتثل بها بعض سقط عن الباقين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
قاتلهم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فاذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم واموالهم الا بحقها يعنى يجوز اخذ اموالهم
وقتلهم اذا كان بحق وحسابهم على الله يعنى يثيبهم الله ان قالوا ذلك باخلاص ولا ... قاله لعلى يوم خيبر حين اعطاه الراية
روى مسلم عنه قاربوا يعنى اقتصدوا فى الامور كلها واتركوا الغلو والتقصير فيها يقال قارب فلان فى امره اذا اقتصد
اى اطلبوا من الله فى اموركم السداد وهو الصواب م جويرية رض زوجة النبى عم روى مسلم عنها قربيه فقد بلغت محلها قاله لها لما دخل عليها
فقال هل من طعام فقالت لا الا عظم من شاة اعطيت مولاتى من الصدقة يعنى عظما من شاة تغير لغرابته اعطيت
مولاتها من الصدقة انما قال قربيه ولم يستاذن من مولاتها لعلمه عم ان قلبها يطيب باكله مر بيان الحديث فى الباب الثانى
انها قد بلغت محلها م طارق بن اشيم رض روى مسلم عنه قل اللهم اغفر لى وارحمنى وعافنى وارزقنى فان هؤلاء تجمع لك دنياك واخرتك
قاله لرجل قال يا رسول الله كيف اقول حين اسأل ربى م سعد بن ابى وقاص رض روى مسلم عنه قل لا اله الا الله وحده لا شريك له
الله اكبر كبيرا وسبحان الله رب العالمين لا حول ولا قوة الا بالله العزيز الحكيم قال اى الاعرابى فهؤلاء لربى
لانها اوصافه فما لى اى ما الذى اذكر لحقى قال قل اللهم اغفر لى وارحمنى واهدنى وارزقنى وعافنى شك الراوى فى عافنى قاله لاعرابى جاءه
يا نبى الله علمنى كلاما اقوله م حذيفة رض روى مسلم عنه قم يا حذيفة فائتنا بخبر القوم قاله ليلة الاحزاب سبق بيانه فى الباب السابع من حديث
بخبر القوم م حذيفة رض روى مسلم عنه قم يا نومان وهو كثير النوم قاله صبيحة ليلة الاحزاب تقدم ذكره ايضا هنالك خ ابو سعيد رض روى
قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم فان قلت كيف طلب نبينا عم صلوة تشبه صلوة ابراهيم وصلوات الله عليه اقوى
من صلوته على ابراهيم عم قلت التشبيه فى اصل الصلوة لا فى وصفها كما قيل فى قوله تع كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم التشبيه
المصوم لا عوده فان قلت اصل الصلوة حاصل فكيف يكون سؤالا لاجل الحاصل قلت اصل الصلوة كان ثابتا له لكن فائدته ان يضم اليه مثل صلوة ابراهيم يكون المجموع زائدا على صلوة ابراهيم عليه السلام

وبارك على محمد اى اثبت عليه ما اعطيته من الشرف والكرامة وآل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم
ق ابو حميد الساعدى رض انعما على الرواية عنه قولوا اللهم صل على محمد وعلى ازواجه وذريته
هذا الحديث قاله عم حين قالوا يا رسول الله كيف نصلى عليك وعلى اهل بيتك كما صليت على
ابراهيم وبارك على محمد وعلى ازواجه وذريته كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد وفيه جواز الصلوة على
غير النبى عم بالتبعية فلا يقال اللهم صل على ابى بكر فان قلت الصلوة من الله بمعنى الرحمة والدعاء بالرحمة
جائز لكل مسلم فلم لم يجز الصلوة على غيره قلنا لان امثال هذه توقيفية لم ينقل من السلف استعمالها فى غير
النبى عم كما يقال قال الله عز وجل ولا يقال قال النبى عز وجل وان كان عم عزيزا جليلا عند الله فان قلت قوله عم
اللهم صل على آل ابى اوفى يدل على جواز استعمالها فى غيره قلنا الصلوة بمعنى التعظيم لا يقال لغيره واما اذا كانت
بمعنى الدعاء فيقال وقوله عم اللهم صل على آل ابى اوفى من القبيل الثانى او نقول مما خص به النبى عم بدليل ان السلف
لم يستعملوها مطلقا والسلام كالصلوة فلا يقال ابو بكر عم م ام سلمة رض روى مسلم عنها قولى اللهم اغفر لى
وله واعقبنى منه عقبى حسنة اى اعطنى عقيبه من هو خير منه قاله لها حين مات ابو سلمة قالت فقلتها فاعقبنى
الله من هو خير منه محمدا م انس رض روى مسلم عنه قوموا الى جنة يعنى الى سبب دخولها وهو القتال لاعلاء
كلمة الله عرضها السموات والارض يعنى عرضها كعرض السماء والارض والمراد وصفها بالسعة فشبهت باوسع
ما علمه الناس من خلقه خص العرض بالذكر لانه فى العادة ادنى من الطول قاله حين دنا المشركون يوم بدر ق
ابو سعيد رض انعما على الرواية عنه قال لما حاصر النبى عم بنى قريظة فطلبوا النزول على حكم سعد بن معاذ
فارسل عم اليه فجاء على حمار شاكيا فلما دنا قال عم قوموا الخطاب للانصار وقيل للحاضرين
منهم ومن المهاجرين الى سيدكم هذا اقوى القولين الاول لانه كان سيد الانصار او الى خيركم شك من الراوى
قيل هذا القيام للتعظيم اذ لو كان للاعانة لامر بقيام واحد او اثنين فيدل على ان التعظيم بالقيام جائز لمن يستحق
الاكرام كالعلماء والصلحاء وقال الطيبى هذا القيام ليس للتعظيم لانه صح ان النبى عم قال لا تقوموا كما يقوم الاعاجم
يعظم بعضهم بعضا بل كان للاعانة على النزول لكونه وجعا ولو كان المراد قيام التوقير لقال قوموا لسيدكم ق
ما روى انه عم قام لعكرمة ولعدى فلعله لتقرير صحته محمول على تاليفهما لكونهما سيدى قبيلتين
او على معنى آخر كان اقتضته الحال وقال الشيخ ابو حامد القيام مكروه على سبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام وفى
لفظ سيدكم اشعار للتكريم يعنى سعد بن معاذ فقعد عند النبى عليه الصلوة والسلام فقال اى النبى عم لسعد
ان هؤلاء اى اهل بنى قريظة نزلوا على حكمك تقدم فى الباب الخامس فى حديث يا سعد ان هؤلاء نزلوا على
حكمك ق ابن عباس رض انعما على الرواية عنه قوموا عنى ولا ينبغى عندى التنازع ويروى عند نبى تنازع قاله
فى مرض موته لما اختلفوا فى الكتابة ق ابو هريرة رض انعما على الرواية عنه كخ كخ بفتح الكاف وكسرها وسكون
الخاء المعجمة وقيل بكسرها بتنوين وبغير تنوين كلمة اعجمية عربت يستعمله لزجر الصبى بمعنى بئس ارم بها اما علمت
هذا تعجب منه عم كانه قال للحسن كيف خفى عليك مع ظهور تحريمها انا لا ناكل الصدقة ويروى لا تحل لنا الصدقة قاله
للحسن بن على رض حين اخذ تمرة من تمر الصدقة فجعلها فى فيه وفيه تحريم الصدقة لنسله عم وان الصغار ينبغى
ان يحفظوا من الحرام كالكبار ق جابر رض انعما على الرواية عنه كل فانى اناجى من لا تناجى المناجاة المسارة فى
الخير والخطاب بمعنى الثوم المطبوخ الذى قرب الى النبى عم هذا تفسير للمفعول كل قاله لرجل من اصحابه وفيه اباحة الطرق

ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه كلوا فانه حلال ولكنه ليس من طعامي يعني الضب تقدم الكلام على الاول في الباب الثاني فحديث ان امة من بني اسرائيل ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه كلوا من الاضاحي ثلثا اي في ثلثة ايام ولا تاكلوا فوقها هذا منسوخ بما ذكرناه من قبل وهو قوله عم نهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلث فامسكوا ما بدا لكم خ ابن عمر رض روى البخاري عنه كن في الدنيا كانك غريب وفيه اشارة الى ان المؤمن ينبغي ان يخلط بالناس قلبا ويكون في نفسه حيا تفاوت ليلا او كانك عابر سبيل وهذا عطف بل وفيه اشارة الى ان الآخرة هي منزل المؤمن و الدنيا ممر وسبيله كما قال السرع ولذا الدار الآخرة هي دار القرار اعلم ان في هذا التشبيه ترقيا من التشبيه الاول لان الغريب قد يسكن في بلاد الغربة ويقيم فيها بخلاف عابر السبيل وعد نفسك في اصحاب القبور يعني قل في كل ساعة الآن يحضرني الموت واغيب لان كل آت قريب ح ابو ايوب رض روى البخاري عنه كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه وفيه ارشاد الى مصالح العباد لانهم اذا عرفوا مقدار طعامهم لا يسرفون حذرا من الاحتياج الى الغير وفي هذا روي عن النبي عم النظر في المعيشة خير من بعض التجارة قال لبس الحفصة لا تحصي فيحصي الله عليك قلنا انما قال لها لانها كانت تحصي الطعام وتضيقه على الخادم واما الحفظ عن الصرف فيما لا يجب البذل عليه فليس بممنوع م ابو سعيد رض روى مسلم عنه لقنوا موتاكم يعني ذكروا من هو قريب الى الموت واذكروا عنده لا اله الا الله ليكون ذكر آخر كلامه كما جاء في الحديث من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وينبغي ان لا يقال له قل وكره العلماء الاكثار منه عنده خوفا من ان يكره ذلك بقلبه لضيق حاله وشدة كربه والامر فيه للندب وانما اقتصر على التهليل ليشهد ان الايمان لا بد فيه من الشهادتين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لياخذ كل رجل براس راحلته فان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان غداة ليلة التعريس لما استيقظهم حر الشمس بعد فوات صلوة الصبح عنهم فان قلت كيف حضرهم الشيطان بعد فوات الواجب لم يكن بتقصير منهم قلت يحتمل ان يكون حضوره ثابتا وقت النوم لعدم احتياطهم فيه وان لم يكن ثابتا وقت الفوت وفيه استحباب الاجتناب من موضع الفعل القبيح ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها ليصل احدكم نشاطه اي مدة فرحه ورغبته الى النوافل فاذا كسل او فتر بعد وروي فليقعد قاله عم حين راى حبلا ممدودا بين ساريتين فقال ما هذا الحبل قالوا حبل لزينب اعلم ان المصنف نسب هذا الحديث الى عايشة وغيره الى انس والله اعلم م جابر رض روى مسلم عنه ليصل من شاء منكم في رحله قاله في يوم مطير اي ذي مطر في سفر وفيه رخصة ترك الجماعة في المطر عن ابن عمر رض انه اذن في ليلة ذات ريح وبرد ومطر فقال في آخر ندائه الا صلوا في رحالكم م ابن مسعود رض روى مسلم عنه ليليني بكسر اللام وتخفيف النون من غير يا قبلها ويجوز اثبات اليا مع فتحها وتشديد النون ماخوذ من الولي وهو القرب وبعض الرواة يروونه بثبوت اليا وسكونها وهي اما اشباع الكسرة كصياريف او غلط من الكاتب او تنبيه على الاصل كقراءة ابن كثير ومن يتق ويصبر منكم اولوا الاحلام جمع حلم بضم الحا وهو البلوغ وقيل هو العقل وقيل هو بكسر الحا بمعنى الوقار والنهى بضم النون وفتح الها جمع نهية وهو العقل فعطف النهى على الاحلام على التوجيه الثاني يكون جايز الاختلاف لفظهما وتاكيدا في المعنى ويجوز ان يكون مصدرا كالهدى ثم الذين يلونهم اي يقربونهم في الحلم والنهى ثم الذين يلونهم فيه بيان ترتيب الصفوف في الصلوة على سبيل التلويح وهو ان يصف بعد الرجال المراهقون ثم الصبيان ثم النسا لان نوع الذكر اشرف من الانثى اياكم وهيشات بفتح الها وسكون اليا وبالشين المعجمة اي مختلطات الاسواق يعني لا تكونوا مختلطين كاختلاط اهل الاسواق فلا يتميز العالم عن الجاهل ولا الذكر عن الانثى وقيل معناه احذروا من ان تصلوا في الاسواق

وفي

وفي الموضع الذي لا يوجد فيه خضوع من كثرة الاصوات م ابو سعيد رض روى مسلم عنه قال بعث النبي عم بعثا الى بني لحيان ان يغزو وهم فقال عم لذلك البعث لينبعث من كل رجلين احدهما والاجر بينهما يعني ليخرج من كل قبيلة نصف عددها ليتنهض الى العدو ويكون اجر الجهاد بينهما اذا خلف احدهما الآخر في اهله بالخير لانه يعين في الجهاد وهذا تغيير لما حصل فيه الاجر قاله لبني لحيان بكسر اللام وفتحها واللام في لبني بمعنى لاجل حين بعث اليهم بعثا اي مبعوثا وهو الجيش ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها مروا ابا بكر يصلي بالناس تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث ايكن لانتن صواحب يوسف خ ابن عباس رض روى البخاري عنه قال كان النبي عم يخطب يوما فراى رجلا قائما فسال عنه فقال ابو اسرائيل نذر ان يصوم ويقوم في الشمس فلا يتكلم الى الليل فقال عم مروه فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه يعني ابا اسرائيل وفيه ان نذر ما لا قربة فيه لا يعتبر م ابن عمر رض روى مسلم عنه قال طلقت امراتي وهي حايض فذكر ذلك الى النبي عم فقال عم مره الخطاب لعمر وضمير المفعول لابنه فليراجعها ثم ليدعها حتى تطهر فيه دلالة على ان الطلاق في حال الحيض واقع لانه عم امر بالرجعة وهي لا تتصور الا بعد الطلاق فيكون حجة على ما قاله بعض الظاهرية من انه لا يقع لانه غير ماذون فيه ثم تحيض حيضة اخرى فاذا طهرت فليطلقها فان قلت الامر بالرجعة كان لدفع المعصية فما فايدة الامر بتاخير الطلاق الى الطهر بعد الطهر الذي يلي الحيض قلنا فايدته ان لا تكون رجعته لاجل الطلاق لانها مكروهة كما يكره النكاح للطلاق قبل ان يجامعها او يمسكها بالجزم عطف على قوله فليطلقها فانها العدة التي امر الله ان يطلق لها النسا قيل اللام في لها بمعنى في فيكون حجة لما ذهب اليه الشافعي من ان العدة بالاطهار اذ لو كانت بالحيض يلزم ان يكون الطلاق مامورا به فيه وليس كذلك ولكنا لا نم ان اللام هنا بمعنى في بل هي للعاقبة كما في قوله تع فطلقوهن لعدتهن ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه مري غلامك النجار خطاب لامراة من الانصار يعمل لي اعوادا اكلم الناس عليها فعمل منبرا له ثلث درجات م عايشة رض روى مسلم عنها ناوليني الخمرة من المسجد قاله لها تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان حيضتك ليست في يدك ح عايشة رض هريقوا علي اصله اريقوا ابدلت الهمزة ها من سبع قرب جمع قربة لم يحلل اوكيتهن جمع الوكا وهو الحبل الذي يشد به القربة قيد به لان الما حينئذ يكون اطهر لعدم وصول الايدي اليه لعلي اعهد الى الناس اي اوصي الى الناس قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة البخاري لكنه مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند عايشة قاله حين اشتد وجعه في مرضه الذي مات فيه ق انس رض اتفقا على الرواية عنه يسروا ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا قاله حين بال اعرابي في المسجد فهموا بضربه وفيه ندب مكارم الاخلاق والنهي عن التقنيط من رحمة الله

الباب العاشر

عمر رض روى مسلم عنه لاخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا ادع فيها الا مسلما تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث اعلموا ان الارض لله ولرسوله ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه لاعطين الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله يعني علي بن ابي طالب رض قاله يوم خيبر تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث انفذ على رسلك ح ابو سعيد بن المعلى رض روى البخاري عنه لاعلمنك سورة هي اعظم السور في القرآن قال فعلمني سورة الفاتحة انما كانت اعظم مع قصرها لانها تشتمل على صفات الله العظمى وعلى الدعا وعلى

ذكر شيء من القصص وليس سوى هذه الصفة غيرها قاله لم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لان اقول سبحان
الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر احب الي مما طلعت عليه الشمس يعني من كون جميع الدنيا مملوكا لي وقيل اي من تصدقه
لان الدنيا ليست عند الله مقدار جناح بعوضة خ الزبير رضه روى البخاري عنه لان يأخذ احدكم احبله جمع حبل
ثم يأتي الجبل فيأتي بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه اي يمنع الله بثمن تلك الحزمة ذاته عن المسئلة
وفي رواية فيستعين بثمنها خير له من ان يسأل الناس اعطي او منع م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لان يجلس احدكم
على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص بضم اللام اي تصل الى جلده خير له من ان يجلس على قبر المراد بالجلوس ما يكون للتخلي والحدث
وقيل ما يكون للاحداد بحيث يلازمه ولا يرجع عنه ق ابو هريرة وسعد بن وقاص رضه اتفقا على الرواية عنهما لان
يمتلي جوف احدكم قيحا حتى يريه اي يفسد رئته ماخوذ من قولهم وري القيح جوفه اي اكله خير له من ان يمتلي شعرا اشار
به بعض على كراهة الشعر مطلقا ولكن الجمهور على اباحته المذموم منه ما فيه كذب وقبح وما لم يكن كذلك فان غلب على صاحبه بحيث
يشغله عن الذكر والتلاوة فمذموم وفي قوله ان يمتلي شعرا اشارة اليه وان لم يغلب فلا ذم فيه ق سهل بن سعد رضه اتفقا
على الرواية عنه لان يمنح الرجل اخاه اي ان يعطيه عارية ارضه خير له من ان يأخذ عليها خرجا معلوما بفتح الخاء المعجمة وسكون
الراء اي اجرة خ سهل بن سعد رضه روى البخاري عنه لان يهدي الله بك رجلا واحدا قاله لعلي رضه لما اعطاه
الراية يوم خيبر خير لك من ان تكون لك حمر بسكون الميم جمع احمر النعم بفتحتين يطلق على جماعة الابل لا واحد لها
من لفظها يعني ان ثواب ان يهدي الله بسبب دعوتك رجلا اكثر من ثواب صدقة الابل النفيسة م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه لتؤدن الحقوق اللام فيه جواب قسم مقدر والدال فيه مضمومة والفعل مسند الى الجماعة الذين
خوطبوا به والحقوق مفعوله وقيل الدال فيه مفتوحة على بناء المجهول والحقوق قائم مقام الفاعل لكن هذا
غير مستقيم لانه لو كان كذا لظهر الياء وقال لتؤدن الى اهلها يوم القيمة حتى يقاد اي تقتص للشاة الجلحاء
وهي بالجيمين شاة لا قرن لها من الشاة القرناء وهي التي لها قرن وفيه دلالة على حشر الوحوش كما قال الله تعالى
واذا الوحوش حشرت لكن القصاص فيها قصاص مقابلة لا قصاص تكليف ق ابو سعيد رضه لتتبعن
بفتح التائين وكسر الباء وضم العين سنن من كان قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب
لتبعتموهم تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى تأخذ امتي ماخذ القرون قلنا يا رسول
الله اليهود والنصارى روي بالجر يعني هل نتبع سنن اليهود وبالرفع خبر مبتدأ محذوف على تقدير حرف الاستفهام
يعني من قبلنا اهم اليهود قال فمن يعني فمن يراد ممن كان قبلكم غير اليهود والنصارى فيكون الاستفهام للنفي او لتقرير
ما بعده غيره ويجوز ان يكون للتعجب من خفاء ذلك عليهم وفيه معجزة للنبي عم حيث كان كما اخبر ق النعمان بن بشير رضه
اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يسوي صفوفنا فخرج يوما فقام حتى كاد يكبر فرأى رجلا باديا صدره من الصف
فقال عباد الله لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين قلوبكم اي ليوقعن الله المخالفة والعداوة بينكم
على تقدير ترك التسوية بسبب تقدم بعضكم على بعض في الصف اعلم ان المذكور في الصحيحين وكتب المصابيح
وجامع الاصول او ليخالفن الله بين وجوهكم لعل المص وجد رواية قلوبكم قال الامام الطيبي يعني مخالفة الوجوه مسخها
وتحويلها الى صور حمار فيكون محمولا على التهديد ويحتمل ان يراد منها وجوه القلوب ف ابن مسعود رضه اتفقا على
الرواية عنه لله افرح بتوبة عبده المؤمن اي فرح الله اضافة لا الكيفية النفسانية المستحيلة في حق الله من رجل اي من رضا

المؤمن في

رجل

رجل نزل في ارض دوية بتشديد الواو والياء جميعا منسوبة الى دو بفتح الدال وتشديد الواو وهي الصحراء التي
لا نبات فيها وروي داوية على ابدال احد الواوين الفا مهلكة معه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع راسه فنام نومة
فاستيقظ وقد ذهبت راحلته فطلبها حتى اذا اشتد عليه الحر والعطش او ما شاء الله قال ارجع الى مكاني الذي
كنت فيه فانام حتى اموت فوضع راسه على ساعده ليموت فاستيقظ فاذا راحلته عنده عليها زاده وشرابه فالله
اشد فرحا بتوبة العبد المؤمن من هذا براحلته وزاده اي من فرح هذا الرجل بوجدان راحلته خ ابو هريرة
رضه روى البخاري عنه ليأتين على الناس زمان لا يبالي المرء بما اخذ المال امن حلال ام من حرام وفيه تنبيه
على انتشار الظلم وعسر التمييز بينهما م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ليأتين على الناس زمان لا يدري القاتل
في اي شيء قتل ولا المقتول على اي شيء قتل وفيه تنبيه على كثرة القتال وغلبة الاهواء خ ابو سعيد رضه روى البخاري
عنه ليحجن البيت وليعتمرن الفعلان كلاهما على بناء المجهول بعد خروج ياجوج وماجوج قيل يمكث الناس بعد
خروجهم عشرين سنة فيحجون ويعتمرون فيها وفيه اشارة الى ان المؤمنين لا يزالون بخير حتى تنعدم الشرائع في زمان
قريب من القيامة ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه ليدخلن الجنة من امتي سبعون الفا او سبعمائة الف
الشك من ابي حازم وهو من بعض رواة الحديث متماسكون آخذ بعضهم بعضا لا يدخل اولهم حتى يدخل آخرهم
وجوههم على صورة القمر ليلة البدر وفيه بيان فضيلة هذه الامة حيث يدخلون الجنة على هيئات متعددة وسعة باب
الجنة ق ابن مسعود رضه ليرفعن الي رجال منكم يعني ليتقدمن رجال منكم الى جانبي عند حوضي في الموقف حتى اذا
اهويت اليهم لاناولهم يعني مددت يدي لاعطيهم من مائه اختلجوا دوني على بناء المجهول اي اقتطعوا من عندي
فاقول اي رب اصحابي يعني هم اصحابي فلاي شيء تمنعونهم من حوضي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك من المعاصي
والمفاسد قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ق لكنه مما انفرد به البخاري خ انس رضه
روى البخاري عنه ليصيبن اقواما سفع بالسين المهملة والفاء اي علامة تغير الوانهم من النار بذنوب
اصابوها اي بسبب ذنوب فعلوها عقوبة مفعول له ليصيبن ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته فيقال لهم
يعني في الجنة الجهنميون لطول مكثهم في جهنم وقد جاء في رواية انه يكون مكتوبا على جباههم عتقاء الله من النار
فيمحو الله ذلك الاسم عنهم بطلبهم اياه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لينتهين اقوام عن رفعهم ابصارهم عند الدعاء
في الصلوة الى السماء او لتخطفن ابصارهم على بناء المجهول يعني احد الامرين واقع اما الانتهاء عن الرفع المذكور او العذاب
تخطف الابصار على تقدير ترك الانتهاء ويجوز ان يكون كلمة او الخبرين بمعنى الامر يعني ليمتنعن اقوام عن الرفع فان لم يمتنعوا
عنه فليخافن ان يسلب ابصارهم او يكون الا الى كلمة الدعاء عليهم هذا وعيد شديد وفي النهي عن ذلك في الصلوة واما في غيرها
فكره بعض ولم يكره الاكثرون لان السماء قبلة الدعاء وفيه اشارة الى ان المعصية اللاحقة عن عضو يقع العذاب
به كما قال عم في حديث لغير اما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه رأس حمار م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه لينتهين اقوام عن ودعهم اي تركهم الجمعات او ليختمن الله على قلوبهم ان لم ينتهوا لان من خالف
اوامر الله يظهر في قلبه نكتة سوداء فاذا تكررت المخالفة تكرر النكات فتسود قلبه ويغلب عليه الغفلة والبعد
من الله ولهذا قال عم ثم ليكونن من الغافلين يعني يكون معدودا من جملتهم الختم هو الطبع والتغطية المراد هنا
اعدام اللطف واسباب الخير عنه وقيل المراد به خلق الكفر في قلبه فيكون محمولا على التهديد وفي بعض الفتاوى
ترك الجمعة ثلث مرات وقيل حتى يسقط العذر لذم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ليهلكن ابن مريم بالاهلال

رفع الصوت بالتلبية بفتح الروحا وهو بفتح الرا المهملة وبالمد موضع على ستة وثلثين ميلا من المدينة الفج هو الطريق
الواسع حاجا او معتمرا او ليثنينهما من التثنية من باب يرمى مع لحوق النون المشددة اى ليجمعهما بين الحج
والعمرة اراد به القران **فصل في انواع شتى** وهو على وزن فعلى من الشتت وهو التفرق ق
ابو هريرة رض انفعا على الرواية عنه اية المنافق اى علامته ثلث اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا
اوتمن خان تقدم الكلام عليه في الباب الناس في حديث اربع من كن فيه كان منافقا ح انس رض روى البخارى
عنه قال جمع النبي عم الانصار فقال هل فيكم احد من غيركم قالوا لا الا ابن اخت لنا فقال عم ابن اخت القوم منهم
استدل به بعض على ان بنات الاخوة واولاد الاخوات الذين هم الصنف الثالث اولى من العمات والاخوال
والخالات الذين هم الصنف الرابع ق ابن مسعود رض انفعا على الرواية عنه اجل بفتح الجيم وسكون اللام حرف
تصديق لكنه لا يقع في جواب الاستفهام كوقوع نعم انى اوعك كما يوعك رجلان منكم الفعلين كلاهما
مبنيان للمفعول قاله في مرضه حين قال ابن مسعود يا رسول الله لتوعك وعكا شديدا او هو شدة الحمى وحدتها
بقية الحديث قال ابن مسعود فقلت ان لك اجرين يا رسول الله فقال اجل ق ابو هريرة رض احد جبل يحبنا ونحبه
محبة احد مجاز عن موافقة مائه وموانة لهم كموافقة المحب لمحبوبه او هو مجاز بالحذف والمراد يحبنا اهله وقال
المحققون انها حقيقة وان الله تع جعل فيه تمييزا ومحبة كما وضع لله محبته حتى حن حنين الناقة لما فارقه النبي عم
شوقا اليه ومحبة له قوله ونحبه يكون للمجازاة لان الحق ان تحب من يحبك او لان من احب النبي عم احبه الله
ومن احبه الله احبه احباء الله ويجوز ان يكون محبة احدا اياه اشارة الى محبة الله اياه مبالغة لانه لسكن محبته في
ابعد الاشياء من صفة المحبة وهو الجبل وقوله يحبنا اشارة الى محبته لله تع والجبل واسطة بين الحبيبين كما كانت
الشجرة واسطة بين الكليمين اعلم ان الشيخ وسم هذا الحديث بعلامة ق عن ابى هريرة وهو مذكور في الجمع بين
الصحيحين وجامع الاصول عن سهل ولفظ مسلم عن انس والله اعلم ق عائشة رض انفعا على الرواية عنها
احيانا ياتيني مثل صلصلة مصدر محذوف اى اتيانا مثل اتيان صلصلة الجرس اى صوته وهو اشد
على يعني الوحى الاتى بهذه الصورة اشد انواعه لصورة لان علم الوحى الاتى العلوم الغيبية ضرب عم مثلا
في الناس بالصلصلة تيسيرا لهم في تصوره قال شارح المشكوة لا يبعد ان يكون هناك صوت على الحقيقة متضمن
للمعانى مدهش للنفس لعدم مناسبتها اياه ولكن القلب يشرب معناه فيفصم عنى بفتح الفاء وكسر الصاد اى يقطع
الملك الوحى عنى وروى على بناء المجهول اى يقلع كرب الوحى عنى الفصم بالفاء القطع بدون ابانة وقد وعيت ما
قال اى حفظته واحيانا يتمثل لى الملك رجلا فيكلمنى فاعى اى احفظ ما يقول قاله حين ساله الحارث
بن هشام كيف يأتيك الوحى م ابن مسعود رض روى مسلم عنه اذنك على ان ترفع الحجاب وتستمع سوادى
بكسر السين وبالدال المهملتين اى مسارتى حتى انهاك يعنى جعلت استماع المسارة قالة له لما نزل قوله تع لا
تدخلوا بيوت النبى الا ان يؤذن لكم جعل النبى عم لابن مسعود اذنا خاصا به وهو انه اذا جاء يدخل عليه
من غير استئذان بالقول وكان غيره لا يدخل الا به وفيه فضيلة لابن مسعود ح ابو ايوب رض روى البخارى
عنه ارب ما له على وزن جعل مبتدأ ولخبر وما زايد للتعليل يعنى دعوه فان له حاجة وروى ارب على
وزن علم فعل ماض دعاء عليه يعنى تساقط ما كان له من الاعضاء يقال ارب الرجل اذا تساقط اعضائه
كذا قاله الجوهرى فيكون ذكره جاريا على العادة من غير قصد كما قال تربت يداك وروى ارب على وزن كتف

اسم

اسم فاعل اى يعنى هو بصير فطن حيث اخذ خطام ناقة النبى عم لقسمع كلامه فيكون ما في ماله للاستفهام اعاده
لكلام القائم ثم التفت اليه فقال ق تعبد الله ولا تشرك به شيئا يعنى هذا حديث واحد اوله للبخارى و
قوله تعبد الله الى اخره اتفاقى وتقيم الصلوة وتؤتى الزكوة وتصل الرحم دع الناقة قاله الاعرابى اخذ بخطام
ناقته اى ناقة النبى عم الخطام بكسر الخاء هو الزمام الذى يجعل في الانف دقيقا فقال يا رسول الله دلنى
على عمل يدنينى اى يقربنى من الجنة ويباعدنى من النار فقال القوم ماله ماله م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه اسلم وهى قبيلة سالمها الله اى صنع الله بهم ما يوافقهم ولا يؤذيهم بالمحاربة وغفار بكسر الغين
المعجمة وتخفيف الفاء قبيلة غفر الله لها قال الشراح كل من هذين الفعلين يحتمل ان يكون دعاء لهم وان
يكون اخبارا عن ذلك واقول قوله عم اما انى لم اقلها ولكن الله قالها يدفع الاحتمال ويعين المعنى
الثانى اللهم الا ان يراد بقوله ولكن الله قالها لكن الله امر بقولها ولكنه خلاف الظاهر اما بالتخفيف للتنبيه
وفي رواية خفاف بن ايماء بضم الخاء المعجمة وتخفيف الفاء وايماء بفتح الهمزة وبالياء المثناة تحت وبالمد
غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله انما دعى لها لانها دخلا في الاسلام بغير حرب وعصية بضم العين المهملة
وفتح الصاد المهملة وتشديد الياء اسم قبيلة عصت الله ورسوله اللهم العن بنى لحيان بكسر اللام وسكون
الحاء المهملة وبعدها ياء مثناة تحت والعن رعلا بكسر الراء المهملة وسكون العين المهملة وذكوان بفتح الذال
المعجمة وهما اسما قبيلتين اعلم ان مسلما قال في صحيحه حدثنى ابو الطاهر عن ابن وهب عن عمران عن حنظلة عن
خفاف بن ايماء الغفارى قال قال رسول الله عم في صلوة اللهم العن بنى لحيان ورعلا وذكوان وعصية
عصوا الله ورسوله وغفار غفر الله لها واسلم سالمها الله اذا سمعت هذا عرفت ان المصنف غير ترتيب
الحديث في النقل وما قيل هذا دليل على جواز لعن جماعة من الكفرة الاحياء فضعيف لان لعن الانبياء
انما كان بعد عرفانهم بنور النبوة انهم لا يهتدون وليس في غيرهم هذه المعرفة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
اكل كل ذى ناب وهو واحد الانياب وهى ما يلى الرباعيات من الاسنان المراد بذى ناب ما يعدو على الناس
واموالهم مثل الذئب والاسد من السباع حرام عبد الله بن زمعة رض بالفتحات وبالزاء المعجمة والعين
المهملة الام يجلد احدكم امراته الى حرف جر قلبت ياء الفا لكون ما كالجزء وما للاستفهام بمعنى متى
وهو بمعنى الانكار على من يجلد امراته كثيرا يدل عليه قوله جلد البعير وهو بالنصب مفعول مطلق كضرب الامير وفي
رواية جلد الامة والرواية الاولى اكثر مبالغة لان ضرب البعير يكون اكثر ولعله يضاجعها يعنى بعد جلده
بزمان يسير لعله يرجع الى قضاء شهوته منها ولا تطاوعه من اخر يومها من عمى في اولا الابتداء يعنى مضاجعة
مبتداة من اخر يوم جلدها قيد به لان المضاجعة تكون في الليل غالبا م عبد الله بن زمعة رض الام يضحك
احدكم مما يفعل اى يفعل مثله قاله لما ضحكوا من الضرط وفيه استحباب التغافل عن ضرطة الغير كيلا
يتاذى فاعلها رقم المصنف هذين الحديثين بعلامة مسلم لكن الحميدى ذكرهما في المتفق عليه من سند
الراوى المذكور م ابو حميد الساعدى رض روى مسلم عنه الا خمرته بتشديد الميم اى غطيته والا بالتشديد حرف تخصيص
ولو ان تعرض بضم الراء اى تضع بالعرض عليه عودا اى ولو كان التخمير بان تعرض قاله حين اتاه بقدح من لبن وفيه استحباب التغطية
لاناء الشرب ق ابو هريرة رض انفعا على الرواية عنه امتى الغر المحجلون يوم القيمة من اثار الوضوء
تقدم معنى الغر والمحجل في الباب التاسع في حديث وددت انا قد راينا قيل يسمى الزيادة بشرع على المرفقين والكعبين

يعنى الزيادة في الغسل دون الزيادة

فان قلت هذا ينافي قوله عم لما توضا ثلثا ثلثا فمن زاد على هذا او نقص فقد اسا وظلم قلنا المراد به الزيادة على العدد بدليل
سياق الحديث ق البراء بن عازب رض انعقا على الرواية عنه انت اخونا ومولانا قاله لزيد بن حارثة تقدم بيانه في الباب الثاني
في حديث انما الخالة ام ح عروة بن الزبير رض روى البخاري عنه وهو من كبار التابعين ولد سنة اثنتين وعشرين
وهو احد الفقهاء السبعة من اهل المدينة انت اخي في دين الله وكتابه وهو قوله تع انما المؤمنون اخوة وهذا
قاله لابي بكر لما خطب عايشة فقال له ابو بكر انما انا اخوك كذا وقع مرسلا وهو ما اسنده التابعي الى النبي من غير ذكر
الصحابي الذي يرويه وهو في حديث عايشة عن النبي عليه الصلوة والسلم ق جابر رض انعقا على الرواية عنه انتم اليوم
خير اهل الارض قاله يوم الحديبية وكانوا الفا واربعماية مصداقه قوله تع لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة ق
انس رض انعقا على الرواية عنه لقي النبي عم رجل فقال يا رسول الله متى الساعة فقال عم ما اعددت لها قال يا
رسول الله ما اعددت لها كثير صيام ولا صدقة ولكني احب الله ورسوله فقال عم انت مع من احببت يعني انت
تكون مع محبوبك في الآخرة ق البراء بن عازب رض انعقا على الرواية عنه انت مني وانا منك قاله لعلي رض تقدم بيانه
في حديث انما الخالة ام م انس رض روى مسلم عنه انت هيه هي راجعة الى اليتيمة والهاء فيها للسكتة لقد كبرت
بكسر الباء يقال كبر فلان اذا اسن وكبر بالضم اذا عظم لا كبرت سنك قاله ليتيمة كانت عند ام سليم ام انس بن
مالك تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث يا ام سليم اما تعلمين ق ابو سعيد رض انعقا على الرواية عنه اوه
بفتح الواو المشددة وتسكين الهاء كلمة يقولها العرب عند الشكاية والوجع عين الربوا يعني حقيقته لا شبهته
وان كان التاء والنخل سوا لا تفعل ولكن اذا اردت ان تشتري التمر يعني التمر الجيد فبعه ببيع آخر يعني بع التمر الردي
بشي آخر غير التمر الجيد ثم اشتر به يعني اشتر التمر الجيد بذلك الشي قاله لبلال حين جاه اي جاء النبي عم بتمر برني بفتح الباء وسكون
الراء بعد نون وهو نوع جيد من التمر وقال كان عندنا تمر ردي فبعت منه صاعين بصاع ليطعم النبي عم مصدر
ميمي اي لان يطعمه وفي رواية البخاري اوه اوه مرتين وانما لم يامر عم برد حكم البيع لظهور ان ما هو حرام لا يغرم
عليه بل يفسخ اولان بايعه كان مجهولا ولم يكن معرفته وقد جاء في رواية لمسلم عن ابي سعيد انه عم قال عين الربوا فردوه
م نبيشة الهذلي رض نبيشة بالنون والباء الموحدة بعدها وبالشين المعجمة على صيغة التصغير والهذلي بالذال
المعجمة قيل ما رواه عن النبي عم احد عشر حديثا وانما خرج منها مسلم هذا الحديث ايام التشريق ايام اكل وشرب وذكر
الله فيه دليل على ان صوم هذه الايام غير جايز لغير المتمتع بالاتفاق واما المتمتع الذي لم يجد الهدي فجايز له ان يصوم
عند احمد ومالك ق عايشة رض انعقا على الرواية عنها اين انا غدا اين انا غدا كرره للتاكيد يعني في بيت اية زوجة
اكون غدا هذا الكلام استيذان من ازواجه ان يكون في بيت عايشة لميله اليها اكثر وان لم يكن في قسمها حين يا سر قرنها فاذنت
له ازواجه ان يكون حيث شاء وكان عم في بيت عايشة الى ان مات عندها يوم الاثنين في شهر ربيع الاول قاله في مرض الذي
توفي فيه م ابو قتادة رض روى مسلم عنه قال كان رسول الله عم يمسح راس عمار بن ياسر ترحما حين يحفر الخندق ويقول
له بوس ابن سمية بضم السين المهملة وفتح الميم والياء المشددة اسم ام عمار قيل اسلمت قديما بمكة وعذبت لترجع عن دينها فلم
ترجع حتى طعنها ابو جهل فماتت بوس بالنصب منادى مضاف اراد به نداء عمار ولذا خاطبه بقوله تقتلك فية باغية يعني
يعني ما اشد بوسك يا عمار في حال ان تقتلك الفية وان روي بالرفع فبوس خبر مبتدا المحذوف يعني نصيبك بوس وشدة يا
ابن سمية تقدم الكلام على الفية الباغية وقتلهم عمارا في الباب الخامس في حديث يقتل عمارا الفية الباغية م ابن مسعود رض روى
مسلم عنه بحسب امرا فيه زاجر من الكذب من فيه بيان للضمير في بحسب ان يحدث بكل ما سمع يعني يحدث الانسان بكل ما سمع يكفيه

من الكذب

من الكذب لان المسموع يكون صادقا وكاذبا فاذا تحدث بكل ما سمع يصير كاذبا بالاحتمال ق انس رض انعقا على
الرواية عنه قال كان ابو طلحة اكثر الانصار مالا وكان له بستان فيه نخل وماء طيب يقال له بيرحا بفتح الباء الموحدة وضم الراء
المهملة وبالحاء المهملة فلما نزلت هذه الاية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا رسول الله
ان احب اموالي بيرحا وانها صدقة لله فضعها حيث شئت فقال عم بخ ذلك مال رابح قاله بالباء الموحدة اي ذو ربح
بخ ذلك مال رابح كرره للتاكيد بخ باسكان الخاء المعجمة وبكسرها منونة وغير منونة وبتشديدها يقال عند
تعظيم امر والرضا به وقد سمعت ما قلت واني ارى ان تجعلها في الاقربين اراد بها اقارب ابي طلحة
وفيه دلالة على ان الصدقة بعدما اطلقت يجوز صرفها الى الاقارب قاله لابي طلحة م جابر رض روى
مسلم عنه بلى فجدي بلى حرف تصديق وجدي بالدال المهملة وبالمعجمة ايضا امر يعني اقطعي نخلك فانك
عسى ان تصدقي قيل هذا تعليل لجواز خروجها ويعلم منه ان النساء لو لم تصدق لما جاز لها الخروج
لكن الظاهر انه ليس بتعليل وانما هو جار مجرى التحضيض على فعل الخير او تفعلي معروفا او نهضم للتنويع
يعني اذا بلغ مالك نصابا تؤدي زكوته والا فافعلي معروفا من التصدق قاله لخالة جابر وقد طلقت فارادت
ان تجد نخلها فزجرها رجل ان تخرج فسالت النبي عم عن جواز خروجها دل الحديث على جواز خروج المعتدة للحاجة
نهارا لان الجذ يكون في النهار غالبا وهو مذهب مالك وقال ابو حنيفة لا يجوز خروجها ليلا ولا نهارا مبتوتة
كانت او رجعية والشافعي في المبتوتة مع مالك وفي الرجعية مع ابي حنيفة م عايشة رض روى مسلم عنها بيت لا تمر
فيه جياع اهله جياع جمع جايع اهله بالرفع فاعل جياع تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا يجوع اهل بيت عندهم
التمر م جابر رض روى مسلم عنه بين العبد بين مضاف الى محذوف اي بين اعانة العبد وبين الكفر ترك الصلوة
يعني من اقام الصلوة فهو مؤمن ومن تركها فهو كافر او نقول كان مقتضى الظاهر ان يقول بين المؤمن والكافر
لكن ذكر العبد موضع المؤمن اشعارا بان العبد حقيقة من يخضع لمعبوده ويصدقه ومن كفر فهو
مستنكف عن عبوديته ووضع موضع الكافر الكفر مبالغة ذهب الخوارج الى ان تارك الصلوة غير جاحد يكفر
لظاهر الحديث وذهب اهل السنة والمعتزلة الى انه لا يكفر لقوله تع ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن
يشاء وترك الصلوة ليس بشرك فيكون مغفورا والكفر ليس كذلك فاولوا الحديث بالمستحل وبان المراد من الكفر
كفران النعمة لكن عند المعتزلة انه خارج عن الايمان لان ظواهر النصوص شاهدة على ان الفرايض جزء من الايمان
كهذا الحديث وقوله عم لا يزني الزاني وهو مؤمن وغيرهما فيقتل تارك الصلوة بالسيف حدا كما يرجم المحصن لقوله عم
امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة الحديث وعند اهل السنة
انه غير خارج منه لان الايمان قد بينه النبي عم حين ساله جبرائيل عن حقيقته وهو ان يؤمن بالله وملائكته
وكتبه ورسله وباليوم الآخر وبالقدر خيره وشره والفرايض غير داخلة فيه ولا يقتل ايضا بل
يحبس الى ان يتوب لقوله عم لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلث وليس ترك الصلوة منها ق عبد الله
بن مغفل رض انعقا على الرواية عنه بين كل اذانين صلوة بين كل اذانين صلوة كرر الكلام للتاكيد
واراد بالاذانين الاذان والاقامة بطريق التغليب قال الخطابي يحتمل ان يكون اطلاق الاذان على كل
منهما حقيقة لان الاذان في اللغة الاعلام والاذان اعلام بحضور الوقت والاقامة اعلام بفعل الصلوة ثم
قال في الثالثة لمن شاء دفعا للتوهم وجوبها فان قلت كيف يعم هذا الحكم والصلوة بعد اذان المغرب واقامتها

الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه

مكرومة قلنا الحديث يفيد مشروعية الصلوة فى ذلك الوقت ومن لا تنافى كرامتها ق عبد الله بن سلام رض
اتفقا على الرواية عنه تلك الروضة روضة الاسلام وذكر العمود عمود الاسلام وتلك العروة العروة الوثقى
وانت على الاسلام حتى تموت قاله له حين قص رؤياه عليه تقدم تعريفه فى الباب السابع فى حديث اما
الطرق التى رايت عن يسارك م عايشة رض روى مسلم عنها تلك الكلمة الحق يخطفها الجنى يخطف على وزن يعلم
يعنى ياخذها بسرعة فيقرها فى اذن وليه يعنى يلقيها فى صماخ ولى الجنى وحبيبه وهو الكاهن فيزيدون فيها
اى يزيدون ويلحقون على تلك الكلمة وفى هذا معنى على ماية كذبة بفتح الكاف وكسر الدال قاله لها حين قالت ان
الكهان جمع الكاهن وهو المدعى معرفة الغيب كانوا يحدثوننا بالشىء فنجده حقا تقدم توضيحه فى
الباب الثانى فى حديث ان الملائكة تنزل فى العنان ق البراء بن عازب رض تلك الملائكة كانت تستمع
لك ولو قرأت يعنى لو دمت على قرائتك لاصبحت اى الملائكة يراها الناس ما تستتر منهم اى من الناس
ما يجوز ان تكون موصولة وان تكون نافية والضمير فى تستتر للملائكة قاله لاسيد على وزن التصغير وقيل
بفتح الهمزة وكسر السين والاول اصح بن حضير بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة وسكون الياء المثناة
تحت حين قرأ سورة الكهف بالليل اقول فيه تسامح من المصنف لانه ظرف لقوله قال وظاهر ان
هذا القول لم يكن حين قرائته بل كان حين حكى اسيد ما رآه صبيحة تلك الليلة كما اروى الراوى وقال
فلما اصبح اتى النبى وذكر ذلك على ان الحديث غير مروى عن البراء بل عن ابى سعيد الخدرى والمروى عن البراء
بن عازب فى القضية المذكورة فى المتن انه عم قال تلك السكينة تنزلت بالقران هكذا اروى فى المصابيح
والصحيحين وعنده فرس مربوط بشطنين الشطن بفتح الشين المعجمة والطاء المهملة الحبل الطويل
الشديد الفتل انما ذكر الربط بشطنين تنبيها على انه كان جموحا ولو كان سهل القياد لكفاه
شطن واحد فتغشته سحابة اى سترته يعنى وقفت فوق فرسه كقطعة سحاب فجعلت تدنو وتدنو
يعنى طفقت تقرب من العلو الى السفل لسماع قرائه القران وجعل فرسه ينفر منها بالفاء والراء المهملة
من كان نفار وروى ينقز بالقاف والزاء المعجمة من نقز ينقز على وزن نصر اذا وثب وفى الحديث جواز
ان يرى الامم الملائكة وان قراءة القران سبب لنزول الرحمة م ابن مسعود رض روى مسلم عنه تلك محض
الايمان يعنى علامة خلوصه لان من كان ايمانه مشوبا لا يتعاظم تكلم ما وقع فى قلبه من وسوسة الشيطان
يعنى الوسوسة قاله حين سئل عنها وهى ما يجد الانسان ما فيه مصدرية فى نفسه ما يتعاظم ان يتكلم به خوفا
من ربه لعلمه فساده ما وسوسة الشيطان ويروى ذاك اشارة الى المصدر يتعاظم صريح الايمان رواه ابو هريرة رض
تفرد به اى بالمروى تا انا عن الراوى الى مسلم ايضا اى كما تفرد عن الراوى اولا عن ابن مسعود م رافع بن خديج رض
روى مسلم عنه ثمن الكلب خبيث استدل به بعض العلماء ان بيع الكلب مطلقا غير جائز وجوز ابو حنيفة واجاب
عن الحديث بان لفظ الخبيث لا يدل على الحرمة بدليل انه عم قال وكسب الحجام خبيث مع انه ليس بحرام اتفاقا
وقد ثبت انه عم احتجم اعطى الحجام اجره وقال قوم ما ابيح ادبنا و بيعه جائز وما لا فلا و قال مالك لا يجوز بيعه
لكن على متلفه القيمة كثمن الولد ومهر البغى ومهر ما باضع الزانية على زناها خبيث يعنى حرام فحرمته ثابتة بدليل
آخر سماه مهرا لانه على صورته وكسب الحجام خبيث اطلاق الخبث عليه باعتبار حصوله من ادنى المكاسب فى انس رض
روى البخارى عنه حتى ايا ها ادخلك الجنة اى صار سببا لدخولك لا انه اوجبه لان دخول الجنة انما هو بفضل الله اورده

بلوط

بلفظ

بلفظ ماضى لو اراد فى معرض الحاصل قاله لرجل كان يلازم هذه السورة فى كل ركعة فقيل
له ما يحملك على لزومها فقال انى احبها يعنى سورة الاخلاص م بريدة بن الحصيب رض روى مسلم
عنه حرمة نساء المجاهدين على القاعدين اى على الذين قعدوا عن الغزو لعذر او غيره كحرمة امهاتهم
فى لزوم رعاية حقوقهن وسوء النظر اليهن وما من رجل من القاعدين يخلف رجلا من المجاهدين فى اهله
يعنى يكون خليفة له فى رعاية مصالحه فيخونه فيهم الا وقف له اى صار موقوفا للمجاهد يوم القيمة فيأخذ
من عمله ما شاء اعلم ان الماخوذ من الثواب ينبغى ان يكون بقدر خيانته لعل قوله ما شاء يكون محمولا
على المبالغة فى التخويف قال الشيخ الشارح من الخيانة لكونها اعظم الخيانات مكن من اخذ كل الحسنات
ثم التفت الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فما ظنكم قال المظهر هذا خطاب للقاعدين اى فما ظنكم بالله مع
هذه الخيانة يعنى اذا علمتم هذا فاحذروا عن الخيانة وقال التوربشتى خطاب للمجاهدين يعنى فما
ظنكم فى حصول مجازاة اعلى من هذه المجازاة وقيل القول الاول اولى لان سياق الكلام جار فى حرمة نساء المجاهدين
ونوقيرهم بقيهم منه ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه حسابكما على الله احدكما كاذب يعنى يلزم عليه العقوبة لا سبيل لك عليها
بيان لوقوع الفرقة بينهما ابدا قاله للمتلاعنين بعد فراغهما من اللعان ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه حق
المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنايز واجابة الدعوة وتسمية العاطس
وهذه الحقوق من الفروض الكفاية م ابو هريرة رض روى مسلم عنه حق المسلم على المسلم ست قيل وما
هن يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك اى طلب منك النصيحة
فانصح له واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه وهذا الحديث فى معنى الحديث المتقدم
الا انه ذكر هنا انتداء السلام وفى المتقدم رده وزاد عليه ذكر النصح فيكون المجموع بمقتضى الحديثين سبعة
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه حق لله على كل مسلم ان يغتسل فى كل سبعة ايام يغسل راسه وجسده
ويروى لله على كل مسلم حق ان يغتسل فى كل سبعة ايام يوما اراد به يوم الجمعة بدليل ما ورد فى رواية يوم الجمعة
فكان يوما تقدم الكلام عليه فى الباب السابع وحديث الغسل يوم الجمعة م جابر رض روى مسلم عنه حلبها على الماء
بفتح اللام مصدر والمراد به ان يحلب فى الموضع القريب من الماء لانه فى الغالب يكون مجمعا للناس فيصيبهم من
اللبن واعارة دلوها واعارة فحلها ومنيحتها بالرفع عطف على اعارة منيحة الابل اعارة ناقة ليحلبها
الفقير وحمل عليها فى سبيل الله قاله لرجل قال يا رسول الله ما حق الابل وهذا الحق عند الجمهور لان هذه
الامور غير واجبة على صاحب الابل الا ان يضطر اليها الفقير لعل ما ورد فى حديث آخر من انه عم الحق الوعيد بتارك
هذه الامور يكون محمولا على صورة الاضطرار ق عبد الله بن عمر رض اتفقا على الرواية عنه حوضى مسيرة شهر ماؤه ابيض
من اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه اى ظروفه كنجوم السماء من شرب منه فلا يظما ابدا تقدم الكلام عليه فى
الباب الثامن فى حديث والذى نفسى بيده لانيته اكثر من نجوم السماء م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه دعوة
المرء المسلم لاخيه بظهر الغيب مستجابة عند رأسه ملك موكل كلما دعا لاخيه بخير قال الملك الموكل به آمين
ولك بمثل تقدم بيانه فى الباب الخامس فى حديث ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه دينار انفقته فى سبيل الله دينار مبتدا والجملة صفته ودينار انفقته فى رقبة اى فى فك رقبة و
دينار تصدقت به على مسكين ودينار انفقته على اهلك اعظمها اى اعظم الدنانير المذكورة اجرا الذى انفقته على اهلك

اى يخون القاعد الغازى فى اهله

اعطمها مستودا والذى اتعمه خبر والجملة الاسمية صفة لرسالة اول الحديث وانما صارت اعظم لان فى انعاق الاموال صلة الرحم غير التصدق م عثمان بن ابى العاص الثقفى رض روى مسلم عنه ان الشيطان يقال له خنزب بخاء معجمة مكسورة او مضمومة ونون ساكنة ثم زاء معجمة مكسورة او مفتوحة قال ابو عمرو الخنزب قطعة لحم منتنة وهو لقب ذلك الشيطان فاذا احسسته فتعوذ بالله منه واتفل على يسارك بضم الفاء وكسرها ثلاثا ان الشيطان قد حال بينى وبين صلوتى وقراتى يعنى اذهب عنى اللذة والخشوع فيها يلبسها على بكسر البا وتشديدها اى يشككنى فيها خ عايشة رض روى البخارى عنها ذاك لو كان قاله عم حين قالت وا راساه هى كلمة يستعمل فى الندبة واردت بها هنا التحزن من موتها ذاك بكسر الكاف خطاب لعايشة وذا اشارة الى موتها وانا حى الجملة حال فاستغفر لك وادعو لك روى انها قالت فقلت وا ثكلاه والله انى لاظنك تحب موتى ولو كان ذلك لظللت معرسا ببعض ازواجك فقال عم بل انا وا راساه اراد عم بذا والله اعلم انها تبقى بعده وفى الحديث اشارة الى انه يجوز الترام فعل على تقدير موت لصدق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه راس الكفر نحو المشرق بالنصب على الظرفية يعنى فى جهة المشرق يجوز ان يراد به كفران النعمة لان اكثر الفتن التى كانت فى الاسلام بعد قتل عثمان رض من فتنة الصفين والنهروان وقتل الحسين رض بالعراق وفتنة الحجاج وابن الزبير قالوا اقتل فيها خمسمائة من قراء التابعين وغيرها من الفتن كان ظهورها من قبل المشرق واراقة دماء المسلمين كفران لنعمة الاسلام ويجوز ان يراد به الكفر الذى ضد الايمان ويكون ذكر خروج الدجال والفخر و الخيلاء فى اهل الخيل والابل والفدادين اهل الوبر بالجر صفة الفدادين والسكينة فى اهل الغنم تقدم بيانه فى الباب السابع فى حديث الفخر والخيلاء فى الفدادين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه رب اشعث وهو الذى تلبد شعره لا يدهن ولا يسرح مدفوع بالابواب اى من شانه ان يدفع من الابواب لرثاثه هيئته لو اقسم على الله لابره تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره خ سهل بن سعد رض روى البخارى عنه رباط يوم وهو مصدر رابط اذا اقام فى ثغر من ثغور الاسلام حارسا له من العدو فى سبيل الله خير من الدنيا وما عليها قيل معناه ثواب رباط يوم خير من ثواب انفاق الدنيا كلها فى الخير لحقارة الدنيا عنده لكن الاولى ان يقال انه من باب تنزيل الغيب منزلة المحسوس وارد لان الدنيا ونعيمها المحسوسة مستعظمة فى النفوس فحقق النبى عم فى قلوبهم ان ثواب اليوم الواحد فى الرباط خير من كل ما من المحسوسات وموضع سوط احدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها خص السوط بالذكر وان كان الاقل منه خيرا ايضا لان من شان الراكب اذا اراد النزول فى منزل ان يلقى سوطه قبل ان ينزل لئلا يسبقه احد فيه وهذا تحريض منه عم على ما فى الجنة وفيه انهيا كلامه والروحة وهو المرة من الرواح وهو السير بعد الزوال يروحها العبد فى سبيل الله او الغدوة وهى المرة من الغدو وهو السير قبل الزوال خير من الدنيا وما عليها م سلمان رض روى مسلم عنه رباط يوم وليلة فى سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه وان مات جرى عليه عمله الذى كان يعمله يعنى يكتب له اجر رباطه الى يوم القيمة وهذه فضيلة مختصة للمرابط لما جاء فى صحيح مسلم كل ميت يختم عليه عمله الا المرابط فانه ينمى عليه عمله الى يوم القيمة واجرى عليه رزقه يعنى يرزق فى الجنة كما يرزق الشهداء لكن لا يلزم منه ان يتساويا فى نوع الرزق وفى الرتبة وامن بفتح الهمزة وكسر الميم اى صار امينا الفتان بضم الفاء جمع فاتن يعنى امن من كل ذى فتنة حالة الموت وفى رواية الطبرى بفتح الفاء اى من الشيطان م عايشة رض روى مسلم عنها ركعتا الفجر المراد منهما سنة الصبح خير من الدنيا وما فيها وفيه عظم ثوابهما م المغيرة بن شعبة رض روى مسلم عنه قال كان النبى عم

يسقى

يسقى اصحابه فقالوا يا رسول الله لو شربت فقال عم ساقى القوم آخرهم شربا قيل لان غرضه ان يكون تناول سور الجماعة اذ ربما يكون فيهم صالح يتبرك بسوره وقيل لان العادة جرت بان يخدم القوم اصغرهم سنا ويؤخر شربه عن شرب الاكابر والاول انسب للمقام وانما صدر هذا القول منه عم تعليما للاصحاب ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه سباب المسلم بكسر السين مصدر سابّ فسوق لان شتم المسلم بغير حق حرام وقتاله كفر يعنى قتال المسلم بغير حق كفر ان استحله او المراد من الكفر كفران النعمة م انس رض روى مسلم عنه قال عاد النبى عم رجلا ضعف جسمه وخفى كلامه فقال له رسول الله هل تدعو الله بشئ فقال كنت اقول اللهم ما كنت معاقبى به فى الآخرة فعجله لى فى الدنيا فقال عم سبحان الله لا تطيقه اى لا تطيق عقابه تعالى لان نشاة الانسان فى الدنيا للهلاك فيزداد فى الالام يفضى اليه ولا كذلك نشاة الآخرة او لا تستطيعه شك من الراوى ويروى لا طاقة لك بعذاب الله افلا قلت اللهم آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وهذا ارشاد من النبى عم لذلك الرجل الى دعاء اجمع قاله لرجل عاجز فدعا الله به فشفاه اى دعا الرجل بذلك الدعاء فشفاه الله خ ام سلمة رض روى البخارى عنها سبحان الله ماذا انزل الليلة ذا بمعنى الذى مع الاستفهام ثم للتعجب فيكون تقريرا لما قبله ولذا فصله وقيل ماذا بمعنى اى شئ من الخزاين بيان للمنزل عبر عن الرحمة بالخزاين لعزتها ماذا انزل البلية من الفتن يعنى من العذاب عبر عنه بالفتن لانها اسباب مؤدية اليه وجمعهما الكثرتهما من يوقظ صواحب الحجر جمع الحجرة اراد بصواحبها ازواجه عم يعنى من يوقظ ازواجى للصلوة رب كاسية يعنى رب نفس كاسية بالوان الثياب فى الدنيا عارية فى الآخرة يعنى عارية من انواع الثواب وهذا كالبيان لسبب استيقاظ الازواج يعنى لا ينبغى لهن ان يتغافلن عن العبادة ويعتمدن على انهن وان كن كاسيات خلعة كونهن ازواجى فهن عاريات فى الآخرة لا ينفعهن نسبة النبوة اذا لم يعملن م ابو هريرة رض روى مسلم عنه سيحان بفتح السين المهملة نهر المصيصة وسيحون نهر بالهند وجيحان بفتح الجيم نهر اذنة فى بلاد الارمن وجيحون نهر بلخ وما قاله الجوهرى فى صحاحه جيحان نهر بالشام فغلط او انه اراد المجاز من حيث انه ببلاد الارمن وهى مجاورة للشام وبه ظهر ان ما قاله القاضى سيحان وسيحون نهر واحد وكذا جيحان وجيحون فاسد كذا قاله النووى والفرات والنيل كل من انهار الجنة تقدم بيان كون النيل والفرات من انهار الجنة فى الباب السادس فى حديث بينا انا فى الحطيم يعرف منه توجيه كون سيحان وجيحان منها خ شداد بن اوس رض روى البخارى عنه سيد الاستغفار اى افضله واعظمه نفعا ان يقول العبد اللهم انت ربى لا اله الا انت خلقتنى وانا عبدك هذه الجملة حال مؤكدة وانا على عهدك يعنى انا مقيم على ما عاهدت اليك من امرك ويقينه بارسال رسلك وفى وعدك يعنى انا متوصد بما وعدتنى من الاجر على امتثال امرك ما استطعت اى بقدر استطاعتى وهذا اشارة الى العجز والتقصير يعنى لا اقدر ان اعبدك كما تحب وترضى ولكن اجتهد بقدر طاقتى وقيل العهد هو الذى اخذ الله من ذرية آدم حين قال الست بربكم قالوا بلى اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك على اى اعترف وابوء لك بذنبى فاغفر لى ذنوبى انه لا يغفر الذنوب الا انت انما سمى عم هذا القول سيد الاستغفار لان فيه اقرارا بالوهية الله تعالى وخالقيته وعبودية نفسه واعترافا بنعمة الله والتوبة اليه وبعجزه عن اقامة الواجب عليه وقيل لان ذكر الله تعالى بالخطاب كثير فيه من قالها اى هذه الكلمات فى النهار موقنا بها اى معتقدا وهو نصب على الحال فمات من يومه قبل ان يمسى فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل من هنا للتبعيض وهو موقن بها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة

ابو بكرة رض انفقا على الرواية عنه شهرا عيد لا ينقصان اى لا ينقص اجرهما وان نقص عددهما وقال احمد معناه لا ينقصان جميعا فى سنة واحدة فيحمل على الاغلب لكن المعتمد هو الوجه الاول م عمر رض روى مسلم عنه صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته يعنى القصر يعبر للصدقة فى السفر مع الامن قاله لعمر حين سال النبى عم قال نقصر الصلوة فى السفر حالة الامن وقد علق القصر بالخوف فى قوله تع اذا ضربتم فى الارض اى سافرتم فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا فبين عم بان شان امر بقبول صدقة القصر انه غير معلوم بالخوف وفى ترك المسافر القصر حال الامن رد لها فينبغى ان لا يتركه فان قلت فما الفاية فى قوله ان خفتم قلنا ذكر نظرا الى الغالب لان الاية نزلت فى اسفار النبى عم واكثرها لم يخل عن خوف العدو م زيد بن ارقم رض روى مسلم عنه صلوة الاوابين بتشديد الواو اى الذين يكثرون الرجوع الى طاعة الله اذا رمضت الفصال اى احترقت اخفافها الفصال جمع فصيل وهو ولد الناقة اذا فصل عن امه وفيه اشارة الى مدحهم بصلوة الضحى فى الوقت الموصوف لان الحر اذا اشتد عند ارتفاع الشمس تميل النفوس الى الاستراحة فيرد على قلوب الاوابين المتانسين بذكر الله ان ينقطعوا عن كل مطلوب سواه وانما عبر عن ذلك الوقت بقوله اذا رمضت الفصال لان الفصال لرقة جلودها اخفافها تنفصل عن امهاتها عند ابتداء شدة الحر فيبقى لها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه صلوة الجماعة افضل من صلوة احدكم وحده بخمسة وعشرين جزءا ح ابن عمر وابو سعيد رض روى البخارى عنهما صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ بالفاء والذال المعجمة المشددة اى المنفرد بخمس وعشرين درجة هذه رواية ابو سعيد وفى رواية ابن عمر بسبع وعشرين قيل المراد بالدرجة والجزء مقدار واحد ولا يلزم ان يكون كل منهما متساويين فيحتمل ان يكون مقدار الدرجة اقل من مقدار الجزء فاذا جزء من خمس وعشرين جزءا صار بسبع وعشرين درجة فيتساوى رواية ابى هريرة ورواية ابن عمر قال النووى هذا غفلة من قايله فان فى الصحيحين سبعا وعشرين درجة وخمسا وعشرين درجة فاختلف العدد مع اتحاد لفظ الدرجة وقيل لا منافاة بين الروايتين فذكر القليل لا ينفى الكثير ومفهوم العدد باطل او يقال اخبر النبى عم اولا بالقليل ثم لما اعلمه الله بزيادة فضله على من صلى بجماعة اخبر بالكثير وقيل يحتمل ان يكون اختلاف درجاتهم لاختلاف احوال المصلين فى رعاية اداب الصلوة او لاختلاف فضيلة الصلوة فالزيادة تكون فى الصبح والعصر او لاختلاف فضيلة الاماكن فى المسجد وغيره وقيل الاختلاف باختلاف زيادة الجماعة وقلتها وهو مذهب الشافعى لقوله عم صلوة الرجل مع الرجل افضل من صلوته وحده وصلوته مع الرجلين افضل من صلوته مع الرجل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه صلوة الرجل فى جماعة تزيد على صلوته فى بيته وصلوته بالجر عطف على صلوته فى سوقه بضعا بكسر الباء وقيل بفتحها وهو ما بين الثلث الى التسع وقيل ما بين الواحد الى العشر وعشرين درجة وذلك ان احدهم اذا توضا فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا ينهزه بالزاء المعجمة اى لا يقيمه من موضعه الا الصلوة يعنى لم يخرج وصح بنية غير الصلوة من امور الدنيا اعلم ان ظاهر الحديث يدل على ان افضلية الجماعة تحصل بجماعة فى المسجد لان قوله وذلك بيان لما قبله قال القرطبى انه حاصل على صلوة الجماعة لم يخط خطوة الا رفع الله له بها درجة وحط عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد فاذا دخل المسجد كان فى الصلوة اى فى حكم المصلى من جهة الثواب ما كانت الصلوة تحبسه يعنى مادام انتظار الصلوة بجماعة يمنعه عن الخروج والملايكة يصلون على احدكم مادام فى مجلسه الذى صلى فيه يقولون

اللهم ارحمه اللهم اغفر له اللهم تب عليه يعنى وفقه للتوبة ما لم يوذ فيه يعنى ما لم يصدر منه يعنى سوء ما يتاذى منه بنو ادم ما لم يحدث فيه يعنى ما لم يفعل فى مجلسه امرا محدثا ومبتدعا وقيل معناه ما لم يعرف فيه ذا حدث ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خفت الصبح اى عن اتيانه فاوتر بواحدة قاله لما سال رجل عن صلوة الليل استدل به ابو يوسف ومحمد والشافعى على ان الافضل فى نافلة الليل مثنى مثنى وقال ابو حنيفة الافضل فى نافلة الليل والنهار اربع اربع لانه ادوم تحريمة فتكون اكثر مشقة وحمل معنى المثنى على الشفع م ابو هريرة رض روى مسلم عنه صياح المولود حين يقع نزغة بالغين المعجمة اى نخسة وطعنة من الشيطان تقدم الكلام عليه فى الباب الخامس فى حديث ما من مولود يولد م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ضرس الكافر مثل احد يعنى سن الكافر فى جهنم يكون مثل جبل احد فى العظمة وغلظ جلده مسيرة ثلث اى ثلث ليال ليكون المه اكثر م جابر رض روى مسلم عنه طعام الواحد يكفى الاثنين وطعام الاثنين يكفى الاربعة وطعام الاربعة يكفى الثمانية تقدم بيانه فى الباب الاول فى حديث من كان عنده طعام اثنين م صهيب بن سنان رض روى مسلم عنه عجبا لامر المؤمن ان امره كله له خير وليس ذلك لاحد الا للمؤمن اراد به المؤمن الكامل اذ هو المتصف بهذه الصفة او اشار به الى ان المؤمن ينبغى ان يكون بهذه الصفة ان اصابته سراء وهو ما يسر بها شكر فكان خيرا له وان اصابته ضراء صبر يعنى رضى بتلك المكروهة ووطن نفسه عليها فكان خيرا له وهاتان الشرطيتان بيان لكون امر المؤمن كله خيرا ولهذا فصلها عما قبلها م جابر بن سمرة رض روى مسلم عنه قال كنا نصلى مع النبى عم فاذا سلم احدنا كان يشير بيده اى من فى يمينه وشماله ويقول السلام عليكم فقال عم علام تومئون بهمزة بعد الهاء والجمع اى تشيرون بايديكم كانها اذناب خيل شمس بضم الشين وسكون الميم جمع شموس بفتح الشين وهى من الدواب ما لا يستقر لحدتها وانما يكفى احدكم ان يضع ان مع الفعل فاعل يكفى يده على فخذه ثم يسلم على اخيه اراد به الجنس من على يمينه وشماله من الموصولة مع صلتها بدل من اخيه ق ام قيس بنت محصن رض بكسر الميم والحاء والصاد المهملتين اتفقا على الرواية عنها علام تدغرن اصله على ما حذفت الالف من ما الاستفهامية على سبيل الانكار قال النووى قوله علام تدغرن بها السكنة هكذا وقع فى جميع النسخ يدغرن بالدال والراء المهملتين بينهما غين معجمة اى تغمزن وتعصرن اولادكن بهذا العلاق بضم العين المهملة ما يعصر به العذرة من اصبع وغيرها يعنى لا تعصرن عذرة اولادكن بالاصبع وغيرها وبكسرها الدواهى فيكون الباء بمعنى فى على التوجيه الثانى عليكن بهذا العود الهندى اى الزمن باستعماله فى عذرة اولادكن قيد العود بالهندية لثبوت نوع اخر منه يقال له عود بحرى كذا وجد بخط بعض الشارحين وقال النووى العلاق بلفظ العين مصدر يعنى على اى شىء يعالجن بهذا العلاج الشنيع الذى هو العلاق وروى بهذا الاعلاق وهو ازالة العلوق وسواء الداهية والافة فان فيه سبعة اشفية منها ذات الجنب اى من تلك الاشفية شفاء ذات الجنب او التقدير سبعة اشفية من سبعة ادواء منها ذات الجنب والاول اقرب تقدير الكلام ومنها العذرة انما خص ذات الجنب بالذكر لانها اصعب الادواء وهى قرح ثقيلة ظاهرة فى باطن الجنب متفجرة الى داخل يسعط من العذرة وهى بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة اجتماع الدم فى قعر الحلق الاعلى يحسه بظهر انتفاخ ذكره المطرزى وعادة النساء ان يعصرنه بالاصبع هذا ابتداء كلام بيان لكيفية التداوى بهذا العود ناعما ويدخل فى الانف ويلد من ذات الجنب على صيغة المجهول بتشديد الدال المهملة يقال لد الرجل اذا صب من الدواء فى احد شقى الفم اغا بين النبى عم من تلك السبعة اثنين و سكت عن البقية لعدم الاحتياج الى تفصيلها فى ذلك الوقت والنبى عم هو العالم بها لكن المذكور فى الطب من منافعه انه يدر البول ويقوى الاعصاب والمعدة والكبد والدماغ ويحرك شهوة الجماع ويدفع السموم ويقتل الدود

اذا شرب بالعسل فان قلت ما وجه تخصيص منافعه بسبع قلت لانها هي الانفع في العلاج او هي السبعة من كلياتها والباقية
تتشعب منها ق ابن عمر رض انه عم على الرواية عنه على المرء المسلم اي يجب عليه السمع والطاعة لاولي الامر فيما احب وكره
اي في كل امر سواء اكره المسلم او رضي به الا ان يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية اي اذا امره اولوا الامر بمعصية
فلا سمع ولا طاعة اي لا يطيعهم ق ابو هريرة رض انه عم على الرواية عنه على انقاب المدينة جمع نقب بفتح النون وحكي
القاف ضمها وهو الطريق في الجبل ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال يعني بسبب الملائكة وحراستهم اياها خ
ابو هريرة رض روى البخاري عنه عمرو بن لحي بضم اللام وفتح الحاء المهملة وتشديد اليا بن قمعة بفتح القاف وسكون
الميم وبالعين المهملة بن خندف بكسر الخا المعجمة وسكون النون وكسر الدال المهملة ابو خزاعة بضم الخا
المعجمة عمرو مبتدا وابو خزاعة خبره وفيه بيان نسب عمرو بن لحي وهو اول من سيب السوايب وهو الذي اخبر
عنه النبي عم انه يجر قصبه في النار فالمذكور في صحيح مسلم رايت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف ابا بني كعب يجر
قصبه في النار ق ابو ايوب رض روى مسلم عنه غدوة في سبيل الله او روحة خير مما طلعت عليه الشمس وغربت
تقدم بيانه قريبا وحديث رباط يوم جابر رض روى مسلم عنه غلظ القلوب يعني قساوتها في اهل المشرق
والايمان في اهل الحجاز اي في اليمانيين ويجوز ان يراد باهله هنا اهل المدينة فقط لقوله عم ان الايمان ليارز
الى المدينة النواس بن سمعان رض روى مسلم عنه النواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان
بكسر السين المهملة وبالعين المهملة غير منصرف غير الدجال اخوفني عليكم قال النووي اخوفني افعل التفضيل
بنون بعدها اليا هكذا رواه الاكثرون وروى بعض بحذف النون وهما لغتان صحيحتان ولما كان مقارنة
افعل التفضيل بنون الوقاية غير معتاد وجهلوا بان اخوفني اصله اخوف لي فابدل النون من اللام كالابدال
في لعن مع لعل والمعنى غير الدجال اخوف لي من الدجال لان فيه علامات الدجال كذبه فيستدلون بها عليه
وفي نسخة والذي تحرر لي بعد قراته المصححة على مشايخه اخوفني بفتح اليا وانت خبير بانه غير رواية مسلم
لعله صحح كذا حذرا عن اللطف السابق لكن المعنى على الاول اقرب ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه
دونكم اي محاجه قدامكم ومخاصمه باظهار الحجة على كذبه هذا كالتعليل لكون غير الدجال اخوف لدعم فان
قلت كيف قال عم وانا فيكم وقد اخبر ان الدجال سيخرج بعد المهدي ويقتله عيسى عم قلت يمكن ان يكون
هذا الحديث قبل علمه عم بوقت خروجه وان يكون المراد منه الاعلام بقرب وقت خروجه وقرب الساعة ليكونوا
على خوف وليلتجئوا الى الله من شره كما قال عم بعثت انا والساعة كهاتين اشار الى السبابة والوسطى و
ان يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه يعني فليحاجه عن نفسه اي فليحج عن نفسه بما عنده من
الحجج الشرعية والعقلية الدالة على كذبه والله خليفتي على كل مسلم وهذا تفويض من النبي عم امته الى الله تعالى حتى
يدفع شره عنهم انه شاب قطط بفتحتين وبالقاف والطائين المهملتين اي شديد جعودة شعره
مثل شعور الحبشيين عينه طافية اي مرتفعة عن موضعها كاني اشبهه بعبد العزى بضم العين المهملة
وفتح الزاي المعجمة المشددة وهو يهودي من خزاعة مات في الجاهلية بن قطن بفتح القاف والطا المهملة
فمن ادركه منكم فليقرا عليه فواتح سورة الكهف اي اوايلها تخصيص هذه السورة تعبدي وجه مخصوص
الى النبي عم او يقال اوايلها مشتملة على قصة اصحاب الكهف وهم لما التجاوا الى الله تعالى نجاهم من شر دقيانوس
والمرجو من الله الكريم ان يحفظ قاريها من الدجال ويثبته على الدين القويم انه خارج خلة بفتح الخا المعجمة واللام

المنذر والنا المثوبة منونة في الاصل قال القاضي المشهور فيه فتح الخا المهملة ونصب النا بغير تنوين
اسم موضع بين الشام والعراق وروى بعض خلة بضم اللام وبها الضمير اي نزوله كذا ذكره الحميدي في الجمع
بين الصحيحين فعاث بالعين المهملة والثا المثلثة فعل ماض من العيث اي افسد وقيل هو اسم فاعل
من العيث وهو الافساد وهذا اظهر من حيث العطف على خارج يمينا وعاث شمالا وانما قال يمينا وشمالا
اشارة الى ان فساده غير مختص بما مر عليه من البلاد بل يبعث سراياه يمينا وشمالا فلا يامن من شره
مؤمن الا من عصمه الله يا عباد الله فاثبتوا اي على دينكم وتوحيدكم فلا تتبعوا اللعين اذا لقيتم قلنا يا رسول
الله وما لبثه في الارض قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة قيل المراد منه ان اليوم الاول لكثرة غموم
المؤمنين فيه وشدة بلاء اللعين يرى لهم كسنة وفي اليوم الثاني يهون كيده وضعف امره فيرى كشهر وفي اليوم الثالث
يرى كجمعة لان الحق في كل وقت يزيد قدرا والباطل ينقص او لان الناس كلما اعتادوا بالفتنة والمحنة
يهون عليهم الى ان يضمحل شدتها ولكن هذا القول مردود لانه غير مناسب لسؤالهم بقولهم اتكفينا فيه
صلوة يوم وجوابه عم بقوله لا اقدروا له بل هذا اجار على حقيقته ولا امتناع فيه لان الله تع قادر
على ان يزيد كل جزء من اجزاء اليوم الاول حتى يصير مقدار سنة خارقا للعادة كما يزيد في اجزاء ساعة
من ساعات اليوم وساير ايامه كايامكم قلنا يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة اتكفينا
فيه صلوة يوم قال لا اقدروا له قدره يعني اقدروا الادا الصلوات الخمس قدر يوم بيان تقديره
انه اذا مضى بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين ظهر يوم يصلون الظهر ثم اذا مضى قدر ما يكون بينه
وبين العصر يصلون العصر وعلى هذا قال القاضي هذا حكم مخصوص بذلك الزمان شرعه لنا صاحب الشرع
لان الاوقات وتقدم المسببات على الاسباب غير جايز الا بشرع مخصوص كما تقدم العصر على وقته بعرفات
قلنا يا رسول الله وما اسراعه اي كيف اسراعه في الارض قال كالغيث استدبرته الريح الجملة
حال او صفة الغيث واللام فيه للعهد الذهني فياتي على القوم فيدعوهم فيؤمنون به ويستجيبون له فيامر
السما فتمطر والارض فتنبت فتروح عليهم اي تجيئهم بعد زوال الشمس سارحتهم يعني مواشيهم
السارحة الماشية التي تذهب بالغداة الى مراعيها اطول ما كانت ذرى بضم الذال المعجمة وفتح
الرا المهملة وسكون اليا جمع ذروة وهي اعلا سنام البعير وذروة كل شيء اعلاه واسبغه افعل تفضيل
اي اتمه وهو كناية عن كثرة اللبن وامده افعل تفضيل من المد خواصر جمع خاصرة بالخا المعجمة وهي
ما تحت الجنب وهذا عبارة عن كثرة الاكل والشبع وهو كناية عن السمن ثم ياتي القوم فيردون عليه
قوله فينصرف عنهم فيصبحون ممحلين اي يصيرون اصحاب محل وهو القحط ليس بايديهم شيء من اموالهم
ويمر بالخربة فيقول لها اخرجي كنوزك فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل وهو جمع اليعسوب بفتح اليا
المثناة تحت والعين والسين المهملتين والبا الموحدة يعني يظهر كنوز تلك الخربة وتجتمع عند الدجال
كما يجتمع النحل عند يعسوبه ثم يدعو رجلا ممتليا شبابا نصب شبابا على التمييز يعني يكون ذلك الرجل
في عنفوان شبابه فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين بكسر الجيم وسكون الزاي المعجمة اي قطعتين
رمية الغرض منصوب بمقدر يعني قطعتين بعد بينهما مقدار رمية الغرض وهو الهدف قيد به ليظهر
عند الناس بلا شبهة انه هلك ثم يدعوه اي الدجال ذلك الرجل المقطوع فيقبل اي الشاب على الدجال يتهلل

وجهه الجملة الحال اى يستتر وجهه من الفزع يتحلل حال بعد حال من ضمير يقبل فيقول يصلح هذا الاها فيهما
نحو كذلك اى بين اوقات حال الرجل وفساد الدجال اذ بعث الله المسيح بن مريم فينزل عند المنارة البيضاء
شرقى بالنصب على الظرفية دمشق بفتح الميم وكسرها والفتح اشهر بين مهرودتين روى بالدال المهملة
والمعجمة والمهملة اكثر وهما ثوبان مصبوغان بورس واضعا كفيه على اجنحة ملكين اذا طاطا راسه
بالطاء المهملة اى خفض قطر اى يقطر عرقه واذا رفعه تحدر منه يعنى اذا رفع راسه نزل جمان بضم
الجيم وتخفيف الميم حب يصنع من الفضة كاللؤلؤ فلا يحل لكافر بكسر الحاء قال النووى معناه لا يمكن وقال الطيبى
هو بكسر الحاء معناه لا يحق ان يجد ريح نفسه بفتح الفاء وهو معروف اى نفس عيسى ويحل على تقدير ان فيه فاعل لا يحل
الا مات يعنى لا يحق لكافر ان يجد ريح نفسه فى حال من الاحوال الا حال الموت ونفسه ينتهى حيث ينتهى طرفه فيطلبه حتى يدركه
بباب لد بضم اللام وتشديد الدال المهملة وهو اسم جبل بالشام وقيل قرية من قرى بيت المقدس فيقتله فان قلت ما قبل هذا
يعنى ليموت الدجال حين راه عيسى عم لانه كافر فكيف يقتله قلت تقدم توجيهه فى الباب الثالث فى حديث
لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالاعماق ثم ياتى عيسى بن مريم قوم قد عصمهم الله منه اى من الدجال فيمسح عن وجوههم
يعنى يزيل عنها ما اصابها من غبار سفر الغزو مبالغة فى اكرامهم او معناه يكشف ما نزل بهم من الخوف ويسر
ويخبرهم بقتل الدجال ويحدثهم بدرجاتهم فى الجنة فبينما هو كذلك اذ اوحى الله الى عيسى انى قد اخرجت عبادا لى لا يدان
لاحد اى لا طاقة ولا قدرة له بقتالهم عبر عن القدرة باليد لان المباشرة والدفاع يكونان بها او ثنى اليد
لكونه ابلغ فى المعنى فحرز عبادى الى الطور يعنى ضمهم الى الطور واجعله حرزا لهم ويبعث الله ياجوج وماجوج
وهم من كل حدب ينسلون اى من كل موضع مرتفع يسرعون فيمر اوائلهم على بحيرة طبرية بالاضافة بحيرة تصغير بحر
وهو ماء مجتمع بالشام طوله على عشرة اميال وطبرية اسم موضع فيشربون ما فيها ويمر آخرهم فيقولون لقد كان
بهذه اى بهذه البحيرة مرة ماء ثم يسيرون حتى ينتهوا الى جبل الخمر بفتح الخاء المعجمة والميم وهو جبل بيت
المقدس فيقولون لقد قتلنا من فى الارض هلم اى تعال فلنقتل من فى السماء فيرمون بنشابهم بضم النون
وتشديد الشين المعجمة جمع النشابة وهى السهم الى السماء فيرد الله نشابهم مخضوبة
ويحصر نبى الله عيسى واصحابه وهو على بناء المفعول اى يحبس فى جبل الطور حتى يكون راس الثور لاحدهم خيرا
من مائة دينار لاحدكم اليوم لفقرهم وشدة جوعهم فيرغب نبى الله عيسى واصحابه اى الى الله تعالى رغب اليه اى
دعاه يعنى يدعون الله تعالى فى هلاك ياجوج وماجوج فيرسل الله عليهم النغف بفتحتين والغين المعجمة جمع
نغفة وهى دود يكون فى انف الابل والبقر والغنم فى رقابهم فيصبحون فرسى بفتح الفاء وسكون الراء المهملة و
بالسين المهملة جمع فريس بمعنى قتيل كموت نفس واحدة يعنى يهلكهم فى ادنى ساعة بامر الله ثم يهبط
نبى الله عيسى واصحابه اى من الطور الى الارض فلا يجدون فى الارض موضع شبر الا ملاه زهمهم بفتح الزاء المعجمة و
مصدر زهم اللحم اذا صار زهما مكروها من عفن نتن كذا فى الغريبين ونتنهم فيرغب نبى الله عيسى واصحابه الى الله
يعنى يتضرعون الى الله فى ازالة نتنهم فيرسل الله عليهم طيرا كاعناق البخت بضم الباء الموحدة وسكون الخاء المعجمة نوع
من الابل طوال الاعناق يعنى يرسل الله طيورا على صورة البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله ثم يرسل الله مطرا
لا يكن منه اى لا يستر منه المطر يقال كننت الشىء واكننته اى سترته بيت مدر ولا وبر اى
بيت اهل الحضر والبدو وهو فاعل يكن ومفعوله محذوف وهو شىء فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة بالفتحات

طاهرا

وبالزاء المعجمة والفاء وهى مصنع الماء وقيل هى المرآة شبهها بها لاستوائها ونظافتها وروى بالقاف ثم يقال للارض
انبتى ثمرتك وردى بركتك فيومئذ تاكل العصابة اى الجماعة من الرمانة ويستظلون بقحفها بكسر القاف وسكون
الحاء المهملة العظم الذى استدار فوق الدماغ ثم استعير لقشر الرمان تشبيها به ويبارك فى الرسل حتى ان اللقحة
بكسر اللام وسكون القاف وبالحاء المهملة الناقة التى تنتج حديثا من الابل لتكفى الفئام بكسر الفاء وبعدها همزة
ممدودة الجماعة الكثيرة من الناس واللقحة من البقر لتكفى القبيلة وهى اقل من الفئام من الناس واللقحة من الغنم
لتكفى الفخذ من الناس بسكون الخاء وهى الجماعة من الاقارب وهم دون البطن والبطن دون القبيلة قال
القاضى الفخذ بهذا المعنى لا يكون الا باسكان الخاء واما الفخذ الذى يعنى العضو فبكسر الخاء ويسكن
فبينما هم كذلك هم مبتدا وخبره كذلك وما فى بينما عوض عن المضاف اليه والعامل فيه بعث يعنى بين اوقات هم
فى طيب عيش وسعة اذ بعث الله اذ للمفاجاة يعنى ارسل عليهم فجاءة ريحا طيبة فتاخذهم تحت آباطهم جمع
ابط فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها يعنى يختلطون ويتخاصمون فى الارض
وقيل معناه يجامعون النساء علانية تهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة ق حذيفة رض اتفقا على الرواية عنه فتنة
الرجل فى اهله وماله ونفسه وولده وجاره يعنى الرجل يبتلى ويمتحن فى هذه الاشياء ويسأل عن حقوقها ويحصل
له ذنوب من تقصيره فيها فينبغى ان يكفرها بالحسنات كما قال تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات واليه
اشار عم بقوله تكفرها الصيام والصلوة والصدقة والامر بالمعروف والنهى عن المنكر م عبد الله بن عمرو رض
فراش للرجل وفراش لامراته والثالث للضيف يعنى فراش واحد يكفى لكل واحد منهم والرابع للشيطان
ليس معناه ان الرابع مبيت الشيطان بل معناه انه زائد على الحاجة وما زاد عليها فانما تتخذ للمباهاة غالبا وهى
مذمومة وكل مذموم يضاف الى الشيطان استدل بعض بالحديث على ان الرجل لا ينام بامراته فى فراش وهو ضعيف لان
النوم معها بغير عذر افضل لان النبى عم فعله بل تعداده عم فراشا لامراته من جهة انه قد يحتاج كل واحد منهما الى
فراش م
عند المرض وفيه بيان الاقتصار على الحاجة وترك الاكثار فى الآلات والامور المباحة اعلم ان راوى الحديث
على ما ذكر فى صحيح مسلم هو جابر بن عبد الله وكذا فى المصابيح وجامع الاصول وانت ترى ان المصنف نسبه الى عبد الله ق
ابو موسى وانس رض اتفقا على الرواية عنهما فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام ضرب المثل
بالثريد لانه افضل الاطعمة عندهم لكونه مركبا من الخبز وقوة اللحم وفيه التلذذ وغذاء وسهولة المساغ وفضل عائشة
على النساء من جهة حسن المعاشرة والخلق وفصاحة اللهجة وجودة القريحة وتعقلها من رسول الله عم ما لم يعقل
غيرها من النساء وقيل اراد بالطعام هنا الحنطة لانها تحتاج الى معالجات حتى يتهيأ بان يغتذى بها كما ان سائر
النساء المحتاجات الى تاديبات ليحسن معاشرتهن قال الشيخ الشارح المراد بالنساء ما لم يرد النص بكمالها كما
ورد فى مريم وآسية وخديجة فان عائشة ليست بخيرتهن واقول هذا مشعر بان اراد بالنساء فى الحديث نساء
العالمين واخرج منها الكاملات لكن الظاهر ان المراد منها نساء عصرها فلم يبق احتياج الى هذا التكلف
فان قلت على هذا يلزم ان تكون عائشة مفضلة على فاطمة قلنا لا بعد فى ان تكون عائشة مفضلة عليها بجهة معدودة
وان لم يبلغ مرتبتها مرتبة فاطمة وفى تشبيه فضلها بفضل الثريد اشارة الى ان الثريد ليس مفضلا على سائر الطعام
من كل وجه على انا لو قلنا ان عائشة مفضلة على الكاملات المذكورة ايضا بحيثيات مذكورة لا بعد ولكن لم يبلغهن فى
الكمال لان كمالهن كان من جهة محبة الله وسر من مع الله م جابر رض روى مسلم عنه قال لما قال عم من يصعد الثنية ثنية المرار وكان اول من صعدها

خيل من الخزرج فقام في الناس وكان رجل فيها ينشد ضالة له فقال عم فكلكم مغفور له الا صاحب الجمل الاحمر
قال على ثنية المرار هذا اللفظ المصحف قال الراوي فاتيناه فقلنا تعال يستغفر لك رسول الله فقال والله لان اجد
ضالتي احب الى من ان يستغفر لي صاحبكم وفيه معجزة للنبي عم حيث اخبر عن حال الرجل قبل ان يعلم ما في بابه ق
ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه في الحبة السوداء شفاء من كل داء الا السام تقدم بيانه في الباب
السابع في حديث الشونيز فيه دواء لكل داء ق ابو هريرة رض في كل كبد حرى اجر حرى على وزن فعلى تانيث حران
وهما للمبالغة يعني في سقي كل ذي كبد حارة ثواب وقيل اراد بالكبد الحرى حياة صاحبها لان كبده انما يكون حرى اذا
كان فيه حيوة يعني في سقي كل ذي روح قيل هذا اذا لم يكن مما يؤمر بقتله في الشرع كالمرتد والكلب العقور وما في معناهما
اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة متفق لكن المذكور في صحيح مسلم في كل كبد رطبة قال شارح اراد به الاحسان الى الحيوان
سمي الحيوان ذا كبد رطبة لان الميت يجف جسمه وكبده م جابر رض روى مسلم عنه فيما سقت الانهار والغيم اراد به المطر العشر
وفيما سقي بالسانية وهي اسم للبعير الذي يستقى به الماء من البئر نصف العشر لكثرة مؤنته استدل ابو حنيفة بعموم
الحديث على وجوب العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا الا الحطب والحشيش وهذا الحكم عرف بدليل آخر ق
انس رض انفقا على الرواية عنه قدر حوضي كما بين ايلة وصنعاء من اليمن وان فيه من الاباريق كعدد نجوم السماء
تقدم توضيحه في الباب الكاف حديث ان حوضي لابعد من ايلة ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه قريش والانصار
وجهينة ومزينة واسلم واشجع وغفار موالي ليس لهم مولى دون الله ورسوله تقدم بيان معناه في الباب السابع في حديث
الانصار ومزينة خ ابن عباس رض روى البخاري عنه كاني بعني بخرب الكعبة رجل من الحبشة كاني ابصر به كأن اسود افحج
الافحج مهملة قبلها فاء وبعدها جيم تباعد ما بين الفخذين والساقين وهو من صفات اهل الحبشة وهما منصوبان
على الحال من الضمير في به وقال المظهر هما بدلان من الضمير المجرور وفتحا لانهما غير منصرفين ووصفان آخران يقال انه ضمير مبهم نفسره
ما بعده كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى فقضاهن سبع سموات يجوز ان يكون ضميرا مبهما مفسرا بسبع سموات يقلعها
حجرا حجرا هذا استئناف والضمير المنصوب فيه للكعبة شرفها الله وقوله حجرا حجرا حال يعني متفرقا اجزاؤها م عن
بن عامر رض روى مسلم عنه كفارة النذر كفارة اليمين يعني مثل كفارة اليمين في كون الواجب احد الاشياء الثلاثة وهي
تحرير رقبة مطلقة عند ابي حنيفة ومؤمنة عند الشافعي واطعام عشرة مساكين لكل مسكين نصف صاع من بر او صاع
من شعير وكسوتهم وهي ما يستر عامة البدن وعند محمد ما يستر عورته وعند عدم القدرة باحد من هذه الاشياء صوم ثلاثة ايام
متتابعات عند ابي حنيفة وعند الشافعي يخير المكفر فيه ق عبد الرحمن بن عوف رض انفقا على الرواية عنه قيل مارواه
عن النبي عم خمسة وستون حديثا منها في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بخمسة والباقي متفق عليه قال بينا انا
واقف يوم بدر فاذا انا بغلامين من الانصار فقال لي يا عم هل تعرف ابا جهل سمعنا انه سب رسول الله عم
نعم فاشرتهما اليه فابتدراه فضرباه بسيفيهما حتى قتلاه ثم انصرفا الى النبي عم فاخبراه فقال ايكما قتله فقال
كل واحد منهما انا قتلته فقال هل مسحتما سيفيكما قالا لا فنظر في السيفين فقال كلاكما قتله يعني ابا
جهل قاله لمعاذ بن عمرو بن الجموح بفتح الجيم وبالحاء المهملة ومعاذ بن عفراء بفتح العين المهملة وسكون
الفاء وبالمد فان قيل روى مسلم انه عم اعطى سلبه لمعاذ بن عمرو فاذا كانا قاتلين فما وجه توجيه احدهما
قلنا يحتمل ان معاذ بن عمرو هو الذي اثخنه اولا ولهذا استحق سلبه لان النفل للامام مخير في السلب يفعل
فيه ما يشاء لان السلب غنيمة والخيار انما يكون في التنفيل من الخمس واما ما جاء في حديث آخران ابا

197

مسعود حز راسه فلا ينافيه لانه يجوز ان يشترك الثلاثة فيه بان يكون منهما الاثخان والالقاء كما روي وان ابن مسعود
قطع الراس ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه ان الذي نفس محمد بيده ان الشملة وهي كساء يتغطى به
لتلتهب عليه نارا اخذها من الغنائم يوم خيبر لم تصبها المقاسم الجملة حال من الضمير المنصوب في اخذها
يعني لم تدخل تلك الشملة في قسمة الغنيمة بل اخذها قبلها قاله لعبد لنبي عم اسمه رفاعة بكسر الراء
وبالفاء وقيل مدعم قتل بوادي القرى وقد كان اصابه سهم في غزوة خيبر وقال الناس هنيئا له الشهادة
مقفله من خيبر يعني مرجعه من غزوة ثم جابر بن سمرة رض روى مسلم عنه كم من عذق معلق كم خبرية للتكثير
والعذق بكسر العين الكباسة وبفتحها النخلة بكمالها او مدلى في رواية مذلل اي داني جناه ومنه
قوله تعالى وذللت قطوفها تذليلا في الجنة لابي الدحداح انما قال عم هذا القول في حقه لقضية جرت وهي ان يتيما
خاصم ابا لبابة في نخلة فبكى الغلام فقال له النبي عم اعطه اياها ولك بها عذق في الجنة فابى ابو لبابة فسمع
ذلك ابو الدحداح فاشترى ابا غ قال للنبي عم ايكون لي بها عذق في الجنة ان اعطيتها اليتيم قال نعم فاعطاها
اليتيم فاخبره عم بعد موته موافقا لما قال له في حيوته م ابو ذر رض روى مسلم عنه كيف انت اذا كانت عليك امراء
يميتون الصلوة المراد باماتة الصلوة تاخيرها عن الوقت المختار لا عن كل وقتها لان الائمة لم يفعلوا ان
الامراء المتقدمين تركوا الصلوة او قال يؤخرون الصلوة عن وقتها هذا شك من الراوي قلت فما تامرني قال صل
الصلوة لوقتها فان ادركتها معهم فصل فانها لك نافلة والاوقات التي تكره بعد صلواتها النوافل كالصبح
والعصر يكون مستثناة من هذا الحكم خ ابن عمرو عبد الله بن عمرو روى البخاري عن واقد عن ابيه عن ابن عمر او
ابن عمرو قال قال عم كيف انت يا عبد الله اذا بقيت في حثالة بضم الحاء المهملة والثاء المثلثة وهي ما يؤخذ من كل
شيء من الناس قد مرجت بفتح الميم وكسر الراء المهملة اي اختلطت عهودهم وامانتهم يعني لا يكونون مستقيمين بل كل
يوم ينقضون العهود ويعصون ربهم واختلفوا فصاروا هكذا او شبك اصابعه يعني لا يعرف الخائن
من الامين ولا البر من الفاجر اللعين قال كيف اصنع يا رسول الله قال تاخذ ما تعرف اي كونه حقا وتدع
ما تنكر وتقبل على خاصتك وتذر عوامهم اخصهم على قوله وتاخذ بتقديم قبل على امر نفسك واحفظ دينك وتدعهم وعوامهم
بالنصب مفعول معه يعني اترك الناس مع عوامهم ولا تتبعهم وفيه رخصة على ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
اذا كثر الاشرار ولم يقدر على دفع الاضرار ع عمر رض روى البخاري عنه كيف بك اي كيف يكون حالك اذا اخرجت على بناء
المفعول من خيبر تعدو بك اي تسرع والجملة حال من ضمير اخرجت قلوصك بفتح القاف وهي الناقة الشابة ليلة بعد
ليلة قاله لاحد بني ابي الحقيق بضم الحاء المهملة وفتح القاف من يهود خيبر فاجلاهم عمر الى فدك وقيل اجلاهم الى تيماء
بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء المثناة من تحت وبالمد اسم موضع واريحاء بفتح الهمزة وكسر الراء المهملة وبعد
الياء المهملة من قرى الشام خ عقبة بن الحارث رض روى البخاري عنه قيل مارواه عن النبي عم سبعة احاديث انفرد البخاري
منها بثلثة كيف اي كيف يكون معها وقد زعمت اي المراة السوداء ان قد ارضعتكما الخطاب لعقبة ولام يحيى و
يروى كيف وقد قيل يعني وقد قالت امراة في حقكما انه قد ارضعتكما دعها عنك هذا ابتداء كلام وامر لعقبة
بتركها ام يحيى وليس مقول القول قاله له حين تزوج ام يحيى بنت ابي اهاب بكسر الهمزة بن عزيز فجاءت امراة سوداء
فقالت قد ارضعتكما استدل بعض بالحديث على ثبوت الرضاع بشهادة المرضعة ومنعه الاكثرون
وحملوا الحديث على التورع لثبوت الشبهة بقولها ق انس رض انفقا على الرواية عنه كيف يفلح قوم شجوا نبيهم الشج

هو الجرح في الراس وكسروا رباعيته وهي على وزن الثمانية السن التي بين الثنية والناب وهو يدعوهم اى
الى الاسلام الواو فيه للحال قاله يوم احد علقه البخاري المعلق من الاحاديث ما حذف من مبدا اسناده
واحد او اكثر واسنده مسلم ابن عباس رض روى مسلم عنه لم اللصلوة اصلي لما وهو للاستفهام بمعنى الانكار
اى لم اتوضا وكذا هو في اللصلوة يعني اتوضا للصلوة وقيل لم اصلي باثبات اليا فاتوضا وما فيه للاستفهام
ايضا حذف الفها بمعنى لما اريد الصلوة فيكون سببا لان اتوضا ويروى اريد ان اصلي فاتوضا بمعنى الاستفهام في
اريد محذوف فيه حاصل معنى الكلام ان الوضوء الشرعي على من اراد الصلوة وانا لا اريد ها فلاى شى اتوضا قاله حين خرج
من الخلاء فاتى بطعام فقيل الا تتوضا ابن عباس رض انه قال الرواية عنه لم تكن لهم يومئذ حبة ولو كان لهم
لدعا لهم فيه اى في الحب بالبركة يعني لاهل مكة حين دعا لهم ابراهيم عم وهو اشارة الى قوله تعالى حكاية عن ابراهيم
رب اجعل هذا البلد امنا وارزق اهله من الثمرات عائشة رض انه قال الرواية عنه قالت سهر النبي عم
ليلة في بعض غزواته فقال ليت رجلا صالحا من اصحابي يحرسني الليلة فسمع خشخشة السلاح فقال من
هذا فقيل سعد بن ابي وقاص فقال عم ما جاء بك قال وقع في نفسي خوف على رسول الله فجئت احرسه فدعا
له رسول الله عم ثم نام قيل هذا الحديث كان قبل نزول قوله تعالى والله يعصمك من الناس لما روى انه كان يحرس
احيانا فلما نزلت الاية قال انصرفوا فقد عصمني الله وفيه دليل على جواز الاحتراس من العدو في موضع الاحتياط
وصله صبيح سعد م ابو هريرة رض روى مسلم عنه حتى كان هذا اسيركم مني بالنصب على الظرفية يعني متى كان
هذا الدعم من مبلى من مسيري قاله لاى قتادة سحر ليلة التعريس حين دعمه ثالثة يعني اقامه من ميله
بالنوم تقدم بيانه في اوايل الباب الماسع فان قلت قوله تعالى والله يعصمك من الناس ليس فيه ما ينافي احتراسه
من الناس كما اخبر الله تعالى عن نصره واظهار دينه وليس فيه ما يمنع الامر بالقتال واعداد الاسلحة قلت الحراسة
انما كانت مخافة ان يعدى عليه في نومه ولما نزلت الاية امر اصحابه بالانصراف فقوله والله يعصمك بخاصته
نفيد الاستغنا فيما قصده في حديث حفظك الله ق ابن عباس رض انه قال الرواية عنه مرحبا بالقوم منصوب
بعامل مضمر اى لقيتم رحبا وسعة انما قال لهم كذا لانهم جاءوا طايعين او بالوفد شك من الراوي غير خزايا
بالنصب حال من القوم والعامل فيه الفعل المقدر خزايا جمع خزيان ولا ندامى جمع ندمان اى ولا نادمين
في مجيئهم قاله لوفد عبد القيس وهو لقب قبيلة ربيعة حين قال لهم من القوم او من الوفد فقالوا ربيعة
وهي قبيلة عظيمة من قبايل العرب ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رض انه قال الرواية عنه مستريح
او مستراح منه قاله لما راى جنازة فكانه عم قال امر الميت بين هذين الامرين قالوا يا رسول الله ما المستريح
والمستراح منه قال العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا اى تعبها لانها سجن المؤمن والعبد الفاجر
يستريح منه العباد اى من اذاه من جهة انه حين فعل منكرا اذا منعوه اذاهم وان سكتوا اذنبوا والبلد
والشجر والدواب واذاهن من جهة ان المطر يمنع بشوم الفاجر فينقص اغذيتهم فاذا مات ارتفع ذلك
فيستريحون ق ابو هريرة رض انه قال الرواية عنه مطل الغني ظلم يعني تاخير ما يجب عليه من دين
العباد ظلم للداين قيل هذا اذا طلبه ولم يعطه واما تاخيره المطل قبل طلبه فمختلف فيه قيل المراد من
الغني هو المتمكن من الادا فمن لم يتمكن منه لغيبة ماله او لغيره لم يجز له التاخير فاذا اتبع احدكم على
ملي اى جعل تابعا للغير لطلب الحق على ملي بالهمزة على وزن

قادحا

فعيل

فعيل وهو الغني فليتبع بفتح اليا الموحدة او بكسرها وتشديد التا قبلها يعني اذا احيل بالدين الذي
له على موسر فليقبل الحوالة وهذا الامر للندب الفا في فاذا اتبع مشعر بان ما قبله سبب لهذا الامر يعني
اذا كان مطل الغني ظلما فليقبل احدكم الحوالة على غني لانه ان كان مسلما فالظاهر من حاله ان يحترز عنه والا
فالحاكم يدفع ذلك الظلم عنه ويأخذ حقه من الغني فهو انما يضيع حقه م جابر رض معاذ الله اى اعوذ بالله عوذا
من ان يتحدث الناس اني اقتل اصحابي قاله لما قال عمر دعني اقتل هذا المنافق مشيرا الى رجل قال
يا محمد اعدل حين كان يقسم غنيمة ان هذا واصحابه يقرؤن القران لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين
كما يمرق السهم من الرمية تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان من ضئضئ هذا قوم الشيخ هذا الحديث
بعله من مسلم لكنه مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند جابر م سلمان بن عامر الضبي رض روى
مسلم عنه مع الغلام اى مع ولادته عقيقته وهي الشاة المذبوحة للمولود تذبح في اليوم السابع وكذا اسم المولود
فيه وان لم يكن ففي الرابع وعشرين وان لم يكن ففي احد وعشرين كذا روى عن عائشة وقال الطيبي العقيقة اسم
لشعر الصبي اذا ولد وسميت الشاة التي تذبح عند حلقها عقيقة مجازا فاهريقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى
هذان الحكمان مترتبان على المعروف مع الغلام ينبغي ان يراد بالعقيقة شعر الصبي حتى يترتب عليه اراقة الدم
الدم وهو ذبح الشاة واماطة الاذى وهو ازالة الشعر قيل المراد باماطة الاذى غسل الولد وازالة
النجاسة عنه وقيل المراد بها الختان لكن الوجه ما سمعت اولا قال مالك يسوى بين الغلام والجارية في
العقيقة لهذا الحديث ولما روى انه عم عق عن الحسن واحدة وقال الشافعي لا يسوى لقوله عم يذبح عن
الغلام شاتان وعن الجارية شاة وهو واجب عند احمد حتى قال من لم يذبح لولده عقيقة فمات لا يشفع
له وذكر الولد يوم القيمة وسنة عند الشافعي ومستحب عند ابي حنيفة لقوله عم من ولد له مولود فاحب ان ينسك
فلينسك م كعب بن مالك رض روى مسلم عنه معقبات اى كلمات يقال عقيب الصلوات والمعقب بكسر القاف
ما جاء عقيب ما قبله وهو مبتدا لا يخيب قائلهن او فاعلهن دبر كل صلوة اى عقيبها والجملة صفة معقبات
ثلث وثلثون تسبيحة وهذا خبر المبتدا وثلث وثلثون تحميدة واربع وثلثون تكبيرة خ المسور بن مخرمة
روى البخاري عنه معي من ترون اى ترونهم وهم الذين استولوا على هوازن واحب الحديث الى الله اصدقه
فاختاروا احدى الطايفتين اما المال واما السبي وقد كنت استانيت بهم اى جعلتهم مترقبين قاله
لوفد هوازن حين جاؤا مسلمين فسالوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم مر توضيحه في الباب الثاني في حديث
انك لا تدري من اذن منكم خ ابن عمر رض روى البخاري عنه مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا الله اراد
بالعلم الجزم لا الا علم منه شبه الغيب بالخزاين المستوثقة بالاقفال واثبت لها مفاتيح على سبيل
التخييل المراد به ان الله هو المتوصل الى ما في المخازن وغيره لا يتوصل الا باعلامه لا يعلم احد ما يكون
في غد الا الله والغد مع قربه اذا لم يعلم ما يكون فيه فما يكون بعده لا يعلم بالطريق الاولى ولا يعلم احد ما
يكون في الارحام من الذكر والانثى الا الله وما يعلم نفس ماذا تكسب غدا وما يعلم نفس باي
ارض تموت ولا يدرى احد متى يجي المطر فان قلت لم عد هذه الخمس وكل المغيبات لا يعلمها الا الله
قلت بلى لعل تعداده عم لان من شانهم في الجاهلية الاهتمام بهذه الاشيا بان قالوا متى تقوم
القيمة ومتى ينزل المطر وما تلد حليلتي واى شي يصيبني غدا من الخير والشر وان اكون وفاتي وكان

اهل الجاهلية يسالون المنجمين عنها اذا عجبين انهم يجلونها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من اشد امتى لى حبا ناس على
النفسير بتقديم لى للاختصاص ناس يكونون بعدى يود احدهم لو رآنى باهله وماله اى ببذل اهله مفعول يود محذوف
يعنى يتمنى احدهم كونه باذلا اهله وماله لرؤية النبى عم حرف مفعول يود دل له لو راٰنى باهله عليه وقيل لو
هنا بمعنى ان المصدرية ق عبد الله بن عمرو رض اتفقا على الرواية عنه من الكباير شتم الرجل والديه قالوا يا رسول
الله وهل يشتم الرجل والديه قال نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه اى يشتم المسبوب ابا الشاتم
ويسب امه فيسب امه اى يشتم المسبوب ام الشاتم فاذا كان شتم الوالدين بالتسبب من الكباير فالشتم
بالتصريح كيف تكون م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من خير معاش الناس لهم رجل اى معاش رجل ممسك
عنان فرسه بكسر العين المهملة هو اللجام فى سبيل الله يطير على متنه يعنى يسرع راكبا على ظهر فرسه كلما
سمع هيعة اى صوتا تكون عند الخوف من العدو او فزعة بالفتحات والعين المهملة من الفزع
بمعنى الخوف ويجى بمعنى الاستغاثة والاول هو المراد هنا طار عليه اى على متن فرسه وفى بعض النسخ طار اليه
يبتغى القتل اى قتل العدو والموت مظانه بالنصب ظرف ليبتغى وهو جمع مظنة بالظاء المعجمة وتشديد النون
بمعنى مواضع يظن فيها القتل والموت وقيل فيه ضمير مظانه لان القتل بمعنى المفعول وهو والموت
شى واحد والاوجه ان يرجع الضمير الى الاقرب وحكم الابعد يعرف منه كما قيل فى قوله تعالى والذين يكنزون
الذهب والفضة ولا ينفقونها الضمير راجع الى الفضة اكتفى بذكرها عن ذكر الذهب واكثر الروايات
القتل او الموت فحينئذ توحيد الضمير على القياس ورجل فى غنيمة تصغير غنم اى قطعة من الغنم فى راس شعفة
بفتح شين معجمة وعين مهملة والفاء راس الجبل من هذه الشعف او بطن واد من هذه الاودية يقيم الصلوة
ويؤتى الزكوة ويعبد ربه يعنى يعتزل من الناس وفتنتهم ويسكن راس جبل او واديا ويقضى حقوق الله فيه
حتى ياتيه اليقين اى الموت سمى به لانه لا شك فى وقوعه ليس من الناس الا فى خير الجملة حال مفعول ياتيه يعنى يموت سالما
من الناس ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه من محمد رسول الله الى هرقل بكسر الهاء وفتح الراء المهملة وقيل
بسكون الراء وكسر القاف اسم ملك الروم فى ذلك الوقت وقيصر لقبه قيل كل من ملك الروم يلقب بقيصر
والفرس بكسرى والحبشة بالنجاشى ومصر بفرعون عظيم الروم اى الذى يعظمونه قاله كذا ليكون عاملا بقوله تعالى فقولا له قولا
لينا ولم يقل ملك الروم لان الملك بعد ظهوره عم ينبغى ان يكون بتوليته وهو معزول بحكم الاسلام سلام
على من اتبع الهدى اما بعد فانى ادعوك بدعاية الاسلام وهو مصدر بمعنى الدعوة كالشكاية ويروى بداعية الاسلام
وهى ايضا مصدر كالعافية اراد بها كلمة الشهادة التى يدعو اليها الناس اسلم تسلم بفتح التاء من السلامة اى تسلم
من السبى فى الدنيا ومن العذاب فى الآخرة واسلم يؤتك الله اجرك مرتين يعنى لانك من اهل الكتاب واجر
الايمان بى قيل يجوز ان يكون مرتين متعلقا باسلم على تنازع الفعلين اى تسلم من الدنيا ومن الآخرة ولئن توليت اى اعرضت
عن الايمان بى فان عليك اثم الاريسيين جمع الاريسى بتشديد الياء منسوب الى الاريس وهو الزراع يعنى يكون عليك
وزر الذين يتبعونك الاكارين اراد بهم اهل مملكته لانهم لم يؤمنوا بسبب عدم ايمانك ويا اهل الكتاب تعالوا الى
كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا الى قوله فقولوا اشهدوا بانا مسلمون يعنى وما بين شيئا وقوله
فقولوا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا اى لا يتخذ مخلوق مخلوقا الها قوله تعالى الا نعبد الا الله من دون
الله بيان لكلمة فان تولوا اى اهل الكتاب فقولوا اى ايها المسلمون اشهدوا اى يا اهل الكتاب بانا مسلمون كتبه الى
قيصر جاء فى الخبر الصحيح ان هرقل سال عن حال النبى عم

وعرفها ممن جاء بكتابه فقال لو كنت عنده لغسلت قدميه لمعرفته صدق النبى عم بعلاماته المعلومة له من الكتب القديمة لكن خاف ذهاب
الرياسة عنه ان اسلم ولو اراد الله هدايته لوفقه للاسلام كما وفق النجاشى وما زال عنه الرياسة م حذيفة رض روى مسلم عنه
منهن ثلث لا يكدن يذرن شيئا يعنى تستاصل كل مكان روى انه عم سئل عن الثلث فقال الدجال والدجال ويا جوج وما
جوج ومنهن فتن كرياح الصيف منها صغار ومنها كبار يعنى الفتن تفسير لضمير منهن ق ابو هريرة رض
اتفقا الخ ناركم جزء من سبعين جزءا من نار جهنم هذا بيان لاجزاء نار جهنم وكميتها يعنى لو جمع حطب الدنيا
فاوقد حتى صار نارا لكان جزءا من سبعين جزءا من نار جهنم قالوا والله يا رسول الله ان كانت لكافية ان مخففة
يعنى ان كانت نار الدنيا بعينها نار جهنم لكانت كافية فى الاحراق وايصال الالم قال فانها فضلت عليهن يعنى زيدت
نار جهنم على نيران الدنيا بتسعة وستين جزءا كلها مثل حرها يعنى حرارة كل جزء من تلك الاجزاء مثل حرارة
نار الدنيا هذا بيان لتفضيلها فى الكيف كما فضلت فى الكم وقيل كلاهما بيان لتفضيلها فى الكيف لاء البخارى نار كم
هذه التى توقد ابن آدم ق ام حرام بنت ملحان رض اتفقا على الرواية عنها قالت اتانا النبى عم يوما فنام
عندنا فاستيقظ وهو يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله فقال عم ناس من امتى عرضوا على اى فى المنام غزاة
فى سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر وهو ثناه مثلثه ثم با موحدة مفتوحتين ثم جيم يعنى وسط ملوكا على
الاسرة جمع سرير او مثل الملوك على الاسرة هذا شك من الراوى يعنى يركبون مراكب الملوك لسعة حالهم شبه
السفينة بالسرير وجعل الجلوس عليها مشابها بجلوس الملوك على اسرتهم مع وفور حظهم وقيل معناه
ملوكا فى الآخرة فضحكهم عم كان لسروره بكون امته بعده قائمة بالجهاد حتى فى البحر قالت ام حرام فقلت يا رسول الله
ادع الله ان يجعلنى منهم فدعا لى حاكيا ان دعاءه عم مستجيب فى كنت مع زوجها الى قبرس فى خلافة عثمان فتوفيت
ودفنت هناك ق ابو هريرة رض اتفقا الخ قال المازرى قوله تعالى اولم تؤمن قالت طائفة شك ابراهيم عم
بشك نبينا عم فقال عم نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارنى كيف تحيى الموتى قال اولم تؤمن قال
بلى ولكن ليطمئن قلبى اراد عم به ان ما صدر من ابراهيم عم لم يكن شكا بل كان طلبا لمزيد العلم وانا احق به
لانى مامور بذلك كما قال تعالى وقل رب زدنى علما وقال الامام المحقق معناه لو كان الشك متطرقا اليه لكنت احق به
من ابراهيم وقد علمتم انى لم اشك فاعلموا انه كذلك وانما رجح ابراهيم على نفسه تواضعا او لصدوره قبل ان يعلم
انه خير ولد آدم واما سؤال ابراهيم عم فللترقى من علم اليقين الى عين اليقين او لانه لما احتج على المشركين بان
ربه تعالى يحيى ويميت طلب ذلك ليظهر دليله عيانا ويرحم الله لوطا وفيه اشارة الى وقوع تقصير منه بيانه ان قوم
لوط لما قصدوا اضيافه قال لو ان لى بكم قوة او اوى الى ركن شديد يعنى لو كان لى قوة فى نفسى او التجى الى عشيرة
قوية لمنعتكم عن اضيافى فاشار نبينا عم الى تقصير لوط فى هذا القول بقوله عم لقد كان ياوى الى ركن شديد وهو
الله وهو اقوى من العشيرة لعل ذكره عم هذا القول عقيب قول ابراهيم لان كلا القولين وقعا فى صورة تقصير وغفلة
عن قدرة الله ولو لبثت فى السجن طول لبث يوسف لاجبت الداعى اى داعى الملك وهو الذى اتى اليه ليخرجه من
السجن ولما قال ارجع الى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتى قطعن ايديهن اعلم ان هذا اخبار عن نبينا عم بتواضع وقيل تصريح
فيه دلالة على مدح صبر يوسف وتركه الاستعجال بالخروج ليزول عن قلب الملك ما كان متهما به من الفاحشة ولا
ينظر اليه بعين مشكوك وقيل بل فيه اشارة الى تقصير يوسف وذلك من جهة انه لم يذكر الوسائط ولم يفوض كل حالة الى الله
او من جهة انه كان رسولا ولهذا دعا اهل السجن الى الاسلام بقوله ارباب متفرقون خير ام الله الواحد القهار ولم يكن له

ظهر بنى الى دعوة عزيز مصر فلما وجاء الرسول بسبيلا ثم براءة نفسه مما نسب اليه على صبر اسه وتودعه الملك فقال لنساء لو كنت مكانه لو صلبت الى
دعوة الملك لو حبت تقدم حق ابيه م ابوذر رض روى مسلم عنه نور انى اراه قاله حين سأله هل رأيت ربك يعنى ليلة
المعراج اختلف فى روايته فى تلك الليلة وفى الحديث دليل للفريقين على اختلاف الروايتين لانه روى انى بفتح الهمزة
وتشديد النون المفتوحة فيكون استفهاما على سبيل الانكار وروى انى بكسر الهمزة فيكون دليلا للمثبتين ويكون حكاية
عن الماضى بالحال ومنع بعض العلماء اطلاق النور على الله تعالى لان النور من جملة الاجسام واولوا الحديث بان معناه حجابه
النور لكنه فاسد لان النور هو الظاهر بنفسه والمظهر لغيره وهذا المعنى صادق على الله وقد ورد الاذن الشرعى بالاطلاق
خ ابو سعيد رض روى البخارى عنه ويح عمار يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار قال الهروى ويح كلمة ترحم يقال
لمن وقع فى هلكة لا يستحقها قيل قاله عم حين اخذ قريش عمارا وابويه لما اسلموا فدعوهم الى الكفر فابوا فقتل ابواه
وهما اول شهيدين قتلا فى الاسلام وكانوا يعذبون عمارا ليرجع الى الكفر الذى هو سبب النار وكان يدعوهم الى الاسلام
الذى هو سبب الجنة ق ابو سعيد رض انه عم قال ويحك ان الهجرة شأنها شديد فهل لك من ابل قال نعم قال فتعطى صدقتها
يعنى فهل تعطى الحقوق الواجبة فيها قال نعم قال فهل تمنح منها شيئا المنحة الناقة تعطيها غيرك ليحلبها ثم يرد
عليك قال نعم قال فتحلبها يوم وردها يعنى هل تحلبها يوما فيه ترد الماء وتعطى الذين يردون الماء قال نعم قال فاعمل
من وراء البحار جمع البحيرة وهى القرية يعنى اذا كان هذا صنيعك فالزم ارضك وان كنت من وراء البحار فانك لا
تحرم اجر الهجرة فان الله لن يترك بكسر التاء المثناة فوق اى لن ينقصك من عملك شيئا وهو بدل من كان فى بيتك
قاله لاعرابى سأله عن الهجرة اى عن صحتها لنفسه فقط بترك اهله وماله وبلازمه المدينة فخاف عم ان لا يقيم بحقها
فينكص على عقبيه فقال فاعمل من وراء البحار ق ابو هريرة رض انه قال ويحك قطعت عنق صاحبك قطعت
عنق صاحبك يعنى اهلكته فى دينه بان الفتنة فى العجب قاله مرارا لرجل بالغ فى مدح صاحبه عنده عم ق المسور بن مخرمة
ومروان بن الحكم رض الله تعالى عنهما ويل امه مسعر حرب المسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملة
الخشب الذى يسعر به النار اى يهيج لو كان له احد يعنى ابا بصير تفسير للضمير له يعنى لو كان لابى بصير صاحب
ناصر وقيل معناه لو كان له احد يعرف انه لا يرجع الى حتى لا اردة اليهم وهذا انسب لسياق الحديث لتقدم
قصته فى الباب السادس فى حديث الترداى ذا غوام جابر رض روى مسلم عنه ويلك ومن يعدل اذا لم اعدل قاله لرجل
قال له يا محمد اعدل حين كان يقسم الغنيمة منصرفه من خيبر لقد خبت وخسرت ان لم اكن اعدل روى بضم
التاء وفتحها اما الضم فمعناه واضح واما الفتح فمعناه اذا لم اكن اعدل لقد خبت انت لانك من اتباعى والتابع لما
لا يعدل يكون خاسرا ق عبد الله بن عمر رض الله تعالى عنه ويل للاعقاب جمع العقب بالكسر وهى مؤخر القدم من النار
قاله حين راى قوما توضأوا للصلوة مستعجلين واعقابهم تلوح لم يصبها الماء يعنى ويل لاصحاب الاعقاب المقصرين
فى غسلها وقيل اراد ان العقب تختص بالعذاب ق ابو هريرة رض الله تعالى عنه ويل للعراقيب من النار جمع
العرقوب بضم العين وهى العصبة التى فوق العقب وهذا فى المعنى على نحو ما تقدم ق زينب بنت جحش
رض الله تعالى عنها قالت خرج النبى عم يوما فزعا محمرا وجهه يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب يعنى
خروج حبش يقاتل العرب وقيل اراد به الفتن الواقعة فى العرب واولها قتل عثمان واستمرت الى هذا
الآن فتح اليوم من ردم ياجوج وماجوج مثل هذا يعنان كافران من الترك والمراد من ردمهم السد الذى
بناه ذو القرنين على وجوههم كيلا يخرجوا من مواضعهم مثل هذه وحلق باصبعيه الابهام والتي تليها اى

اى جعلهما كهيئة الحلقة وهذا اخبار عما اشار به عم يعنى لم يكن فتح ذلك الردم ثقبة الى هذا اليوم وقد انفتحت فيه هذا المقدار و
انفتاحها من علامات القيمة فاذا توسعت خرجوا فقالت زينب بنت جحش قلت يا رسول الله انهلك
وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث اى الزنا م ابو سعيد رض روى مسلم عنه قال قال رسول الله صلعم
يخرج الدجال فيتوجه جهته رجل من المؤمنين فاذا راه يقول يا ايها الناس هذا الدجال الذى ذكر
رسول الله فيامر به الدجال فيضرب ويشج فيقول اتؤمن بى فيقول انت المسيح الكذاب فيؤمر به
فيشر بالمنشار من مفرقه ثم يمشى الدجال بين قطعتيه ثم يقول له قم فيستوى قائما ثم يقول
له اتؤمن بى فيقول ما ازددت فيك الا بصيرة بكذبك فيقذفه الى النار وانما التى فى الجنة فقال عم
هذا اعظم الناس شهادة عند رب العالمين يعنى الرجل الذى يجادل الدجال خ ابن مسعود رض روى
البخارى عنه هذا الانسان وهذا اجله محيط به او قد احاط به شك من الراوى وهذا الذى هو خارج امله
يعنى هذا الخط الذى هو خارج من الخط المربع امل الانسان هو يظن انه يصل الى امله قبل الاجل وظنه خطاء
بل الاجل اقرب اليه من الامل يموت قبل ان يصل اليه وهذه الخطط الصغار الاعراض جمع عرض وهو بالتحريك
ما يعرض الانسان من مرض ونحوه فان اخطأه هذا نهشه هذا النهش بالسين المعجمة والمهملة اللدغ
بمقدم الاسنان وان اخطأه هذا نهشه هذا يعنى ان لم يصل اليه بعض من الاعراض وصل اليه بعض اخر
قاله حين خط خطا مربعا وخط خطا فى الوسط خارجا منه وخط خططا بضم الخاء جمع خط صغارا الى
هذا الذى فى الوسط ق عائشة رض هذا الحمال بالكسر مصدر حمل اى هذا حمل اللبن لبناء المسجد
لا حمال خيبر بالنصب يعنى لا يكون مثل حمل خيبر بيانه ان يهود خيبر اذا اجتزوا التمر يحمله الاعراب على ان
يكون عدلا لمن حمل وعدلا لمالك التمر وكان هذا الحمل مشهورا عندهم بالنفع فبين عم بقوله هذا ابر ربنا
بالنصب على حذف حرف النداء واظهر ان حمل اللبن لبناء المسجد كحمل خيبر فى النفع بل هو ابر و
انفع فى الاخرة كان يتمثل به اى يضرب به مثلا له عند نقله اللبن فى بنيان مسجد عليه السلام ق
عائشة رض الله تعالى عنها هذا انت تعم المنزل قاله حين بركت ناقته اى اناخت على موضع
مسجد خ ابن عباس رض روى البخارى عنه هذا جبريل آخذ بلجام فرسه عليه اداة الحرب اى التها
قاله يوم بدر م العباس بن عبد المطلب رض روى مسلم عنه هذا حين حمى الوطيس بفتح الواو وكسر الطاء
المهملة اى التنور يجوز ان يكون هذا اشارة الى القتال وحين بالفتح ظرفه وان يكون اشارة الى
وقت القتال وحين بالرفع خبره قاله يوم حنين وهو استعارة لشدة الحرب وفيه ترغيب
القتال ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض الله تعالى عنهما هذا فلان وهو من قوم
يعظمون البدن فابعثوها له اى البدنة لفلان اعلم ان هذا بعض ما صدر عن النبي عم فى زمن الحديبية بيانه
ما روى ان اهل مكة لما بعثوا عروة بن مسعود ليرى حال النبي عم واصحابه فلما راى احوالهم ورجع
قال يا قوم والله وفدت على الملوك ما رايت ملكا يعظمه اصحابه مثل محمد والله ما تنخم نخامة الا وقعت
فى كف رجل فدلك بها وجهه فقال رجل من كنانة دعونى آتيه فلما اشرف على النبى عم واصحابه قال عم
هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له فاستقبله الناس فلما راى ذلك قال سبحان الله ما ينبغى
لهؤلاء ان يصدوا عن البيت فلما رجع الى اصحابه قال رايت البدن قد قلدت واشعرت فما ارى

قال فلما اشرف مكرز بن حفص ... مكرز بن حفص وهو رجل فاجر

ان يصعدوا عن البيت فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص فقال دعوني آته فقالوا آته فلما اشرف عليهم قال النبي عم هذا
حفص وهو رجل فاجر فجعل يتكلم النبي عم فبينما هو يكلمه جاء سهيل بن عمرو فقال سهل لكم من امركم فجاء فقال هات
اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعا النبي عم الكاتب فكتب كتاب الصلح بينهم يعني رجلا من كنانة هذا انفسهم للصلح
قال يوم الحديبية لكفار قريش الجملة صفة رجلا دعوني آته بمد الهمزة نفس متكلم من الاتيان يعني النبي عم هذا
تفسير لضمير آته فلما اشرف عليهم اي ظهر ذلك الرجل على النبي عم قال اي النبي عم الحديث في هو قوله هذا فلان الى آخره
وكان قال لهم اي مكرز لكفار قريش ايضا اي كرجل من كنانة دعوني آته ق معاوية بن ابي سفيان رض انه قال
هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه يعني لم يفرض الله صومه في هذه السنة وما بعدها فانه حين انتسخ
فرضيته بشهر رمضان وانا صائم فمن احب منكم ان يصوم فليصم ومن احب منكم ان يفطر فليفطر ق ابو هريرة رض انه قال
هذه صدقات قومي اراد بها الصدقات المرضية يعني بني تميم انما اضافهم الى نفسه لانه عم هو ابن مضر ومضر يصل نسبه
الى مضر وهو من ولد اسمعيل وفيه منقبة لهم ح ابن عباس رض روى البخاري عنه هذه وهذه سواء يعني في الدية يعني
الخنصر والابهام تفسير لهذه وهذه ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه هلاك امتي وتروى هلكة امتي
بفتح اللام بمعنى الهلاك على يدي غلمة جمع غلام وفي بعض النسخ اغيلمة وهو تصغير اغلمة لكن قال الجوهري كانهم
في جمع اغلمة من قريش تقدم بيانه في الباب الثامن في حديث يهلك الناس هذا الحي من قريش ق ابن مسعود رض
انه قال في الرواية عنه ق ابن عباس رض انه قال في الرواية عنه هلا اخذتم اهابها وهو الجلد الغير المدبوغ
فدبغتموه فانتفعتم به يعني شاة لميمونة ميتة هذا تفسير الضمير في اهابها ق ابو هريرة رض انه قال في الرواية
هم اشد امتي على الدجال يعني بني تميم ق ابو ذر رض انه قال في الرواية عنه هم الاخسرون ورب الكعبة فقلت ما لي
اتيته قد آذى اي واي من هم قال هم الاكثرون اموالا الا من قال هكذا وهكذا وهكذا من بين يديه ومن خلفه
وعن يمينه وعن شماله تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الاكثرين هم الاقلون وقليل ما هم ما زائدة
ومفيدة للابهام وفيه معنى التعجب من قلتهم كذا ذكره ابو البقاء في قوله تع وقليل ما هم فظن داود وهم مبتدا و
قليل خبره ما من صاحب ابل ولا بقر ولا غنم ولا يؤدي زكوتها الا جاءت يوم القيمة اعظم ما كانت واسمنه
فتنطحه بقرونها وتطأه باظلافها كلما نفدت اخراها اي مرت عليه بتمامها عادت عليه اولاها حتى
يقضى بين الناس تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما من صاحب ابل لا يفعل فيها حقها خ ابو هريرة رض
روى البخاري عنه قال كنت احمل مع النبي اداوة الوضوء فبينما انا اتبعه قال ابغني احجارا استنفض بها ولا تأتني
بعظم ولا روث فقلت ما بال العظم والروث قال عم هما من طعام الجن وانه اتاني وفد جن نصيبين بفتح النون
وكسر الصاد المهملة والباء الموحدة بين الياءين اسم بلد بديار بكر ونعم الجن فسالوني الزاد فدعوت الله
لهم ان لا يمروا بعظم ولا روثة الا وجدوا عليها طعاما اعلم ان المفهوم من الحديث ان الروث طعام الجن ولهذا لا
يستنجى به والمشهور من العلماء ان الروث لا يستنجى به لنجاستها ولا تنافي في اجتماعهما وان اول الحديث يدل على
ان نفسهما مطعومان وآخره يدل على ان المطعوم ما وجد عليهما فيحمل اول الحديث على المجاز جعلهما من طعام الجن
لكونهما سببا له ويؤيد آخر الحديث ما روى ان الجن طلبوا من النبي عم زادا فجعل عم العظم زادا لهم والروث زادا لدوابهم
فاذا وصل اعظما جعله الله كما كان يأكلون منه لحم وتزداد دوابهم بحد من الروث شعيرا او تبنا اعتبارا ...
قال له لا تأتني بعظم ولا روثة فقال ما بال العظم والروثة م ابو عبيدة بن الجراح رض قال صاحب التحفة لم يخرج

في الصحاح سوى هذا الحديث لكني وجدت راوي الحديث في صحيح مسلم وجامع الاصول وغيرهما جابرا دون ابي
عبيدة والله اعلم قال جابر بعثنا النبي عم ونحن ثلثمائة نرصد عير القريش وامر علينا ابا عبيدة فزودنا
جرابا من تمر لم يجد لنا غيره وكان ابو عبيدة يعطينا تمرة تمرة فنمصها كما يمص الصبي ثم نشرب عليها من
الماء فيكفينا يومنا الى الليل وانطلقنا الى ساحل البحر فرفع لنا كهيئة الكثيب الضخم فاتيناه فاذا
هي دابة فاقمنا عليه شهرا حتى سمنا فقعد منا ثلثة عشر رجلا في نقرة عينها فلما قدمنا المدينة اتينا
رسول الله عم فذكرنا ذلك له فقال عم هو رزق اخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا انما طلب النبي عم
من لحمه ليأكله مبالغة في تطييب نفوسهم في حله او انه عم قصد التبرك به لكونه طعمة من الله خارقا للعادة
قال ابو عبيدة فارسلنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منه فاكل قاله في حوت ميت في ماء البحر
ومات في البحر وذكر جابر اكله قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب حقق الله سلطانه آماله وصدق ببره
اقواله اخذت مضجعي ليلة الاحد الحادية عشر من شهر ربيع الاول قيل ربيع بالتنوين والاول صفته و
اضافته الى الاول غلط قال الجوهري يقال فيه الاشهر ربيع الاول وشهر ربيع الآخر ليمتاز عن الربيعين في الا
والربيع الاول منهما هو الفصل الذي ياتي فيه الكماءة والنور والربيع الثاني هو الفصل الذي يدرك فيه الثمار سنة
اثنين وعشرين وستمائة وقلت اللهم ارني الليلة نبيك محمدا صلى الله عليه وسلم في المنام فانك تعلم اشتياقي
اليه فرايت بعد هجعة بفتح الهاء هي النوم الخفيف من الليل كاني والنبي صلى الله عليه وسلم في مشربة بفتح الراء
وضمها الغرفة ونفر من اصحابي اسفل منا عند درج المشربة الدرج بفتح الدال والراء المهملتين وبا
الطريق فقلت يا رسول الله ما تقول في حوت ميت في ماء البحر احلال هو فقال وهو يتبسم الي الواو فيه للحال
نعم فقلت وانا اشير الى من باسفل الدرج قل لاصحابي اي هذا الحديث فانهم لا يصدقوني فقال لقد شتموني و
عابوني فقلت كيف يا رسول الله فقال كلاما ليس يحضرني لفظه وانما معناه عرضت قولي على من لا يعلم فاقبل
عليهم يلومهم ويعظهم فقلت صبيحة تلك الليلة وانا اعوذ بالله من ان اعرض حديثه اي حديث رسوله بعد ليلتي هذه
الا على الذين يحكمونه اي يجعلون حديثه حكما فيما شجر بينهم اي في الامر الذي اختلف واختلط ثم لا يجدون في انفسهم
حرجا اي ضيقا وقيل اي شكا مما قضي اي من حكم النبي عم وما فيه مصدرية ويسلمون تسليما اي ينقادون لحكمه
انقيادا لا شبهة فيه واصلي على رسله وانبيائه واسلم تسليما ق العباس بن عبد المطلب رض انه قال في الرواية عنه
قال قلت يا رسول الله هل نفعت ابا طالب بشيء فانه كان يحوطك قال نعم هو في ضحضاح من النار وهو بفتح ضادين
معجمتين وحائين مهملتين ما يبلغ الكعبين من الماء فاستعار النبي عم للنار وفي رواية اخرى لمسلم قال عم
نعم وجدته في غمرات من النار فاخرجته الى ضحضاح ولولا انا لكان في الدرك اي في الطبق الاسفل من النار
يعني ابا طالب وفي الحديث ان الكافر يخفف عنه العذاب بالشفاعة لعل هذا يكون مخصوصا بابي طالب ق
انس رض انه قال دخل النبي عم على عائشة فقربت اليه خبزا او تمرا فقال عم الم ار برمة فيها لحم
قالت بلى ولكن ذلك لحم تصدق به على بريرة والله لا تاكل الصدقة فقال عم هو لها صدقة ولنا هدية يعني لحما
تصدق به على بريرة م حمزة بن عمرو الاسلمي رض روى مسلم عنه هي رخصة من الله الضمير راجع الى الا
فطار التي لنا بينت ... فمن اخذ بها فحسن ومن احب ان يصوم فلا جناح عليه قاله حين قال يا رسول الله اجد بي قوة على الصيام في السفر فهل علي جناح وكان ... الافطار في السفر في رمضان

رخصة اسقاط وسال انه هل يأثم اذا صام فبين عم انه رخصة ترفه فلا اثم عليه ان صام ابو موسى رض روى مسلم عنه هي ما بين
ان يجلس الامام اراد به جلوسه على المنبر بين الخطبتين ويجوز ان يراد به جلوسه حين صعد المنبر الى ان تقضى الصلوة
لان بين يقتضي طرفي الزمان الا انه اتى بالى اشارة الى ان جميع الزمان المبتدا من الجلوس الى اداء الصلوة تلك اى
الساعة الشريفة يعني ساعة الجمعة اراد بها التي يستجاب فيها الدعاء لما روى ان النبي عم قال ان في الجمعة
لساعة لا يوافقها مسلم يسأل الله فيه خيرا الا اعطاه اياه اختلف في تلك الساعة قيل هي اخر ساعة
من يوم الجمعة وقيل هي ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس قال القاضي وورد في كل منها اثار لكن الصحيح ما ذكره هذا
الحديث خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه يمين الله ملأى على وزن فعلى تأنيث ملآن اى كناية عن كثرة
عطاء الله وخص اليمين بالذكر وان لم يكن ظاهرها مرادة لانها مظنة العطاء ثم وضعها بالدوام بقوله
لا تغيضها نفقة اى لا ينقصها انفاق واعطاء رزق لمخلوقاته لقدرته على ايجاد المعدوم ثم كنى عن كثرته
ثانيا بقوله سحاء وهي صيغة المبالغة من السح وهو الصب فيه اشارة الى علوه تع لان السح انما
يكون من علو والى انه لا مانع لعطائه لان الماء اذا اخذ في الانصباب لم يستطع احد ان يرده الليل والنهار
منصوبان على الظرفية يتنازع فيهما لا يغيضها وسحاء ارايتم ما انفق ما مصدرية اى ايعلمون انفاق الله
منذ خلق السموات والارض فانه الضمير فيه للانفاق لم يغض ما في يمينه ما فيه موصولة وهي مع صلتها
مفعول لم يغض وعرشه على الماء وفيه اشارة الى انه لم يكن تحت العرش قبل السموات والارض الا الماء
والى ان بوده تع لانهاية له ولا حصر وبيده الاخرى القبض وفي الصحاح الجوهرى القبض الا
سراع ابو الفيض بالفاء شك من الراوى يرفع ويخفض تقدم الكلام على الرفع والخفض في الباب الثاني
في حديث ان الله لا ينام م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يمينك على ما يصدقك به صاحبك وفي رواية
يصدقك عليه صاحبك تقدم بيانه في الباب السابع في احاديث اليمين على المستحلف

الباب الحادي عشر في الكلمات القدسية التي اخبر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ربه جل جلاله

الحديث القدسي ما اخبر الله به نبيه بالالهام او بالمنام فاخبر عم عن ذلك المعنى بعبارة نفسه فالقران
مفضل عليه لان لفظه منزل ايضا كما قال الله تع فاذا قراناه فاتبع قرانه يعني اذا انزلنا عليك القران وقراه
جبرئيل عليك فاحفظه وعلمه الناس خ انس رض روى البخاري عنه اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه اى بذهاب بصر
عينيه ثم صبر عوضته عنهما الجنة خ ابو هريرة رض اذا احب العبد لقائي احببت لقاءه واذا كره لقائي كرهت
لقاءه ق ابو هريرة رض العاطع الرواية عنه اذا تلقاني عبدي بشبر يعني طلب القربة مني بالاخلاص في الطاعة
تلقيته بذراع التلقي من الله تع من المنة بمثله يعني يجازي الله عبده في عمله اضعاف ما يتقرب اليه سمي الثواب
تلقيا مشاكلة فان قلت هذا يقتضي ان من عمل حسنة جوزي بمثلها لان الذراع شبران وقد تقرر بالاية
ان الحسنة يجازى بعشر امثالها فكيف ذلك قلت الحديث لم يذكر لبيان مقدار تضعيف الاجور وانما ذكر
لبيان اسراع الله تع على تضعيف الثواب على طريق المثل واذا تلقاني بذراع تلقيته بباع واذا تلقاني بباع
جئته باسرع اى من تلقيه بان يكون مجيئه تع مقدارا باعين م ابو هريرة رض روى مسلم اذا هم عبدي بسيئة اى
قصد بسيئة فلا تكتبوها يعني اقول للملائكة الشمال لا تكتبوا سيئة عبدي اذا قصدها فان عملها فاكتبوها
سيئة

اى اثما واحدا والحال ان وكده حسن عفو الله واذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها خطاب لملائكة اليمين حسنة فان
عملها فاكتبوها عشرا يعني اكتبوا له ثواب عشر حسنات مقصودة غير معلومة تقدم بيان الحديث في الباب
الثاني في حديث ان الله تجاوز عن امتي ق ابو هريرة رض العاطع الرواية عنه اعددت لعبادي الصالحين
ما لا عين رات ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر اى من النعم في الجنة مصداقه قوله تع فلا تعلم نفس
ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون م ابو هريرة رض روى مسلم عنه انا اغنى الشركاء عن
الشرك يعني انا اكثر استغناء عن العمل الذي فيه شركة لغيري وافعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة
من غير ان يكون في المضاف اليه معنى مما يكون في المضاف كما في قوله تع اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا مع انه لا خيرية
في مستقر اصحاب النار ويجوز ان يكون للزيادة على من اضيف اليه يعني ان اكثر الشركاء استغناء وذلك لانهم ثبت
لهم الاستغناء في بعض الاوقات والاحتياج في بعضها والله تع مستغن عنه في جميع الاوقات من عمل عملا اشرك
فيه معي غيري تركته وشركه بفتح الكاف اى مع شركه والضمير في تركته لمن يعني ان المرائي في طاعته اثم
لا ثواب له فيها قيل الشرك على اقسام اعظمها اعتقاد شريك لله تع في الفعل كقول من يقول العباد
خالقون افعالهم الاختيارية ويليه الاشراك في العبادة وهو الريا وهذا هو المراد في الحديث قال
الشيخ ابو حامد اذا كان مع الريا قصد الثواب راجحا فالذي نظنه والعلم عند الله ان لا يحبط
اصل الثواب ولكن ينقص منه فيكون الحديث محمولا على ما اذا تساوى القصدان او يكون قصد الريا
ارجح قال الشيخ الكلاباذي العمل اذا صح في اوله لم يضره فساد بعده ولم يحبطه شيء دون الشرك
لان الريا هو ما يفعله العبد من اوله ليراءي به الناس ويكون ذلك قصده ومراده عند اهل السنة و
الجماعة لقوله تع خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا ولو كان الامر على ما زعم المعتزلة من احباط الطاعات
بالمعاصي لم يجز اختلاطهما واجتماعهما ق ابو هريرة رض انا عند ظن عبدي بي قال شارح
الظن هنا بمعنى اليقين كما في قوله تع الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم فسره المفسرون بيوقنون
يعني ان اعتقد عبدي اني مجيب الدعوات اجبت له وان استغفر اني غفور غفرت له يؤيده ما جاء
في الحديث ان رجلين كانا متساويين في العبادة اذا دخلا الجنة رفع احدهما الدرجات العلى فيقول
صاحبه يا رب لم رفعته علي ولم يكن في الدنيا اكثر عبادة مني فيقول الله انه كان يسألني الدرجات العلى
وانت كنت تسألني النجاة من النار فاعطيت سؤله لذلك قال النبي عم سلوا الله الدرجات
العلى فانما تسألون كريما وقال القاضي في لفظ الظن اشارة الى ان رجاء المغفرة ينبغي ان يكون عند الاستغفار
لانه اذا كان مع المعاصي يكون موهوما لا مظنونا وقيل المراد به الحث على حسن الظن بالله و
تغليب الرجاء على الخوف كقوله عم لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله وانا مع عبدي اذا ذكرني
اراد به المعية بالرحمة والتوفيق وقيل اراد به المعية بالعلم يعني انا عالم به لا يخفى علي شيء من قوله
خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه الا الصوم اى قيل سبب اضافته الى الله انه لم يعبد به احد
غير الله وقيل سببها ان الصوم يبعد عن الريا بخلاف غيره وقيل سببها ان الصوم تخلق بالصمدية لانه
هي التنزه عن الغذاء انما يكون بالصوم وقيل هي اضافة تشريف كقوله تع ناقة الله وانا اجزي به
اى بالصوم لم يذكر ماذا اجزي لكثرته وانما قال انا اجزي مع ان كل جزاء العبادات منه تع اشارة الى

عظم لكل الجزاء لان الكريم اذا تولى بنفسه الجزاء اقتضى ذلك سعة الجزاء وقال ابو طالب المكي اذا كان العبادة صفة
من صفات الله تعالى فجزاؤه هو الله وهذا بلسان اهل الذوق كما قال تعالى من وجد في رحله فهو جزاؤه وقال الشريف
ابو الحسين الهمداني خص الله تعالى الصوم لنفسه ليسلم من ان ياخذه الخصوم فانهم اذا استوفوا اعمال
المؤمن عند الحساب ولم يبق له عمل اخرج الله له ديوان صومه فيجزيه على ذلك م انس رض روى مسلم عنه ان
امتك لا يزالون يقولون يسأل بعضهم بعضا ما كذا ما كذا كرره للتاكيد ما معناه يعني من يعني من خلق كذا
حتى يقولوا قال النووي هكذا في بعض الاصول وفي بعضها حتى يقولون فكلاهما صحيحان واثبات النون
مع الناصب لغة قليلة جاءت كثيرة في الاحاديث الصحيحة هذا ان هذا الكلام الله خلق الخلق من
الجملة بيان لهذا او بدل الله عطف بيان لهذا او خلق الخلق خبر لهذا فمن خلق الله بالنصب مفعول خلق ثم
في حديث اخر ان من سمع هذا السؤال فليعلم ان السائل له شيطان فليستعذ بالله منه فليقل آمنت بالله
ورسله م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان للصائم فرحتين الفرحة فعلة للمرة من الفرح اذا افطر فرح
لوصوله الى اتمام الصوم وعدم انقطاعه بآفة او لوصوله الى الطعام والشراب يشعر به قوله عم اذا
افطر الصائم ذهب الظماء وابتلت العروق واذا لقي الله فرح لوصوله الى الدرجات العلية قال
الشيخ الكلاباذي يجوز ان يراد بافطاره خروجه من الدنيا فان المؤمن يكون صائما عن جميع لذاته
المحرمة ايام عمره فعمره كيوم فاذا غربت شمس حيوته افطر من صيامه عن شهواته ولهذا قيل العمر تحفة
المؤمن الموت خ ابو ذر رض روى البخاري عنه اني حرمت الظلم على نفسي الجار والمجرور متعلق بحرمت
الظلم هو التصرف في ملك الغير او مجاوزة الحد وهذا محال في حق الله تعالى لان العالم كله ملكه وليس فوقه
احد يحد له حدا ولا يجاوزه فالمعنى تقدست وتعاليت عن الظلم وعلى عبادي والظلم ممكن في حقهم لكن
الله تعالى منعهم عنه الا فلا تظالموا الا حرف تنبيه تظالموا بفتح التاء اصله تتظالموا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
اين المتحابون بجلالي اي بسبب عظمتي يعني الذين يكون التحاب بينهم لاجل رضائي لا للاغراض الدنيوية
اليوم اظلهم في ظلي اليوم ظرف لمتعلق اين ويحتمل ان يكون البناء للمقسم واليوم ظرف لاظلهم لكن الاول
اولى لما جاء في حديث اخر المتحابون في جلالي معنى اظلهم في ظلي اريحهم من حرارات الموقف راحة من استظل
وقد جاء في غير صحيح مسلم اظلهم في ظل عرشي يعني ادخلهم جنة الفردوس فان سقفه عرش الرحمن يوم
لا ظل الا ظلي بدل من اليوم ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه ثلثة انا خصمهم يوم القيمة الخصم مصدر
خصمه وصف الذات به للمبالغة رجل اعطى بي على بناء الفاعل يعني اعطى الامان باسمي بان يقول للمستجير
لك ذمة الله وعهده او معناه اعطى عهدا وحلف عليه باسم الله ثم غدر اي نقض عهده بلا نقض صاحبه و
رجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه يعني منافعه ولم يعطه اجره خص هؤلاء الثلثة بالذكر
تشديدا عليهم والا فالله تعالى خصم لجميع الظالمين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قسمت الصلوة
بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سأل اراد بالصلوة القراءة لانها جزؤها وقد يطلق كل منهما على
الاخر مجازا كما قال تعالى ولا تجهر بصلوتك يعني بقراءتك وقال ان قرآن الفجر كان مشهودا يعني صلوة الفجر
والمراد منها قراءة الفاتحة بقرينة تتمة الحديث فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله حمدني
عبدي واذا قال الرحمن الرحيم قال الله اثنى علي عبدي واذا قال مالك يوم الدين قال مجدني عبدي واذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال هذا بيني وبين عبدي

ولعبدي ما سأل واذا قال اهدنا الصراط المستقيم الى اخرها قال هذا لعبدي ولعبدي ما سأل اعلم ان الفاتحة
نصفين يعني ان بعضها ثناء الى قوله اياك نعبد وبعضها دعاء وهو من قوله اياك نستعين الى اخر السورة
والنصف هنا بمعنى البعض لا انها منصفة حقيقة لان طرف الدعاء اكثر وقيل انها منصفة حقيقة لانها
سبع ايات ثلث ثناء من قوله الحمد لله الى يوم الدين وثلث دعاء وهي من قوله اهدنا الى اخرها والاية
المتوسطة نصفها ثناء ونصفها دعاء لكن هذا انما يستقيم على مذهب من لم يجعل التسمية
منها اية وفي قوله تعالى ولعبدي ما سأل بشارة عظيمة خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه كذبني ابن ادم
اي نسبني الى الكذب ولم يكن له ذلك يعني لم يكن التكذيب لائقا به بل كان خطأ وشتمني الشتم وصف الغير
بما فيه نقص وازراء ولم يكن له ذلك فاما تكذيبه اياي فقوله لن يعيدني كما بدأني يعني لن يحييني الله بعد موتي كما
خلقني وليس اول الخلق باهون علي من اعادته اي ليس الجملة للحال والعامل فيها قوله الخلق بمعنى المخلوق ويحتمل ان يكون
اضافة الاول الى الخلق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف ويحتمل ان يكون من قبيل حذف المضاف واقامة
المضاف اليه مقامه اي ليس اول خلق الخلق والمحذوف هو المصدر من اعادته اي من اعادة المخلوق بل
اعادته اسهل لوجود اصل البنية اعلم ان هذا مذكور على طريق التمثيل لان الاعادة بالنسبة الى قوانا ايسر
من الانشاء واما بالنسبة الى قدرة الله فلا سهولة له في شيء ولا صعوبة بل هو سواء واما شتمه اياي فقوله اتخذ الله
ولدا وانما صار هذا شتما لان التولد هو انفصال الجزء عن الكل بحيث ينمو وهذا انما يكون في المركب وكل مركب
محتاج او لان الحكمة من التولد استحفاظ النوع عن فناء الآباء تعالى الله عما لا يليق به فان قلت قوله اتخذ الله
تكذيب ايضا لانه اخبر انه لا ولد له وقوله لن يعيدنا شتم ايضا لانه نسبه له الى العجز فلم خص احدهما بالشتم و
الآخر بالتكذيب قلت نفي الاعادة نفي صفة كمال واتخاذ الولد اثبات صفة نقصان له والشتم افحش
من التكذيب ولذلك نفى الله عنه بابلغ الوجوه وقال وانا الاحد اي المتفرد بصفات الكمال من البقاء والتنزه
وغيرهما الواو فيه للحال الصمد يعني المصمود بمعنى المقصود اليه في الحوائج الذي لم يلد هذا نفي للتشبيه
والمجانسة ولم يولد هذا وصف بالقدم والاولية ولم يكن له كفوا احد هذا تقرير لما قبله فان قلت الا يلزم
من نفي الكفو في الماضي نفيه في الحال والاستقبال قلت يلزم لانه اذا لم يكن في الماضي فوجد يكون حادثا والحادث
لا يكون كفوا للقديم م عياض بن حمار رض بالعين المهملة وبعدها ياء مثناة تحت وبالضاد المعجمة وحمار
بالحاء والراء المهملتين قيل ما رواه عن النبي عم ثلثون حديثا انفرد مسلم منها بواحد كل مال نحلته اي
اعطيته وملكته عبدا حلال يعني يحل له اكله الا ما نهى الله عنه وليس لاحد ان يحرمه عليه من تلقاء نفسه كما
فعله الكفار وبرأيهم من تحريم البحيرة والسائبة وغيرهما واني خلقت عبادي حنفاء كلهم اي مستعدين
لقبول الحق وهو معنى قوله عم كل مولود يولد على الفطرة وانهم اتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم يعني صرفتهم
عما كانوا عليه من قبول الحق الى الباطل وحرمت اي الشياطين ما احللت لهم كتحريم السائبة وغيرها وامرتهم
اي الشياطين العباد ان يشركوا بي ما لم انزل به اي بشركه سلطانا اي حجة وذلك لان الاشراك باسم لم يكن لاحد
فيه حجة قيل هو تهكم اذ لا يجوز على الله ان ينزل برهانا على ان يشرك به غيره ويجوز ان يكون معناه ولا حجة كقوله
على لاحب لا يهتدى بمناره اي لا اهتداء ولا منار م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا ينبغي لعبد لي وفي رواية
لعبدي ان يقول انا خير من يونس بن متى تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من قال انا خير من يونس خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه

وهو فاعل بمعنى مفعول ... يسمى اللحب وهو الطريق الواضح

ما انعمت على عبدي من نعمة يعني من مطر ما فيه نافع ومن ذا بين الا اصبح فريق منهم بها كافرين يقولون الكوكب يعني امطرنا الكوكب
وما لكوكب يعني مطرنا بالكوكب تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما انزل الله من السماء خ ابو هريرة رض
روى البخاري عنه ما زال عبدي يتقرب الي بالنوافل اراد بها الزائدة على اداء الفرائض حتى احببته فكنت سمعه
الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها يعني اكون حافظا من الاعضاء عن الا
عمال التي لا ارضيها خص من الاربع بالذكر لان مساعي الانسان انما يكون بها هذا التفسير بحسب الظاهر والتفسير
بحسب الباطن ان العبد يتقرب بالنوافل الى الله فيجعل الله سلطان حبه غالبا عليه فيصير بحيث ما لا حظ شيئا
الا لاحظ ربه فهذا الاعتبار قيل هذا اخر درجات السالكين واول درجات الواصلين وقيل معناه كنت اسرع الى
قضاء حوائجه من سمعه في الاستماع ومن بصره في النظر ومن يده في اللمس ومن رجله في المشي ولئن سالني لاعطينه
وان استعاذني لاعيذنه خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ما لعبدي المؤمن عندي جزاء اذا قبضت صفيه
بتشديد الياء يعني حبيبه الخالص من اهل الدنيا ثم احتسبه اي طلب الاجر بالصبر عليه الا الجنة خ انس رض
وابو هريرة رض روى البخاري عنهما من اهان لي وفي رواية من عادى لي وليا يعني من اغضب في اذى واحدا من
اوليائي وهم المطيعون لله ليس المراد بالولي منا الولي المعهود بين المشايخ بل متقي داخل في هذا
الحد كما قال تع الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين امنوا وكانوا يتقون فقد بارزني
بالمحاربة لان الولي ينصر الله فيكون الله ناصره كما قال تع يا ايها الذين امنوا ان تنصروا الله ينصركم
فمن عادى من كان الله ناصره فقد بارز بمحاربة الله وما ترددت في شيء انا فاعله بتشديد الدال يعني ما
رددت ملائكتي الذين يقبضون الارواح ما ترددت في قبض نفس عبدي المؤمن ما هذه مصدرية مضافها
محذوف اي مثل ترديدي اياهم في قبض ارواح المؤمنين بان اقول اقبضوا روح فلان ثم اقول لهم اخروه
كما جاء في الحديث ان الله تع ارسل ملك الموت الى موسى عم لقبض روحه فلما لطمه قال يا رب ارسلتني الى من
لا يريد الموت فارسله ثانيا بالتخيير والملاطفة حتى طلب موسى عم الموت وفي بعض النسخ ما ترددت
ولما كان التردد هو التخيير بين الشيئين لعدم العلم بان الاصلح ايهما لا يصح على الله حمل على منتهاه وهو
يعني ما توقفت فيما افعله مثل توقفي في قبض نفس المؤمن فاني اتوقف فيه واريه ما اعددت له من النعم والكرامة
حتى يميل قلبه الى الموت شوقا الى لقائي ويجوز ان يراد من تردده بعد ارسال اسباب الهلاك الى المؤمن من
الجوع والمرض وغيرهما وعدم اهلاكه بها ثم ارسلها مرة اخرى حتى يستطيب الموت ويستحلي لقاءه كذا
من شرح السنة يكره الموت استيناف عن قال ما سبب ترددك اراد به شدة الموت لان الموت نفسه يوصل
المؤمن الى لقاء الله فكيف يكرهه المؤمن وانا اكره مساءته اي ايذائي بما يلحقه من صعوبة الموت وكربه ولا بد له
اي للعبد من الموت لانه مقدر لكل نفس وما تقرب الي عبد من عبادي بمثل الزهد في الدنيا اي الاعراض عنها يقال زهد في الشيء
فزهد عنه اذا لم يرد ه رغبة والمراد به ترك ما فضل عن حاجته ولا تعبد لي بمثل اداء ما افترضته عليه يعني اداء
الفرائض افضل من اداء السنن والنوافل لانه اتيان بما امر الله به وتركه عصيان واداء السنن ليس كذلك
م جندب بن عبد الله رض روى مسلم عنه من ذا الذي يتألى اي يحلف من مبتداء استفهام وذا خبره والذي نعت
لذا وبدل منه بان لا اغفر لفلان اني قد غفرت له واحبطت عمله اي ابطلته هذا الخطاب للحالف استدل
به المعتزلة على ان الاعمال تحبط بالكبائر لان هذا الحالف لم يكن كافرا واجاب عنهم اهل السنة بان المراد من حبوط عمله

جعله

جعله جانيا في يمينه او بانه محمول على المستحل او يقال انه كان في شرايع من قبلنا وكان حكمهم هكذا الحكم الله تع نبيه عم
عن فعلهم وفعله وفي الحديث دلالة لاهل السنة في غفران الكبائر بلا توبة لان ظاهر الحلف يدل على ان فلانا
فعل كبيرة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ومن اظلم من استفهام بمعنى النفي ممن ذهب اي شرع
يخلق خلقا كخلقي اي يخلق كالمخلوق فليخلقوا ذرة او ليخلقوا حبة او ليخلقوا شعيرة شك من الراوي
وهذا الامر للتعجيز تمسك بالحديث من ذهب الى تحريم صور ما ليس فيه روح لكن الجمهور على ان الممنوع انما هو
صور ذي الروح بدليل قوله عم في حديث ابن عباس ان كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا روح له م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه يا ابن ادم انفق انفق عليك يعني اعطيك عوض ما انفقته وتصدقته م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه يا ابن ادم مرضت يعني يقول الله تع يوم القيامة اراد به مرض عبده انما اضافه
الى نفسه تشريفا لذلك العبد فلم تعدني قال يا رب كيف اعودك وانت رب العالمين يعني انت
منزه عن الامراض والنقايص والحاجة الى الغير فان قيل كان الظاهر يقول كيف تمرض مكان
كيف اعودك قلنا عدل عنه معتذرا الى ما عوتب اليه وهو مستلزم لنفي المرض قال اما علمت ان
عبدي فلانا مرض فلم تعده اما علمت انك لو عدته لوجدتني يعني لوجدت رضائي عنده يا ابن
ادم استطعمتك اي طلبت منك الطعام فلم تطعمني قال يا رب كيف اطعمك وانت رب العالمين قال
اما علمت انه الضمير للشان استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه اما علمت انك لو اطعمته لوجدت ذلك
عندي اي ثوابه يا ابن ادم استسقيتك فلم تسقني قال يا رب كيف اسقيك وانت رب العالمين قال
استسقاك عبدي فلان فلم تسقه اما بالتخفيف للتنبيه انك لو سقيته لوجدت ذلك عندي
اي ثوابه انما قال في العيادة لوجدتني وفي الاطعام والسقي لوجدت ذلك عندي اشارة الى ان الله
اقرب الى المنكسر المسكين وارشاد الى ان العيادة اكثر ثوابا منهما وقيل هذا من باب تنزل
الرب منزلة العبد كقوله تع وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى وهذا الكلام لا يعرفه الا من ذاقه
وليس للعاقل في معرفته طاقة م ابو ذر رض روى مسلم عنه يا عبادي كلكم ضال الا من هديته فان قيل
الحديث ينافي قوله عم كل مولود يولد على الفطرة اجيب بان المراد من الحديث وصفهم بما كانوا عليه قبل
بعثة النبي عم لانهم خلقوا على الضلالة والاوجه ان يراد انهم بعدما كانوا على الفطرة لو تركوا بما في
طباعهم من الشهوات واهمال النظر لضلوا فاستهدوني اهدكم يا عبادي كلكم جائع الا من اطعمته
فاستطعموني اطعمكم يا عبادي كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني اكسكم فان قلت ما معنى الا
استثناء في قوله الا من اطعمته والا من كسوته وليس احد من الناس محروما من الطعام والكسوة
قلت المراد بالاطعام والكسوة بسطهما يا عبادي انكم تخطئون بضم التاء وروي بفتحها وفتح
الطاء اي تذنبون بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفروني اغفر لكم يا عبادي
انكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يعني لن تقدروا على ايصال ضر او نفع
الي فان احسنتم فنفعه عايد اليكم لا الي وكذا ان اساتم لو ان اولكم اي من الاموات واخركم اي
من الاحياء وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب اي على اتقى احوال قلب او على تقوى اتقى قلب رجل
واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا على افجر قلب رجل واحد

مفعول له رفع ومن ضوان عليه طعام فاذا لم يكن عليه طعام فليس عليه فانا موضوان بكسر الحاء المهملة كذا قاله الجوهري في الصحاح وفي العلوم
ينبغي ان لا يستعجل برفع المائدة لان الرحمة نازلة ما دامت المائدة روي ان النبي عم لا يزال
الملائكة تصلي على احدكم ما دامت مائدته موضوعة بين اضيافه حتى يرفع اعلم ان هذا الحديث
وما قبله ليس من الادعية وايراده في بابها لانه في المعنى دعاء كما ورد في الحديث القدسي انه تع
قال من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين م ابن عمر رض روي مسلم عنه قال
كان النبي عم اذا استوى على بعيره كبر ثلثا قال الله اكبر الله اكبر الله اكبر سبحان الذي سخر لنا هذا
وما كنا له مقرنين اي مطيقين يعني لا طاقة لنا على ركوبه لولا تسخيره اياه لنا وانا الى ربنا
لمنقلبون اي راجعون وفيه اشارة الى ان الاستيلاء على مركب الحيوة كهو على ظهر الدابة لا بد
من زوالها اللهم انا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم هون علينا
سفرنا هذا واطو امره من الطي وهو لف الثوب عنا بعده هذا اعيان عن تيسير السير له
بفتح القوة اللهم انت الصاحب في السفر يعني انت حافظنا فيه يقال صحبك الله اي حفظك والخليفة
في الاهل يعني انت المعتمد عليه برعايتهم اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر اي مشقته الوعثاء
بفتح الواو وسكون العين المهملة والثاء المثلثة تغير النفس بالانكسار من شدة الحزن وكآبة المنظر اي
من نظر في الاهل والمال يعقب حزنا بتلف بعضهم وسوء المنقلب بفتح اللام مصدر ميمي اي من سوء الرجوع
بان يصيبنا خسران او مرض في المال والاهل ورواه عبد الله بن سرجس ايضا وهو بفتح السين
المهملتين وكسر الجيم غير منصرف للعجمة والعلمية يعني روى الحديث هذا الراوي كابن عمر رض وزاد
والحور بفتح الحاء المهملة وسكون الواو يعني النقص بعد الكور بفتح الكاف وبالراء المهملة وهو
لف العمامة يقال كار عمامته اذا لفها وحارها اذا نقضها يعني نعوذ بك من ان تفسد امورنا بعد صلاحها
واستقامتها كانتقاض العمامة بعد تمام لفها ويروى بعد الكون بالنون وهو الوجود يعني نعوذ من التراجع
بعد الحصول على الحالة الجميلة ودعوة المظلوم انما استعاذ من هذه الاشياء في السفر مع انها مما يعاذ
منها في الحضر ايضا لان السفر مظنة البلايا والمكاره فيه التزق واذا رجع قالهن يعني النفور وسلم
ان النبي عم كان يدعو بالكلمات المذكورة حين عزمه الى السفر وايضا انه عم اذا رجع عن السفر كان
يقولها وزاد فيهن آيبون اي راجعون من السفر بالسلامة تائبون اي الى الله من المعاصي عابدون اي
مخلصون العبادة له ساجدون لربنا حامدون اي على من النعم صدق الله وعده يعني في وعده
باظهار الدين ونصر عبده اراد به نفسه وهزم الاحزاب وهم الطوائف من قبايل شتى مجتمعة لمحاربة
النبي عم ومحاصرة المدينة وكانوا اثني عشر الفا سوى من انضم اليهم من اليهود ومضى عليهم قريب من شهر لم يقع بينهم
حرب الا الترامي بالنبل والحجارة فارسل الله عليهم ريحا سفت التراب على وجوههم واطفأت نيرانهم وقلعت الاوتاد وقذف
في قلوبهم الرعب فانهزموا وفيه نزل قوله تع يا ايها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ جاءتكم جنود لم تروها
وحده اعاد ان وحده لانه لم يشاركه احد في هذا العمل ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم آتنا اي اعطنا
في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار اي احفظنا منه كان هذا اكثر دعائه اكثر دعاء النبي عم بهذه
الكلمات لكونها جامعة للخيرات كلها لان تنوين حسنة للتكثير م ابو موسى رض روى مسلم عنه اللهم اني اعوذ بك من الشرور حيث ... تقواها يعني اعطها ... صيانتها من المحظورات وزكها اي طهرها انت خير من زكاها انت وليها ومولاها

منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني فاعطيت كل
انسان مسألته ما نقص ذلك مما عندي الا كما ينقص المخيط بكسر الميم وفتح الياء الابرة اذا
ادخل البحر اعلم ان التشبيه ليس في النقصان لان ما عند الله لا ينقص اصلا وادخال المخيط
البحر لا يخلو عن نقص بل في عدم اطلاق النقص عليه عرفا وانما ضرب المثل به تقريبا الى
الافهام او يقال انه من باب الفرض يعني لو فرض النقص في ملك الله لكان بهذا المقدار انما
هي اعمالكم احصيها لكم هي ضمير القصة يعني ما جزاء اعمالكم الا محفوظ عندي لاجلكم ثم اوفيكم اياها
وهو بتشديد الفاء يعني اؤديها الكم وافية فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن
الا نفسه ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه يا محمد اني اذا قضيت قضاء فانه لا يرد
واني اعطيتك لامتك الا اهلكهم بسنة بعامة الجار والمجرور صفة لسنة يعني بقحط يعم جميعهم
والباء فيه زائدة او بدل من سنة باعادة العامل ولا اسلط عليهم عدوا من سوى انفسهم يستبيح
بيضتهم اي مجتمعهم يعني يهلكهم بالكلية والمضارع حال عن عدوا او صفة ثانية له ولو اجتمع
عليهم لو هنا للوصل من باقطارها اي في اطراف الارض او قال من بين اقطارها شك من الراوي
حتى يكون بعضهم يهلك بعضا وبعضهم يسبي بعضا يعني يكون الاهلاك صادرا من بعضهم على
بعض ولا يكون صادرا من عدو خارج عنهم بحيث يستاصلهم

الباب الثاني عشر في جوامع الادعية

ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اذهب البأس وهو شدة
المرض رب الناس واشف انت الشافي لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر اي لا
يترك سقما بفتح السين والقاف المرض كان اذا اشتكى انسان اي مسحه اي النبي عم
ذلك المريض بيمينه ثم قال اي الدعاء المذكور وقوله كان اذا اشتكى الى آخره قول عائشة قالت
فلما مرض عم وثقل اخذت بيده لاصنع نحو ما كان يصنع فانتزع يده من يدي فقال اللهم اغفر لي
واجعلني مع الرفيق الاعلى فذهبت انظر فاذا هو قد قضى خ انس رض روى البخاري عنه
الحمد لله الذي انقذه من النار قاله الراوي في صفة اسلام غلام يهودي عند موته وكان يخدم اي الغلام
النبي عم فمرض فاتاه النبي عم يعوده فقعد عند رأسه فقال له اسلم فنظر الى ابيه فقال اطع ابا القاسم
فاسلم وفيه بيان جواز عرض الاسلام وتعزيته من لم يسلم اذا عقل الكفر وفي ذكر الحمد في باب الادعية
اشارة الى ان المراد به الذكر تحميدا او تكبيرا او دعاء خ ابو امامة رض روى البخاري عنه الحمد لله
كثيرا اي حمدا كثيرا طيبا خالصا عن الرياء مباركا فيه الضمير راجع الى الحمد اي دائم الثبوت غير مكفي
نصب على المصدر يعني حمدا لا نكتفي به بل نعود اليه بذكره مرة بعد اخرى او معناه او معناه حمد الا يدع
عند الزيادة فان كل حمد مدح لله تع غير مقصر في حقه ولا مودع بفتح الدال وتشديدها يعني لانتركه
ولا مستغنى عنه يعني ليسنا نستغني عن الحمد بل نحتاج اليه وقيل ضمير مكفي راجع الى الطعام
المفهوم بقرينة الحال يعني غير مردود وكذا ضمير مودع ومستغنى ربنا نصب على النداء وقيل
ربنا بالرفع مبتدأ وغير مكفي خبره يعني ربنا هو الكافي والمطعم لا المكفي ولا المطعم كما قال تع
وهو يطعم ولا يطعم ... فيما عنده ولا مستغنى عنه لان كل الخلائق اليه ... قال التوربشتي وجه الرواية فيهما بالنصب كان يقوله اي النبي عم هذا الحمد اذا رفع مائدته بالنصب

اى ناصر ما هذا راجع الى قوله آت نفسى كانه يقول انصرها فعلى ما يكون سببا لوصالك عنها لانك ناصر ومولاها هذا راجع الى قوله زكها يعنى
طهرها بما ذكرنا يبكى اياها كما يؤدب المولى عبيده خ زيد بن ارقم رض روى البخارى عنه قال لما قالت الانصار يا
رسول الله لكل نبى اتباع وانا قد اتبعناك فادع الله ان يجعل اتباعنا منا فقال عم اللهم اجعل اتباعهم منهم
ما جعلت يعنى الانصار هذا نفى لضمير اتباعهم ق انس رض الله تعالى فى الرواية عنه اللهم بارك فى المدينة
ضعفى ما جعلت تثنية ضعف وهو مثل شئ وضعفاه مثلاه سقطت نونها بالاضافة والتضعيف ان
يزاد على الشئ مثله بمكة من البركة وهى الزيادة ق ابو هريرة رض الله تعالى فى الرواية عنه اللهم اجعل رزق
آل محمد قوتا اى قوما يمسك الرمق وقيل القوت هو الكفاية من غير اسراف وفيه بيان ان الكفاف فضل من
الغنى والفقر لان النبى عم اختار لنفسه بافضل الاحوال خ ابن عباس رض روى البخارى عنه اللهم اجعل
فى قلبى نورا وفى سمعى نورا وفى بصرى نورا اعلم ان القلب مقر للفكر فى آلاء الله والبصر محل النظر فى ايات الله
والسمع محل لسماع الحق والشيطان يأتى الناس فى هذه الاعضاء فيوسوسهم بوسوسة شبهة
بظلمة فدعا عم ان يرفعها الله بانبات النور فيها والمراد به استعمالها على سبيل الصواب وعن يمينى نورا وعن شمالى
نورا الى ما ورد من هذين الجانبين لان الانوار ربنى ورضى قلبه وبصره وسمعه لى من عن يمينه وشماله من الخلق
وامامى نورا وخلفى نورا وفوقى نورا وتحتى نورا وفى عدم ايراد حرف الجر فى هذه الجوانب اشارة الى تمام الاتيان واحاطته
اذ الانسان يحيط به ظلمات الجبلية من كل جهة لم يتخلص منها الا بالانوار الالهية واجعلنى نورا هذا اجمال بعد التفصيل
اراد به نورا عظيما جامعا للانوار كلها خ عايشة رض روى البخارى عنها اللهم ارحم عبادا بفتح العين المهملة
وتشديد الباء الموحدة تحت يعنى عباد بن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة قال حين
تهجد اى صلى فى الليل فى بيت عايشة فسمع صوته يصلى فى المسجد ق البراء بن عازب رض الله تعالى
عنه اللهم اسلمت نفسى اليك ووجهت وجهى اليك النفس والوجه هنا بمعنى الذات يعنى جعلت طايعة
لحكمك ومنقادة لك وفوضت امرى اليك اى توكلت عليك فى امرى كله والجأت اى اسندت ظهرى اليك
اى الى حفظك رغبة ورهبة الرغبة هى السعة فى الارادة والرهبة هى المخافة مع الفزع وهما منصوبان
على المفعول له على طريقة اللف والنشر يعنى فوضت امورى طمعا فى ثوابك والجأت ظهرى من المكاره اليك
مخافة من عذابك اليك هذا متعلق بقوله رغبة والا كان من حقه ان يقول رغبة اليك ورهبة منك لا ملجأ ولا منجا
ولا منجا وهذا مقصور لكنه ذكر بالهمزة لمناسبة ملجأ منك الا اليك اللهم آمنت بكتابك الذى انزلت وبنبيك
الذى ارسلت م سعد بن ابى وقاص رض روى مسلم عنه اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا
ذكره ثلث مرات تأكيدا قيل قاله عم لما قال سعد فى مرضه عام حجة الوداع انى خفت ان اموت بالارض التى هاجرت
منها فشفى ببركة هذا الدعاء م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اللهم اصلح لى دينى يعنى احفظه عن الخطاء
الذى هو عصمة امرى يعنى دينى هو المعتمد عليه فى امورى ولا شك انه كذلك لانه اذا فسد لم يبق لصاحبه
صلاح لا فى الدنيا ولا فى الاخرة واصلح لى دنياى التى فيها معاشى يعنى احفظ ما احتاج اليه من الدنيا كالنفقة
والزوجة وغيرها والمواشى وغيرهما من الغنى واصلح لى آخرتى التى فيها معادى يعنى ارزقنى ما تقرب به الى الآخرة
واجعل الحيوة زيادة لى فى كل خير يعنى اجعل حيوتى سبب زيادة طاعاتى واجعل الموت راحة لى من كل
شر يعنى اجعل موتى سبب خلاصى من مشقة الدنيا لحصول الراحة م المغفرة ... روى مسلم عنه اللهم اطعم من اطعمنى واسق من سقانى تقدم قصته فى الباب الخامس [illegible]

٢٠٦

ق ابن مسعود رض الله تعالى عنه اللهم اعنى عليهم بسبع كسبع يوسف اى بقحط كسبع سنين فى زمان يوسف عم قال الراوى لما دعا النبى عم بهذا الدعاء
على قريش لكثرة ايذائهم به اخذتهم سنة حتى كانوا يرون الهواء كالدخان فجاءه ابو سفيان فقال يا محمد انك تامر
بصلة الرحم وقومك هلكوا فادع الله لهم فدعا لهم فلما اصابتهم الرفاهية عادوا الى ما كانوا عليه م على وعايشة رض
روى مسلم عنهما قالا كان النبى عم يقول فى آخر وتره اللهم انى اعوذ برضاك من سخطك واعوذ بمعافاتك
من السوء من عقوبتك انما استعاذ بمعافاته بعد الاستعاذة برضائه لانه يحتمل ان يرضى عنه من جهة
حقوقه ويعاقبه لحقوق غيره واعوذ بك منك اى برحمتك من عقوبتك ولما ازداد عم قربا ازداد معرفته عظمته فعجز
نفسه عن ثنائه فقال بقوله لا احصى ثناء عليك اى لا اطيقه والغرض منه اعترافه بتقصيره عن اداء ما وجب من
حق الثناء على الله انت كما اثنيت على نفسك م ابن عباس رض روى مسلم عنه اللهم انى اعوذ بعزتك اى
بغلبتك لا اله الا انت ان تضلنى اى من ان تضلنى وهو متعلق باعوذ وكلمة التوحيد معترضة لتاكيد العزة
انت الحى الذى لا يموت والجن والانس يموتون انما خصهما بالذكر وان كانت الحيوانات كلها يموتون
لانهما المكلفان المقصودان بالتبليغ كانهما الاصل ق انس رض الله تعالى قال دخل رجل فى المسجد يوم
الجمعة والنبى عم يخطب فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان يغيثنا فقال عم
اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا امر من الاغاثة بالغين المعجمة من الغيث اى امطرنا ويحتمل ان يكون من الاغاثة
بالغين المعجمة بمعنى المعونة اى اعنا بالمطر كرره ثلثا للتاكيد قاله فى الاستسقاء قال الراوى فطلعت
من ورائه سحابة ثم انتشرت فامطرت ثم دخل رجل فى الجمعة الآتية فقال يا رسول الله هلكت الاموال
وانقطعت السبل فادع الله ان يمسكه عنا فقال حوالينا ولا علينا فاقلعت م ام سلمة رض روى مسلم عنها
اللهم اغفر لابى سلمة قاله حين اغمض بصره وارفع درجته فى المهديين اى فى زمرة الذين هديتهم الى الا
سلام وارفع درجته من بينهم واخلفه بهمزة الوصل وضم اللام اى كن خليفة فى رعاية امره وحفظ مصالحه
فى عقبه بكسر القاف اى فى اولاده فى الغابرين اى فى الباقين منهم واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح
اى وسع له فى قبره ونور له فيه م عايشة رض روى مسلم عنها اللهم اغفر لاهل بقيع وهى مقبرة المدينة الغرقد
بالغين المعجمة وبالقاف والراء والدال المهملتين وهو نوع من شجر العضاة انما اضاف البقيع الى الغرقد
لانه كان فيه غرقد فقطع ق ابو موسى رض الله تعالى فى الرواية عنه قال كان عمى ابو عامر اميرا على جيش
فاصابه سهم فقال لى يا ابن اخى اقرأ رسول الله منى السلام وقل له يستغفر لى فمات فلما اخبرت به رسول الله عم
دعا بماء فتوضأ فقال اللهم اغفر لعبيد على صيغة التصغير اى عامر اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير
من خلقك او من الناس شك من الراوى قال ابو موسى فقلت ولى يا رسول الله استغفر الجار والمجرور
متعلق بقوله استغفر قدم للتخصيص او الاهتمام فقال اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه وادخله
يوم القيمة مدخلا بضم الميم كريما اراد به الجنة وصفها بالكرم مع انه وصف لمن ادخل فيها وهو المجاز
ق زيد بن ارقم رض الله تعالى فى الرواية عنه اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار م ولابناء ابناء الانصار
يعنى انفرد مسلم بذكر ابناء مرتين ق ابو هريرة رض الله تعالى فى الرواية عنه اللهم اغفر للمحلقين قالوا
يا رسول الله وللمقصرين هذا عطف تلقين يعنون به قل يا رسول الله اللهم اغفر للمحلقين والمقصرين
التقصير ان يقص المحرم بعض شعر راسه من الاظفار واقل ما يجرى فى الحلق او التقصير ثلث شعرات عند [illegible] قال اللهم اغفر [illegible]

للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال وللمقصرين قاله في حجة الوداع وهو الصحيح المشهور وفيه دليل على جواز الحلق والتقصير في التحلل
وعلى ان الحلق افضل لانه عم كرر الدعاء للمحلقين ثلث مرات وللمقصرين مرة وحكى القاضي عياض عن بعضهم ان هذا كان يوم
الحديبية حين امرهم بالحلق فلم يفعلوا طمعا بدخول مكة محرمين يومئذ فخص المحلقين بمزيد الدعاء على هذه الرواية
وقدمهم على المقصرين لان النبي عم كان قد ساق هديه ومن معه هدي لا يحلق حتى ينحر فلما امرهم من لا هدي معه وهم اكثرهم
بالحلق والحل وجدوا في انفسهم شيئا اي من السبيل عندهم في الجاهلية ان لا يحل احد من احرامه دون الطواف بالبيت واستعظموا
ذلك وضاقت صدورهم وكان التقصير في نفوسهم اخف من الحلق مال اكثرهم اليه فقدمهم واخر المقصرين ازالة عنهم وكره و
لبيان ما بين النسكين من الفضل م عوف بن مالك رض روى مسلم عنه اللهم اغفر له وارحمه وعافه اي خلصه من المكاره
واعف عنه واكرم نزله اي قراه ووسع مدخله يعني قبره واغسله بالماء والثلج والبرد يعني طهره من الذنوب بانواع المغفرة
الشبيهة بهذه الاشياء المطهرة من الدنس ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس وابدله دارا خيرا من
اهله وزوجا خيرا من زوجه اراد بالاهل الخدم غير الزوج او هو من باب ذكر الخاص بعد العام وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر
او من عذاب النار شك من الراوي قاله حين صلى على جنازة قال الراوي تمنيت ان اكون ذلك الميت ق ابو موسى رض الله عنه
اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي في امري وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي هزلي وهو المزاح والتكلم بالباطل وجدي
بكسر الجيم نقيض الهزل وخطاي وعمدي وكل ذلك عندي يعني انا معترف بصدور ما ذكر من الذنوب عني فان قيل ما وجه هذا
الكلام وكان عم معصوما عن المعاصي قلنا قاله تعليما للامة وتواضعا حيث عد فوت الافضل عنه ذنبا قال الشيخ الشارح
انه معصوم عن وقوع الذنوب عنه لا عن امكان صدورها فدعاؤه عم انما هو بهذا الاعتبار يعني عفو ذنبي على تقدير الوقوع م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله بكسر الدال والجيم وتشديد القاف واللام اي صغيره وكبيره واوله واخره وعلانيته
وسره ق عائشة رض الله عنها الرواية عنها اللهم اغفر لي وارحمني والحقني بالرفيق ارادت به الرفيق الاعلى
قبل موته عم تع رفيق بعباده فهو فعيل من الرفق بمعنى فاعل او فعيل بمعنى مفعول جماعة الانبياء والصديقين والشهداء كما جاء
مبينا في الحديث الصحيح دعاء عند وفاته م ام سليم بنت ملحان رض الله عنها قالت قلت انس خادمك ادع له
فقال عم اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته دعاء لانس بن مالك ق عائشة رض الله عنها
اللهم الرفيق الاعلى هو معناه قريبا م عائشة رض روى مسلم عنها اللهم انت السلام وهو اسم من اسماء الله تع على معنى انه تع
السلام على المؤمنين في الجنان كما قال تع سلام قولا من رب رحيم فيكون قد رجع الى الكلام وقيل على معنى انه
المسلم العباد من المهالك فيرجع الى الفزع ومنك السلام يعني يرجو منك السلام تباركت يا ذا الجلال و
الاكرام م علي رض روى مسلم عنه اللهم انت الملك لا اله الا انت انت ربي وانا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي
ذنوبي جميعا لا يغفر الذنوب الا انت واهدني لاحسن الاخلاق لا يهدي لاحسنها الا انت واصرف عني
سيئها الا انت لبيك وسعديك والخير كله في يديك والشر ليس اليك اي لا يتقرب به اليك او معناه لا يصعد
اليك على الانفراد وهذا لرعاية الادب لانه ثبت ان الكل من الخير والشر من الله كما قال تع قل كل من عند الله انا بك واليك يعني
انا اعوذ بك واتوجه اليك تباركت وتعاليت استغفرك واتوب اليك كان يقول النبي عم هذا الدعاء بعد قوله وجهت
وجهي حين افتتح الصلوة واذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك امنت ولك اسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي
وعظمي وعصبي عبر باخذ كل عضو مما في الاعضاء حظه من الخضوع واصل الخشوع في القلب لكن ثمرته تظهر على
الجوارح وارفعها في ذلك خشوع الكرم
ذلك سبب عم فاذا رفع راسه قال ربنا لك الحمد
ملء السموات
وملء الارض و
ما بينهما منها
مثبتا بعني كلمات لو
كلمات الحمد
احسا ما ملاء
الكل وملء ما شئت
من شيء بعد فاذا
سجد قال اللهم
لك سجدت

وبك آمنت ولك اسلمت سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله احسن الخالقين ثم يكون من اخر ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت
وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت م ابن عمر رض
روى مسلم عنه اللهم انت خلقت نفسي وانت توفاها اصله تتوفاها فحذف احدى التائين لك مماتها ومحياها ان احييتها
فاحفظها وان امتها فاغفر لها اللهم اني اسالك العافية امر بهذا رجلا ان يقوله مع الفعل بدل من الضمير المجرور
في به يعني امر النبي عم ان يقول الرجل هذا الدعاء اذا اخذ مضجعه ق ابو هريرة رض الله عنه اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمة بن
هشام وعياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء المثناة تحت وبالشين المعجمة ابن ابي ربيعة والمستضعفين
بمكة قاله عم حين هاجر من مكة وهم بقوا فيها اللهم اشدد وطاتك اي نكايتك على مضر اسم قبيلة يعني خذهم
اخذا شديدا اللهم اجعلها اي وطاتك او الايام عليهم سنين اي القحط كسني يوسف اي كالقحط الواقع
في زمانه م عمر رض انفرد به مسلم قال لما نظر النبي عم الى المشركين يوم بدر وهم الف واصحابه عم ثلثمائة و
تسعة عشر رجلا فما زال عم يدعو ربه حتى سقط رداؤه عن منكبيه اللهم انجز لي اي اقض ما وعدتني اللهم ائت ما وعدتني اللهم ان
تهلك هذه العصابة من اهل الاسلام لا تعبد في الارض فان قيل كان المسلمون كثيرا في مواضع غير اهل بدر فكيف
قال ان تهلك هذه العصابة لا تعبد في الارض قلت لو هلكت تلك العصابة على ايدي عدوهم لجاز ان يفتتن غيرهم
فلا يبقى على الارض مسلم اعلم انه عم كان جازما بانجاز الله وعده لانه كان يرى المسلمين مصارع الكفار قبل ملاقاتهم وكان
غرضه عم من هذا التضرع تعليم امته التضرع في الدعاء خ ابن عباس رض روى البخاري عنه اللهم انشدك اي اطلبك عهدك
ووعدك اللهم ان تشاء اي تغليب الكفار على المسلمين لا تعبد على بناء المفعول بعد اليوم قاله يوم بدر وفي رواية اللهم ان
ان تشاء لا تعبد في الارض قاله يوم احد ق عائشة رض روى مسلم عنها اللهم انما انا بشر فاي المسلمين بالنصب على اضمار
الفعل لعنته او سببته فاجعلها له زكوة اي طهارة واجرا لعدم الكلام عليه خرجت بام سليم اما تعلمين م
انس رض روى مسلم عنه اللهم انهم من احب الناس الي اللهم انهم من احب الناس الي اللهم انهم من احب الناس الي
يعني الانصار خ ابن عمر رض روى البخاري عنه قال بعث النبي عم خالد بن الوليد الى بني جذيمة فدعاهم الى الاسلام
فقالوا صبانا صبانا فجعل خالد يقتل ويأسر ثم امر ان يقتل كل رجل اسيره فقلت والله لا اقتل اسيري ولا يقتل
رجل من اصحابي اسيره حتى قدمنا المدينة فذكرنا ذلك لرسول الله عم فقال اللهم اني ابرا اليك اي التجئ مما صنع خالد
اي من شره قاله مرتين منصرف اي وقتما نصرف خالد بن الوليد من بني جذيمة بفتح الجيم وبالذال المعجمة انما
كره عم صنيع خالد لانه استعجل في شانهم ولم يتثبت في امرهم وانما امر خالد بقتلهم منا ولا انهم قالوا صبانا
اي خرجنا من ديننا ولم يصرحوا بالاسلام ولذا لم يقتل انه عم اوجب عليه ديتهم ولا قود ق ابو هريرة رض الله عنه
اللهم اني احبه فاحبه واحب من يحبه يعني الحسن بن علي خ اسامة بن زيد رض روى البخاري عنه اللهم اني احبهما فاحبهما
وبرواية اللهم اني ارحمهما فارحمهما يعني الحسن والحسين م عائشة رض روى مسلم عنها اللهم اني اسالك خيرها و
خير ما فيها وخير ما ارسلت به واعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما ارسلت به كان يقوله اذا عصفت الريح اي اشتد هبوبها
وكان خوفه عم على امته ان يعاقبوا بجرم عصاتهم كما عوقب غيرهم من الامم وفيه بيان الالتجاء الى الله عند حدوث ما يخاف م ابن مسعود رض
روى مسلم عنه اللهم اني اسالك الهدى اي الرشاد والتقى اي الخوف من الله والحذر عن مخالفته والعفاف وهو التنزه
عما لا يباح والغنى اي الاستغناء عما في ايدي الناس خ سعد بن ابي وقاص رض روى البخاري عنه اللهم اني اعوذ بك
من البخل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك
ان ارد الى ارذل العمر اي الهرم
وهو ان يصير
بحيث لا يعقل وتعوذ
بعجز في الكبر العاجز و
واعوذ بك من فتنة الدجال
واعوذ بك من عذاب القبر
ق انس رض الله عنه

اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث ... ومن الشيطان الرجيم ... إذا دخل الخلاء

بالذكر لأنه موضع يحضر الشياطين لخلوه عن ذكر الله حتى قيل إذا عطس في الخلاء يحمد الله في نفسه ق أبو سعيد والنسائي

علم المصنف بعلامته ... البخاري لعله وقع سهوا من الكاتب كذا قاله الشيخ الشارح

اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن ... فيما وقع وقيل كلاهما بمعنى ... لاختلاف

في اللفظ والعجز وهو القصور ... والكسل وهو التثاقل ... مع قدرة عليه والجبن ... والبخل

مصدر الجبان وضلع الدين ... وغلبة الرجال أي قهرهم ...

اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك وفجاءة نقمتك وجميع سخطك م عن ابن عمر ...

اللهم إني أعوذ بك من شر ما عملت ومن شر ما لم أعمل ...

اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات ...

اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم ... م عن عائشة

اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع ومن دعاء لا يسمع ومن نفس لا تشبع ...

اللهم إني أعوذ بك من فتنة النار وعذاب النار ...

[illegible]

اللهم إني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم ...

[illegible]

قالت علي ... فسمعتني فقال ... اللهم ... أم أبي هريرة ...

فقالت مكانك يا أبا هريرة وسمعت خضخضة الماء فاغتسلت ولبست درعها ... يا أبا هريرة أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله فرجعت إلى رسول الله ...

فقال عليه السلام اللهم حبب عبيدك هذا وأمه إلى عبادك المؤمنين وحبب إليهم المؤمنين ...

... اللهم اجعلني ... اللهم اهدني وسددني ...

اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك لنا في مدينتنا وبارك لنا في صاعنا وبارك لنا في مدنا ... م أبو هريرة ...

اللهم إن إبراهيم عبدك وخليلك ونبيك وإني عبدك ونبيك ...

[illegible]

اللهم بارك لنا في شامنا وفي يمننا ... خ ابن عمر ...

اللهم أنت خلقت نفسي وأنت توفاها لك مماتها ومحياها ...

الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور ...

اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد ...

[illegible]

واسم ... ومهي

كحبنا مكة او اشد او حبنا للتنوع اللهم وصححها اى صحح اهل المدينة وبارك فى مدها وصاعها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة
موضع ساكنوها اليهود ق انس رض ان النبي عم قال اللهم حوالينا ولا علينا قال الجوهري يقال قعد حوله وحواله وحوليه
وحواليه بفتح اللام ولا تقل حواليه بكسر اللام يعني امطر حوالينا ولا تمطر علينا تقدم قصته فى هذا الباب فى
حديث اللهم اغثنا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اللهم رب السموات ورب الارض ورب العرش العظيم ربنا ورب
كل شيء فالق الحب والنوى اى الذي يشق الحبة فيخرج منها السنبلة ونوى التمر فيخرج منه النخلة ومنزل
التورية والانجيل والفرقان اعوذ بك من شر كل شيء انت آخذ بناصيته مثل لكون كل شيء فى قبضته
وتحت قهره اللهم انت الاول فليس قبلك شيء وانت الآخر فليس بعدك شيء يعني انت الباقي بعد فناء
الخلق وانت الظاهر فليس فوقك شيء اى ليس شيء اظهر منك لدلالة الآيات الباهرة عليك وانت الباطن
فليس دونك شيء اى ليس شيء فى البطون قريبا منك ودون يجيء بمعنى قريب كقولهم المدينة دون مكة ويجيء
دون بمعنى قبل كقولهم لا اقوم فى مجلسي دون ان يجيء ويجيء بمعنى غير كقوله تع ولم يكن له فئة ينصرونه
من دون الله وقيل معنى الظهور والبطون احتجابه عن ابصار الناظرين وتجليه لبصائر المتفكرين اقض
عنا الدين يجوز ان يراد به حقوق الله وحقوق العباد جميعا واغننا من الفقر عائشة رض روى مسلم عنها
قالت كان النبي عم اذا قام من الليل افتتح صلوته بقوله اللهم رب جبرئيل وميكائيل واسرافيل قال
سيبويه لا يجوز نصب رب على انه صفة لان الميم المشددة بمنزلة الاصوات ولا يوصف ما اتصل به
بل التقدير هو يا رب خصهما بالذكر لعظم شانهما فاطر السموات والارض اى مخترعهما عالم الغيب والشهادة
انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق من بيان لما اى ثبتني عليه باذنك
انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم ق ابن عباس رض اللهم ربنا لك الحمد انت قيم السموات والارض
اى حافظهما وراعيهما وهو على معنى العلة كقوله لك الحمد وكذا كل ما جاء بعد الحمد ومن فيهن ولك الحمد
وانت نور السموات والارض اى منورهما ومن فيهن ولك الحمد لك ملك السموات والارض ومن فيهن ولك
الحمد انت الحق اى الثابت الواجب ووعدك الحق اى الصادق ولقاؤك حق اى ثابت وقولك حق والجنة حق
والنار حق والنبيون حق ومحمد حق والساعة حق خص نفسه بالذكر من بينهم ايذانا بانه فائق عليهم فان قلت
لم عرف الحق فى الاولين ونكره فى البواقي قلت لانه هو الحق الواجب الدائم وما سواه فى معرض الزوال ولذا
عبر مختص بالايجاز دون وعد غيره ونكره فى البواقي لانها لم يكن موضع الحصر لان لقاءه ثابت من جملة
ثابتا ولما نظر النبي عم الى عجزه فى مقام عبوديته قال اللهم لك اسلمت اى انقدت وبك آمنت وعليك توكلت واليك
انبت اى الى عبادتك رجعت وبك خاصمت اى بما يؤيدك اخاصم الكفار واليك حاكمت يعني رفعت امري اليك
وجعلتك حاكما بيني وبين من يخالفني فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت ويروى بعد ذا
وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت ولا اله غيرك كان يقوله اذا قام من الليل
يتهجد اى يصلي صلوة الليل م ابو سعيد رض روى مسلم عنه اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات والارض وملء ما شئت من
شيء اى من العرش والكرسي بعد بالضم مرفوع على الغاية اى بعد السموات والارض اهل الثناء والمجد منصوب
على المدح او على النداء ويروى بالرفع اى انت اهل الثناء والمجد النصب احق ما قال العبد مرفوع على الابتداء
وكلنا لك عبد جملة معترضة بين المبتدأ والخبر اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ومن ... احق ... ولا ينفع ذا الجد بالفتح الغنى منك الجد اى ... ومن قوله تع ولو نشاء لجعلنا منكم ملائكة

الاسلمي رض م ابو برزة
فى الارض اى يبدلكم بعد لا ينفع ذا الغنى غناه بل اى طاعتك غناه اى ينفعه العمل الصالح قال الجوهري منك معناه عندك كان يقول اذا رفع رأسه من الركوع
روى مسلم عنه اللهم صب الخير عليهما صبا ولا تجعل عيشهما كدا اى ذا كد وهو التعب فى العمل دعا به لجليبيب وامراته قال
بعض الشارحين هذا الحديث لم يخرجه احد من اصحاب الكتب الخمسة انما اخرجه البرقاني وقد اعلم المص
بعلامة مسلم ق عبد الله بن ابي اوفى رض انه تعالى قال كان النبي عم اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل عليهم فاتاه
ابو اوفى فقال له اللهم صل على آل ابي اوفى تقدم الكلام عليه فى الباب العاشر فى حديث قولوا اللهم صل على محمد
ق انس رض انه تعالى قال اللهم على الآكام وهو بالكسر جمع اكمة وهي الموضع المرتفع والظراب بالظاء المعجمة جمع ظرب
على وزن كتف وهو الجبل الصغير وبطون الاودية ومنابت الشجر دعا به حين استسقى فقيل له هلكت الاموال
وانقطعت السبل فادع الله يمسكها عنا ق ابن مسعود رض انه تعالى قال اللهم عليك بقريش اى الزم هلاكهم قريش قاله
ثلث مرات ثم قال اللهم عليك بابي جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية
بن خلف وعقبة بن ابي معيط بالعين المهملة على صيغة المصغر وذكر السابع ولم احفظه قال ابن مسعود فوالذي
بعث محمدا بالحق لقد رايت الذين سمى اى سمى النبي صرعى جمع صريع بمعنى مسقوط ثم سحبوا على بناء المفعول الى
القليب قليب بدر عطف بيان او بدل قال الصغاني مؤلف الكتاب السابع هو عمارة بن الوليد بضم العين
وتخفيف الميم ق ابن عباس رض انه تعالى قال ان رسول الله عم دخل الخلاء فوضعت وضوءه فلما خرج قال من وضع هذا
قلت ابن عباس قال اللهم فقهه فى الدين اى اجعله فقيها عالما زاد ابو مسعود وعلمه التاويل وهو نقل ظاهر اللفظ
الى معنى آخر بدليل دعا به لما وضع له وضوءه بفتح الواو ق انس رض انه تعالى قال اللهم لا عيش اى لا عيش باقيا الا عيش
الآخرة فاغفر للانصار والمهاجرة اى الجماعة المهاجرة م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه اللهم مصرف القلوب صرف
قلوبنا على طاعتك معناه ظاهر ق عبد الله بن ابي اوفى رض انه تعالى قال اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم
وزلزلهم اى ازعجهم واجعل امرهم مضطربا دعا به على الاحزاب م عائشة رض روى مسلم عنها اللهم من ولي من امر امتي شيئا
فشق عليهم اى لم يرفق بهم فاشقق عليه ومن ولي من امر امتي شيئا فرفق بهم فارفق به م جابر رض روى مسلم عنه ان الطفيل
بن عمرو رآه فى المنام وهيئته حسنة فقال له ما صنع بك ربك قال غفر لي بهجرتي الى نبيه فقلت ما لي اراك
مغطيا يديك قال قيل لي لن نصلح منك ما افسدت فقصصتها على رسول الله عم فقال اللهم وليديه فاغفر الجار و
المجرور متعلق بقوله فاغفر وهو جواب شرط محذوف والجملة الشرطية عطف على مقدر من حيث المعنى كان قال غفرت
له الا يديه وقال عم اذا غفرت فاغفر ليديه لما قتل الرجل نفسه بقطع يديه صار يداه كانهما جانيان فى نفسه فاستغفر
لهما يعني رجلا من دوس [illegible] بيديه هاجر مع الطفيل بن عمرو الدوسي الى المدينة فاجتووها اى استوخموها
فاصابه الجوى وهو داء الجوف فاخذ مشاقص جمع المشقص وهو نصل السهم اذا كان طويلا فقطع بها براجمه
وهي العقد التي فى ظهور الاصابع فمات وفيه دليل على ان المغفرة قد لا يشمل محل الجناية وان العقاب يتوزع
فى البدن وان المؤمن اذا مات بالكبيرة من غير توبة فلا يقطع له بالنار م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه
اللهم هؤلاء اهلي يعني عليا وفاطمة والحسن والحسين قاله لما نزل قوله تع فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم الاية
خ عائشة رض روى البخاري عنها اللهم هالة يعني هالة بنت خويلد اخت خديجة قاله لما استاذنت
عليه اى للدخول على النبي عم فعرف النبي عم استيذان هالة مثل استيذان خديجة م ابن مسعود رض
روى مسلم عنه امسينا وامسى الملك لله والحمد لله لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم اني اسالك خير هذه الليلة وخير ما بعدها واعوذ بك

من شر من الليل ومن شر ما يعوما اللهم اني اعوذ بك من الكسل والكبر روي بسكون الباء معناه الاستعلاء من التعظم على
والاستحقار بهم وبفتح الباء معناه الاستعاذة من الهرم وارذل العمر اللهم اني اعوذ بك من عذاب النار وعذاب
في القبر كان يقول اذا امسى واذا اصبح قال مثل ذلك ايضا اصبحنا واصبح الملك لله م عائشة رض روي مسلم

والمحامد

بسم الله اللهم تقبل من محمد ومن امة محمد قاله عند الذبح اي ذبح كبشا وفيه جواز طلبة الثواب ق عائشة رض الله تعالى
بسم الله تربة ارضنا اي هذه تربة ارضنا اراد بها المدينة لبركتها او جملة الارض بريقة بعضنا يعني مجموعه
بريقة بعضنا قال الامام التوربشتي تربة ارضنا اشارة الى اول الفطرة وريقة بعضنا الى النطفة التي
خلق الانسان منها كانه يقول بلسان الحال اخترعت آدم من طين ثم ابدعت بنيه من ماء مهين
فهين عليك ان تشفي من هذه نشاته يشفى سقيمنا باذن ربنا قال القاضي ناصر الدين ثبت في
الطب ان للريق مدخلا في النضج ولتراب الوطن تاثيرا في حفظ المزاج الاصلي ودفع مضرته
حتى قالوا ينبغي لمن سافر وتغير مزاجه ان يستصحب تراب ارضه بالماء ثم للرقى والعزائم آثارا
عجيبة يعجز العقول عن كنهها وقال الامام الطيبي الظاهر ان تلك المداواة كانت مختصة بتربة ذلك
المكان الشريف وبريقة نبينا ع م لما صح انه ع م بزق في عين علي رض فبرأ من الرمد كان اذا
اشتكى انسان الشيء منه او كانت به قرحة او جرح قال باصبعه اي وضعها بالارض ثم رفعها يعني
انه كان ياخذ من ريق نفسه على اصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيتعلق بها منه شيء فيمسح به على الموضع
الجريح ويقول هذا الكلام حالة المسح ق ابن عباس رض الله تعالى لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله
رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض ورب العرش الكريم وصف العرش بوصف مالكه
كان يقول عند الكرب فان قلت هذا ذكر وليس بدعاء لازالة الكرب قلت هذا الذكر يستفتح به الدعاء ثم يدعو بما
شاء او نقول كان ع م يذكر من الكلمات عناية الحاجة وذلك كاف في اظهار لكون المذكور علام الغيوب وقد ورد
ان الله تع قال من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين ق المغيرة بن شعبة رض الله تعالى
لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما
منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد كان يقول في دبر كل صلوة ق جابر رض الله تعالى لا اله الا الله وحده لا شريك
له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده
قاله على الصفا م عبد الله بن الزبير بن العوام بتشديد الواو وانفرد به مسلم لا اله الا الله وحده لا شريك
له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا حول ولا قوة الا بالله اي لا حركة ولا استطاعة الا بمشية الله
لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا اله الا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون
كان يهلل بهن في دبر كل صلوة ق ابن عمر رض الله تعالى لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك تقدم معنى لبيك وان المراد
التكرار وليس غير حقيقة ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك روي بكسر الهمزة وفتحها والمختار هو الاول لانه
عام معناه ان الحمد والنعمة لك على كل حال ومعنى الثاني تعليل لقوله لبيك كان يلبي بهن التلبية في حج وعمرة
م انس رض روي مسلم عنه لبيك عمرة وحجا منصوب بفعل اي مريدا او بنزع الخافض اي بعمرة هذا يدل على انه كان
قارنا تقدم الكلام وما هو صحيح الروايات الواردة فيه في اول الباب التاسع

لبيك

عمرة

الحمد لله على التمام ولرسوله افضل السلام.